موسوعة
المجالس القومية المتخصصة

رئاسة الجمهورية
المجالس القومية المتخصصة

موســـــــوعة
المجالس القوميــة المتخصصــة
١٩٧٤ - ١٩٩٣

المجلد التاسع عشر

تقديم :

تجتاز المجتمعات ، على المستوى العالمى ، غمار تيارات متتابعة ؛ تتغير فيها الرؤى السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية ؛ متجهة الى تشكيل أنماط جديدة ، لم تتحقق ملامحها بعد . ويحاول كل مجتمع ، على قدر ما يتاح له ، مراجعة مواقفه واستبيان موضعه ، وحساب خطواته فى الحاضر ، وعلى طريق المستقبل .

واذا كانت بلادنا بسبيل اجتياز إحدى المراحل التى تتداخل فيها مجموعات متباينة من المشكلات التى تراكمت آثارها ، فإن التصدى لعلاجها يستدعى كثيراً من الفحص والتقصى ، ومزيدا من الشجاعة فى مواجهتها ، والحسم فيما يتقرر لها من علاج . مما يقتضى أن نستبين مواضع الخلل ، والاهتداء من ثم الى منهج قويم للتقدم والاصلاح ، وبذلك يمكن التغلب على كثير من المشكلات المعقدة عميقة الجذور ، والصعاب الطارئة التى أنبتها التطور المتلاحق السريع .

ولقد كانت هذه الملامح ماثلة أمام الصفوة المختارة من علماء مصر وخبرائها ومفكريها من أعضاء المجالس القومية ، منذ بداية نشاطها ، سواء فى إعداد الاستراتيجيات طويلة المدى ، أو مواجهتهم بالبحث والدراسة لمشكلات مجتمعنا الملحة والعاجلة ، فمن خلال جهودهم المتواصلة أمكن الوصول الى كثير من التصورات الواقعية والحلول العملية التى يمكن تنفيذها .

وقد تابعت المجالس مهامها خلال دورة عملها التى بدأت فى سبتمبر ١٩٩٢ ، وانتهت فى آخر يونيه ١٩٩٣ ، وأنجزت فى هذه المدة ستا وثلاثين دراسة ، يشتمل عليها هذا المجلد التاسع عشر من موسوعة المجالس القومية ، منها تسع دراسات عن الانتاج والشئون الاقتصادية ، وعشر دراسات عن الخدمات والتنمية الاجتماعية ، وست دراسات عن السياسة التعليمية ، وإحدى عشرة دراسة فى مجالات الثقافة والفنون والآداب والاعلام .

– وفى إطار التطورات العالمية ، روعى تصدير موضوعات الانتاج والشئون الاقتصادية بدراسة عن « دورة أوروجواى ودلالتها للاقتصاد المصرى » من حيث سياستنا التجارية ، ومتطلبات تحريرها التى تستدعى عدم المغالاة فى مستويات التعريفة الجمركية ، ومنح المنتج المحلى مهلة مناسبة تساعده على التوائم التدريجى مع الانفتاح على الأسواق العالمية .

كما اقتضى التحول الكبير الذى يمر به الاقتصاد المصرى تخصيص موضوع عن « الانتقال من الاقتصاد الموجه الى اقتصاد السوق » ، الذى ينبغى أن يبلغ غايته لصالح الوطن والمواطنين ، مما يقتضى أن يقترن التحول بإرادة واضحة للتغيير ، وإدارة قادرة عليه ، وبالتالى تحقيق النجاح فيه .

وكان من الضرورى أن يقترن بهذا الموضوع دراسة تالية عن « دور الدولة فى إطار مرحلة التحول الى اقتصاد السوق » ، والذى تنتهى خلاصته فى ضرورة أن : تركز الدولة جهودها فى مجالات الدفاع ، والأمن ، والرقابة . على أن تنصرف عنايتها الى القطاعات الرئيسية فى الانتاج والخدمات ، ومن ثم تزيح عن كاهلها أعباء

عمليات إنتاج السلع ، لتوضع على عاتق القطاع الخاص ، ليتولاها بقدراته ، ونشاطه ، وخبراته ، ومرونته فى التعامل مع اقتصاديات السوق .

وبعد هذه الدراسات الثلاث ؛ تتابعت دراسات أخرى عن : الزراعة والرى والصرف ، والصناعة ، والنقل والمواصلات .

– أما موضوعات الخدمات والتنمية الاجتماعية ؛ فتستهل بدراسة عن « استراتيجية تطوير الجهاز الادارى للدولة » ، تهدف الى بناء إدارى محكم يقوم على قاعدة سليمة ، مما يستدعى تقويم الأوضاع السائدة فى هذا المجال ، وعرض الأسباب التى عاقت جهود الاصلاح من قبل ، مع الاهتمام بدور البحوث العلمية فى تنظيم الوحدات الرئيسية ، ووسائل تحسين الأداء فى نظم العمل وإجراءاته ، وتركيز مسئوليات القيادات العليا فى رسم السياسات والخطط ومتابعة التنفيذ ، والقضاء على التضخيم الادارى ، مما يقتضى ابتداءً : ضغط عدد الوزارات ، ومنع الازدواج والتضارب فى الاختصاصات والقرارات .

ومن بين الموضوعات ذات الأهمية ما يتصل بالسياسة القضائية ، التى يخلص موضوعها فى تحقيق عدالة ناجزة من خلال رسم سياسة قضائية مستقلة ، وإيجاد حلول عملية لعلاج مشكلة بطء التقاضى ، وصولا الى استقرار الحقوق . وقد بدا أن مواجهة الأوضاع الراهنة تستدعى دعم الكفاية العددية لرجال القضاء ذوى الكفاءة النادرة ، ومن ثم النظر فى عدم وضع حد لسن معينة للاستفادة بخبرات المستشارين مادامو قادرين على العطاء ، وذلك على غرار المتبع فى الدول المتقدمة ، وبعض البلاد العربية .

وبعد هذه الدراسة ، تتابعت الدراسات فى مجالات : الخدمات الصحية ، والقوى العاملة ، والعدالة والتشريع ، والحكم المحلى ، والاسكان .

– وفى مجال التعليم ؛ خصصت الدراسة الافتتاحية لموضوع عن « استراتيجية مستقبلية للتعليم » ، تستند الى تحديد واضح للأهداف العامة للعملية التعليمية ، والأهداف الخاصة بمراحل التعليم ونوعياته ، وتراعى الظروف المحلية والإمكانات الفعلية ، كما تبتعد عن النقل العشوائى لبعض النظم التعليمية من مجتمعات أخرى . وتواجه السلبيات التى كشفت عنها الدراسات المتعمقة لواقع التعليم فى مصر ، وذلك بمحاولة التغلب على القوالب الجامدة التى يمثل بعضها قيودا تحكمية ، تقف عقبة أمام الراغبين فى الحصول على حقهم فى التعليم ، والاستزادة من الثقافة والمعرفة ، ومنها : السن التحكمى فى نظم التعليم ، ونمطية المناهج والخطط الدراسية ، ونظام امتحان شهادة الثانوية العامة ، ونظم القبول فى الجامعات . وتهتم الاستراتيجية فى الوقت نفسه بمعالجة كثير من المشكلات الراهنة التى يبرز من بينها : التركيز على التلقين والاستظهار ، والإعداد للامتحانات التقليدية ، وإغفال تنمية القدرة على الابداع والتفكير المستقل ، وكثرة التعديلات الجزئية والهامشية فى المناهج والمقررات الدراسية ، وعدم استقرار السياسة التعليمية ، والقصور فى إعداد القيادات التربوية . وغير ذلك من السلبيات والمشكلات .

وإذا كانت دراسة هذه الاستراتيجية والتوصيات الخاصة بها ؛ تشغل القسم الأول الخاص بالتعليم ، فان القسم الثانى تناول خمسة تقارير تمثل برامج العمل التربوى المقترح ، سواء فى التعليم العام ، أو التعليم الأزهرى ، أو التعليم الجامعى . ويأتى فى الختام موضوع موسع عن إدارة التعليم ، يتناول بالوصف نظم هذه الادارة فى بعض الدول المتقدمة ، والمتطلعة الى التقدم ، وكذلك فى بعض البلدان العربية .

- أما الموضوعات الخاصة بالثقافة والفنون والآداب والاعلام ؛ فتبدأ بدراسة عن : مواجهة الانحراف ، تشتمل على تعريف للانحراف ، ثم تعرض لبعض مظاهره وصوره التى تختلف باختلاف الزمان والمكان والبيئة ، مع التركيز على شكل خاص من أشكاله وهو : الانحراف عن الدين باسم الدين . وتهتم الدراسة بفئة الشباب التى تعتبر أكثر الفئات عرضة لذلك ، لأسباب كثيرة منها : سهولة التأثير عليها ، وتعرضها للاحباط نتيجة لظروف متعددة منها : الأزمة الاقتصادية ، ومشكلة الاسكان ، وبعض المؤثرات الاعلامية . وتستلزم مقتضيات العلاج : وجود القدوة الطيبة لإرساء القيم والمثل فى نفوس الشباب ، وملاحقة الدعاة وعلماء الدين لما يطرأ على المجتمع من مشكلات مستحدثة ، وإجراء حوارات عديدة مع الشباب فى شئون الفكر ، والسياسة ، والاقتصاد ، والقضايا الوطنية ، مع الاهتمام بالتربية الدينية القويمة من خلال المدرسة والمسجد والبيت .

ودون إخلال بحرية الفكر والابداع ، ينبغى أن تحول الرقابة الرشيدة الواعية دون انتشار المؤثرات الضارة والسلوكيات المرفوضة ، التى يحتمل أن تتسرب من خلال بعض برامج الاعلام ووسائله .

وبعد هذه الدراسة توالت موضوعات متتابعة فى مجالات : الثقافة ، والتراث الحضارى ، والفنون ، والآداب والاعلام .

* * *

وقد توخت المجالس القومية فى دراساتها أن نستبين لأنفسنا ماذا نستبقى من نظم وقيم نافعة ، وماذا ندع مما لا ينفع وطننا ، ولا يواكب مسيرة الرقى والتحضر ، هادفين دائما الى الوصول بمجتمعنا الى مرحلة يتحقق فيها التقدم ، ويتأكد فيها الاصلاح .

وأرجو أن تشتمل مادة هذا المجلد على ما ينير السبيل المؤدية الى تحقيق هذه الأهداف .

والله ولى التوفيق .

د . محمد عبدالقادر حاتم

المشرف العام

على المجالس القومية المتخصصة

الكتـــاب الســـنوى
١٩٩٢ - ١٩٩٣

الانتاج والشئون الاقتصادية

الدورة التاسعة عشرة

السياسات المالية والاقتصادية

دورة أوروجواى ودلالتها للاقتصاد المصرى

١ – من الأهمية بمكان أن نميز منذ البداية بين دورة أوروجواى للمفاوضات التجارية الدولية التى تجرى حاليا فى إطار منظمة الجات ، وبرنامج إصلاح السياسة التجارية الذى التزمت به الحكومة المصرية فى الاتفاق المعقود بينها وبين البنك الدولى وصندوق النقد الدولى . فدورة أوروجواى تستهدف إصلاح النظام التجارى العالمى بصفة عامة وعلاج بعض المشكلات التى ثارت أخيرا فى العلاقات التجارية بين البلاد الصناعية الكبرى أو بينها وبين البلاد النامية . وتدور تلك المفاوضات فى الوقت الحاضر بين مايزيد على مائة دولة من البلاد الصناعية والبلاد النامية وبعض البلاد « الاشتراكية » . أما برنامج إصلاح السياسة التجارية المتفق عليه بين مصر ومنظمات بريتون وودز ، فهو جزء من برنامج الاصلاح الاقتصادى ، وسوف يسير فى طريقة سواء نجحت دورة أوروجواى أو فشلت . أما الصفة المشتركة بين الاثنين فهى : أن كلا منهما يستهدف تحرير التجارة ، ولكن الأول يركز على النظام التجارى العالمى أما الثانى فهو مسألة مصرية .

٢ ـ هذه التفرقة بين دورة أوروجواى من ناحية وبرنامج إصلاح السياسة التجارية فى مصر من ناحية أخرى ، لاتنفى أن نجاح دورة أوروجواى أو فشلها سوف يكون له أثر كبير على مصر وغيرها من البلاد النامية . إذ إن لمصر والبلاد النامية مصلحة أكيدة فى نجاح دورة أوروجواى وذلك من ناحيتين ، الاولى : أن نجاح تلك الدورة سوف يقترن باعطاء دفعة قوية لمستويات النشاط الاقتصادى فى البلاد الصناعية . ومن المعروف أن مستوى النشاط الاقتصادى فى تلك البلاد يعتبر من أهم عوامل زيادة الطلب على صادرات البلاد النامية ، فكلما زادت معدلات النمو فى البلاد الصناعية زاد مستوى الطلب على صادرات البلاد النامية مما يؤدى الى زيادة معدلات النمو فى هذه الأخيرة . الناحية الثانية : أن نجاح دورة أوروجواى سوف يؤدى الى تخفيض الحواجز الجمركية وغير الجمركية المفروضة فى البلاد الصناعية ، والتى تعوق نمو صادرات البلاد النامية . أما اذا فشلت دورة أوروجواى فإن ذلك يعود على النظام التجارى العالمى وعلى البلاد النامية بأضرار بالغة ، ويصدق ذلك بصفة خاصة اذا اندلعت حرب تجارية بين كل من المجموعة الاوربية والولايات المتحدة الامريكية . والراجح أن يؤدى الفشل الى انكماش التجارة الدولية ، وتعميق الكساد الموجود حاليا فى البلاد الصناعية ، كما يؤدى الى تشديد القيود على التدفقات السلعية الدولية . ومن المؤكد أن لامصلحة للبلاد النامية فى كل ذلك .

٣ ـ ومن المناسب أن نذكر أن منظمة الجات أنشئت بعد الحرب العالمية الثانية بهدف تحرير التجارة الدولية ، وتعتبر ركيزة هامة من ركائز النظام الاقتصادى الدولى . فالنظام الاقتصادى الدولى يقوم على ثلاث ركائز ، الاولى : تتمثل فى صندوق النقد الدولى الذى يقوم بدور الحارس على النظام النقدى العالمى ، فهو يضع قواعد السلوك التى تحكم أسعار الصرف بين مختلف العملات ، وازالة الاختلال فى ميزان المدفوعات للبلاد المختلفة ، وقواعد تمويل هذا الاختلال وشروطه .

والركيزة الثانية : تتمثل في البنك الدولي الذي يعمل على تنشيط التدفقات المالية طويلة المدى ، وخصوصا ما كان منها ضروريا لتحقيق التنمية في البلاد النامية . أما الركيزة الثالثة : فهي الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة التي تعرف اختصارا باسم « الجات » ، وهدفها العمل على تحرير التجارة الدولية بازالة القيود الجمركية وغير الجمركية . هذا هو الثالوث الذي يشكل ما نسميه « النظام الاقتصادي الدولي » .

٤ ـ وقد أشرفت منظمة الجات منذ إنشائها سنة ١٩٤٧ على سبع دورات للمفاوضات التجارية بين البلاد الأعضاء ، وتعتبر دورة أوروجواي الدورة الثامنة . وقد تمخضت كل دورة سابقة عن تخفيض للحواجز الجمركية خصوصا على السلع الصناعية . وكان من أهم هذه الدورات « دورة كندي » التي تمت في النصف الأول من عقد الستينات ، واسفرت عن تخفيض التعريفات الجمركية التي كانت قائمة سنة ١٩٦٠ بما يعادل خمسين في المائة في المتوسط . ولاتقل عنها أهمية « دورة طوكيو » التي تمت في النصف الثاني من عقد السبعينات ، وأدت الى تخفيض الحواجز الجمركية التي كانت قائمة سنة ١٩٧٥ بما يعادل ثلاثين في المائة في المتوسط . وقد ترتب على دورة كندي ودورة طوكيو والدورات الأخرى السابقة أن انخفض مستوى التعريفة الجمركية على السلع الصناعية من متوسط أربعين في المائة تقريبا سنة ١٩٤٧ الى أقل من عشرة في المائة قبل بدء الدورة الحالية « دورة أوروجواي » .

٥ ـ وقد ساهمت تلك الدورات المتعاقبة – في اطار الجات – في إعطاء دفعة قوية للتجارة الدولية . وكانت من العوامل الهامة في الموجة الانتعاشية التي عرفها الاقتصاد العالمي خلال الثلاثين سنة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية . غير أن الاقتصاد العالمي دخل مرحلة من الاضطرابات الشديدة منذ أوائل عقد السبعينات . وكان من مظاهر ذلك : انهيار نظام بريتون وودز لأسعار الصرف الثابتة سنة ١٩٧٣ والأخذ بنظام أسعار الصرف العائمة . واقترن ذلك بارتفاع شديد في أسعار الطاقة ، وتقلبات شديدة في أسعار العملات الرئيسية – وخصوصا الدولار والين الياباني والمارك الالماني ، وارتفاع حاد في أسعار الفائدة الدولية . ثم تفجرت مشكلة المديونية سنة ١٩٨٢ ، وانتشرت موجة من الكساد التضخمي في معظم البلاد الصناعية والنامية ، مع ظهور اختلالات شديدة في موازين المدفوعات .

٦ ـ لم تكن هذه البيئة صالحة لمزيد من تحرير التجارة الدولية ، بل على العكس من ذلك ، فان موجة الكساد التضخمي في البلاد الصناعية – وما صاحبها من اختلالات شديدة في موازين المدفوعات وأسعار الصرف منذ نهاية عقد السبعينات – أدت الى نكسة شديدة في النظام التجاري العالمي . وانعكس ذلك في انتشار موجة من الحماية الجمركية في البلاد الصناعية ، وعلى وجه الخصوص في الولايات المتحدة والمجموعة الأوربية ، وأصبحت تلك الموجة معروفة في الأدبيات الاقتصادية بما يسمى « الحمائية الجديدة Neo Protectionism » وهي تسير في خط مضاد تماما لحركة التحرير التي عرفها العالم خلال العقود الثلاثة السابقة على عقد الثمانينات . ووصفت تلك الموجة الحمائية بالجديدة لأنها لجأت الى أساليب لم تكن معروفة من قبل في سبيل حماية الصناعة الوطنية أمام المنافسة الأجنبية . وساعد على انتشار الحمائية الجديدة : تراجع البلاد الصناعية التقليدية أمام القوة الاقتصادية الصاعدة في اليابان وبلاد شرق آسيا أو مايسمى بالنمور الاربعة (كوريا الجنوبية وتايوان وهونج كونج وسنغافورة) ، فقد استطاعت تلك البلاد أن تغزو أسواق البلاد الصناعية التقليدية (الولايات المتحدة وبلاد غرب أوربا) على النحو الذي أحدث اختلالات حادة في عدد كبير من الصناعات . ولم يكن هذا الغزو الاقتصادي قاصرا على الصناعات الاستهلاكية الخفيفة ، ولكنه امتد الى معاقل الصناعة ورموز التفوق التكنولوجي مثل صناعة السيارات والالكترونات ، بالاضافة الى الحديد والصلب وبناء السفن

والملابس والمنسوجات وغير ذلك . ولم تستطع الولايات المتحدة وبلاد أوربا الغربية أن تقف في وجه هذا الفيضان الكاسح ، ومن ثم فانها لجأت الى أساليب مبتكرة للحد من منافسة اليابان والنمور الأربعة دون أن تتهم بالانتهاك الصريح لاتفاقية الجات . ومن هذه الأساليب ما يسمى بالتقييد الاختياري للصادرات ، أو ما يعرف اختصارا باسم Vers وهي الحروف الأولى من عبارة Voluntary Export Restraint ، وتنصرف الى اتفاق الولايات المتحدة الامريكية (أو المجموعة الاوربية) مع اليابان مثلا على أن تمتنع هذه الأخيرة « اختيارا » عن تصدير عدد من السيارات اليابانية أو أجهزة التليفزيون الى السوق الامريكية (أو الأوربية) يزيد عن عدد متفق عليه مقدما . فاذا تجاوزت اليابان العدد المتفق عليه فانها تتعرض لعقوبات تجارية ، على أساس أن المنافسة اليابانية غير عادلة Unfair Competition. وقد أدخلت تعديلات على قانون التجارة الأمريكي سنة ١٩٨٤ وسنة ١٩٨٨ لإعطاء رئيس الجمهورية سلطات استثنائية لفرض قيود عقابية في كل حالة يرى فيها أن المنافسة غير عادلة . والى جانب التقييد الاختياري للصادرات فقد ابتدعت الولايات المتحدة ما يسمى بالتوسع الاختياري للواردات ، او ما يعرف اختصارا باسم Vies وهي الحروف الأولى من عبارة Voluntary Import Expansion . وتنصرف الى اتفاق الولايات المتحدة الامريكية مع اليابان مثلا على أن تتعهد تلك الأخيرة بأن تتوسع « اختيارا » في وارداتها من الولايات المتحدة لبعض السلع مثل اللحوم والأرز وأجهزة الاتصالات السلكية واللاسلكية . والفكرة من وراء Vies هي ارغام اليابان على أن تستورد من الولايات المتحدة بحيث ينخفض مقدار الفائض الذي تتمتع به اليابان في علاقتها الثنائية مع أمريكا . ومن الواضح أن هذه الاجراءات الحمائية هي في جوهرها من قبيل القيود الكمية على التجارة الدولية التي تتعارض مع أحكام الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة ، ولكن إطلاق وصف « الاختيارية » عليها يقصد به الالتفاف حول أحكام الجات بزعم أنها تقييدات اختيارية مقبولة طواعية من البلد المصدر (أو المستورد) - لذلك فقد جرى العرف على تسميتها « الاجراءات الحمائية الرمادية » بمعنى أنها ليست بيضاء ، مما يتفق مع أحكام الجات ، وليست سوداء ، مما يتعارض معها ، وإنما هي في منزلة بين المنزلتين وهي المنزلة الرمادية .

٧ ـ انتشرت تلك الاجراءات « الرمادية » في كل البلاد الصناعية الرئيسية ، ولاسيما في علاقتها مع اليابان والنمور الأربعة ، غير أن وطأتها على اليابان كانت أشد من وطأتها على البلاد الأخرى ، مما دفع اليابان الى قبولها رغبة في الاحتفاظ بمركزها التجاري في أسواق التصدير الرئيسية . وأدى ذلك بالضرورة الى إضعاف مركز الجات باعتباره الحارس على قواعد اللعب في التجارة الدولية ، ووجد نفسه على هامش الأحداث . وانتشرت حالات الخروج « الصريح » أو « الضمني » على أحكام الاتفاقية العامة . كما تعددت المنازعات بين البلاد الاعضاء ، ليس فقط في العلاقة بين اليابان وبلاد شرق آسيا وبين البلاد الصناعية الأخرى ، ولكن أيضا في العلاقة بين الولايات المتحدة والمجموعة الأوربية .

وشعرت البلاد الصناعية الرئيسية بخطر نشوب حرب تجارية فيما بينها اذا استمرت الممارسات التي سادت منذ منتصف عقد السبعينات ، ومن ثم بدأ التفكير في دورة جديدة للمفاوضات متعددة الأطراف في إطار الجات ، يكون الهدف منها : بعث الحياة في النظام التجاري الدولي ، والتصدي للمشكلات التي ترتبت على الحمائية الجديدة ومواجهة مشكلات أخرى ترتبت على التغييرات الهيكلية والتقدم التكنولوجي الهائل الذي عرفه الاقتصاد العالمي ، واعادة النظر في بعض أحكام الاتفاقية العامة بما يتواكب مع تلك التطورات ، وتقوية منظمة الجات بحيث تكون حارسا فعالا على قواعد

اللعب فى التجارة الدولية . لهذه الاعتبارات جاءت دورة أوروجواى مختلفة كل الاختلاف عن الدورات السابقة من حيث : تعدد القضايا التى تغطيها ، وتصديها لقضايا جديدة لم تتناولها الدورات السابقة ، وتطلعها إلى وضع قواعد جديدة محكمة للنظام التجارى الدولى .

٨ – جاءت دورة أوروجواى فريدة فى بابها من النواحى الآتية :

أ – تحرير التجارة الدولية فى السلع الزراعية :

بقيت التجارة الدولية فى السلع الزراعية خاضعة لعدد كبير من القيود التى تفرضها البلاد الصناعية (والنامية) لحماية المنتجين الزراعيين من المنافسة الخارجية . ولم تتمكن الدورات السبع السابقة من التصدى للحماية الزراعية ، وإنما كان تركيزها بصفة أساسية على السلع الصناعية ، وذلك رغم أهمية السلع الزراعية فى التجارة الدولية ، وأهمية هذا القطاع لعدد كبير من البلاد والمنتجين والمستهلكين ، وقد خرجت السلع الزراعية من دائرة المفاوضات التجارية متعددة الأطراف ، لأن البلاد الصناعية الكبرى تمسكت بهذا الاستثناء منذ قيام الجات . ويصدق ذلك بصفة خاصة على المجموعة الأوربية التى أسرفت إسرافا شديدا فى حماية الزراعة تحت تأثير فرنسا . ومن المعروف أن فرنسا لاتنظر الى قطاع الزراعة على أنه مجرد نشاط اقتصادى مثل غيره من الأنشطة ، ولكنه ذو أبعاد اجتماعية وسياسية على جانب كبير من الأهمية . ومن ثم فقد تمتع قطاع الزراعة فيها بدرجة عالية من الحماية . وامتد ذلك الى باقى بلاد المجموعة الاوربية ، بعد قيام السوق الأوربية وتطبيق مايسمى بالسياسة الزراعية المشتركة Common Agricultural Policy (Cap) وتنطوى السياسة الزراعية المشتركة على ثلاثة أنواع من الحماية :

النوع الأول : يتمثل فى التعريفة الجمركية المفروضة على المواد الغذائية المستوردة وهى تأخذ أحيانا صورة التعريفة المتغيرة Variable Levy بمعنى أنه لايوجد رسم ثابت ولكنه يتغير تبعا لتقلب مستوى الأسعار العالمية . فالرسوم الجمركية المفروضة على معظم السلع الزراعية الغذائية ترتفع عند انخفاض الأسعار العالمية ، وتنخفض عند ارتفاع تلك الأسعار ، وبهذا تتحكم فى مقدار المنافسة المسموح به .

النوع الثانى : يتمثل فى ضمان حد أدنى لأسعار بعض السلع الزراعية ، فاذا هبط السعر عن هذا الحد فان الحكومة تتدخل بشراء المحاصيل بالسعر المضمون – ويرمى هذا النوع من الحماية إلى دعم دخل المنتجين الزراعيين .

النوع الثالث : يتمثل فى دعم الصادرات الزراعية وذلك باعطاء المنتج الزراعى الفرق بين السعر الداخلى المرتفع وسعر آخر منخفض يمكنه من المنافسة فى أسواق التصدير . وقد ترتب على هذه الإجراءات الحمائية تشويه كبير فى التجارة الدولية الزراعية ، فان أثرها لايقف عند حد إغلاق السوق الأوربية فى وجه البلاد المصدرة لسلع زراعية ، وإنما يتجاوز ذلك إلى تحويل بلاد السوق الأوربية الى منافسين فى أسواق التصدير العالمية فى سلع مثل القمح ومنتجات الألبان واللحوم . وبديهى أن مثل هذه السياسة تصيب بالضرر الكبير البلاد الزراعية المتقدمة مثل الولايات المتحدة وكندا واستراليا ونيوزيلنده ، وكذلك البلاد الزراعية النامية مثل الأرجنتين وشيلى وأوروجواى وغيرها . صحيح أن البلاد الزراعية الأخرى تعطى القطاع الزراعى قدرا معينا من الدعم أو الحماية ، وينطبق ذلك على الولايات المتحده الأمريكية التى جرت على دعم المنتجين لبعض السلع الزراعية ، ولكن ماتفعله الولايات المتحدة أو غيرها فى هذا المجال يتضاءل أمام ماتفعله البلاد الأوربية عن طريق السياسة الزراعية المشتركة (Cap) . لذلك فان الولايات المتحدة لم تكن راغبة فى دخول جولة جديدة من المفاوضات التجارية فى اطار الجات ،

إلا بشرط طرح مشكلة الحماية الزراعية على مائدة المفاوضات ، بخلاف ماجرى عليه العمل فى الجولات السابقة ، ووافقت بلاد المجموعة الأوربية على هذا الشرط فى إعلان " بونتادل إستا " الذى افتتح دورة أوروجواى فى سبتمبر ١٩٨٦ .

ب - تحرير التجارة الدولية فى الخدمات :

وهذه بدعة جديدة لم تكن معروفة فى دورات المفاوضات السابقة ، بل إن التجارة فى الخدمات لاتدخل أصلا فى نطاق الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة - الجات - حيث إن الاتفاقية تقتصر على التجارة فى السلع . ويقصد بالخدمات هنا : نشاط البنوك وشركات التأمين والسياحة والمقاولات والنقل والاستشارات وغيرها ، فاذا أراد أحد البنوك الأمريكية مثلا أن يقوم بعمليات مصرفية فى مصر ، فانه فى الوقت الحاضر يخضع لقيود معينة تمنعه من المنافسة على قدم المساواة مع البنوك المصرية . كذلك الحال بالنسبة لأنواع الخدمات الأخرى . ومعنى إدخال الخدمات فى دورة المفاوضات التجارية هو تحرير الأنشطة الخدمية من القيود التى تفرض عليها اذا ما أرادت الشركات المعنية ممارسة نشاطها خارج حدودها .

وقد كان إدخال الخدمات فى دائرة المفاوضات متعددة الأطراف مثار مقاومة شديدة من البلاد النامية وبعض البلاد الصناعية الصغيرة - ذلك أن الخدمات هى المجال الحيوى للشركات الدولية عابرة الحدود ، فلا تستطيع البنوك المصرية مثلا أن تتنافس على قدم المساواة مع البنوك الأمريكية العملاقة ، مثل بنك أوف أمريكا أو سيتى بنك أو تشيز مانهاتن ، وكذلك الحال فى المنافسة مع شركات السياحة العملاقة ، مثل امريكان اكسبريس أو شركات المقاولات مثل بكتل . غير أن البلاد الصناعية الكبرى تمسكت بضرورة تحرير التجارة فى الخدمات ، حيث زادت أهمية هذا القطاع فى التجارة الدولية زيادة كبيرة خلال العقود الثلاثة الأخيرة ، كما تعاظمت أهمية الخدمات فى الهيكل الانتاجى لعدد كبير من البلاد المتقدمة . وكانت حجة البلاد الصناعية فى ذلك أن من العبث عقد مفاوضات لتخفيض الضرائب الجمركية المفروضة على التدفقات السلعية اذا كانت التدفقات الخدمية مازالت تعانى من قيود عديدة . وقد اضطرت البلاد النامية الى قبول مبدأ دخول الخدمات فى نطاق المفاوضات ، وذلك فى مقابل تحرير التجارة الدولية فى قطاعات أخرى تعود عليها بالفائدة ، مثل تجارة الملابس والمنسوجات وغيرها من السلع الصناعية التى تتمتع فيها بميزات نسبية .

حـ - الملكية الأدبية والفنية والصناعية :

هذه ايضا دخلت لأول مرة فى دائرة المفاوضات التجارية فى إطار الجات ، ويرجع ذلك الى انتشار الغش التجارى وتقليد العلامات التجارية ، وسرقة الأعمال الفنية والأدبية والعلمية ، وبراءات الاختراع . وساعد على ذلك عدم : وجود قوانين داخلية لحماية الملكية الأدبية والفنية والصناعية ، أو ضعف تلك القوانين فى معظم البلاد وخصوصا البلاد النامية - فقد تسرق أعمال بعض المؤلفين أو الفنانين المصريين دون امكانية وجود طريقة فعالة لحماية أصحابها أو تعويضهم . غير أن هذا النوع من السرقات يوجد على نطاق واسع فى بعض بلاد شرق آسيا ، حيث تقوم صناعات بأكملها عن طريق تقليد الأسماء أو العلامات التجارية العالمية فى صناعات الملابس والساعات والأجهزة الالكترونية والأفلام السينمائية . وعلاقة ذلك بالتجارة الدولية واضحة ، فإن سوق ساعات رولكس مثلا أو ملابس بيير كاردان ، أو روائح شانل ، يضيع بسبب مزاحمة المغشوشات بأسعار لايمكن أن تزاحمها الشركات الاصلية ، وبنوعية تؤثر كثيرا على سمعتها التجارية ، ولهذا تمسكت البلاد الصناعية بضرورة التصدى لتلك المشكلة فى التجارة الدولية .

د - قوانين الاستثمار ذات الأثر على التجارة الدولية :

هذه أيضا دخلت دائرة المفاوضات فى دورة أوروجواى ، ولم يكن لها وجود فى الدورات السابقة . وتنحصر المشكلة فى أن قوانين الاستثمار فى عدد كبير من البلاد النامية (وبعض البلاد الصناعية) تتضمن أحكاما تؤثر فى المسار الطبيعى للتجارة الدولية ، ويكون لها أثر شبيه بالأثر الذى يترتب على الحماية الجمركية . ومن ذلك مثلا : شرط مايسمى بالمكون المحلى . ومقتضى هذا الشرط : أن تحتوى السلعة التى يقوم المستثمر الأجنبى بانتاجها على حد أدنى من السلع المنتجة محليا . فاذا كان الاستثمار الأجنبى فى صناعة السيارات مثلا فإن قانون الاستثمار - أو الاتفاق مع المستثمر الأجنبى - يتطلب أحيانا أن تحتوى السيارات المصنعة على ما لايقل عن أربعين فى المائة من المكونات المنتجة محليا ، على أن ترتفع نسبة المكون المحلى بعد عدد معين من السنين إلى ما لايقل عن ستين أو سبعين فى المائة . وواضح أن مثل هذا الشرط له نفس أثر الحماية الجمركية على مسار التجارة الدولية ، ذلك أنه يجبر المستثمر الأجنبى على استخدام المنتجات المحلية بدلا من استيرادها من مواطنها الأجنبية الأكثر كفاءة . وكثيرا ما تتضمن قوانين الاستثمار شروطا أخرى غير شرط « المكون المحلى » ، تكون ذات أثر معادل للحماية الجمركية . ومن ذلك : أن يقوم المستثمر الأجنبى بتصدير نسبة معينة مما ينتجه لا تقل قيمتها بالعملات الأجنبية عن قيمة العملات الأجنبية التى يستخدمها فى استيراد مستلزمات الانتاج . وقد تمسكت البلاد الصناعية بوجوب التصدى لمثل هذه المشكلات التى تؤثر على المسار الطبيعى للتجارة الدولية ، وان لم تكن فى صورة « الحماية التقليدية » ، عن طريق الدعم المباشر للانتاج المحلى ، أو عن طريق الرسوم الجمركية .

٩ - هذه هى أهم المشكلات التى دخلت لأول مرة فى دائرة المفاوضات متعددة الأطراف فى إطار الجات وتشمل : التجارة الدولية فى السلع الزراعية ، والخدمات ، والملكية الأدبية والفنية والصناعية ، وأحكام الاستثمار ذات الأثر المعادل للحماية الجمركية . وقد دخلت جميعا دائرة المفاوضات رغم المعارضة الشديدة من البلاد النامية ، ولا يستثنى من ذلك سوى التجارة الدولية فى السلع الزراعية ، حيث ان تحريرها يعود بالفائدة الكبيرة على بعض البلاد النامية مثل الأرجنتين وأوروجواى وشيلى ، وعدد محدود غيرها ، ولكن ما الذى يجبر البلاد النامية على الدخول فى المفاوضات رغم وجود عدد كبير من القضايا التى لا تعود عليها بفائدة ظاهرة ، بل قد تعود عليها بالضرر .

ان هناك أسبابا عديدة :

السبب الأول : أن البلاد النامية تلعب دورا ثانويا فى هذه المفاوضات ، والمسألة فى النهاية تتوقف على ما تريده البلاد الصناعية الكبرى ، وعلى وجه الخصوص الولايات المتحدة والمجموعة الأوربية واليابان . ومتى اتفقت تلك البلاد على بدء جولة مفاوضات متعددة الأطراف ، فان البلاد النامية لا تملك منع ذلك .

والسبب الثانى : أن البلاد النامية ليست ذات مصلحة واحدة ، بل إن بعضها يجد من مصلحته الانضمام الى البلاد الصناعية . ومثال ذلك انضمام الأرجنتين وشيلى وأوروجواى إلى استراليا وكندا ونيوزيلند والولايات المتحدة فى المطالبة بالتصدى لمشكلة الحماية الزراعية .

والسبب الثالث : ان البلاد النامية تحقق بعض المصالح الهامة عن طريق هذه المفاوضات ، وفى سبيل تلك المصالح لا ترى بأسا من تقديم بعض التنازلات . إذ إن نجاح دورة أوروجواى يترتب عليه اعطاء دفعة لمعدلات النمو فى البلاد الصناعية ، مما ينشط الطلب على الصادرات فى الدول النامية . كما يترتب على نجاحها أيضا تخفيف القيود التى تعترض صادراتها فى أسواق البلاد الصناعية .

هذه هي الاعتبارات العامة التي تدعو البلاد النامية الى أن تتخذ موقفا إيجابيا من هذه المفاوضات . ولكن هناك اعتبارات أخرى أكثر تحديدا ، نذكر منها ما يلي :

أ - تحرير التجارة الدولية في المنسوجات والملابس : تمثل المنسوجات والملابس أهمية كبرى في صادرات كثير من البلاد النامية . وهي تخضع منذ سنة ١٩٦٢ لاتفاقية خاصة بها تنظم التصدير والاستيراد في هذا القطاع الهام ، وتضم الاتفاقية كل أو معظم البلاد المصدرة والمستوردة للمنسوجات والملابس . وتحدد حصة كل بلد مصدر ، كما تحدد حصة كل بلد مستورد . ومدة الاتفاقية خمس سنوات ، جددت مرة بعد أخرى منذ ١٩٦٢ الى الوقت الحاضر . وقد كانت الاتفاقية دائما مثار شكوى من البلاد النامية ، حيث أنها تتمتع بميزة نسبية واضحة في هذه الصناعة ، بالقياس الى البلاد الصناعية ، ولو أطلقت التجارة الدولية فيها كما في غيرها من السلع الصناعية لاستطاعت البلاد النامية أن تستأثر بها ، وأن تغزو أسواق البلاد المستوردة . غير أن البلاد الصناعية أقامت نظاما خاصا بالتجارة الدولية في المنسوجات والملابس عن طريق تلك الاتفاقية ، ومن شأن هذا النظام إخراج هذا القطاع الهام من نظام الجات ، وعدم تطبيق قواعد اللعبة التي تقضي بتحرير التجارة الدولية من القيود الجمركية وغير الجمركية . وترتب على ذلك بقاء تجارة المنسوجات والملابس خاضعة لقيود كمية صارمة ، تتعارض مع ماينبغي أن يكون عليه الحال طبقا للاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة . غير أن البلاد النامية نجحت في أن تتصدى دورة أوروجواي للتجارة الدولية في المنسوجات ، بهدف إلغاء الاتفاقية بعد فترة انتقالية - تدخل بعدها ضمن نظام الجات ، وتخضع للقواعد العامة التي تحكم التجارة الدولية في سائر السلع الصناعية .

ب - التخفيف من القيود غير الجمركية : رغم أن الدورات السابقة نجحت في تخفيض الرسوم الجمركية على السلع الصناعية إلى حد كبير ، إلا أنها لم تنجح نجاحا مماثلا في دائرة القيود غير الجمركية ، وهي تشمل عددا كبيرا من القيود التي تعوق التجارة الدولية ، ومن ذلك : القيود الكمية ، والقيود التي ترجع إلى اشتراط مواصفات فنية أو صحية مبالغ فيها ، والقيود التي ترجع إلى الاجراءات الجمركية المعقدة ، وغير ذلك . والمهم أن العبء الاكبر للقيود غير الجمركية يقع بصفة خاصة على صادرات البلاد النامية من السلع الصناعية ، ولا يرجع ذلك إلى تمييز ضد البلاد النامية بصفتها كذلك ، ولكن يرجع إلى تمييز ضد السلع ذات الكثافة في استخدام عنصر العمل ، مثل المصنوعات الجلدية والفخارية ، وغيرها مما تتمتع فيها البلاد النامية بميزات نسبية واضحة ، وقد نجحت البلاد النامية في إدراج القيود غير الجمركية في جدول أعمال دورة أوروجواي .

جـ - تحرير التجارة في المواد الأولية التعدينية والزراعية : تدخل المواد الاولية أسواق البلاد الصناعية دون قيود جمركية أو غير جمركية ذات أهمية ، ولكن المشكلة هنا تتمثل في التصاعد في مستوى الرسوم الجمركية المفروضة ، كلما زادت درجة التصنيع ، فالقطن الخام مثلا يدخل أسواق البلاد الصناعية دون رسوم تذكر ، فإذا تحول إلى غزل خضع لقدر معين من الرسوم ، فإذا تحول من غزل إلى قماش خام دون تشطيب زادت درجة الرسوم وهكذا ، إلى أن تصل الرسوم الجمركية أو القيود غير الجمركية أقصاها عندما تتحول المادة الخام أو نصف المصنعة إلى سلعة تامة الصنع ، ويصدق ذلك على معظم المواد الأولية الزراعية أو التعدينية ، ومن شأن التصاعد في القيود الجمركية وغير الجمركية - مع تصاعد درجة التصنيع - تعويق حركة التصنيع في البلاد النامية ، حيث تجد من مصلحتها إرسال المادة الخام دون تصنيع يذكر ، أو مع الحد الأدنى من التصنيع ، لكي تتفادى الرسوم والقيود المفروضة على المستويات الأعلى من التصنيع ، وقد نجحت البلاد النامية في أن تتصدى دورة أوروجواي لمشكلة التصاعد في القيود الجمركية وغير الجمركية .

د - تحرير التجارة فى السلع الاستوائية : وتشمل الشاى والبن والكاكاو والموز والتوابل والدخان وسكر القصب ، وهى على درجة عالية من الأهمية بالنسبة لعدد كبير من البلاد النامية ، والمشكلة هنا متعددة الجوانب ، فإن بعض الحاصلات الاستوائية تخضع لضريبة جمركية عالية ، وجميعها يعانى من مشكلة التصاعد فى الضرائب الجمركية . كذلك فهى تخضع فى معظم البلاد الصناعية لضرائب استهلاكية داخلية شديدة الارتفاع ، بهدف توفير إيرادات للخزانة العامة ، ومن شأن هذه الضرائب الحد من الطلب على السلع الاستوائية . وقد نجحت البلاد النامية فى إدراج هذا الموضوع فى جدول أعمال دورة أوروجواى .

هـ - التحفظات على تحرير التجارة فى الخدمات والملكية الأدبية والفنية والصناعية وأحكام الاستثمار ذات الأثر المعادل للحماية الجمركية : اذا كانت البلاد الصناعية قد نجحت فى تناول هذه القضايا فى دورة أوروجواى ، فإن البلاد النامية لم تقبل موقف البلاد الصناعية على إطلاقه ، وإنما أثارت مجموعة من التحفظات لحماية مصالحها ، كما تمسكت بضرورة إعطاء تعريفات دقيقة لما يدخل وما لايدخل تحت هذه الموضوعات . ومن شأن هذه التحفظات والتعريفات تضييق دائرة القضايا المطروحة ، واستغراق وقت طويل فى المفاوضات التمهيدية قبل الوصول إلى نتائج والتزامات يمكن أن تؤثر بدرجة ملموسة على مصالح البلاد النامية .

١٠ - مضى الآن مايزيد على ست سنوات منذ بدأت دورة أوروجواى باعلان " بونتادل إستا " فى سبتمبر ١٩٨٦ ، وقد قطعت شوطا طويلا فى سبيل الوصول إلى اتفاق على معظم القضايا المطروحة ، وتتفاوت درجة الإنجاز من قضية إلى أخرى . ولكن تم التوصل إلى اتفاق بين جميع الأطراف على تحرير التجارة فى السلع الصناعية ، وتخفيض القيود الجمركية وغير الجمركية على العديد منها ، والالغاء التدريجى لاتفاقية المنسوجات بعد فترة انتقال تدخل بعدها ضمن الاطار العام لنظام الجات . كذلك انتهت المفاوضات باتفاق على مزيد من تحرير التجارة فى السلع الاستوائية ، وتخفيف حدة التصاعد فى القيود الجمركية وغير الجمركية على المواد الأولية الزراعية والتعدينية ، وأسفرت المفاوضات عن اتفاق على بعض المبادئ الأساسية التى تحكم مستقبل العمل فى القضايا الجديدة ، وهى : الخدمات المختلفة التى تتناولها المفاوضات وتعريف التجارة الدولية فيها ، وكذلك قضايا الملكية الأدبية والفنية ، والصناعية ، وأحكام قوانين الاستثمار ذات الأثر المعادل للحماية الجمركية ، وذلك دون أن ينطوى الاتفاق فى القضايا الجديدة على التزامات محددة تمس مصالح البلاد النامية ، ومع مراعاة حق هذه البلاد فى حماية صناعاتها الناشئة فى تلك الميادين .

وكان المفروض أن يتم التوقيع على الوثيقة النهائية التى تتضمن كل هذه الاتفاقات فى ديسمبر ١٩٩١ ، ولكن بقيت بعض المسائل عقبة فى طريق الاتفاق النهائى ، ومن ثم توقفت المفاوضات مع تكليف مدير الجات بأن يعمل على إيجاد صيغة توفيقية تاخذ بعين الاعتبار المواقف المتباينة للبلاد الأعضاء . ونجح مدير الجات فى مهمته ، فيما عدا مسألة وحيدة تتعلق بالحماية الزراعية ، حيث تفجر الخلاف بين الولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الأوربية . ولم يكن الخلاف على مبدأ تحرير التجارة الدولية فى الحاصلات الزراعية ، ولكن على مدى التحرير الذى ينبغى على المجموعة الأوربية أن تتعهد به ، سواء من حيث مستوى الحماية الجمركية أو مقدار الدعم الذى يقدم للمنتجين الزراعيين ، وخصوصا منتجى الحبوب الزيتية - وكذلك المدة التى تتم فيها عملية التحرير . ورفضت الحكومة الفرنسية مطالب الحكومة الأمريكية ، بينما أبدت باقى بلاد المجموعة الأوربية الرغبة فى التوصل الى صيغة توفيقية . وحاول مدير الجات التوفيق بين الطرفين فى اجتماع عقد فى شيكاغو فى الأسبوع الأول من نوفمبر ١٩٩٢، ولكن لم يتيسر الوصول الى اتفاق ،

وبقيت المشكلة قائمة ، مع تهديد من الولايات المتحدة بأنه فى حالة عدم التوصل الى اتفاق فانها سوف تفرض ضريبة جمركية عقابية – تصل الى مائتين فى المائة – على عدد من السلع الزراعية التى تصدرها المجموعة الأوربية الى أمريكا .

وفى الوقت نفسه قامت مظاهرات من المنتجين الزراعيين فى فرنسا ، وألمانيا تشجب موقف الحكومة الأمريكية من قضية الدعم والحماية الزراعية ، وأصدرت الجمعية الوطنية الفرنسية قرارا مؤيدا لموقف الرفض الذى اتخذته الحكومة الفرنسية . ونقلت الأنباء أخيرا استئناف المفاوضات بين الحكومة الأمريكية والمجموعة الأوربية . ومن الصعب أن نتنبأ فى الوقت الحاضر بما تنتهى إليه هذه المشكلة . ويبدو أن الطرفين يحاولان الوصول الى صيغة مقبولة تحفظ ماء الوجه لكل منهما ، حيث لايتصور أن يتحمل أى فريق أو دولة ، مهما كان شأنها ، مسئولية فشل دورة أوروجواى برمتها ، بعد ست سنوات من المفاوضات ، خصوصا وأن الفشل لابد أن يؤدى إلى نشوب حرب تجارية تعود بالضرر الجسيم على جميع الأطراف ، وتفتح الباب أمام موجة كسادية عارمة .

١١ – أثارت دورة أوروجواى بعض التساؤلات بالنسبة لبرنامج الاصلاح الاقتصادى فى مصر ، فقد دخلت مصر فى اتفاق مع البنك الدولى وصندوق النقد الدولى لتنفيذ برنامج للتثبيت الاقتصادى والتصحيحات الهيكلية . ومن عناصر هذا البرنامج : تحرير تجارة مصر الخارجية ، وإلغاء الدعم لعدد كبير من السلع والخدمات .

والسؤال هو : اذا كانت البلاد الصناعية تتمسك بحماية إنتاجها الزراعى الى الحد الذى يهدد بفشل دورة أوروجواى بأكملها ، واذا كانت تقدم للمنتجين الزراعيين وغيرهم كل أنواع الدعم ، فلماذا تتمسك منظمات " بريتون وودز " بمطالبة مصر وغيرها من البلاد النامية بتحرير تجارتها الخارجية ، وإلغاء الدعم ، مع ماينطوى عليه ذلك من خطر انهيار الصناعة الوطنية أمام منافسة أجنبية لا تقوى على مواجهتها ؟

والجواب على ذلك : أن ثمة فرقا كبيرا بين حماية وحماية ، فمن حيث الحماية فقد سارت مصر منذ وقت طويل على سياسة تجارية شديدة التقييد ، أدت الى حجب المنافسة الأجنبية ، وأعطاء المنتج المحلى فى عدد كبير من الأنشطة الاقتصادية رخصة استغلال السوق المحلية بأسعار تزيد كثيرا عن نظائرها فى الأسواق العالمية . ويصدق ذلك بصفة خاصة عندما يكون المنتج من شركات القطاع العام التى تتمتع باحتكار أو شبه احتكار فى السوق المحلية ، وكان هذا هو الحال فى عدد كبير من الصناعات الحديثة . واعتمدت سياستنا التجارية على كل أنواع القيود الجمركية وغير الجمركية ، للتحكم التام فى مدى المنافسة التى يسمح بها لمنتجى القطاع العام ، ويشمل ذلك : الحظر المطلق على عدد كبير من الواردات ، وفرض قيود كمية على عدد آخر ، وتطبيق رسوم جمركية بالغة الارتفاع تتجاوز ١٠٠٪ أو ١٥٠ ٪ فى بعض الحالات . وترتب على تلك السياسة هدر اقتصادى جسيم ، واختلالات حادة فى توزيع الموارد بين فروع الانتاج المختلفة ، وتجاهل مبدأ الميزات النسبية ، واستبعاد المنافسة باعتبارها أحد الحوافز الرئيسية على الاجادة والكفاءة .

غير أن هذا الوضع يختلف اختلافا جذريا عن مدى الحماية المطبقة فى البلاد الصناعية . فإن هذه البلاد لاتعترف الحظر المطلق على الواردات إلا لأسباب صحية أو أخلاقية أو أمنية ، ولا تعرف التقييد الكمى إلا على سبيل الاستثناء البحت . وما ذكر فيما سبق من حيث انتشار نزعة الحمائية الجديدة لا يعنى أن تلك البلاد انتقلت الى وضع شبيه بالأوضاع القائمة فى عدد كبير من البلاد النامية ، فهى حريصة على بقاء القنوات مفتوحة مع المنافسة الاجنبية ، وتعتمد بصفة أساسية على الأدوات السعرية ـ أى التعريفة الجمركية ـ للحماية . وفى الحالات التى تلجأ فيها الى أدوات غير سعرية فهى تفعل ذلك بصفة مؤقتة وعلى سبيل الاستثناء ، دون أن تغير الطابع الغالب لنظامها الاقتصادى ، وهو

طابع المنافسة بين المنتجين المحليين فى كل صناعة ، والمنافسة مع المنتجين الاجانب . وهذا صحيح حتى بالنسبة لأعلى درجات الحماية فى البلاد الصناعية ، مثل الحماية الزراعية فى المجموعة الاوربية ، أو الاجراءات الحمائية الجديدة فى الولايات المتحدة الأمريكية .

١٢ ـ نخلص من ذلك إلى أن سياستنا التجارية قبل تنفيذ برنامج الاصلاح الاقتصادى كانت غير اقتصادية وباهظة التكاليف . ولاشك أن ماقامت به الحكومة فى سبيل تغيير تلك السياسة والاتجاه نحو سياسة أخرى أقل تقييدا وأكثر انفتاحا على العالم الخارجى ، وماتعتزم أن تقوم به فى إطار برنامج الاصلاح – يعد خطوة فى الاتجاه الصحيح . ولم يكن من الممكن استمرار سياسة الانغلاق والتقييد التى كانت سائدة قبل الاتفاق مع البنك الدولى وصندوق النقد الدولى . وليس من الصعب أن ندرك عدم ارتياح المنتج المحلى لهذا الاتجاه ، فإن المنتج الذى يركن الى الحظر المطلق أو التقييد الكمى أو الرسوم الجمركية التى تتجاوز مائة فى المائة ـ ينظر الى سياسة التحرير بقدر كبير من الارتياب . وهو يرى الضرر الذى قد يعود على إنتاجه بعد فتح باب المنافسة الأجنبية ، ولكنه لايرى الضرر الأكبر الذى يعود على الاقتصاد القومى من السياسة الانغلاقية . وهذا لايعنى الانتقال فجاة من سياسة شديدة التقييد الى أخرى شديدة الانفتاح ، دون فترة انتقالية تسمح للمنتج بأن يتوام تدريجيا مع الظروف الجديدة ، فهذا التحول المفاجئ غير مطلوب . وينبغى أن ندرك أن الخيار المطروح ليس بين الحظر المطلق والحرية المطلقة ، بل هناك درجات متعددة من الحماية ، ومن واجب صانع السياسة ان ينتقل تدريجيا من درجة عالية للحماية الى درجة أقل منها حتى يبلغ المستوى المعقول من الحماية السعرية دون ان يصل بالضرورة الى الحرية المطلقة للتجارة . ولابد ان نميز بين ست حالات للسياسة التجارية ، تتدرج نزولا من أعلى درجات الحماية الى أدناها :

ـ الحظر المطلق للواردات .

ـ التقييد الكمى للواردات المقترن بتعريفة جمركية .

ـ التقييد الكمى دون تعريفة جمركية .

ـ التعريفة الجمركية المرتفعة .

ـ التعريفة الجمركية المعتدلة .

ـ حرية التجارة ، حيث تقتصر الحماية على تكاليف نقل السلعة من مصادرها الأجنبية الى السوق المصرية .

وعلى صانع السياسة أن ينتقل خلال فترة زمنية ملائمة من أعلى درجات الحماية ، وهى الحظر المطلق ، الى الدرجة الخامسة وهى التعريفة الجمركية المعتدلة . وفى كل درجة لابد أن يفسح المجال أمام المنتج المحلى حتى يتمكن من مواجهة الوضع الجديد . على أن تتغير أساليب الحماية الجمركية بحيث تتحول من الأساليب الكمية الى الأساليب السعرية ، ومن الأساليب السعرية بالغة الارتفاع الى الأساليب السعرية المعتدلة . وهذا هو جوهر برنامج الاصلاح الاقتصادى .

أما عن الأساليب الكمية – وماتتعرض له من معارضة شديدة – فان هذه الأساليب تختلف عن الأساليب السعرية للحماية من حيث افتقارها الى " الشفافية " . فاذا فرضنا رسما جمركيا مقداره خمسون فى المائة مثلا على الواردات من سلعة معينة لحماية الانتاج المحلى ، فاننا نعرف تماما مقدار الدعم الذى نمنحه للمنتج عن طريق مثل تلك الحماية . ولكن اذا لجأنا إلى أسلوب كمى بالحظر المطلق ، أو بتحديد الكمية المسموح باستيرادها ، فاننا لا نعرف تماما مقدار الدعم الممنوح ، وفى مثل هذه الحالات هناك تعتيم على مقدار الحماية ، ومن ثم على التكلفة الحقيقية التى ينطوى عليها هذا النوع من الحماية . ويمكن الاستدلال على مقدار الحماية بالمقارنة بين الأسعار فى الداخل والأسعار العالمية ، فاذا كانت السلعة تخضع لحظر مطلق على استيرادها ، ووجدنا أن سعرها فى السوق الداخلية ثلاثة أمثال سعرها فى الخارج ، فان معنى ذلك أن

الحظر المطلق ينطوى على تعريفة جمركية ضمنية تبلغ مائتين فى المائة ، ولكن المسألة ليست كما تبدو للوهلة الأولى ، فإن السعر العالمي مسألة غير محددة فى حالات كثيرة . كذلك فإن هذه المقارنة قد تكون فى متناول الاقتصادى المتخصص ، ولكنها تخرج عن طاقة الشخص العادى ، وربما عن طاقة صانع السياسة . وهذا غير حالة الحماية عن طريق الأدوات السعرية التى يمكن التحقق من مقدارها بسهولة عن طريق حساب فئات التعريفة الجمركية .

١٣ – هذا عن الحماية ، ويقال مثل ذلك بالنسبة للدعم ، فهناك فرق كبير بين سياسة الدعم التى كانت مطبقة فى مصر قبل تنفيذ برنامج الاصلاح الاقتصادى ، وبين سياسة الدعم التى تطبقها بعض البلاد الصناعية . إذ إن كل دولة تلجأ الى الدعم بصورة أو أخرى ، ولكن الفرق بين دعم مكروه وآخر مرغوب فيه يرجع الى اعتبارات ثلاثة :

الاعتبار الأول : إلى أى حد يعتبر الدعم استثناء من القاعدة العامة ، والى أى حد يعتبر الدعم « طريقة حياة » ؟

من المعروف أن سعر كل سلعة فى البلاد الصناعية لابد أن يعكس تكلفتها الحقيقية ، وسعر كل عنصر من عناصر الانتاج لابد أن يعكس ندرته الحقيقية . نعم هناك استثناءات من هذه القاعدة ، ولكنها لا يمكن أن تصل الى الدرجة التى تلغى القاعدة الأصلية . ويترتب على ذلك أن آلية الاسعار تؤدى عملها المفترض أن تقوم به فى النظام الاقتصادى ، وهو توجيه الموارد الى الفروع المختلفة على النحو الذى يعظم الناتج القومى الكلى ، ويعظم الاشباع الكلى لمجموع المستهلكين .

أما فى بعض البلاد النامية – ومن بينها مصر – فقد جرت الأمور على تحديد الأسعار تحديدا رسميا لاعتبارات اجتماعية ، دون نظر للتكلفة الحقيقية أو للندرة النسبية . ولم يعد جهاز السعر أداة لتوجيه المواد ، وإنما أصبح أداة فى يد الدولة لتوزيع الدخل القومى عن طريق خفض بعض الأسعار الى ما دون التكلفة ، ورفع البعض الآخر الى ما يجاوز التكلفة ، بحيث أصبحت السمة الغالبة هى سيادة أسعار غير اقتصادية ، بكل ما يعنيه ذلك من هدر اقتصادى . فى مثل هذا النظام تلجأ الدولة الى سياسة الدعم على نطاق واسع لكى تسد الفجوة بين السعر الاجتماعى والتكلفة الحقيقية ، وتعمل على تمويل ذلك : إما بطبع النقود ، مما يؤدى إلى تفاقم الضغوط التضخمية ، وإما بفرض ضرائب غير مباشرة باهظة ، تؤدى الى ارتفاع سعر السلعة أو الخدمة كثيرا عن تكلفتها الحقيقية .

الاعتبار الثانى : الذى يفرق بين دعم وآخر هو : ما اذا كان الدعم موجها الى سعر سلعة معينة ، أو الى دخل فئة أو طبقه محددة . فدعم الأسعار يؤدى كما ذكر إلى سيادة أسعار غير اقتصادية ، وحدوث تشوهات سعرية ذات تكلفة باهظة . أما دعم الدخول الذى لا يرتبط بسلعة معينة وإنما يستهدف مساعدة فئة أو طبقة مثل : فئة المزارعين بصفة عامة ، أو الأمهات دون عائل ، أو غير ذلك من سبل الدعم الدخلية ، فهى مقبولة اقتصاديا ومرغوبة اجتماعيا ، طالما أنها تستند الى اعتبارات موضوعية ظاهرة .

الاعتبار الثالث : هو مدى قدرة الدولة على تمويل سياسة الدعم ، سواء كانت سعرية أو دخلية . وهذا أمر يتوقف على النسبة بين تكلفة سياسة الدعم وحجم الاقتصاد القومى . فإذا قيل إن تكلفة الدعم فى الولايات المتحدة الأمريكية أو المجموعة الأوربية ستين أو سبعين مليارا من الدولارات سنويا ، فإن هذه تمثل نسبة محددة بالنسبة لاقتصاد قومى يبلغ خمسة أو ستة تريليون دولار (كل تريليون يعادل مليون مليون دولار) . وهذا يختلف كل الاختلاف عن وضع تكون تكلفة الدعم فيه خمسة أو ستة مليارات جنيه ، بالنسبة لاقتصاد قومى يبلغ حجمه الكلى مائة مليار جنيه .

هذه الاعتبارات الثلاثة تشكل الفرق بين سياسة الدعم فى البلاد الصناعية وبينها فى معظم البلاد النامية ، فهى فى البلاد الصناعية استثناء وليس القاعدة ، بحيث لاتؤدى إلى انتشار الأسعار غير الاقتصادية فى كل أجزاء الاقتصاد ، وتتجه بصفة أساسية إلى دعم الدخول وليس إلى دعم الأسعار ، كما أن تكلفتها محدودة بالقياس إلى حجم الاقتصاد القومى .

١٤ - يقال أحيانا : إن تحرير التجارة الخارجية يؤدى إلى إغراق الأسواق بالسلع المستوردة من بلاد - مثل بلاد شرق آسيا - تقوم بدعم صادراتها بكل أنواع الدعم غير المتاحة للمنتج المصرى ، ولا يستطيع المنتج المصرى الوقوف على قدميه أمام هذه المزاحمة ، حيث تباع السلعة الأجنبية بأسعار متدنية لايمكن للانتاج المحلى أن يجاريها .

والجواب على ذلك يقتضى : وجوب التفرقة بين الإغراق بالمعنى الاقتصادى لهذه الكلمة ، وبين المنافسة الأجنبية التى لاتنطوى على إغراق بهذا المعنى ، فالإغراق يقصد به بيع السلعة فى سوق التصدير بسعر يقل عن السعر الذى تباع به فى بلد انتاجها ، وكثيراً ما يلجأ المنتج الأجنبى إلى هذا الاسلوب للتغلب على المنافسة فى أسواق التصدير ، ولكن إذا توافرت شروط الإغراق - كما هو محدد فى الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات) - فإن الاتفاقية تعطى للبلد المتضرر الحق فى فرض ضريبة ضد الإغراق ، تعادل الفرق بين السعر الذى تباع به السلعة فى سوق التصدير والسعر الذى تباع به فى موطن إنتاجها ، مع إضافة تكاليف الشحن وما شابه ذلك . ولكن يحدث كثيراً ألا يكون هناك إغراق بهذا المعنى ، ولكن منافسة بأسعار لايقوى المنتج المحلى على مزاحمتها ، كأن تباع السلعة فى سوق التصدير بسعر أعلى من الذى تباع به فى موطن إنتاجها ، بما يعادل نفقات الشحن والتأمين - ومن ثم تنتفى شبهة الإغراق . ولكن مع ذلك يكون سعر السلعة الأجنبية أقل مما يتحمله المنتج المحلى ، فى مثل هذه الظروف ينبغى التفرقة بين حالتين :

الحالة الأولى : أن يكون سعر السلعة الأجنبية منخفضاً بسبب إعانة تمنحها الدولة للمنتج الأجنبى ، وفى هذه الحالة يجوز ، طبقا لاتفاقية الجات ، فرض ضريبة معادلة لمقدار الاعانة الممنوحة للمنتج الأجنبى .

والحالة الثانية : أن يكون سعر السلعة الأجنبية منخفضاً بسبب انخفاض الأجور أو تكلفة رأس المال فى البلد الأجنبى ، وفى هذه الحالة لامحل لشكوى المنتج المحلى ، لأن التجارة الدولية تقوم على أساس المزايا التى تتمتع بها البلاد المختلفة ، سواء فى صورة رخص الأيدى العاملة ، أو انخفاض سعر الأرض الزراعية ، أو تكلفة رأس المال . ولكن ذلك لايمنع من حماية الانتاج المحلى بفرض رسوم جمركية ، إذا توافرت الأسباب التى تبرر الحماية ، مع ملاحظة أنه ليس من بين هذه الأسباب أن تكون اليد العاملة رخيصة ، أو غير ذلك من المزايا الطبيعية أو المكتسبة التى يتمتع بها بلد التصدير . وإذا أردنا إلغاء هذه المزايا بفرض رسوم تعويضية على صادرات البلاد الأجنبية ، فإن تلك البلاد تستطيع أن تلغى المزايا التى تتمتع بها لنفس الأسباب ، بفرض رسوم جمركية على صادراتنا إليها ، وفى هذه الحالة ينضب معين التجارة الدولية .

التوصيـــــات

وعلى ضوء هذه الدراسة ؛ وما أبدى بشأنها فى اجتماع المجلس من آراء - أسفرت المناقشات المستفيضة عن مجموعة من النتائج مشفوعة بتوصيات محددة ، وذلك على النحو الآتى :

أولا : لمصر وللبلاد النامية مصلحة أكيدة فى نجاح دورة أوروجواى ، وذلك لما يترتب على نجاحها من أثر ايجابى على مستوى النشاط الاقتصادى فى البلاد الصناعية ، وهو من أهم العوامل فى زيادة الطلب على صادرات البلاد النامية . كذلك فإن نجاح الدورة سوف

يقترن بتخفيف القيود الجمركية وغير الجمركية التى تعترض صادرات البلاد النامية الى أسواق البلاد الصناعية . ومن ناحية أخرى فان فشل دورة أوروجواى غالبا ما يؤدى الى نشوب حرب تجارية بين البلاد الصناعية الرئيسية - مما ينتج عنه حدوث انكماش حاد فى حجم التجارة العالمية يدفع الاقتصاد العالمى نحو أزمة اقتصادية تعود بالضرر البليغ على جميع الأطراف ، بما فيها البلاد النامية - ومن ثم يوصى بما يأتى :

• أن تأخذ مصر زمام المبادرة بالتعاون مع البلاد النامية الأخرى - وعلى وجه الخصوص مجموعة الخمسة عشر التى تم إنشاؤها أخيرا - لحث المجموعة الأوربية والولايات المتحدة الأمريكية على الوصول الى صيغة توفيقية ، حسما للنزاع بينهما فيما يتعلق بالحماية الزراعية .

ثانيا : يترتب على إلغاء أو تقليل الدعم للانتاج الزراعى فى المجموعة الأوربية - ارتفاع أسعار المواد الغذائية الرئيسية ، وعلى وجه الخصوص القمح ومنتجات الألبان واللحوم والدواجن . ولذلك آثاره السلبية على البلاد النامية المستوردة لمواد غذائية ومن بينها مصر . وتقدر التكلفة الاضافية التى تتحملها مصر بسبب هذا الارتفاع بما يعادل نحو ثلاثمائة مليون دولار . وقد اعترفت البلاد الصناعية الرئيسية بهذا الأثر السلبى لتحرير التجارة الدولية فى السلع الزراعية ، وانعكس ذلك فى بيان الحق بمشروع الاتفاق الخاص بالزراعة - ولذلك يوصى بما يأتى :

• أن نبادر بالتعاون مع بعض البلاد النامية المستوردة لمواد غذائية - الى حث البلاد الصناعية على إنشاء لجنة خاصة مشتركة فى إطار الجات ، لتحديد مقدار التكلفة الإضافية التى تترتب على تحرير التجارة الدولية فى السلع الزراعية ، وأن يمثل التعويض الممنوح للبلاد النامية المستوردة لمواد غذائية إضافة للمعونات الأخرى ، وليس خصما منها أو على حسابها .

ثالثا : اذا طرحنا جانبا التكلفة الاضافية الناشئة عن تحرير التجارة الدولية فى السلع الزراعية ، فان البلاد النامية - ومن بينها مصر - سوف تجنى ثمار دورة أوروجواى فى الحالات الآتية :

أ - إزالة القيود الكمية التى تحكم التجارة الدولية فى المنسوجات والملابس ، وذلك عن طريق الإلغاء التدريجى لاتفاقية المنسوجات المطبقة منذ ١٩٦٢ ، وادخال هذا القطاع الهام بعد فترة انتقالية فى نطاق الأحكام العامة لاتفاقية الجات . ومعنى ذلك تحريرها من القيود الكمية ، وإخضاعها لقيود جمركية أخف وطأة على صادرات البلاد النامية . ولاتخفى الأهمية العظمى لصناعة المنسوجات والملابس بالنسبة لمصر، إذ إن صادراتنا من هذا القطاع تمثل نصف مجموع الصادرات الصناعية . غير أن الإلغاء التدريجى لاتفاقية المنسوجات سوف يفتح باب المنافسة بين البلاد النامية المصدرة للمنسوجات والملابس لاقتناص حصة هامة من أسواق البلاد الصناعية - ومن هنا يوصى بما يأتى :

• أن تعمل مصر من الآن على ترشيد تلك الصناعة ورفع مستوى كفاءتها ، وإزالة المعوقات التى تحد من استغلال امكاناتها الكبيرة - تمهيدا لدخولها معترك المنافسة الدولية فى الفترة التالية لإلغاء اتفاقية المنسوجات .

ب - إزالة أو تخفيف القيود الجمركية التى تحد حاليا من صادرات السلع كثيفة العمل ، مثل : المصنوعات الجلدية وصناعة الأثاث والأوانى الفخارية والزجاجية والمعلبات الغذائية وغيرها . وهذه جميعا من الصناعات التى نتمتع فيها بميزات نسبية واضحة - وفى هذا الاتجاه يوصى بما يأتى :

• أن تعمل الحكومة المصرية منذ الآن على رفع كفاءة هذه الصناعات ، لكى تصل الى النوعية المطلوبة فى الأسواق العالمية .

هـ – نظراً للفائدة التى تعود على البلاد النامية – وخصوصا البلاد الافريقية – من تحرير التجارة على السلع الاستوائية (الشاى والبن والكاكاو والموز والدخان وسكر القصب وغيرها) ومن تخفيف حدة التصاعد فى التعريفة الجمركية على المواد الأولية نصف المصنعة أو تامة الصنع – فانه يوصى بما يأتى :

• أن تقوم الحكومة المصرية – بالتعاون مع البلاد الافريقية المعنية – بمتابعة تنفيذ الاتفاقية التى تتمخض عنها دورة أوروجواى فى حالة نجاحها .

د – نظرا لأن البلاد الصناعية ، وعلى رأسها الولايات المتحدة الامريكية ، تعلق أهمية خاصة على الموضوعات المستحدثة فى دورة أوروجواى ، وهى : خدمات البنوك وشركات التأمين والمقاولات والسياحة والنقل والإستشارات ، وكذلك القضايا المتعلقة بالملكية الفنية والأدبية والصناعية ، وأحكام قوانين الاستثمار ذات الأثر المعادل للحماية الجمركية – فمن المتوقع أن تكتسب هذه الموضوعات أهمية خاصة فى المرحلة اللاحقة لإتمام دورة أوروجواى ، كما يتوقع أن تشغل هذه القضايا مكان الصدارة فى دورة المفاوضات التاسعة – فانه يوصى بما يأتى :

• أن تقوم الحكومة المصرية بتشكيل مجموعة عمل لكل قضية من هذه القضايا ، لدراسة الآثار الإيجابية والسلبية التى تعود علينا من تحرير التجارة الدولية فى هذه الميادين ، مع تحديد موقف مصر منها ، والتعاون مع بعض البلاد النامية ذات القاعدة الصناعية مثل الهند والبرازيل ، لإعداد دراسات مشتركة ، وتجميع البلاد النامية وراء موقف موحد .

رابعا : إن تنفيذ برنامج الاصلاح الاقتصادى المتفق عليه مع البنك الدولى وصندوق النقد الدولى – وخصوصا ما يتعلق منه بتحرير السياسة التجارية – سوف يساعد مصر على الاستفادة الكاملة من نتائج دورة أوروجواى . لذلك فإننا نؤيد الخطوات التى اتخذت لتضييق دائرة الحظر المطلق على الواردات تمهيدا لإلغائه ، كما نؤيد الاستعاضة عن الوسائل الكمية للحماية الجمركية بالوسائل السعرية . وفى هذا الاتجاه يوصى بما يأتى :

• عدم المغالاة فى مستويات التعريفة الجمركية ، وتضييق الفجوة بين أعلى التعريفات وأدناها ، كما يقضى بذلك برنامج الإصلاح الاقتصادى – وذلك كله تشجيعا للمنافسة ، ومنعاً من عزلة المنتج المحلى عن متطلبات المنافسة فى الأسواق العالمية .

• أن يتم تحرير التجارة الخارجية ، وأن يتم الانتقال من الوسائل الكمية الى الوسائل السعرية بصورة تدريجية ، وكذلك من الواجب الانتقال تدريجيا من درجات الحماية العالية إلى درجات الحماية المعتدلة ، دون أن نصل بالضرورة الى حرية التجارة تماما . كما ينبغى إعطاء المهلة الكافية للمنتج المحلى لكى يتواءم تدريجيا مع الانفتاح على الأسواق العالمية .

خامسا : نؤيد الخطوات التى اتخذت لإلغاء الدعم تدريجيا لعدد كبير من السلع والخدمات ، مع إبقائه مؤقتا على السلع الاستهلاكية الأساسية ، رعاية للطبقات ذات الدخل المحدود المستفيدة حاليا من هذا النظام – ومن ثم يوصى بما يأتى :

• التحول تدريجيا من دعم الأسعار الى دعم دخول المستحقين ، وذلك لما ينطوى عليه نظام دعم الأسعار من هدر اقتصادى جسيم . ولا ينبغى محاكاة البلاد الصناعية التى تطبق أحيانا نظاما باهظ التكاليف لدعم إنتاجها الزراعى ، كما هو الحال فى بلاد المجموعة الأوربية ، فإن الدعم لديها هو الاستثناء وليس القاعدة ، كما أنه يتجه فى حالات كثيرة نحو دعم الدخول وليس دعم الأسعار ، وهى أخيرا أكثر قدرة على احتمال تكاليف سياسة الدعم نظرا لضخامة حجم اقتصادها القومى .

سادسا : ترتفع الشكوى من المنتجين المحليين ضد المنافسة الأجنبية ، بدعوى أنها منافسة غير عادلة ، لأنها فى نظر البعض تنطوى على إغراق الأسواق بسلع رخيصة تقل أسعارها عن تكلفتها ولا يقوى الإنتاج المحلى على مجاراتها . وللإغراق فى اتفاقية الجات معنى قانونى محدد لا يجوز الخلط بينه وبين المنافسة . وتقوم حالة الإغراق اذا باع المنتج الأجنبى سلعته فى أسواق التصدير بسعر يقل عن السعر الذى يبيع به نفس السلعة فى مواطن إنتاجها ، مع مراعاة نفقات النقل والتأمين . وإذا حدث ذلك فإن اتفاقية الجات تعطى الدولة المتضررة الحق فى فرض رسوم تعويضية ضد الإغراق ، كما تعطيها الحق فى فرض رسوم لتعويض ما يمكن أن يتمتع به المنتج الأجنبى من دعم أو إعانات تمنحها حكومته . ولكن لا تجوز المطالبة بحماية الإنتاج الوطنى ضد المنافسة الأجنبية على أساس أن البلاد الأجنبية ذات أجور منخفضة أو ذات أسعار منخفضة للفائدة على رأس المال ، طالما أن تلك الأسعار هى السائدة فى بلد التصدير . ذلك أن صادراتنا إلى الأسواق الأجنبية يمكن أن تخضع لقيود جمركية أو غير جمركية لنفس الأسباب ، وفى ذلك إهدار للتخصص الدولى على أساس مبدأ الميزات النسبية – وفى هذا الاتجاه يوصى بما يأتى :

- **أن تراعى العوامل والأوضاع الاقتصادية العالمية عند حماية الانتاج الوطنى فى مواجهة المنافسة الاجنبية ، حتى لا تواجه صادراتنا الى الاسواق الاجنبية بقيود تحول بينها وبين تلك الاسواق .**

سابعا : ان احتمالات الحرب التجارية مازالت قائمة ، وربما لأسباب أخرى ، سوف تمليها طبيعة الصراع الاقتصادى العالمى الذى بدأ فعلا بعد تفكك الاتحاد السوفيتى وانتهاء الحرب الباردة . فضلا عن أن مصر : – بطبيعة ظروفها – لاتملك ترف الانتظار حتى نرى تأثيرات المتغيرات العالمية أمراً واقعا لافكاك منه ، وانما عليها ان تسارع باكتشاف نبض الأحداث أثناء تخلقها ، لكى تستعد للمواجهة بالبدائل المدروسة سلفا . ومن ثم يوصى بما يأتى :

- **تكوين لجنة مصرية دائمة لمتابعة التغيرات الجديدة فى النظام الاقتصادى العالمى . حتى يمكن التعامل مع الآثار المترتبة على هذه التغيرات – سلبا أو ايجابا – بالفاعلية المطلوبة .**
- **ان الصراعات التجارية القائمة بين التكتلات الاقتصادية الكبيرة تستوجب من العالم العربى والافريقى تكوين تجمعات اقتصادية لمواجهة هذه الصراعات .**

نحو الانتقال من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق

يتواكب التحول المعاصر للاقتصاد المصرى مع تحولات بالغة الأهمية ، شهدها المجتمع الدولى خلال الأعوام الأخيرة . فنحن نواجه عالما يتسم بالتقدم التكنولوجى البالغ السرعة ، والاعتماد المتبادل بين كل بلاد العالم ، وقيام تكتلات اقتصادية عملاقة ، كما يتسم بموجة جارفة نحو الحرية الاقتصادية والسياسية .

وهكذا لا يأتى هذا التحول نتيجة تطور طبيعى للادارة الاقتصادية من المركزية الى اللامركزية ، وانما يتم استجابة لهذه الظروف والاوضاع الاقتصادية العالمية ، اضافة الى ظروف اقليمية ومحلية استدعت تبنى سياسة متكاملة للاصلاح والتحرر الاقتصادى ، بلورها اتفاق الحكومة مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى بصفة أساسية ، الى جانب اتفاقات أخرى مكملة ومدعمة ، مؤداها الانتقال بالاقتصاد المصرى الى نمط من أنماط الادارة الاقتصادية يقوم على اللامركزية ، وتتحدد فيه القواعد والأدوار التى تحكم مسار الأداء الاقتصادى . على أن هذا التحول المنشود ليس هدفا فى ذاته ، ولكنه وسيلة لمواجهة تحديات اقامة اقتصاد كفء يحقق النمو الاقتصادى بمعدلات محسوسة أعلى من معدل الزيادة فى السكان ، بحيث يمكن تحقيق ارتفاع مطرد فى مستويات المعيشة ، وتخفيض رصيد البطالة ، وانتشار ثمرات التنمية بين كل شرائح المجتمع ، بما يسمح بتحقيق العدالة ، بالاضافة الى تحقيق الاستقرار السعرى والتوازن الخارجى دون مديونية ثقيلة .

بعض الجوانب القطاعية للتحول الاقتصادى

تتفاوت انعكاسات الإصلاح الاقتصادى قطاعيا بحسب طبيعة كل قطاع ، ومدى امتداد دور الدولة الى أنشطته وسياساته . وتجدر **الاشارة الى أن بعض الجوانب المتصلة بالتحول الاقتصادى فى عدد من القطاعات قد تمت دراستها فى تقارير المجالس القومية خلال دورات سابقة ، وكذلك خلال الدورة الحالية . وقد رؤى : تجميع مقترحاتها واستخلاص موجزها ، وعرضه فى جلسة مفتوحة للمجلس ، وذلك لمناقشتها وأبداء الآراء بشأنها ، تمهيدا للنظر فى الانتقال من الاقتصاد الموجه الى اقتصاد السوق على نحو متكامل ؛ استدعى اعادة التأكيد على توصيات بعينها وردت فى بعض دراسات هذا التقرير وتقارير الدورات السابقة ، بهدف عرض صورة متكاملة عن هذا الموضوع ؛ وتتركز ملامحها الأساسية فيما يأتى :**

قطاع الزراعة :

يعد قطاع الزراعة نموذجا فريدا للعلاقة بين الملكية والادارة . فرغم أن هذا القطاع ظل من حيث الملكية قطاعا خاصا ، فإنه – من خلال الإدارة واستخدام آليات الأسعار والتشريع – ظل يدار إدارة مركزية موجهة على مدى العقود الأخيرة . وفى المرحلة القادمة ؛ ثمة مجموعة من النقاط التى تستوجب النظر ، وترتبط بدور الحكومة فى دعم البحوث والإرشاد وإعداد السياسة العامة ، وتتمثل فى :

– الاستعانة بالبحوث العالمية فى مجال الهندسة الوراثية ، لاستنباط الأصناف الجديدة ، مع الاهتمام بالتجارب الخاصة بمكافحة الآفات عن طريق الوسائل الطبيعية ، بدلا من الوسائل الكيميائية .

– استخدام الأساليب العلمية والتكنولوجية فى مختلف مراحل الانتاج الزراعى ، حتى إعداد الانتاج للتسويق . وهذا الاستخدام يتطلب برامج بحثية متقدمة تحيط بكل نواحى النشاط الزراعى ، باعتبارها حزمة متكاملة ومترابطة ، ويمكن اعتبار هذه الأساليب من أهم العوامل التى تدفع التنمية الزراعية ، وترفع من معدلات نموها ومستوى الانتاج كما وكيفا .

– ربط استخدام الأساليب العلمية والتكنولوجية بالارشاد الزراعى ، من أجل نقل نتائج البحوث الزراعية وتطبيقاتها إلى مستوى الزراع . ويتطلب ذلك إعداد جهاز متكامل وكفء للارشاد الزراعى ، يستطيع التحرك والتعامل مع الزراع بكفاءة وخبرة .

– إعداد تركيب محصولى شامل للأراضى المستصلحة ، يحدد الحاصلات النباتية والحيوانية التى سوف تستغل فى هذه الأراضى ، بحيث يتكامل هذا التركيب مع التركيب المحصولى فى الأراضى القديمة ، ويخدم الاقتصاد القومى وأصحاب هذه الأراضى فى الوقت نفسه .

– توزيع الأراضى الصحراوية على القادرين على استزراعها بعد توفير البنية الأساسية لها ، مع ضرورة حسن اختيار الذين توزع عليهم هذه الأراضى ، وتفضيل الشركات والمشروعات الكبيرة ، وتوفير مصادر المياه ، وخفض سعر الأرض . وكذلك تيسير التمويل اللازم عن طريق الجهاز المصرفى ، لاستكمال إجراءات الاستزراع وتيسير تسجيل ملكية هذه الأراضى للمنتفعين بها .

– العمل على إصدار قانون موحد لبيع الأراضى الصحراوية للاستصلاح الزراعى للأفراد والشركات – بعد تحديد جميع الأراضى الصالحة للبيع – على أن تكون هناك خريطة موحدة لهذه الأراضى ، موافق عليها من جهات الدولة المختلفة .

– العمل على تخفيض أسعار التيار الكهربائى والمازوت المستخدم فى استصلاح الأراضى .

– أن تتخلى الحكومة تدريجيا عن الدخول فى عمليات إنتاج محاصيل الحقل والخضروات والفاكهة ، وتركها للقطاع الخاص هذا الانتاج .

السياحة :

– الاهتمام بتطوير الصناعات والمشروعات السياحية التى لاتحتاج إلى تكثيف لرأس المال بقدر ما تحتاج إلى الأيدى العاملة المدربة . وتعتبر مصر فى مقدمة الدول السياحية ، وبالتالى يمكن امتصاص جانب كبير من العمالة المعطلة .

– مضاعفة الاعتمادات المخصصة للتسويق السياحى فى الأسواق الخارجية ، لضمان تعميق فعالية الخطط التسويقية والحملات التنشيطية ، وبوجه خاص فى مواجهة التكتلات الدولية الجديدة والتى تؤثر على اتجاهات حركة السياحة الدولية .

– تعزيز الامكانات البشرية الفنية والمادية للمكاتب السياحية المصرية فى الخارج ، بما يمكنها من سرعة مواجهة ما يترتب على الأزمات المفاجئة .

– تكثيف الوجود المصرى بالمؤتمرات السياحية ، والمعارض ، والمناسبات الدولية ، على أساس خطة توضع لهذا الغرض ، تبنى على معايير ترجيحية علمية وتطبيقية .

– تعميق التعاون الفورى مع منظمى الرحلات السياحية الشاملة فى الخارج ، للتوسع فى إدراج مصر ضمن نشراتهم وبرامجهم السياحية . فضلا عن تبنى رحلات التعريف والتثقيف لرجال الإعلام والعاملين بشركات السياحة ، وفقا لبرنامج محدد ، مع تحديد التكلفة مسبقا لكى يمكن تحديد مدى إنتاجيتها الاقتصادية والسياحية على أسس مدروسة .

– التركيز على تنشيط الأنماط المعاصرة للسياحة مثل : سياحة الحوافز ، وسياحة المؤتمرات ، وسياحة المهرجانات والمناسبات الخاصة (السياحة الرياضية ، لاسيما الرياضات المائية والغوص ، وسفارى الصحراء والصيد والقنص ، وسباقات السيارات والجمال والخيل ، وغيرها) وذلك كله الى جانب الأنماط الأخرى التقليدية ، كالسياحة الثقافية ، والترويحية ، والدينية ، والعلاجية .

مع بدء الاهتمام بالأنماط السياحية الجديدة مثل : سياحة المغامرات الخشنة والخفيفة ، وسياحة الفطرة ، وسياحة المصالح الخاصة ، والسياحة التبادلية .

– تكثيف الجهود التنشيطية فى بعض الأسواق السياحية ذات الأولوية ، كالسوق الأوربى ، والسوق الأمريكى والكندى ، والسوق العربى ، والسوق اليابانى . مع تطوير وتنويع برامج الزيارات السياحية داخل مصر ، بما يساعد على تخطى برامج المسار الواحد ، والذى تتبناه معظم شركات السياحة .

– إعادة النظر فى سياسة التسعير السياحى ، فى ضوء الاعتبارات العلمية والعملية وظروف السوق والمنافسة الدولية ، مع إطلاق الحرية المنظمة لقطاع الأعمال فى تسعير خدماته المختلفة – دون إضرار بالاقتصاد القومى – عن طريق المنافسة فى تخفيض أسعار الخدمات بين مختلف الفنادق وشركات السياحة .

– إنشاء إدارة لمواجهة الأزمات السياحية بوزارة السياحة ، سواء من حيث المواجهة الإعلامية أو المساندة المادية والمعنوية للمنشآت السياحية ، فى حدود إمكانات الدولة .

– الإسراع بوضع خطة للمواجهة الفورية للطوارىء ، مع إنشاء جهاز فى وزارة السياحة ، ليتولى الرد على ما قد ينشر ضد مصر فى الصحافة العالمية ، بأسلوب مناسب ومواجهة علمية سليمة للأخطاء ، بقصد تصحيحها فورا . وأن يعين متحدث رسمى للسياحة ، يعاونه مجموعة عمل من وزارتى الداخلية والاعلام – لسرعة معالجة القضايا الطارئة بأسلوب إعلامى سليم .

– التعاون بين وزارة السياحة وهيئة الاستعلامات فى تنظيم برامج زيارات سياحيــة للمراسلين الأجانب فى مصر .

– الاهتمام بتقديـم التيسـيرات الضرورية اللازمة لتشجـيـع رؤوس الأموال العربية والأجنبية علـى الاستـثـمـار فى مـجـال المشروعـات السياحية ، وخاصة ما يتـصـل منـهـا بأنماط السياحة غـير التقليدية ، والمناطق الجديدة للجذب السياحى .

– التـأكيد على اعتبار نهر النيل مرفقا قوميا ، تعطى له أولوية لإقامة المشروعات السياحية وفق مواصفات مـحددة سلفا . مع عناية وزارة الرى بسـرعـة تحـديد المجرى الملاحى وتعـمـيـقـه ، لمنع جنوح السـفن السـيـاحـيـة ، وتسـهـيل حـركـة النقل النهـرى . على أن تهـتم المحـافظات بتـحسين وتجـميل شواطىء النيل وتشـجـيرها وإضـاءتهـا ، وخاصة على جانبى المدن السياحية ، والعمل على الحفـاظ على طابع النيل وصيانة شواطئه .

– توسـيـع قـاعـدة المراسـى النيليـــة للفـنـادق العـائمـة فـى شتـى المناطـق السـيـاحـيـــة ، وفــقــا لخطـــة تنفــذ علـى عــدد مـن السنـوات .

– الاتفاق مع كبرى شركات الاعلام السياحى فى الخارج – للقيام بالإعلام عن السياحة لمصر ، وإنتاج أفلام سياحية وكتب ومنشورات تتلاءم مع الشعوب الأجنبية .

– لما كان الساحل الشمالى مخصصا للسياحة الداخلية ولم تنشأ به فنادق ممتـازة إلا فندق سـيـدى عـبد الرحـمن ، لذلك يلزم الاتفـاق مع شركات اجنبية ومصرية لإنشاء الفنادق والقرى السياحية التى تستهدف جذب السياحة الخارجية .

– النظـر فى أوضـاع المكاتب السـيـاحـيـة الخـاصـة ، بـحـيث يتـولى العمل بهـا خبـراء مـصريون فى السـيـاحـة يجـيـدون اللغـات الأجنبية والإعلام السياحى .

التعليم والثقافة :

الخدمات التعليمية والعلمية :

– أن يرتفع نصـيـب الانفـاق على العـمليـة التـعليـمـيـة والبـحـثـيـة والتدريبية إلى ٨ ٪ من الدخل القومى ، وإعادة توزيع مـخـصـصـات بعض نواحى العملية التعليمية ، بحيث يخصص نصف الزيادة المطلوبـة – على الأقل – للتعليم الالزامى ، وربطها للتدريب الذى يخدم الإنتاج ، والباقى للتعليم الجامعى المتخصص والبحث العلمى الذى يعد قيادات الانتاج .

– تحـقـيـق التنسـيـق والتكامل بـين جـمـيـع المؤسـسـات والهـيـئـات والجـهـات المعنيـة بالتـعليم – حـكومـيـة وخـاصـة – وبين وسـائل الثـقـافـة والاعلام الرسـمـيـة ، كضرورة لازمة لتحرير مسار اقتصاديات التعليم والتثقيف العام .

– مراجعة نسـب الرســوم الاضافية التى يؤديها التلاميذ والطلاب عن : الكتب والخدمات ، مثل التغذيـة والإقامـة بالمدن الجامعية وغيرها ، بحيث تصـل إلى مقدار مناسب مـن التكاليـف الفعليـة ، مع تخفيضها فى حـالات : التـدريب ، وتعليم المعوقين ، ووسـائل الرعـايـة الصـحـيـة والرياضـيـة والثقافية العامـة ، وخاصـة بالنسبة للطلاب المتفوقين .

– إعادة النظر فى الهيكل الادارى والمالى المتصل بالعملية التعليمية فى مـخـتلف مراحلها . وذلك بهدف : تلافى الهـدر والتداخل والتكرار ، وتيـسـيـر الاجـراءات المالية والادارية ، وتحـرير العـمل التنفـيـذى من : المعوقات وأسباب الارتباك وبطء الاجراءات .

– ربط التـعليم ونظمه ومناهـجه بحـاجة الانتاج بسـوق العمل ، ومـا يستلزمه ذلك من إعادة النظر فـى القوانين واللوائح التى تحكم العمل فى الدولـة وفى الســوق – بما يكفـل عـدم ربط « الوظيـفـة بالشـهـادة » فى تحـديد الأجـر ، وتضـيـيـق التـزام الحكومـة بتـدبيـر فـرص العـمل ، وتخـفيف آثار تدخلها بـين التعليم والمتطلبـات الحقيقية لسـوق العمل الحكومى والشعبى .

– تشجيع إنشاء المدارس والمعاهد والجامعات التى يملكها القطاع الخاص ، وتعديل القوانين التى تعوق هذا الهدف .

– فتح منافذ التعليم ، والأخذ بنظام التعليم البينى المبنى على تعلم علمين أو مهنتين ، لمقابلة التطورات والمتغيرات الدولية .

– الاهتمام بتعليم اللغات الأجنبية – الانجليزية أو الفرنسية – لتكون عوناً لإيجاد عمل فى داخل مصر – من خلال الأعمال السياحية أو المتصلة بها – أو خارج مصر .

– تحرير أساليب التحاق الخريجين – من مختلف مراحل التعليم – بأسواق العمل بالخارج ، وما يقتضيه ذلك من التنسيق والتكامل بين جهود جميع الوزارات والجهات المعنية ، مع ضرورة تعديل تشريعاتها ولوائحها الخاصة بالتوظيف خارج مصر ، وذلك بهدف تحرير هذه العملية ذات الأهمية الخاصة بالنسبة لعائد التعليم بالعملة الصعبة من الخارج .

– مراجعة دور التربية الدينية والأخلاقية مراجعة أساسية ، لما سيكون لذلك من مردود وافر بالنسبة لاقتصادنا القومى .

– مراجعة برامج الإعداد والتدريب فى التعليم الفنى المتوسط بطريقة جذرية ، ليكون ذلك سبيلا إلى تحرير اقتصاديات هذا التعليم .

– أن الاهتمام بالتعليم الفنى أصبح ضرورة حياتية ، مما يقتضى تكثيف الاهتمام به .

– اتباع أسلوب التربية الاستقلالية لما تقوم عليه من تنمية شخصية الطالب ، وإذكاء شعوره بالمسئولية الفردية والجماعية ، وبالانتماء للمدرسة ثم المجتمع والدولة .

– أن يرتبط التعليم ارتباطا أصيلا بترسيخ مفهومى الحرية والديمقراطية فى عقول الطلاب ووجدانهم ، وينمى القدرة لدى أبناء هذا الجيل وجيل المستقبل على ممارستهما ، حيث انه لا مكان فى حياتنا القومية المنشودة لمعوقات الحرية والممارسة الديمقراطية .

– ضرورة وضع ضوابط مناسبة لتطبيق مبدأ مجانية التعليم .

– حاجة التعليم المصرى إلى بحث العودة إلى نظام سلم السنوات الاثنتى عشرة : ٦ + ٣ + ٣ سنوات .

– الاستمرار فى إنشاء وتنمية أقسام البحث العلمى والتطوير بالمواقع الانتاجية ، وربطها بالأقسام المناظرة بالمركز القومى للبحوث ومراكز البحوث الصناعية المتخصصة ربطا وثيقا . ونظرا لازدياد معدل تغيير المنتجات وتحديثها فإنه من الأهمية العمل على إيجاد وسائل اتصال وارتباط بمراكز البحوث الأوربية .

– تشجيع تدريس وممارسة الأنشطة الاجتماعية والثقافية منذ بدء الدراسة ، وإنشاء الجمعيات الثقافية والرياضية لتحقيق المشاركة وترسيخ مبدأ الانتماء والولاء ، مع تدريس المواد الثقافية والانسانية ، حتى يكون الطالب عضوا عاملا فى المجتمع وليس منعزلاً عنه .

– إعادة النظر فى أوضاع كليات التربية ، بحيث يمكن أن يلتحق بها خريجو الجامعات فى دورات لمدة عام أو اثنين لدراسة أصول التربية – وبذلك يرتفع مستوى المعلم المتخصص ، كما يتم تشغيل عدد كبير من خريجى الجامعات الذين لا يجدون عملا فى السوق .

– دراسة احتياجات الدول الاسلامية لمعلمين مصريين ، وخصوصاً الدول الاسلامية التى كانت اللغات الأجنبية هى أساس التعليم بها – مع إعداد المدرسين المصريين الذين يجيدون اللغات الأجنبية .

– إذا كانت بعض الدول الاسلامية التى كانت تحت الاستعمار أعلنت بان اللغة العربية هى اللغة الرسمية لها فيلزم إعداد تخطيط شامل لتدريب المعلمين ، وتطوير منهج تعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها .

الخدمات الثقافية :

– تحرير العمل الثقافى من سلبيات المركزية ، ومن القيم والسلوكيات والأخلاقيات التى لا تساير الواقع الجديد .

- جعل الثقافة شريكا فعالا فى خطط التحرر الاقتصادى ، بأن تكون الوسيلة المؤثرة فى اكتساب السلوكيات والأخلاقيات والعادات والقيم التى تساعد على التحرر الاقتصادى والتنمية الاقتصادية ، وتقضى على معوقاتها .

- تشجيع المثقفين والاعلاميين والموجهين للرأى العام ، على أن يبذلوا كل ما يستطيعون من جهد لإرساء القيم والسلوكيات الايجابية التى تخدم المجتمع وتنمى موارده الاقتصادية مثل : تربية الضمير الاجتماعى ، والحس الاجتماعى العام ، وتعظيم شأن العمل والعمل اليدوى والحر المنتج بوجه خاص ، وحسن استثمار الوقت وتوظيف المال فى خدمة التنمية الاقتصادية ، ودعم الديمقراطية وتوسيع نطاقها ، والعمل على رفع مستوى الانتاج والخدمات وترشيد الاستهلاك ، واستهداف الصالح العام فى كل ما يقوم به المواطن من نشاط .

- الاهتمام بالبرامج التليفزيونية التى تقدم الأفكار الاقتصادية المتصلة بتحرير الاقتصاد المصرى بالأسلوب السهل الواضح والمتميز فنيا ، والقادر على الإيحاء والتأثير غير المباشر .

البنية الأساسية والمرافق الرئيسية :

الطاقة : هى المحرك الرئيسى للتنمية فى كافة المجالات : الصناعة والزراعة ، وغيرهما . ورغم الجهود الكبيرة المبذولة فى هذا الشأن (ومنها عقد الاتفاقيات مع الدول المجاورة بشراء الطاقة) . فمن المعروف أن انتاج البترول له حدوده ، وأن البلاد على حافة الوصول إلى أقصى ما يمكن استخدامه لتوليد الطاقة ومن ثم يمكن دراسة امكانات استخدام الطاقة النووية .

المياه : لازلنا نخطو ببطء شديد فى اتجاه ترشيد استخدام المياه واستعمال الطرق الحديثة ، ولا شك أن هناك ضرورة عاجلة وقصوى فى هذا الشأن .

كما ان الموارد المائية تضع حدودا ضاغطة على التوسع الزراعى ، وعلى تنمية المجتمعات الجديدة وحتى على المجتمعات القديمة .

• ومن ثم فإن مواجهة نقص المياه بالنسبة لاحتياجات التوسع الزراعى - تتطلب العمل فى كافة المجالات لتعزيز التوسع الزراعى الرأسى ، وحماية الأراضى التى تروى من مياه المصارف من الملوحة ، والحد من الفاقد وترشيد استهلاك الغذاء .

المرافق : هناك حاجة مستمرة (رغم الجهود الكبيرة) للتوسع فى : الشبكات السلكية واللاسلكية ، ووسائل النقل والمواصلات والطرق ، ومجالات الصرف الصحى . ولا شك أن العناية بهذه المرافق ليس فقط أمرا ضروريا للتنمية ، بل هو أيضا وسيلة فعالة - ومنتجة - لتشغيل العاطلين .

الخدمات الاجتماعية :

- النظر فى تطبيق نظام إعانة البطالة ، أسوة بما هو متبع فى كثير من الدول التى تأخذ بنظام السوق ، مع دراسة إمكان اقتصاره على فترة زمنية محددة على ضوء الموارد المتاحة للتمويل .

- العمل على تركيز اتجاهات إنفاق الصندوق الاجتماعى للتنمية فى أولويات محددة ، ليكتسب الانفاق مزيدا من الفاعلية . وفى هذا الإطار يمكن تحديد المهام التالية :

• التصدى لمشكلة البطالة على المدى القصير ، باعداد خطة لتمويل الصناعات الصغيرة ، ومنها الصناعات اليدوية - وذلك فى إطار توجه الدولة لعلاج آثار البطالة على المستوى الاقتصادى القومى ككل .

• تنفيذ مشروعات عامة مكثفة للعمالة ، لاستيعاب أعداد كبيرة من الوافدين الجدد إلى سوق العمل .

• تعزيز نشاط إعادة التدريب على المستوى القومى لاستيعاب العائدين من الخارج ، ولتلافى الآثار الاجتماعية السلبية للاستغناء عن نسبة معينة من العمالة .

• أن تقوم الدولة بإجراء الاصلاحات الواجبة فى مجالات الانتاج والتسويق ، على أن تأخذ فى الاعتبار الجوانب الاجتماعية مثل : رعاية الملكية الخاصة ومنع الاحتكار والتركيز على أن يكون العلاج والدواء من خلال نظام للتأمين الصحى ، يسمح لأصحاب المعاشات بالاستفادة منه .

الإعـلام :

– قيام الإعلام ، من خلال الوسائل الاعلامية المرئية والمسموعة ، بالدعوة لتغيير بعض السلوكيات ، الانتاج وتصحيح الأنماط الاجتماعية السلبية ، والعمل على ترسيخ قيم جديدة تعلى من شأن العمل المنتج فى المجتمع ، وذلك من خلال تبنى نسق جديد من الأعمال الدرامية التى تدعو إلى تحسين الانتاج وزيادته – حتى يمكن أن نتغلب على مشكلة البطالة .

– الاهتمام ببرامج التليفزيون لما لها من أثر فعال فى سلوك الجماهير وقيمهم ، ونشر المفاهيم الصحيحة التى تساعد على دعم الاقتصاد الوطنى بشكل عام .

– السماح بقيام تعددية فى وسائل الاتصال بأنواعها ، بما يعود بالفائدة على المتلقين للخدمات الاعلامية ، وامتداد هذه التعددية إلى مجال الملكية ، حتى لا تقع وسائل الاتصال تحت نطاق مالك واحد – حكومى أو عام أو خاص – منعا للاحتكار الذى قد يتنافى مع سياسة التحرر التى تنتهجها الدولة .

على أن تعنى القنوات الخاصة بالقضايا الاجتماعية الملحة ، فتخصص لها برامج متنوعة – تخدم بصفة خاصة :

• قضايا التدريب وخاصة التدريب التحويلى ، بما يسهم فى مواجهة مشكلة البطالة والبطالة المقنعة .

• قضايا الشباب ، على أن يكون تناولها بأساليب ومناهج مدروسة فكريا وعقائديا ، وسيكولوجيا ، بحيث ترسخ الانتماء ، وتعاون على نبذ التطرف والانحراف بجميع صوره وأنواعه .

– النظر فى أن تقوم أجهزة الاعلام بدور فعال – بمعرفة المتخصصين – فى تعريف المواطنين بكل تشريع جديد ، عقب إصداره ، مع شرح جوانبه المختلفة ، حتى يكونوا على علم بالتشريعات التى تحكم علاقاتهم بعضهم ببعض ، أو بالدولة . وذلك تحقيقا للقاعدة القانونية الخاصة بافتراض علم المواطن بالقوانين .

– رفع كل القيود عن صناعة الكتب المصرية وإنتاجها وتصديرها ، وكذلك الانتاج الثقافى والسينمائى والمسرحى . وتيسير سفر الفرق الفنية المصرية للعالم العربى ، لتظل مصر عاصمة الثقافة فى الشرق الأوسط .

التعامل مع العالم الخارجى:

إن أهم الأهداف التى تسعى الى تحقيقها استراتيجية التعامل مع العالم الخارجى تتمثل فى :

هدف عام : وهو تحقيق التوازن فى ميزان مدفوعات العمليات الجارية ، وبخاصة تخفيض العجز فى الميزان التجارى المتعلق بالمبادلات السلعية ، مع الحد من الاعتماد على القروض فى الجزء الباقى من ميزان المدفوعات الكلى ، والاستعاضة عن ذلك بزيادة ما يرد إلى البلاد من الاستثمارات المباشرة .

وفى جميع الأحوال يجب أن نستهدف عدم وجود عجز فى ميزان العمليات الجارية ، إلا فى الحدود التى يمكن تغطيتها من تدفقات رأسمالية قابلة للاستمرار .

هدف خاص : وهو تحقيق معدلات عالية ومتسارعة للصادرات السلعية الصناعية والزراعية ، لتحقيق التوازن المأمول فى ميزان المدفوعات ، ودون إهمال أو تقليل من أهمية باقى عناصر متحصلات ميزان المدفوعات .

ويمكن تنمية الصادرات عن طريق :

– أن تنشط الدولة فى إبرام اتفاقات تجارية من شأنها : دعم الصادرات المصرية ، ومواجهة التكتلات الاقتصادية والتجارية العالمية .

– الاهتمام بأبحاث ودراسة الأسواق الخارجية في الدول المستوردة ، لمعرفة احتياجات ورغبات ومتطلبات المستهلكين في هذه البلاد والعمل على تحقيقها ، مع الوقوف على المواصفات والنشرات الخاصة بالتطور الصناعي في الأسواق الخارجية ، والشروط الخاصة بالبيئة والمواصفات والجودة ، وذلك لمراعاتها .

– تحسين استخدام الموارد المحلية المتاحة ، واستغلالها بما يتفق والميزة النسبية للاقتصاد القومي ، مع زيادة كفاءة هذا الاستخدام للارتقاء بمستوى الانتاج والتصدير .

– أن تقوم الأجهزة الحكومية وشبه الحكومية المختصة بالتجارة الخارجية وتنميتها ، دراسات تسويقية تفصيلية عن السلع الممكن تصديرها ، والأسواق الممكن التصدير إليها ، وأن تتاح هذه الدراسات لكل المشتغلين بالتصدير في مصر ، مع تطويرها وتحديثها بصفة مستمرة ، وذلك للوصول إلى مرحلة يمكن فيها وضع أهداف محددة لسلع محددة ولأسواق محددة . وهو النظام الذي اتبعته اليابان ، ثم كوريا الجنوبية وبعض دول جنوب شرق آسيا . على أن يقترن ذلك باتخاذ خطوات مدروسة وفعالة لإزالة جميع العوائق ، بدءا من عملية الإنتاج إلى التعبئة والتخزين والتصدير ، ثم التسويق في الأسواق المستهدفة .

– تعديل سلم أولويات التصنيع في مصر ، بحيث تكون الأولوية الأولى للصناعات التصديرية .

– منح حوافز للمصدرين ، بأن تقوم الدولة وبعض الجهات المختصة ، كالبنوك وغيرها ، بمنح المصدرين الجادين بعض التسهيلات الائتمانية والجمركية ، وذلك نظرا للمنافسة الشديدة التي تواجهها الصادرات الصناعية في الأسواق الخارجية .

– إطلاق حرية استيراد مواد التعبئة اللازمة للعمليات التصديرية ، حتى يمكن تطوير مواد التعبئة المحلية بما يرضي أذواق المستهلك الأجنبي .

– إعداد دليل قومي مصور للسلع والمنتجات المصرية القابلة للتصدير باللغات الأجنبية ، للتوزيع في المعارض الداخلية والخارجية والبعثات التسويقية ، في إطار الاهتمام بوضع خطة للدعاية والإعلان عن صادراتنا في الأسواق الخارجية .

– تشجيع شركات التوزيع والتسويق الدولية على تسويق المنتجات المصرية في الخارج .

– توثيق العلاقات مع التكتلات الاقتصادية في أوربا وآسيا والأمريكتين ، والعمل على الحصول على معاملة تفضيلية لصادراتنا الى تلك التكتلات ، أسوة بالأنظمة التفضيلية المقررة لمجموعات أخرى من الدول النامية .

– الاهتمام بدراسة أسواق الدول الشرقية (الكتلة السوفيتية سابقا) ، وتوطيد العلاقات الاقتصادية بصفة خاصة مع الدول الإسلامية منها . مع إنشاء معارض مستديمة للانتاج المصري بهذه الأسواق .

– ضرورة الالتزام بتنفيذ عقود التصدير في المواعيد المحددة ، ضمانا لاستمرار التواجد في الأسواق الخارجية .

– العمل على سرعة السماح باستيراد الذهب والأحجار الكريمة ، وإحياء صناعة الصاغة والمشغولات الذهبية ، التي انتقلت من مصر الى أسواق أخرى .

– تشجيع صناعة خان الخليلي ، في إطار تشجيع الصناعات البيئية القابلة للتصدير .

تحرير تجارة وحليج الأقطان :

– تطبيق سياسة التحرر الاقتصادي على تجارة القطن ، بحيث يترك تسويق المحصول لآليات السوق .

– إلغاء التوريد الإجباري ونظام التسويق التعاوني .

– إرجاع نظام بورصة البضاعة الحاضرة وبورصة العقود ، مع تحرير التجارة فى مستلزمات الانتاج والتى سيقوم الزراع بشرائها من السوق بدون دعم من الدولة .

– العودة ببورصة مينا البصل لسابق عهدها لتكون مركزا طبيعيا لتداول الأقطان الشعر – بيعا وشراء ، وتحديد أسعار فروق الرتب وتنظيم عمليات التحكيم على الأقطان المكبوسة كبسا مائيا ، والنظر فى الخلافات بين الأعضاء .

– منح الحرية للمنتجين ببيع محصول القطن – وفقا لأفضل العروض – سواء لشركات التصدير القائمة ، أو الجمعيات التعاونية بالمحافظات ، أو للشركات الخاصة ، أو للأفراد الذين يرخص لهم بتداول الأقطان من تجار الزهر أو الشعر أو السماسرة .

– إعادة صناعة الحليج إلى القطاع الخاص ، حتى تأخذ طريقها إلى التطور فى ظل آليات السوق ، ولإيجاد جيل جديد من خبراء القطن .

– تطعيم سفاراتنا فى اليابان وإيطاليا وسويسرا بملحقين تجاريين متخصصين ، على درجة كبيرة من الكفاءة والإلمام باقتصاديات القطن ، لمتابعة الأسواق فى هذه البلاد والتى تشكل أهم أسواقنا ، والاتصال الدورى بعملائنا فى هذه المراكز ، وكذلك الاتصال بوكلائنا المهمين ، ونقل رغباتهم إلى جهة الاختصاص التى سوف يسفر عنها التنظيم الجديد ، ومد هؤلاء العملاء بكافة المعلومات المطلوبة .

السياسة التشريعية :

– إعادة النظر فى هيكل الضرائب والرسوم ، وإجراء إصلاح ضريبى شامل يهدف الى إزالة العوائق التى تقف فى طريق كثير من الأنشطة الاقتصادية ، وبحيث يصبح أثر الضرائب والرسوم على زيادة الانتاج له المقام الأول من الاعتبار ، وليس مجرد اعتبارات الحصيلة والجباية .

– استكمال التشريعات اللازمة لحسن قيام آليات السوق بدورها ، ولحماية حقوق المستهلكين . وبصفة خاصة : التشريعات التى تهدف إلى منع قيام حالات الاحتكار ، وتلك التى تحكم جودة وصلاحية المنتجات – سواء للاستخدام المحلى أو للتصدير ، وغيرها من التشريعات التى تحمى من الغش والاحتيال والإخلال بالتعاقدات أو بالضمانات .

– الإسراع بتعديل القوانين والتشريعات المتصلة بتهيئة مناخ الاستثمار ، كقانون العمل ، بحيث تراعى اعتبارات التوازن بين صاحب العمل وبين العمال ، إلى جانب تيسير إجراءات التقاضى ، مع ضرورة وضوح القوانين ذات الصلة بمجالات الاستثمار .

– إجراء إصلاح قضائى يكفل سرعة إنهاء المنازعات فى المعاملات ، وتحقيق الضمانات اللازمة لحسن سير هذه المعاملات .

– تجميع وإدماج التشريعات الصادرة فى الموضوع الواحد ، أو التى تعالج جوانب مختلفة من ذات النشاط ، وكذلك إعادة إصدار التشريعات التى تعددت تعديلاتها ، بحيث يشتمل التشريع الجديد على كافة التعديلات .

– الحد من الاسراف فى استخدام الحلول التشريعية فى معالجة المشكلات ، وعدم اللجوء لاستخدام التشريع الا عند الضرورة ، وبعد التحقق من جدوى إصداره .

– وضع نظام فعال للمتابعة يقوم على المتغيرات والمؤشرات القائدة ، بحيث يتم تطوير السياسات والاجراءات – بما يحقق أقصى كفاءة ممكنة .

– دراسة القوانين التى تحكم كل نشاط من أنشطة الدولة ، حيث ان أغلب القوانين التى كانت تنظم النشاط الاقتصادى فى إطار الاقتصاد المركزى لا تصلح لمراقبة وتنظيم النشاط فى إطار الاقتصاد الحر .

مشكلات تحتاج الى إعادة النظر فى أسلوب مواجهتها :

حماية المستهلك :

– التزام المصانع والشركات الصناعية باتباع أسلوب الضبط المتكامل للجودة فى جميع الأنشطة التى تزاولها ، من تخطيط لأهداف الانتاج ، وتحديد للمواصفات ، وضبط لأعمال التصميم وعمليات الانتاج . ويمتد ذلك الى أنشطة الشحن والنقل والتخزين والتوزيع وخدمات ما بعد البيع .

– التوسع فى إصدار المواصفات القياسية المصرية ، بحيث تغطى تدريجيا جميع الخامات والمنتجات المحلية ، وبحيث لا تخرج أى سلعة إلى الأسواق المحلية إلا بعد تحديد مواصفاتها ، واعتمادها من الجهة المختصة .

– وضع خطة للتوسع فى تطبيق نظام علامة الجودة (م . ق . م) ، ومنحها للسلع والمنتجات الصناعية المطابقة للمواصفات القياسية المصرية .

– أن تقوم أجهزة الإعلام المختلفة من : صحافة وإذاعة وتليفزيون بحملة قومية ، لتوعية جماهير المستهلكين بعلامة الجودة وشكلها ومضمونها .

– أن تقوم الجهات الحاصلة على علامة الجودة بإقامة المعارض الجماهيرية لمنتجاتها ، ليتعرف عليها المستهلكون .

– تدعيم وتزويد معامل الفحص والاختبار الحكومية ، بالأجهزة والمعدات الحديثة .

– إنشاء معامل معتمدة للفحص والاختبار بالمحافظات المختلفة ، وتزويدها بالأجهزة والمعدات الحديثة اللازمة لقيامها بدورها فى إحكام الرقابة على الجودة وحماية جماهير المستهلكين .

تهيئة مناخ الاستثمار :

يرتبط القرار الاستثمارى بالمناخ العام داخل الدولة من حيث : الأوضاع السياسية ، والاقتصادية ، والنقدية ، الضريبية والقانونية – ومن ثم يتطلب حسابات دقيقة لمخاطر عديدة . ولخلق الجو المناسب لجذب الاستثمارات :

– الاعلان صراحة عن المجالات وخطوط الانتاج التى يمكن إقامة المشروعات الاستثمارية فى نطاقها ، مع تحديد الميزات المقررة لهذه المشرعات بصورة واضحة لا تحتمل التأويل أو الاجتهاد .

– توفير المناخ المناسب والظروف الملائمة لاجتذاب الجانب الأكبر من الودائع الادخارية والآجلة ، التى يمتلكها قطاع الأعمال الخاص والقطاع العائلى فى البنوك التجارية لخدمة الاستثمار .

– الاسراع بالتهيئة الشاملة لمناخ استثمارى يتيح اجتذاب نسب متزايدة من الاستثمارات الخارجية – التى تكتسب أهميتها فى ضوء صعوبة الحصول على قروض تجارية ، وارتباط المساعدات الانمائية الرسمية بشروط مقيدة – خاصة وأنها غير منشئة للمديونية وتقترن عادة بنقل التكنولوجيا ، مما يساعد على توطين منجزاتها ومستحدثاتها فى مصر .

– التركيز على اجتذاب الاستثمارات العربية ، والاسراع فى تنشيط العمل بالاتفاقيات الاستثمارية العربية الموقعة فى إطار جامعة الدول العربية ، مع التأكيد على مدى الأمان الذى سوف تتمتع به هذه الاستثمارات ، بالمقارنة بما قد تتعرض له من تقلبات ومخاطر فى الخارج .

– توفير الاستقرار والاستمرارية لقرارات الاصلاح الاقتصادى ، وخاصة فيما يتعلق بالنواحى : المالية والنقدية والضريبية والجمركية .

- القيام بباقي خطوات الاصلاح الاقتصادي التي تهدف إلى استكمال مقومات آليات السوق ، وخاصة تحرير الأسعار والتجارة الخارجية والداخلية .

- تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار الصناعي ، والمساهمة في النشاط الخدمي وبخاصة : النقل ، والصحة ، والتعليم ، والثقافة . على أن يتم ذلك في إطار قواعد تنظيمية تتابع الدولة عدم تجاوزها .

- توفير المساعدات الفنية للقطاع الخاص باتاحة المعلومات الدقيقة ونشرها ، من خلال مراكز المعلومات التابعة للدولة .

- مساندة القطاع الخاص وقطاع الأعمال في تنظيم معارض بالداخل والخارج ، بهدف إنعاش عمليات الترويج والتسويق وفتح أسواق جديدة .

ضعف معدلات النمو الاقتصادي : وترجع إلى الأسباب الآتية :

- هبوط معدلات الاستثمار .

- تزايد الاستهلاك العام والخاص وبالتالي نقص الادخار .

- الآثار التراكمية لسيطرة القطاع العام على النشاط الاقتصادي ، وبالتالي وضع العراقيل ، البيروقراطية وغيرها ، أمام مساهمة القطاع الخاص (مصري وعربي ومشترك) في جهود التنمية .

- عجز الموارد البشرية ، فرغم التزايد الكبير في السكان ، يوجد عجز في المهارات ، سواء المستوى الفني أو الاداري ، نتيجة لضعف التعليم وإهمال التدريب ، ولقد تم تخصيص مبلغ خمسين مليون جنيه للتدريب في مناسبة انعقاد المؤتمر الاقتصادي عام ١٩٨٢ ، ولكن لم يعط العناية الكافية إلا مؤخرا بعد عقد اتفاقية (مبارك - كول) مع المانيا .

التطرف والارهاب وآثاره الاقتصادية :

تتجسد أهمية معالجة قضايا التطرف والارهاب في ارتباطها بقضايا الاستقرار الاقتصادي . ومن ثم فإن تصفية الضغوط الاقتصادية والاجتماعية - وخاصة على فئات الشباب - تصبح من أولويات النجاح في مواجهة هذه المشكلة . ويتحقق ذلك من خلال :

- مراعاة توزيع الأنشطة الاقتصادية بين المناطق الجغرافية ، لتحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي .

- تخفيف أعباء الحصول على وحدات سكنية ، وذلك بأن تلتزم الدول بطرح المساكن المملوكة لها وللهيئات التابعة لها ، وكذلك التي ستقيمها مستقبلا - للتأجير ، تخفيفا من أعباء التمليك ، وخاصة على فئات الشباب .

قضية البطالة :

تتسم البطالة في مصر بالسمات الآتية :

- أن البطالة الراهنة أو المتوقعة ليست وليدة عملية الاصلاح الاقتصادي فحسب ، وإنما هي نتاج تراكمات كثيرة ، كان تجاهلها وبطء الأخذ باسلوب الاصلاح أحد أسبابها .

- أنها ليست بطالة هيكلية ترتبط بموجات الكساد والرواج ، وإنما بطالة بنيوية ، تخللت بنية الاقتصاد القومي ونسيجه الداخلي .

- أنها ذات نوعية خاصة ، بمعنى أن مكونها الأكبر هو بطالة المتعلمين من خريجي الجامعات والمراحل الدراسية المتوسطة ، حيث تشير التقديرات إلى أن تلك الفئة تمثل نحو ٧٥ ٪ من مجمل عدد المتعطلين الذين لم يسبق لهم دخول سوق العمل .

– يضاف إلى ذلك مجموعات أخرى من العاملين العائدين من البلاد العربية ، وهذه المجموعات تضم خليطا غير متجانس من العمالة الحرفية والمهنية . وقد يضم إلى رصيد البطالة فى مرحلة لاحقة أعداد أخرى من العاملين فى بعض المشروعات التى يتقرر التصرف فيها .

– هذه السمات تختلف كثيرا عن تلك التى تتصف بها نوعيات البطالة الهيكلية المألوفة فى وصفات صندوق النقد الدولى . وبالتالى فإن التطبيق المباشر لتجارب تمت فى دول أخرى سيبقى محفوفا بمحاذير كثيرة ، تتطلب دراية ووعيا بحقيقة مشكلة البطالة فى مصر ، ويعنى ذلك التسليم بداية بأن المداخل التقليدية لا تفيد عادة فى التعامل مع أوضاع غير تقليدية .

مواجهة قضية البطالة : يرتبط علاج البطالة بزيادة الاستثمارات ، وفتح كافة الأبواب أمامها . ولإبراز هذه المقولة فإن تكلفة إتاحة فرصة عمالة واحدة تتكلف حوالى ٢٥ ألف جنيه (المقصود علاج البطالة على نطاق واسع ، وليس فقط الصناعات الصغيرة أو الحرفية التى قد تكون تكلفتها أقل ، ولكنها لا تستوعب الأعداد الكبيرة التى تقدر بحوالى مليونين من العاطلين ، بالاضافة إلى العمالة الجديدة التى تدخل سوق العمل سنويا وتقدر بنصف مليون عامل سنويا ، قابلة للزيادة) .

وأمام هذه التكلفة العالية (٢٥ ألف جنيه × مليونى عاطل = خمسين مليار جنيه) فإن الواقع يؤكد أن علاج البطالة لن يتم فى الأمد القريب . وليس معنى هذا أن تتوقف الجهود المبذولة فى شأن التوسع فى الصناعات الصغيرة وتشغيل الحرفيين ، ولكن معناه أن نضع أهدافا واقعيـــة ، وإذا نجحنا فى إيقاف تزايد البطالة نكون قد حققنا الكثير فى الوقت الحاضر . ومؤدى هذا تشغيل ما لا يقل عن نصف مليون عامل سنويا ، تقدر تكلفته الاستثمارية بحوالى ١٢ مليار جنيه .

ولا شك أن السير فى إجراءات التخصيصية سوف يتيح للدولة جزءاً كبيراً من الاستثمارات فى البنية الأساسية والمرافق التى تدفع عجلة النمو ، وتتيح فرصا جديدة للعمالة .

– تحويل مفهوم التدريب التحويلى إلى برامج عملية متعددة ، منها :

• أن تقوم القوات المسلحة بتدريب المجندين غير المؤهلين ، على مهن يستفيد منها المجند بعد انتهاء تجنيده ، مع المساهمة فى تدريب المجندين المؤهلين تدريبا تحويليا على بعض التخصصات المطلوبة فى سوق العمل .

• أن تسهم وحدات الادارة المحلية فى عمليات التدريب التحويلى داخل المحافظات ، عن طريق إنشاء مراكز للتدريب على المهن الزراعية المتعلقة بالتصنيع الزراعى .

• إلحاق بعض فائض الخريجين من النظام التعليمى بالشركات المختلفة ، لتدريبهم على المهن التى تحتاجها هذه الشركات ، وتعيين من تثبت كفاءته بها .

• بناء نظام معلومات متكامل ، يقوم بتوفير كافة البيانات عن الاحتياجات الحالية أو المستقبلية من العمالة والكوادر الفنية المطلوبة بمستوياتها وتخصصاتها المختلفة . على أن يتم ربطهـــا بأجهزة التدريب التحويلى المعنية ، بما يؤدى إلى تقدير الاحتياجات والعمل على تلبيتها .

أوضاع الخريجين :

– إعادة توزيع العمالة على أجهزة الدولة ، بحيث لا يحدث اختلال نتيجة تضخم العمالة وتكدسها فى بعض الأجهزة ونقصها فى أجهزة أخرى .

– إعادة النظر فى الأجهزة المعاونة وأجهزة الخدمات ، بما يكفل التوازن بينها وبين حجم الأجهزة الفنيـــة والإنتاجية .

- تقديم بعض التسهيلات للخريجين الذين يرغبون فى إقامة مشروعات صغيرة خاصة ، كالمكاتب الهندسية والمحاسبية ، والورش الميكانيكية والكهربائية ، وذلك من خلال تبسيط إجراءات الحصول على التراخيص ، وتقديم بعض الخدمات الائتمانيـة بشروط ميسرة .

- التيسير على الشباب فى الحصول على القروض الميسرة من بنوك التنمية ، لإقامة المشروعات الصغيرة بالقرى ، والتى تعتمد على إمكانات البيئة ومنتجاتها - بما يتيح اشتغال أكبر عدد من راغبى العمل ، مع التركيز على مشروعات الأسر المنتجة بها .

دور أسواق العمل الخارجية :

- السعى نحو اكتساب أسواق عمل جديدة بالخارج ، وعلى الأخص المناطق العربية والأفريقية ، ودراسة حاجتها من العمالة المصرية الماهرة فى السنوات القادمة - عن طريق دراسة مشروعاتها وخططها القومية .

- وضع استراتيجية لهجرة المصريين للعمل فى الخارج ، بحيث تتواكب سياسات الهجرة مع اتجاهات وأهداف سياسة الاستخدام من أجل مصلحة سوق العمل القومى ، وحماية العمال المهاجرين من أخطار الهجرة العشوائية ومخاطر الاستغلال ، على أن تقوم هذه الاستراتيجية على أسس واضحة : يلتزم بها المهاجرون ، وتأخذها الدول المهاجر إليها فى الاعتبار ، وأهمها :

• تنظيم عمليات الهجرة طبقا لأحكام معاهدات هجرة ثنائية أو متعددة الأطراف ، يرجع فى صياغتها إلى معاهدات الهجرة النموذجية .

• إقامة مراكز لترحيل العمال المهاجرين ، وذلك لإحاطتهم علما قبل السفر بظروف العمل والمعيشة للدول المهاجر إليها ، على أن تزود هذه المراكز بوحدات لقياس المهارة ، والتأكد من صحة المهن المسجلة فى بطاقاتهم ، وجدية العقود المبرمة معهم .

• تأمين العمال المهاجرين ، ووضع نظام لتحويل نسبة من مدخراتهم كحد أدنى ، وذلك طبقا لمعاهدات الهجرة المصدق عليها .

الصناعات الصغيرة :

- الاهتمام بتشجيع الصناعات الصغيرة ، التى يمكن أن يقوم بها الأفراد أو الأسر ، وتلك التى تعرف بالصناعات المغذية ، خاصة ما كان منها معتمدا على الخامات المحلية ، والتى توفر مستلزمات الانتاج ، وتقوم بمراحل التصنيع الأولى للصناعات الكبرى ، كما يتعين : تطوير هذه الصناعات بالآلات والمعدات الحديثة ، ومدها بالخامات والمستلزمات ، وتسويق منتجاتها محليا وخارجيا .

- تشجيع إقامة مشروعات تعاونية بين أعضاء النقابات المختلفة لتوفير فرص العمل للفئات التعليمية المختلفة ، ويمكن لكل نقابة أن يتعاون أعضاؤها لإقامة بعض المشروعات الصغيرة بجهودهم الذاتية ، وبمساهمة رؤوس أموال مشتركة من موارد النقابة والأعضاء .

- تشجيع إنشاء شركات لإقامة المشروعات الصغيرة ، على أن تنشىء هذه الشركات مجمعات صناعية بالمدن الجديدة ، لكى يعمل بها الشباب ويقيمون فيها ، وبهذا يمكن خلق مجتمعات حضارية جديدة ، بسلوكيات منتجة للجيل الحالى ولأبنائهم فيما بعد .

تزايد الاعتماد على العالم الخارجى :

كثيراً ما يتم الاعتماد على العالم الخارجى ، سواء فـى درجة الاعتماد على الاستيراد ، أو الأموال اللازمة للاستثمار ، أو التكنولوجيا الضرورية للتقدم . مما يستدعى :

- العمل على زيادة المدخرات المحلية فى تمويل الاستثمارات ، بدرجة تفوق ما كان عليه الحال فى عقدى السبعينات والثمانينات ، نظرا لندرة المدخرات العالمية ، الأمر الذى يستلزم العمل على تعبئة المدخرات المحلية بطرق أكثر فاعلية ، وتقوية الحوافز على الادخار .

- أهمية الاسراع بمعالجة مشكلة بيع وحدات القطاع العام ، حتى يمكن استخدام الحصيلة فى تمويل الاستثمارات .

دور الدولة فى إطار مرحلة التحول الى اقتصاد السوق

التحولات المحلية والعالمية :

يمر الاقتصاد المصرى فى الوقت الحاضر بمرحلة تحول جوهرية من اقتصاد مخطط مركزيا ومعتمد على قطاع أعمال عام ، إلى اقتصاد يعتمد على آليات السوق وعلى القطاع الخاص . ومن الطبيعى أن يواكب ذلك ظهور عدد من القضايا والمشكلات الحيوية المؤثرة على كثير من قطاعات الشعب ، وعلى مستقبل الاقتصاد القومى . ولابد فى هذه المرحلة من محاولة تحديد هذه القضايا والمشكلات ، وتبين أسبابها ووسائل علاجها . وكذلك لابد من تشكيل رؤية واضحة للمسار الذى يجب أن تتخذه سياسات الدولة ، حتى نتمكن من عبور هذه المشكلات إلى مستقبل أكثر رخاء واستقرارا .

وتعد الوظيفة الأساسية للدولة هى : العمل على التقدم الاقتصادى والاجتماعى بها ، وتتولى الدولة فى هذا الإطار مسئولية أداء مجموعة من المهام تشمل : الدفاع ، والأمن الداخلى ، وإصدار التشريعات المنظمة للمجتمع ، وتنفيذ النظام القانونى ، وإدارة مسيرة النظام الاقتصادى والاجتماعى ، وتحقيق العدالة الاجتماعية ، وتنظيم العلاقة بالعالم الخارجى سياسيا واقتصاديا .

وإذا كانت مهام الدفاع والأمن الداخلى وتنظيم العلاقات مع العالم الخارجى هى من صميم وظائف الدولة التى يجب عليها القيام بها بصورة مباشرة ، فان إدارة مسيرة التقدم الاقتصادى والاجتماعى تختلف أساليب تنفيذها من دولة إلى أخرى . إذ انتهجت الدولة منذ الستينات أسلوب الادارة المركزية للحياة الاقتصادية ، فى إطار من التخطيط الشامل ، وباتخاذ سياسات وإجراءات واسعة المدى ، لتحويل الملكية الخاصة للمشروعات إلى ملكية عامة ذات طابع احتكارى فى معظم الأحوال .

وفى ضوء التحولات الهامة العالمية والمحلية خلال العامين الماضيين ، فان عملية الاشراف على مسيرة التقدم الاقتصادى والاجتماعى تجتاز مرحلة من إعادة النظر فى أسلوب تنفيذها وقيام الدولة بها .

فعلى الصعيد الدولى : شهد العالم عددا من التحولات الهامة التى بدأت فى تشكيل معالم النظام العالمى الجديد . ومن أهم مظاهره :

- فشل تجربة التخطيط المركزى للنشاط الاقتصادى ، وانهيار نظم الاقتصاد الموجه والمعتمدة على القطاع العام .
- تصاعد الحركة الديمقراطية فى جميع أنحاء العالم .
- إثبات قدرة اقتصاد السوق على تحقيق النمو والتقدم .
- تعاظم دور التكتلات الاقتصادية والتجارية الاقليمية .

وعلى الصعيد المحلى: اتجهت الدولة إلى تبنى سياسة التحرر الاقتصادى فى إطار برنامج للإصلاح ، تم الاتفاق عليه مع البنك الدولى وصندوق النقد الدولى ، يشتمل على :

- مجموعة من الاجراءات المؤثرة على جانب الطلب فى الاقتصاد القومى تهدف إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادى ، وترمى إلى الحد من الضغوط التضخمية وخفض عجز الموازنة العامة للدولة ، وتحسين ميزان المدفوعات ، ومن هذه الاجراءات :

رفع الدعم عن السلع الغذائية والخدمات ، التخلى عن دعم شركات القطاع العام المتعثرة ، الحد من العمالة الزائدة فى كل من أجهزة الحكومة وشركات القطاع العام . ومن ناحية أخرى : زيادة الايرادات الجارية للموازنة العامة ، وإصدار أذون الخزانة واستخدام حصيلتها لتمويل العجز بموارد حقيقية .

- مجموعة اجراءات لإعادة الحياة إلى آليات السوق وللإصلاح الهيكلى ، بهدف تحسين ورفع كفاءة القطاع الانتاجى والمالى ، ومنها :

تحرير أسعار الصرف والفائدة ، والارتفاع بأوضاع الجهاز المصرفي إلى مستوى المعايير المقبولة دوليا ، وتطوير سوق المال ، وتحرير الأسعار ، وتحرير التجارة الخارجية ، وإعادة هيكلة شركات القطاع العام ، وتعديل أوضاع الشركات المتعثرة ، والاتجاه إلى خصخصة أجزاء متزايدة من الملكية العامة ، وتزايد دور القطاع الخاص .

وفي ضوء كل هذه التحولات ، كان من الطبيعي أن يثار موضوع دور الدولة في عملية التحول إلى اقتصاد السوق .

دور الدولة في مرحلة التحول الحالية :

يعتقد البعض أن المرحلة القادمة هي مرحلة تقليص لدور الدولة ، وهو اعتقاد غير صحيح ، إذ الواقع أنها مرحلة تعديل جوهري في أسلوب قيام الدولة بدورها .

ولاشك أن دور الدولة في المرحلة المقبلة - من حيث امتلاكها للمشروعات الانتاجية والتجارية ، ومن حيث قيامها بالتخطيط المركزي الذي يلغي آليات السوق - سوف يتقلص كثيرا ، غير أن هذا لايعني انحسار تأثيرها في الاقتصاد القومي ، بل سيظل كبيرا ، وسوف يزداد في نواح أخرى نتيجة لاستخدامها للسياسات الاقتصادية المختلفة ، وأدواتها المالية والنقدية والتجارية وغيرها . ويتحقق هذا التأثير عن طريق إفساح المجال للأنشطة التي يتقرر التوسع فيها ، وتشجيعها . وفي الجانب الآخر : اتباع سياسات طاردة للأنشطة التي ليس من صالح المجتمع أن تستحوذ على موارد أكبر ، والتي تكشف قوى السوق عدم جدواها . وكذلك سوف تتمكن الدولة - في وضعها الجديد - من توجيه قدر أكبر من مواردها ومن جهودها إلى تنفيذ مشروعات البنية الأساسية التي هي من صميم اختصاصها ، والتي تعرضت في العقود السابقة إلى قدر كبير من الإهمال والتدهور ، بسبب استغراق جهود الحكومة في تمويل ما امتلكته من مشروعات إنتاجية وتجارية . وبعض أجزاء هذه البنية الأساسية له أثر كبير فيما نلاقيه الآن من صعوبات ومشكلات ، مثل ما حدث من تدهور في قطاعات التعليم والصحة والإسكان وغيرها . هذا بالاضافة إلى بعض الأنشطة المرغوب فيها اجتماعيا والتي قد لا يقبل عليها القطاع الخاص ، إما لارتفاع تكاليفها الاستثمارية ، أو لانخفاض ربحيتها . كما تقوم الدولة بانتاج بعض السلع الاستراتيجية مثل الأسلحة والذخيرة وغيرها ، مما لا ينطبق عليها مبدأ الاستبعاد في المرحلة القادمة .

وفي هذا الاطار يمكن ايجاز دور الدولة في الآتي :

- الإشراف والرقابة والتوجيه غير المباشر للاقتصاد القومي بأكمله ، بإعمال السياسات التشريعية والمالية والاقتصادية المختلفة .
- تنفيذ الأنشطة المرتبطة بالبنية الأساسية .
- تنفيذ المشروعات ذات العائد الاجتماعي والتي يحجم القطاع الخاص عن القيام بها .
- اتباع السياسات المحققة للعدالة الاجتماعية .
- الحفاظ على البيئة .

وتحقيقا لهذا الدور سيكون على الدولة أن تقوم بالآتي :

- صياغة وتنفيذ مجموعات متناسقة من السياسات الكلية (Macro) والقطاعية (Micro) .
- توفير المناخ الملائم لأداء السوق التنافسي ، وإصدار التشريعات اللازمة لمنع الاحتكارات ولحماية حقوق المستهلكين .
- إيجاد قنوات إتصال واضحة وفعالة مع القطاع الخاص .
- تركيز الاستثمارات العامة في القطاعات ذات المنفعة العامة والعائد الاجتماعي ، وتوسيع ورفع مستوى البنية الأساسية الاقتصادية والاجتماعية .

- مراقبة كفاءة إدارة الوحدات الانتاجية والخدمية التى ستظل فى حوزة الدولة ، مثل البترول وقناة السويس .

- توفير الاستقرار والاستمرارية لقرارات برنامج الاصلاح الاقتصادى ، خاصة فيما يتعلق بالنواحى المالية والنقدية والضريبية والجمركية .

- توفير المساعدات الفنية للقطاع الخاص ، وإتاحة المعلومات الدقيقة ونشرها من خلال مراكز المعلومات التابعة للدولة .

- إبرام الاتفاقيات التجارية التى من شأنها دعم الصادرات المصرية ، ومواجهة منافسة التكتلات الاقتصادية والتجارية العالمية ، كذلك إقامة المعارض بالداخل والخارج لمساندة القطاع الخاص وقطاع الأعمال العام فى عملية الترويج والتسويق ، وفتح أسواق جديدة .

- التحول إلى اللامركزية فى التوجيه ، وتشجيع أنماط المشاركة الشعبية التطوعية ، وتزايد مشاركة القطاع الخاص فى النشاط الخدمى ، وبخاصة النقل والصحة والتعليم والنظافة - على أن يتم ذلك فى إطار قواعد تنظيمية تتابع الدولة عدم تجاوزها .

- توسيع نطاق نظم الضمان الاجتماعى ونظم المعاشات ورفع مستواها .

- رفع مستوى وكفاءة نظم وأجهزة التعليم والتدريب .

- إيجاد الحلول المناسبة لمشكلة إسكان محدودى الدخل ، وبصفة عامة توفير شبكة أمان كافية لحماية الفئات الأشد فقرا فى المجتمع .

- وضع وتنفيذ سياسات واضحة ومحددة للحفاظ على البيئة ، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بالتوطن الصناعى وبتخطيط المدن والمراكز السكانية ، وضبط وتنظيم استخدام المواد الضارة بالبيئة ووسائل التخلص منها .

تطوير الهيكل الادارى للدولة :

إن تغيير الدور المنوط بالدولة القيام به فى المرحلة المقبلة ، يتطلب بالضرورة تطوير أجهزة الدولة ذاتها ومؤسساتها بما يتواكب مع الدور الجديد لها ، والذى يتمثل كما ذكرنا فى الانتقال من مهمة التنفيذ إلى مهمة التوجيه . ويقتضى ذلك إعادة النظر فى عدد الوزارات والأجهزة التابعة لها ، والمهام الموكلة إليها .

ويمكن تصور جوانب الاصلاح التنظيمى والادارى للدولة على النحو الآتى :

تطوير أداء المستويات العليا بالجهاز الحكومى : إن المشكلة الأساسية التى تعانى منها أجهزة الدولة هى مشكلة (الادارة) ، لذا فمن الضرورى الاهتمام بعملية التدريب والتأهيل لتولى المناصب القيادية ، واتباع الأساليب الحديثة التى تعتمد على قاعدة عريضة وعميقة للمعلومات ، كما يجب الاهتمام بتكوين رجال الصف الثانى ، وإعداد كوادر قادرة على تسلم المسئولية القيادية ، حيث ان توفر مثل هذه الكفاءات من شأنه عدم تركيز الاختصاصات فى يد مسئول واحد .

تطوير الهياكل التنظيمية والاختصاصات وتوصيف الوظائف : فيما يتعلق بالهياكل التنظيمية وتوزيع الاختصاصات ، فمن الضرورى تفادى تضارب الاختصاصات ، ودمج الأجهزة الحكومية ذات المهام المتشابهة - حرصا على عدم تعطيل المصالح وتضارب القرارات ، وتوفيرا للنفقات العامة . ومن ناحية أخرى يلزم إعداد توصيف واضح للوظائف داخل كل جهاز من أجهزة الدولة ، بحيث يكون القيام باختصاصاته سليما ودقيقا ، مع إلغاء أى وظيفة يتضح عدم جدواها .

العناية بالتأهيل والتدريب : يجب توجيه إهتمام خاص فى هذه المرحلة إلى نظم التأهيل والتدريب ، حتى إذا تقرر الانتقال من الادارة البيروقراطية والتنفيذية إلى إدارة التوجيه

والمبادرة ، تيسر وجود المهارات والموارد البشرية اللازمة للقيام بهذا التحول بأكبر كفاءة ممكنة . فهذه المهارات التى تتطلبها المهمة الجديدة للدولة فى المرحلة القادمة تعتبر كفاءات نادرة نسبيا فى الأجهزة الحكومية التى اعتادت على الأنظمة البيروقراطية . لذا فانه يجب إعادة تأهيل جانب كبير من المسئولين فى الأجهزة الحكومية ، بل واستقطاب غيرهم من ذوى الكفاءات من خارج هذه الادارة .

تطوير دور الأجهزة الرقابية : إن التغيير فى الهيكل الاقتصادى والاتجاه إلى الخصخصة ، لايعنى تخلى الدولة عن الرقابة والمتابعة ، وعن دورها فى دفع عجلة التنمية . بل الواقع أن دور الرقابة والمتابعة سوف يكون أكبر أهمية . ولكن هذا الدور يجب أن يكون أكثر مرونة وأعلى كفاءة منه فى الوقت الحاضر ، كذلك قد يحتاج الأمر إلى إدماج بعض الأجهزة ، وإلغاء ما يشكل وجوده وضعا استثنائيا . لذا يجب تطوير دور الأجهزة الرقابية مثل : الجهاز المركزى للمحاسبات ، والرقابة الادارية ، والمدعى الأشتراكى ، والبنك المركزى ، وغيرها ، بما يتناسب مع هذا التغيير - لزيادة قدرتها على التأقلم والتغلب على التحديات ، وتفادى المعوقات التى قد تؤخر مسيرة الإصلاح . مع ضرورة الاهتمام بدعمها بالكفاءات والتكنولوجيات التى تناسب دورها الكبير فى هذه المرحلة ، وتضمن نجاحها فى مهمتها .

علاج مشكلة التضخم الادارى والوظيفى فى الجهاز الحكومى : يمثل التضخم الادارى والوظيفى بالأجهزة الحكومية عبئا على كفاءة الأداء وعلى ميزانية الدولة . ومن ثم ينبغى التصرف فى العمالة الزائدة ، عن طريق اعادة التأهيل والتدريب التحويلى بحيث يتم استيعاب هذه العمالة فى أعمال إنتاجية ، للاستفادة من برامج الصندوق الاجتماعى .

فى مجال أجهزة الدولة :

- تغيير منهج التخطيط الحالى فى مصر إلى التخطيط التأشيرى .

- أن تكون هناك مرحلة انتقالية تمتد إلى عام ٩٤ / ١٩٩٥ ، يجرى فيها الاستعداد للتخطيط التأشيرى ، على أن يتم تسيير الاقتصاد القومى خلال هذه المرحلة الانتقالية طبقا للبرنامج الاقتصادى المتفق عليه .

- هناك من الأجهزة ما يصبح دوره هامشيا مع الانتقال إلى الاقتصاد الحر وبصفة خاصة :

• اجهزة التخطيط وما يتبعها .

ومن ثم يثور التساؤل : هل هناك حاجة إلى وزارة تخطيط ؟ والجواب : أنه ليس هناك مايدعو الى استمرارها بوضعها الحالى ، بعد الغاء دورها بشأن حجم واتجاهات الاستثمار ، ولكنها تصبح مجرد جهاز احصائى .

• بنك الاستثمار القومى : إذ إن نشاطه سوف يقسم الى جزئين : الأول خاص بتمويل الاستثمارات الحكومية . (المرافق والبنية الاساسية) وهذه تمثل الباب الثالث من الموازنة العامة . أما الجزء الثانى الخاص بتمويل قطاع الأعمال ، فإن هذا النشاط يمكن أن يقوم به أحد بنوك الاستثمار الخاصة . فإذابقى بنك الاستثمار القومى فيلزم خصخصته وتحويله إلى بنك استثمار خاص .

• وزارة التموين (بعد خصخصة ما يتبعها من محلات التجزئة أو نقلها إلى قطاع الأعمال) تصبح فى الواقع لا مجال لنشاطها بعد إطلاق أسعار السلع والاتجار فيها .

• مجموعة الوزارات الاقتصادية (الاقتصاد - المالية - التعاون الاقتصادى) هناك اختلاط وتشابك بين اختصاصاتها ، ويجب إعادة النظر فيها ونقل بعض اختصاصاتها إلى : الخارجية ، والبنك المركزى المصرى ، والابقاء فقط على نشاط الموازنة العامة والموارد السيادية .

وهكذا يلزم اعادة النظر فى الادوار التى تقوم بها باقى الأجهزة (الصناعة مثلا) فى ضوء التحول الكبير وتطوير هذه الأجهزة أو ادماجها أو الغائها طبقا لكل حالة .

– تحديد الأنماط التنظيمية الواجب الالتزام بها فى ادارة الأنشطة الحكومية ، تبعا لنوع النشاط وحجمه وموقعه التنظيمى الملائم ، من خلال تعريف خصائص كل شكل تنظيمى .

– ضغط عدد الوزارات وغيرها من الوحدات الادارية (مصالح ، هيئات ، أجهزة) إلى الحد الذى يتناسب مع الدور الجديد للجهاز الادارى ، والتقسيم الرشيد لنوعيات الأنشطة التى يتطلبها ممارسة هذا الدور ، فى نطاق ضوابط واضحة ومحددة لانشاء الوزارات والغائها وادماجها ، بحيث يتم ذلك على أسس علمية مدروسة ، وفى إطار التحرر الاقتصادى ، ولا يترك للظروف المحيطة بتشكيل كل وزارة على حدة .

فى مجال سلطة اتخاذ القرار :

اصبح الأمر يستلزم التوسع فى اللامركزية ويؤدى ذلك :

– تحديد السلطات المخولة للحكومة المركزية فى الأمور السيادية (العلاقات الخارجية – الجمارك – الأمن – المرافق – الخدمات الكبرى) .

– توسيع سلطة الادارة المحلية ، بداية ، من المحافظات ثم الوحدات المحلية المختلفة – وأساس ذلك الوصول فى نهاية الأمر إلى انتخاب المحافظين ورؤساء الوحدات المحلية ، واعطائهم سلطات واسعة فيما هو من صميم عملهم (الاشراف على التعليم والصحة والوحدات الاجتماعية وسلطات مالية كافية – لخدمة الاغراض المحلية) .

يستلزم هذا التطوير تغيرا كبيرا فيما يخص اختصاصات المجالس التشريعية على المستويين المركزى والمحلى .

– توفير البيانات والمعلومات اللازمة لاصدار قرارات سليمة : فى موضعها ، وفى توقيت إصدارها ، وتنظيم أساليب إعداد المعلومات وتداولها واستخدامها وفق أحدث أساليب التكنولوجيا ، وتيسير تبادل المعلومات بين الوحدات الادارية تفاديا للتكرار والتداخل فى إعداد المعلومات ، والاسراف فى تكلفة الاعداد والتداول .

التوصيات

وعلى ضوء ما سبق ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات وما أبدى من اتجاهات وآراء – يوصى بما يأتى :

* يعد التحول الكبير الذى يمر به الاقتصاد المصرى تغييرا واسع المدى فى فلسفة واتجاهات هذا الاقتصاد . وحتى يتم هذا التغيير بكفاءة ، يتعين أن تكون هناك إرادة واضحة للتغيير وإدارة قادرة عليه . ويسهل حاليا ملاحظة وجود بلبلة فكرية فيما يتعلق ببعض جوانب التغيير وعناصره . كما يلاحظ أن هناك تفاوتا كبيرا فى مقدرة مختلف مستويات المسئولين عن إدارة هذا التغيير – على إحداثه بالكفاءة اللازمة لنجاحه .

لذلك فإنه من الضرورى العمل على إزالة هذه البلبلة الفكرية ، مما يؤدى إلى استقرار إرادة التغيير على خط واضح محدد لا تناقض فيه ، يستند إلى منطق اقتصادى متناسق فى جميع جزئياته . على أن يعهد بادارة التغيير إلى أجهزة ومسئولين قادرين على تنفيذها بكفاءة ، وعن اقتناع وإيمان حقيقى بمنطقها وجدواها .

* ان يكون التوجيه الحكومى غير مباشر ، وذلك من خلال السياسات المالية والنقدية والضريبية والجمركية ، مع اتاحة الفرصة لتفاعل قوى السوق بحرية من خلال التنسيق الاستراتيجى والمراقبة ، للتأكد من عدم تجاوز الحدود المتعارف عليها للمجتمع : اقتصاديا وسياسيا واجتماعيا .

* إعطاء أهمية خاصة ، فى الفترة الحالية ، للخروج من الكساد ، وإعادة انطلاق عجلة الإنتاج والاستثمار والتنمية ، بما لا يتعارض مع سياسات وبرامج التكييف الهيكلى المتفق عليها مع الهيئات الدولية .

* إن أهم وأكبر خطوات الإصلاح الاقتصادى المقبلة وأكثرها ضرورة وحيوية هى : إجراءات تحويل الملكية العامة للمشروعات إلى الملكية الخاصة ، أو ما اصطلح على تسميته بالتخصيصية أو بالخصخصة . ورغم وجود إرادة سياسية عامة لتنفيذ هذه الخطوة فإنها لا تزال غير واضحة المعالم . ومن الضرورى التوصل إلى : سياسة واضحة ومحددة ومعلنة لاستكمال التحول الاقتصادى المستهدف ، تشتمل على : برنامج زمنى لتنفيذها – وتحديد واضح للشركات والمشروعات التى سوف يجرى تخصيصها فى كل سنة من سنوات هذا البرنامج الزمنى – وأسس تقويم وتخصيص هذه المشروعات – والسلطات التى تملك اتخاذ القرار بالنسبة لعروض الشراء – والجهات أو الأشخاص الذين لهم حق الشراء ، أى من حيث كونهم عاملين بتلك المشروعات أو من غيرهم ، ومن حيث كونهم مصريين أو عربا أو أجانب – والاستخدامات التى سوف توجه إليها حصيلة البيع – ووسائل ومصادر إصلاح الهياكل المالية للمشروعات قبل بيعها إن كان ذلك لازما – والالتزامات التى قد يكون من المناسب أن يتحمل بها المشترى ، مثل الالتزام باستمرارية المشروع أو بزيادة الاستثمارات فيه على مدى متفق عليه من السنوات ، أو بإجراءات وسياسات تعويضية للعمالة الزائدة – ونوعية الشركات التى تباع كوحدة متكاملة ، وتلك التى يكون من الأنسب بيع بعض أصولها . ويلاحظ فى هذا الصدد وفرة الأصول الفنية التى تحكم كل هذه الموضوعات ، ووفرة الخبرات والتجارب العملية التى اكتسبتها دول أخرى طبقت سياسة التخصيصية .

* توفير الاستقرار والاستمرار لقرارات برنامج الاصلاح الاقتصادى ، خاصة فيما يتعلق بالنواحى المالية والنقدية والضريبية والجمركية .

* توفير المساعدات الفنية للقطاع الخاص ، وإتاحة المعلومات الدقيقة ونشرها من خلال مراكز المعلومات التابعة للدولة .

* تشجيع مشاركة القطاع الخاص فى النشاط الخدمى ، وبخاصة النقل والصحة والتعليم والنظافة . على أن يتم ذلك فى إطار قواعد تنظيمية تتابع الدولة عدم تجاوزها .

* الاستمرار فى باقى خطوات الإصلاح الاقتصادى ، والتى تهدف إلى استكمال مقومات آليات السوق . ومنها على وجه الخصوص : تحرير الأسعار وتحرير التجارة الخارجية والداخلية .

* الاستمرار فى إجراءات العمل على موازنة الميزانية العامة للدولة ومكافحة التضخم ، مع توجيه عناية أكبر إلى الحد من الإنفاق العام فى الأغراض الأقل أهمية من الناحية الاقتصادية والاجتماعية – مع ترقب الوقت المناسب بعد النجاح فى مكافحة التضخم ، للتحول إلى سياسة تشجع زيادة الاستثمار عن طريق خفض سعر الفائدة ومستويات الضرائب والرسوم .

* القيام بمراجعة شاملة للتشريعات ، بقصد إجراء إصلاح تشريعى يزيل العوائق والقيود البيروقراطية التى تعوق طريق الازدهار الاقتصادى ، وإجراء إصلاح قضائى يكفل سرعة إنهاء المنازعات فى المعاملات ، وتحقيق الضمانات اللازمة لحسن سير هذه المعاملات .

* توسيع نطاق نظم الضمان الاجتماعى ، ونظم المعاشات ، وسياسات الإسكان لمحدودى الدخل ، وبصفة عامة توفير شبكة أمان فعالة لحماية الفئات الأشد فقرا فى المجتمع .

* إعادة النظر في هيكل الضرائب والرسوم ، وإجراء إصلاح ضريبي شامل ، بهدف إزالة العوائق التي تقف حاليا في طريق كثير من الأنشطة الاقتصادية ، وبحيث يصبح أثر الضرائب والرسوم على زيادة الانتاج له المقام الأول من الاعتبار ، وليس مجرد اعتبارات الحصيلة والجباية .

* استكمال التشريعات اللازمة لحسن قيام آليات السوق بدورها ، ولحماية حقوق المستهلكين ، وبصفة خاصة التشريعات التي تهدف إلى منع قيام حالات الاحتكار ، وتلك التي تحكم جودة وصلاحية المنتجات سواء للاستخدام المحلي أو للتصدير ، وغيرها من التشريعات التي تحمي من الغش والاحتيال والإخلال بالتعاقدات أو بالضمانات .

* إجراء إصلاح شامل في قطاع التعليم والتدريب المهني ، سواء من حيث المناهج أو المعلمين أو المباني أو الرسوم والتكاليف .

* إعداد برنامج زمني - ملازم ومواكب لبرنامج التحرر الاقتصادي - يتم من خلاله إزاحة الأعباء عن كاهل الدولة ، والمتمثلة في الكم الكبير من الأجهزة المناط بها تسيير العمل الثقافي ، بحيث لا تتحمل الدولة إلا أعباء إدارة الأجهزة التي لا يتسنى إدارتها من خلال النشاط الخاص ، وفي مقدمتها : الهيئة العامة للآثار .

* تطوير الجهاز الإداري للدولة ليتفق ومهام المرحلة الجديدة والفلسفة الجديدة للاقتصاد القومي ، بما في ذلك تطوير أجهزة الرقابة وإلغاء ما هو استثنائي منها وإدماج ما هو متماثل ، مع دعمها بالكفاءات الفنية والتكنولوجية ، وزيادة قدراتها على الرقابة والمتابعة في ظروف اقتصاد السوق .

* تركيز دور الصندوق الاجتماعي في معالجة مشكلة البطالة ، وخلق فرص العمل بانشاء مشروعات كثيفة العمالة ، وكذلك دعم البنوك والأجهزة التي تقوم بتشجيع وتمويل المشروعات الصغيرة .

* توجيه مزيد من الاهتمام لمعالجة مشكلات قطاع الزراعة ، وبخاصة فيما يتعلق بالاستفادة من التقدم الكبير الذي حدث في العالم الخارجي في مجال استنباط وتوفير البذور والتقاوي عالية الانتاجية والمقاومة للأمراض ، وكذلك فيما يتعلق بدور الدولة في إنشاء البنية الأساسية اللازمة لاستصلاح أراض جديدة صالحة للاستغلال الزراعي ، وبتخفيض الأعباء التي يتحملها المستزرع الفرد من تكاليف هذه البنية الأساسية .

* إعادة تأهيل جانب كبير من المسئولين في الأجهزة الحكومية ، بالإضافة إلى استقطاب غيرهم من ذوي الكفاءات من خارجها ، تلبية لما تتطلبه المهمة الجديدة للدولة في المرحلة القادمة ، في إطار خطة عامة تستهدف مراجعة كاملة للهيكل الإداري للدولة ، وتنظيمه ، ورفع كفاءته الإدارية ، وحسن اختيار قيادته ، واختصار عدد الوزارات والأجهزة التابعة .

* اتخاذ جميع السياسات اللازمة لتشجيع القطاع الخاص على الاستثمار الصناعي .

* أن تنشط الدولة في إبرام اتفاقات تجارية من شأنها دعم الصادرات المصرية ، ومواجهة منافسة التكتلات الاقتصادية والتجارية العالمية .

* أهمية قيام القطاع الخاص وقطاع الأعمال بتنظيم معارض بالداخل والخارج ، بهدف إنعاش عمليات الترويج والتسويق وفتح أسواق جديدة .

* اتخاذ مواقف حاسمة من شبهات الفساد الإداري .
* استمرار وتطوير الحملة القومية للحد من الزيادة السكانية .
* توجيه مزيد من الاهتمام ومزيد من الموارد للحفاظ على البيئة .

الانتاج الزراعى والرى

مشكلات الرى والصرف فى الأراضى الجديدة

تمت فى مصر خلال الثلاثينات والأربعينات من القرن الحالى نماذج ناجحة لاستصلاح أراض جديدة فى شمال الدلتا والصحراء الشرقية والصعيد ، وقد ارتكز بعضها على الجهد الحكومى وبعضها على الجهود الخاصة للأفراد والشركات . ثم جاءت الطفرة التى بدأت فى الخمسينات ، حيث استصلحت مساحات كبيرة من الأراضى الجديدة فى الدلتا والوادى والصحارى ، اعتمادا على أساليب الاستصلاح النمطية فى معظم المشروعات ، وبتطبيق التكنولوجيا الحديثة فى القليل منها .

وترتكز هذه الدراسة على الأراضى الجديدة التى بدئ فى استصلاحها قبيل الانتهاء من انشاء السد العالى ، أى منذ عام ١٩٦٢ حتى الآن . كما يوضح الجدول التالى ، المساحات المستصلحة حتى عام ١٩٩٠ .

السنة الزراعية	المساحة المستصلحة بالالف فدان
٦٢/٦١	٨٩,٤
٦٣/٦٢	١٢٢,٤
٦٤/٦٣	١٥٩,٤
٦٥/٦٤	١٣٧,٠
٦٦/٦٥	١١٩,٦
٦٧/٦٦	٥٦,١
٦٨/٦٧	٣٤,٠
٦٩/٦٨	٤٥,١
٧٠/٦٩	٢١,٠
٧١/٧٠	٢١,٠
ـ ٨٠/٧٩	٢١,١
٨١/٨٠	٥٨,٩
٨٢/٨١	٤٣,١
٨٣/٨٢	٤٥,٨
٨٤/٨٣	٥٠,٨
٨٥/٨٤	٣٠,٨
٨٦/٨٥	١٩,٦
٨٧/٨٦	١٥٣,٨
٨٨ / ٨٧	١٦٢,٥
٨٩/٨٨	١٥٨,٠
٩٠/٨٩	١٠٩,٧

– توقف استصلاح الأراضى من ٧٢ الى ١٩٧٨ بسبب الظروف التى نشأت عن الاستعداد لحرب ١٩٧٣ .

وهذه الأراضى هى التى وصلتها مياه الرى وبدئ فى استزراعها ، ولا يعنى ذلك وصولها للحدية الاقتصادية . كما أن بعضها لم يستزرع بعد .

ومعظم هذه الأراضى صحراوية رملية أو جيرية ، تقع غرب وشرق الدلتا ، وتكاد كلها تروى بمياه نيلية وفرها لها السد العالى .

وتعانى بعض هذه الأراضى مشكلات متعددة فى مجالى الرى والصرف ، وتقف بعض هذه المشكلات دون بلوغ هذه الأراضى حد الانتاجية الاقتصادية .

اسباب مشكلات الري والصرف :

ويمكن تلخيص أسباب مشكلات الرى والصرف فى الأراضى الجديدة فيما يلى :

– قصور الدراسات الفنية للأراضى والمياه فى المناطق التى تقرر استصلاحها – عدم ملاءمة نظام الرى المطبق فى الأراضى القديمة للأراضى الجديدة – الصعوبات التى تواجه استخدامات وسائل الرى الحديثة (الرى بالرش والرى بالتنقيط) فى وادى النيل وجنوب الدلتا – صعوبات تواجه الرى بالمياه الجوفية فى وادى النيل وجنوب الدلتا والوادى الجديد وسيناء – صعوبات تواجه الرى بمياه الصرف الزراعى .

١ – قصور الدراسات للأراضى والمياه فى المناطق التى تقرر استصلاحها :

تمهيدا لاستصلاح الأراضى ، ينبغى أن تتم الدراسات الآتية الخاصة بالمياه والأراضى :

– دراسة طبوغرافية الأرض المراد استصلاحها ، وإعداد خرائط كنتور بمقياس ١ : ١٠,٠٠٠ وبخطوط كنتور تتباعد رأسيا بمقدار ٠,٥ متر لاستعمالها فى تخطيط شبكة الترع والمصارف اللازمة لرى وصرف المنطقة ، ولتقرير نظام الرى المناسب ومواقع محطات الطلمبات اللازمة للرى والصرف ومقادير الرفع ، وكذلك لتقدير كميات التسوية اللازمة للأرض .

- دراسات بيولوجية لمعرفة نوع التربة وسمكها وخواصها الطبيعية والكيميائية ، وتصنيفها ، والافادة من ذلك فى اختيار أنسب وسائل الرى وأفضل المحاصيل التى يمكن زراعتها ، ومعالجة مايعتورها من عيوب فى الخواص الطبيعية ، أو نقص أو زيادة فى بعض العناصر الكيميائية .

- دراسة هيدروجيولوجية لبيان سمك طبقات المياه الجوفية ، وصفات تلك المياه ، ومدى صلاحية استخدامها للرى ، ومدى حاجة الأراضى للصرف ، إن عاجلاً أو آجلاً .

- دراسات ميتورولجية لمعرفة درجات الحرارة العظمى والصغرى فى شهور السنة المختلفة ، ومقدار هطول المطر وأوقاته ، وساعات سطوع الشمس ، واتجاه الرياح وسرعاتها . وتستعمل هذه المعلومات لتقدير الاستهلاك المائى للمحاصيل المختلفة .

- أبحاث جيوتكنيكية فى مواقع منشآت الرى والصرف ، لتحديد نوع وأعماق أساسات هذه المنشآت ، ولضمان سلامتها .

ويؤدى عدم استكمال أى من هذه الدراسات ، أو عدم الدقة فى إجرائها واستيفاء تفاصيلها – الى مشاكل خطيرة فى الرى والصرف .

ومن أمثلة ذلك ما حدث فى استصلاح أراضى غرب اليوسفى فى محافظتى المنيا وبنى سويف ، فقد عهدت وزارة استصلاح الأراضى فى الستينات إلى شركة إيطالية بعمل الدراسات اللازمة لاستصلاح أراضى هذه المنطقة والقيام باستصلاحها ، ولكن قصور الدراسات التى قامت بها الشركة ؛ أدى الى تأخر استصلاح هذه المنطقة ، فظلت معظم أراضيها بورا نحو عشرين عاما ، بسبب عدم كفاية مياه الرى المقدرة لها – مما اضطر وزارة استصلاح الأراضى الى إعادة دراسة المقننات المائية وقطاعات الترع وكفاءة طلمبات الرى ، وإجراء تعديلات جذرية فى قطاعات الترع وحجم طلمبات الرى ، الأمر الذى شكل زيادة كبيرة فى تكاليف الاستصلاح ، بالاضافة الى تأخير الاستفادة بجزء كبير من هذا المشروع .

كما أن نقص الدراسات الفنية كان سببا فى تأثر الأراضى القديمة بالمياه المتسربة من الأراضى الجديدة المرتفعة عنها ، وما ترتب على ذلك من ضعف انتاج الأراضى القديمة ، ولم تجد المصارف القاطعة التى حفرت بين الأراضى القديمة والأراضى الجديدة لدفع الضرر . ومن الممكن صرف الأراضى القديمة صرفا رأسيا بدق آبار فيها ، مع إعادة استخدام مياه هذه الآبار للرى .

ومثل ثان: هو ماحدث فى المزرعة الآلية بالنوبارية التى قدم الاتحاد السوفيتى فى أوائل السبعينات دراساتها ، والآلات اللازمة لتنفيذ استصلاحها . فقد رؤى عند تنفيذ أعمال الرى بهذه المزرعة تأجيل حفر المصارف لانخفاض مستوى الماء الأرضى وتتنذ عن سطح الأرض بما يزيد على عشرة أمتار ، دون استبيان خصائص الطبقة الواقعة تحت الماء الأرضى ، ثم تبين بعد الرى أن هناك تحت الماء الأرضى طبقة صماء ، عديمة النفاذية – مما ترتب عليه سرعة ارتفاع مستوى الماء الأرضى حتى وصل الى أقل من متر واحد من سطح الأرض بعد ثلاثة أعوام فقط ، فاصبح حفر المصارف عملا واجبا وعاجلا ، ولو ان هذه المصارف حفرت أثناء تنفيذ مشروع الرى لكانت أكثر فائدة وأقل تكلفة .

ومثل ثالث : فى الوادى الجديد عند تقرير الرى بالتنقيط لخمسة آلاف من الأفدنة فى منطقة المناقير بالوادى الجديد ، دون تحليل المياه الجوفية ومعرفة صفاتها الكيميائية والطبيعية ، ثم تبين بعد ذلك أن أملاح الحديد الذائبة فى هذه المياه تترسب بمجرد تعرضها للهواء الجوى ، فتسد فتحات التنقيط وتوقف عملية الرى – مما اضطر الى العدول عن أسلوب الرى بالتنقيط ورفع شبكة الأنابيب المقامة لهذا الغرض ، وخسرت الدولة ما أنفقته على هذه الشبكة .

ومثل رابع : فى جنوب سيناء ، حين أنشىء سد على وادى الكرم ابتغاء تخزين مياه السيول التى تسقط على هذه المنطقة ، لدرء خطر

السيل واستخدام المياه المخزونة للري ، ثم تبين بعد ذلك وجود فوالق في حوض التخزين أمام السد المنشأ ، مما أدى الى تسرب الماء دون الانتفاع به ، وضاع على الدولة نحو خمسة ملايين من الجنيهات انفقت على إنشاء هذا السد – بسبب نقص الدراسات الجيولوجية السابقة لانشائه .

٢- عدم ملاءمة نظام الري المتبع في الاراضي القديمة للأراضي الجديدة :

يتمثل نظام الري السائد في الأراضي القديمة التي تروى ريا سطحيا في : اطلاق المياه في ترع التوزيع في مناوبات ربيعية وصيفية ، وقفل جميع ترع الري في فترة السدة الشتوية لمدة ثلاثة أسابيع تصل الى شهر في معظم الأوقات – وتطبيق هذا النظام في الأراضي الصحراوية الجديدة التي يروى معظمها بالرش أو بالتنقيط – يسبب للزراعة كثيراً من المتاعب ، فان معظم المحاصيل البستانية أو الحقلية التي تزرع في هذه الاراضي لاتتحمل الحرمان من المياه طول مدة السدة الشتوية ، كما لا تتحمل مدة البطالة في المناوبات الصيفية – مما يؤثر على نمو هذه المحاصيل ويضعف إنتاجها ، يضاف الى ذلك : أن تشغيل أجهزة الري بالرش والري بالتنقيط ، فترة العمالة فقط ، لا يتفق مع اقتصاديات هذه النظم .

ومن ثم : لابد من اعادة النظر في أمر إلغاء السدة الشتوية ، وإلغاء المناوبات في الأراضي الصحراوية ، ومما يشجع على ذلك : أن وزارة الأشغال قد بدأت فعلا بالغاء المناوبات في بعض الأراضي القديمة التي يشملها المشروع القومي لتطوير الري ، بعد أن أثبتت التجارب التي أجراها مركز البحوث المائية أن هذا الإلغاء لم ينتج عنه إسراف في استخدام مياه الري ، وإنما كانت نتيجته وفراً قُدر بنحو ٥٪ من المياه .

مع ملاحظة أن تصميم مجاري الري في الأراضي الجديدة – على أساس إلغاء المناوبات – يوفر كثيرا في حجم الحفر اللازم لهذه المجاري ، وفي مساحات الأراضي التي تشغلها .

٣ - الصعوبات التي تواجه استخدام وسائل الري الحديثة :

يمكن تلخيص هذه الصعوبات فيما يأتي :

أ – كثرة نفقات التشغيل ، فان أجهزة الري بالرش تستهلك مقادير كبيرة من الطاقة الكهربائية ، والتكلفة الحقيقية لهذه الطاقة في مصر عالية ،إذ إن معظمها ينتج عن محركات حرارية . ولم تعد الطاقة الكهرومائية – وهي قليلة التكاليف – تمثل أكثر من ٢٠ ٪ من مجموع الطاقة المستعملة في مصر ، ورغم أن الطاقة الكهربائية تباع لري الأراضي المستصلحة بسعر مدعوم وهو ٧ ، ٧٣ مليم للكيلووات / ساعة (راجع الملحق الخاص بأسعار الكهرباء) فان ثمن الطاقة الكهربائية يمثل عبئا ثقيلا على أصحاب الأراضي المستصلحة .

ب – كثرة انقطاع التيار الكهربائي ، وما يترتب عليه من إيقاف عمليات الري فترات قد تصل الى بضعة أيام في بعض المناطق ، وما يلحقه ذلك من ضرر محقق ببعض المحاصيل .

والجدول الآتي يبين تكاليف الطاقة الكهربائية اللازمة لري الفدان الواحد ، وسعر الطاقة بالأسعار الجديدة هو عشرة قروش حتى ٥٠٠ كيلو وات / ساعة .

نوع الاجهزة	كمية المياه م٣ / السنة للفدان	الطاقة اللازمة ك . و . س	تكاليف الفدان بالأسعار القديمة	تكاليف الفدان بالأسعار الجديدة
ري بالرش ضغط عال (٥ – ٧ جو)	٥٥٠٠م٣	١٤٥٠	١٠٧ جنيه	١٤٥ جنيه
ري بالرش ضغط متوسط (٤ – ٥ جو)	٥٥٠٠م٣	١٠٥٠	٧٨ جنيه	١٠٥ جنيه
ري بالرش ضغط منخفض (٢ – ٤ جو)	٥٥٠٠م٣	٨٥٠	٣٢ جنيه	٨٥ جنيه
ري بالتنقيط (١,٥ – ٢,٥ جو)	٤٠٠٠م٣	٣٨٠	٢٨ جنيه	٣٨ جنيه

جـ – صعوبة الحصول على قطع الغيار اللازمة لأجهزة الري بالرش والتنقيط ، إذ إن كثيرا من هذه القطع يستورد من الخارج ، ويصعب الحصول عليها في بعض الأوقات .

د - اشتراك عدد من صغار المنتفعين فى طلمبة واحدة لرفع المياه - أو فى جهاز من أجهزة الرى المحورى - يسبب كثيراً من المشاكل فى إدارة هذه المعدات وصيانتها ، ويعطل الانتفاع بها على الوجه الأمثل .

هذه الأسباب أدت الى ترك بعض الزراع أجهزة الرى بالرش أو التنقيط والعودة الى الرى السطحى ، وعندئذ تبدأ مشكلة ارتفاع المياه الجوفيــة والحاجة العاجلة الى شق المصارف .

ولعلاج هذه المشكلات ينبغى إعادة النظر فى أسعار الكهرباء ، مع توفير الطاقة الكهربائية اللازمة لهذه المناطق ، وإحكام الرقابة على الشبكات الكهربائية ومحطات المحولات ، وسرعة إصلاح أى خلل بها ، كما يجب أن تقوم المصانع الحربية والمصانع الأخرى المعنية بتصنيع أجهزة الرى بالرش والرى بالتنقيط وقطع الغيار اللازمة لها ، لتتوافر بالأسواق المحلية بأثمان مناسبة .

٤ - صعوبات رى الأراضى الجديدة بالمياه الجوفية :

فى الأراضى الصحراوية المتاخمة للدلتا والوادى : النيل هو مصدر المياه الجوفية فى هذه الأراضى ، وقد قامت بعض الشركات والأفراد باستصلاح عشرات الآلاف من الأفدنة على المياه الجوفية بعيداً عن زمام الترع ، ومعظم هذه المساحات تقع غرب الدلتا ، وتتراوح أعماق الآبار فيها بين ٦٠ - ٩٠ مترا ، ونسبة الملوحة فى مياها تتراوح بين (٤٠٠ - ١٠٠٠) جزء فى المليون ، وتستعمل مضخات الأعماق (الطلمبات الغاطسة) لرفع المياه ، فتوضع المضخات على عمق نحو ١٥ متر من سطح الأرض ، ويتراوح قطر ماسورة البئر بين ٨ - ١٤ بوصة ، ويختلف تصريف البئر من ٢٠٠ - ٤٠٠ متر مكعب فى الساعة .

وتدار الطلمبات بمحركات كهربائية تستمد قوتها من الشبكة الكهربائية فى المناطق القريبة منها ، أما المناطق النائية فتستعمل محركات الديزل لتشغيل هذه الموتورات .

وتقدر تكاليف البئر والطلمبة والمحرك بنحو ٣٠ - ٥٠ ألف جنيه ، تبعا لقطر البئر والطلمبة ، وتروى من ٨٠ - ١٠٠ فدان .

وتخلص الصعوبات التى تواجه الرى بهذه الطلمبات فيما يلى :

- أن محركات الطلمبات الغاطسة تحتاج إلى مهارة فنية فى الإصلاح ، كما تستلزم رفع المضخة من البئر .

- الاستهلاك الكهربائى لإدارة طلمبات الأعماق يحتاج الى نحو ٣٠٠ ك . و . س لرى فدان واحد فى العام ، وهذه تكلف نحو ٤٥ جنيها ، يضاف اليها تكاليف الرى بالرش أو التنقيط .

- فى بعض المواقع تزداد نسبة الأملاح فى المياه مع استمرار الضخ ، وكذلك ينخفض مستوى الماء الأرضى فيزداد مقدار الرفع ، مما يستلزم زيادة القدرة اللازمة لادارة المضخة إذا أريد المحافظة على مقدار تصريفها .

ونظرا لقصور الدراسات الهيدرولوجية لهذه المناطق ، فانه لا يمكن التنبؤ بما يحدث قبل حفر الآبار .

- أن متوسط عمر الطلمبات الغاطسة ١٢ سنة ، وعمر المحرك ومجموعة المفاتيح الكهربائية ٧-٨ سنوات ، والمواسير الصاعدة نحو ١٥ سنة ، وبذلك تكون مصاريف إحلال هذه المجموعات وتجديدها باهظة .

فى الوادى الجديد : تروى أراضى الوادى الجديد بالمياه الجوفية الموجودة بطبقات مركب الصخور النوبية ؛ التى تكون خزانا ضخما ممتدا تحت تشاد وليبيا والسودان وغرب مصر .

والمياه الجوفية فى الوادى الجديد - لا تتجاوز الملوحة فيها ٦٠٠ جزء فى المليون .

والمساحة المزروعة فى الوادى الجديد فى الوقت الحاضر - ٥٥٠٠٠ فدان ، منها نحو ٨٠٠٠ فدان تروى من الآبار السطحية القديمة ،

والباقى يروى من آبار عميقة تتراوح أعماقها بين ٤٠٠ – ١٢٠٠ متر . وتبلغ تكاليف بئر بعمق ٨٠٠ متر مع طلمبة الأعماق والمحرك والملحقات نحو ستمائة ألف جنيه ، وتستورد جميع هذه المهمات من الخارج ، وتركب على الآبار طلمبات تصرفها ١٠٠ أو ٢٠٠ أو ٣٠٠م ٣ فى الساعة .

وتبلغ تكاليف مياه الرى فى الآبار ذات التدفق الذاتى ٥ – ٦ قروش للمتر المكعب ، بينما تصل هذه التكاليف إلى ١٨ قرشا للمتر المكعب عندما يكون الرفع ٦٠ مترا من بئر عمقه ٤٠٠ متر . فإذا كان الفدان فى الوادى الجديد يحتاج فى ريه الى ٧٠٠٠ متر مكعب فى العام ، فان تكاليف الرى فى الحالة الأخيرة تبلغ ١٢٦٠ جنيها للفدان فى العام الواحد . والمزارع هناك لا يدفع شيئا من هذه التكاليف بل تدفعها الحكومة ، ولذلك لاتمثل تكاليف الرى فى الوادى الجديد مشكلة لدى الزراع ، وإن كانت هذه التكاليف الباهظة تستلزم وضع حد للتوسع فى رى مثل هذه الأراضى .

والمشكلة التى تواجه الزراع فى الوقت الحاضر هى مشكلة صرف الأراضى المنخفضة ، فقد تكونت برك فى بعض المنخفضات ، وازدادت الملوحة فى التربة ونقص إنتاجها ، ويستلزم الأمر سرعة القيام بدراسة الطريقة المثلى لصرف هذه الأراضى للحفاظ على خصوبتها وإنتاجها .

فى سيناء : تعتمد الزراعة فى وادى العريش الأسفل وفى المنطقة الساحلية – بالاضافة الى الأمطار التى تسقط فى فصلى الخريف والشتاء – على المياه الجوفية فى طبقة الحجر الرملى الجيرى ، والذى يعلو طبقة رملية زلطية عالية النفاذية ، وتتراوح الملوحة فيها بين ١٠٠٠ الى ٣٠٠٠ جزء فى المليون .

ومياه الرى فى منطقة العريش خليط من : تدفق الوادى ، ومن الامطار فى الشرق ، ومن سريان المياه الى أعلى من الطبقات الحاملة للمياه الجوفية .

وعمق الآبار فى هذه المنطقة ٥٠ – ٦٠ مترا ، وتروى البئر الواحدة نحو ٦٠ فدانا ، والرى بالتنقيط منتشر فى هذه المنطقة وهو أنسب طرق الرى .

وباستمرار الضخ من هذه الآبار تزداد ملوحة المياه ، ويزداد الرفع فتزيد تبعا لذلك تكاليف ادارتها .

اما فى جنوب سيناء ، فان المياه الجوفية فى حجر الرمل النوبى بعيدة الغور ، فهى على عمق يتراوح بين ٩٠٠ – ١١٠٠ متر فاستغلالها للرى ليس اقتصاديا على الاطلاق ، والامطار فى هذه المنطقة تهطل عادة على شكل سيول فى ساعات معدودة مرتين فى العام ، مرة فى شهر اكتوبر ، والثانية فى شهر فبراير ، وتدفع هذه السيول معها من المرتفعات كثيراً من الاحجار ، فتدمر الطرق المرصوفة فى الوديان وما يعترضها من مزروعات أو أشجار صغيرة أو أكواخ .

وتقوم وزارة الأشغال وهيئة تعمير الصحارى بدراسات للانتفاع بمياه هذه السيول فى رى مساحات محدودة من الأراضى الصالحة للزراعة ودرء أخطارها ، وذلك باقامة سدود على بعض الوديان وتخزين مياه السيول . وتقدر كمية مياه السيول التى تندفع الى البحر فى الوقت الحاضر بنحو خمسين مليون م٣ فى العام .

٥- مشكلات الرى بمياه الصرف الزراعى :

تروى بعض الأراضى التى استصلحها الافراد بمياه من المصارف ، وسرعان ما تعانى هذه الأراضى من مشكلة الملوحة . فعندما تزيد كمية الأملاح الذائبة فى مياه الرى ، وتتجمع فى منطقة الجذور ، تعانى النباتات جهدا فى استخراج المياه الكافية من محلول التربة الملحى ، وينتج عن ذلك تأخير أو ضعف فى النمو .

وتختلف درجة تحمل المحاصيل للملوحة ، لذلك ينبغى إرشاد الزراع فى هذه المناطق الى المحاصيل الأقل تأثرا بالملوحة ، مثل الشعير والقطن من المحاصيل الحقلية ، والنخيل والتين والزيتون من المحاصيل البستانية .

وهناك إجراءات يمكن اتباعها لتحسين إتاحة مياه التربة للنباتات ، منها : الرى على فترات قصيرة ، ولذلك يفضل الرى بالتنقيط فى مثل هذه الحالات ، لأن الرطوبة فى التربة تستمر بسبب التعويض عما يفقد بالبخر والنتح يوميا .

ولكن مع الرى بالتنقيط تتجمع الأملاح على سطح التربة عند المحيط الخارجى للمساحات التى تبللها القطرات ، وتجف القطرات ذاتها إذا لم تسقط أمطار كافية للغسل أو لاتسقط على فترات متقاربة ، ومن ثم يلزم إجراء غسل التربة بالرى السطحى أو الرى بالرش . وفى بعض الأحوال تعانى الأراضى التى تروى بمياه المصارف من تسمم النباتات ، بسبب وجود مواد سامة فى المياه مثل : البورون ، والدرجات العالية من الصوديوم ، والكلوريدات . وتظهر الحساسية للبورون فى العديد من المحاصيل ، وتتركز فى أشجار الفاكهة والأشجار الخشبية .

ولتقليل تأثير المواد السامة يلزم الرى على فترة متقاربة ، واستعمال كميات إضافية من المياه لغسيل الأرض ، وفى حالات التسمم من الصوديوم تستعمل مصلحات التربة كالجبس وحمض الكبريتيك .

ومن المشكلات التى تنشأ عن الرى بمياه المصارف أيضا : كثرة نمو الحشائش ، وتأخر نضج المحاصيل الناتج عن زيادة الأزوت فى المياه .

التوصيات

وعلى ضوء ما سبق ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء - يوصى بما يأتى :

* قبل البدء فى وضع التصميمات اللازمة لأعمال الرى فى أية منطقة من المناطق المراد استصلاحها ، ينبغى استكمال الدراسات الفنية التفصيلية الخاصة بالأراضى والمياه ، وهى الدراسات الطبوغرافية والبيدولوجية والهيدروجيولوجية والميتورولوجية والجيوتكتيكية ، حتى يمكن تقرير درجات صلاحية التربة للزراعة ، وصلاحية المياه الجوفية للرى ، ومدى حاجة الأراضى للصرف . هذا بالاضافة الى الدراسات الأخرى اللازمة لاستصلاح الأراضى ، كالدراسات الاقتصادية والبيئية والعمرانية .

* إلغاء نظام السدة الشتوية فى الأراضى المستصلحة ، وضخ المياه باستمرار فى ترع التوزيع الخاصة بالأراضى التى تروى بالرش أو بالتنقيط .

* لما كانت الزراعة من أهم المصادر الرئيسية فى الانتاج ، وفى تقليل الفجوة الغذائية ، فانه يجب إعادة النظر فى سعر التيار الكهربائى الذى تستهلكه طلمبات الرى وأجهزة الرى بالرش والرى بالتنقيط - تخفيفا لما يتحمله المواطنون من أعباء فى عملية الاستصلاح وزيادة الرقعة الزراعية .

* العمل على توفير الطاقة الكهربائية مع تشديد الرقابة على محطات المحولات والشبكات الكهربائية ، واتخاذ ما يلزم لمنع انقطاع التيار الكهربائى عن مناطق الأراضى الجديدة فترات طويلة تؤثر على إنتاج هذه الأراضى .

- وفى هذا الاتجاه ينبغى العمل على استخدام طاقة الرياح والطاقة الشمسية فى توليد الكهرباء اللازمة لعمليات الاستصلاح والاستزراع والرى .

* أن تهتم المصانع الحربية والمصانع التابعة لوزارة الصناعة بتصنيع أجهزة الرى بالرش ، وتوفير قطع الغيار اللازمة لها بالسوق المحلى ، حتى يمكن الاستغناء عن استيرادها من الخارج .

* أن يراعى فى الأراضى المستصلحة التى يراد توزيعها على الخريجين وصغار الملاك عدم وضع طلمبات كبيرة أو أجهزة رى بالرش ، بها عدد كبير من المنتفعين ، منعا لما يترتب على ذلك من مشكلات ومنازعات .

* تشجيع قيام روابط بين المنتفعين لتقدم لهم الخدمات الفنية والتسويقية .

* ضرورة المبادرة الى دراسة وتنفيذ مشروعات الصرف اللازمة لأراضى الوادى الجديد ، فى الوقت الحاضر أو فى المستقبل القريب .

* استكمال الدراسات الخاصة بإقامة السدود على روافد الأودية فى سيناء ، لاسيما أودية الجنوب ، للاستفادة بمياه الأمطار والسيول ودرء أخطارها ، مع تحديد الأراضى التى يمكن زراعتها بالمياه التى يمكن تخزينها ، وإنشاء مجتمعات جديدة فيها .

* الاستفادة بالخبرات الأجنبية فى مجال استصلاح الأراضى ، خاصة الدول التى لها السبق فى هذا الشأن ، وذلك لاتمام عمليات الاستصلاح على أحسن وجه وبأقل تكلفة .

* ضرورة اجراء دراسات جدوى للآبار التى سوف يعتمد عليها فى تغذية الأراضى المستصلحة ، مع تحديد العمر الافتراضى لاستغلال هذه الآبار ، حتى لاتهدر الأموال المستثمرة فى عملية الاستصلاح نتيجة لنضوب المياه منها .

ملحق

أسعار إستهلاك الطاقة الكهربائية

أولا : القطاعات المستهلكة على جهود التوزيع المختلفة :

استهلاك الكهرباء على الجهد الفائق : ٤,٧ قرش الكيلو وات و ٦,٨ قرش للكيلو وات لباقى المشتركين .

استهلاك الكهرباء على الجهد العالى : ١١,٣٤ قرش للكيلو لجميع المشتركين .

شركات الاسكان : ٩ قروش للكيلو وات / ساعة .

استهلاك الكهرباء على الجهد المتوسط والمنخفض : وتشمل مشروعات الاستثمار خارج المنطقة الحرة ، وذلك بسعر موحد ١٥,٣٥ قرش للكيلو وات/ ساعة بقدرة أكبر من ٥٠٠ ك . و . س .

وبسعر موحد ١٠ قروش للكيلو وات / ساعة بقدرة حتى ٥٠٠ ك . و . س لمشروعات شركات الزراعة واستصلاح الأراضى .. سواء بالقطاع العام والحكومة والقطاعين الخاص والمشترك .

وسعر موحد ١٨ قرشا للكيلو وات بقدرة حتى ٥٠٠ ك . و . س لباقى المشروعات والشركات بالقطاعات الأخرى سواء بالقطاع العام والحكومة والقطاعين الخاص والمشترك .

المشروعات المقامة بالمناطق الحرة

استهلاك الكهرباء على الجهد الفائق : بسعر ٤,٩٥ قرش للكيلو وات / ساعة .

استهلاك الكهرباء على الجهد العالى : بسعر ٩,٥١ قرش للكيلو وات / ساعة .

استهلاك الكهرباء على الجهد المتوسط والمنخفض : بسعر ١٣,١٩ قرش للكيلو وات / ساعة بقدرة أكبر من ٥٠٠ ك . و . س .

وبسعر ١٧,٦٠ قرش للكيلو وات / ساعة بقدرة حتى ٥٠٠ ك . و . س .

ثانيا : المحلات التجارية :

الشريحة الأولى : حتى ١٠٠ ك . و . س شهريا بسعر ١٠ قروش للكيلو .

الشريحة الثانية : من ١٠١ إلى ٢٥٠ ك . و . س بسعر ١٥ قرشا للكيلو .

الشريحة الثالثة : من ٢٥١ إلى ٦٠٠ ك . و . س بسعر ٢٠ قرشا للكيلو .

الشريحة الرابعة : من ٦٠١ إلى ١٠٠٠ ك . و . س بسعر ٢١ قرشا للكيلو .

الشريحة الخامسة : اكثر من ١٠٠٠ ك . و . س بسعر ٢٣ قرشا للكيلو .

ثالثا : المنازل :

الشريحة الأولى : حتى ٥٠ كيلو وات / ساعة شهريا بسعر ٤ قروش للكيلو .

الشريحة الثانية : من ٥١ إلى ٢٠٠ ك . و . س بسعر ٦٫٥ قرش للكيلو .

الشريحة الثالثة : من ٢٠١ إلى ٣٥٠ ك . و . س بسعر ٨ قروش للكيلو .

الشريحة الرابعة : من ٣٥١ إلى ٦٥٠ ك . و . س بسعر ١١ قرشا للكيلو .

الشريحة الخامسة : من ٦٥١ إلى ٨٠٠ ك . و . س بسعر ١٧ قرشا للكيلو .

الشريحة السادسة : من ٨٠١ إلى ١٠٠٠ ك . و . س بسعر ١٨ قرشا للكيلو .

الشريحة السابعة : أكثر من ١٠٠٠ ك . و . س بسعر ٢٠ قرشا للكيلو .

* * * *

تطوير الري في الأراضي القديمة

تعددت طرق وأساليب وعادات الري في مصر منذ الحضارة المصرية القديمة ، ورغم الجهود التي بذلت منذ أوائل القرن الماضي لضبط النهر وترويضه ، بإنشاء القناطر والسدود على مجراه - والتي كان آخرها إنشاء السد العالي عند أسوان في الستينات من هذا القرن - وما صاحب ذلك من العدول عن نظام الري الحوضي الى نظام الري المستديم ، فإن القليل قد بذل لتطوير طرق وأساليب الري .

وقد اتضح من البحوث المائية التي أجريت في أوائل السبعينات أن كفاءة الري الكلية - وهي النسبة المئوية لما ينتفع به النبات في استهلاكه المائي الى ما يصرف له من مياه الري عند مصدرها - لا تتجاوز في الأراضي القديمة في مصر ٥٠ ٪ ، والفواقد تشمل فواقد البخر والتسرب من الترع بدرجاتها المختلفة ومن المساقي ومن الري الحقلي ، بالاضافة الى ما يصرف في المصارف من نهايات الترع ومساقي الري .

ولما كانت مواردنا المائية محدودة ، ولا يمكن في ظل التحديات التي تواجهنا وأهمها الزيادة المطردة في عدد السكان ، وضرورة التوسع في مساحة الأراضي المزروعة ، مع زيادة كميات المياة المطلوبة للصناعة والشرب والأغراض المنزلية - فإنه لابد من العمل على رفع كفاءة استخدام المياه وتقليل الفواقد .

ويرتبط نظام الري الحالي الى حد كبير بتوزيع الملكية الزراعية وتفتيتها ، الأمر الذي يشكل عقبة رئيسية أمام تطوير الري في الأراضي القديمة ، بالاضافة الى نظام الدورات الزراعية وعادات وتقاليد الفلاح المصري .

وإذا كانت وزارة الأشغال والموارد المائية فى السنوات الأخيرة قد اشترطت للترخيص برى الأراضى الجديدة استخدام وسائل الرى الحقلى الحديثة وهى : الرى بالرش والرى بالتنقيط والرى الجوفى - فان استخدام هذه الوسائل فى الأراضى القديمة أمر يقف دون تحقيقه تفتيت الملكيات ، وارتفاع التكاليف الأساسية لإعداد هذه الوسائل ، وارتفاع تكاليف تشغيلها ، والحاجة الى طاقة كهربائية ضخمة لتعميمها ، مع ضرورة توعية الفلاح واقناعه بأهمية وفوائد استعمالها .

كما أن تعميم استخدام هذه الوسائل فى الوادى والدلتا يترتب عليه نقص كميات مياه الرى التى تتسرب الى الخزان الجوفى ، والتى تدفع المياه الجوفية المالحة المتسربة من البحر المتوسط شمالا ، فتمنع بذلك ضررها عن أراضى الدلتا .

إلا أنه ينبغى استخدام الرى بالتنقيط فى الأراضى القديمة ، فى الحدائق التى تزيد مساحتها عن عشرين فدانا ، فهو الأسلوب الأمثل للرى فى هذه الحالة ، إذ أنه يوفر نحو ٣٠ ٪ من مياه الرى ، وله أثر واضح فى زيادة الانتاج .

تطوير الرى فى الأراضى القديمة :

يقصد بتطوير الرى أن تتوافق شبكة الرى ومنشآتها مع متطلبات توزيع المياه بالكميات الكافية ، وفى الأوقات المناسبة على الأراضى المزروعة ، وذلك لتعويض نقص الرطوبة فى المجال الجذرى للنباتات النامية كى تتمكن من امتصاص احتياجاتها ، هذا مع تقليل فواقد نقل المياه الى أقل حد ممكن ، وإعادة استخدامها .

وقد بدأ التفكير فى تطوير الرى فى الأراضى القديمة عام ١٩٧٥ عندما اتضح - من التقارير والدراسات التى أعدتها كثير من الهيئات المحلية والدولية - الاسراف فى مياه الرى ، وما ترتب عليه من ارتفاع مستوى الماء الأرضى فى كثير من أراضى الدلتا والوادى ، وما نتج عن ذلك من الحد من تعظيم الانتاج ، بل وهبوطه فى كثير من المناطق .

ولكى يكون التطوير شاملا ومؤديا الى أفضل النتائج ، فينبغى أن يشمل مايأتى :

تطوير شبكات الرى العامة : إن ما حدث فى السنوات الأخيرة من تطهير الترع بالحفارات والكراكات جعل قطاعات معظم الترع لا تطابق " الأرانيك " التصميمية لها ، فأصبحت مساحة القطاع المائى فى كثير منها تزيد على مساحة القطاع التصميمى ، وبذلك تزيد تصرفات هذه الترع عن الاحتياجات الحقيقية على نفس المناسيب المقررة لها ، وهذه الزيادات تصرف من نهايات الترع الى المصارف دون الانتفاع بها ، فضلا عما تحدثه من الاخلال بعدالة توزيع المياه .

ويضاف الى ذلك : أن كثيرا من الأعمال الصناعية المقامة على الترع جاوزت أعمارها الافتراضية ، وأصبحت لاتؤدى ما هو مطلوب منها من أعمال التحكم والموازنات وغيرها .

لذلك كان من الضرورى مراجعة الزمامات الفعلية المنتفعة من كل ترعة فى الوقت الحاضر ، ووضع القطاعات التصميمية المناسبة للزمامات ومقارنتها بالقطاعات الفعلية ، كما يجب معايرة القناطر المقامة عليها .

كذلك ينبغى تزويد أقسام الترع الفرعية وترع التوزيع ببوابات وهدارات للتحكم فى تصرفاتها ، بدلا من أخشاب الغما ، وذلك حتى يمكن توزيع مياه الرى على أساس التصرفات بدلا من المناسيب . وتتوافر فى الوقت الحاضر أنواع من البوابات يمكن بواسطتها التحكم الدقيق فى التصرفات ، ولا تتأثر بالتغيرات العادية فى مناسيب الأمام .

نظام مناوبات الرى : منذ بداية العهد بالرى المستديم فى مصر ؛ طبق نظام المناوبات على الترع الفرعية وترع التوزيع ، وقسمت الى مناوبات : ربيعية ، وصيفية ، ونيلية ، وظل هذا النظام ساريا حتى الآن . وقبل إنشاء السعد العالى كانت المناوبات الصيفية تتأثر بالإيراد السنوى للنهر فى فترة التحاريق ، فتطول مدة البطالة كلما كان إيراد النهر

– عمل التسهيلات الضرورية لأعمال الصيانة الكاملة لأجهزة المشروع وأدواته ، وتوفير قطع الغيار ، وتدريب القوى البشرية على أعمال الصيانة والإصلاح لهذه الأجهزة .

– التدريب المستمر فى جميع المجالات المطلوبة لأعمال تشغيل وصيانة المشروع .

وقد تم تنفيذ المرحلة الأولى من المشروع فى ٨٠ موقعا على مستوى الجمهورية من أسوان الى الاسكندرية ، ويتم رصد بيانات المناسيب فى المواقع أتوماتيكيا كل ساعتين ، ويجرى العمل فى ١٢٠ موقعا آخر ينتظر الانتهاء منها فى منتصف ١٩٩٣ ، كما تم تسليم أجهزة معايرة أجهزة قياس التصرفات الى إدارات الرى . ويجرى تدريب مهندسى الإدارات على أعمال المعايرة .

وينتظر إتمام المرحلة الثانية من المشروع فى عام ١٩٩٥ ، ويتم حاليا تدريب مكثف ومستمر لجميع مهندسى المشروع فى جميع التخصصات العلمية الحديثة ، المرتبطة بتشغيل المشروع وصيانة أجهزته .

أما الفوائد التى يحققها المشروع فتتمثل فيما يأتى :

– تقليل الفاقد من المياه المتاحة والاستخدام الأمثل للمياه للأغراض المختلفة .

– استخدام مايحققه المشروع من توفير فى المياه المستخدمة لزيادة الرقعة الزراعية .

– اعطاء الكميات المطلوبة للزراعة فى مواعيدها المحددة لزيادة إنتاجية الأراضى الزراعية .

– التحكم الكامل فى تحديد نوعية المياه المستخدمة للزراعة بهدف صلاحيتها ، واتخاذ الاجراءات اللازمة لمعالجة غير الصالح منها – بهدف المحافظة على التربة الزراعية وزيادة الانتاج .

– تحسين خطة توزيع المياه لتلافى أى نقص مؤقت فى موارد المياه .

– إمكانية التوسع فى المشروع ليشمل المياه الجوفية على مستوى الجمهورية .

– إمكانية التوسع فى المشروع ليشمل حوض النيل .

– تدريب المهندسين والفنيين بالوزارة وادارات الرى على هذه التكنولوجيا الحديثة فى مجال الالكترونيات وعلوم الحاسب الآلى .

فتحات الرى :

منذ بدىء فى تعميم نظام الرى المستديم خلال القرن الماضى ، اختير لرى الأراضى الزراعية بمصر – فيما عدا اقليم الفيوم – فتحات المواسير ، لتوضع الماسورة بحيث يقع رأسها العلوى تحت سطح المنسوب المقرر لسطح مياه ترعة التوزيع فى موسم الصيف بمقدار ٢٥ سم .

ومن عيوب هذه الفتحات : أن تصرفاتها تتغير بتغير مناسيب مياه المساقى خلفها، وفى حالة السحب بالطلمبات يزداد تصرف الماسورة بما قد يتجاوز ٥٠ ٪ من التصرف المقرر لها ، وتتغير تصرفات الفتحات المتساوية الاقطار بتغير المواد المصنوعة منها وأعمارها ، كما أن الفتحات الكبيرة تسحب المياه قبل الفتحات الصغيرة عند بدء المناوبة .

وينبغى لعدالة التوزيع : حصر الفتحات الحالية ، وازالة المخالف منها ، والعمل على تجميع الفتحات الصغيره المتجاورة ، مع إعادة النظر فى تصميم أقطارها ، وتزويدها ببوابات تقفل وتفتح حسب الحاجة للرى .

أما فى إقليم الفيوم فيسود نظام توزيع المياه بالهدارات الحرة – والذى سمحت به الانحدارات الطبيعية الموجودة بالاقليم – وهو من الوسائل المثلى لتوزيع المياه ، ومن ثم ينبغى المحافظة على هذه الهدارات .

تطوير المساقي الخاصة :

بدأ تطوير المساقي الخاصة والرى الحقلى فى عام ١٩٧٨ باتفاقية أبرمت بين مركز البحوث المائية بوزارة الرى والمعونة الامريكية ، من أجل تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية لصغار الزراع ، وترشيد استخدام المياه ، ورفع كفاءة الرى ، وتقليل الفواقد من المياه فى ترع التوزيع والمساقى الخاصة والحقول .

واختار المشروع فى البداية ثلاث مناطق لاجراء التطوير بها :

- منطقة على ترعة المنصورية بمحافظة الجيزة ، لتمثل مناطق الخضر التى تسوق بالقاهرة ، وتشمل هذه المنطقة زمام ترعتى التوزيع : بنى مجدول والحماص ، البالغ كل منهما ٨٠٠ فدان تقريبا ، وتربة أرض الأولى طينية ، والثانية رملية .

- منطقة أبو ريا ، وتقع على الحبس الثالث لترعة " دقلت " بمحافظة كفر الشيخ ، وتشمل زمام ثلاث مساقى مجموعها نحو ١٠٠٠ فدان ، وتمثل هذه المنطقة زراعة الأرز ، والتربة الطينية الثقيلة .

- منطقة " أبيوها " بمحافظة المنيا ، وهى زمام ترعة أبيوها الأخذة من ترعة الابراهيمية ، ومساحتها نحو ١٢٠٠ فدان ، وتمثل أرض وادى النيل التى تنتج القطن .

وظل المشروع يعمل فى هذه المناطق حتى سنة ١٩٨٤ ، وشمل التطوير فيها عدة أعمال لتحسين الرى والصرف ، ورفع المستوى المادى والاجتماعى للزراع ، واشترك فيه مهندسون وزراعيون وباحثون اجتماعيون ، وتحققت فيه عدة أعمال أهمها :

- تبطين بعض ترع التوزيع وبعض المساقى بغية تقليل الفاقد منها .

- رفع بعض المساقى وتركيب طلمبة واحدة عند مأخذ المسقاة ، والاستغناء عن سواقى وطلمبات الأهالى التى كانت مركبة على المسقى قبل رفعها .

- تجربة إلغاء مناوبات الرى وإعطاء المياه باستمرار فى ترع التوزيع ، وقد نجحت هذه التجربة فى منطقة المنصورية ، إذ ثبت أن كميات المياه المستهلكة فى حالة استمرار المياه بالترعة لم تزد عنها فى حالة المناوبة ، بل نقصت بما يتراوح بين ٥ - ١٠ ٪ ، مما يشجع على التوسع فى هذه التجربة فى مناطق أخرى ، حتى إذا ثبت نجاحها أمكن إلغاء نظام المناوبات ، وكذلك أثره فى تضييق قطاعات الترع ، والافادة من الأراضى التى تتوفر نتيجة لذلك .

- تسوية الأراضى باستخدام الليزر ، وقد نتج عن ذلك وفر واضح فى كميات المياه المستعملة للرى ، مع تحسين الانتاج .

- زيادة كفاءة الرى الحقلى باستخدام الخطوط الطويلة بدلا من الخطوط القصيرة ، أو بأحواض مستوية .

- العناية بتطهير ترع التوزيع والمساقى ونزع الحشائش منها ، مع إشراك الفلاحين المنتفعين فى هذه العمليات .

- دراسات ميدانية اجتماعية للزراع لاستبيان ارائهم حول الموضوعات الخاصة بالمياه ، مثل : كفاية مياه الرى ، ومواعيد الرى الليلى ، وكفاءة الصرف الحقلى .

وأثناء امتداد المشروع من سنة ١٩٨٤ الى ١٩٨٦ أضيفت الى مناطق التجارب الثلاث سالفة الذكر ، منطقة رابعة بمحافظة المنوفية مساحتها ٢٠٧٠ فدانا ، تروى من ترعة " العطف " الآخذة من ترعة الساحل المتفرعة من بحر شبين . وشمل التطوير فى هذه المنطقة إنشاء ١٦ محطة رفع على ترعة العطف وعلى مسقاتين رئيسيتين آخذتين منها : تغذى كل محطة زماما يتراوح ما بين ٨٥ - ١٦٥ فدانا ، بواسطة شبكة من مواسير الـ P.V.C. تتراوح أقطارها ما بين ٦ - ١٢ بوصة ، وتم تزويد الشبكات بغرف تفتيش ، وبابراج لتصريف موجات الضغط ، واستخدمت طلمبات محورية Mixed Flow Pampo تعمل بالكهرباء ، وتتراوح تصرفاتها ما بين ٦٠ - ١٦٠ لتر/ ثانية .

وتغذى كل محطة عدداً من المراوى الحقلية يتراوح ما بين ٤ – ٨ مراوى ، تروى الواحدة من ١٢ – ٢٦ فدانا .

ويتكون مأخذ كل مروى من صمام للفتح والغلق ، وصندوق لتنظيم وقياس التصرف ، وقد استخدم نوعان من الصمامات ، الاول : يتم تنظيم تصرفه يدويا ، والآخر: ينظم تصرفه أتوماتيكيا .

وقد بلغت تكاليف هذا المشروع ١٤٣٠٠٠,١ جنيه ، وفق أسعار سنة ١٩٨٤ ، أى بمعدل ٥٥٠ جنيها للفدان الواحد من الزمام المنتفع به .

نتائج المشروع : ثبت من البيانات التى جمعت فى التقرير النهائى لهذا المشروع ، أنه نتج عن تنفيذه وفر فى استخدام مياه الرى قدر بنحو ١٥ – ٢٥ ٪ من كميات المياه التى كانت تستخدم قبل التطوير ، وانه حدث انخفاض فى مستوى الماء الأرضى بمقدار يتراوح ما بين ٢٠ – ٤٠ سم ، وأن إنتاج المحاصيل المختلفه زاد فى أراضى المشروع بحوالى ٢٠ ٪ فى المتوسط .

المشروع القومى لتطوير الرى :

كان من أثر النتائج التى أمكن الحصول عليها فى مناطق التجارب السابق ذكرها ، أن تقرر تنفيذ المشروع القومى لتطوير الرى فى الأراضى الزراعية القديمة بالقطر كله على مراحل ، شملت الخطة الخمسية السابقة منها مساحة تبلغ نحو ٢٥٠ ألف فدان .

ويهدف هذا المشروع – بالاضافة الى تطوير الرى الحقلى والمساقى وترع التوزيع – الى تطوير الترع الفرعية باعادة تصميم قطاعاتها ، وتحسين الأعمال الصناعية المقامة عليها ، وتجميع الفتحات الصغيرة المتجاورة الآخذة منها فى فتحات أكبر ، توزع مياهها على مراوى الحقول ، عن طريق مواسير مدفونة بها فتحات ذات صمامات .

وتشمل الخطة الخمسية الحالية تطوير الرى على مستوى الترع العمومية فى مساحة ٤٤٢,٠٠٠ فدان ، الى جانب تطوير المساقى فى المناطق الآتية :

المحافظة	الترع الموجودة بها	المساحة بالفدان
محافظة المنيا	ترعة بنى عبيد	٤٤٥٠
محافظة أسيوط	ترعة منتوت	٦٨٠٠
محافظة بنى	ترعة حرز والنعمانيه	٣٤٠٠
سويف	ترعة اشروبه	٣٦٦٥
محافظة الفيوم	ترعة عقال الساقيه	١٧٤٧٠
محافظة الشرقية	ترعة قمن والعروس	٨٢٨٠
محافظة الغربية	ترعة الفوق	١٠,٠٠٠
محافظة البحيرة	ترعة السعيدية وفروعها	٤٥,٢٣٦
محافظة أسوان	ترعة القهوجى	٩٠٨٠
	ترعة البحر الصعيدى	١١١٢٠
	ترعة بقطر	١١٥٠٠
	ترعة بهيج	٨٥٠٠
	ترعة وادى عبادى	٤٣٩٥
	ترعة خور الساحل	٢٩٥٠
		١٤٤٧٥٤

جهاز التوجيه المائى :

فى عام ١٩٨٩ بدأ تكوين جهاز التوجيه المائى ، من مهندسين متخصصين فى الرى وإدارة المياه ، ومن مرشدين زراعيين ، واخصائيين اجتماعيين . أما مجال اعماله فيشمل : تحسين المساقى ، وأعمال الادارة والصيانة الخاصة بها ، وإدراة وتحسين الرى الحقلى ، والعمل على إنشاء روابط مستخدمى المياه للمساقى التى يتقرر تطويرها ، لتقوم بتوزيع المياه على المنتفعين منها وصيانتها ، ثم العمل على جمع هذه الروابط لتكوين اتحاد للمنتفعين على الترعة الفرعية أو الرئيسية .

ويتبع جهاز التوجيه المائى وكيل الوزارة المختص بالمشروع القومى لتطوير الرى .

رابطة مستخدمى المياه : بدىء بإنشاء أول رابطة لمستخدمى المياه ، للمسقاة ٢٦ بمنطقة أبيوها بمحافظة المنيا ، سنة ١٩٨٤ ضمن تجارب التطوير الحقلى ، حيث ردمت المسقاة القديمة وأنشئت مسقاة مرفوعة ، واقيمت طلمبة عند مأخذها من ترعة أبيوها ، واستغنى بذلك عن سواقى وطلمبات الفلاحين الصغيرة التى كانت ترفع المياه من المسقاة القديمة ، وأسس المنتفعون رابطة لهم ، وانتخبوا لها قائدا من بينهم يشرف على ادارة الطلمبة وصيانتها وصيانة المسقاة ، وتوزيع المياه فيها طبقا لجدول تتفق عليه الروابط . ومنذ ذلك الحين تحملت الرابطة مسئولية ذلك . وبنجاح هذه التجربه تقرر أن يقوم جهاز التوجيه المائى بانشاء هذه الروابط للمساقى التى يجرى تطويرها ضمن المشروع القومى لتطوير الرى .

وقد استقر الرأى فى وزارة الأشغال بعد عدة تجارب ، أن يكون تطوير المساقى بأحد أسلوبين ، الأول : هو الاستعاضة عن المسقاة المكشوفة المنخفضة بمسقاة مرفوعة مبطنة ببلاطات من الخرسانة العادية ، ترفع اليها المياه عند مأخذها من الترعة بواسطة طلمبة أو طلمبتين ، وفق الزمام المرتب على المسقاة ، وتعمل على المسقاة عند مراوى الحقول فتحات ببوابات حديدية صغيرة تفتح وتغلق باليد . والأسلوب الثانى : هو الاستعاضة عن المسقاة بماسورة من الـ P.V.C تدفن فى الأرض على عمق نصف متر ، وتركب على الماسورة صمامات (محابس) « الفا الفا » عند كل مروى ، وتقام عند فم المسقاة طلمبة أو طلمبتان وفق زمام المسقاة .

ويمكن تجربة أساليب أخرى لتطوير المساقى ، كتبطين المساقى المرفوعة بخرسانة تصب فى الموقع ، لتقليل عدد الوصلات ، اذ لاتقل المسافة بين الوصلات فى هذه الحالة عن (مترين) ، ويمكن ملء الوصلات بالبيتومين لتقليل الرشح منها . كذلك يمكن تبطين المساقى المرفوعة برقائق من البوليثين ، وفى التربة الثقيلة يمكن الاستغناء عن التبطين بدك قاع المسقاة وجانبيها دكا جيدا .

كما يمكن الاقتصاد فى ثمن مواسير P.V.C المستخدمه فى المساقى بالاتفاق مع الشركات الصانعة لهذه المواسير ، بأن تصنع لهذا المشروع مواسير خاصة أخف من المواسير المستعملة حاليا ، والتى صنعت لتتحمل ضغط (٧ – ٨) جو ، بينما فى حالة المساقى لايزيد الضغط الذى تتعرض له الماسورة عن (١) جو .

وقد حقق تطوير المساقى الفوائد الآتية :

– تقليل فواقد النقل فى المساقى ، فقد قيست كفاءة نقل المساقى فكانت ٦٥ر ٪ – ٦٨ ٪ ، وبلغت الكفاءة فى المساقى المطورة بالرفع والتبطين ٩٠ – ٩٢ ٪ ، وفى المساقى المطورة بمواسير مدفونة ٩٥ – ٩٨ ٪ .

– تحققت عدالة توزيع المياه ووصولها الى نهايات المساقى .

– انخفضت تكاليف الرى ، فأصبحت بعد التطوير من ٥ – ٦ جنيهات للفدان فى الرية ، بينما كانت قبل التطوير ١٠ – ١٢ جنيه للفدان سنة ٩١ – ١٩٩٢ .

– نقصت ساعات العمالة فى الرى ، فبعد أن كانت ٤–٥ ساعات للفدان الواحد ، أصبحت بعد التطوير ٢,٥ – ٣ ساعات .

– نقصت المصاريف السنوية لصيانة المساقى من ٢٠ جنيها الى حوالى جنيهين للفدان الواحد .

– أمكن زراعة المساحة التى كانت تشغلها المساقى التى طورت بمواسير ، وتقدر بنحو فدان لكل كيلومتر من طول المسقاة ، وكذلك بعض الأراضى التى كانت تشغلها المساقى التى طورت بالتبطين ، أو استعمال هذه المساحات كطرق تسهل الوصول الى الأراضى والنقل منها واليها .

– أمكن زراعة المساحة التى كانت تشغلها السواقى والطلمبات الخاصة ، كما زال الضرر الذى كان يصيب الأراضى المجاورة للمساقى القديمة .

– تحققت زيادة فى إنتاج المحاصيل المختلفة ، بسبب توفر المياه وانتظام الرى .

وفى بعض المساقى التى تم تطويرها ، منذ أكثر من عام بمحافظة المنيا ، تحققت زيادة واضحة فى المحاصيل ، فزاد محصول القصب من ٢٧ طن الى ٣٥ طن للفدان ، وفى الأراضى التى أجريت لها تسوية بالليزر زاد الى ٤٢ طن للفدان ، كما زاد محصول القمح من ١٤ أردبا الى ١٨ أردبا .

– التخلص من مصدر رئيسى لتلويث البيئة الريفية ، والذى يتمثل فى المساقى التى كانت تستخدم – خاصة بالقرب من الكتل السكنية – فى التخلص من النفايات والمخلفات ، وكذلك الحد من تكاثر البعوض الناقل للملاريا وقواقع البلهارسيا ، وغير ذلك من الطفيليات ذات الأثر الضار على صحة الفلاح وقدرته على العمل والانتاج .

بعض المشكلات التى تواجه تنفيذ تطوير المساقى :

من أهم المشكلات التى تواجه تنفيذ تطوير المساقى : ارتفاع "سعر الفائدة" التى يتقاضاها بنك الائتمان الزراعى على أثمان الطلمبات ، مما نتج عنه وجود بعض المساقى التى تم تطويرها ، ولم تشتر لها روابط المنتفعين الطلمبات اللازمة ، ويطالب بعضهم إدارات التطوير بشراء هذه الطلمبات وضم أثمانها الى تكاليف التطوير .

كما أن هناك تخوفا لدى المزارعين من صعوبة الحصول على وسائل اصلاح المواسير ووصلاتها ومحابسها ، ومن ثم ينبغى إنشاء ورش صيانة مركزية لإصلاح وصيانة الطلمبات والمواسير والمحابس .

مشروع تحسين التربة والمياه المتكامل بمحافظة الدقهلية :

فى ٢٠ نوفمبر ١٩٨٤ تم توقيع مذكرة تفاهم بين الحكومة المصرية والحكومة الكندية ، قدمت بمقتضاها منحة قدرها ١,٨٤ مليون دولار لتنفيذ الدراسات وتمويل المعدات والتدريب اللازم لجمع البيانات الاساسية للمشروع . وفى عام ١٩٨٦ تم توقيع خطة العمل للمشروع الأساسى ، الذى قدرت تكاليفه بمبلغ ٤٦,٢٤٥ مليون دولار ، تساهم فيه الحكومة الكندية بما يعادل ٥٦ ٪ .

والهدف الرئيسى للمشروع هو زيادة الانتاج الزراعى لمنطقة البحر الصغير بمحافظة الدقهلية ، وتغطى أجزاء من ثلاثة مراكز هى : دكرنس ، ومنية النصر ، والمنزلة ، وتبلغ مساحة المنطقة نحو سبعين ألف فدان .

وينقسم الهدف الرئيسى الى ثلاثة أهداف فرعية وهى :

– تحسين ظروف التربة عن طريق انشاء المصارف ، وتنفيذ الاجراءات الخاصة بتحسين التربة والتى تشمل : الحرث العميق ، وإضافة الجبس الزراعى ، والتسوية الدقيقة لسطح التربة .

– تطوير الرى والتحكم فى توزيع المياه على المستوى الحقلى وفى شبكة التوزيع خلال العام كله ، وخاصة فى فترة أقصى الاحتياجات المائية .

– تحسين قدرة سكان المنطقة ، على الاستفادة من الظروف المحسنة للتربة والمياه ، عن طريق تدعيم الروابط بين المؤسسات ، وتكامل جميع أنشطة المشروع .

مكونات المشروع : يتكون المشروع من مجموعة متكاملة من ثمانية مكونات للعمل ، موجه جميعها نحو تحقيق أهداف المشروع ، وهى : تجميع البيانات الاساسية ونتائج الأبحاث – تطوير نظام الرى – تحسين نظام الصرف – تحسين التربة – تدعيم خدمات الارشاد الزراعى – التنمية الاجتماعية – تدريب العاملين – إدارة تنفيذ المشروع .

وفى مجال تطوير الرى ، يشمل المشروع :

- تحسين الترع ، وذلك باعادة النظر فى قطاعاتها العرضية والطولية ، وإعادة تصميمها وتنفيذها ، لتتوافق مع الاحتياجات الفعلية للزمامات التى ترويها .

- تحديث الأعمال الصناعية : ويشمل إجراء الدراسات والتصميمات اللازمة للميكنة والكهرباء الخاصة بتحريك بوابات القناطر الرئيسية ، وتحسين مآخذ الترع الفرعية وترع التوزيع .

- تحسين بعض المساقى : باعادة تصميم حوالى ١٠٥ كيلومترات من المساقى ، والتى تخدم نحو ٥٠ ألف فدان من الأراضى الزراعية وتطويرها ، بإعادة تخطيطها وتبطينها ، أو استبدالها بأنابيب ذات ضغط منخفض لتحسين التحكم فى المياه .

- التحكم فى الرى على مستوى الحقل : ويشمل تدريب موظفى الارشاد الزراعى ، وتوضيح الاستخدام الأمثل للمياه فى المحاصيل المختلفة ، وقد يشمل تغيير نظام مناوبات الرى على أساس تجريبى .

تكاليف تطوير الرى والعائد منها :

قدرت تكاليف تطوير الرى حسب أسعار سنة ١٩٨٤ بمبلغ خمسة ملايين جنيه ، وفى تقدير الفوائد الاقتصادية بلغت نسبة العائد الداخلى نحو ١٦ ٪ ، ومن المتوقع زيادة الانتاج الزراعى فى منطقة المشروع بما لايقل عن ٢٠ ٪ .

تكاليف تطوير الرى فى الأراضى القديمة :

فى مشروعات التطوير التى نفذت فى السنوات الأخيرة ، بلغ متوسط مايخص الفدان من تكاليف تطوير شبكات الرى نحو ٥٠٠ جنيه للفدان الواحد ، وما يخص الفدان من تكاليف تطوير المساقى نحو ١١٠٠ جنيه ، وللمساقى المطورة بمواسير نحو ٧٠٠ جنيه للمساقى المرفوعة المبطنة ببلاطات خرسانية . وتتفاوت التكاليف من مسقاة الى أخرى باختلاف زمامات المساقى وأطوالها وأسلوب التطوير ، ويمكن خفض نفقات تطوير المساقى باستخدام وسائل أخرى للتبطين ومواصفات أخرى للمواسير .

استعادة تكاليف التطوير :

تبلغ مساحة الأراضى الزراعية القديمة نحو ستة ملايين من الأفدنة ، فاذا أريد وضع برنامج لتعميم تطوير الرى فى هذه الأراضى على مدى عشرين عاما ، فان تكاليف هذه الأعمال بالأسعار الحالية تبلغ نحو ثلاثة مليارات من الجنيهات لتطوير شبكات الرى العامة ، ونحو خمسة مليارات ونصف مليار لتطوير المساقى . واذا كانت المعونات الأجنبية قد ساعدت على تنفيذ جزء يسير من هذا البرنامج فى الخطة الخمسية السابقة والخطة الخمسية الحالية ، فانه بعد انقطاع هذه المعونات سوف تتحمل ميزانية الدولة هذه التكاليف . أما الجزء الأول الخاص بنفقات تطوير شبكات الرى العامة ، فلابد أن تتحملة الحكومة مقابل مايفرض على الأراضى من ضرائب عقارية .

ولما كان حائزو الأراضى الزراعية ينتفعون بتطوير المساقى بزيادة إنتاجية أراضيهم وارتفاع قيمة هذه الأراضى ، فانه من الطبيعى أن يتحملوا نصيبا من هذه التكاليف ، شأنهم فى ذلك شأن المنتفعين بالصرف المغطى . فوزارة الأشغال تقوم بتعميق وصيانة شبكات الصرف العامة المكشوفة ، ويؤدى حائزو الأراضى المنتفعة طبقا للمادة ٣٢ من القانون ١٢ لسنة ١٩٨٤ مايتفق فى إنشاء المصارف الحقلية ، بما فى ذلك التعويضات التى تحملتها الدولة وفقا لحكم المادة ٢٠ من القانون المذكور ، مقسطا على عشرين سنة بدون فوائد . كما تقوم وزارة الرى خلال سنة واحدة من تاريخ إنشاء شبكة الصرف المغطى والمكشوف وشبكة الصرف العام باخطار مصلحة الضرائب العقارية عن الأراضى التى أنشأت بها الشبكة لاعادة تقدير الضريبة عليها (مادة ٣٣) كما

تتحمل الحكومة تكاليف تطوير شبكات الترع العمومية بمختلف درجاتها ، ويتحمل حائزو الأراضي المنتفعون بالتطوير تكاليف تطوير المساقي الخاصة بهم ، ويمكن تحصيل هذه التكاليف منهم مقسطة على عشرين سنة بدون فوائد ، مع إعطائهم فترة سماح مدتها ثلاث سنوات من بدء تشغيل المساقي المطورة ، تدفع أثناءها أقساط ثمن الطلمبات .

وتبلغ قيمة هذه الأقساط – طبقا للدراسات التي قام بها خبراء الري مع خبراء المعونة الامريكية في عامي ٩١/٩٢ – نحو ٥٠ جنيها لكل سنة من السنوات الأولى ، ٣٥ جنيها لكل سنة من السنوات العشرين التالية في حالة المساقي المبطنة ، ٥٥ جنيها في حالة المساقي المستبدلة بمواسير . بينما قدرت زيادة دخل الفلاح في المناطق التي تم فيها التطوير ومضى عليها أكثر من عام في محافظة المنيا بمتوسط ٢٠٠ – ٣٥٠ للفدان الواحد في السنة الزراعية ٩١/٩٢ .

أما العائد على الدولة ، فيتمثل الجزء الأكبر منه في قيمة المياه التي تتوفر بتطوير شبكات الري والمساقي ، والتي تقدر بنحو ١٥٪ من مياه الري المستخدمة قبل التطوير، أي بنحو ١٠٠٠م٣ من كل فدان سنويا ومن ثم فإنه باتمام تنفيذ خطة تطوير الري في الأراضي القديمة يمكن توفير ستة مليارات من الأمتار المكعبة سنويا ، تكفي لري مليون فدان من الأراضي الجديدة ، خاصة في هذه الظروف التي يصعب فيها تنفيذ أي مشروع من مشروعات تخزين المياه في أعالي النيل .

ويرى بعض الخبراء أن تتحمل الدولة جزءا من تكاليف تطوير المساقي ، بالاضافة الى تكاليف تطوير الشبكة العامة مقابل ما تنتفع به من وفر في مياه الري ، وقدرت مساهمة الدولة في تكاليف تطوير المساقي بنحو ٢٥٪ من تكاليف تطوير المساقي ، وبذلك يكون على حائزي الأرض المنتفعة بالتطوير دفع ٧٥٪ فقط من تكاليف تطوير المسقاة .

التوصيات

وعلى ضوء ما سبق ، وما دار في اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء – يوصي بما يأتي :

* نظرا لما يحققه المشروع القومي لتطوير الري من وفر في المياه وزيادة في الانتاج الزراعي ، فان الاستمرار فيه ضرورة تقتضيها التنمية الاقتصادية للبلاد ، ومن الضروري تدبير الاعتمادات المالية اللازمة له من ميزانية الدولة ، في حالة انقطاع المعونات المالية التي تقدمها الآن بعض الدول والهيئات الأجنبية .

* ضرورة صدور التشريع اللازم لتنظيم أعمال التطوير من الناحية القانونية ، وذلك بإضافة بعض مواد للقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤ الخاص بالري والصرف ، لتقنين سلطة وزير الأشغال العامة والموارد المائية في إصدار قرارات بتشكيل روابط مستخدمي المياه للمساقي التي يتقرر تطويرها سنويا ، واختصاصات هذه الروابط وعلاقتها بأجهزة الوزارة ، كما تبين مقدار ما يتحمله حائز الأرض من تكاليف تطوير المساقي وطريقة تحصيل هذا المقدار .

* رفع كفاءة جهاز التوجيه المائي بتدريب العاملين فيه من مهندسين وزراعيين واجتماعيين ، لتكون لديهم القدرة على حل كل مايواجههم من مشكلات ، ولإرشاد الفلاحين إلى أنسب مواعيد الري ، ومقادير المياه اللازمة ، وطرق الري الحقلي الملائمة لكل محصول ، وإذكاء روح التعاون بين المزارعين في هذا الشأن .

* الاستمرار في عمل تجارب لاختيار أنسب وأرخص المواد لتبطين المساقي ، فلا يقتصر على البلاطات الخرسانية ، بل يمكن تجربة الخرسانة المصبوبة في الموقع أو رقائق البوليثيلين وغيرها . كذلك ينبغي العمل على إنتاج أنواع محلية من مواسير الـ P.V.C التي تطابق

المواصفات اللازمة ، دون مغالاة في أثمانها أو في الضغوط التي تتحملها ، وذلك لتقليل نفقات تطوير المساقى .

* الاستمرار في إجراء تجارب قياس المقننات المائية للمحاصيل ولاسيما التي أدخلت أخيرا مثل : بنجر السكر وفول الصويا وعباد الشمس ، وتحديد هذه المقننات لاتخاذها أساسا لمقادير المياه التي تصرف للري .

* العمل على حل مشكلة الطلمبات التي تركب على أفمام المساقى المطورة ، وذلك بخفض سعر الفائدة التي يتقاضاها بنك الائتمان الزراعي على أثمانها ، أو بأن تكون أثمانها من تكاليف تطوير المساقى ، ويقسط ثمنها على حائزي الأراضي .

ملحق

بعض مواد القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤

الخاص بقانون الري والصرف

مادة ٣١ — مع عدم الاخلال بأحكام القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٦ في شأن تحسين وصيانة الأراضي الزراعية ، تقوم وزارة الري بانشاء شبكة المصارف الحقلية المغطاة أو المكشوفة والمصارف المجمعة المغطاة أو المكشوفة ، على أن تتصل جميع الأراضي الداخلة في نطاق وحدة الصرف بسلسلة من المصارف العامة الرئيسية والفرعية ، وتوزيع تكاليف إنشاء شبكة الصرف المغطى وملحقاتها على جميع الأراضي الواقعة في وحدة الصرف .

مادة ٣٢ — تعد وزارة الري بيانا بما ينفق على انشاء المصارف الحقلية ، بما في ذلك التعويضات التي تحملتها وفقا لحكم المادة ٣٠ من هذا القانون ، ويضاف ١٠٪ مقابل المصروفات الادارية ثم يبين ما يخص الفدان الواحد من الأراضي الداخلة في وحدة الصرف ، ويتحمل قيمة تكاليف إنشاء المصارف الحقلية حائز الارض سواء كان مالكا أم منتفعا أم مستأجرا ، ويتحملها الحائز والمالك معا اذا كان استغلال الأرض بطريق المزارعة .

ويؤدي الحائز المبالغ المشار اليها في الفقرة السابقة ، إما دفعة واحدة أو على أقساط سنوية ، بحيث يتم أداء جميع التكاليف في مدة لاتجاوز عشرين سنة ، وبحيث لاتقل قيمة القسط عن جنيه واحد ، ويبدأ تحصيلها من أول السنة التالية للتنفيذ .

وعلى وزارة الري أن ترسل الى الجهات المختصة بيانا بالأحواض التي تشملها وحدة الصرف ، وقيمة المبالغ المطلوب تحصيلها عن الفدان . ويصدر قرار من وزير المالية بتحصيل هذه المبالغ في المواعيد المقررة لتحصيل ضريبة الأطيان ، ويكون لها الامتياز المقرر لهذه الضريبة .

ويعرض كشف بنصيب كل منتفع من النفقات بمقر الجمعية التعاونية في إعلانات المركز أو نقطة الشرطة التي تقع الأطيان في نطاق اختصاصها ، وذلك لمدة أسبوعين على الأقل ، ويسبق هذا العرض إعلان عن موعده ومكانه في الوقائع المصرية ، ولذوي الشأن خلال الثلاثين يوما التالية لانتهاء مدة العرض ، وله حق المعارضة في قيمة النفقات وإلا أصبح التقدير نهائيا ، وتقدم المعارضة الى تفتيش المساحة المختص ، وتفصل فيها لجنة تشكل برئاسة مفتش المساحة المختص أو وكيله ، وعضوية ممثل عن الزراعة والجمعية التعاونية وموظف فني من تفتيش المساحة وأحد مهندسي الري .

ويكون قرارها قابلا للطعن أمام المحكمة الابتدائية المختصة ، ولايترتب على الطعن وقف تنفيذ القرار .

مادة ٣٣ — تقوم وزارة الري خلال سنة واحدة من تاريخ إنشاء شبكة الصرف المغطى أو المكشوف وشبكة الصرف العام بإخطار مصلحة الضرائب العقارية عن الأراضي التي أنشئت بها الشبكة لإعادة تقدير الضريبة عليها .

مـادة ٢٤ - يلتزم زراع الأرض المنتفعة بالمصارف الحقلية المكشوفة بتطهيرها وصيانتها ، فإذا لم يقم بذلك كان لمدير عام الرى المختص أن يكلفه بتطهير المصرف أو صيانته فى الميعاد الذى يحدده ، وإلا قامت الادارة العامة للرى المختصة بذلك على نفقته .

وتتولى الادارة المختصة بوزارة الرى صيانة المصارف المغطاة ، على أن تتحمل وزارة الرى نفقات الصيانة الدورية ، ويتحمل زارع الأرض ماعدا ذلك من نفقات .

نحو سياسة زراعية لعشر سنوات قادمة

تعد الزراعة المصرية من أقدم الزراعات فى العالم ، إذ يرجع تاريخها إلى العصور القديمة ، حيث لا يحتسب تاريخها بالقرون ، بل بآلاف السنين . وقد كانت ولا زالت تقدم للنمو الحضارى لبلادنا ، فائض إنتاجها من مختلف مواد الغذاء والكساء ، وغيرها من المنتجات والخامات ورؤوس الاموال على امتداد هذه السنين . ولولا الزراعة لما تمكنت مصر من بناء حضارتها ، والقيام بدورها الطليعى فى الريادة الفكرية والعلمية ، وقيادة التقدم فى المنطقة العربية والقارة الافريقية . ونأمل أن تستمر كذلك دولة عصرية متقدمة بفضل زراعتها ، جنباً إلى جنب مع غيرها من قطاعات الانتاج والخدمات والفكر والثقافة .

وعلى الرغم مما شهده العالم من تقدم فى الصناعة ، فإن الزراعة تزداد أهميتها باعتبارها المصدر الأساسى للغذاء خاصة وأن عدد سكان العالم قد تضاعف فى مدة لاتتجاوز ثلاثين عاما . أما فى مصر فمازالت الزراعة تمثل دعامة أساسية للبنيان الاقتصادى والاجتماعى ، حيث تسهم بالنصيب الاكبر فى التنمية الشاملة والنهوض بالمجتمع . ويرتبط بها أكثر من نصف السكان إنتاجاً وتسويقاً وتصنيعاً ، وتظهر أهميتها بوضوح فى الوقت الحاضر ، بسبب وجود فجوة غذائية واسعة ومتزايدة ، مما يجعل قضية الأمن الغذائي محور الاهتمام ، باعتبارها أساساً لاستقرار المجتمع المصرى .

ولهذا ، فإن التنمية الزراعية تعتبر من أهم الضرورات التى ينبغى الاهتمام بها ، والتركيز على تحقيق أقصى معدل لنمو الموارد الزراعية المتاحة .

ولاشك أن الامكانات والموارد المتاحة للتنمية الزراعية متسعة فى بعض جوانبها ، ومحدودة فى جوانب أخرى ، الأمر الذى يجعل مسار التنمية الزراعية فى حاجة إلى وضع استراتيجية تكفل تحقيق أقصى حد من الجدارة الانتاجية ، ذلك أن التنمية الزراعية لايقتصر تأثيرها ونتائجها الاقتصادية والاجتماعية على المشتغلين بالزراعة فحسب ، بل تمتد آثارها إلى كل قطاعات الانتاج والخدمات فى البلاد .

السمات الاساسية للزراعة المصرية :

تشير الاحصاءات الرسمية الى أن ثمة اختلالا فى التوازن بين الموارد الأرضية المستثمرة فى الزراعة وبين الطاقات البشرية المتزايدة بصفة مستمرة ، والراغبة فى استغلال هذه الموارد والاستفادة منها . حيث تظهر البيانات ان عدد السكان فى عام ١٩٤٧ بلغ نحو ١٩ مليون نسمة يزرعون ٥.٧٦٠ مليون فدان - وزاد عددهم الى نحو ٥٨ مليونا عام ١٩٩١ ، بينما اتسعت الرقعة المنزرعة لتصل إلى ٧.٤ مليون فدان ، وهذا يعنى أنها زادت بنسبة ٢٥٪ بينما زاد عدد السكان بنسبة ٢٠٠٪ ، مما نجم عنه انخفاض متوسط نصيب الفرد من الأرض الزراعية الى أقل من ثلث ما كان عليه خلال ٤٠ عاماً . وأدى هذا الاختلال الى كثير من المشكلات ، والمعاناة التى يواجهها الناس .

لذلك فإن دراسة قضية التنمية بعيداً عن الواقع - تعطى نتائج غير صحيحة بالنسبة للتنمية الزراعية ، ومن ثم لا تحقق الأهداف التى تنشدها الدولة عند التخطيط والتطبيق .

وجدير بالذكر أن عدد السكان داخل الوادى يبلغ أكثر من ٥٨ مليون نسمة ، منهم ٥٥ ٪ يقيمون فى الريف ، أى نحو ٣٠ مليونا يعيش معظمهم على الزراعة التى تدر عليهم دخلا ضئيلا ، ولا تتيح فرصا كافية للعمل لتشغيل الزيادة السكانية المتوالية سنويا . بسبب محدودية الرقعة الزراعية التى تتضاءل فى كثير من المناطق نتيجة لزحف المبانى السكنية والمنشآت العمرانية .

ومن الضرورى – ونحن نتناول جوانب التنمية الزراعية ومسارها – أن نتبين السمات الأساسية للزراعة المصرية ، والتى تحددها الحقائق الآتية :

– تتميز الزراعة المصرية ، بأنها أكثر الزراعات تكثيفاً فى العالم ، حيث تتزاحم المحاصيل داخل الدورة الزراعية ، وقد تصل إلى ثلاثة محاصيل فى السنة فى كثير من المزارع – الأمر الذى ترتب عليه وصول نسبة التكثيف إلى حوالى ٢٠٠ ٪ ، ومازال هذا الاتجاه مستمراً ومطلوباً .

– اقتراب بعض المحاصيل من أقصى حد للانتاجية ، فى حين لاتزال محاصيل أخرى بعيدة عن هذا الحد ، وهذا الوضع ملحوظ فى إنتاجية المحاصيل البستانية (الفاكهة والخضروات بصفة عامة) ، وفى إنتاجية الحيوانات الزراعية والدواجن ، وكثير من محاصيل الحبوب الزيتية والبقوليات .

– محدودية الزيادة فى مستوى الإنتاجية فى بعض المناطق ، بسبب المعوقات التى تواجه النهوض بالانتاج فيها . وفى مقدمتها انخفاض خصوبة الأراضى نتيجة لارتفاع مستوى المياه الأرضية بها ، أو بسبب قصور فى المرافق الأساسية للانتاج ، مثل عدم كفاية مياه الرى أو تعرضها للانجراف .

– وجود تنافس محصولى شديد يواجه البنيان الزراعى ، بسبب ضيق الرقعة المنزرعة ، وتفتت الحيازة ، وقرب مستوى الانتاجية من حد الكفاف ، حيث تتنافس المحاصيل التى يزرعها الحائزون بهدف إنتاج الغذاء ومع تلك التى يزرعونها بقصد توفير دخل نقدى من التسويق المحلى أو الخارجى ، وكذا المحاصيل اللازمة للتصنيع .

– لازالت انتاجية العامل الزراعى دون معدل الكفاية ، حيث تهبط الكفاءة الانتاجية لعنصر العمل نتيجة لتكدس العمالة غير الماهرة داخل وحدة الاستغلال ، وقصور الأساليب التكنولوجية المتبعة فى الزراعة ، وفى مقدمتها الميكنه الزراعية .

– تفتت الحيازات الزراعية ، والذى يزداد بصفة مستمرة نتيجة لعوامل الإرث أو البيع أو القسمة وغيرها . ومع وجود هذه الحيازات الصغيرة ، والتى تقدر بنحو فدانين فى المتوسط على مستوى الجمهورية ، فان كثيراً منها موزع بين قطع صغيرة ومفتتة .

– التدخل الحكومى فى كثير من نواحى النشاط الزراعى وعلى طول مراحله ، سواء فى جانب الإنتاج وما يلزم له من مدخلات ، أو ما ينتج عنه من مخرجات زراعية ، وكذا فى جانب التوزيع والتسويق . وهو وضع يتعارض مع الملكية الخاصة ، وما يرتبط بها من حوافز دافعة للانتاج .

– ما زالت كثير من الأساليب الزراعية تسير بطريقة بدائية ، بعيدة عن الأساليب العلمية الحديثة ، إذ إن كثيراً من العمليات والخدمات الزراعية تعتمد على جهد الإنسان أو الحيوان ، الأمر الذى يترتب عليه انخفاض فى الكفاءة الانتاجية .

– إن الأوضاع التى تحيط بالبنيان الزراعى فى مصر ، ينبغى أن تؤخذ فى الاعتبار عند تخطيط التنمية الزراعية ووضع استراتيجية النهوض بها وتحقيق أقصى معدل من معدلات النمو ، فاستخدام الأساليب العلمية يمكن اعتبارها عوامل استراتيجية تحدد – بدرجة كبيرة – شكل التركيب المحصولى ، وكيفية استثمار الموارد الزراعية ، وصيانتها والمحافظة عليها ، ومواجهة المعوقات التى تحيط بالزراعة .

ولابد أن تراعى - السياسة الزراعية - التطور الواسع الذى تعرضت له الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، والمتغيرات الجوهرية المرتبطة بالبنيان الزراعى .

الأغراض الأساسية للتنمية الزراعية :

يمكن توضيح أهمية التنمية الزراعية، عندما نبرز مسئولياتها فى ضرورة الوفاء بحاجات الناس الأساسية فى مجال معيشتهم وحياتهم، والتى تمثل فى الوقت نفسه الجوانب الرئيسية لواجبات التنمية، وما يجب أن تحققه للنشاط الاقتصادى والاجتماعى، وتوفير أسباب أمن المجتمع واستقراره . وهى بلاشك تمثل ضرورات أساسية للمواطنين كافة، والمشتغلين بالزراعة بصفة خاصة .

وتخلص الأغراض الأساسية للزراعة المصرية فى خمسة مجالات رئيسية، ذات صلة مباشرة بحاجة المجتمع وضروراته للنهوض والتقدم، وهى :

- توفير المواد الغذائية بالكم والنوع الملائمين للسكان الذين يتزايد عددهم بصفة مطردة، ويجب أن يتزايد معدل استهلاكهم . فثمة ارتباط شديد بين مستوى الانتاج ووفرة الغذاء . على أن يؤخذ فى الاعتبار أمران :

• أن الاستهلاك الحالى من الغذاء دون المستوى المطلوب، ويمثل إلى حد كبير ما هو متاح من سلع غذائية، وليس ما هو واجب توفيره منها .

• التركيز على توفير أقصى حد من الكفاية الغذائية، ولا يعنى ذلك توفير كل السلع الغذائية، بل هى قضية توازنات اقتصادية واجتماعية وانتاجية .

- توفير أكبر قدر من السلع التى تلزم لدفع عجلة التنمية الصناعية، ويتحمل القطاع الزراعى بواجب رئيسى نحو الصناعات الحالية والمقبلة التى يمكن أن تنشأ مرتبطة بالتركيب المحصولى الزراعى ومكوناته . وثمة صناعات رئيسية تعتمد أساساً على السلع الزراعية وهى : صناعة الغزل والنسيج - السكر - الزيوت - الجلود - حفظ الأغذية والألبان . على أن يؤخذ فى الاعتبار أن تطوير هذه الصناعات وتقدمها يرتبط بما توفره الزراعة المصرية من خامات ومواد أولية مناسبة كماً ونوعاً .

- توفير حجم مناسب ومتزايد من السلع التصديرية، مع تقليل وارداتنا من السلع الزراعية، بهدف تدعيم الميزان التجارى وتحسين مكوناته، مما يعكس أثراً ايجابيا على موارد الدولة ودخلها من العملة الأجنبية، وزيادة حيز الاستثمار الزراعى وسد العجز فى الموازنة العامة للدولة . ولابد من التركيز على انتاج السلع الزراعية ذات الميزة النسبية فى صادراتنا القومية، وفى مقدمتها محصول القطن .

- إيجاد فرص العمل لاستيعاب قدر كبير من الذين يدخلون سوق العمل، والذين يجاوز عددهم نصف مليون سنويا . ومن المعلوم أن تكلفة فرص العمل فى برامج التنمية الزراعية تقل فى قيمتها كثيراً عن غيرها من فرص العمل فى القطاعات الأخرى .

- توسيع حيز التعمير والاستيطان لآلاف الافراد الذين ينتقلون من المناطق المزدحمة داخل الوادى الى المناطق الجديدة التى يتم استصلاحها وزراعتها، مما يحدث توازناً فى التوزيع السكانى، سواء فى الأراضى القديمة أو الجديدة . فضلا عن ضرورة النهوض بالمناطق الريفية التى تعانى من مشكلات التخلف بسبب الازدحام السكانى، مع إنشاء مجتمعات عصرية فى الأراضى الجديدة يتاح لها أساليب المعيشة المتقدمة .

مسار التنمية فى السنوات الأخيرة :

سارت التنمية الزراعية فى مجال تحقيق الأغراض السابق ذكرها، خلال العقود الأربعة الماضية، بمستويات مختلفة ومتباينه، ورغم ذلك لم تتحقق المعدلات التى تستهدفها خطط التنمية، وإن كانت قد تحسنت

أوضاعها خلال العقد الأخير من هذا القرن ، ومازال أمامها شوط كبير لكي تحقق أهداف التنمية وأغراضها بالمستوى الذى يؤدى الى رخاء المجتمع وتقدمه .

وقد واجهت التنمية الزراعية خلال السنوات الماضية مشكلات رئيسية تعوق تطورها وتحول دون تحقيق معدلات مناسبة للنمو والانطلاق ، فلم تعد تحقق معدل النمو المستهدف على امتداد هذه السنوات ، وبوجه خاص خلال الستينات والسبعينات . ومعظم هذه المشكلات عبارة عن تراكمات توالت خلال تلك الفترة . وإن كانت حدتها أخذت فى التزايد فى منتصف الستينات ، وقد أصبح محور الاهتمام حاليا هو مواجهة هذه المشكلات وحسمها حتى ينهض الإنتاج والإنتاجية ، ويتزايد نصيب المزراعين من الدخل القومى .

ومع مواجهة هذه المشكلات ، فقد تعرض البنيان الزراعى لكثير من المتغيرات والتحولات الاقتصادية والاجتماعية خلال الفترة الأخيرة ، فى مقدمتها صدور قوانين الإصلاح الزراعى وإنشاء السد العالى . ثم بدأت سلسلة من القوانين والقرارات التى أخضعت الزراعة الى شكل من أشكال النظم الاشتراكية ، إذ تدخلت الدولة فى كثير من حلقات الانتاج والتوزيع والتسويق . ومع استمرار الزيادة السكانية وبطء برامج استصلاح الأراضى وجمودها فى معظم السنوات الماضية ، حدثت فجوة غذائية منذ منتصف السبعينات . كما حدثت تغيرات اجتماعية واسعة فى الريف المصرى ، حيث اتجهت القرية نحو معدلات استهلاكية أكثر ارتفاعا من معدل الانتاج .

الموقف الراهن للزراعة المصرية :

لاشك أن ثمة تقدما ونموا تعرضت له ا لزراعة المصرية خلال السنوات الأخيرة ، وإن كان متباين المستوى والأبعاد . فبعض المحاصيل تعرض الى تنمية حقيقية مثل الحبوب ، والبعض الآخر تعرض الى الجمود أو الهبوط ، مثل القطن .

ويوضح الجدول التالى تطور انتاجية المحاصيل الرئيسية خلال فترة الثمانينات ، منذ بداية تطبيق الخطة الخمسية الأولى حتى بداية الخطة الخمسية الثالثة :

الكمية : بالألف وحدة

المحصول	الوحدة	١٩٨١		١٩٩٠	
		كمية الانتاج	متوسط الانتاج	كمية الانتاج	متوسط الانتاج
قطن شعر	قنطار	٩,٩٦٨	٨,٤٦	٥,٨٤٠	٥,٨٨
بذرة قطن	أردب	٦٦٩٠	٥,٦٨	٤,١٩٨	٤,٢٣
أرز	أردب	٢٣٦٦	٢,٤٩	٣,٣٥٣	٣,٠٠
ذرة رفيعة	أردب	٤٦٦٥	١١,٢٩	٤,٤٩٧	١٤,١٨
ذرة شامية	أردب	٢٣,٦٢٦	١٢,٢٨	٣٤,٢٧	١٧,٤٠
قصب السكر	قنطار	٨,٩٧٥	٣٥,٢	١١,١٤٤	٤٠,٠٠
فول سودانى	أردب	٣٤٠	١٢	٥٣٠	١١,٩٣
سمسم	أردب	١٣٨	٣,٤٣	١٧٧	٤,٢١
قمح	أردب	١٢,٩٢٢	٩,٢٣	٢٨,٤٥٤	١٤,٥٦
فول صويا	طن	١٣٠	١,٢	١٠٧	١,٠٠
فول	أردب	١٣٤١	٥,٦٤	٢,٩٠٧	٧,٩٨
شعير	أردب	٨٦١	٩,٤٤	١,٠٧٦	٨,٤٦
عدس	أردب	٣١	٢,٦٩	٨٦	٥,٢٤
بصل	طن	٦٦٠	٤٤	٥٧٧	

* المصدر : كتاب الاحصاء السنوى الصادر عن « الجهاز المركزى للتعبئة والاحصاء . يوليو ١٩٨٥ يوليو ١٩٩٢ .

ولم يكن الوضع قاصراً على زيادة إنتاجية كثير من المحاصيل الزراعية ، بل صاحب ذلك أيضا زيادة معدل التكثيف الزراعى ، حيث زادت مساحة المحصول خلال هذه الفترة بحوالى ١.٥ مليون فدان . وقد كان التركيز على زيادة إنتاجية محاصيل الحبوب ملحوظا ، وبدرجة تفوق غيرها من المحاصيل الزراعية .

وتوضح بيانات وزارة التخطيط أن معدل نمو الانتاج الزراعي سار خلال الفترة من ١٩٨٨/٨٧ حتى ٨٩ / ١٩٩٠ في حدود ٣ ٪ ، ثم ٢.٥ ٪ ، ثم ٢.٦ ٪ وبمتوسط ٢.٨ ٪ خلال السنوات الثلاث المذكورة ، وهو معدل يقل كثيرا عن معدل نمو الاستهلاك الذي سار في حدود ٥.٢ ٪ خلال نفس الفترة ، مما ترتب عليه نشوء فجوة غذائية كبيرة ، أدت الى اختلال كبير في الميزان التجاري على المستوى القومي بصفة عامة ، وفي الميزان التجاري للسلع الزراعية بصفة خاصة . فبينما بلغت صادراتنا من السلع الزراعية : نباتية وحيوانية ١.٠٧٤ مليون جنيه عام ١٩٩١ ، فان وارداتنا من السلع الزراعية بلغت ٦.٤٢٥ مليون جنيه . كما توضح بيانات وزارة التخطيط أن معدل النمو في الانتاج والناتج القومي الزراعي يقل عما هو مستهدف تحقيقه في خطة التنمية .

ولقد مرت التنمية الزراعية في الفترة الأخيرة خلال ثلاث نظم متباينة ، مختلف أشكالها وفلسفتها ، وهي حاليا على مشارف نظام جديد ، اذ قامت وزارة الزراعة بوضع « استراتيجية التنمية الزراعية لفترة التسعينات » ، تضمنت أهدافا ومحددات ووسائل خاصة بهذه الاستراتيجية . وطلبت بحثها ودراستها عن طريق المؤسسات والهيئات المعنية ، حتى يمكن وضعها في صورتها النهائية ، لتعبر عن استراتيجية قومية لمصر ، تسير بمقتضاها وعلى مبادئها خلال السنوات القادمة وحتى عام ٢٠٠٠ .

غير أن التنميـــة الزراعيـــة خلال الربع قرن الماضي مرت بسلسلة من المتغيرات وفي حلقات من التطور الايجابي ، وفي نفس الوقت واجهت كثيرا من نواحي الخلل والقصور . ولعل أهم ما واجهته أمران :

– زيادة عدد السكان بنسبة ٢٠٠ ٪ ، بينما زادت المساحة المحصولية بنسبة ٢٥ ٪ ، الأمر الذي ترتب عليه انخفاض متوسط نصيب الفرد من ١٠ قيراط الى نحو ٥.٥ قيراط عام ١٩٩١ ، وكذلك الحال بالنسبة لمتوسط نصيب الفرد من الموارد المائية الذي هبط بنفس المعدل .

– قصور معدل النمو للناتج القومي الزراعي عن ملاحقة معدل نمو الاستهلاك ، فبينما كان معدل النمو في حدود ٢.٨ ٪ ، كان معدل الاستهلاك في حدود ٥.٥ ٪ ، الأمر الذي ترتب عليه تزايد الفجوة الغذائية ، حتى وصلت الى حد مؤثر في كثير من نواحي النشاط الاقتصادي والاجتماعي .

وتظهر هذه الفجوة باتساع في أربع مجموعات غذائية رئيسية ، وهذه المجموعات هي : الحبوب (قمح وذرة) – الزيوت النباتية – سكر – ألبان ولحوم : (بأنواعها الثلاث) .

وهذه الأمور جميعها يجب أن تكون ملحوظة ومحسوبة عند وضع أي استراتيجية تواجه المجتمع وتتجه نحو تعظيم الانتاج .

الأهداف الأساسية لتحقيق التنمية :

بعد استعراض الوضع الحالي للزراعة المصرية ، وبيان الإطار العام للتنمية الزراعية ، فإن ثمة نقاطا رئيسية حول استراتيجية التنمية في المرحلة المقبلة وخلال عشر سنوات ، يدور أهمها حول :

– ماذا نريد تحقيقه من أهداف خلال هذه المرحلة ؟

– كيف يمكن تحقيق هذه الأهداف ؟

– ما هي الركائز الأساسية لتحقيق هذه الأهداف ؟

– من المسئول عن تحقيق أهداف التنمية الزراعية ؟

لقد عرضت الاستراتيجية التي أعدتها وزارة الزراعة أهدافاً طموحة ، تبغى تحقيقها حتى نهاية هذا القرن ، وذلك من أجل إحداث تنمية زراعية متواصلة ، تعتمد أساسا على زيادة الانتاج ، وتوفير الخدمات الزراعية واتساع مجالها .

ويمكن عرض هذه الأهداف بإيجاز - في النقاط الآتية :

أولا : أهداف زيادة الانتاج الزراعي، وتتمثل في الآتي :

- **الحبوب :** زيادة انتاجها من ١٤ مليون طن الى ١٨ مليون طن .
- **السكر :** زيادة إنتاجيته من ١ مليون طن الى ١.٣٧ مليون طن .
- **القطن :** التوسع في إنتاج الأقطان الطويلة الممتازة بهدف تصديرها ، واستيراد جزء من احتياجات الصناعة من أقطان قصيرة .
- **المحاصيل الزيتية :** زيادة الانتاج المحلي من الأصناف ذات الجودة المرتفعة (عباد الشمس - القرطم - الكانولا) .
- **الخضروات والفاكهة :** عدم التوسع في المساحات المنزرعة ، مع التركيز على زيادة إنتاجية الفدان .
- **الانتاج الحيواني :** رفع متوسط نصيب الفرد من البروتين الحيواني من مصادره المختلفة من ١٤ جراما الى ٢١ جراما في اليوم ، مع التركيز على زيادة إنتاجية الحيوانات الصغيرة (الأغنام والماعز) بدرجة أكثر من الحيوانات الكبيرة .
- **استصلاح الأراضي :** تشجيع القطاع الخاص على القيام بدور أكبر من دوره الحالي ، مع منع التوسع العمراني في الأراضي الزراعية .

ثانيا : تحقيق التنمية الزراعية المتواصلة والمحافظة على البيئة : للجمع بين تحقيق الكفاءة الاقتصادية والعدالة في توزيع الدخل ، واستغلال الموارد الأرضية بطريقة تضمن صيانتها والمحافظة عليها ، مع الحفاظ على البيئة من التلوث بكل أشكاله .

ثالثا : علاج مشكلة البطالة : عن طريق توفير فرص العمل والتنمية ، واستيعاب الطاقات العاملة بصفة مستمرة وبمعدلات مستقرة .

رابعا : تحقيق العدالة الاجتماعية : سواء في حسن توزيع موارد الدخل القومي أو توزيع الخدمات بين سائر مناطق الجمهورية .

خامسا : تنمية الصادرات الزراعية : ويواكب ذلك تقليل حجم الواردات الزراعية .

ولاشك أن هذه الأهداف تعتبر ذات أبعاد طموحة ، وإن كانت الاستراتيجية لم توضح كيفية تحقيقها على وجه التفصيل والفترة الزمنية لبلوغها . ويتطلب الأمر تخطيط سياسة زراعية متكاملة ودقيقة ، تهدف الى إحداث تنمية زراعية بمعدلات مرتفعة وبأوضاع متزنة ومستقرة . على أن تراعى هذه السياسات التوجه القومي نحو الإصلاح الاقتصادي القائم على نظم الانفتاح على الاقتصاد العالمي ، وإتاحة الفرصة للقطاع الخاص ليقوم بدور رئيسي في توجيه النشاط الاقتصادي ، واستثمار الموارد الزراعية عن طريق نظام قائم على اقتصاديات السوق الحرة .

ويقتضي رسم استراتيجية زراعية متكاملة إزالة العقبات وحل المشكلات التي تواجه التنمية الزراعية ، وفي مقدمتها اختلال التوازن بين الموارد الأرضية والحاجة إليها وبين الانتاج والاستهلاك .

وسائل تحقيق التنمية الزراعية :

يتركز الجانب الاساسي من السياسة الزراعية في : تحقيق أهداف التنمية الزراعية عن طريق وسائل فعالة ، مرهونة ببرامج محددة ، مع بيان الفترة الزمنية لمراحل التنفيذ ، وما يلزمها من وسائل وإمكانات ، حتى يتم تنفيذها على الوجه السليم ، وبالدقة الواجبة ، وفي التوقيت المحدد لكل منها .

في مجال التوسع الرأسي :

تتلخص الوسائل وآليات تحقيق أهداف التنمية الزراعية في النقاط الآتية :

أولا : تعظيم الانتاج الزراعي :

أوضحت استراتيجية وزارة الزراعة بعض وسائل تعظيم الانتاج الزراعي ، ومع ذلك فإن الأمر يستدعي اضافة نقاط رئيسية يجب أن تكون ملحوظة ومحسوبة من أجل تحقيق أقصى معدل للنمو سنويا ، وتركز اساساً على النهوض بالكفاءة الانتاجية لثلاث مجموعات من المحاصيل الزراعية الرئيسية وهي :

ـ القطن ـ المحاصيل النباتية (خضروات وفاكهة) - الانتاج الحيواني والداجني والسمكي .

وهذه المجموعات منخفضة الانتاجية ، في حين ان إمكانات النهوض بها ميسورة ، خاصة وأن محصول القطن كان يتمتع بدرجة عالية من الكفاءة الانتاجية ، ولبلادنا ميزة نسبية في إنتاجه ، لما يمثله من أهمية اقتصادية واجتماعية ، مع تأثيره القوى على دخول المزارعين ، وحركة التصنيع والتصدير .

على أن المحاصيل البستانية ، التي تشغل اكثر من ٢ مليون فدان من المساحة المحصولية ، يتسم انتاجها بالضعف الشديد ، رغم توافر الظروف لزيادة انتاجها ، مع الحاجة الملحة لتحقيق هذه الزيادة باعتبارها أحد مكونات الغذاء الرئيسية في البلاد ، وفي الوقت نفسه يمكن أن تكون مصدراً هاما لصادراتنا ا لزراعية الى الأسواق الأوربية والعربية .

وقد سبق أن تناول المجلس القومي للانتاج محصول القطن والمحاصيل البستانية بالبحث والدراسة ، وأوضح وسائل النهوض بانتاجية كل منهما ، مع التركيز على رفع مستوى أصناف القطن المصري ، عن طريق تحسين السلالات من الناحية الوراثية ، ومعظمها حاليا في مركز متدن من ناحية الكم والكيف ، ويرتبط بذلك توفير مستلزمات الانتاج ومقاومة الآفات والأمراض التي تصيب هذه المحاصيل ، مع استخدام أحدث الأساليب العلمية والتكنولوجية ، على طول مراحل الإنتاج والاعداد والتسويق . على أن الأمر مازال يقتضي :

ـ البدء فورا بتحرير تسويق وتجارة القطن داخليا وخارجيا ، قبل البدء بتحرير إنتاجه كاملا ، وذلك عن طريق إصدار التشريعات الخاصة بذلك ، مثل : إعادة بورصة البضاعة الحاضرة وبورصة العقود ، إذ يؤدي ذلك إلى زيادة كفاءة العمليات التسويقية ، وبالتالي إمكانية الوصول الى الاسعار الحقيقية للقطن ، والتي تعطي الحوافز المناسبة لكل المتعاملين في القطن : إنتاجا وتجارةً وتصنيعا .

ـ على الرغم من إمكانية تحرير برامج مقاومة آفات القطن ، الا أنه يجب مراعاة استمرار الإشراف والرقابة الحكومية عليها لضمان تغطية كاملة لجميع مساحات القطن ، مع السماح باستيراد واستخدام أصناف المبيدات التي تصرح بها وزارة الزراعة ، وذلك لمنع زيادة تلوث البيئة الأرضية والنباتية . وهنا يمكن لشركات خاصة القيام بعمليات المقاومة تحت إشراف ورقابة الدولة .

ـ لابد من استمرار رقابة الحكومة على تحديد أصناف القطن التي تزرع في محافظات معينة ، لمنع الخلط بين الأصناف وتدهور صفات جودتها . هذا بالاضافة إلى استمرار قيام الدولة بوضع حدود مساحات القطن ، حتى يمكن توفير احتياجات الاستهلاك المحلي ، والتصدير .

ويمكن القول إجمالا ، ان نقطة الارتكاز في مجال تعظيم الانتاج الزراعي هي استنباط أصناف مبكرة النضج وقصيرة العمر ، وذلك بعد الحصول على أقصى حمولة من الانتاج الزراعي من الموارد الارضية والمائية والرأسمالية التي تستثمر في الزراعة ، وقد أصبح هذا الاتجاه الحديث في الزراعة من أكثر ضرورات التنمية الزراعية في بلادنا ، حيث يستهدف رفع درجة التكثيف الزراعي في الرقعة المنزرعة الى ما يجاوز ٢٠٠ ٪ .

وتجدر الاشارة الى أهمية المحافظة على المحاصيل ، خلال مرحلة الانتاج وما بعدها ، والحرص على منع الفقد في الانتاج أو تقليل نسبته التي تقدر بنحو ٢٠ ٪ ، لاسيما الخضروات والفاكهة ـ كل ذلك يستلزم

مقاومة الآفات والأمراض ، مع تحسين عمليات تداول هذه المحاصيل فى الأسواق ، عند تخزينها أو حفظها .

وبالنسبة لمجموعات الانتاج الحيوانى ، فإن حيز التوسع الأفقى فى أعداد الماشية المصرية محدود ، بل ربما يكون متوقفاً عن الزيادة فى نطاق التركيب المحصولى الحالى، حيث لاتتوافر مراع طبيعية فى بلادنا . لهذا فانه من الضرورى التركيز فى المرحلة المقبلة على زيادة إنتاجية الوحدة من الماشية المصرية (أبقار وجاموس) ، وخاصة اللحم واللبن ، خاصة وأن إنتاجهما يتسم بالضعف الشديد ، والقصور عن توفير احتياجات المجتمع .

وترتكز زيادة الانتاجية على عوامل كثيرة ، فى مقدمتها : مقاومة الأمراض ، وصيانة الثروة الحيوانية والتى يجاوز عدد رؤوسها ٦ مليون رأس من الابقار والجاموس ، وأكثر من ٩ مليون رأس من الاغنام والماعز تنتشر جميعها داخل حيازات صغيرة ، يزيد عددها على ٣ مليون حيازة . ولابد من زيادة حجم الأعلاف التى تلزم لهذا القطيع على مدار السنة ، وبصفة خاصة الأعلاف الجافة والخضراء فى فترة الصيف ، مع تحسين صفات هذه الأعلاف .

كما أن الخدمات البيطرية تحتاج الى كثير من الدعم والتنظيم وتوفير الإمكانات الفنية والمادية اللازمة لها . ويرتبط بذلك ، ضرورة تنظيم الخدمات البيطرية من خلال التنسيق والتعاون بين وزارتى الزراعة والصحة .

ثانيا : استخدام الأساليب العلمية والتكنولوجية :

يستلزم النهوض بالانتاج الزراعى استخدام الأساليب العلمية والتكنولوجية ، على طول مراحل الانتاج الزراعى حتى إعداده للتسويق ، ويشمل هذا الاستخدام نواحى عديدة ، فى مقدمتها : علوم البيوتكنولوجى ، وتطبيقات الهندسة الوراثية ، وتكنولوجيا زراعة الأنسجة ونقل الأجنة ، وتكنولوجيا الاستشعار عن بعد ، وتكنولوجيا الاشعاع كأشعة الليزر ، وتكنولوجيا الزراعات المحمية . وكل هذه النواحى العلمية تحتاج الى امكانات فنية ومادية ، كما تحتاج الى معامل وأجهزة ومعدات ، للعمل تحت إشراف العلماء والباحثين والمتخصصين من ذوى الخبرة ، فى جميع هذه المجالات بكل مكوناتها الدقيقة .

وفى هذا المجال ، يمكن الاعتماد على النتائج التى توصلت اليها معاهد ومراكز البحوث فى الخارج وتجربتها فى بلادنا ، من أجل تطبيق تلك التى ثبت نجاحها وملاءمتها لظروف البيئة المصرية ، ومثال ذلك :

أصناف القمح والشعير التى تتحمل الملوحة والجفاف - أصناف الأرز التى لا تحتاج الى مياه رى كثيرة - الفاكهة والخضروات التى تتميز بوفرة إنتاجها وارتفاع قيمتها الغذائية ، ومقاومتها للأمراض والآفات . وقد توصلت مراكز البحوث الزراعية إلى نتائج باهرة فى كثير من أنواع المحاصيل الحقلية والبستانية ، وقد استطاعت هذه المراكز إنشاء بنوك للبذور وحفظ النباتات التى قامت بتجميعها من مختلف أنواع البيئة البرية والصحراوية والاستوائية ، تستخدمها كرصيد تعتمد عليه فى تطوير المحاصيل المحلية .

ومن بين الأساليب الفعالة فى مجال زيادة الانتاج والانتاجية الزراعية : الميكنة الزراعية التى أصبحت وسيلة أساسية فى نطاق الزراعة الكثيفة وظروف العمل الزراعى فى مصر ، على أن ذلك يتطلب اختيار الآلات الملائمة لظروف البيئة والحيازات الزراعية المفتتة ، مع ملاحظة أن الآلات الأكثر شيوعا فى مصر هى : الجرارات المستخدمة فى الحرث ومجموعات الرى النقالى ، ولاتزال هناك آلات أخرى لاتقل فى أهميتها وضروراتها عن هذين النوعين ، ولابد من الاتجاه نحو التوسع فى استخدامها وتنظيمها فى مجال الزراعة المصرية ، وفى مقدمتها : آلات الحصاد والدرس ، وآلات حفر المجارى المائية والمصارف ، والآلات الخاصة بمقاومة الآفات والأمراض . ولاشك أن استخدام الميكنة الزراعية يرتبط بتنظيم الاستغلال الزراعى فى دورات زراعية متسعة ومنتظمة .

على أنه فى نطاق الأوضاع والظروف الحالية التى تحيط بالتنمية الزراعية ، ومحدودية وضيق الموارد الزراعية ، وإمكانات الإنتاج الحالية ، فان الأساليب العلمية والوسائل التكنولوجية الحديثة ، من العوامل الأساسية التى يتحدد بموجبها معدل النمو والزيادة فى الانتاج ورفع مستواه الاقتصادى ، على أن يراعى دائما التركيز على استثمار مواردنا البشرية – وبصفة خاصة العلماء والخبراء – كدعامة أساسية فى التنمية .

ولابد أن ترتبط البحوث الزراعية والتقدم التكنولوجى بالارشاد الزراعى ، من أجل تطوير البنيان الزراعى ، ورفع مستوى الانتاج والانتاجية ، عن طريق نقل نتائج هذه البحوث والتطبيقات الى مستوى الزراع ، وحل المشكلات التى تواجههم على طول مراحل الانتاج ، ولهذا فان الإرشاد الزراعى فى حاجة مستمرة الى توفير أجهزة فنية ، ذات كفاءة علمية وقدرة واسعة على التحرك والتعامل مع الزراع ، بالأساليب التى تلائم ظروف الفلاحين وطبيعة نشاطهم .

ثالثا : استثمار الموارد الزراعية وصيانتها والمحافظة عليها :

هناك موردان أساسيان هما : الأرض الزراعية والموارد المائية ، فبالنسبة للمورد الاول : يلزم صيانة الأراضى الزراعية والمحافظة على خصوبتها والعمل على تحسينها بصفة مستمرة ، ويراعى ضرورة توسيع معدل التنفيذ ، بحيث لاتقل المساحة التى تخضع للتحسين عن ١٠ ٪ سنويا من مجموع مساحة الرقعة الزراعية . ولاشك أن نمط الزراعة المتبع فى مصر والقائم على التكثيف الزراعى ، وأسلوب رى الأراضى عن طريق الغمر ، مع تضاءل استخدام الأسمدة العضوية وغياب الطمى – تتطلب تنفيذ برامج التحسين بمشتملاته العلمية والتكنولوجية بأقصى حد من الكفاية ، وتحت الإشراف والرقابة الكاملة من وزارة الزراعة .

وتتطلب صيانة الأراضى الزراعية ، منع التعدى عليها واستخدامها فى غير الأغراض الزراعية . وقد حاولت الحكومة مواجهة هذه المشكلة عن طريق التشريع ، فأصدرت القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٨ ، الذى فرض عقوبات شديدة على المخالفين لأحكامه ، ولكن التطبيق العملى لم يكن على المستوى المطلوب . إذ خالف الكثير من الاهالى أحكامه ، فتعرضوا لتحرير محاضر مخالفات ضدهم ، تنظرها المحاكم على امتداد الجمهورية وعلى مدى سنوات طويلة . والأمر الآن يتطلب تعاون الاجهزة الحكومية واجهزة الادارة المحلية لمواجهة هذه المشكلة ، بتجهيز مناطق جديدة ينقل اليها النشاط الصناعى والعمرانى بدلا من اجتياح الارض الزراعية .

وبالنسبة للموارد المائية : فان حصة مصر من مياه النيل – والتى تبلغ ٥٥,٥ مليار مترمكعب بموجب اتفاقية ١٩٥٩ مع السودان – تمثل حصة غير كافية فى مواجهة احتياجات السكان المتزايدة من الغذاء ، وما يتطلبه من ضرورة زيادة كميات مياه الرى ، وكذا زيادة مساحة الاراضى المزروعة وما يرتبط بهذه الزيادة من زيادة مقابلة من المياه ، ويعنى ذلك أنه يلزم الحصول على قدر متزايد من المياه النيلية التى تضيع هباء فى مستنقعات السودان ومناطق البحيرات الاستوائية ، بالاتفاق مع السودان ودول حوض النيل ، بهدف تحقيق التوازن المائى الذى يكفل الكفاية التامة لبلادنا من الموارد المائية .

على أن يؤخذ فى الاعتبار ، ضرورة صيانة الموارد المتاحة حاليا وحسن استخدامها ، وأن يعتبر أسلوب ترشيد استخدام مياه الرى واجبا قوميا تلتزم بتطبيقه الأجهزة الحكومية والشعبية ، وأن توجه اليه أجهزة الإعلام نشاطها حتى يدرك الزراع أبعاده وفائدته ، ويواكب عنصر صيانة الموارد المائية – المحافظة عليها من التلوث الذى أصبح سائدا فى كثير من المجارى المائية ، وفى مقدمتها نهر النيل ذاته .

وفى مجال استخدام الموارد المائية لدفع التنمية وزيادة الانتاجية الزراعية ، ينبغى التركيز على مجال الصرف الزراعى ، وضرورة الاهتمام بمشروعاته ، بحيث لاتحرم منطقة أو مزرعة من الصرف الجيد . ويتواكب مع ذلك تنفيذ برامج متكاملة لتطهير المصارف العامة والفرعية ، والمصارف الحقلية التى تعتبر القاعدة الأساسية فى تحسين مستوى الصرف للأراضى الزراعية .

لقد أثبت الكثير من الدراسات أن هناك إسرافا فى استخدام مياه الرى ، ليس فقط فى حالة الرى بالراحة ، بل أيضا فى حالة رفع المياه حيث تنحصر التكلفة فى الرفع فقط ، مما أدى الى تدنى الكفاءة فى استخدام هذا المورد الهام . لذا وجب على الدولة تشجيع البرامج والمشروعات التى تساعد على زيادة كفاءة استخدام مياه الرى عن طريق منحها التسهيلات والاعفاءات المناسبة ، فى مراحلها الأولى .

وكان من أهم نتائج الإسراف فى استخدام مياه الرى ، ارتفاع مستوى الماء الأرضى ، مما أدى إلى انخفاض الكفاءة الإنتاجية للأراضى الزراعية ، الأمر الذى دعا الدولة إلى القيام بمشروعات ضخمة للصرف ، ولكن لم يتم تنفيذها على الوجه الأكمل ، فلم تحقق الأهداف المرجوة منها ، مما عاق زيادة الإنتاجية لكثير من المحاصيل الزراعية . وقد أثبتت الدراسات أن تحسين الصرف يؤدى الى زيادة الانتاجية الغذائية بنسبة تتراوح ما بين ٣٠ ٪ إلى ٥٠ ٪ ، ومن ثم ينبغى أن تحكم الدولة الإشراف على برامج تنفيذ وصيانة المصارف .

رابعا : توفير فرص العمل :

ان الطاقة البشرية هى أهم ماتملكه بلادنا من ثروات وموارد ، لكنها لازالت مرهونة بحجم ضئيل من الفرص المتاحة لتشغيلها واستثمارها ، وتبلغ نسبة المشتغلين فى التنمية الزراعية نحو ٤٠ ٪ من مجموع العمالة على المستوى القومى ، وهو ما يزيد على ٤,٥ مليون مشتغل ، أى أن جزءا كبيرا من القوى العاملة فى الزراعة – بالاضافة إلى من هم فى حالة بطالة كاملة أو جزئية – يحصلون على دخول وأجور منخفضة جدا ، كما يرزح بعضهم تحت خط الفقر ، وذلك بالاضافة الى انخفاض انتاجيهم .

هذا الوضع يتطلب الاهتمام بهذه القوى العاملة ، من أجل تحسين مستوى دخولهم ومعيشتهم ، وإتاحة الفرصة أمامهم للحصول على فرص أوسع من حيز العمل داخل القطاع الريفى ، وفتح آفاق جديدة أمامهم ، وقد يتأتى ذلك عن طريق توسيع ميادين الصناعات الريفية والتصنيع الزراعى ، وحيازة أراض زراعية جديدة . وفى هذا الاتجاه ينبغى أن تتجه استراتيجية الزراعة خلال المرحلة المقبلة نحو تنمية القدرات البشرية عن طريق التدريب التحويلى ، وتعليم هؤلاء حرفا جديدة ، تكون مصدرا للعمل وزيادة الدخول .

وفى المرحلة المقبلة – حيث الاتجاه إلى اقتصاديات السوق – يجب أن يقوم الصندوق الاجتماعى بدور ايجابى فى ايجاد فرص جديدة للعمل بإنشاء شبكة من المشروعات داخل القطاع الريفى ، وتنفيذ مشروعات للبنية الأساسية فى القرى والمناطق التى يجرى استصلاحها وتعميرها ، ولعل النموذج المتبع فى دول شرق آسيا مثل : سنغافورة – كوريا الجنوبية – تايلاند – تايوان ، من النماذج التى يمكن أن تحتذى فى نواحى النشاط الزراعى وتشغيل العمالة الزراعية .

خامسا : النهوض بالصادرات الزراعية :

من الاهمية بمكان التركيز على تصدير السلع الزراعية ذات الميزة النسبية ، والتى تحقق اكتفاء ذاتياً ، وفائضا للتصدير ، على أن يحدد الكم التصديرى من كل محصول ، بحيث يكون مستقرا ومتوازنا وذا صفات جيدة ، تتيح فرصة تنافسية قوية فى الأسواق العالمية . على أن تركز فى مجال التصدير على سلع زراعية لنا فيها خبرة واسعة وإمكانات متفوقة ، وفى مقدمتها : القطن – الأرز – البصل –

الفول السوداني – البطاطس – الموالح ، وبعض أصناف المحاصيل البستانية التي تنتج في توقيت ملائم للأسواق الأجنبية .

وتجدر الاشارة إلى أن برنامج المحاصيل الزراعية يتطلب مقومات وضوابط مادية وفنية كثيرة ، حتى يمكن وضع تنظيم متكامل للصادرات الزراعية ضمن مكونات الاستراتيجية الزراعية ، وأن لا ينظر إليه على انه عملية تسويق لفائض المحاصيل التي لم تستهلك في الأسواق المحلية ، ويجرى البحث عن أسواق لها دون اعداد وترتيب واجراءات متكاملة .

ولا تقتصر زيادة أهداف حجم الصادرات الزراعية على تعظيم الدخل القومي فحسب ، بل أيضا لمواجهة الزيادة المستمرة في الواردات الزراعية ، وفي ضوء المتغيرات العالمية ونشوء تكتلات اقتصادية ضخمة ، يجب قيام الدولة في وقت مبكر بإعداد خطتها لمواجهة المتغيرات الاقتصادية الحتمية في مجال التجارة العالمية ، وتأثير ذلك على الصادرات والواردات الزراعية ، خاصة وأن كثيرا من صادراتنا يتجه الى السوق الأوربية الموحدة ، كما نستورد منها كميات أكبر من السلع الزراعية ، في مقدمتها : الحبوب والزيوت النباتية واللحوم ومنتجات الالبان والأسمدة الكيماوية والمبيدات .

– على أن المنافسة العالمية في أسواق المنتجات الزراعية . تتطلب جودة عالية للسلع وأسعارا مناسبة ، ليس فقط للسوق الأوربية ولكن لمختلف الأسواق الخارجية ، وبخاصة الأسواق العربية ، لذلك يجب على الدولة العناية بوضع مواصفات الجودة والمقاييس المطلوبة لتلك السلع التصديرية Standardization إذ ان انخفاض الجودة يعتبر عاملا رئيسيا من عوامل فقد الأسواق الخارجية . مما يقتضي رقابة صارمة على الصادرات الزراعية لضمان الحدود الدنيا لتلك الجودة .

على أن هناك الكثير من تعقيدات الإجراءات الإدارية الروتينية التي تقف عقبة أمام تصدير الكثير من السلع الزراعية ، خاصة تلك التي تتعرض للتلف أو انخفاض جودتها بسرعة ، لذلك ينبغي إزاحة هذه المعوقات حتى يمكن تشجيع الصادرات .

وفي هذا الاتجاه لابد من إجراء دراسات ميدانية لمعرفة احتياجات كل من الأسواق العالمية حتى يمكن وضع برنامج إرشادى لاحتياجات السلع التصديرية ، ويجدر أن تقوم سفاراتنا في الخارج بعمل هذه الدراسات ، الى جانب إعداد برنامج إعلامي لتشجيع استيراد السلع المصرية .

وينبغي أثناء تطبيق برامج التحرر الاقتصادى ، توفير أنواع مختلفة من الدعم لبعض المنتجات الزراعية لتشجيع زيادة تصديرها عالميا ، واكتساب درجة من الانتشار في تلك الأسواق . ويمكن أن يكون الدعم عينيا بتوفير بعض مستلزمات الإنتاج أو مستلزمات التسويق ، أو بمنح القروض الميسرة وغيرها . ورغم ان برامج التحرر الاقتصادى تقتضى إلغاء كاملا للدعم ، إلا أنه في حالة الصادرات يصبح ضرورة للنهوض بها .

ومن الأوفق أن يؤخذ في الاعتبار أن برامج التصدير للأسواق العالمية تتطلب تخطيطاً سليماً ، وتطبيق أحدث الاساليب التكنولوجية ، من أجل تحقيق أقصى حد من الجودة والامتياز للسلع التصديرية ، على أن تشمل هذه الأساليب عمليات النقاوة والتعبئة والنقل والتخزين ، كما تستلزم صناعة التصدير توفير شبكة واسعة من المعلومات والإرشادات للمنتجين ، ولكل حلقات الإعداد والتسويق . وأن تكون الركيزة الأساسية في ذلك : الأمانة في التعامل ، والالتزام بالتوقيت الزمني المتفق عليه ، وبشروط التعاقد .

سادسا : الإصلاح المؤسسي والتشريعي للزراعة :

يعتمد هذا الاصلاح على آليات أربع ، هي :

تجميع الحيازات المفتتة : قامت الدولة بمواجهة هذه المشكلة في بداية الخمسينات ، حيث تضمن قانون الإصلاح الزراعي رقم ١٧٨

لسنة ١٩٥٢ ، بابا خاصا هو الباب الثالث « فى الحد من تجزئة الأرض الزراعية » ، وتضمن فى مادته رقم ٢٣ حكما يقضى بأنه " اذا وقع ما يؤدى الى تجزئة الأراضى الزراعية الى أقل من خمسة أفدنة ، سواء كان ذلك نتيجة البيع أو المقايضة أو الميراث ، وجب على ذوى الشان أن يتفقوا على من تؤول اليه ملكية الأرض منهم » .

غير أن الأحكام القانونية لم تفلح فى علاج هذه المشكلة ، وتزايدت حدتها على امتداد السنوات الماضية ، ولجأت الدولة الى تطبيق نظام تجميع الحيازات الزراعية فى دورات متسعة ، بحيث تلتزم كل دورة بزراعة نوع واحد من المحاصيل الزراعية ، بهدف تكوين مزارع ذات حجم اقتصادى كبير . ولكن هذا النظام كان يشتمل على تجميع الزراعات مع تفاوت مواعيد الزراعة داخل كل دورة زراعية ، مما أفقده الفاعلية وتحقيق الهدف من تطبيقه . على أن فكرة التجميع يمكن أن تحقق غاياتها وأهدافها اذا توافر لها الاشراف الكامل ، والضوابط التى تكفل التزام أصحاب الحيازات المفتتة بتطبيق هذا النظام الذى يحقق مزايا اقتصادية وإنتاجية مرتفعة ، على أن يتم ذلك بعد مراجعة شاملة للقرارات المنظمة له ، ليصبح أكثر دقة وشمولا واستقرارا عما هو قائم حاليا .

البنيان التعاونى الزراعى : عانى التعاون الزراعى منذ منتصف السبعينات كثيراً من العقبات والتحولات المؤسسية ، جعلته فى وضع لايستطيع معه القيام بمسئولياته ، خاصة فى هذا الوقت الذى يتم فيه تطبيق برامج للتحرر الاقتصادى ، وإلغاء الكثير من المؤسسات والشركات الحكومية ، وتنشيط دور القطاع الخاص . ومن المتوقع أن يعانى صغار الزراع – وهم غالبية المزارعين – فى مجال توفير مستلزمات الإنتاج وتسويق المنتجات . كما يحتمل – مع تضاؤل دور الدولة فى مجال الإنتاج والتسويق – زيادة نشاط بعض الأفراد المستغلين ، وقيام بعض الأنشطة الاحتكارية ذات الآثار على صغار الزراع . لذلك يجب إعادة تقويم البنيان التعاونى وتعديل قوانينه وأنظمته الإدارية والمالية ، بحيث يقوم بناؤه على القاعدة المنتجة والأفراد دون هيمنة من الدولة . كما يجب أن تكون هذه التعاونيات تبعا للحاجة إليها ، سواء كانت متعددة الأغراض أو متخصصة – حتى يتسنى لها تأدية أدوارها المنشودة فى مرحلة التحول الاقتصادى .

ويتكون البنيان الزراعى الحالى من آلاف التعاونيات الزراعية المنتشرة فى القرى ، ويتصاعد تنظيمه فى تكوين هرمى حتى يصل فى قمته الى جمعية عامة على المستوى القومى ، ويتوافر له الآلاف من المشرفين والاخصائيين ، وقد حاولت الدولة تدعيمه ، فأصدرت أربعة قوانين للتعاون منذ الخمسينات وحتى بداية الثمانينات ، ولكنه مازال بعيدا عن تحقيق اهدافه .

وتجدر الاشارة الى أنه فى نطاق أوضاع الحيازات الزراعية الصغيرة والمفتتة – حيث تصل نسبة المالكين لأقل من خمسة أفدنة الى أكثر من ٩٥ ٪ من الملاك ، ومع ضعف مستواهم الاقتصادى والاجتماعى ، ومع اتجاه الدولة نحو سياسة التحرر الاقتصادى وانحسار دور القطاع العام – فلابد من تنشيط القطاع التعاونى ، بحيث ينهض على أساس مبدأ التنظيم والاسهام الاختيارى دون التنظيم الاجبارى الذى ساد لسنوات طويلة ، وهذا يستلزم مراجعة قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨١ ، وإصدار قانون آخر يتضمن تنظيما جديدا يؤهل هذا البنيان للاعتماد على امكاناته الذاتية .

الائتمان الزراعى : يعتبر توفير التمويل والاستثمارات اللازمة لتنفيذ برامج التنمية الزراعية من أجل تحقيق أهداف التنمية ، ركنا أساسيا من أركان الاستراتيجية الزراعية ، ومن الطبيعى أن يتأثر البنيان الزراعى والمعاملات الزراعية بنظام الائتمان الزراعى ، وما يقدمه من دعم ومساندة للانتاج الزراعى فى شقيه الرأسى والأفقى . وحتى يكون هذا النظام إيجابيا ودافعا لنمو الانتاج الزراعى ،

فإنه يجب أن تفي القروض بحاجة المحاصيل خلال المواسم الزراعية الثلاثة ، بالاضافة الى ما تحتاج اليه المشروعات الاستثمارية من تمويل مناسب حجما وتوقيتا . ويستدعي الأمر إيجاد نوع من التوازن في تحديد حجم القروض لكل محصول ، مع ضبط مواعيد المنح والسداد ، حتى يمكن الاستفادة منها وحسن استثمارها .

وتتطلب قواعد الائتمان الزراعي الكفء تقليل تكلفة الائتمان ، حتى لا يكون القرض عبئا اقتصاديا تنوء بحمله العملية الانتاجية ، ويؤدي الى استقطاع جزء من عائد الانتاج ، مما يوجب تخفيض التكلفة الى الحد المناسب ، سواء من ناحية سعر الفائدة أو العمولات أو مصروفات المنح والسداد . ومن الأوفق أن يمتد الائتمان الزراعي ليشمل كل المزارعين الذين هم في حاجة الى الاقتراض ، مع إعطاء أولوية لصغار الزراع ، ويمكن تطبيق ذلك عن طريق : خطة تمويلية توفر لها الدولة مواردها من اعتمادات حكومية ، أو من البنك المركزي ، أو من سندات وأذونات تصدرها الحكومة لهذا الغرض .

التسويق الزراعي : إذا كان التسويق الزراعي احدى الحلقات الرئيسية في ميدان النشاط الزراعي ، ومن خلال قنواته يستطيع المنتج أن يحصل على المدخلات الزراعية ، بيسر وسهولة ، وبسعر مناسب ، وفي التوقيت الذي يرغبه ، وفي الوقت نفسه يمكنه تسويق حاصلاته ومنتجاته في الأسواق المحلية بوفرة وكفاءة اقتصادية – فإن الامر يتطلب إعداد بنيان متكامل للتسويق الزراعي ، يحصل الفلاح عن طريقه على حاجاته الزراعية ، وكذلك بيع حاصلاته بأقصى مستوى سعري .

غير أن نظام التسويق التعاوني الحالي لا يحقق هذه الأهداف ، وسلبياته تفوق إيجابياته ، لهذا فإنه في حاجة الى مراجعة شاملة لكل إجراءاته وتنظيماته . بحيث يتوافق مع نظام التحرر الاقتصادي ، واستبعاد سيطرة القطاع العام على عمليات التوريد والتسويق . ويمكن للقطاع الخاص أن يكون أكثر إيجابية في توفير حاجات الزراع وتسويق منتجاتهم ، مع اشراف ايجابي ؛ يكفل الأمانة في التعامل مع الفلاحين ، ويحول دون الاحتكار .

وفي هذا الاتجاه يجدر الاسراع باستصدار قوانين منع الإحتكارات anti - trust ، وتحديد الرتب والمواصفات للسلع الزراعية – حتى يعكس تحديد الأسعار في السوق درجات الجودة المختلفة للسلع . كما تنبغي المبادرة الى إنشاء مصادر التمويل الخاصة بعمليات التسويق المختلفة ؛ وتشجيع قيام الجمعيات التعاونية التسويقية للحد من احتكارات القطاع الخاص .

التشريعات الزراعية : صدرت خلال الحقبة الماضية مجموعة كبيرة من التشريعات الزراعية تتسم بالتعدد والاسهاب الشديد في أحكامها ، وأصبح من غير الميسور متابعتها أو تنفيذها ، بل إن بعض هذه القوانين يتعارض مع قواعد التنمية الزراعية ، ومن بينها قوانين الملكية والحيازة الزراعية .

وهناك الكثير من التشريعات التي تحدد ملكية واستخدام الموارد الزراعية والانتاج والتسويق ، إلا أن المشكلة الرئيسية تكمن في عدم تطبيق الكثير منها . ويرجع ذلك جزئيا إلى عدم فهم هذه التشريعات أو العناية بأهميتها ، بالاضافة الى الاجراءات القضائية المعقدة .

ويقتضي الأمر : اجراء مراجعة شاملة للتشريعات الزراعية ، مع تبسيط الاجراءات القضائية ، وتطوير الجهاز التنفيذي " الشرطة " لضمان فعالية التشريعات .

ومن ناحية أخرى ؛ لابد أن تشتمل مراجعة التشريعات الزراعية على القوانين الخاصة بالتصرف في أملاك الدولة ، حيث تضاربت أوضاعها وتعقدت إجراءاتها بشكل يصعب معه حيازة الأفراد والشركات للأراضي التي يشترونها من الدولة بسهولة وفي وقت مناسب ، وكذلك الحال بالنسبة للقوانين الخاصة بالتعاونيات الزراعية . وثمة مجموعة كبيرة من القوانين

الزراعية التى تنظم الاستثمار الزراعى على طول مراحل الانتاج ، وتوفير مستلزمات الزراعة وخدمتها ، وتداول المحاصيل الزراعية ، وكلها فى حاجة الى التغيير ، أو التعديل الواسع لأحكامها .

الارشاد الزراعى : يمثل الارشاد الزراعى القناة الأساسية للوصول بنتائج البحوث والأساليب العلمية المتطورة الى حيز التطبيق ، بحيث تصبح فى متناول يد الفلاح ، ويعرف جيداً كيف يستخدمها ويستفيد منها ، وفى الوقت نفسه فإن شبكة الإرشاد الزراعى على كافة مستوياتها – والتى تنتشر فى القرى المصرية – يمكن أن تتعرف على المشكلات والعقبات التى تواجه الزراعة ، لكى تنقلها الى المختصين بوضع برامج التنمية الزراعية والى مراكز البحوث ، حتى يستطيع هؤلاء دراستها وإيجاد الحلول المناسبة لها .

ولاشك أن وظيفة الارشاد الزراعى تعتبر إحدى الدعامات الأساسية للنهوض بالانتاج الزراعى ، وهى فى الوقت نفسه من الواجبات الرئيسية التى تتولاها وزارة الزراعة ، وهى مسئولة عن أدائها مسئولية كاملة . على أن الأمر يتطلب : دعمها بصفة مستمرة ، عن طريق توفير فريق من المرشدين الزراعيين ذوى الخبرة والكفاءة الفنية العالية ، مع حسن اختيار العاملين فى جهاز الارشاد ومتابعة نشاطهم ، على أن يرتبط ذلك باعلام زراعى كفء ، يمكنه تعريف الزراع بكل تقدم وتطور علمى بالمعلومات الزراعية التى تتصل بإنتاجهم ، وكيفية التعامل مع هذا الانتاج ، وإعداده للأسواق وتوفير مستلزماته .

التوجه نحو التحرر الاقتصادى : يعتبر الاتجاه نحو التحرر الاقتصادى ضرورة حتمية من أجل النمو والتقدم ، ومن أجل التغلب على المشكلات والمصاعب التى واجهت البلاد خلال سنوات طويلة ، ومازالت تمثل عائقاً كبيراً أمام الارتفاع بمستوى المعيشة وتحقيق الرخاء .

وتقليص دور القطاع العام شرط أساسى للتحرر الاقتصادى ولتحقيق النمو – باقصى حد من الكفاءة – ولا بد أن يشعر المواطنون ، وبوجه خاص الطبقات الفقيرة ، أن المؤسسات التشريعية والتنفيذية تحمى مصالحهم وترعاها ، وتعمل على توفير فرص العمل المنتج ، كما تسعى للقضاء على مظاهر التسيب والفساد ، ورفع المعاناة اليومية عن كاهل الكادحين من أفراد الشعب .

على أن التحرر الاقتصادى يعنى تحرير آليات السوق للقطاع الزراعى ، وأنه فى مضمونه وأهدافه يعنى نظاما متكاملاً ، فلا يجوز أن يتحرر نشاط من أنشطة الانتاج أو الخدمات وتغفل أنشطة أخرى ، فهو بنيان مترابط يحيط بكل هذه النواحى . على أن يؤخذ فى الاعتبار أنه يحتاج الى ضمانات وضوابط ، حتى لا يترتب عليه نتائج عكسية ، تهدر فوائده ومزاياه ، وفى مقدمتها : ظهور عوامل الاحتكار والسيطرة ، أو الاختناقات التى تحول دون وفرة السلع فى فترة من الفترات ، وغمرها للأسواق بلا حدود فى فترات أخرى .

وتتلخص أهم الضمانات التى يجب ملاحظاتها عند وضع نظام يقوم على التحرر الاقتصادى ، فيما يأتى :

– أن يتم تطبيق نظام التحرر الاقتصادى بالتدرج المتزن ، دون اللجوء الى التسرع عند تنفيذ مراحله وخطواته ، بحيث تسير كل مرحلة وفق حساب دقيق وتوقيت معلوم .

– تجنب العشوائية فى الانتاج الزراعى وتسويقه ، بحيث تتوافق رغبات المنتجين والتجار مع المصلحة القومية .

– أن التحرر الاقتصادى لايعنى إزالة كل عوامل الدعم أو العون المطلوب للانتاج ، فإن الدولة يمكن أن تقدمه من أجل تحقيق أغراض قومية ، أو بغرض تحقيق قوة تنافسية للسلع الزراعية التصديرية .

ـ أن هذا النظام يحتاج الى تنسيق شامل بين الاجهزة التى تعمل فى مجالات الانتاج والتسويق ، من أجل الوصول الى نتائج إيجابية – دون تضارب أو تعارض – لخدمة الزراع ، وتقديم ما يحتاجون إليه من مستلزمات وتمويل ، ومن معرفة وأساليب تكنولوجية .

ـ أن يتجه التحرر الاقتصادى نحو تحقيق أقصى حد من الكفاية الإنتاجية ، وأن تكون هذه الكفاية متسقة مع العدالة الاجتماعية ، وأن لايهدر أحدهما الآخر . على أن يرتبط تطبيقه بعوامل الاستقرار ، تجنبا للاضطراب فى مجال النشاط والاستثمار .

ـ تنظيم قوانين العمل ، بصورة تحفز رؤوس الأموال على الاستثمار الكفء ، مع ضمان حقوق أصحاب رؤوس الأموال وتأمينهم على أموالهم وممتلكاتهم ، وفى الوقت نفسه ضمان حقوق العمال ، وأن يتم ذلك فى توازن وتوافق سليم .

ـ توفير التمويل اللازم للقطاع الخاص بصورة ميسرة ، ويمكن للمصارف والهيئات ان تقوم بدور مهم فى هذا الشأن ، وفى نطاق تنظيم رسمى ، حتى لا تهدر مصلحة المستثمرين أو من يقوم بالتمويل ، مثلما حدث فى بعض الدول التى سارت على نهج التحرر الاقتصادى وواجهت بعض الأزمات .

ـ إجراء دراسات جدوى اقتصادية ، متعددة وشاملة لكثير من نواحى النشاط والاستثمار الزراعى ، مما يساعد على فتح المجالات للاستثمار المحلى والاجنبى ، على أن يؤخذ فى الاعتبار التزام جانب الدقة والإتقان فى هذه الدراسات – حتى يطمأن الى عمليات الاستثمار فى المشروعات الزراعية التى ستطبق هذه الدراسات .

– مواجهة حدود الملكية والحيازة الزراعية والقوانين الخاصة بالعلاقات الزراعية ، وكذا القوانين الخاصة بالتصرف فى أملاك الدولة ، والنظم والقرارات الخاصة باعداد التركيب المحصولى والتسعير والضرائب والتسويق الزراعى والائتمان الزراعى ، بحيث ينشأ عن هذه المواجهة إيجاد نظم تسمح للقطاع الخاص بحرية الحركة ، وفتح آفاق النشاط والاستثمار أمامه .

وتجدر الاشارة – فى مجال التحرر الاقتصادى – الى ضرورة تحديد دور الدولة فى ميادين النشاط الزراعى ، تحديدا واضحا ، تقوم فى نطاقه بواجبات أساسية تتمثل فى الأرشاد والبحوث ، وبحيث لاتجاوز هذه الحدود من خلال التدخل فى نواحى النشاط الزراعى ، مما قد ينجم عنه جمود النشاط الخاص والعودة الى السلبية ، والعزوف عن المشاركة فى النشاط الاقتصادى والاجتماعى بالمستوى المنشود .

فى مجال التوسع الافقى :

إذا كان التوسع الرأسى يمثل جانبا رئيسيا من جوانب التنمية الزراعية ، فإن التوسع الافقى يمثل الجانب الآخر من هذه التنمية . وفى نطاق الظروف الراهنة ، وما تواجهه مصر من فجوة غذائية واسعة آخذة فى التزايد ، فإن هذا الجانب أصبح يفوق فى مغزاه الجانب الاول للتنمية .

غير أن الدولة عندما تسعى الى تخطيط برامج استصلاح الأراضى وتعميرها ، فانها تنشد تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية واسعة المدى ، فى مقدمتها :

– قاعدة إنتاجية جديدة ، تسهم فى إنتاج مزيد من الغذاء ، لتحقيق الأمن الغذائى الذى أصبح ضرورة من ضرورات التنمية والاستقرار .

– فرص عمل للأجيال الجديدة من السكان الريفيين والخريجين .

– تخفيف الضغط السكانى عن الدلتا والوادى ، بخلق مجتمعات جديدة متكاملة ومجالات تنمية متعددة ، تعتبر مراكز جذب تساعد على استيعاب جزء من الزيادة السكانية .

– تحسين شكل ملكية الأراضى القديمة التى تتصف بالتفتت والبعثرة فى ملكيتها وحيازاتها ، وذلك عن طريق نقل عدد من صغار الفلاحين الحائزين لوحدات قزمية الى الأراضى الجديدة ،

وتجميع الوحدات المشتتة والصغيرة فى وحدات اقتصادية تكفل مستوى معقولا للأسرة الريفية .

الركائز الاساسية لتنفيذ برامج الاصلاح :

تتميز الأراضى التى سوف تستصلح خلال السنوات العشر المقبلة بأنها ذات طبيعة خاصة ، لابد أن تكون ملحوظة ومقدرة عند تخطيط وتنفيذ المشروعات الخاصة باستصلاحها واستزراعها وتعميرها ، ولعل أهم الاعتبارات التى يجب أخذها فى الحسبان فى هذه المشروعات ، هى :

– أن معظم الأراضى الجديدة عبارة عن أراض صحراوية ذات قدرة إنتاجية منخفضة ، ولا تصلح الا لعدد محدود من المحاصيل الزراعية الملائمة للأراضى الرملية ، مع ارتفاع تكاليف استزراعها وتعميرها ، بحكم موقعها وطبيعة أراضيها ، وهى بصفة عامة تحتاج الى أساليب غير تقليدية فى ريها وخدمتها والتعامل معها ، وكذلك الى أساليب تكنولوجية متطورة فى زراعتها واستثمارها .

– ان يتم اختيار المشروعات على أساس دراسات مسبقة للأراضى والمياه ، وجدوى فنية اقتصادية واجتماعية دقيقة لكل مشروع ، وتحليل اقتصادى ومالى سليم ، مع التركيز على اتباع طرق الرى الملائمة لتركيب محصولى يتوافق مع طبيعة هذه الأراضى . ويتطلب الأمر إقامة مزارع رائدة لكل منطقة للحصول على البيانات الخاصة بأنسب التراكيب المحصولية ، وطرق خدمة الأراضى ، والنظم الخاصة بالحيازة الزراعية .

– أن يجرى تخطيط مشروعات الاستصلاح فى تلك الأراضى على أساس أن تكون الإدارة التى تتولى شئون استصلاحها واستزراعها وتعميرها إدارة علمية وذات خبرة بمشاكل وظروف الأراضى الصحراوية ، والا تعرضت المزارع الجديدة بها الى وحدات غير مجزية اقتصاديا .

– توفير البنية الأساسية ووسائل المعيشة والخدمات للمواطنين الجدد ، وفق أحدث الأساليب العلمية ، وبما يناسب كل منطقة من مناطق الاصلاح ، ليكون ذلك من عوامل الجذب السكانى اليها .

– أن طبيعة هذه الأراضى ، وما تتطلبه من تكاليف عالية لتنفيذ مشروعات البنية الأساسية أو الخدمات اللازمة لتوطينها ، وكذا تكلفة استصلاحها واستزراعها – تقتضى وضع برامج استغلالها وزراعتها بأسلوب يحقق أقصى عائد اقتصادى ، وذلك عن طريق زراعتها بمحاصيل غير تقليدية ، أو إقامة مجتمعات زراعية وصناعية عليها ، حيث يمارس فيها الإنتاج على أساس من التخصيص والتركيز والتصنيع الزراعى .

– لا يجوز الخلط بين عمليات الاستصلاح والتصرف فى الأراضى وعمليات الائتمان ، بل يجب الفصل بينها ، إذ إن العمليات الاولى تكنولوجية ، والثانية مالية يجب أن تتولاها البنوك ، على أن يسمح لشركات استصلاح الأراضى بيع الأراضى المستصلحة ، وعلى المشترين تدبير التمويل اللازم بالوسائل المختلفة . ويمكن أن توفر الدولة للمستثمرين الائتمان الذى يضمن لشركات الاستصلاح حصولها على ما أنفقته فى عمليات الاستصلاح والاستزراع أولا بأول ، بما يحقق التمويل المستمر لاستصلاح مساحات جديدة ، أو إدخال التحسينات الضرورية لرفع إنتاجية المساحات المنزرعة .

– إن نظام التصرف فى أراضى الاستصلاح يحتاج الى إجراءات تحفز المواطنين نحو تنفيذ مشروعات الاستصلاح ، وفى الوقت نفسه تحقق دخلا مناسبا لخزانة الدولة من أجل دفع مشروعات التنمية وتقدمها .

– ان الادارة الحكومية للأراضى الجديدة لم تنجح فى تحقيق عائد مجز منها ، بل إن معظم مشروعات القطاع العام لازالت تحقق خسائر ، فضلا عن أن تكاليفها تزيد كثيرا عن مثيلاتها لدى القطاع الخاص ،

وأن نسبة كبيرة من أراضيها لم تصل بعد الى الحدية الانتاجية ، على الرغم من مرور عشرات السنين عليها ، مما يعني ضرورة تقويم هذه الشركات التى تغطى مشروعاتها أكثر من نصف مليون فدان . ولعل أبرز مثال على ذلك مشروع الصالحية ، الذى مازال يتسم بهبوط شديد فى إنتاجه وانتاجيته ، برغم أنه تكلف مبالغ طائلة .

– ضرورة وضع ضوابط وضمانات لتوزيع الأراضى على صغار الزراع والخريجين ، فقد اتجه بعضهم نحو التصرف فى وحداتهم بالبيع أو الايجار ، ولم يمارسوا بانفسهم زراعة أراضيهم واستثمارها ، وهو الهدف الأساسى من عملية التوزيع ، كما ان نسبة أخرى من هؤلاء لم يقوموا بالوفاء بالتزاماتهم ، سواء من ناحية حسن استغلال الأرض أو صيانتها أو العناية بمرافقها أو سداد أقساط التمليك ، مما يتطلب بحث حالاتهم جميعا واستبعاد من يثبت عدم قدرته على الاستغلال الزراعى المتكامل .

– وضع ضمانات تكفل استمرار الأراضى الجديدة فى تحقيق أعلى انتاج ، وهذا يتطلب توفير الخدمات الزراعية للمستثمرين الجدد ، وإنشاء المؤسسات الريفية المتكاملة ، من ائتمان وتسويق وتعاونيات إنتاجية ، بحيث تهيئ لهم أساليب الاستغلال والادارة والتوجيه السليم .

– أن يقوم نظام الاستثمار للأراضى الجديدة على أساس وضع تركيب محصولى يرتبط تنظيمه وتكوينه بالعائد من وحدة المياه ، بحيث يمكن للدولة تحقيق أقصى حد من الاستفادة من مواردها ، التى تمثل العنصر المحدد لكل توسع أفقى فى المرحلة المقبلة .

– مراعاة أن عمليات استصلاح الأراضى ليست مجرد إضافة مساحة من الاراضى الى الرقعة المنزرعة ، بل هى ايجاد مجتمعات جديدة متكاملة وقادرة على تهيئة ظروف معيشة مناسبة ، من خلال توفير الخدمات الأساسية لإقامة مجتمعات عصرية .

– ضرورة التنسيق والترابط بين الأجهزة التى تعمل فى مشروعات استصلاح الاراضى ، وهى أجهزة متنوعة وموزعة بين وزارات مختلفة منها : وزارة الرى – الاسكان والتعمير – النقل والمواصلات – الكهرباء – الصناعة – الادارة المحلية – الدفاع – الداخلية ، بالاضافة الى كثير من وزارات الخدمات .

– أن يتم تخطيط وتنفيذ هذه المشروعات والتصرف فى أراضيها عن طريق وزارة استصلاح الأراضى ، التي يجب أن تتمتع بقدرة كاملة تمكنها من إحداث الترابط بين الاجهزة التى لها صلة مباشرة بهذه المشروعات . على أن يؤخذ فى الاعتبار ضرورة وضع تشريع موحد ، يحكم الأوضاع القانونية الخاصة بتنفيذ هذه المشروعات والتصرف فى أراضيها ، وحتى يمكن أن يرجع الناس الى جهة واحدة يتعاملون معها .

– أن تجربة المزارعين فى المناطق المستصلحة الجديدة تشير إلى وجود مشكلتين رئيسيتين ، الأولى : توفير مستلزمات الإنتاج وعلى وجه التحديد مياه الرى ، والتيار الكهربائى . والثانية : عدم توافر الإمكانات التسويقية التى تساعدهم فى الحصول على الأسعار المناسبة لمنتجاتهم . هذا بالإضافة إلى انخفاض مستوى الانتاجية فى هذه الأراضى . ومن ثم ينبغى تشجيع إنشاء المجتمعات الزراعية ، وخاصة التعاونيات الزراعية الحقيقية فى هذه المناطق .

– قيام المحليات بدور أساسى فى استصلاح الأراضى البور المتخلله زمام كل محافظة والتى تجاوز مساحتها أكثر من نصف مليون فدان ، ويمكن أن يتولاها القطاع الخاص بفاعلية تحت إشراف أجهزة المحافظات ، والتى يناط بها أيضا معاونة هؤلاء المستثمرين ، وحل المشكلات والصعوبات التى تواجههم ، وكذلك المحافظة على أراضى الدولة ومنع التعدى عليها ، لاسيما أن هذه الاراضى تتصف بسهولة استصلاحها واستغلالها ، لوقوعها داخل المناطق المأهولة بالسكان ،

وقربها من المرافق العامة . ولهذا يصبح ضرورياً إتاحة كل الامكانات التى تيسر لهم استصلاحها عن طريق : تقديم التسهيلات المالية ، والاقتراض بفائدة ذات أسعار منخفضة ، وببعض الاعفاءات الضريبية والتيسيرات الاستيرادية . مع ضرورة إجراء تقويم شامل لكل مشروعات توزيع الأراضى التى استفاد بتملكها صغار الزراع والخريجون ، ومن الاوفق ان تتبين الدولة الموقف كاملا بالنسبة لكل مشروع ، وتبيان نتائجه الاقتصادية والاجتماعية ومدى سيره فى الاتجاه الصحيح ، مع حسم المشكلات التى يواجهها المنتفعون بهذه الاراضى ، حتى تحقق أهدافها كاملة على الوجه المنشود .

التوصيات

وعلى ضوء هذه الدراسة ، وما دار حولها فى اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء - يوصى بما يأتى :

* ضرورة الاهتمام بمجموعة المحاصيل الزراعية التى لبلادنا ميزة نسبية فى انتاجها جنباً الى جنب مع رفع مستوى انتاجية المجموعات ذات الانتاجية المتدنية وهى : المحاصيل البستانية - الحبوب - الانتاج الحيوانى والداجنى .

* تشجيع التوسع فى زراعة الحبوب الزيتية ، مع انشاء المصانع التى تقوم باستخدام الزيوت منها بالقرب من مناطق زراعتها حتى يقبل الفلاحون على زراعة هذه الحبوب ، وبذلك نصل الى تقليل الفجوة الغذائية ومواجهة ارتفاع أسعار استيرادها من الخارج .

* النظر فى تغيير نمط زراعة الذرة الشامية ، وان تحل محلها الذرة الصفراء التى تمتاز بالوفرة الانتاجية واستخدامها كغذاء للثروة الحيوانية .

* التأكيد على ما سبق أن أوصى به المجلس من ضرورة إزالة المعوقات والعقبات التى تعترض الارتقاء بمحصول القطن كما ونوعا ، بحيث يصل الى سابق عهده فى بداية حقبة الثمانينات - وماقبلها - إذ تميزت بالثبات النسبى فى المساحة القطنية التى تزيد على المليون فدان .

ومن الملاحظ أن الزيادة والنقص فى مساحة الأرض لم تكن السبب الرئيسى لتراجع المحصول ، بل يرجع ذلك بصفة رئيسية الى تراجع غلة الفدان .

* الاستعانة بالبحوث العالمية فى مجال الهندسة الوراثية لاستنباط الأصناف الجديدة ، مع الاهتمام بالتجارب الخاصة بمكافحة الآفات بالوسائل الطبيعية بدلا من الوسائل الكيمائية .

* استخدام الأساليب العلمية والتكنولوجية فى مختلف مراحل الانتاج الزراعى حتى إعداده للتسويق ، وهذا يتطلب برامج بحثية متقدمة تحيط بكل نواحى النشاط الزراعى ، باعتبارها مجموعة متكاملة ومترابطة .

* ربط استخدام الأساليب العلمية والتكنولوجية بالارشاد الزراعى ، حتى يمكن نقل نتائج البحوث الزراعية وتطبيقاتها الى الزراع . ويتطلب ذلك إعداد جهاز متكامل وكفء للارشاد الزراعى ، يستطيع التحرك والتعامل مع الزراع بخبرة وكفاءة .

* أن توجه سياستنا الزراعية وبرامجها عناية خاصة نحو استثمار الموارد الزراعية وصيانتها والمحافظة عليها ، خاصة وأن هذه الموارد محدودة ، وأن حجم الطلب يتزايد عليها سنويا مع زيادة عدد السكان مع وجود فجوة غذائية يمكن أن تتسع مستقبلا . الى جانب الحاجة الملحة الى مواجهة الزيادة المستهدفة فى التصدير والتصنيع .

* التركيز على عنصرين أساسيين بالنسبة للموارد المائية وهما : حسن استخدام الموارد المتاحة حاليا بأقصى حد من الكفاءة الانتاجية والاقتصادية . والعمل على تدبير موارد إضافية بأقصى حد من الاتساع .

* توفير فرص للعمل فى مختلف برامج التنمية الزراعية ، سواء تلك التى تقع فى نطاق التوسع الرأسى أو الأفقى ، وذلك من خلال مشروعات للصناعات الريفية والتصنيع الزراعى ، وتنفيذ برامج الاستصلاح وتعمير مناطقها ، وتوزيع مساحات مناسبة منها على صغار الزراع والخريجين .

* التركيز على زيادة حجم صادراتنا الزراعية . إذ اننا نواجه متغيرات عالمية بالغة التعقيد لها تأثيرها على صادراتنا . ويتطلب ذلك ضرورة الاهتمام بتطبيق برامج متوازنة ومستقرة للصادرات ، بحيث تجد طريقها الى الأسواق العالمية بصفة مطردة ومتزايدة ، مع التركيز على السلع الزراعية التى لبلادنا ميزة نسبية فى إنتاجها وصفاتها ؛ وتخصص بعض الحاصلات الزراعية للتصدير بالكامل ، بدلا من الاعتماد على تصدير الفائض منها .

* إجراء إصلاح كامل للمؤسسات التى تعمل فى مجال تنظيم الانتاج والتسويق الزراعى ، وتشمل الأنشطة التسويقية والائتمانية والتعاونية ، بهدف رفع مستوى كفاءتها فى خدمة الزراع وإنتاجهم ، على أن يؤخذ فى الاعتبار بالأصول الفنية والادارية للاصلاح .

* انشاء بنك للمعلومات يستفيد منه القائمون على زراعة الفاكهة فى الأراضى الجديدة ، حيث انتشرت زراعة الفاكهة فى الأراضى المستصلحة بدرجة جعلت العرض منها يفوق الطلب ، مما أثر على سعرها وربحية أصحاب هذه الأراضى .

* يستلزم تنفيذ السياسة الزراعية إصلاحاً هيكلياً شاملا فى برامج التنمية الاجتماعية والخدمات المرتبطة بهذه التنمية ، وفى مقدمتها الخدمات التعليمية والعلمية والثقافية والاعلامية ، حتى تتوافق مع برامج التنمية الزراعية وخدماتها واحتياجاتها .

* إعادة النظر فى التشريعات الزراعية ، وفى مقدمتها : قوانين تملك الأراضى وحيازتها ، وقانون التصرف فى أملاك الدولة ، وقانون التعاون الزراعى ، وقانون تنظيم الزراعة المصرية ، وتداول مستلزمات الانتاج وتوزيعها .

- **على أن يحقق التعديل الأهداف الآتية :**

• الالتزام باحترام حق الملكية الذى يكفله الدستور .

• النظر فى رفع الحد الأقصى للملكية ، خاصة فى الأراضى الجديدة .

• حل مشكلات المجتمع القائمة ، مما يقتضى ملاءمة التشريعات للواقع ولظروف الاستثمار الزراعى والبيئة الريفية .

• مسايرة روح العصر واقتصادياته ، ومتغيرات الأوضاع المحلية والعالمية .

• المساعدة على النهوض بالانتاج ، بحيث لايكون سببا للانصراف عن العمل فى المجال الزراعى الى غيره من المجالات الاكثر عائدا والأقل قيودا .

* وضع إطار محدد لنظام التوجه نحو التحرر الاقتصادى بالنسبة للقطاع الزراعى ، بحيث يطبق بصورة تدريجية ومنظمة . مع مواجهة المشكلات التى قد تنشأ عند تطبيقه أولا بأول . وهذا يتطلب تحديد دور الدولة فى ميادين النشاط الزراعى تحديداً واضحاً ، بحيث لاتتدخل فى نواحى النشاط الزراعى إلا من خلال الاشراف الفنى على تطبيق برامج التنمية ، والاهتمام بميادين البحوث العلمية الزراعية ، والارشاد الزراعى ، واستصدار التشريعات التى تواكب التحرر الاقتصادى وتتفق معه .

* تمكين القطاع الخاص من الانطلاق فى خدمة الأنشطة الزراعية ومستلزماتها ، ومايتصل بها : انتاجا ، وتصديرا ، واستيرادا . وفى هذا الاتجاه يمكن أن يقوم القطاع الخاص بنشاط فعال فى مجال عمليات " المقاومة " ، واستيراد المبيدات التى تصرح بها وزارة الزراعة . على أن يكون ذلك باشراف ورقابة الدولة .

* اختيار مشروعات الاستصلاح ، على أساس دراسات مسبقة للأراضى والمياه ، وعمل دراسات متكاملة ودقيقة للجدوى الاقتصادية بالنسبة لكل مشروع .

– مع ضرورة الاهتمام بعنصر الادارة بالنسبة لمشروعات الاستصلاح والتعمير، اذ أن غياب الادارة العلمية الواعية تسبب فى تخلف كثير من هذه المشروعات ، وعدم تحقيق أهدافها الانتاجية والاقتصادية .

* الاتجاه نحو إعداد تركيب محصولى شامل للأراضى المستصلحة ، يحدد الحاصلات النباتية والحيوانية التى سوف تستغل فى هذه الأراضى ، بحيث يتكامل هذا التركيب مع التركيب المحصولى فى الأراضى القديمة ، ويخدم الاقتصاد القومى وأصحاب هذه الأراضى فى الوقت نفسه .

* العمل على أن يكون استغلال الأراضى الجديدة فى الزراعة عن طريق الأفراد ووحدات القطاع الخاص باعتبار ذلك أكثر فاعلية وفائدة من استغلالها عن طريق الأجهزة الحكومية .

* أن تكون التعاونيات بكل انواعها واشكالها – وخاصة الزراعية – تنظيمات شعبية حرة ، وليست حكومية أو شبه حكومية .

* أن التنمية الزراعية قضية قومية ، فهى ليست قاصرة على جهة بعينها ، أو فى حدود مسئوليتها وحدها ، ومن ثم ينبغى إجراء تنسيق شامل ومستمر بين السياسات التى تضعها وزارة الزراعة وتلك التى تضعها الوزارات الأخرى التى تعمل فى مجال الانتاج والخدمات ، لتسير التنمية فى توافق وتوازن سليم .

الانتاج الصناعى

سياسة لتحقيق الضبط المتكامل لجودة الانتاج الصناعى

أصبح فى مصر قاعدة صناعية ضخمة تضم العديد من الصناعات ، بعد أن حظى قطاع الصناعة بحوالى ٢٥ ٪ من حجم الإنفاق الاستثمارى خلال الربع قرن الأخير، وأصبح الانتاج الصناعى يمثل حوالى ٢١ ٪ من إجمالى الناتج القومى ، ويستحوذ على حوالى ١٣ ٪ من جملة العاملين بالدولة . وتتنوع هذه القاعدة العريضة من الصناعات الهندسية الغزل والنسيج ، إلى الصناعات الكيماوية والتعدينية والحرارية والمعدنية ، وكذلك الصناعات الغذائية والدوائية ، فضلا عن قاعدة الصناعات الحربية .

وكان اهتمام غالبية هذه الصناعات ، طوال الفترة السابقة ، مركزاً على تطبيق نظم التفتيش ومراقبة جودة الانتاج داخل المصانع ، سواء فى مراحل الانتاج المختلفة أم على المنتج النهائى قبل تسليمه للعملاء أو طرحه بالأسواق . ومن ثم كان المفهوم السائد لمراقبة الجودة منحصرا فى التفتيش على الانتاج .

ولكن مفهوم مراقبة الجودة انطلق عالميا من الحيز الضيق للتفتيش على الانتاج داخل المصانع الى آفاق جديدة تشمل : أعمال الرقابة على جودة عمليات التعبئة والتغليف والتوزيع ، والنقل والشحن ، ومراقبة التخزين ، والعرض بالسوق ، بل اتسع ليشمل خدمات ما بعد البيع من أعمال الصيانة ، وغير ذلك من الخدمات الفنية ... حتى أصبح هذا النظام أشبه بمنظومة متكاملة متناغمة ، تبدأ من التعرف على

رغبات المستهلك ، وتنتهي بتحقيق هذه الرغبات في صورة الشكل النهائي للمنتج الصناعي .

ثم تتابع أداء وخدمة هذا المنتج عند تشغيله واستخدامه لدى المستهلك ، للمحافظة على كفاءة الأداء وطول العمر ، وكذلك العمل على تطوير المنتج لتلافي الملاحظات إن وجدت ، الأمر الذي يعني أن الهدف الرئيسي من تطبيق هذا النظام هو تأكيد عناصر الجودة المتعددة ، وتحقيق الخدمة المثالية للمستهلك ، كما أصبح المنطلق الذي بدأت على أساسه الدول الصناعية المتقدمة في اكتساح أسواق العالم بصناعاتها .

وتزداد أهمية تطبيق هذا النظام اذا أردنا التوجه بالصناعة المصرية نحو الانتاج التصديري ، فلا بد من الانطلاق من قاعدة منظومة « الضبط المتكامل لجودة الانتاج الصناعي » لغزو الأسواق الخارجية بصفة عامة والعربية والاسلامية بصفة خاصة . ومن ثم لابد من تطبيق هذا النظام في مصر للارتفاع بمستوى جودة الانتاج الصناعي وزيادة حجمه وتحسين اقتصادياته ، بالتقليل من الفاقد والانتاج غير المطابق للمواصفات القياسية ، خاصة بعد قيام السوق الأوربية الموحدة ، مع الأخذ بأحدث نظم الجودة التي أصدرتها المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) في المواصفات الدولية أرقام (ISO/9004-ISO/9000) بالنسبة للمصانع التي ستصدر انتاجها الى دول السوق .

وتستهدف هذه الدراسة التعرف على مفهوم هذه المنظومة وعناصرها المختلفة ، وشرح الوضع القائم لنظم مراقبة الجودة للانتاج الصناعي المحلي ، والعوامل الرئيسية التي تحقق جودة الصادرات ، مع امثلة لتطبيق هذه المنظومة على بعض الصناعات ، والتعرف على أثر تطبيقها على تكلفة المنتج الصناعي .

المفهوم العلمي للضبط المتكامل للجودة :

تعريف الجودة : هي درجة وفاء المنتج لاحتياجات ورغبات المستهلك ، ويعتبر المنتج على درجة عالية من الجودة اذا كان تنفيذ تصميمه وتعبئته وتغليفه ودرجة كفاءته في التشغيل أو الاستخدام مطابقة لرغباته واحتياجاته بدرجة عالية ، بالاضافة الى مراعاة النواحي الاقتصادية . بل امتد المفهوم الحديث للجودة الى الاهتمام بما يرغبه المستهلك في السلعة .

١- **منظومة الضبط المتكامل لجودة الإنتاج الصناعي :** لكي يتحقق هدف الارتقاء بمستوى جودة الانتاج الصناعي ، فان الأمر يقتضي قيام الشركة المنتجة بضبط جودة أهم الأنشطة المتعلقة بهذا الانتاج ، وذلك على النحو التالي :

تحديد أهداف الانتاج : يجب أن تقوم المنشأة الصناعية بتحديد أهداف الانتاج ، ويلزم لذلك اختيار قطاع معين من المستهلكين ، وقيام إدارة بحوث التسويق أو البيع بالمصنع بإجراء دراسات مستفيضة للسوق (Market analysis) للوقوف على القوة الشرائية واحتياجات المستهلكين ، والأسباب التي تؤدي الى إقبالهم على منتج معين دون آخر ، ومستواهم الاجتماعي ، وكذلك العوامل والدوافع النفسية التي تؤثر على اختيارهم للسلع المختلفة . ويمكن الوصول الى ذلك عن طريق البيانات والمعلومات التي يتم الحصول عليها من الدراسات الميدانية لجمهور المستهلكين ، واختيار عينات ممثلة للمجتمع ، وتحليل النتائج – بهدف التعرف على الأنواع والأعداد والأسعار التي تحقق احتياجات وأغراض هذا القطاع من المستهلكين وذلك لتحديد أهداف الانتاج .

وبضبط الجودة في هذه المرحلة ، يمكن اتخاذ القرارات الأساسية اللازمة لتخطيط الانتاج ، والوصول في نهاية هذه المرحلة الى قرارات

أساسية بالنسبة للأصناف والأنواع والأسعار والأعداد التي سيتم إنتاجها من السلعة ، والتي تتفق واحتياجات المستهلكين .

تحديد المواصفات : المواصفات هي التي تحدد معايير الجودة والدقة اللازم توافرها في السلعة ، لكي تحقق رغبات المستهلك . والمواصفات القياسية التي تصدرها هيئات " التقييس " الوطنية هي الأسلوب العلمي التكنولوجي الذي تحدد به الخصائص والأبعاد ، والدقة التي يلزم توافرها في الخامات والمنتجات قبل التشغيل وفي مراحله المختلفة ، لكي يتحقق لها الجودة وحسن الأداء وانخفاض التكاليف ، كما تشمل طرق التفتيش الفني ، والقبول والرفض ، وسحب العينات . لذلك فان اتباع المواصفات القياسية في الانتاج يعني : مراعاة الدقة التامة في اختيار أنسب الخامات ، وأصلح العمليات الصناعية ، وأمثل الظروف التي تؤدي الى إنتاج السلع بالخصائص المطلوبة ، كما يعني التأكد من هذه الخصائص باستخدام طرق اختبار قياسية .

ولتأكيد الجودة ، يجب على المصنع أن يراعي ، عند تحديد المواصفات الفنية للخامات ومستلزمات الانتاج والمعدات والعمليات المختلفة أن تكون في إطار المواصفات القياسية الوطنية ، ومتواكبة مع المواصفات الدولية . مع الاخذ في الاعتبار الامكانات الفنية للانتاج ، وكذلك النواحي الاقتصادية . كما ينبغي أن تشمل هذه المواصفات : جميع مراحل الانتاج ، وإجراء التجارب والاختبارات . وتحديد عمر الاداء ، ويشترط لذلك إجراء الدراسات اللازمة لايجاد نوع من التوازن بين رغبات قطاع الاستهلاك ، وإمكانات التصميم والانتاج في المصنع المنتج .

التصميم : إن جودة المنتج لاتعتمد فقط على جودة إنتاجه ، ولكن أيضا على جودة التصميم التي تتوقف بدورها على درجة جودة تخطيط أهداف الانتاج . ولذلك فانه يشترط أن يفي التصميم بما يأتي :

– القرارات الأساسية التي اتخذت لتخطيط برنامج الانتاج ، وخاصة فيما يتعلق بتحقيق متطلبات المواصفات الفنية .

– قدرات العمليات الصناعية القائمة في قسم الانتاج ، بما في ذلك قدرات الالات والمعدات المنتجة ، التي ينبغي أن تكون داخل حدود المواصفات التصميمية .

وللتقييس أهميته القصوى في اختيار التجاوزات المناسبة عند تصميم المنتج ، بحيث تتوافق مع قدرات الالات ، وبالتالي يمكن تجنب العيوب طالما ظلت عملية الانتاج تحت الرقابة والضبط . كما ينبغي مراعاة النواحي الجمالية في عملية التصميم ، بحيث تحقق رغبة المستهلك ، وذلك بالنسبة للمنتجات التي يقتضي الأمر أن تتوفر فيها هذه الخاصية . وبالاضافة الى ذلك ، فان المصمم يجب أن يأخذ في الاعتبار : المتطلبات التي تتعلق بالأمان وحماية البيئة ، والعوامل التي تتعلق بتنفيذ سياسة ونظم الجودة بالشركة . ونظرا لأن العوامل الأساسية هي الجودة والمعولية ، لذا وجب أن يضمن التصميم القدرة الكافية للمنتج على الأداء ، دون حدوث انهيار له لمدة معينة من الزمن (عمر الاداء) حتى وإن كان استخدامه عند النهايات القصوى المسموح بها في المواصفات ، إذ يجب أن يتمتع بدرجة مناسبة من المعولية .

الانتاج : الانتاج والضبط من أهم مقومات تأكيد الجودة ، ولذلك فإن القرارات التي تتخذ في هذه المرحلة ذات أثر كبير ومستمر بالنسبة لموقف المنتج .

مع الأخذ في الاعتبار باحتمالات خطأ " المكنة " . ولذلك فان التسليم بأن العمليات الانتاجية تسير دائما دون حدوث انحرافات أو عيوب ـ أمر على جانب كبير من الخطورة ، لذلك يجب وضع نظام للتأكد من انضباط العمليات الانتاجية ومطابقة المنتجات للمواصفات المطلوبة .

وإذا بدا أن الطريقة التقليدية فى الرقابة على الانتاج – أى التفتيش على المنتجات النهائية – هى أيسر الطرق لضبط الانتاج والتأكد من جودته ، الا أن لهذه الطريقة بعض العيوب ، أهمها :

– أن تكاليف اختبار المنتجات النهائية كبيرة ، خصوصا إذا كان التفتيش يشمل الفرز بنسبة ١٠٠ ٪ ، وان كان ذلك من الصعب تحقيقه من الناحية العملية ، وبصفة خاصة فى حالة المقادير الكبيرة ، إلا فى نوعيات كالأدوية والمنتجات الحربية .

– هذه الطريقة ليست على درجة كبيرة من الدقة ، إذ إنها لا تتدخل فى ضبط العمليات الانتاجية .

– انه باتباع هذه الطريقة يصبح الوقت متأخرا لتلافى الأخطاء والعيوب ، ولذلك فانه من الضرورى – للرقابة على الانتاج ، وضمان جودته ووفائه بالشروط المطلوبة – أن تضبط العمليات الانتاجية المختلفة ، مع استخدام الطرق الاحصائية . ويمكن تحقيق ذلك بتتبع العمليات الانتاجية فى خط الانتاج اعتبارا من المواد الخام ، وتحديد نقط الضبط الضرورية فيه ، والاختبارات المختلفة التى تجرى فى كل نقطة منها ، عن طريق سحب عينات ممثلة احصائياً فى كل منها ، ومطابقتها للمواصفات المعتمدة ، وعدم الانتقال من عملية إنتاجية الى أخرى إلا بعد التأكد من انضباط العمليات السابقة ، ورصد النتائج فى خرائط الجودة (Control Charts) التى يمكن عن طريقها الوقوف على مدى انضباط العمليات الانتاجية والمكنات ، وكذلك على العيوب ، لمحاولة تلافى الاسباب المقدور عليها (Assignable Causes) سواء كانت راجعة الى المكنة أو المواد المستخدمة أو الطريقة أو الملاحظة ، وذلك باستخدام طريقة الأثر المرتد (Information Feed back) .

ويتطلب ذلك : أن يكون الفنيون أو الملاحظون على العمليات الانتاجية مسئولين شخصيا عن انضباط عملياتهم ، وأن يكون بالمصنع نظام سهل للاتصال المباشر بين الأقسام المختلفة – وخصوصا أقسام الانتاج وضبط الجودة – لابلاغ النتائج أولا بأول ، والعمل على تلافى أسباب الأخطاء ، وبذلك يمكن الوصول الى منتجات نهائية خالية من العيوب الى حد كبير ، والتقليل من عمليات التفتيش عليها ، إلا فى الحالات التى تتصل بعوامل السلامة والأمان .

التوزيع : تعتبر الرقابة على عمليات النقل والتوزيع والشحن وضبط جودتها ؛ من أهم الأسس اللازمة لتأكيد الجودة ، ومن الضرورى إجراء دراسة للسوق لضمان وصول المنتج الى المستهلك بالجودة اللازمة .

وهناك عدة عوامل تؤثر على جودة المنتج فى الفترة مابين لحظة خروجه من المصنع وحتى وصوله الى المستهلك ، ومن هذه العوامل : الرطوبة والحرارة والبرودة ، والاهتزازات والصدمات التى قد تحدث أثناء عملية النقل ، وكذلك زيادة فترة التخزين عن الحد المسموح به .

ومن ثم ينبغى تناول موضوع ضبط الجودة فى هذه المرحلة من النواحى الآتية :

– **التعبئة والتغليف :** تعتبر عملية التعبئة والتغليف جزءا أساسيا من تكوين الصورة النهائية للمنتج ، ويتوقف قبول المستهلك للسلعة فى بعض الأحيان على نوع التعبئة والتغليف . وتلعب التعبئة دوراً هاماً كوسيلة للاعلان عن السلعة والمظهر الذى تضفيه عليها ، ومن ناحية أخرى فهناك كثير من السلع تكون عرضة للتلف أو الكسر ، وتحتاج الى عناية خاصة فى تغليفها فى عبوات تحافظ على سلامتها أثناء التخزين والنقل ، وقد تصمم بحيث تصلح لحفظ السلعة لمدد طويلة أثناء الاستعمال . ومن الناحية التسويقية فان عناصر التعبئة والتغليف تمثل عاملا أساسياً من العوامل التى تتحكم فيها الادارة لتشكيل المنتج الذى تقدمه للسوق . وكثيرا ما تصبح العبوة هى أساس التنافس ، أى أن الجودة فى التعبئة تعتبر مكملة لجودة السلعة ذاتها . ومن أمثلة

الصناعات التى تستغل العبوة كوسيلة إعلانية وترويجية : صناعة أدوات التجميل التى تعتمد على الابداع فى تصميم العبوات ، وابتكار تصميمات جديدة بين آونة واخرى للعمل على اجتذاب العملاء ويمكن التمييز بين وظيفتين أساسيتين لجودة التعبئة والتغليف هما : المحافظة على جودة السلعة ذاتها . وتقديم السلعة فى مظهر جذاب يغرى بشرائها .

– **المناولة والنقل الداخلى :** يتوقف جانب كبير من جودة المنتج النهائى على كيفية مناولة المنتج داخل المصنع ، ونقله من مكان الصنع الى حيث يخزن انتظارا لنقله الى السوق . وقد تقدمت وسائل المناولة والنقل الداخلى فى السنوات الأخيرة بازدياد الاعتماد على الالات والروافع الميكانيكية ، ووسائل النقل الآلية داخل المصنع ، ولاشك أن استخدام تلك الوسائل الحديثة يزيد من كفاءة عملية المناولة والنقل ، كما يحافظ على جودة المنتج . وتلعب عملية تصميم المصنع دورا أساسيا فى تيسير أو تعقيد عملية المناولة والنقل الداخلى ، وبالتالى تؤثر على مستوى جودة تلك العمليات التى تنعكس على جودة المنتج النهائى . ولا يعد توفر أساليب المناولة والنقل الحديثة كافيا فى حد ذاته لضمان الجودة فى هذه المرحلة ، بل ينبغى أن يبذل جهد خاص لتدريب الأفراد على استخدام كل الأساليب ، ورفع الوعى بينهم من حيث الاهتمام بالجودة والمحافظة على سلامة المنتج النهائى .

– **التخزين بالمصنع :** للمحافظة على سلامة السلعة وجودتها واحتفاظها بخصائصها ، ينبغى أن تتوفر امكانات حديثة ومنظمة لتخزين المنتجات النهائية ، ويترتب على سوء التخزين فقدان السلع للكثير من صفاتها وانخفاض مستوى جودتها قبل أن تغادر المصنع الى السوق ، ويرتبط التخزين ارتباطاً وثيقاً بطبيعة السلعة المنتجة وخصائصها الأساسية ، فهناك أنواع كثيرة من السلع تحتاج إلى التبريد ، مثل بعض الأدوية والأغذية المحفوظة ، وعدم توفر تلك الامكانات يؤدى إلى تلف السلعة . كذلك فإن أنواعاً أخرى من السلع تتأثر جودتها بدرجة الحرارة أو الرطوبة فى مكان التخزين .

ومن ثم ينبغى ان تتوافر امكانات التخزين ، وكذلك طرقه ووسائله ، وأن تتبع طريقة ترتيب السلع المخزونة والصرف منها حسب أسبقية وصولها الى المخزن ، بحيث تصرف السلعة الواردة أولا قبل غيرها ، حتى لا يؤثر طول فترة التخزين على جودتها .

– **الشحن والنقل الخارجى :** تتوقف جودة السلع أيضاً على جودة الشحن والنقل الخارجى ، وطريقة مناولة السلع ونقلها من والى وسائل النقل . ومن هنا يجب استخدام وسائل نقل خاصة ، تبعا لنوعية كل منتج ، بدلا من استخدام وسائل النقل العام ، من سيارات وغيرها ، اذ تكون عمليات النقل فى الحالة الأولى تحت إشراف ورقابة مستمرة من المنتج .

وفى كثير من الأحيان تحتاج بعض أنواع السلع الى امكانات نقل معينة ، كالأغذية المجمدة التى تحتاج الى تبريد مستمر ، فيجب فى هذه الحالة تجهيز سيارات النقل بأجهزة تبريد .

– **التخزين والعرض لدى البائعين :**

لا تنتهى علاقة المصنع المنتج بالسلعة بمجرد انتقالها الى البائع ، ولكن يجب على المنتج متابعة سلعته فى السوق من حيث توفر إمكانات التخزين والعرض السليم ، بأن يقوم مندوبو المصنع المنتج بمراقبة السلعة فى السوق ، ومتابعتها أثناء وجودها لدى البائع ، وشراء عينات منها لإجراء الاختبارات عليها للتأكد من استمرار احتفاظها بنفس مستويات الجودة التى كانت عليها عند خروجها من المصنع ، كما يجب الاهتمام بكتابة إرشادات التخزين والاستخدام على العبوات ، وكذلك تسجيل موعد انتهاء الاستخدام (Expiration date) وخاصة بالنسبة للمنتجات الدوائية والغذائية . وفى حالة ما اذا كان هناك بعض الالتزامات من الناحية التجارية تمنع ذكر هذا الموعد ، فانه ينبغى ترقيم المنتجات بأرقام كودية طبقا لتاريخ

إنتاجها ، وذلك لكى يتسنى الوقوف على الفترة التى مضت بين الانتاج وبدء الاستهلاك .

هذا ومن الطرق التى يمكن اتباعها للوقوف على مدى مقاومة المنتج لظروف التخزين : اختيار مجموعة من جمهور المستهلكين تمثلهم تمثيلا صحيحا ، وزيارتهم بالمنازل ، ومبادلة بعض المنتجات القديمة التى لديهم بمنتجات أخرى جديدة ، وإجراء الاختبارات اللازمة للتأكد من استمرار الجودة والصلاحية للاستخدام ، والاسترشاد بهذه النتائج فى تحديد فترات وظروف التخزين .

ونظرا لأن تغير عادات ورغبات المستهلكين دائمة ومستمرة ، فإنه يجب على المنشآت والشركات الصناعية المنتجة إجراء دراسات فى هذا المجال ، بحيث تشمل النواحى النفسية والاجتماعية لجمهور المستهلكين ، ويكون إنتاج السلع والمنتجات بحيث يخدم احتياجاتهم وتحقيق رغباتهم ، فمثلا إذا كان هناك قطاع معين من المستهلكين لايهتم باتباع الارشادات الخاصة بعوامل الاحتياط والحرص عند الاستخدام ، فإنه على المنتج فى هذه الحالة الاختيار بين : انتاج سلعة لا يكون الحرص والاحتياط من الأمور الضرورية عند استخدامها ، أو العمل على توعية جمهور المستهلكين بأهمية اتباع الارشادات الخاصة باستخدام المنتج .

خدمات مابعد البيع : إن اهتمام المصنع بمرحلة خدمات ما بعد البيع له أكبر الأثر فى تأكيد الجودة ، وإذا اتبعت الأسس السليمة فى عملية التوزيع ، واتخذت القرارات الصحيحة فى هذه المرحلة ، فإنه يمكن ضمان وصول السلعة إلى المستهلك المنشود . ويتوقف مدى صحة وسلامة استخدام المستهلك على مقدار كفاءة خدمات ما بعد البيع ومعظم السلع والمنتجات الصناعية ، حتى ما كان منها على درجة عالية من الجودة ، ينتج عن عدم استخدامها على الوجه الصحيح - بعض الأخطاء والعيوب التى تسىء الى سمعتها ، وتؤدى الى فقدان شهرتها .

وجدير بالذكر أنه لاتتضح للمستهلك القيمة الحقيقية للسلعة إلا من خلال استعمالها ، وعند شراء بعض المنتجات الصناعية كالسيارة أو الثلاجة الكهربائية أو الغسالة ، فان المستهلك يتوقع أن يتمتع باستخدامها دون حدوث أية متاعب لسنوات عديدة ، وليس من المعقول أن يطلب المستهلك ضمان عدم حدوث أية متاعب اطلاقا عند استخدامه السلعة ، ولكن من حقه عند حدوث بعض العيوب نتيجة لسوء الاستخدام ، قيام المصنع المنتج أو جهات التوزيع بسرعة الاصلاح والصيانة .

ويعتبر الجمهور الواعى بالجودة وأهميتها أكبر ضمان لجودة المنتجات التى توزع بالأسواق . ومن أهم واجبات المستهلك تحرى الدقة فى اختيار المنتجات التى تناسبه وتفى باحتياجاته ، كما يجب عليه الوقوف على كيفية استخدامها على الوجه الصحيح ، وعدم استعمالها فى غير أغراضها .

ومن أمثلة خدمات ما بعد البيع : تعهد المنتج بالاصلاح والصيانة ، وتغيير السلعة خلال فترة معينة من شرائها ، وهذه الخدمة تختلف حسب نوع السلعة وقيمتها ، وهناك بعض المصانع المنتجة تقوم بإرسال سلعة أخرى جديدة للمستهلك فى حالة الشكوى من عدم الجودة . ورغم ما فى هذه الطريقة من زيادة التكاليف على المصنع المنتج ، إذ قد ترجع أسباب عدم الجودة إلى المستهلك ذاته نتيجة لسوء الاستخدام ، أو رداءة التخزين - إلا أنها طريقة تؤدى الى اكتساب جمهور المستهلكين من الناحية السيكولوجية .

ومن أهم وسائل خدمات ما بعد البيع : الوقوف على شكاوى المستهلكين ورغباتهم والعمل على دراستها وتحليلها . ويلعب تاجر التجزئة دوراً هاماً فى هذا المجال ، نظراً لصلته الوثيقة بجمهور المستهلكين ، إذ عليه أن ينقل رغباتهم وشكاواهم وملاحظاتهم إلى المصانع المنتجة ، لتقوم بدورها بدراستها والعمل على تلافى أسبابها .

هذا وتعتبر الارشادات الواضحة عن طريقة وكيفية استخدام

المنتجات ، من عوامل تقليل شكاوى المستهلك غير المعقولة أو المبنية على غير أساس .

ويدراسة وتحليل شكاوى وملاحظات المستهلك يمكن إرجاع أسبابها إلى ثلاثة عوامل رئيسية هى : عدم الاختيار الصحيح للسلعة ، وسوء استخدامها ، وعدم احتوائها على خصائص الجودة المطلوبة .

وهذه العوامل تؤكد ضرورة توعية كل من المنتج وتاجر التجزئة والمستهلك ، وتدعيم وسائل الاستعلام والارشاد ، والتعرف على أسس وطيدة من الخبرة الواعية .

ويتضح مما تقدم ، أنه لكى تتوفر للسلع والمنتجات الصناعية الجودة وسلامة ودقة الأداء والوفاء باحتياجات المستهلكين ، فإنه لابد من اتباع نظام تأكيد الجودة ، وذلك عن طريق تكامل عمليات ضبط الجودة والرقابة عليها ، بحيث تشمل جميع الأنشطة التى يزاولها المصنع المنتج ، وكذلك تمتد هذه العمليات الى أنشطة : النقل والتوزيع والشحن والتخزين ، وإلى خدمات مابعد البيع . أى أن عملية الجودة ديناميكية : تبدأ بدراسات السوق ومتطلبات ورغبات المستهلك ، وتنتهى بالسوق أيضاً فى مرحلة خدمات ما بعد البيع ، حيث يتم التعرف على ملاحظات وشكاوى المستهلك بالنسبة للسلع والمنتجات الصناعية ، ثم يتم نقل هذه الرغبات والملاحظات إلى مرحلة تخطيط أهداف الانتاج ، لأخذها فى الاعتبار .

إدارة الجودة الشاملة : Total Quality Management : وهو نظام يربط بين إدارات وأقسام المصنع المختلفة والعاملين به وما يقومون به من أنشطة متباينة فى منظومة متكاملة متناغمة ، وبمقتضاه يكون كل فرد بالمصنع فى موقعه مسئول عن الجودة وضبطها ، وبحيث يتعامل كل قسم بالمصنع مع الذى يليه باعتبار الأول منتجا والآخر مستهلكا أو متلقيا للخدمة ، ينبغى ان تصل اليه مطابقة للمواصفات ، بحيث يكون مفهوم الادارة اساسا هو جودة وصول الخدمة للمتلقى لا عن طريق نظام التسلط الادارى ، ولكن عن طريق إيمان ووعى العاملين واقتناعهم بأهميه الجودة فى تقليل التكاليف الانتاجية وزيادة الأرباح ، وانعكاس ذلك على زيادة الحوافز واثابة العاملين وانتعاش الاقتصاد القومى .

وفى هذا المجال فقد أصدرت المنظمة الدولية للتوحيد القياسى (ايزو) المواصفات القياسية الدولية أرقام ISO/9000 – ISO/9004 وهى تختص بنظم ادارة الجودة بالمصانع والمنشآت الصناعية وأدائها ، فى اطار نظام إدارة الجودة الشاملة ، كما حددت أهم عناصر الجودة التى يجب أخذها فى الاعتبار . وقد قررت السوق الاوربية الموحدة ضرورة تطبيق هذه المواصفات بالمصانع التى ستقوم بالتصدير لدول السوق اعتبارا من أول يناير ١٩٩٣ .

مستويات التقييس والمواصفات :

تنقسم نظم التقييس Standardization والمواصفات بصفة عامة الى المستويات التالية ، ويحدد كل مستوى مجموعة الافراد والجهات الذين توضع لهم المواصفات لينتفعوا بها :

مواصفات الشركات Company Standards : وتضعها الشركة أو المنشأة للاسترشاد بها فى عمليات الشراء والانتاج ، وغيرها . وتختص مواصفات الشركات غالبا بكل ما يتعلق بالاجراءات الخاصة بالتصميم وتخطيط الانتاج والرقابة عليه ، وتتميز بانها تتناول تفصيلات قد لا يكون لها مجال فى المواصفات القياسية القومية . وتهدف الى تبسيط وتنظيم الطرق المتعلقة بجميع أوجه أنشطة الشركة ، بما فى ذلك الحصول على المواد وتصميم وإنتاج مختلف المنتجات وضبط الجودة ، وكذلك عمليات البيع والتوزيع . وتعتبر مواصفات الشركة هى القاعدة العريضة التى تنبثق منها المواصفات القياسية القومية .

مواصفات الغرف والاتحادات الصناعية Industrial Chambers or Trade Standards ويقوم بوضعها وتطبيقها مجموعة ذات مصالح منتمية الى صناعة أو مهنة معينة ، وتعنى هذه المواصفات بمظاهر التصميم وعدد النماذج . وتستهدف غالبا تبسيط عدد النماذج والأنواع .

المواصفات القياسية الوطنية (القومية) : وهى تصدرها الهيئة القومية المختصة بشئون التوحيد القياسى فى الدولة ، بعد استشارة جميع الأطراف المعنية من كبار المنتجين والمستهلكين ورجال العلم والخبرة ، والأخذ فى الاعتبار بامكانات الصناعة والمعامل والمختبرات . وتعنى المواصفات القومية بالمصطلحات ووحدات القياس والتفاوتات Tolerances، ونظم الحدود والتوافقات Fits And Limits والخامات والسلع ومستويات الانتاج وطرق الاختبار . وتهدف إلى حماية المواطنين ، والمحافظة على السلامة والصحة العامة ، وتحقيق الرخاء وانعاش الاقتصاد القومى . وتنبثق هذه المواصفات من مواصفات الشركات وتتوافق مع مثيلاتها من المواصفات الاقليمية والدولية .

المواصفات الاقليمية Regional Standards : وتتبع مجموعة اقليمية لدول ذات مصالح اقتصادية وثقافية مشتركة ، وتعنى : بالمصطلحات ووحدات القياس ، والتفاوتات ونظم الحدود والتوافقات ، والخامات والسلع ، وطرق الاختبار ومستويات الانتاج فى الاقليم وطرق الاختبار . وتهدف بصفة أساسية إلى : تيسير التبادل التجارى ، وإزالة الحواجز الفنية بين دول الاقليم ، ومن أمثلتها : مواصفات السوق الأوربية المشتركة ، والمواصفات القياسية العربية ، التى تصدرها المنظمة العربية للمواصفات ، والمقاييس والمواصفات القياسية الافريقية ، التى تصدرها المنظمة الأفريقية للتوحيد القياسى .

المواصفات الدولية International Standards وتصدرها منظمات عالمية تنضم اليها دول مستقلة ذات مصالح مشتركة ، وخاصة فى مجال التجارة الدولية . وتعنى بصفة عامة بما تعنى به المواصفات الإقليمية ، وتهدف إلى : تيسير التبادل التجارى ، وإزالة الحواجز الفنية بين الدول المنضمة اليها ، إذ ان المواصفات التى تصدرها تتمثل فيها امكانات الدول المتقدمة صناعيا ، وامكانات الدول النامية ، وذلك بشرط ألا تقل مستويات الجودة للسلع والمنتجات الصناعية عن مستوى معين للحفاظ على مصالح المستهلكين ، ومن أمثلتها المواصفات الدولية التى تصدرها المنظمات التالية :

- **المنظمة الدولية للتوحيد القياسى** : International Standards organization (ISO) وتقوم بوضع المواصفات القياسية الدولية لجميع السلع والمنتجات الصناعية ، فيما عدا المنتجات الكهربائية والغذائية .
- **المنظمة الدولية الكهربائية الفنية** International Electro - technical Commission (IEC) : وتختص بوضع المواصفات القياسية الدولية للسلع والمنتجات الكهربائية .
- **المنظمة الدولية لدستور الأغذية** Codex Alimantarius Commision (CAC) وتختص بوضع المواصفات الفنية للسلع والمنتجات الغذائية والحبوب والمضافات والملونات الغذائية ، وحدود المواد الضارة بالصحة العامة ، وكذلك حدود بقايا المبيدات الحشرية والآفات فى الخضر والفاكهة والمنتجات الغذائية .

نظم الرقابة على الجودة :

تختص الأجهزة الرقابية التابعة لوزارة الصناعة – وهى : الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسى ، ومصلحة الرقابة الصناعية – بالرقابة على جودة إنتاج السلع والمنتجات الصناعية ، داخل المصانع والشركات الصناعية ، وذلك طبقا للقوانين والقرارات

الصادرة فى هذا الشأن . أما فيما يتعلق بالرقابة على جودة السلع والمنتجات الصناعية وحمايتها من التعرض للغش التجارى فى الأسواق ، فيختص بها – طبقا للقوانين والقرارات الصادرة – مفتشو مصلحة الرقابة التجارية التابعين لوزارة التموين والتجارة الداخلية ، وكذلك مفتشو مراقبة الأغذية التابعين لوزارة الصحة ، وخاصة فيما يتعلق بمعايير الصحة العامة والصلاحية للاستهلاك الآدمى .

والأمر يقتضى إلقاء الضوء على بعض النقاط الهامة المتصلة بهذا الموضوع ، وذلك وفقا لما يلى :

فيما يتعلق بالرقابة على الجودة التى تقوم بها الأجهزة الرقابية التابعة لوزارة الصناعة داخل المصانع :

الرقابة الالزامية : يخول وزير الصناعة – طبقا للمادة رقم ١٥ من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها – سلطة إصدار قرارات وزارية بتحديد مواصفات ملزمة للخامات والمنتجات الصناعية . وضمانا لتطبيق المواصفات القياسية المصرية وحماية للمستهلكين ، فقد أصدر وزير الصناعة حوالى ٣٥٠ قرارا وزاريا لإلزام المصانع والشركات الصناعية بالانتاج طبقا للمواصفات القياسية المصرية ، بالنسبة للسلع والمنتجات تتصل بالصحه العامة كالمنتجات الغذائية ، وكذلك بالنسبة للسلع والمنتجات التى ترتبط بالسلامة والأمان ، كالأجهزة التى تعمل بالبوتاجاز والأجهزة الكهربائية ، وأجهزة إطفاء الحريق وأيضا مواد البناء . وتقوم الجهات المعنية بوضع خطة شهرية للرقابة على الجودة والتفتيش الفنى على المصانع المختلفة ، سواء التابعة للقطاع العام أو الخاص أو القطاع الاستثمارى ، وفى حالات عدم المطابقة للمواصفات الصادر بشأنها قرارات ملزمة ، يتم اتخاذ الاجراءات القانونية ، وتنفيذ العقوبات المنصوص عليها فى قانون تنظيم الصناعة وتشجيعها والتى تشمل :
الغرامة المالية والغلق والمصادرة ، وخاصة بالنسبة للسلع التى تتصل بالصحة العامة والسلامة والأمان ، وقد تصل العقوبة الى الحبس فى بعض الحالات .

الرقابة عن طريق تطبيق نظام علامة الجودة : أدى التقدم التكنولوجى السريع الى تطوير وسائل الانتاج و تسابق المنتجين فى انتاج سلع لإشباع حاجات المستهلكين ورغباتهم . فالمنتج يحاول أن يحوز ثقة المستهلك حتى يزداد حجم مبيعاته ، وذلك عن طريق التطوير فى المنتج وفى أساليب الانتاج للارتفاع بمستوى الجودة . أما المستهلك فهو دائما ما يقارن ويفاضل بين المنتجات التى تؤدى نفس الخدمة التى تشبع حاجاته ورغباته ، ثم يختار منها ما يعتقد أنها تتميز على مثيلاتها . غير أن المستهلك العادى لا يستطيع ، فى كثير من الأحيان تمييز السلع غير المطابقة للمواصفات بمجرد النظر . لذا فانه يتم تطبيق نظام علامة الجودة لحماية المستهلك ، وتشجيع المصانع لتطبيق المواصفات القياسية المصرية فى إنتاجها ، عن طريق الرغبة والاختيار والايمان بأهمية الجودة فى خفض التكلفة وزيادة الربحية ، وليس عن طريق الالزام بإصدار القرارات الوزارية . وقد قامت هيئة التوحيد القياسى بتطبيق نظام علامة الجودة (م ق م) التى تمنح للمنتجات المطابقة للمواصفات القياسية المصرية . وتطبيقا لهذا النظام فان المصانع التى يتم منحها حق وضع علامة الجودة على بعض منتجاتها تخضع للتفتيش الدورى ، للتأكد من أن المصنع يتبع فى إنتاجه أسلوب ونظام ضبط الجودة المعتمد ، وأن اجهزة القياس والاختبار بمعامله قد تم معايرتها وضبط دقتها ، كما يتم سحب عينات عشوائية من المنتج للتأكد من الجودة واستمرار المطابقة للمواصفات القياسية المصرية .

الرقابة على جودة السلع والمنتجات الصناعية وحمايتها من الغش التجارى فى الأسواق :

تختص مصلحة الرقابة التجارية بوزارة التموين والتجارة الداخلية :

بالتفتيش على السلع والمنتجات فى الأسواق ، وذلك للحماية من الغش التجارى والتأكد من الجودة والصلاحية ، ويتم سحب عينات من محلات العرض المختلفة وإرسالها للفحص والاختبار فى معامل مصلحة الكيمياء ، وفى حالات ثبوت الغش التجارى وعدم المطابقة للمواصفات المعتمدة ، تتخذ الاجراءات القانونية لتطبيق العقوبات المنصوص عليها فى القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٤١ ، الخاصة بقمع التدليس والغش والقوانين المعدلة له ، وتشمل الغرامة والمصادرة والغلق . كما تختص رقابة الأغذية بوزارة الصحة : بالتفتيش على الأغذية والمنتجات الغذائية فى الأسواق للتأكد من عدم فسادها وصلاحيتها للاستهلاك الآدمى ، ويتم سحب عينات منها وإرسالها للمعامل المركزية بوزارة الصحة ، والمعامل الفرعية بمديريات الصحة بالمحليات ، للفحص والاختبار والتأكد من المطابقة للمواصفات الملزمة ، وتتخذ الإجراءات القانونية المنصوص عليها فى القوانين الصادرة فى هذا الشأن ، فى حالات عدم المطابقة والصلاحية للاستهلاك الآدمى .

جودة الصادرات :

تعنى الدولة بتكثيف الجهود لتنمية الصادرات الصناعية ، وزيادتها كما وكيفا ، لتحقيق التوازن فى ميزان المدفوعات ، وزيادة حصيلة البلاد من العملة الصعبة ، والمساهمة فى تنمية الاقتصاد القومى .

ومن العوامل الرئيسية التى يجب أن تؤخذ فى الاعتبار تحقيقا لذلك ما يلى :

دراسة رغبات ومتطلبات المستهلكين فى الدول المستوردة : ينبغى قيام المختصين ببحوث التسويق بالمصانع المصدرة بإجراء دراسات للتعرف على رغبات ومتطلبات المستهلكين فى الدول والبلاد التى سيتم التصدير اليها . ويقتضى الأمر القيام بزيارات ميدانية الى تلك الأسواق للوقوف على أذواق المستهلكين ، والعوامل والدوافع النفسية التى تجعلهم يفضلون سلعة على أخرى ، ومستواهم الاجتماعى والأسعار المناسبة ، وكذلك دراسة السلع المنافسة ومستوى جودتها ونوعياتها واسعارها ومدى الاقبال عليها . ويمكن أن تساهم فى هذا الشأن البيانات والدراسات التى يجريها أعضاء التمثيل التجارى المصرى فى هذه الدول . ومن نتائج تحليل هذه البيانات والدراسات الفنية ، يمكن للمصانع المصدرة الوصول الى قرارات أساسية بشأن المنتجات التى يزمع تصديرها ، من حيث : نوعياتها وكمياتها وخصائصها وأسعارها ، وأشكالها وألوانها وتعبئتها وتغليفها .

تطبيق نظام الضبط المتكامل لجودة الانتاج : إن جودة المنتجات هى العمود الفقرى للتصدير ، ويقتضى الأمر قيام المصانع المنتجة – وخاصة تلك التى تصدر بعض منتجاتها – بتطبيق نظام الضبط المتكامل للجودة الشاملة بالنسبة لجميع أنشطتها ، بحيث تكون جودة الانتاج هى الاستراتيجية الأساسية للمصنع ، وعلى أساسها يتم وضع نظام الحوافز للعاملين وإثابتهم وعقابهم ، وأن يكون تقويم إنتاج الشركة على أساس الانتاج الجيد المطابق للمواصفات .

ويقتضى الأمر التوسع فى تطبيق نظام علامة الجودة ، وخاصة بالنسبة للمصانع التى تعد بعض منتجاتها للتصدير ، بحيث تكون علامة الجودة مقرونة بشعار « صنع فى مصر » ، ففى هذه الحالة سيكون الهدف الرئيسى للشركة هو الإنتاج الجيد المطابق للمواصفات القياسية ، مما ييسر قيام الشركة المنتجة – فى حالة التصدير – بتطوير إنتاجها نصف المصنع على خطوط الانتاج ، طبقا لمتطلبات ومواصفات أسواق التصدير .

التنميط وتحديد مواصفات الصادرات :

ينبغى أن تقوم المصانع المصدرة باتباع أسس التقييس (التنميط) التى يمكن إيجازها فيما يلى :

التبسيط : تقليل الأنواع أو الأصناف المنتجة ، أو الاستغناء عن الأنواع أو القياسات التى يقل الطلب عليها ، والابقاء على عدد محدود من القياسات أو الأنواع التى يكثر الطلب عليها .

التوحيد : إدماج مواصفات نوعين أو أكثر فى مواصفة واحدة ، بغرض تقليل تكاليف الانتاج وتوحيد مواصفاته .

التوصيف : بيان مجموعة الخواص والمتطلبات التى ينبغى تحقيقها فى سلعة أو خدمة أو أداء ، مع وضع طرق التحقق من توفر هذه المتطلبات بالقياس والاختبار ويعتبر تنميط وتحديد مواصفات السلع والمنتجات المصدرة من أهم العوامل التى تؤدى الى رواجها فى الأسواق الخارجية ، ووقوفها على قدم المنافسة أمام مثيلاتها من السلع والمنتجات الأجنبية . ولابد عند وضع مواصفات التصدير من مراعاة العوامل المناخية والبيئية والقومية للأسواق المستوردة ، ويتم ذلك بالاستعانة بالمواصفات القياسية الوطنية للدول المستوردة ، وبالمواصفات القياسية الاقليمية والدولية المناظرة ، كما يجب أن تشتمل المواصفات التصديرية على الطرق القياسية للفحص والاختبار ، وذلك للتأكد من المطابقة للمواصفات فى حالات الرفض والتحكيم . وينبغى مراعاة أن تكون مواصفات السلع والمنتجات المصدرة الى الأسواق الأوربية مطابقة للمواصفات الاوربية الموحدة ، وأن تكون الرسائل المصدرة مرفقة بشهادات وعلامات المطابقة لهذه المواصفات ، والتى تصدرها منظمة المواصفات الاوربية الموحدة . وذلك طبقا لنظم الجودة التى أصدرتها المنظمة الدولية للتوحيد القياسى فى المواصفات (IS09004 - ISO 9000)

جودة التعبئة والتغليف : يجب أن تصمم العبوة بحيث تصلح لحفظ السلعة لمدد طويلة اثناء الاستخدام ، وان تراعى النواحى الاقتصادية عند اختيار مواد التعبئة ، مع توفرها على المدى القريب والبعيد ، والأخذ فى الاعتبار بعنصر الجودة . وتلعب العبوة دورا كبيرا عن طريق البيانات التى تكتب عليها فى إعلام المستهلك عن أهم مكونات السلعة ، ووزنها وخصائصها وطرق تخزينها ، كما تعتبر جودة التعبئة مكملة لجودة المنتج . فالعبوة " تحوى وتحمى وتبيع " .

تخفيض التكاليف :

يعتبر السعر المنافس من العوامل الرئيسية فى إنجاح العملية التصديرية ، اذا توافرت العوامل الأخرى فى الصادرات ، ولتحقيق السعر المنافس ينبغى أن تقوم الشركات الصناعية المصدرة بإعداد برنامج لتخفيض التكاليف الانتاجية ، وتخفيض وترشيد تكاليف النقل والشحن الى الأسواق الخارجية ، مع تطبيق أحدث الأساليب العلمية فى هذه المجالات .

الابداع والابتكار والتميز : لكى تقف صادراتنا على قدم المنافسة فى الأسواق الخارجية ، خاصة فى الدول المتقدمة صناعيا ، فان الأمر يقتضى التعرف على أحدث التطورات فى المواصفات وأساليب ضبط الجودة والتعبئة والتغليف ، ومتابعتها أولا بأول عن طريق المنظمات الدولية المعنية ، وحضور المعارض والمؤتمرات الدولية فى هذه المجالات . كما ينبغى قيام مركز تنمية الصادرات بنشر الوعى بين المصدرين باهمية التميز والابداع فى الإنتاج المعد للتصدير ، والعمل على تشجيع الابتكار والتطوير فى هذه المجالات .

الالتزام بتنفيذ عقود التصدير : ان الالتزام بتنفيذ عقود التصدير فى مواعيدها المحددة ضرورى لاستمرار التواجد فى الأسواق الخارجية ، وحتى تكتسب الصادرات المصرية سمعة متميزة بالنسبة للجهات المستوردة . ويلعب تطبيق نظام ادارة الجودة الشاملة Total Quality Management فى الشركات الصناعية ، دورا هاما فى التخطيط الجيد ومتابعة التنفيذ ، بحيث يكفل توفر الخامات ومستلزمات الانتاج محلية كانت أو مستوردة – انسياب العمليات الانتاجية طوال فترة تنفيذ عقود التصدير .

التدريب والتعليم والبحث العلمى : لاقتحام ميادين التصدير والوقوف أمام المنافسة القوية للدول المتقدمة صناعيا ودول جنوب شرق أسيا ، يجب اتباع الأساليب العلمية الحديثة فى كل ما يتصل بعمليات التصدير ، وكذلك إعداد وتدريب كوادر متخصصة فى جميع الأنشطة التصديرية والتسويق ، ووضع المواصفات وأعمال التصميم ، وأساليب الانتاج وضبط الجودة ، والتعبئة والتغليف والتخزين ، والنقل والشحن والتوزيع ، وخدمات ما بعد البيع . كذلك ينبغى الاستمرار فى إنشاء وتنمية أقسام البحث والتطوير بالمواقع الانتاجية ، وربطها بالأقسام والوحدات المناظرة بالمركز القومى للبحوث ، ومراكز البحوث الصناعية المتخصصة .

ازالة معوقات التصدير وتقليل اجراءاته : لانطلاق الصادرات الصناعية ، يجب العمل على ازالة جميع معوقات التصدير ، وتقليل إجراءاته الى أدنى حد ممكن . وقد اتبعت الدولة هذه السياسة فى الآونة الأخيرة ، فتم الغاء الرقابة والتفتيش الفنى الإجبارى على الصادرات ، والذى كان يحدث من جهات رقابية متعددة ، وأصبح اختياريا بناء على طلب الجهات المصدرة . الا أن الأمر مازال يقتضى : تقليل بعض الاجراءات وتذليل العقبات الادارية ، لتحقيق انسياب الأنشطة التصديرية .

منح حوافز للمصدرين : نظرا للمنافسة الشديدة التى تواجهها الصادرات الصناعية المصرية فى الأسواق الخارجية ، فان الأمر يستلزم منح المصدرين الجادين بعض التسهيلات الائتمانية والجمركية ، وكذلك بعض المعاونات الفنية من الجهات المعنية تشجيعا لهم على الاستمرار فى تصدير منتجاتهم .

التوصيات

وعلى ضوء ما تقدم ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء — يوصى بما يأتى :

* التزام المصانع والشركات الصناعية باتباع أسلوب الضبط المتكامل للجودة فى جميع الأنشطة التى تزاولها ، من تخطيط لأهداف الانتاج ، وتحديد للمواصفات ، وضبط لأعمال التصميم وعمليات الانتاج . ويمتد ذلك الى أنشطة الشحن والنقل والتخزين والتوزيع وخدمات ما بعد البيع . وكذلك الأخذ بنظام إدارة الجودة الشاملة .

* التوسع فى وضع وإصدار المواصفات القياسية المصرية ، لتشمل تدريجيا جميع الخامات والمنتجات المحلية ، وبحيث لا تعرض أى سلعة فى الأسواق المحلية إلا بعد تحديد مواصفاتها واعتمادها من الجهة المختصة . ويراعى أن تكون المواصفات القياسية المصرية متوافقة مع المواصفات الدولية المناظرة ، وذلك تيسيرا لانسياب السلع والمنتجات المصرية فى الأسواق الخارجية ، وحتى تقف على قدم المساواة مع المنتجات الأجنبية فى ميادين التصدير .

* أن تعنى الأجهزة الرقابية المعنية بتنظيم وإحكام عمليات التفتيش الدورى والمفاجىء على السلع المتصلة بعوامل السلامة والأمان ، للتأكد من مطابقتها للمواصفات القياسية الملزمة ، وإصدار الشهادات الدالة على ذلك .

* عدم قصر معامل الفحص واختبار الجودة على المحافظات فقط — بل يجب توزيعها على مواقع الانتاج فى المدن الكبيرة والمجتمعات الصناعية الجديدة بالتعاون مع معامل صغيرة متنقلة تعمل بأحدث الأجهزة اللازمة لإحكام رقابة الجودة .

* أن يتم وضع خطة للتوسع فى تطبيق نظام علامة الجودة (م ق م) ومنحها للسلع والمنتجات الصناعية المطابقة للمواصفات القياسية المصرية ، بحيث تغطى معظم السلع والمنتجات الرئيسية ، ويكون شعار « صنع فى مصر » متلازما مع علامة الجودة ، وذلك حماية للمستهلكين ، وارتفاعا بسمعة الانتاج المحلى فى ميادين التصدير .

* أن تقوم أجهزة الإعلام المختلفة بحملة قومية لتوعية جماهير المستهلكين بعلامة الجودة وشكلها ومضمونها . وأن تقوم الجهات الحائزة لعلامة الجودة باقامة المعارض الجماهيرية للمنتجات المصرية الحاملة على هذه العلامة ، ليتعرف عليها المستهلكون ، وحتى يكون ذلك حافزا للمصانع الأخرى لتطبيق هذا النظام .

* تنظيم دورات تدريبية للمهندسين والفنيين المختصين بالمصانع ؛ على الأساليب العلمية الحديثة في سحب العينات وضبط الجودة والرقابة عليها ، وإكسابهم المهارات والخبرات اللازمة في هذه المجالات من حيث : التعريف بالمواصفات ، وأساليب مراقبة الجودة ، والتفتيش الفنى ، ومفهوم الجودة واقتصادياتها ، وأسلوب تأكيد الجودة والضبط المتكامل للجودة .

* تدعيم وتزويد معامل الفحص والاختبار الحكومية بالأجهزة والمعدات الحديثة ، وانشاء معامل معتمدة للفحص والاختبار بالمحافظات المختلفة ، مع تزويدها بالأجهزة الحديثة اللازمة ، لكي تقوم بدورها في إحكام الرقابة على الجودة وحماية جماهير المستهلكين .

في شأن جودة الصادرات وتنميتها :

* ان موقع مصر بين الدول العربية والافريقية يؤهلها لتكون من أهم مراكز الصناعة والتصدير في العالم ، ويتطلب ذلك العمل على ما يلي :

-- الاهتمام بأبحاث ودراسة الأسواق الخارجية في الدول المستوردة ، لمعرفة احتياجات ورغبات ومتطلبات المستهلكين والعمل على تحقيقها ، مع الوقوف على المواصفات والنشرات الخاصة بالتطور الصناعي في الأسواق الخارجية ، والشروط الخاصة بالبيئة والمواصفات والجودة وذلك لمراعاتها في انتاج السلع المعدة للتصدير .

– تطبيق نظام الضبط المتكامل للجودة في المصانع المنتجة ، وخاصة تلك التي تصدر بعض منتجاتها ، بحيث تكون جودة الانتاج هي الاستراتيجية الأساسية للمصنع ، وعلى أساسها يتم وضع نظام الحوافز للعاملين وإثابتهم وعقابهم ، وأن يكون تقويم إنتاج الشركة على أساس الجودة والمطابقة للمواصفات . كما يقتضي الأمر أن تقوم المصانع المصدرة بتطبيق أحدث أساليب ونظم الجودة التي أصدرتها المنظمة الدولية للتوحيد القياسي ISO في مواصفاتها الدولية ، من رقم ISO/9000 الى رقم ISO/9004 ، والتي قررت السوق الاوربية المشتركة تطبيقها بالنسبة للمصانع المصدرة اليها ، اعتبارا من أول يناير ١٩٩٣ .

– وحتى يمكن مواجهة اشتراطات ومعايير ومواصفات الجودة التي تضعها السوق الأوربية والتكتلات الاقتصادية الأخرى . يتعين التركيز على استخدام خامات عالية الصفات من منشأ موثوق به لتسهم جودة الخامات في تحقيق الضبط المتكامل لجودة الانتاج .

– الاهتمام بخدمات مابعد البيع ، وتوفير الكتيبات الارشادية والاعلامية لايضاح طرق الاستخدام الصحيحة والسليمة للمستهلك ، وطرق الاحتفاظ بالسلعة في حالة جيدة . وبالنسبة للسلع المعمرة المصدرة فان الأمر يقتضي ضرورة الاهتمام بانشاء مراكز للصيانة ، وإمدادها بقطع الغيار اللازمة .

– جودة التعبئة والتغليف ، إذ إنها تعتبر مكملة لجودة المنتج ، فالعبوة " تحوى وتحمى وتبيع " .

– العمل على تخفيض وترشيد التكاليف الصناعية ، وكذلك تخفيض تكاليف النقل والشحن الى الأسواق الخارجية ، اذ ان السعر المنافس من العوامل الرئيسية في انجاح العملية التصديرية .

– العمل على تشجيع الابتكار والتطوير والتميز في مجال المنتجات المعدة للتصدير .

- ضرورة الالتزام بتنفيذ عقود التصدير فى المواعيد المحددة ، ضمانا لاستمرار التواجد فى الأسواق الخارجية .

- إعداد وتدريب كوادر متخصصة من العاملين فى جميع مجالات الأنشطة التصديرية . مع الاهتمام بالهندسية العكسية ، كجزء أساسى من التدريب العلمى والعملى فى مراكز التدريب والمعاهد والجامعات .

- الاستمرار فى انشاء وتنمية أقسام البحث العلمى والتطوير بالمواقع الانتاجية ، وربطها بالاقسام المناظرة بالمركز القومى للبحوث ومراكز البحوث الصناعية المتخصصة . ونظرا لازدياد معدل تغيير المنتجات وتحديثها ؛ فإنه ينبغى العمل على إيجاد قنوات اتصال بمراكز البحوث الأوربية ، خاصة فى حالة التصدير الى دول السوق الاوربية الموحدة .

* منح المصدرين الجادين بعض التسهيلات الائتمانية والجمركية والحوافز ، وذلك نظرا للمنافسة الشديدة التى تواجهها الصادرات الصناعية فى الأسواق الخارجية .

* مراجعة نظم الادارة فى الشركات والمنشآت الصناعية ، على ضوء المعايير والمتغيرات الدولية والسياسات والنظم الاقتصادية الجديدة ، مع الأخذ بنظام إدارة الجودة الشاملة Total Quality Management .

النقل والمواصلات

النقل الثقيل
وأثره على حركة المرور داخل القاهرة الكبرى

يعتبر النقل أحد العناصر الأساسية للاقتصاد القومى ، مما يستدعى الاهتمام بقطاع النقل وتطويره فى الدولة ككل ، من خلال سياسة عامة لخدمة الاقتصاد القومى ، وذلك للارتباط المباشر بينهما .

وخلال القرن العشرين ، بدأ التقدم الصناعى مع تطور أنشطة التجارة والزراعة فى مصر ، وتطلب ذلك العمل على زيادة الانتاج ، بحيث تتناسب كمية المواد الخام الداخلة الى سلسلة الانتاج مع كمية المواد الكاملة الصنع المرغوب فى إنتاجها وتوزيعها ، لتلبية الزيادة المطردة فى الاحتياجات ، مما أدى الى ضرورة توفير وسائل التخزين المناسبة على كل المستويات والقطاعات فى الدولة ، ودراسة أثره على حركة النقل بين تلك القطاعات ، ومدى تأثير ذلك على الحركة المرورية داخل القاهرة الكبرى .

النقل والتخزين :

ولما كانت حركة النقل ترتبط ارتباطا وثيقا بأسلوب تخزين تلك المنتجات على المستوى الاستراتيجى أو الاقليمى أو المحلى ، فإننا سوف نتعرض لهذا الارتباط كمدخل من مداخل حل مشكلة النقل الثقيل داخل القاهرة الكبرى .

كما أن دراسة وسائل النقل المختلفة التى تتلاءم مع نوعيات المواد المنتجة والمنقولة ، تعتبر من العوامل الهامة فى دراسة الارتباط بين النقل والتخزين . وتتناول هذه الدراسة ذلك الارتباط من خلال الاتجاهات الرئيسية الآتية :

– التكامل فى التخطيط والاشراف والتشغيل بين أجهزة النقل المختلفة ، واستمرار التنسيق بينهما وبين الأجهزة المشرفة على مصادر الانتاج والاستهلاك فى الدولة .

– أهمية تعدد وسائل النقل مع استغلالها الاستغلال الأمثل ، وإعطاء وسائل النقل النهرى والسكك الحديدية الأولوية لرخصها فى حركة نقل البضائع .

– وضع سياسة طويلة الأجل للتخزين والنقل داخل وخارج المدن ، شاملة كافة وسائل النقل . على أن تقوم الأجهزة المحلية للمحافظات بالمشاركة فى وضع هذه الخطط ، مع التنسيق المستمر بينهما .

وبهذا يتضح وجود ارتباط بين التخزين والنقل . فوسيلة النقل تتحدد طبقا لحجم ونوع المواد المطلوب تخزينها أو تداولها ، ومن هذا المنطلق تقوم الدولة بوضع استراتيجية كاملة للتخزين تحدد طبقا لسياسة الوزارات المعنية ، وحسب احتياجاتها ، وعلى أساس وجود مخزون مناسب من تلك المواد ، يكفل إمداد مواقع الانتاج والاستهلاك بها بصورة منتظمة ومستمرة ، وذلك على النحو الآتى :

مستوى مواقع الإنتاج الفرعية (المستوى الأول) : وهو الذى يخزن فيه احتياطى مناسب لتشغيل المواقع الانتاجية لهذا المستوى ، حيث يتم إمداده من المستوى الأعلى (مستوى المحافظات) بمعرفة وسائل النقل المتوسطة التى تملكها الشركات أو القطاع الخاص ، وتقوم هذه الوسائل بسحب احتياجاتها للتخزين من مخازن الأقاليم / المحافظات . وتعمل هذه الوسائل المتوسطة فى حدود حتى ١٦٠ كم داخل حدود الأقاليم .

مستوى المحافظات (مستوى الاقليم / المحافظة) : وهو المستوى الثانى للتخزين ، وفيه يحتفظ باحتياجات تكفى المحافظة أو مجموعة محافظات متداخلة « اقليم » لمدة محدودة « ١٥ يوما – شهر » ، وتعمل به وسائل نقل المحافظات « الجمعيات التعاونية – الشركات – القطاع الخاص » فى نقل الاحتياجات من المخزون الاستراتيجى للدولة الى مستوى تخزين المحافظات ، أو إلى مواقع الانتاج الرئيسية ، ويجوز فى حالات خاصة ولمدد محدودة ؛ أن ينقل الى هذه المواقع رأسا من الموانى وبوسائل نقل ثقيلة ، ولكن لا يمكن اعتبار هذا الأسلوب هو الصحيح ، أى تداخل مستويين فى النقل .

مستوى الدولة (المستوى الاستراتيجى) : وهو ما يعبر عنه بالمخزون الاستراتيجى ، وهذا المستوى منفصل وله طبيعة خاصة فى أداء مهمته لتحقيق الاحتياطى العام للدولة ، وينتشر فى أنحاء البلاد فى الاتجاهات الاستراتيجية ، وفى مناطق قريبة من التجمعات الصناعية الكبيرة ، والأنشطة التجارية والزراعية الرئيسية . ويستلزم ذلك تشييد قواعد تخزينية رئيسية مرتبطة بطرق رئيسية ، وبالموانى وبمواقع الانتاج المختلفة ، وتخدم هذه القواعد الرئيسية للتخزين بوسائل النقل الرئيسية المختلفة (نقل برى – سكك حديدية – نقل نهرى) فى خطوط مواصلات وأوقات ثابتة ، ومتوازنة مع الواردات من الخارج . ويخطط لانشاء هذه القواعد الرئيسية الاستراتيجية بتنسيق متكامل مع كل الوزارات المركزية ، بعيدا عن أماكن العمران وخارج الأراضى الزراعية . مع نقل ما يوجد منها حاليا فى المدن أو أماكن العمران . ويعمل بهذا المستوى النقل الثقيل حتى ٦٠ طن ، ولمسافة ٢٠٠ – ٣٠٠ كيلو متر .

وبتنظيم التخزين فى الدولة بهذه المستويات الثلاثة ، وارتباطه المباشر بتنظيم النقل البرى والوسائل الأخرى – يمكن تحقيق الكفاءة فى التخزين . وهذا المشروع لا يكلف الدولة الكثير ، حيث يمكن تمويله من حصيلة بيع أماكن المخازن الموجودة الآن داخل المدن .

وعند استكمال صورة التخزين الصحيح ستنتهى الى حد كبير أية صعوبات فى التخطيط للنقل على جميع مستوياته ، كذلك سيكون التشغيل لأساطيل النقل (خفيف – متوسط – ثقيل) محققا لأساليب

التشغيل الاقتصادى ، ويمكن تلافى أكثر من ٦٠ ٪ من مشاكل النقل الثقيل وتأثيره على حركة المرور بالقاهرة الكبرى ، وباقى المدن الأخرى .

وسائل ونظم نقل البضائع على الطرق البرية :

ترتبط مشكلة المرور اليومية داخل المدن ارتباطا أساسيا بحركة النقل البرى على شبكة الطرق ، والذى يعتبر النقل الثقيل أحد عناصره الرئيسية ، لذا سوف نركز فى هذه الدراسة على تحديد خصائص تلك الوسيلة ، ومدى تأثيرها على حركة المرور العادية اليومية داخل المناطق العمرانية ، مع اعتبار إقليم القاهرة الكبرى نموذجا لهذه الدراسة .

التعريف العام لوسائل النقل : هى سيارات نقل البضائع والمقطورات وأنصاف المقطورات والجرارات التى تجر نصف مقطورة . ويلزم أن يكون مرخصًا لها بنقل البضائع والمهمات ، وفقا لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ٧٣ بإصدار قانون المرور .

ولما كان هذا التعريف يشمل جميع أنواع سيارات نقل البضائع ، بما فيها النقل الخفيف – النقل المتوسط – النقل الثقيل . وأن المرور بشوارع المدن العامة يتأثر كثيرا بالنقل المتوسط والنقل الثقيل ، لذلك سوف نوضح فيما يلى : تعداد وحدات النقل عامة على مستوى الجمهورية ، طبقا للبيانات التى تصدرها الادارة العامة للمرور بعدد السيارات المسجلة حتى نهاية ١٩٩٠ . ومنها يمكن تحديد كل من وحدات النقل الخفيف والمتوسط والثقيل ، طبقا لأسلوب التشغيل ومسافات السير والحمولات المنقولة .

وفيما يلى تعريف لكل نوع من وسائل نقل البضائع :

وحدات النقل الخفيف : وهى الوحدات التى تعمل داخل المدن ومتوسط مسافات المسير لها فى اليوم أقل من ٣٥ كيلو متر . والحمولة المقررة لها تبدأ بأقل من طن وحتى خمسة أطنان .

وحدات النقل المتوسط : تبدأ الحمولة المقررة لها من خمسة أطنان وحتى ١٤ طنا ، وتعمل بين المدن وداخلها .

وحدات النقل الثقيل : تبدأ الحمولة المقررة لها من ١٤ طنا وحتى ٣٥ طنا أو أكثر ، حسب عدد المحاور المكونة منها الوحدة . وتعمل بين الموانى والمدن .

ويوضح الجدول التالى أعداد سيارات النقل وحمولاتها ، طبقا لإحصائيات الإدارة العامة للمرور فى ديسمبر ١٩٩٠ :

البيـــان	العـــدد	متوسط حمولة الوحدة / طن	السعة الكلية بالطن
أقل من ٣ طن	١٥٨١٠٤	١	١٥٨١٠٤
من ٣ طن الى ٥ طن	٥٠١٤٩	٣	١٥٠٤٤٧
من ٦ طن الى ١٠ طن	١١٥٢٢٦	٨	٩٢١٨٠٨
لورى ١٤ طن	١٣٧٨١	١٤	١٩٢٩٣٤
لورى + مقطورة = ٢٠ طن (٨ + ١٢ طن)	٤٢٨٨٥	٢٠	٤٩٧٧٠٠
لورى + مقطورة = ٣٠ طن (١٤ + ١٦ طن)	٥٥٤٦	٣٠	١٦٦٣٨٠
نصف مقطورة = ٢٦ طن	١٥٣١١	١٦	٣٩٨٠٨٦
الاجمالى	٣٨٣٠٠٢		٢,٤٨٥,٤٥٩

ومن الجدول السابق يمكن تحديد وحدات النقل الخفيف بعدد ٢٠٨٢٥٣ وحدة ، تمثل حوالى ٥٤ ٪ من إجمالى عدد وحدات النقل . وغالبيتها من النوع البيك آب ، ومحركاتها تعمل بالبنزين .

أما وحدات النقل المتوسط فعددها ١٢٩٠٠٧ وحدة ، تمثل حوالى ٣٣٫٧ ٪ من إجمالى تعداد وحدات النقل على مستوى الجمهورية .

وتمثل وحدات النقل الثقيل وعددها ٤٥٧٤٢ وحدة ، حوالى ٨ر١١ ٪ من إجمالى أسطول النقل على مستوى الجمهورية ، وتتميز هذه المجموعة بأن تكلفة نقل الطن بوحداتها أقل من تكلفة نقل الطن بوحدات المجموعتين السابقتين .

ويوضح الجدول الآتى الأنواع والمواصفات الفنية للوحدات الناقلة ، وحمولاتها الكلية والمقررة برخص تسييرها ، وطولها وعرضها ، وأقصى ارتفاع للوحدة بحمولتها .

نوع المركبة	إجمالى الحمولة بالطن	الحمولة المرخصة بالطن	الطول الكلى للمركبة بالمتر	عرض المركبة بالمتر	الارتفاع بالحمولة من الارض بالمتر
١٦ طن	١٦	١٠	لا يزيد عن ١٢	لا يزيد عن ٢,٦	لا يزيد عن ٣.٥
٢٢ طن	٢٢	١٥	"	"	"
٢٦ طن	٢٦	١٦	"	"	"
٣٦ طن	٣٦	٢٤	لا يزيد عن ١٨	"	"
٣٢ طن	٣٦	٢١	"	"	"
٣٨ طن	٣٨	٢٦	"	"	"
٤٢ طن	٤٢	٣٠	"	"	"
٤٤ طن	٤٤	٣١	"	"	"
٥٢ طن	٥٦	٣٨	"	"	"
٣٦ طن	٣٦	٢٥	لا يزيد عن ٢٠	"	"
٤٢ طن	٤٢	٣٠	"	"	"
٤٢ طن	٤٢	٣٠	"	"	"
٤٨ طن	٤٨	٣٥	"	"	"

تنظيم أسطول النقل البرى للبضائع :

ينقسم أسطول النقل البرى للبضائع على الطرق الى قسمين :

القسم الأول : أسطول النقل التابع للقطاع العام والهيئات والمصالح الحكومية بمختلف أنشطة الدولة ، وهذا ينقسم الى :

أ – قطاع عام متخصص يتبع وزارة النقل : يتكون من خمس شركات نقل هى : شركة النيل العامة للنقل البرى – شركة النيل العامة لنقل البضائع – شركة النيل العامة لأعمال النقل – شركة النيل العامة للنقل المباشر – شركة النيل العامة للنقل الثقيل .

وهذا القطاع مسئول عن تنفيذ مختلف " نقليات " الدولة من المواد التموينية والأسمدة ، والمواد الخام والبضائع العامة والحاصلات الزراعية ، وذلك من مختلف الموانى الى داخل البلاد ، ومن داخلها الى مختلف الموانى فى حالات التصدير .

ويبلغ عدد وحدات هذا القطاع حوالى ٢٥٠٠ وحدة ، طبقا لاحصاء ديسمبر ١٩٩٠ ، تمثل حوالى ٥ ٪ من إجمالى أسطول النقل الثقيل . وتسيطر وزارة النقل على توازن فئات النقل على مستوى الجمهورية بواسطة هذا القطاع .

ب – أساطيل النقل التى تمتلكها مختلف شركات القطاع العام الصناعية والتموينية والتجارية والزراعية ، وكذلك وحدات النقل التى تمتلكها مختلف الهيئات والمصالح الحكومية : وهذه الأساطيل تخدم نشاط الشركات والهيئات والمصالح الحكومية التى تمتلكها . كما تستعين الشركات والهيئات والمصالح الحكومية فى هذا القطاع بشركات قطاع النقل المتخصص فى استكمال حاجتها من مختلف " النقليات " .

ويبلغ عدد وحدات هذا القطاع حوالى ٥٤٠٠٠ وحدة ، طبقا لإحصاء ديسمبر ١٩٩٠ ، تمثل ١٤ ٪ من إجمالى أسطول النقل على مستوى الجمهورية ، وحوالى ٣٠ ٪ من إجمالى النقل المتوسط والثقيل .

القســم الثانى : قطاع خاص متخصص فى نقل البضائع على الطرق بين المدن وداخلها : ويمكن توضيح حجم وأسلوب التشغيل فى هذا القطاع طبقا لما يأتى :

يعمل أسطول النقل فى هذا القطاع بين المدن وداخلها ، ويبلغ حجمه حوالى ١٣٨٠٠٠ وحدة ، تمثل حوالى ٣٦ ٪ من إجمالى أسطول النقل على مستوى الجمهورية ، طبقا لإحصاء ديسمبر ١٩٩٠ .

كما يوجد ١٣١٠٠٠ وحدة نقل قطاع خاص تعمل داخل المدن فقط ، تمثل حوالى ٣٤ ٪ من إجمالى أسطول النقل على مستوى الجمهورية .

وغالبية وحدات هذا القطاع من مجموع النقل الخفيف التى يمتلكها بعض أفراد القطاع الخاص ، الى جانب حوالى ٢٠ ٪ من مجموعتى النقل المتوسط والثقيل ، الا أنه أمكن تنظيمها فى جمعيات تعاونية للنقل بكل محافظة ، تحت إشراف المؤسسة المصرية العامة للتعاون الانتاجى والصناعات الصغيرة ، اعتبارا من عام ١٩٦٢ . ثم انتقل الإشراف على هذه الجمعيات للمؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلى بوزارة النقل فى عام ١٩٦٤ . ثم صدر قرار وزير النقل فى عام ١٩٦٨ بتفويض المحافظين فى بعض الاختصاصات المخولة له بمقتضى القانون رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ الخاص بالجمعيات التعاونية .

الجمعيات التعاونية للنقل:

وتختص بتنفيذ عقود النقل التى تبدأ وتنتهى داخل المحافظة التى تباشر فيها عملها .

– واستثناء من ذلك يجوز لجمعية تنفيذ عقود النقل التى تبدأ من محافظتها الى غيرها من المحافظات ، وذلك بالنسبة لعقود التسويق التعاونى .

– وتتولى المؤسسة الرقابة والتفتيش على الجمعيات التعاونية للنقل ، للتأكد من تطبيق السياسة العامة فى قطاع النقل .

وفى سنة ١٩٦٩ صدر قرار وزير النقل رقم ١٩٠ ، بإضافة مادة جديدة – تحت رقم ٤٠ – تنص على التزام الجمعيات التعاونية بتنفيذ عمليات النقل التى يعهد اليها بها وزير النقل . كما صدر قرار وزير النقل رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٦٩ ، والذى يقضى بأن يعهد لجمعيات نقل البضائع بالمحافظات بالمساهمة مع شركات نقل القطاع العام فى مختلف النقليات ، طبقا للتوزيع الآتى :

شركة النقل المباشر　　جمعية القاهرة / المنوفية .

شركة أعمال النقل　　جمعية القليوبية / الفيوم / بنى سويف .

شركة نقل البضائع　　جمعية الدقهلية / الشرقية / المنيا .

شركة النقل البرى　　جمعية البحيرة / الغربية / كفر الشيخ / الاسكندرية .

هذا وقد أعيد توزيع الجمعيات على الشركات ، حيث أصبحت مساهمة الجمعيات فى نقليات الشركات طبقا لما يأتى :

الشركة	الجمعيات التى تعمل معها	الشركة	الجمعيات التى تعمل معها
شركة النيل العامة للنقل البرى	جمعية الاسكندرية جمعية القليوبية جمعية البحيرة جمعية الغربية جمعية كفر الشيخ جمعية مرسى مطروح	شركة النيل العامة لأعمال النقل	جمعية الجيزة جمعية الفيوم جمعية بنى سويف جمعية الاسماعيلية جمعية بور سعيد
شركة النيل العامة لنقل البضائع	جمعية الشرقية جمعية الدقهلية جمعية المنيا جمعية أسيوط جمعية الوادى الجديد	شركة النيل العامة للنقل المباشر	جمعية القاهرة جمعية السويس جمعية سوهاج (من ميناء سفاجا) جمعية قنا جمعية البحر الأحمر
شركة النيل العامة للنقل الثقيل	جمعية المنوفية جمعية دمياط جمعية سوهاج (من ميناء الاسكندرية) جمعية أسوان		

ويلاحظ مما سبق أن التشريعات المتعددة التى صدرت ، جعلت المسئولية الاشرافية على الجمعيات التعاونية موزعة بين ثلاث جهات هى : المحافظة التى بها مقر الجمعية - وزارة النقل - المؤسسة (هيئة القطاع العام للنقل البرى والنهرى) .

ولا يزال هذا الوضع يمثل خللا فى عملية الاشراف والتنسيق فى قطاع نقل البضائع ، لتعدد جهات الاشراف والتشغيل .

تطور أسطول الجمعيات التعاونية للنقل : كان إجمالى وحدات ٣٧١٤ وحدة عام ٦٤ / ١٩٦٥ ، ارتفع الى ٨٨٢٠ وحدة عام ٧٤ / ١٩٧٥ ، ثم ارتفع الى ١٤١٨٥ وحدة عام ٨٧ / ١٩٨٨ . وقد وصل هذا الحجم فى ديسمبر ١٩٩٠ الى حوالى ١٥٠٠٠ وحدة .

وفيما يلى عدد وحدات الجمعيات التعاونية لنقل البضائع بالمحافظات :

الجمعية التعاونية لنقل البضائع بالمحافظات	عدد الوحدات		
	٧٤ / ١٩٧٥	٨٧ / ١٩٨٨	٨٩ / ١٩٩٠
القاهرة	١٢٦١	٢٠٠٠	٢٢٤٠
القليوبية	١٦١	٢٥٠	٤٥٧
المنوفية	٤١٠	٤٦٥	٤٨٥
الغربية	٨٠٠	٩٣٩	٩٥٥
الشرقية	٣٠١		٤١٥
الدقهلية	٨٥٠	٢١٥٤	١٨٠٠
كفر الشيخ	٥١٠	٧٥٠	١٠٠٠
البحيرة	٥١٤	٨٢٥	٨٢٥
مطروح	٥٦		٥٠
الاسكندرية	٨٥٠	١١٠٣	٨٦٨
دمياط	٩٣	٣٥٠	٣١٠
بور سعيد	١٠٠	٣٥٥	٣٣٥
الاسماعيلية	٢٠٠	١٠٤	١١٥
السويس	٣٧٠	٣٥٠	١٨٦
البحر الأحمر	٦٤	٩٢	٨٩
الجيزة	٢١٢	٣٠٠	٣١٠
الفيوم	٣٥٠	٣٥٠	٣٥٠
بنى سويف	٢٦٩		١٩٢
المنيا	٤١٣	١٥٠٠	١٤٥٧
أسيوط	٣٠٠	١١٦٥	١٣٠٤
الوادى الجديد	٢٨	٣٨	٤٥
سوهاج	٤٠٠	٧٣٥	٧٧٠
قنا	١٨٧	٢٥٠	٣٤٥
أسوان	٧١	١٠٧	١٣٥
الجملة	٨٨٢٠	١٤١٨٢	١٥٠٠٠

* الحمولات : ٨٠ ٪ حمولة حتى ٨ طن ، ١٠ ٪ حمولة من ٨ طن الى ١٤ طن ، ١٠ ٪ حمولة أكثر من ١٤ طن .

وتلتزم كل شركة من شركات القطاع العام للنقل بتخصيص نسبة من نقليات تعاقداتها ، ليتم تنفيذها بمعرفة الجمعيات التى تتعاون معها طبقا للقرار الوزارى المشار اليه فيما سبق ، وخاصة من نقليات المواد التموينية من مختلف الموانى .

وقد شكلت لجنة مشتركة من شركات النقل والجمعيات التعاونية ، تجتمع بصفة دورية ، بغرض : حل مشاكل العمل التى تنشأ بين الشركات والجمعيات . وتنظيم عملية الدخول فى مختلف مناقصات النقل التى يعلن عنها داخل الجمهورية ، وبما يضمن عدم الدخول فى منافسة تضر باقتصاد كل من الشركات والجمعيات .

أسلوب تنفيذ عمليات نقل البضائع والمواد التموينية :

وسائل تنفيذ مختلف النقليات : يتم تنفيذ مختلف النقليات على مستوى الجمهورية بواسطة : السكة الحديد - سيارات النقل - الوحدات النهرية .

ومن الملاحظ أن غالبية البضائع والمواد التموينية ، على مستوى الجمهورية ، تنقل من الموانى الى داخل البلاد وبين المدن ، باستخدام سيارات النقل ، فى الوقت الذى يتم نقل القليل منها بوسائل النقل الأخرى الأقل تكلفة ، وهى السكة الحديد والوحدات النهرية .

ويوضح الجدول على الصفحة التالية تطور النقليات بين المدن بالطن والطن/ كيلومتر ، بواسطة وسائل النقل الثلاثة : سكة حديد / سيارات / نقل نهرى ، خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ١٩٩٠ .

ويتبين من هذا الجدول أن النقل بالسيارات المرتفع التكاليف يستأثر بالحجم الأكبر من إجمالى النقليات على مستوى الجمهورية بالمقارنة بنقليات وسائل النقل الاخرى . ففى عام ١٩٧٩ يلاحظ أن النقليات بالطن بالسيارات تمثل حوالى ٨٥ ٪ من إجمالى النقليات الثلاثة ، فى حين وصلت فى عام ٨٩ / ١٩٩٠ الى حوالى ٩١ ٪ من إجمالى المنقول ، مما يؤكد زيادة نسبة المنقول على الطرق البرية عاما بعد عام ، بالمقارنة بالنقل بالسكك الحديدية وبالطرق المائية ، وهذا عكس ما يجب أن يكون ، إذ إن النقل على الطرق البرية يعتبر أعلى وسائل النقل تكلفة . ومن هنا يجب دعم النقل بالسكك الحديدية والنقل النهرى .

تغيير نمط التشغيل الحالى للنقليات : من المفروض أن يتم التخطيط لتغيير نمط التشغيل لوسائل النقل الثلاثة ، بحيث تكون النقليات بالسيارات أقل ما يمكن – نظرا لارتفاع تكلفتها عن السكة الحديد والوحدات النهرية .

لذلك اتجهت الجهات المعنية الى التوسع فى نقل الحبوب بالصب من الموانى الى المطاحن أو الصوامع أو مصانع الأعلاف ، حيث تتوافر الامكانات بمرفقى السكة الحديد والنقل النهرى لنقل كميات كبيرة من الحبوب الصب ، ويؤدى ذلك الى :

- زيادة معدلات سحب الحبوب من الموانى ، بما يحقق كسب الوقت وتجنب غرامات التأخير فى تفريغ البواخر .
- توفير تكلفة العمالة اليدوية التى تقوم بالتعبئة والتحميل .
- تقليل نسب الفاقد من الحبوب فى عمليات التعبئة والنقل .
- الحد من استعمال السيارات فى نقل الحبوب بما يساعد على حل أزمة المرور فى مختلف طرق الجمهورية التى تؤدى الى مواقع تفريغ الحبوب .

ورغم توافر الإمكانات المتاحة لوسائل النقل الصب لمرفقى السكة الحديد والنقل النهرى ، إلا أن الكميات التى يتم نقلها أقل بكثير مما يجب أن يتم نقله . ويرجع ذلك الى أن خطوط السكة الحديد تصل الى عدد قليل من المطاحن ومواقع شون التخزين على مستوى الجمهورية . كذلك لا توجد صوامع على مجرى النيل مجهزة لاستقبال وتفريغ القمح الصب من الوحدات النهرية ، سوى موقع صومعة امبابة .

ملامح شبكة الطرق بالقاهرة الكبرى

وأثر حركة النقل الثقيل على المرور بها

تعتبر شبكة الطرق فى مدينة القاهرة الكبرى أحد مظاهرها الحضارية ، ومن هنا تظهر ضرورة تحسينها ، لتلائم التطورات الحالية والمستقبلة لشتى وسائل النقل .

مع ضرورة تحديد محاور معينة من شبكة الطرق بالمدينة تخصص لحركة عربات النقل ، وخاصة النقل الثقيل ، وذلك لخدمة جميع المصانع والمخازن والشون الرئيسية ، لأهميتها فى تسيير الحياة اليومية للقاهرة الكبرى .

وفيما يلى الملامح الرئيسية لشبكة الطرق بالقاهرة الكبرى ، وأثر حركة النقل الثقيل على المرور بها .

شبكة الطرق الحالية التى عليها حركة لعربات النقل:

تحتوى شبكة الطرق بالقاهرة الكبرى على محاور رئيسية سريعة ، وطرق أخرى محلية ، أو فرعية ، لتغطى القاهرة الكبرى بالكامل ، وتخدم حركة النقل بجميع أنواعه وخاصة النقل الثقيل ، وعلى سبيل المثال :

تطور النقليات بين المدن بالسكة الحديد والنقل البرى والنهرى

خلال الفترة من ١٩٧٥ – ١٩٩٠

بيان وسيلة النقل	١٩٧٥				١٩٧٩				٨٧ / ١٩٨٨				٨٩ / ١٩٩٠			
	بالألف طن . كم	النسبة %	بالمليون طن . كم	النسبة %	بالألف طن . كم	النسبة %	بالمليون طن . كم	النسبة %	بالألف طن . كم	النسبة %	بالمليون طن . كم	النسبة %	بالألف طن . كم	النسبة %	بالمليون طن .	النسبة %
سكـــــة حديد	٧٨٠٣	١١,١	٢١٩٠	١٣,٥	٧٨٠٠	٩	٢٠٠٠	١٤,٨	٩٥٤١	٧	٣٠٢٩	١٣,٧٥	١٠٤٠٠	٥	٣٠٤٥	٦
بالسيارات	٨٥٢٧٨	٨٢,٩	١٢٢٠٦	٧٥	٧٣٠٠٠	٨٤,٦	١٠٧٠٠	٧٢	١١٥٦٠٠	٨٩	١٦٤٠٠	٧٤,٤٥	١٩٢٠٠٠	٩٣	٤٣٣٧٨	٩١
نـقل مائـــى	٤٢٤٨	٦	١٨٨٨	١١,٥	٥٣٠٠	٦,١		١٣,٢	٤٨٠٦	٤	٢٦٠٠	١١,٨		٢	١٥٨٧	٣
الاجمالى	٩٩٣٢٩	١٠٠	١٦٢٨٤	١٠٠	٨٦١٠٠	١٠٠	١٤٨٨٠	١٠٠	١٢٩٩٤٧	١٠٠	٣٢٠٢٩	١٠٠	٢٠٦٣٥٠	١٠٠	٤٨٠١٠	١٠٠

المصدر :

١ – التحليل السنوى العام للسكه الحديد ٨٩ / ١٩٩٠

٢ – دراسة أسلوب دعم النقل المائى .G.E.M روتردام مع اكوجيم مايو ١٩٩١ .

شارع الملك فيصل بالجيزة . وشارع الكورنيش ، وأبو بكر الصديق ، وجسر السويس ، والاتوستراد ، وبور سعيد ، وترعة الاسماعيلية ، والشركات ، والكابلات بالقاهرة . حيث يوجد العديد من الشون والمستودعات ومجمعات السلع الغذائية ، ومخازن المواد التموينية والبترولية والتجارية والكيمائية ، ومواد البناء ، وغيرها ، مما يحتم أن تسلكها عربات النقل بأنواعها المختلفة ، للوصول الى تلك الخدمات العامة .

المحاور الرئيسية للطرق بالقاهرة:

توضح المحاور الرئيسية لشبكة الطرق بالقاهرة والمسموح بحركة النقل الثقيل عليها مايلي :

الأتوستراد : وهو أحد محاور الطرق الرئيسية بالقاهرة ، حيث يربط منطقة حلوان بمنطقة مصر الجديدة مارا بالمعادى والقلعة ومدينة نصر ، ورابطا طريق الكورنيش وصلاح سالم وطريق السويس وطريق العروبة مع طريق الاسماعيلية الصحراوى ، كما يعتبر من المحاور الرئيسية لحركة النقل بأنواعه ، والتى تخدم المنطقة الجنوبية للقاهرة الكبرى من ناحية حلوان والمعادى ، وحتى المداخل الشرقية والشمالية ، عن طريق السويس والاسماعيلية ، متفاديا بذلك دخول عربات النقل الى طرق وسط المدينة .

والطريق رئيسى ذو ست حارات مرورية ، مفصولة بجزيرة . ويخدم العديد من المصانع الهامة والمدن الجديدة ، وخاصة مصنع الحديد والصلب ، ومصانع الأسمنت بحلوان ومدينة ١٥ مايو ، ومناطق التخزين الاخرى ، بالاضافة الى مطار القاهرة الدولى ، وكذلك العديد من المحاجر والتشوينات فى مناطق مجاورة له .

الطريق الدائرى حول القاهرة الكبرى : يمثل هذا الطريق حلقة الربط بين محاور الشبكة الداخلية للإقليم ومحاور الطرق الإقليمية المغذية له . وهو طريق شريانى رئيسى بعرض أربعة حارات مرورية لكل اتجاه ، تفصلهما جزيرة بعرض ٣.٥ متر . وتبلغ سرعته التصميمية ١٢٠ كم فى الساعة .

ويبلغ طول مسار الطريق حوالى ١٠٠ كم ، منها ٧٠ كم للقوس الشرقى ، ابتداء من طريق الفيوم الصحراوى ، وحتى تقاطع الطريق الدائرى مع طريق مصر الاسكندرية الزراعى . كما يبلغ طول القوس الغربى حول الجيزة حوالى ٣٠ كم ، حتى التقائه مع طريق مصر الاسكندرية الصحراوى .

ويتقاطع الطريق الدائرى مع المحاور الإقليمية تقاطعا حرا يوفر الخدمة المرورية لكافة اتجاهات الدورانات المطلوبة ، ومن المقرر أن تصل أحجام الحركة المرورية على بعض قطاعاته فى المتوسط الى حوالى ١٠٠ ألف مركبة يوميا . ويتقاطع مع نهر النيل شمالا بمنطقة الوراق ، وجنوبا بمنطقة المنيب . وقد تم تنفيذ الجزء الواقع بالمنطقة الصحراوية منه بطول حوالى ٣٠ كم ، ويجرى تنفيذ باقى القطاعات .

ويخدم الطريق الدائرى – الى جانب الرحلات العابرة للاقليم – الحركة المرورية المتولدة والمنجذبة اليه من الطرق الإقليمية الى داخل الاقليم فى أقل مسار وزمن رحلة ممكنة ، دون اللجوء الى استخدام شبكة الطرق المحلية التى تعمل حاليا بمستويات خدمة منخفضة . كما يخدم حركة النقل الثقيل خدمة مباشرة طوال ساعات اليوم .

شارع بورسعيد : يعتبر من أطول محاور الطرق فى مدينة القاهرة ، حيث يبدأ من طريق ترعة الاسماعيلية حتى ميدان السيدة زينب ، مارا بمناطق رئيسية وتجارية هامة ، وبمناطق مزدحمة السكان . ويحتوى على مخازن ومستودعات رئيسية على جانبيه ، وكذلك على سوق السمك فى منطقة الشرابية وغمرة ، وكل هذه الخدمات يقوم بها أساسا عربات نقل بأنواعها المختلفة . ولذلك يعتبر شارع بور سعيد من الشرايين الرئيسية بالقاهرة لحركة النقل الثقيل ، لخدمة مناطق المصانع على ترعة الاسماعيلية وشبرا الخيمة والقليوبية ، الى منطقة الموسكى بوسط القاهرة .

وهذا الشارع ذو ست حارات مفصولة بجزيرة في المنتصف ، يمر بها ترام لخدمة سكان المناطق المحيطة ، ويحتوى على العديد من التقاطعات .

ويحتاج هذا الطريق إلى صيانة دورية مستمرة ، وإعادة تنظيم لجميع تقاطعاته ومناطق الانتشار عليه ، لرفع مستوى الخدمة نظرا لكثافة الحركة عليه .

شارع السواح : يقع على جانبيه العديد من المصانع والمدارس الصناعية ، ومخازن الغلال . ويبدأ من محورى سراى القبة غربا حتى ترعة الاسماعيلية ، ويسلكه جميع أنواع المركبات بما فيها حركة النقل والنقل الثقيل ، حيث تنقل الخامات والمواد والحبوب من وإلى المنطقة المحيطة ، وخاصة المطرية ومدينة نصر .

وهذا الطريق مزدوج ، به ست حارات مرور ، يفصلها جزيرة في المنتصف ، ويمر بها ترام المطرية والوايلى .

محور الكابلات – أبو بكر الصديق : يمتد هذا الشارع من أول طريق ترعة الاسماعيلية وحتى ميدان المطرية ، الى ميدان التجنيد بمصر الجديدة وحتى طريق الاتوستراد ، ويمر بهذا المحور أنواع مختلفة من العربات ، وخاصة عربات النقل والنقل الثقيل ، من وإلى مناطق مسطرد وشبرا الخيمة والقليوبية ، الى المطرية وعين شمس ومدينة نصر .

ويعتبر هذا المحور طريقا مزدوجا مكونا من ست حارات مرور ، يفصلها جزيرة صغيرة ، ويحتاج الى تنظيم لحركة المرور والانتظار عليه ، حيث تنتظر عربات النقل والنقل الثقيل على جانبيه ، مما يقلل من كفاءته .

محور سكة الوايلى : وهو من المحاور الرئيسية لربط حركة المرور ، وخاصة عربات النقل والنقل الثقيل ، ويربط اتوستراد مصر الجديدة – حلوان ومناطق الوايلى والحدائق والمطرية . وهو طريق مزدوج ، ذو ثلاث حارات – يفصلها جزيرة في المنتصف . ويمر في جزء منه ترام من شارع بور سعيد وحتى ميدان القبة ، يؤثر وجوده على حركة المركبات . ويحتاج هذا المحور الى استكماله حتى كوبرى روض الفرج ، كما هو محدد بالمشروع المعد في هذا الصدد .

ومن المنتظر أن يرتبط شارع امتداد سكة الوايلى بشارع أحمد حلمى بشبرا بواسطة كوبرى فوق السكة الحديد (جار إنشاء جزء منه) وحتى طريق كورنيش شبرا ومنطقة المصانع على الكورنيش ، وذلك لربط مناطق شرق القاهرة ومدينة نصر بغرب القاهرة وطريق الاسكندرية الصحراوى ، من خلال كوبرى روض الفرج والقوس الغربى من الطريق الدائرى .

ويحتاج هذا المحور إلى تنظيم جيد للمرور ، وخاصة الجزء من ميدان قصر القبة وحتى نفق ترعة الإسماعيلية بشبرا ، لمنع انتظار العربات على جانبيه ، ومنها عربات النقل .

طريق ترعة الإسماعيلية : من المحاور الرئيسية لحركة النقل وخاصة النقل الثقيل ، ويتقاطع مع بعض محاور الطرق الأخرى الرئيسية ، مثل طريق الكورنيش وشارع أحمد حلمى وشارع السواح وشارع بورسعيد وشارع الكابلات .

ويمتد هذا المحور ابتداء من طريق الكورنيش بشبرا فى منطقة أغاخان ، مخترقا مناطق شبرا ومساكن السواح ومنطقة مسطرد ، ويخدم العديد من المصانع والورش والمستودعات الرئيسية على امتداد طول المحور .

ويعتبر هذا الطريق من حلقات الربط الرئيسية بين طريق مصر الإسكندرية الزراعى وكل من شارع بور سعيد ، والسواح – والكابلات ، والمطرية ومسطرد ، وكذلك مناطق جنوب القاهرة (المعادى وحلوان) . وهو طريق مزدوج ذو ثلاث حارات مرور لكل اتجاه ، ومفصول بجزيرة صغيرة ويحتاج إلى تنظيم لحركة المرور وخاصة النقل الثقيل ، مع عمل تحكم فى مداخل ومخارج العديد من المصانع والورش والجراجات التى تقع عليه .

شارع جسر السويس : يعد من المحاور الرئيسية لحركة المرور فى القاهرة ، وهو المدخل الشمالى الشرقى لها والامتداد الطبيعى لطريق مصر الاسماعيلية الصحراوى . وقد زادت أهمية هذا المحور نظرا للامتدادات العمرانية ، والمناطق الصناعية الجديدة فى منطقة الهايكستب ومدينة السلام وما يجاورها ، ومدينتى العاشر من رمضان والعبور ، بالاضافة الى سوق الجملة الجديد بمدينة العبور . ولهذا أصبح هذا المحور من المحاور الرئيسية لحركة عربات النقل والنقل الثقيل المتولدة والمنجذبة من تلك المناطق ، فى إطار إقليم القاهرة الكبرى .

ويبدأ المحور من ميدان ابن سندر بمنشية البكرى وحتى مدينة السلام ، ويعتبر من أكثر المناطق كثافة مرورية وخاصة النقل الثقيل . ويحتاج لبعض أعمال الصيانة ، كما يحتاج الى تنظيم للمرور ، ومنع انتظار العربات على جانبيه ، وخاصة عربات النقل فى منطقة المصانع والمناطق السكنية .

شارع عين شمس : وهو من المحاور الرئيسية لحركة المرور ، وخاصة النقل والنقل الثقيل فى مدينة القاهرة ، وذلك للمتجه من وإلى مناطق المرج والخانكة ومناطق القليوبية ، وكذا اتصال هذا الشارع ببعض الوصلات بين الطرق الرئيسية ، وخاصة جسر السويس والمطرية وعين شمس . وحالة الرصف به غير مقبولة ، حيث يوجد كثير من الحفر والمطبات التى تحتاج الى صيانة .

وهذا الشارع مزدوج ذو حارتين ، مفصول بجزيرة صغيرة فى المنتصف .

طريق الكورنيش : من المحاور الرئيسية فى مدينة القاهرة لعربات النقل والنقل الثقيل ، وخاصة الأجزاء الشمالية منه ، مثل مناطق شبرا الخيمة والمنطقة المجاورة لسوق خضار روض الفرج ، والمنطقة المجاورة للمعادى ومستشفى السلام . ويعتبر الجزء الجنوبى من الطريق – ابتداء من مستشفى السلام متجها نحو حلوان – من المحاور الرئيسية لخدمة الحركة المرورية المتجهة إلى وجه قبلى والمصانع والمخازن بمناطق حلوان والمعادى والحوامدية . وهذا الطريق مزدوج ، ذو ست حارات مرور ، مفصول بجزيرة . ويحتاج إلى إعادة النظر فى الوظيفة المرورية به ، وإلغاء حركة النقل الثقيل على بعض الوصلات الهامة .

ويعانى هذا المحور من حركة النقل الثقيل ، خاصة بعد الساعة العاشرة مساء ، وحتى السادسة صباحا ، وهى المواعيد المسموح بحركة النقل الثقيل عليه ، مما يشكل عبئا كبيرا خلال تلك الفترة على الحركة المرورية به ، إلى جانب تشويه الصورة الحضارية للقاهرة ، لوجود العديد من الأنشطة السياحية والفنادق الهامة على هذا المحور . ولذلك فإن سرعة استكمال الطريق الدائرى تعد من الضروريات لتحويل حركة النقل الثقيل من هذا المحور إلى الطريق الدائرى ، إلى جانب تعرض القاهرة والمناطق السياحية إلى التلوث البيئى الذى يؤثر على صحة المواطنين وعلى الحركة السياحية فى مصر .

طريق مصر – حلوان الزراعى : يربط هذا الطريق منطقة المعادى والمناطق المجاورة لها بطريق الكورنيش ، وأحجام المرور على هذا الطريق كثيفة ، نظراً لوجود عربات نقل ونقل ثقيل تخدم مناطق المخازن والمصانع ومحطات المياه بالمعادى .

وحالة الرصف بهذا الطريق سيئة ، ويحتاج إلى صيانة وترميم وتنظيم للمرور ، وهو طريق ذو حارتى مرور ، وذو اتجاهين ، ومطلوب توسعته وإعادة رصفه . وسوف تقل أهميته تدريجياً كمحور للنقل الثقيل ، بعد انتشار مناطق الإسكان المختلفة على جانبيه .

المحاور الرئيسية للطرق بالجيزة:

شارع النيل (طريق جمال عبد الناصر) : من المحاور الرئيسية لحركة المرور من وإلى شمال وجنوب مدينة الجيزة ، حيث يربط طريق الصعيد مع القناطر الخيرية . ويعتبر من المحاور الرئيسية لخدمة المخازن والمصانع بالجيزة ، وخاصة المنطقة التي تبدأ من كوبري عباس وحتى ميدان المنيب ثم الى طريق وجه قبلي الزراعي . وحركة المرور عليه كثيفة ، ومنتظمة ، وهذا الطريق مزدوج ذو ست حارات مرور ، مفصول بجزيرة صغيرة في المنتصف . وتحتاج بعض وصلاته الهامة الى تنظيم حركة المرور عليها . كما يجب إعادة النظر في استمرار استخدامه كمحور لخدمة حركة النقل الثقيل ، خاصة بعد تنفيذ الطريق الدائري ، والاعتماد عليه بعد ذلك كمحور مروري يربط شمال الجيزة بجنوبها ، لخدمة كافة الأنشطة المتواجدة عليه .

شارع الملك فيصل : من المحاور الهامة لمحافظة الجيزة ، ويعتبر المحور الموازي والتبادلي مع طريق الهرم ، والمسموح به لحركة مرور النقل والنقل الثقيل من ميدان الجيزة وشارع السودان ، إلى طريق مصر الإسكندرية الصحراوي .

وقد زادت أهمية هذا المحور نظرا للحركة العمرانية الممتدة شمالا لمدينة الجيزة ، وإنشاء مدينة السادس من اكتوبر ، ومناطق المصانع والمحولات غرب الجيزة . ويحتاج إلى تنظيم جيد لحركة المرور في جميع أجزائه ، وخاصة المنطقة من ترعة المنصورية حتى المريوطية ، كما يحتاج الى تنظيم الانتظار على جانبيه لرفع مستوى الخدمة المرورية . وسيتم إعادة النظر في استخدامه كمحور حركة للنقل الثقيل بعد تنفيذ القوس الغربي من الطريق الدائري ، وإنشاء طريق ترسا .

شارع السودان : يبدأ من طريق الكورنيش بمنطقة امبابة وحتى كوبري الملك فيصل وأول شارع الهرم بالجيزة ، ويعتبر من الشرايين الرئيسية لحركة النقل والنقل الثقيل لمنطقة غرب الجيزة ، ابتداء من الكورنيش وامبابة وبولاق الدكرور الى أول شارع الملك فيصل ، وإلى طريق مصر الإسكندرية الصحراوي . ويحتاج في بعض أجزائه الى صيانة ، مع منع الانتظار على جانبيه ، نظراً لزيارة الكثافة المرورية عليه . وهو طريق مزدوج ، ذو ست حارات مرور ، مفصول بجزيرة صغيرة ، وسيفقد أهميته تدريجيا كمحور حركة للنقل الثقيل بعد استكمال الطريق الدائري .

ويوضح الجدول على الصفحة التالية ملخصا لهذه المحاور .

الحركة المرورية على الشبكة وخصائصها:

ترتفع كثافة حركة المرور على مستوى القاهرة الكبرى ، وأحجام المرور مرتفعة كذلك على شبكة الطرق ، وخاصة على تلك المحاور التي عليها محركات لعربات النقل والنقل الثقيل .

وقد تمت دراسات عديدة لحصر أحجام المرور على شبكة الطرق على مستوى القاهرة الكبرى ، ومن بينها ما قامت به الهيئة العامة لتخطيط مشروعات النقل في عام ١٩٨٧ ، لحصر وتحليل المرور على المحاور الرئيسية العامة التي تربط مداخل القاهرة الكبرى بشبكة الطرق الرئيسية والمحاور الحاكمة بالعاصمة . وذلك بالحصر للحركة لمدة ٢٤ ساعة و ١٦ ساعة على التوالي ، عند نقاط حصر تغطي معظم القاهرة الكبرى .

وتوضح النتائج أن إجمالي نسبة عربات النقل تمثل ١٣.٤ ٪ من أحجام المرور على شبكة الطرق بالقاهرة الكبرى (وتمثل نسبة عربات البيك أب منها ٥٢.٩ ٪ - والباقي ٤٧.١٠ ٪ نسبة عربات النقل والنقل الثقيل) .

المحاور الرئيسية لشبكة الطرق بالقاهرة
المسموح لعربات النقل الثقيل بها

اسم الشارع	تصنيفه	الشوارع المتقاطعة والمسموح مرور عربات النقل بها
١ – الاوتوستراد	رئيسى ٦حارات مزدوج	طريق شرق النيل الى الصعيد – طريق القطامية – الطريق الدائرى . – السويس – شارع الفنجرى
٢ – الطريق الدائرى من الاوتوستراد الى طريق الاسماعيلية	رئيسى ٤ حارات مزدوج	طريق الاوتوستراد – السويس – الاسماعيلية – القطامية
٣ – بور سعيد	رئيسى ٦حارات مزدوج	السواحل – مسطرد (كوبرى ٤،٥ على ترعة الاسماعيلية) ترعة الاسماعيلية – الكابلات – الشركات .
٤ – السواح	رئيسى ٦حارات مزدوجة	بور سعيد – المطرية – ترعة الاسماعيلية – كوبرى القصر الجمهورى على مترو الانفاق .

يتبع

تابــــع

اسم الشارع	تصنيفه	الشوارع المتقاطعة والمسموح مرور عربات النقل بها
٥ - الكابلات	رئيسى - ٦ حارات مزدوج .	بور سعيد - السواح - ترعة الاسماعيلية - المطرية التجنيد - ميدان المطرية .
٦ - سكة الوايلـــــى ومتوقع استكماله حتى كورنيش النيل وكوبرى روض الفرج	رئيسى - ٦ حارات مزدوج	بور سعيد - ميدان القصر الجمهورى - كوبرى القبة - شارع الفنجرى . - نفق ترعة الاسماعيلية بشبرا .
٧ - ترعة الاسماعيلية .	هام ورئيسى - ٦ حارات مزدوج .	الكورنيش شبرا الخيمة - أحمد حلمى . - بورسعيد - الكابلات - الشركات .
٨ - محور جسر السويس .	رئيسى - ٦ حارات مزدوج	طريق الهايكستب - احمد عصمت .
٩ - عين شمس .	رئيسى - ٦ حارات مزدوج	أحمد عصمت - شارع بجوار تجنيد القاهرة - طريق المرج .
١٠ - طريق الكورنيش .	رئيسى هام وشريان مزدوج - ٦ حارات .	سكة الوايلى - صلاح سالم - ترعة النيل - الاوتوستراد - ترعة الاسماعيلية .
١١ - الطريق الزراعى مصر حلوان .	رئيسى - حارتان مرور ذو اتجاهين .	الكورنيش - شارع مؤدى الى محطة مياه الفسطاط .
١٢ - طريق ١٥ مايو .	رئيسى ٦ حارات مرور مزدوج	طريق غرب ترعة الاسماعيلية (شبرا الخيمة) - أحمد حلمى مسطرد .
١٣ - أحمد حلمى	رئيسى ٦ حارات مزدوج	الكورنيش - أول طريق القاهرة الاسكندرية الزراعى - ١٥ مايو .

المحاور الرئيسية لشبكة الطرق بالجيزة المسموح مرور عربات النقل والنقل الثقيل بها

اسم الشارع	تصنيفه	الشوارع المتقاطعة والمسموح مرور عربات النقل بها
١ – طريق جمال عبد الناصر	رئيسى ٨ حارات مرور مزدوج .	السودان – امبابه – طريق القناطر الخيرية وشبين الكوم – ربيع الجيزى – صلاح سالم (امتداد صلاح سالم) من كوبرى الجيزة – أول طريق الصعيد .
٢ – الملك فيصل .	رئيسى ٦ حارات مرور مزدوج . رئيسى ٦ حارات مرورمزدوج	السودان – امتداد صلاح سالم (شارع الجيزة) – ربيع الجيزى – ترعة المريوطية – ترعة المنصورية – أوائل طريق الاسكندرية والفيوم والواحات .
٣ – السودان	رئيسى ٦ حارات مرور مزدوج .	الملك فيصل – الكورنيش – امبابه .
٤ – ربيع الجيزى .	رئيسى ٦ حارات مرور مزدوج .	الكورنيش – اول طريق الصعيد – ترسا – امتداد صلاح سالم.
٥ – ترسا .	رئيسى أربع حارات مرور – مزدوج	طريق ترعة المريوطية – ربيع الجيزى . – المدبح – الكورنيش .

ويتضح أن نسبة عربات النقل عالية على شوارع الملك فيصل والكورنيش والكابلات وجسر السويس ، حيث زادت نسبة عربات النقل على ١٠ ٪ فى المتوسط ، وقد وصلت نسبة عربات النقل على محور شوارع (الكابلات – المطرية – ابو بكر الصديق) الى ٢٧.٤ ٪ .

كما يلاحظ من الجدول السابق ، أن نسبة النقل الثقيل على المحاور المرورية المختلفة تختلف طبقا للوظيفة المرورية لكل محور ، وتقل هذه النسب كلما زادت وظيفة هذا المحور فى خدمة الأنشطة السكنية والتعليمية ، وتظل فى حدود النسب المسموح بها لخدمة الحركة التجارية والتموين وعربات نقل مواد البناء والوقود وغيرها ، والتى يجب أن تحصل على تصاريح مرور مسبقة اذا اضطرت الى استخدام محاور غير مسموح بحركة النقل الثقيل عليها .

النسبة المئوية لتركيبة المرور

عند محطات الحصر على شبكة الطرق لمدة (١٦ساعة) بالقاهرة الكبرى

قطاع الحصر رقم	المحاور	النسبة المئوية لتركيبة المرور (٪)				
		الملاكى	التاكسى	ميكروباص والاتوبيس	البيك أب	النقل
١٤	الهرم	٤١,٤٠	١٥,٥٠	٣٢,٢٠	٥,٦	٥,٤٠
١٥	الملك فيصل	٤٥,٣٠	١٦	١٧,٢٠	٩,٧٠	١١,٨
١٦	الجامعة	٢٩,٤٠	١٥,٥٠	٤٨	٤,١٠	٣
١٧	الجيزة	٤٧	٢٣,١٠	١٥,٦٠	٧,٨٠	٦,٦٠
١٨	الدقى	٥١	١٨,٩٠	٢١,١٠	٥,١٠	٣,٩٠
١٩	التحرير	٤٨,٦٠	٢٣,٥٠	٢٠,٨٠	٤,٣٠	٢,٧٠
٢٠	جامعة الدول العربية	٥٩,٣	٢١,٦	١١,٤٠	٤,٤٠	٣,٣
٢١	محى الدين أبو العز	٦٤,٧٠	١٩,٧٠	٨,٥٠	٤,٤٠	٢,٧٠
٢٢	البطل أحمد عبد العزيز	٦١,١٠	٢١,١٠	١٠,٦٠	٤,٩٠	٢,٣٠
٢٣	النيل	٤٥,٥٠	١٩,٩٠	٢١,٣٠	٧,٢٠	٦,١٠
٢٤	رمسيس	٣٥,٦٠	١٨,٦٠	٣٦,٦٠	٦	٣,٢٠
٢٥	رمسيس	٤٩,٢٠	١٩,٨	٢١,٤	٤,٩	٤,٧
٢٦	الخليفة المأمون	٥١	٢١,٤٠	١٨,٦٠	٥,٨٠	٣,٣
٢٧	صلاح سالم	٥٤,٦	١٧,٨	١١,٥	٨,٨	٧,٣
٢٨	الازهر	٤٥,٧	١٨,٦	٢١,٣	١٠,٥٠	٣,٩
٢٩	كوبرى الازهر	٥٦,٩	٢٢,٩	٨,٧	٨,٢	٣,٣
٣٠	القصر العينى	٣٩	٢٣,٨	٣١,٤	٣,٥	٢,٢

تابع

نقطة العصر رقم	المحاور	النسبة المئوية لتركيبة المرور (٪)				
		الملاكى	التاكسى	ميكروباص والاتوبيس	البيك أب	النقل
٣١	الكورنيش	٤١,٤	١٨,٦	١٦,١٠	١٠,٢٠	١٣,٦
٣٢	الكورنيش	٤٧	١٧,٨	١٥,٧	٨,١	١١,٤
٣٣	الكورنيش	٣٧,٧	١٥,٦	١٧,٦٢	١٠,٨	١٨
٣٤	نوبار وخيرت	٢٠,٤	٢٤,٦	٢٥,٣	٦,٦	٣,١٠
٣٥	طلعت حرب	٦٠,٤	٢٧,٨	٥,٤	٤,٩	١,٥
٣٦	التحرير والبستان	٣٨,١٠	٢٤,٧	٢٦,٩	٧,٦	٢,٧٠
٣٧	الجمهورية	٤١,٢	١٩,٦	٢٧,٢	٨,٣	٣,٣
٣٨	الترعة البولاقية	٣٧,٣	٢٢,٧	٢٩,٥	٦,٩	٣,٥
٣٩	شبرا	٢٩,٣	٢٤,٧	٣٣,٧	٧,١	٥,٢٠
٤٠	شبرا	٣٥,٧	٢٢,٣	٢٧,٩	٨,٧	٥,٣
٤١	بورسعيد	٢٩,٧	٢٣,٦	٢٨,٨	١١,٩	٦,١
٤٢	الجيش	٢٧,٨	٢١,٩	٣٥,٦	٩,٨	٤,٨
٤٣	أحمد عرابى	٥١,٩	٢٥,٦	١٢,٢	٦,٤	٣,٩
٤٤	الخليفة المأمون	٦١,٦	١٦,٦	١٣,٨	٤,٩	٣,١
٤٥	أبو بكر الصديق	٤٢,٣	١٣,٣	١٢,٣	٤,٦	٢٧,٤
٤٦	الحجاز	٦٥,٤	١٨	١٠,٣	٣,٩	٢,٥
٤٧	عثمان بن عفان	٥٤,٢	٢٥,٥	١٤,٥	٤	١,٨
٤٨	ميدان رمسيس	٣٧,٤	١٨	٢٩,٧	١٠,١٠	٤,٨
٤٩	جسر السويس	٢٩,٢	١٧,٦	٢٠,١٠	١٢,١٠	٢١,١٠

جدول يوضح

النسبة المتوسطة لتركيبة المرور على شبكة الطرق بالقاهرة الكبرى (١٦ ساعة حصر)

النسبة المئوية لتركيبة المرور				
الملاكى	التاكسى	ميكروباص واتوبيس	بيك أب	نقل
٤٥,٧	١٩,٩٠	٢١	٧,١٠	٦,٣
إجمالى المتوسط ٨٦,٦٠ ٪			إجمالى المتوسط ١٣,٤٠ ٪	

جدول يوضح

النسبة المئوية المتوسطة الداخلية لاجمالى تركيبة النقل والبيك أب

النسبة المئوية		إجمالى
بيك أب	نقل	
٥٢,٩٠٪	٤٧,١٠٪	١٠٠٪

الحركة المرورية للنقل الثقيل على مداخل القاهرة الكبرى وتحديد مواقع التركيز عليها :

يوضح الجدول على الصفحة التالية أحجام المرور على مداخل القاهرة الكبرى بالنسبة للحركة المتجهة من والى القاهرة الكبرى ، والأماكن التى تم عليها الحصر وبه تركيبة المرور على كل مدخل . ومنه يتبين أن أكبر نسبة لحجم النقل تقع على مدخل طريق مصر الاسكندرية الزراعى ، حيث تصل نسبة عربات النقل الخارجة والداخلة منه حوالى ٢٩,٣ ٪ ، ٢٦ ٪ على التوالى ، وذلك بربط المحور الهام بمعظم مدن الدلتا الرئيسية ، وشبكة الطرق الاقليمية ، وربطها بالقاهرة .

والمحور الذى يليه هو محور أول طريق الصعيد ، حيث تصل نسبة عربات النقل الخارجة والداخلة ١٣,١ ٪ ، ١٥,٩ ٪ على التوالى ، وهذا أمر طبيعى لأنه يعتبر المحور الثانى فى الأهمية الذى يربط جنوب مصر بالقاهرة والمحور الذى يليه هو أول طريق الإسماعيلية الصحراوى امتداد طريق جسر السويس ، حيث تصل نسبة عربات النقل الخارجة والداخلة الى ٨,٥ ٪ ، ٩,١ ٪ على التوالى ، أما باقى المحاور والمداخل فتقل هذه النسبة عن ١٠ ٪ .

مما سبق يتضح أن أحجام النقل والنقل الثقيل التى تخترق الاقليم من المحاور الخارجية هى نسبة عالية تزيد على ١٠ ٪ فى المتوسط ، وقد تصل الى أكثر من ٣٠ ٪ على بعض المحاور . وهذا يؤكد أهمية الطريق الدائرى فى امتصاص وتوزيع الحركة وتحويلها الى حركة التفاف حول الاقليم ، وتفادى اختراقها لمناطق القاهرة المختلفة . هذا بالاضافة الى أهمية إعادة النظر فى أهداف هذه الحركة ، وعمل ما هو مطلوب لتخفيفها .

الطريق الدائرى :

أ - دوره فى حركة النقل الثقيل داخل إقليم القاهرة الكبرى : يمثل الطريق الدائرى ، الحلقة الخارجية الرابطة لشبكة الطرق لإقليم القاهرة الكبرى بالطرق الإقليمية التى تصب فى هذا الاقليم .كما يمثل حدود الاقليم عمرانيا ، وتقاطعاته مع الشبكة الاقليمية هى البوابة التى تتدفق منها الحركة المرورية المتجهة الى الإقليم والمنجذبة منه ، ويبلغ طوله حوالى ١٠٠ كيلو متر ، وينقسم الى جزئين رئيسيين هما : القوس الشرقى والقوس الغربى . ويبدأ الأول من تقاطع الطريق الدائرى مع طريق الفيوم الصحراوى ، حيث المدخل الرئيسى لطريق الواحات ومدينة ٦ أكتوبر لمحاذاة الحدود الجنوبية ، حيث يعبر نهر النيل بمنطقة المنيب الى منطقة المعادى والبساتين شرقا ، حتى تقاطعات القطامية فالسويس الصحراوى عند الكيلو ٢٦ فالاسماعيلية

النسبة المئوية لتركيبة المرور عند المداخل الرئيسية للقاهرة الكبرى

(١٦ ساعة حصر)

المدخل	النسبة المئوية لتركيبة المرور الى القاهرة الكبرى الملاكى والتاكسى والاتوبيس والميكروباس	النقل	النسبة المئوية لتركيبة المرور الى القاهرة الكبرى الملاكى والتاكسى والاتوبيس والميكروباس	النقل
١ – طريق الصعيد	١٦	١٣,١٠	١٧,٥٠	١٥,٩٠
٢ – طريق الفيوم	٣,٢٠	٤	٣,٧	٣,٩٠
٣ – طريق الواحات	١,٩٠	١,٧٠	٢,٥٠	٢,٣٠
٤ – طريق إسكندرية الصحراوى	٦,١٠	٢,٨٠	٥,١٠	٤,٧٠
٥ – طريق إمبابة والخطاطبة	٣,٣٠	٣,٤٠	٣,٤٠	٤,٧٠
٦ – طريق القناطر وشبرا البلد	٨,٣٠	٧,٣٠	٨,٣٠	٨,٩٠
٧ – طريق إسكندرية الزراعى	٣٠,٦	٢٩,٣٠	٢٩,٤٠	٢٦
٨ – طريق الاسماعيلية الزراعى	٥,٥٠	٩,٨٠	٤,٢٠	٨,٣٠
٩ – طريق بلبيس الصحراوى	٦,١٠	٧,٩٠	٥,١٠	٣,٨٠
١٠ – طريق الاسماعيلية الصحراوى	١١	٨,٥٠	١٢,٥٠	٩,١٠
١١ – طريق السويس	٥,٣٠	٥,٧٠	٤,٤٠	٥
١٢ – طريق القطامية	٠,٦	٢,٣٠	,٥٠	٢,٢٠
١٣ – طريق شرق النيل الى الصعيد	٣,١٠	٤,٢٠	٣,٣٠	٥,٢٠
الإجمالى	١٠٠ ٪	١٠٠ ٪	١٠٠ ٪	١٠٠ ٪

الصحراوى عند الكيلو ٢٠ (مدخل مدينة السلام) فمنطقة المرج والخصوص حتى تقاطعه مع طريق الاسكندرية الزراعى عند الكيلو ١١ ، وهى تبعد حوالى ٣ كيلو متر من منطقة شبرا الخيمة .

ويبدأ القوس الغربى من تقاطع مصر الاسكندرية الزراعى مع الطريق الدائرى ، ليعبر النيل بمنطقة جزيرة الوراق شمالا مارا بمناطق بشتيل والمعتمدية ومنشاة البكارى حتى ترعة المريوطية ، ثم يسير اتجاه الحركة فيه موازيا لترعة المريوطية ليتصل مرة أخرى بالقوس الشرقى جنوبا . ويتفرع الطريق عند التقائه بالمريوطية ليصل الى طريق مصر الاسكندرية الصحراوى ، وتفريعة أخرى جنوبا لربط الطريق الدائرى فى مرحلته الأولى بعرض حارتين لكل اتجاه ، ويتم استكمال قطاعه العرضى التصميمى وتوسعته الى أربع حارات مرورية لكل اتجاه حتى سنة الهدف .

ومن المتوقع أن يصل حجم المتوسط لحركة المرور اليومى على الطريق حوالى ١٦٠ ألف مركبة فى الاتجاهين حتى عام ٢٠١٠ .

ب - دوره فى تنظيم حركة النقل الثقيل داخل القاهرة الكبرى : يتدفق على محاور الحركة الاقليمية المحيطة بكردون القاهرة الكبرى من خلال مداخلها العشرة - حوالى ١٨٠ ألف مركبة يوميا فى الاتجاهين ، منها حوالى ٥٠ الف مركبة تتدفق على طريق مصر الإسكندرية الزراعى ، حيث يأتى فى المرتبة الأولى بالنسبة لحجم الحركة ، يليه طريق الاسماعيلية الصحراوى وطريق الوجه القبلى - حوالى ٢٦ ألف مركبة لكل منهما - ثم باقى المداخل العشرة ، والتى تتراوح بها أحجام الحركة بين ثمانية آلاف وعشرة آلاف مركبة كل يوم .

ونسبة النقل من هذا الحجم تزيد عن الـ ٢٠ ٪ ، حيث تصل الى حوالى ٣٠ ٪ على مداخل السويس وحلوان ، وحوالى ٢٥٪ على مداخل الفيوم وطريق الاسكندرية الزراعى والاسماعيلية الصحراوى ، وحوالى ١٥ ٪ على باقى المداخل . أى أن حجم مركبات النقل المنجذبة والمتولدة من الاقليم يوميا تزيد على ثلاثين ألف مركبة ، مما يؤكد أهمية الطريق الدائرى كشريان جذب ، يلعب الدور الرئيسى فى جذب وتوزيع هذا الحجم من وإلى داخل الاقليم ، عن طريق بعض المحاور القطرية التى تربط الشبكة الداخلية بالطريق الداخلى . ويتم اختيار تلك المحاور بعيدا عن الطرق الرئيسية التى تخدم الحركة المرورية العادية .

وفى حالة اختيار تلك المحاور كمرتكزات رئيسية لحركة النقل ، تأتى مرحلة إعادة دراستها تخطيطيا ومروريا ، حتى تتلاءم مع هذا التوظيف الجديد ، وحتى لا يتعارض ذلك مع دورها المحلى لخدمة المرور اليومى الداخلى .

والمحاور القطرية هى : محور الاسماعيلية الزراعى ، وامتداده الى شارعى بورسعيد والشركات - محور الاسماعيلية الصحراوى ، وامتداده الى شارع جسر السويس - محور السويس الصحراوى ، وامتداده حتى طريق الأوتوستراد - محور القطامية ، وامتداده حتى مدينة نصر والأوتوستراد - محور شارع ترسا - الكنيسة ، وامتداده حتى طريق الوجه القبلى محور المريوطية - محور سكة الوايلى ، وامتداده حتى الطريق الدائرى - محور الإسكندرية الزراعى ، وامتداده حتى ترعة الاسماعيلية .

جـ - دوره فى حركة المرور العابر للإقليم : يتضح مما تقدم أن مدينة القاهرة تعانى من ازدياد حجم المرور ، خاصة بالمحاور الطولية الهامة ، ويضاعف من هذه المعاناة زيادة حجم مرور المركبات العابرة ما بين وجهى قبلى وبحرى ومدن القناة ، والتى لا تقصد القاهرة كهدف لرحلاتها ، لعدم وجود طرق خارجية دائرية تربط الطرق السريعة بين المحافظات المختلفة . ويبلغ هذا الحجم حوالى ٢٢٪ من إجمالى حجم المرور على المداخل المختلفة ، ويتسبب فى ازدحام حركة المرور ، حيث إن غالبيته من مركبات النقل الثقيل ، خاصة القادمة من وجه بحرى متجهة الى وجه قبلى والعكس . ويعد الطريق

الدائرى (المرحلة الاولى التى افتتحت) خطوة فعالة فى نقل أحجام المرور العابر داخل العاصمة الى طرق خارجية ، وبالتالى تقليل أحجام المرور الثقيل ، مما يسهم فى سيولة حركة السيارات مستخدمة المحاور الهامة داخل المدينة ، والتى يمثل الغالبية العظمى منها سيارات ركوب (وحدات متكافئة صغيرة) مما يجعل الطرق تستوعبها دون اختناق .

ويتطلب الأمر دراسة إمكانية استغلال الطريق الدائرى فى تحويل كافة سيارات النقل والنقل الثقيل ، من جميع محاور العاصمة ، خاصة أنه يسير حاليا داخل مناطق سكنية هامة تتميز بكثافة سكانية عالية مثل : مناطق مصر الجديدة والزيتون وعين شمس وغيرها – وذلك بإنشاء مواقع تشوين محطات ترانزيت للقاهرة الكبرى بالطريق الدائرى ، واستخدام وسائل النقل الخفيف ، بعد ذلك ، فى دخول هذه البضائع الى القاهرة .

استراتيجية التخطيط على المدى البعيد وارتباطها بالطريق الدائرى :

إن نقل مناطق التخزين الاستراتيجى للقاهرة الكبرى خارج كردون المدينة ، بجانب الاستفادة من الطريق الدائرى والمحاور القطرية لحركة النقل بوجه عام فى المرحلة الحالية – يتيح على المدى البعيد الافادة القصوى من إنشاء هذا الطريق والمجتمعات العمرانية الجديدة على حدوده بالمناطق الصحراوية ، فى تغيير حركة النقل الثقيل بوجه عام داخل كردون القاهرة الكبرى

ومن واقع التخطيط العام لإقليم القاهرة الكبرى والمجتمعات العمرانية الجديدة ، يمكن تنفيذ أسلوب التخزين العام لحجم المنقولات الضخم خارج الاقليم ، ويتم بعد ذلك إستخدام وسائل النقل المتوسطة والخفيفة لنقل المواد الى أماكن إستغلالها ، دون التأثير على مستوى الخدمة المرورية لشبكة الطرق الداخلية للمدينة .

ويمكن اختيار بعض مناطق التخزين الاستراتيجى داخل التجمعات العمرانية الجديدة ، وعلى حدود الطريق الدائرى ، لتخزين المواد التموينية ومواد البناء والمواد التى تدخل فى نطاق الصناعات الحرفية ، وذلك داخل مستودعات وشون يتم تصميمها وتخطيطها ودراسة مواقعها بالنسبة لتلك التجمعات ، وذلك على النحو الآتى :

- تقاطع الطريق الدائرى مع محور الاسكندرية الصحراوى ، وفى نطاق مدينة ٦ أكتوبر .
- تقاطع الطريق الدائرى مع محور الفيوم الصحراوى وطريق الواحات .
- تقاطع الطريق الدائرى مع محور القطامية الصحراوى ، فى نطاق مدينة الأمل والتجمعات العمرانية المحيطة بها
- تقاطع الطريق الدائرى مع محور السويس الصحراوى ، فى نطاق مدينة بدر والهايكستب والتجمعات العموانية المحيطة بها .
- تقاطع الطريق الدائرى مع محور الاسماعيلية الصحراوى ، فى نطاق مدينة العبور .
- تقاطع الطريق الدائرى مع طريقى وجه قبلى ، سواء غرب أو شرق النيل .

أما بخصوص باقى المحاور التى تتولد منها حركة النقل المشار اليها ، فيمكن استخدام الطريق الدائرى للتوجه الى مناطق التخزين حول الاقليم .

ومن هذا المنطلق يمكن – بجانب جذب حركة النقل الثقيل بعيدا عن شبكة الطرق الداخلية للاقليم – تفريغ القاهرة ذاتها من مناطق التخزين الحالية والموزعة فى كافة قطاعات الاقليم . ويمكن الاستفادة من عملية التفريغ فى تفادى متطلبات التوسع المستقبلية لتلك المناطق ، بالاضافة الى خلخلة الكثافات السكانية والاستخدامات التجارية والصناعية الحالية للإقليم ، مما ينعكس على مستوى الخدمة المرورى على شبكة الطرق الداخلية .

مراكز نشاط النقل الثقيل والشون والمستودعات :

أ - التوزيعات المختلفة لشون ومستودعات القاهرة الكبرى :

تم تغطية القاهرة الكبرى بالشون والمستودعات لتشمل القطاعات الخمسة : شمال - جنوب - وسط - شرق - غرب ، ووفقا لتوزيعها النوعي : (مواد تموينية - مواد بترولية - مواد كيمائية - بناء) بحيث تلبى احتياجات السكان في كل قطاع ، وتحقق اكتفاءه ذاتيا ، مع توزيع جيد للمواد النوعية . وفيما يلي توضيح لأماكن ونوعية المستودعات والشون على مستوى القاهرة الكبرى بقطاعاتها الخمسة :

منطقة شمال القاهرة : شبرا ، وبولاق ، والأزبكية :

قسم شبرا ؛ ويوجد به :سوق السمك بشارع بورسعيد - مصنع الثلج بشارع بورسعيد عند غمره - مخزن مجمعات الاهرام بشارع بورسعيد - مطاحن الشرابية بشارع مهمشة بالشرابية - شركة بيع الاسمنت بشارع ترعة الاسماعيلية - مضرب الأرز بشارع مهمشة بالشرابية - مصنع بونبون سيما - مخازن مجمعات الأهرام بشارع البهاء زهير بشبرا - مخزن مجمعات الأهرام بشارع الخلفاوى بشبرا - مخزن شركة النصر لصناعة السيارات بشارع الشركات .

قسم بولاق ؛ ويوجد به : مركز تسويق الأرز الكورنيش بشبرا - جراج النيل للمجمعات الاستهلاكية - شارع الكورنيش - جراج الأهرام للمجمعات الاستهلاكية - شارع الكورنيش - الشركة الحجازية للأخشاب بشارع ٢٦ يوليو عند كورنيش النيل - شركة مطاحن بشارع نو الفقار - سوق الغلال بالساحل شارع الكورنيش .

قسم الأزبكية ؛ ويوجد به : مستودعات أخشاب بشارع المهدى المتفرع من شارع الجمهورية .

منطقة جنوب القاهرة : حلوان ، والمعادى ، ومصر القديمة :

حلوان ؛ ويوجد بها: شونة للدقيق بشارع محمد بن عبد العزيز - مستودع الأرز بمنطقة عزبة الوالدة - مجمع السلع الغذائية بمدينة الموظفين بحلوان - مخازن أنابيب البوتاجاز بشارع نبيل البرقوقى بمنطقة سوق المساكن الشعبية بحلوان .

قسم المعادى ؛ ويوجد به : مستودع بوتاجاز شركة بتروجاس شارع ٩ المعادى - مستودع بوتاجاز بشارع العسقلانى سوق المعادى - مستودع بوتاجاز دار السلام مصر حلوان الزراعى - مخزن جملة بشارع ١٦ مصر حلوان الزراعى - مطحن الأكمل شارع الفيوم دار السلام - مطحن دار السلام الطريق الزراعى أثر النبى - مصنع النشا والجلوكوز - شارع الكورنيش - طره - مصنع زيوت الأزهار - طريق المعادى - دار السلام .

مصر القديمة ؛ ويوجد بها : مستودع الشون وتخزين الأرز أسفل كوبرى فم الخليج - مخزن بيرة ستلا شارع محطة البنزين .

منطقة وسط القاهرة ؛ ويوجد بها : محلات ومخازن من باب الشعرية حتى الشيخ ريحان على شارع بورسعيد - محلات ومخازن بشوارع وسط القاهرة مثل شارع الأزهر والجيش ومحمد على .

منطقة شرق القاهرة ؛ ويوجد بها : شونة دقيق بشارع المطرية بالقرب من ميدان عبد القادر الجيلانى - شونة لحفظ الحبوب والغلال بشارع بورسعيد بالقرب من ترعة الاسماعيلية .

منطقة غرب القاهرة :

قسم عابدين ؛ ويوجد به : محلات القطاع العام بوسط القاهرة : شملا ، شيكوريل ، عمر افندى ، بنزايون ، صيدناوى - محلات القطاع الخاص بوسط القاهرة .

ب - شركات نقل البضائع وأماكن تمركزها الحالية وامكانية نقلها خارج كردون المدينة : تعانى القاهرة الكبرى من عدة مشاكل ، من أهمها : ارتفاع نسبة التلوث الناجمة عن العوادم والمصادر الأخرى المختلفة من الكثافة المرورية الناتجة عن الزيادة الكبيرة فى أعداد السيارات والسكان . وتعد منطقة السواح والأميرية من أكثر المناطق عرضة لهذه المشاكل ، حيث يتمركز بها العديد من الشركات الصناعية والخدمية ، ومنها بعض شركات نقل البضائع التى يسهم وجودها بهذه المنطقة فى زيادة المشكلة .

وبفحص أوضاع التمركز الحالية لهذه الشركات ، ومدى ملاءمتها لظروف التشغيل فى ظل المتغيرات التى حدثت بالمنطقة المحيطة ومدينة القاهرة الكبرى ، وحول وجهات النظر المختلفة نحو امكانية انتقال هذه الشركات خارج كردون المنطقة السكنية ، خاصة مع البدء فى تنفيذ الطريق الدائرى ، تبين عدم ملاءمة أماكن التمركز الحالية لها ، وذلك من حيث صعوبة تحرك وحدات النقل ، وارتباك حركة المرور ، واحتمالات الحوادث ، وزيادة نسبة التلوث .

وقد أوضحت الدراسات المتعددة مدى مخاطر استمرار تمركز الشركات بأماكنها الحالية ، وضرورة نقلها ، وذلك لصيانة الطرق والحفاظ عليها داخل المحافظة ، حيث سيساهم ذلك فى زيادة التشغيل الاقتصادى للوحدات ، نتيجة لخفض الفترات التى تقضيها هذه السيارات فى التحرك داخل مدينة القاهرة ، فى ظل ظروف الازدحام المرورى الحالى .

وحول مدى ملاءمة أماكن التمركز الحالية ، وإمكانية انتقالها الى أماكن بديلة حول الطريق الدائرى رؤى ما يأتى :

- أن أماكن التمركز الحالية أصبحت مكتظة سكنيا ، وتوجد بعض المساكن المقامة عشوائيا على مسافة لاتزيد عن أربعة أمتار منها ، مما يعوق حركة السيارات وامكانية المناورة بوحدات الأسطول ، وصعوبة التشغيل فى ظل هذه الظروف .

- تدهور حالة الطرق المؤدية الى الشركات ، نتيجة للكثافة المرورية لوحدات النقل الثقيل عليها ، الأمر الذى يؤثر على الحالة الفنية للأسطول ، علاوة على إهدار الوقت ، وتحميل الشركات الكثير من مصروفات قطع الغيار والوقود .

- تعرض مناطق بأسرها لاحتمالات الخطر الناجم عن انفجار إحدى حمولات البوتاجاز التى تنقلها سيارات شركة النيل العامة للنقل الثقيل .

- البدء فى التخطيط لاستطلاع المناطق حول الطريق الدائرى ، واختيار الأماكن المناسبة للشركات وفقا لمحاور تشغيلها ، كل شركة حسب نشاطها ، وكذلك التخطيط لمتطلبات التمركز والتشغيل من هذه المناطق المختارة - من حيث المرافق والداخل والمخارج - بما لايسمح بقطع الطريق وباقى الخدمات الضرورية . ويمكن تمويل متطلبات الانتقال ببيع الأراضى التى تتمركز فيها الشركات حاليا داخل كردون المدينة ، والتى ارتفعت أسعارها بنسبة كبيرة .

- التخطيط لانتقال الصوامع والمطاحن خارج المناطق السكنية ، لتكون قريبة من أماكن تمركز شركات النقل ، لتسهيل عملية التفريغ والتحميل .

وحول إمكانية انتقال الصوامع والشون حول الطريق الدائرى ، رؤى الآتى :

- امكان نقل الصوامع التى تم إنشاؤها من أماكنها الحالية للتكلفة العالية التى تصل الى حوالى ١٠٠ مليون جنيه للصومعة الواحدة ، خاصة أنه ليس من المخطط حاليا إنشاء صوامع جديدة سوى فى منطقة مدينة السلام ، وهذه المنطقة يمكن الوصول منها الى الطريق الدائرى بسهولة . وعلى ذلك يفضل ملء وتفريغ ونقل الغلال فى هذه الصوامع باستخدام السكة الحديد والنقل النهرى لصومعة امبابة ، والسكة الحديد لصومعة شبرا .

- دراســة نقل الشــون الى المناطق المحـيطة بالطريق الدائرى ، ويستلزم ذلك إنشاء شون مغلقة خاصة ، كبديل لشون السواح وشبرا ، لتعذر الوصول اليها بسبب ازدحام المرور بهذه المناطق .

تأثير النقل الثقيل على حركة المرور :

من الملاحظ أن هناك تأثيراً سلبيـاً على حركة المرور اليومية على المحاور والطرق العامة التى يسمح فيها بسير سيارات النقل الثقيل ، وذلك بسبب اختلاف أبعاد وحدات النقل ، التى تزيد كثيرا عن أبعاد السيارات الملاكى .

فبينما يصل عرض سيارة النقل الثقيل الى حوالى حوالى ٢,٦ متر ، نجد أن عرض السيـارة الملاكى يصل الى حـوالى ١,٥ مـتر . ويصل طول سيارة النقل الى حوالى ١٢ متر ، بينما يصل طول السيارة الملاكى الى حوالى ٤,٥ متر .

وعلى الصفحة التالية ، بيان بالوحـدات المكافئــة للمـرور على شبكة الطرق الاقليميـة والحضريــة .

ومن الواضح أنه مع سـياسـة إنشـاء شـون ومسـتـودعـات ومـحطات ترانزيت عند التقـاء مداخل القـاهـرة المختلفة ، وخـاصــة التى عليـهـا نسـبة نقل ثقيل عالية مع الطريق الدائرى - فـانه يمكن تفـريغ شـبكة الطرق الداخلية من عـربات النقل الثقيل ذات الحـمولات العـالية والنقل بمقطورة ، وقـصـر نقل البـضـائع الى داخل العـاصـمـة ، ومن أمـاكن التـشـوين والمسـتـودعـات ومـحطـات التـرانزيت - على عـربات النقل الخفيف ، حسب الحاجة وفى أى وقت ، دون إعاقة مرورية كبيرة .

تأثير توزيعـات الشـون والمسـتودعات على حـركة النقل بالقاهرة الكبرى :

بدراسة توزيع الشون والمستودعات طبقا لما سبق ، يلاحظ أن بعض الشوارع تتميز بتواجد العديد من الشون والمستودعات عليها . ويعتبر محور شارع بورسعيد من أكثر المحاور ازدحاما وكثافة مرورية ، ويليه محور شارع الكورنيش وترعة الاسماعيلية والكابلات ، لما يحتويه من مخازن ومستودعات ، ويحتاج هذان المحوران الى توزيع وتنظيم جيد لحركة عربات النقل والنقل الثقيل عليهما ، مع نقل الشون والمستودعات الى خارج القاهرة .

تحليل أثـر سـير سـيارات النقل الثـقيل على حـركة المرور : هناك تأثير كبير على حركة المرور اليومية بشوارع القاهرة الكبرى ، بسبب سير سيارات النقل الثقيل على بعض محاورها ، لذلك يجب العمل على تقليـل أو منع مرور سيارات النقل الثـقيل على تلك المحاور . ويقترح فى هذا الشأن مايلى :

- التوسع فى نقل القمح الصب من الموانى الى القاهرة الكبرى ، باستعمال الوحدات النهرية ، ويتم ذلك عن طريق :

• تطوير ميناء صومعة امبابة الذى يقع غرب النيل ، بحيث يمكن استقبال أكبر عدد من الوحدات النهرية المحتملة ، بالاضافة الى ما تنقله قطارات السكة الحديد بالقمح الصب يومـيـا ، وبما يفى بتـغطيـة احتياجات محافظة الجيـزة ، على أن تتم مداومة توزيع القمـح على المطاحن ، وعدم التخزين الطويل الذى يحول دون استقبال الصوامع الكميات الواردة إليها .

- تطوير ميناء أثر النبى ، وإنشاء صومعة به لاستيعاب وتخزين القمح الصب الوارد من مـينا ى الاسكندرية ودمـيـاط ، باسـتـعـمـال الوحدات النهرية ، وبما يفى بتلبية احتياجات منطقة وسط القاهرة .

- يوجد على النيل قرب حلـوان (موردة) جـهـزتهـا القـوات المسلحة لاستعمالها فى حالات الطوارىء أيام حرب أكتوبر ١٩٧٣ ولاتستعمل حاليا . ويمكن استغلال هذا الموقع بانشاء ميناء نهرى مجهز لاستقبال القمح الصب ، بما يفى بتغطية أغلب احتياجات منطقة جنوب القاهرة من القمح الصب .

التوسع فى نقل القمح الصب بواسطة السكة الحديد :

تمتلك هيئة السكة الحديد عدداً كبيراً من العربات التى تنقل القمح الصب من الموانى الى مـختلف أنحـاء الجـمـهـوريـة ، وهذه العربـات

بيان بالوحدات المكافئة للمرور على شبكة الطرق الاقليمية والحضرية المصرية

نوع المركبة	الوحدات المكافئة للمرور		
	الطرق الاقليمية	الطرق الحضرية	
		وصلات الطرق الحضرية	عدد التقاطعات
عربة ملاكى	١ر-	١ر-	١ر-
نقل خفيف أقل من ٣طن	—	١.٠٢	١.١٨
بيك أب	١ر٢٤	١٫٢٨	١٫٤٨
ميكروباص	—	١٫٣٤	١٫٥٢
مينى باص	١ر١٨	١٫٦٢	١٫٦٤
نقل ٣-٨ طن	١ر٨٧	١٫٦٢	١٫٧٤
نقل ثقيل من ٢٠ طن	١ر٨٩	٢٫٢٥	٢٫٥٣
أتوبيس	١ر٥٨	٢٫٦٠	٢٫٨٠
سمى تريلر	٢ر٥	٣٫٣٦	-
نقل بمقطورة	٢ر٧٢	٤٫٢٧	-
ترام (عربتين)	*	٧٫٤٧	-
ترام (٣ عربات)	*	٧٫٥٤	-
دراجة بخارية	*	٠٫٨٢	٠٫٧٢
نقل بطىء	*	٥٫٤١	-

(*) هذه العلامة معناها أنه لم يتمكن قياس وحدة مكافئة لهذا النوع على هذه الطرق

هذه الدراسة أعدتها أكاديمية البحث العلمى مع كلية الهندسة جامعة عين شمس عام ١٩٨٦ .

محكمة ، بما يضمن وصول الحمولات الى مواقع التفريغ دون عجز ، بالاضافة الى أن تكلفة النقل بالسكة الحديد أرخص بكثير من النقل بالسيارات . وفى هذا الاتجاه يقترح مايأتى :

– بالنسبة لشمال القاهرة توجد صومعة شبرا ، وهى مجهزة لاستقبال وتخزين القمح الصب باستعمال عربات السكة الحديد فى النقل ، وسعتها التخزينية كبيرة ، ويمكنها استيعاب تخزين احتياجات منطقة شمال القاهرة ، اذا ما وجهت إليها هذه الكميات من مختلف الموانى ، على أن يتم تموين المطاحن من هذه الصوامع أولا بأول ، حتى لاتمتلىء وتصبح غير قادرة على استقبال الجديد .

– أن يتم اختيار موقعين بالقرب من الطريق الدائرى ، بحيث يكونان قريبين من خطوط السكة الحديد ، مع مد خطوط السكة الحديد إليهما ، ويتم تجهيزهما لاستقبال القمح الصب ، على أن يخصص أحدهما لتخزين احتياجات منطقة وسط القاهرة ، والآخر لتخزين احتياجات منطقة جنوب القاهرة . كما يمكن إنشاء بعض المطاحن بكل موقع ، بدلاً من المطاحن الحالية الموجودة داخل الكتلة السكنية بالقاهرة الكبرى .

– زيادة السعة التخزينية فى امبابة بإضافة صومعة جديدة سعة ٥٠ طن ، ليصبح الحجم الكلى ١٠٠ طن تكفى لتموين محافظة الجيزة ، ويتم تزويدها بالقمح عن طريق السكة الحديد والنقل النهرى .

ويمكن أن يحقق تنفيذ هذه الاقتراحات مايأتى :

• الاستغناء عن نقل غالبية المواد التموينية من مختلف الموانى بالسيارات الى القاهرة الكبرى ، وبذلك يتحقق منع دخول السيارات للنقل الثقيل الى شوارع القاهرة الكبرى ويسهم فى علاج مشكلة المرور .

• خفض تكاليف نقل مختلف السلع ، إذ إن تكاليف النقل باستعمال السيارات تبلغ حوالى ضعف تكاليف النقل بالسكة الحديد ، مما يؤثر على سعر بيع السلع للجمهور .

• تعديل الهيكل القومى للنقل على مختلف الوسائل ، بما يزيد من الكميات التى يتم نقلها بوسائل النقل الأرخص تكلفة ، وبما يعود على الاقتصاد القومى بالفائدة .

– نقل كافة مناطق التخزين الاستراتيجى والشون والمستودعات من داخل التجمع العمرانى الحالى الى خارج الاقليم ، وعلى مداخل الطريق الدائرى ، وفى التجمعات العمرانية الجديدة حول القاهرة الكبرى .

– الاعتماد فى توزيع مستلزمات القاهرة الكبرى من تلك المواد على وسائل النقل المتوسطة ، الى مناطق توزيع أقل سعة كمرحلة متوسطة ، ثم توزيعها إلى كافة القطاعات بوسائل النقل الخفيف .

– تطوير ورفع كفاءة جميع محاور الطرق التى سوف تخصص لحركة النقل الثقيل ، وتنظيم حركة المرور والانتظار عليها .

التشريعات الخاصة بسير مركبات النقل الثقيل :

قرارات محافظة القاهرة : نظرا للتأثير السلبى لحركة مركبات النقل الثقيل على محاور القاهرة الكبرى ، فقد أصدرت محافظة القاهرة عدة قرارات وتشريعات لتنفيذ تلك الحركة على شبكة الطرق بها ، تهدف فى مجملها إلى مايأتى :

– حظر مرور سيارات النقل الثقيل فى أوقات معينة فى بعض مناطق القاهرة الكبرى ، وعلى بعض المحاور الرئيسية بها .

– حظر سير سيارات النقل ذات المقطورة فى شوارع محافظة القاهرة فى أوقات معينة ، بالاضافة الى تحديد مسارات محددة لها ، وذلك بموجب قرار محافظ القاهرة رقم ٩٨٤ لسنة ١٩٧٣ . وقد استثنيت بعض أنواع المركبات طبقا لظروف ونوعية المنقولات – بما يفى بالاحتياجات الضرورية اللازمة لمواطنى الاقليم ، والجهات المعنية الاخرى .

ونظرا للمتغيرات التى طرأت على شبكة الطرق بالقاهرة الكبرى ، وما تم تنفيذه من مشروعات وأعمال صناعية ، وكذلك الزيادة المطردة فى أحجام المركبات والكثافة المرورية على تلك الشبكة – ينبغى :

– اعادة النظر فى تلك القرارات على ضوء المتغيرات السابق الاشارة اليها . وعلى سبيل المثال : اعادة النظر فى استخدام محور صلاح سالم كمحور نقل ، والاستفادة من الطريق الدائرى وطريق الاوتوستراد .

– اعادة النظر فى فترات الحظر بما يتواكب مع أهمية المحاور المرورية وأحجام الحركة عليها . وعلى سبيل المثال : مد فترة الحظر على بعض المحاور القريبة من وسط المدينة حتى الى ما بعد منتصف الليل .

– اعادة النظر فى المسارات على ضوء المشروعات التى انجزت او المتوقع انجازها فى المستقبل القريب ، مثل : مشروعات الطريق الدائرى ، وسكة الوايلى ، وكبارى روض الفرج والمنيب والاتوستراد ، ونقل أسواق الجملة خارج كردون الاقليم .

– قصر المرور على السيارات الخفيفة والمتوسطة ، وعدم السماح للسيارات الثقيلة أو المقطورات بالدخول الى وسط المدينة – اعتماداً على إيجاد شون خارج الكتلة السكنية حول الطريق الدائرى .

قانون تنظيم نقل البضائع على الطريق :

صدر القانون رقم (٦٤) لسنة ١٩٧٠ فى شأن تنظيم نقل البضائع على الطرق العامة ، وقد روعى فى صياغة هذا القانون أن يقتصر على الأحكام الرئيسية ، ومن أهمها :

– تحديد عدد السيارات التى تعمل فى قطاع نقل البضائع .

– تحديد تعريفة لنقل البضائع .

– حظر استيراد سيارات النقل إلا بموافقة وزير النقل .

– يحظر على الحكومة أو وحدات الادارة المحلية والهيئات العامة والمؤسسات العامة ، أن تعهد بمقاولات نقل البضائع إلا لمالكى وسائل النقل أو الجمعيات التعاونية لنقل البضائع المقيدين فى السجل الذى يعد فى وزارة النقل لهذا الفرض ، وفى حدود القدرة الانتاجية للسيارات التى يملكها .

ولما كانت اللائحة التنفيذية لهذا القانون لم تصدر حتى الآن ، فان الاستفادة من هذا القانون فى مجال تنظيم نقل البضائع مازالت قاصرة .

التوصيـــــات

وعلى ضوء ما سبق ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء – يوصى بمايأتى :

* ضرورة التكامل والتنسيق فى التخطيط والاشراف والتشغيل بين أجهزة النقل المختلفة ، وبين الأجهزة المشرفة على مصادر الانتاج والاستهلاك فى الدولة .

* تطوير وسائل النقل مع استغلالها الاستغلال الأمثل ، وإعطاء أولوية فى استخدام الوسائل ذات تكلفة النقل الأقل مثل : النقل النهرى ، والسكك الحديدية ، فى نقل البضائع .

* الربط بين خطط التخزين وخطط النقل داخل وخارج المدن ، شاملة طاقة وسائل النقل . على أن تقوم الأجهزة المحلية للمحافظات بالمشاركة فى وضع هذه الخطط ، مع التنسيق المستمر بينها .

* انشاء مناطق تخزين " ترانزيت " على حدود الطريق الدائرى ، وبالقرب من التجمعات العمرانية الجديدة ، لاستقبال وتوزيع المواد التموينية ومواد البناء والمواد الأخرى التى تدخل فى نطاق الصناعات ، وذلك داخل مستودعات وشون يتم تصميمها وتخصيصها ودراسة مواقعها فى اطار تخطيط عام . مع الاعتماد فى توزيع مستلزمات القاهرة الكبرى من تلك المواد على وسائل النقل المتوسطة والخفيفة ، الى كافة قطاعات التوزيع بمستوياتها المختلفة .

ويمكن اختيار هذه المواقع على النحو الآتى :

– تقاطع الطريق الدائرى مع محور الاسكندرية الصحراوى ، وفى نطاق مدينة ٦ أكتوبر .

– تقاطع الطريق الدائرى مع محور الفيوم الصحراوى وطريق الواحات .

– تقاطع الطريق الدائرى مع محور القطامية الصحراوى ، فى نطاق مدينة الأمل .

– تقاطع الطريق الدائرى مع محور السويس الصحراوى فى نطاق مدينة بدر والهايكستب .

– تقاطع الطريق الدائرى مع محور الاسماعيلية الصحراوى ، فى نطاق مدينة العبور .

- تقاطع الطريق الدائرى مع طريق وجه قبلى .

* العمل على سرعة نقل شركات نقل البضائع من أماكن تمركزها الحالية فى منطقة السواح الى خارج كردون المدينة ، وذلك لتوفير مساحات جديدة لها فى التجمعات العمرانية الجديدة الواقعة على الطريق الدائرى ، لتخفيف الضغط المرورى الذى تسببه عربات هذه الشركات عند دخولها الى القاهرة ، وحماية البيئة من التلوث ، وصيانة شبكة الطرق الداخلية من الانهيارات

* نقل الشون الموجودة فى نطاق القاهرة الكبرى الى أماكن جديدة خارج الطريق الدائرى - أى الى خارج كردون المدينة - لما تسببه من ازدحام وكثافة مرورية عالية ، وخاصة على محورى بورسعيد والكورنيش وترعة الاسماعيلية والكابلات ، لما تحتويه هذه المحاور من المخازن والمستودعات العديدة .

* ضرورة التوسع فى نقل القمح الصب من الموانى الى القاهرة الكبرى باستخدام النقل النهرى والنقل بالسكك الحديدية ، مع عمل التطوير اللازم لرفع كفاءة هذه الوسائل ، وتعديل الهيكل القومى للنقل على مختلف الوسائل ، بما يزيد من الكميات التى يتم نقلها بوسائل النقل الأرخص تكلفة ، وبما يعود على الاقتصاد القومى بالفائدة .

* اعادة النظر فى القرارات والتشريعات الخاصة بحركة النقل الثقيل بالقاهرة بما يتوام مع المشروعات الجديدة

* الاسراع فى صدور اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٠ فى شأن تنظيم نقل البضائع على الطرق العامة .

* قصر المرور على السيارات الخفيفة والمتوسطة ، وعدم السماح نهائيا للسيارات الثقيلة والمقطورات بالدخول الى وسط المدينة ، اعتمادا على إيجاد شون خارج الكتلة العمرانية .

السياحة

سياسة مواجهة الأحداث المؤثرة على النشاط السياحى

تشير الدراسات التى أعدتها كثير من الهيئات العالمية الى أن حركة السياحة الدولية تنمو بمعدلات مرتفعة تفوق معدلات نمو التجارة ، ومن ثم أصبحت السياحة عنصرا اقتصاديا هاما يخدم أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

وتؤدى السياحة دورا كبيرا فى اقتصاديات كثير من الدول ، حيث تشكل جانبا رئيسيا من الدخل القومى ، باعتبارها موردا هاما من موارد العملات الأجنبية اللازمة للتنمية ، ووسيلة لموازنة ميزان المدفوعات ، ومدخلا لفرص العمل العديدة والمتنوعة ، ومصدرا لزيادة حصيلة الضرائب المباشرة وغير المباشرة .

وتزداد الأهمية الاقتصادية للسياحة بالنسبة للدول النامية ، لما تحققه من عائد سريع أغلبه من العملات الحرة ، وفى الوقت نفسه لا تحتاج الى إنفاق كبير ، سواء فى استثماراتها أو مصروفاتها الجارية ، مع قدرتها على استيعاب أعداد متزايدة من الأيدى العاملة ، وتنشيط الصناعات البيئية ، الى جانب تنشيطها لعديد من القطاعات مثل : صناعة الأغذية ، وصناعة البناء ، وشتى المرافق من طرق ومطارات وموانىء وغيرها .

ولا شك أن السياحة من أكثر الامكانات الذاتية التى تتوفر لمصر ، والتى يمكن ان تحقق زيادة الاهتمام باستغلالها مزيدا من العوائد والموارد النقدية التى تسهم – الى حد كبير – فى تغطية احتياجات البلاد من العملات الصعبة ، نظرا لتوافر معظم مقومات استثمارها فى البلاد ، الى جانب موقع مصر ، ومركزها الحضارى ، ودورها فى التاريخ الانسانى ، ومناخها الفريد ، مما يهيؤها لتتبوأ مكانتها على خريطة السياحة العالمية ، كمنطقة من أهم مناطق الجذب الرئيسية لحركة السياحة العالمية والعربية ، يدعم ذلك ما تزخر به بلادنا من شتى أنماط الجذب السياحى : الثقافية والترويحية ، والعلاجية ، والروحية ، والرياضية بالاضافة الى سياحة الشواطىء والصحارى وغيرها .

والواقع أن السياحة الخارجية تمثل موردا أساسيا من موارد الدخل القومى ، فقد حبا الله مصر بثروة سياحية وأثرية تستطيع بعائد استثمارها أن تحقق جانبا كبيرا من خطة التنمية ، وأن تؤثر تأثيرا إيجابيا – بطريق مباشر أو غير مباشر – فى مستوى معيشة الشعب المصرى . ولها كذلك آثارها على أوجه النشاط الاقتصادى المتصلة بها .

وهى الى جانب ذلك مورد متجدد اذا قورنت بغيرها من الموارد التى تنضب بمضى الزمن . كما أنها تعتبر ركيزة أساسية للاعلام الخارجى ومعينا على تكوين صورة مشرقة لدى العالم عن مصر وشعبها ، على نحو يساند سياستها الخارجية ويدعم علاقاتها الدولية .

وفيما عدا بعض فترات الانقطاع المحدودة ، فقد شهدت حركة السياحة المصرية نشاطا كبيرا خلال السنوات الخمس الأخيرة ، ويرجع هذا النشاط الى أسباب كثيرة ، منها :

* اتباع مصر سياسة عامة تحقق السلام والأمن والاستقرار ، وعلاقاتها الطيبة على المستويين العالمى والعربى .

* التيسير النسبى للاجراءات ، والتسهيلات الضرائبية والجمركية للمشروعات السياحية ، وزيادة مراكز الخدمات السياحية .

لذلك تعتبر صيانتها والمحافظة عليها وتنميتها من بين الأولويات الهامة فى التخطيط الاقتصادى والاعلامى والسياسى .

وينبغى أن يبنى هذا التخطيط على قاعدة عريضة من الوعى بأهمية الدور الرئيسى الذى تؤديه السياحة وعلى القيمة الحقيقية للدخل السياحى ، وهى قيمة كبيرة اذا وضعنا فى الاعتبار قطاعات أخرى كثيرة ، تعتمد على السياحة ، بطريق مباشر أو غير مباشر .

لكن رغم أهمية هذا المورد ، ورغم توفر هذه الثروة السياحية الهائلة لمصر ، فان قطاع السياحة حساس للغاية ، يتأثر بسرعة تكاد تكون فورية بما قد يطرأ من أحداث مفاجئة ، متصلة بالسياحة ذاتها ، أو بعيدة كل البعد عن المواقع السياحية ، ويستمر تأثير هذه الأحداث فترة طويلة . وقد يتأثر بها موسم سياحى بأكمله ، أو ينتهى تأثيرها بعد فترة قصيرة اذا تمت مواجهتها بأسلوب سليم – يراعى فيه التوازن بين عوامل الجذب السياحى والطرد السياحى لاستعادة الثقة ، وعودة الاقبال على السياحة .

كذلك تعتمد المواجهة على نوعية الأحداث ، ومدى عمق تأثيرها على السوق السياحية ، واتساع دائرة هذا التأثير . وتتعدد أنواع التأثير بتباين نوعيات الأحداث الطارئة ، سواء كانت – على سبيل المثال – اختطاف طائرة ، أو غرق باخرة ، أو كارثة طبيعية كفيضان أو زلزال ، أو حادثا من حوادث العنف أو الارهاب . ولكل نوع من هذه الأعراض الطارئة جذوره وأسبابه ، وكذلك آثاره ونتائجه على المدى القصير أو المتوسط أو البعيد ، مما يقتضى تحليلا وتفسيرا واقعيا وموضوعيا لكل حادث على حدة ، وللمدى الذى يصل اليه تأثيره .

لكن من الواجب قبل أن يقع أى من هذه الحوادث الطارئة ، سواء كان حادثا فرديا منعزلا ، أو كان تعبيرا عن ظاهرة ماثلة ، أو نمط يمكن أن يستمر – أن نضع سياسة لمواجهة مثل هذه الأحداث والحالات الطارئة ، والجهد الذى يبذل فى ذلك ليس جهدا ضائعا ، حتى وإن لم تقع أى أحداث .

بل إنه من الضرورى إعادة النظر فى هذه السياسة ، أو الخطة ،

وتعديلها وتحديثها في ضوء المستجدات واختلاف المتغيرات ، لتكون جاهزة للتطبيق الفورى فى حالة حدوث أى طارئ جديد .

التوصيات

وبناء على ما سبق - يوصى بما يأتى :

فى شأن الحلول المباشرة :

* من الأهمية بمكان - لتأكيد المصداقية الاعلامية والاحتفاظ بالثقة فى السوق السياحية - اعطاء الأخبار الصادقة ، دون تهوين أو تهويل . فالأخبار لا يمكن إخفاؤها ، بل إن التكتم يفسح المجال للمبالغات وإطلاق الشائعات التى قد تكون أكثر إضرارا بالسياحة من مجرد وقوع الحادث ، والاعلام المتوازن عنه . ومع مراعاة التوازن فى إعطاء الجرعة الاعلامية المناسبة ، ينبغى الوقوف عند هذا الحد وعدم تكرار الخبر وإعادة ترديده مرة بعد أخرى ، ليتلاشى تأثيره الضار بالسياحة بمرور الوقت وبالعمل الايجابى الموازى لذلك .

* **وفى المعالجة الإعلامية لحوادث الإرهاب قد يكون مفيداً أن يتبع ما يلى :**

- تصحيح الخبر مع صاحب الخبر ، ليتولى بنفسه تصحيحه بالأسلوب المناسب ، وبطريقة لا تسئ الى مصر ، بدلا من الالتجاء الى تكذيبه .

- عدم وصف الجماعات الإرهابية بأنها إسلامية .

- يجب تناول مقاومة الإرهاب ضد السياحة فى الاجتماعات والمساجد والندوات ، مع عدم نشر المناقشات أو المقالات التى تردد أخبارا تجمع بين السياحة والارهاب ، أو الدخول بالسياحة فى مجال المهاترات وهل هى حرام أو حلال .

- عدم الوقوف موقف الدفاع ، أو ترديد أن مصر ليس بها إرهاب ، أو أننا وضعنا حراسة أمنية على السواح ، بل يجب التركيز على الجانب الإيجابى والمزايا ، وعلى جميع عناصر الجذب السياحى التى تتمتع بها مصر بصدق تلقائى ودون محاولة إثبات ، عن طريق الأفلام والصور التى تبرز الجوانب الجمالية فى كل موقع .

* فى الوقت نفسه ، وبأقصى ما يمكن من سرعة ، ينبغى التواجد فى السوق السياحية العالمية - وحسب توزيع المناطق ذات الأهمية الخاصة - بعمل إعلامى تسويقى مشترك ، من شأنه أن يضعف تأثير الصدمة الأولى للأحداث الطارئة ، وأن يفتح أبوابا جديدة للاهتمام السياحى ، قبل أن يؤدى تأثير الحدث الطارئ الى اتجاه الحركة السياحية وجهات أخرى ، نجد مظهرها فى عملية إلغاء الحجز الذى يصحبه ، فى أحيان كثيرة ، تحويله الى مناطق سياحية أخرى . وهناك دول تسعى لانتهاز هذه الفرصة لمصلحتها الخاصة لتحويل مسار السياحة اليها . وفى وسعنا أن نستفيد بظاهرة الالغاء والتحويل ، فى محاولة تضييق المساحة التى تتأثر مباشرة بالحدث الطارئ ، وتوجيه النشاط السياحى الى مناطق أخرى من مصر . ويتأتى ذلك بالعمل الاعلامى الذى يجعل من الحدث الطارىء أمرا محليا أو فرديا لا تمتد أبعاده الى الدولة بأكملها .

* أن توكل مهمة الاعلام عن الأحداث الطارئة الى جهاز تتوفر لديه قنوات الاتصال بمصادر المعلومات الصادقة ، وقنوات بث المعلومات ، بحيث تكون له القدرة على إعطاء أخبار غير متضاربة ، ولا مبالغ فيها ، مع مراعاة الحساسية السياحية . ويكون هذا الجهاز هو المرجع الرئيسى الذى يثق الجميع بالمعلومات التى يقدمها .

* عندما تحدث أمور يخشى أن يكون لها تأثير على السوق السياحية ، ينبغى ابراز موضوعات أخرى ذات جذب سياحى ، وتسليط الأضواء عليها لتحويل الأنظار عن الموضوع الأصلى ، ومن ذلك على سبيل المثال : زيارة شخصيات هامة لبعض المناطق السياحية ، وتدابير الاستعداد لمهرجان دولى كبير ، أو توجيه الدعوة الى مؤتمر هام ، بهدف خلق " مناسبة " جذابة تشغل الأذهان وتقلل من تأثير الحادث المفاجئ ، وتعطى الانطباع بأن الأمور تسير فى مجراها العادى الطبيعى ، باستخدام مبدأ " الاعلام بلا إعلان " .

* تكوين شبكة اتصال دائمة للاعلام السياحي في الداخل والخارج ، والمحافظة على استمرارها ، وتحديثها للاستعانة بها في مواجهة الأزمات ، مع ربطها بعمليات التسويق على المستوى العالمي ، وذلك بالتعاون مع الأجهزة التي تعمل في مجال التسويق السياحي في الخارج .

- على أن تنشط هذه الشبكة عندما يقع حادث مفاجئ لتكثيف المعلومات الايجابية ، بالتوازي مع نشاط مماثل في التحرك على المستوى الدولي ، والاتصال المباشر بأسواق السياحة العالمية . ويصحب هذا التحرك الى الخارج دعوة عدد من مشاهير الشخصيات العالمية المرموقة التي تعتبر تحركاتها موضوعات للأخبار على المستوى العالمي .

* القيام بحملة ترويج وتسويق سريعة ومركزة ، تتعاون في تنفيذها : الهيئات السياحية ، والمكاتب السياحية في الخارج ، وبقية أجهزة الدولة المعنية . مع الاهتمام بالتعاقد مع شركة للعلاقات العامة في الخارج للترويج للسياحة الى مصر .

* دعوة المراسلين الأجانب المقيمين في مصر مع عدد من الصحفيين السياحيين في الخارج الى زيارة بعض المعالم السياحية ، كمواقع كشوف أثرية جديدة ، أو " تدشين " مرافق سياحية جديدة ، لاعطاء صورة عن استمرار النشاط السياحي وتكثيفه ، مع تعيين متحدث رسمي .

* من الضروري الاتجاه عاجلا الى إنجاز دراسات تلقى الضوء على الطابع " الايجابي " للسياحة ، ودورها في إيجاد فرص عمل للمواطنين ، وأنها مصدر كسب للكثيرين على المستوى الفردي ، وذلك ليتسنى توسيع القاعدة الشعبية للوعي السياحي ، وإيجاد انتماء سياحي لدى عدد متزايد من المواطنين يدركون بأنفسهم - وبطبيعة اعتمادهم في الرزق على النشاط السياحي - أن السياحة طريق الى حل مشكلة البطالة ، وفي ذلك رد على المتطرفين في توجههم الى وجود حالات تحت خط الفقر - ومن ثم فإن أي مشروعات سياحية تستهدف إيجاد فرص العمل لهذه الفئة من المواطنين تخدم هذا الغرض ، وتصبح المشروعات السياحية في هذه الحالة تأمينا لهم ضد البطالة والوقوع فريسة للمتطرفين .

* إنشاء صندوق طوارئ لمواجهة الأحداث الطارئة ماديا ، وتخفيف أعباء الفئات المرتبطة في نشاطها بالسياحة في الفترة التي تتأثر فيها السياحة بأي حادث طارئ ، وإجراء دراسة لموارد تمويل هذا الصندوق بالتعاون مع الأجهزة المعنية .

* اعتبار خطة الطوارئ أمرا عاجلا وحيويا ، وأن تحدد الخطة وسائل تنفيذها على جميع المستويات ، وتجربة فاعليتها في مجال سرعة الاتصال وتحريك عناصره ، وبخاصة بين المراسلين الأجانب والصحفيين السياحيين ، ليكونوا شهودا على صدق الإعلام السياحي المصري وسلامة الأنشطة السياحية وأمنها .

مقترحات عامة :

* بالنسبة للاعلام السياحي الخارجي :

- استخدام الأفلام السياحية عن مصر ، وانتاج افلام تسجيلية مشتركة مع الشركات العالمية ، على أن تتضمن بعض مناظر سياحية في أحداث القصص والروايات التي تصور في المناطق السياحية المصرية وتظهر جمالها .

- استخدام الأقمار الصناعية بالارسال التليفزيوني المصري في عرض أفلام سياحية عن مصر ، مع اختيار الجيد منها والتي تظهر المناظر الجميلة ، مع ترجمة أو دبلجة هذه الافلام باللغات الأجنبية . ومراعاة عدم بث الأفلام التي تظهر بها بعض المناظر أو العادات الغير مستحبة ، أو التي تتضمن اساءة غير مباشرة للبلاد .

- استثمار المهرجانات العالمية على اختلاف أنواعها ، والتي يتم تنظيمها واقامتها في مصر ، بما يسهم في دعم الاعلام السياحي .

- استثمار " الصوت والضوء " في الأقصر ، باعتباره من بين أهم الانجازات العالمية في هذا المجال . وذلك عن طريق تخطيط إعلامي

سياحى خاص به ، مثلما حدث بمناسبة عرض " أوبرا عايدة " .

* التاكيد على ما اقترحه المجلس – أثناء أزمة الخليج – بضرورة تكوين لجنة دائمة لادارة الازمات التى تؤثر على السياحة أيا كان نوعها . وقد أن الأوان لاتخاذ إجراءات تكوين هذه اللجنة من الأجهزة المعنية بالدولة ، على أن يسهم فيها قطاع الأعمال السياحى .

* أدت العلاقات الطيبة مع معظم البلاد العربية الى تزايد قدوم السائحين من هذه البلاد ، ومن ثم يجب أن نعمل على تعميق هذه العلاقات عن طريق تنشيط السياحة معها ، وذلك بازالة ما يعترض قدوم السائحين بالنسبة لإجراءات الدخول والإقامة . خاصة وأن السوق العربية – وخاصة الدول البترولية – تعتبر من أهم أسواقنا السياحية من حيث العائد السياحى ، لما تتميز به من قدرات انفاقية كبيرة . مع العمل على جذب مزيد من استثماراتها فى مجال المشروعات الفندقية والسياحية ، فى إطار تحرير الاقتصاد المصرى ، وما ترتب عليه من تشجيع لاستثمارات القطاع الخاص وازالة معوقاته .

* أن تنال السياحة المحلية للمواطنين الاهتمام الجديرة به ، باعتبار السياحة حقا المواطن ، وواجب على الدولة أن توفرها له فى حدود قدراته المالية . مع الأخذ فى الاعتبار ان سياحة المواطن – الى جانب آثارها الاجتماعية والثقافية – تعتبر ركيزة أساسية للسياحة الدولية الوافدة من الخارج ، لذا تهتم بها كل الدول السياحية حتى أصبحت تمثل أكثر من ثمانية أمثال حجم السياحة الدولية . ويمكن فى هذا الصدد تطبيق أسلوب سياحة الحوافز ، وذلك بان تخصص الهيئات والشركات لسياحة العاملين بها جانباً من مخصصات الرعاية الاجتماعية بموازناتها .

* العمل على رفع مستوى المعيشة فى القرى والمواقع المجاورة للمناطق السياحية ، والتى تكثر بها الفنادق ، وذلك عن طريق :

تشجيع انشاء صناعات او مزارع للمستلزمات السياحية ، مثل : مزارع الخضر والفواكه ، وتربية الدواجن والعجول ، وتصنيع المنتجات الزراعية . وكذلك مصانع الهدايا ، ومنها صناعات الجلود ، والصناعات البيئية ، وعمل نماذج التماثيل الأثرية . وتكون فى الوقت نفسه مزارات للسياح ؛ تساعد على مد فترة اقامتهم ، وتيسر لهم شراء الهدايا . مع العمل على تيسير اجراءات تصدير انتاجها تبعا لطلبات السائحين .

ولاشك أن إقامة هذه المشروعات ستؤدى الى رفع مستوى معيشة الاماكن والقرى التى ستنشأ بها ، وتمتص بعض البطالة مما يحول دون انحراف الشباب العاطل ، ومن ثم يشعر المواطنون بأهمية السياحة لهم ، فيشاركون فى التصدى لأية معوقات للسياحة فى هذه المناطق .

* أن تكون أجهزة الأمن وشرطة السياحة ممثلة فى هذه المناطق بعدد قليل بالزى الرسمى ، على أن تكون الأغلبية بملابس مدنية عليها شعارات توضح أنهم فى خدمة السواح .

على أن تقوم الاجهزة الأمنية بمهامها كامله سواء فى مواجهة الإرهاب أو فى تامين السياحة دون ربط الأمرين معا ، ودون إبراز لوجودها أو لتفاصيل الأعمال الموكولة اليها ، بحيث لايشعر السائح أنه تحت الحراسة .

* التدقيق فى اختيار جنود شرطة السياحة ، ليتناسب مستواهم مع العمل الذى يؤدونه ، من حيث المستوى الثقافى والمظهر العام والسلوك والإلمام باللغات ، وبقدر مناسب من المعلومات الخاصة بالحضارة المصرية . وقد يكون من الأوفق الحاق الجنود المختارين بدورة تدريبية لتحقيق المستوى المطلوب .

* إعطاء مزيد من العناية بتدريس موضوعات السياحة فى مراحل التعليم المختلفة . على أن تولى مدارس ومعاهد التعليم الرحلات السياحية للطلاب أهمية خاصة ، لتعريفهم بتراث وحضارة بلادهم ، وكذلك بكافة مقوماتها السياحية .

* إن تنمية الوعى السياحى لدى جميع فئات المواطنين من خلال وسائل الاتصال الاعلامى والثقافى أمر يجب أن ينال أهمية خاصة ، بما يساعد على إزالة أى معوقات للسياحة الدولية من ناحية الجماهير ، أو الأجهزة المتعاملة مع السائحين .

الخدمات والتنمية الاجتماعية

الدورة الثالثة عشرة

التنمية الادارية

استراتيجية تطوير الجهاز الاداري للدولة

تغير البيئة الاقتصادية والسياسية والتكنولوجية : شهدت السنوات العشر الأخيرة تحولات جوهرية عميقة الآثار فى بيئة العمل الإدارى بمصر والعالم ، ويمكن رصد أهم هذه التحولات فيما يلى :

– تحول الاقتصاد المصرى نحو الأخذ بآليات السوق ، ورفع معدلات التحرر الاقتصادى وإزالة الحواجز أمام عناصر الانتاج ، وإطلاق قوى المنافسة ، مع تأكيد تطبيق سياسة التخصيصية بكل ما تعنيه من تناقص حجم القطاع الحكومى وتأثيره فى المجال الاقتصادى ، وتوسيع نطاق عمل القطاع الخاص وتنشيط حركته وإلقاء مزيد من مسئوليات التنمية على عاتقه . مع العلم بأن هذا التحول الكبير فى مسار الاقتصاد المصرى سبقه وواكبه تحول مواز فى اقتصاديات مختلف دول العالم المتقدمة والنامية يؤكد سيادة مبدأ اقتصاد السوق والمنافسة وتوسيع دور القطاع الخاص .

– انهيار المعسكر الاشتراكى وسيادة القطب الواحد فى النظام العالمى ، ونمو التحول نحو الديمقراطية الليبرالية والتعددية الحزبية ، واستقرار مبدأ تداول السلطة ، مع تزايد مستمر لمساحة المشاركة فى صنع القرار القومى فى أكثر نظم الحكم بالعالم ، وهو ما ينعكس بالضرورة على دور الجهاز الحكومى ومسئولياته ووظيفته كأداة لخدمة الحكام والمحكومين .

– تسارع التقدم التكنولوجى وثورة الاتصالات وما يصاحبهما من انفتاح إعلامى واختفاء للمسافات وسقوط للحواجز بين الثقافات .

ويترتب على ذلك ثلاثة آثار هامة من وجهة النظر الإدارية ، هى :

(أ) تزايد الضغوط لرفع كفاءة الجهاز الحكومى ، ومستوى خدماته .

(ب) توافر الوسائل واستمرار تطورها لتيسير الإنجاز ولتبسيط الأداء وزيادة فعاليته .

(جـ) تزايد إمكانات استعارة أنماط أساليب الإدارة فيما بين المجتمعات ، وسهولة تحقيق الاستيعاب والاقتناع والنقل .

انعكاسات تغير البيئة على دور الدولة : تفرض التحولات السابقة المراجعة المتأنية لدور الدولة فى المجتمع ، وبالتالى لدور جهازها الإدارى وحجمه وأساليب عمله ، فالدولة لم تعد – فى البيئة الجديدة وفى ظل النظام العالمى الجديد – هى المنفردة ، دون غيرها من مؤسسات ، بتوجيه كل شىء وتنفيذ كل عمل ، ولم تعد هى المصدر الوحيد لمعرفة الصالح العام للمجتمع أو المسار الأمثل للتنمية ، وإنما أصبح من الطبيعى إفساح المساحة الملائمة لمشاركة القطاع الخاص فى تحمل مسئوليات التنمية وتحقيق الرفاهية ، ولم يعد القطاع الخاص شريكا من الدرجة الثانية وإنما أصبح شريكا مكافئا ، وأحيانا قائدا لكثير من النشاطات الاقتصادية .

الأمر الذى يترتب عليه إعادة صياغة لدور الدولة ليعود الى وضعه الطبيعى والأصلى حيث تكون الدولة مسئولة عن :

تهيئة البيئة المنظمة والآمنة للنشاط الاقتصادى ، وتنظيم العلاقات العادلة بين الأطراف ، وتوجيه المسار إلى سد الفجوات ، بالحوافز وليس بالأوامر ، ورسم السياسات الكفيلة بدعم آلية السوق ، وحماية المنافسة بين كل وحدات الانتاج على اختلاف صور ملكيتها .

إن إدراك هذا الدور الجديد للقطاع الحكومي والالتزام به شرط أساسي لنجاح برامج الاصلاح الاقتصادي، ونتيجة طبيعية لتداعيات التحول في بيئة العمل الإداري .

ضرورة التغير في منهج إدارة الدولة : وإذا سلمنا ابتداء بهذا التغير في دور الدولة، فلابد أن نسلم بضرورة التغير في أجهزة الدولة لتلائم هذا الدور الجديد ولتلائم بيئة العمل الجديدة .

ويثور تساؤل محوري حول ما إذا كنا بحاجة إلى هذا العدد الكبير من وحدات ومستويات الجهاز الحكومي، وما إذا كانت المعايير الحالية للأداء والفعالية صالحة ؟ بل يثور التساؤل حول ما إذا كانت مداخل الوصاية والتفتيش هي الملائمة لتنظيم علاقة الدولة بمؤسسات المجتمع وبأفراده .

إن المطلوب هو : أن نعيد النظر كلية في أسلوب تنظيم الدولة، وفي أساليب إدارتها لتصبح قادرة على النهوض بالدور الجديد والتعامل مع الواقع الجديد بكفاءة وفعالية . وأن نحدث التغير المطلوب في أنماط العلاقة بين جهاز الدولة من جهة وبين مؤسسات المجتمع وأفراده من جهة أخرى، فإن هناك بالقطع آفاقا رحبة للتعاون وللإثراء المتبادل التي يجب استكشافها واستثمارها .

أوجه القصور ومواجهتها :

وإذا كان تغير بيئة العمل الإداري قد فرض تحولا جوهريا في منهج إدارة الدولة، وبالتالي أنشأ الحاجة لتغيير جذري في جهازها الإداري ووظائفه، فإن ذلك لا ينفي استمرار الحاجة لتطوير الجهاز الإداري للتغلب على مشكلاته ورفع مستوى خدماته، فرغم المحاولات المتتالية لإصلاح الجهاز الحكومي خلال العقود الأربعة الماضية، فقد ظلت أغلب مشكلاته قائمة، وبقي مستوى خدماته متدنيا، وانتهت محاولات الإصلاح المتتالية دون إحداث التغيير الجوهري المطلوب، ولا شك أن تغير دور الدولة وتغير بيئة العمل الإداري يؤكدان ضرورة المواجهة الحاسمة لأوجه القصور المزمنة في تنظيم الدولة وأسلوب إدارتها، للتغلب على المشكلات ورفع مستوى الخدمات .

وفيما يلي أهم أوجه القصور في الجهاز الإداري للدولة :

– تضخم الجهاز الحكومي (أكثر من ٣,٦ مليون موظف في حوالي ٦٠٠ وحدة حكومية) بما يتجاوز كثيرا احتياجات العمل، وبما يعوق في كثير من الأحيان فعالية الأداء، إضافة إلى خلق مشكلات تنسيقية ورقابية كبيرة . ويرتبط بذلك تضخم الهياكل التنظيمية للوحدات الإدارية ذاتها حيث يتكرر استغلال الرغبة في تطوير الأجهزة، ليتم توسيع الهياكل وإضافة المزيد من المستويات والدرجات .

– عدم استقرار تنظيم الدولة وكثرة تعديلاته، بل إن عدد الوزارات وتقسيماتها عادة ما يتقرر وقت صدور كل تشكيل وزاري جديد .

ويرتبط بذلك ويزيده تفاقما عدم استقرار تنظيمات الوحدات الإدارية ذاتها، وكثرة التعديلات الجزئية أو الموسعة والتي تكون في كثير من الأحيان بغير مبرر، أو للرغبة في منح فرص جديدة للترقي، أو رفع مستوى بعض القيادات أو تضخيم الأجهزة التابعة للتدليل على الأهمية وتبرير المطالبة بالمزيد من الاعتمادات أو المزايا، وهي كلها أمور غير مواتية لترشيد الأداء، أو لترشيد الإنفاق .

– وقد ترتب على ظاهرتي التضخم وعدم الاستقرار مشكلة ثالثة تتعلق بتداخل الأدوار أو تفتتها بما قد يضر بمتطلبات تكامل الأداء وفعاليته، فعلى سبيل المثال : نجد أن شئون تنمية الموارد البشرية موزعة بشكل مخل على العديد من الجهات التي يصعب تصور وجود منظومة واحدة تربط توجهاتها وخططها وبرامجها في نسيج واحد ونحو أهداف موحدة . وتسري نفس الملاحظة على اختصاص التنمية الزراعية، أو اختصاص إدارة ورعاية شئون المصريين بالخارج، وغيرها .

– كما ترتب على ضخامة الجهاز الحكومي وتضخم وحداته وعدم استقراره وتفتيت وتشابك وحداته، أن تفاقمت مشكلة تعقيد نظم العمل وبطء وعدم دقة العمل الحكومي، حتى أصبحت القاعدة أن يوصف

الجهاز الحكومى بالبيروقراطية وتعقيد الروتين وانخفاض مستوى الخدمة ، وأصبح تحرير أى جهة من بيروقراطية الحكومة وتحويلها إلى هيئة أو جهاز مستقل هو المدخل السهل لتحسين الخدمة وتبسيط الإجراءات ، وكان تحسين الخدمة وتبسط الإجراءات يتعارضان مبدئيا مع طبيعة العمل الحكومى ، وهو ما ليس صحيحا بطبيعة الحال ، فالمطلوب هو تطوير العمل الحكومى وليس الخروج من ربقة العمل الحكومى .

– التدخل المفرط فى تنظيم الأنشطة الاقتصادية ، وبالأخص ما يتعلق بالاستثمار والتجارة الخارجية والداخلية ، وهو ما أدى فى أغلب الأحوال إلى الإضرار ببيئة الاستثمار ، وتثبيط همم المستثمرين ، ورفع مستوى الأسعار ، وحماية غير الأكفاء من المنتجين أو الموزعين . لقد أدى اطلاق حرية التجارة داخليا وخارجيا فى كثير من السلع إلى انخفاض كبير فى أسعارها ، وأدى تقليل التدخل فى أعمال المستثمرين إلى تنشيط الاستثمار . والمطلوب هو مزيد من التحرر وفق ضوابط لحماية الصالح العام .

– تكرار المعالجة الشكلية لمشكلات الأداء باستحداث وحدات أو تقسيمات تنظيمية جديدة ، تتحول بمرور الوقت إلى واجهات غير فعالة وكيانات بغير مضمون ، ويصدق ذلك على كثير من الأجهزة والتنظيمات الادارية ، ومعظم إدارات المعلومات والتخطيط والمتابعة والتنظيم والإدارة وخدمة المواطنين ، وغيرها . ولا شك أن هذا المسلك فى الإدارة الحكومية هو المسئول عن تضخيم الجهاز الحكومى بغير تحسين ملموس فى مستوى الخدمة والأداء .

– القصور الشديد فى تحديد مستويات الأداء ومعدلاته ، سواء على مستوى المنظمة أو على مستوى الموظف ، وهو ما أفرز بالضرورة قصورا شديداً فى المحاسبة عن الاداء ، وغيابا معيبا لمقاييس فعالية الأداء ، فكم من جهاز أو تقسيم أو موظف تصعب محاسبته ، أو لا تتم محاسبته على الاطلاق ، وتحولت قضية الرقابة أو المحاسبات إلى التأكد من أن النفقة قد انفقت دون اهتمام جدى بوجوه إنفاقها على النحو الصحيح السليم من جهة ، وتحقيق الهدف من جهة أخرى .

– القصور فى تخطيط القوى العاملة وفى تنمية العاملين بالجهاز الحكومى . فلا يوجد فى أى جهاز حكومى تخطيط موارد بشرية بالمعنى العلمى السليم ، وليس هناك تخطيط لجهود التنمية البشرية فى غالبية الوحدات الحكومية على النحو الذى يضمن الاستفادة من العمالة على الوجه الأكمل . بل إن جهود التدريب الضخمة لا تحدث فى أغلب الحالات تغييرا ملموسا فى مستوى كفاءة الموظف أو فى فعالية أدائه .

– يضاف إلى ذلك مشكلات إدارة الأفراد المتعلقة بغياب العلمية أو الموضوعية فى سياسات التعيين أو الترقية ، أو الحوافز والجزاءات ، أو قياس الكفاءة . ومن ثم لا يستقيم تنظيم سليم بغير إدارة سليمة لأفراده .

– انخفاض مستوى وفعالية أجهزة الإدارة المحلية ، سواء نتيجة لعيب فى التشريع أو فى التنظيم أو فى العمالة ، أو للانشغال بالجانب السياسى عن الجانب الإدارى ، أو الاتجاه إلى تحقيق مكاسب محلية أو جزئية ، دون الرعاية الواجبة للمصالح الوطنية .

– انخفاض مستوى الأساليب الإدارية بصفة عامة فى الحكومة ، من حيث : تخطيط العمل وتحديد معدلاته ، وأسس اتخاذ القرارات ودرجة الاستفادة من المعلومات ، ونظم المتابعة وتوزيع الصلاحيات ، ووصف الوظائف والاهتمام بتوافر اشتراطات شغلها . ومن ثم فهناك مجال واسع لإحداث ثورة كاملة فى أساليب الإدارة بالعمل الحكومى من أجل تحقيق تحسين ملموس فى الأداء .

وتمثل المظاهر السابقة أهم أوجه القصور الواضحة فى التنظيم الحكومى وفى أساليب إدارته ، وقد استمرت هذه المظاهر وتفاقم بعضها بمرور الوقت ، رغم المحاولات العديدة للإصلاح الإدارى والتى عابها فى الغالب : إما ارتباطها بشخص مسئول معين ، أو استثمارها لأغراض

سياسية ، أو تناولها للأمور دون تعمق ، أو سعيها لتحقيق نتائج سريعة ، دون عناية بمعالجة جذور المشكلات ومسبباتها الحقيقية .

وإذا كان تغير دور الدولة في البيئة الجديدة يوجب التغير الجذرى في نظام إدارتها وفي الجهاز الحكومى ، فإن ذلك التغيير مطلوب أيضا لتحقيق المواجهة الحاسمة والمتكاملة لأمراض الجهاز الحكومى المزمنة والتغلب على مشكلاته المستعصية .

تكامل المواجهة في إحداث التغيير :

ليس المطلوب إذن أن نطور هذه الوزارة أو تلك المصلحة ، أو نغير هذا النموذج أو ذاك ، أو نحسن مكان العمل وننظفه ، أو نضيف جهازا جديدا الى الهيكل التنظيمى ، أو أى إجراء من قبيل الجزئيات أو الفرعيات ، فالقضية أعمق وأشمل من كل ذلك . وقد أثبتت التجارب : محليا وعالميا ؛ أن هذه المواجهات الجزئية والفرعية لم تؤد الى تغيير الواقع غير المرضى لفعالية الجهاز الحكومى والمتدنى لخدماته ، ولاشك أن مستوى أداء هذا الجهاز أقل بكثير من إمكاناته ، من توقعات المستفيدين بخدماته ، ولم تؤد كل محاولات التصحيح السابقة - على اختلاف مسمياتها - إلا إلى تحسينات جزئية غير مؤثرة على المسار العام للتنمية .

والمواجهة المطلوبة ليست مسكنات وحلولا مؤقتة ؛ فلم يعد من الملائم أن نتصدى لعظائم الأمور بقرارات فورية تعالج الأعراض وتسكن الآلام ، ولكنها لا تصل الى بيت الداء . وإنما المطلوب أن نحدد خطا استراتيجيا للحركة ، تنتظم فيه كل الاجتهادات برؤية طويلة الأجل ، ولا يتأتى ذلك إلا بإعداد استراتيجية شاملة للتطوير . يكون من أهم ملامحها :

مؤسسة التطوير : بمعنى أن ألا يرتبط بشخص معين أو مسئول معين ، وإنما يكون عملا مؤسسيا يلتزم به المجتمع - كمجتمع وليس كأفراد .

الربط الاقتصادى للاستراتيجية : فلا تكون أهدافها أو مكوناتها غير متسقة مع استراتيجية الاصلاح الاقتصادى ، أو منعزلة عنها .

أن تكون استراتيجية التطوير الإدارى جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

المسئولية عن إعداد استراتيجية التطوير الإدارى :

إحداث عمل سياسى : فالاستراتيجية نوع من العمل السياسى ؛ لما قد يترتب عليها من مساس بأوضاع قائمة ، وربما تلغى مناصب مستقرة أو كيانات قديمة ، مع احتمالات مقاومة هذه الاجراءات وتعويقها . ويعنى ذلك أن التغيير الشامل لا يتم بغير توجيه ومساندة ودعم من السلطة السياسية .

إدارة التسيير تختلف عن إدارة التغيير : إن القادة الإداريين في مختلف مواقعهم لهم أدوار هامة في تسيير العمل بمنظماتهم ، ولكن رؤية الدور في منظومة التطوير الشاملة تكون بالضرورة مسئولية مختلفة ، ويتعين أن تناط بجهة مختلفة ، فليس من الإنصاف أن نتوقع من القادة الحاليين إحداث التغيير الجذرى لواقع إدارى هم نتاجه ، وهم صناعه أيضا ، بل قد يصعب على الكثيرين منهم رؤية أو استيعاب أبعاد التغيير المطلوب ، أو آثاره أو إمكان إحداثه .

ولقد أثبتت تجارب الأمم ، وبخاصة في أوربا وأمريكا ، أن التغيير ، إرادة وتخطيطا ، يجب أن يأتى من خارج الكوادر المؤسسية المطلوبة تغييرها .

حدود مسئولية الأجهزة : يؤدى جهاز الخدمة المدنية دورا رئيسيا في تنظيم الدولة وإدارة أجهزتها ، ولكن هذا الدور هو من قبيل التسيير أكثر منه من قبيل التغيير ، وبالتالى فمن الطبيعى أن يشارك الجهاز في عملية التغيير ، ولكنه لا ينفرد به .

وفي نفس الوقت فإن قيادات الأجهزة والوحدات مسئولة عن تسيير المنظمات ، ومسئولة أيضا عن مساندة التغيير ، ولكنها لا تنفرد به على مستوى منظماتها . والمطلوب منها هو المشاركة والمساندة

ونقل الخبرة ، ضمن منظومة شاملة للتطوير تتولاها جهة مختلفة عن كل وحدة على حدة .

المطلوب : مشاركة + اختصاص + حياد + صلاحية :

وترتيبا على ما تقدم فإن المطلوب هو أن نطور آلية فعالة لإعداد استراتيجية التطوير المتكاملة ومراقبة تنفيذها ، على أن تتوافر فيها : مشاركة الأطراف ذات العلاقة ، واختصاص القائمين بالعمل ، والحياد والموضوعية في الرأي ، والصلاحية للتغيير .

التوصيات

وعلى ضوء ما تقدم ، وما دار حول موضوعه في اجتماع المجلس من مناقشات وما أبدي من اتجاهات وآراء ومن أجل توفير الضمانات الأساسية لإعداد الاستراتيجية بشكل شامل ، وموضوعي ، ومحايد ، وتوفير أفضل الفرص للالتزام بها وتنفيذها على النحو المأمول - يوصي بما يأتي :

* أن تتضمن استراتيجية الاصلاح الاداري المقترحة العناصر الآتية :

أولا : في مجال تنظيم الجهاز الإداري :

- تحديد الأنماط التنظيمية الواجب الالتزام بها في إدارة الأنشطة الحكومية ، تبعا لنوع النشاط وحجمه وموقعه التنظيمي الملائم ، من خلال تعريف خصائص كل شكل تنظيمي .

- توخي الوضوح في تنظيم الجهاز الاداري من خلال تحديد وحداته الرئيسية ، وأهداف كل منها ، واختصاصاتها العامة ، مع وضع الحدود والفواصل بين أدوار هذه الوحدات - بما يكفل تفادي اختلاط الأدوار التنظيمية وازدواج الاختصاصات واحتمالات الصراع والتداخل في الأداء .

- دعم وإبراز دور البحوث العلمية في تنظيم الوحدات الرئيسية ، بما يعزز قدرتها على الابداع والابتكار والتجديد ، وعلى نقل وتطوير أساليب التكنولوجيا الحديثة الملائمة لإدارة أنشطة هذه الوحدات . كما ينبغي تقوية الدور الذي تؤديه الوظائف الادارية الحديثة في تخطيط العمل الحكومي وتنظيمه ومتابعة تنفيذه وتقويم نتائجه ، وهو ما يتطلب تنمية كفاءة الأجهزة الاستشارية المسئولة عن مساندة القيادات التنفيذية في إدارة العمل الحكومي في شتى مجالاته .

- الحد من تضخم الجهاز الاداري ، وتحقيق التوافق بين حجمه والدور المنوط به أداؤه ، في ظل الاتجاه الى تنشيط القطاع الخاص وتوسيع مجالات عمله ، والى العدول عن أسلوب الادارة المباشرة من جانب الدولة للمشروعات التي يحقق القطاع الخاص كفاءة أعلى في ادارتها . وذلك عن طريق :

• ضغط عدد الوزارات وغيرها من الوحدات الادارية (مصالح ، هيئات ، أجهزة ... وغيرها) الى الحد الذي يتناسب مع الدور الجديد للجهاز الاداري ، والتقسيم الرشيد لنوعيات الأنشطة التي تتطلبها ممارسة هذا الدور ، في إطار ضوابط واضحة ومحددة لانشاء الوزارات وإلغائها وإدماجها ، بحيث يتم ذلك على أسس علمية مدروسة وفي إطار التحرر الاقتصادي ، ولا يترك للظروف المحيطة بتشكيل كل وزارة على حدة .

• تركيز مسئوليات التخطيط في الوزارات ، والاستغناء بذلك عن الوحدات الادارية الأخرى التي يقتصر دورها على ممارسة مسئوليات تخطيطية في ذات المجالات الداخلة في أنشطة الوزارات .

• تجميع الأنشطة المتجانسة في وزارة واحدة بما يحقق : التكامل في الأداء ، والاقتصاد في نفقاته ، وتيسير عمليات التنسيق والرقابة على التنفيذ .

• إلغاء الوحدات التي يقتصر دورها على مجرد الاشراف على الوحدات الأدنى التي تتولى التنفيذ الفعلي للأنشطة ، والاكتفاء بإسناد دور الإشراف والمسئولية السياسية عن عمل وحدات التنفيذ الى وزراء دولة ليس لهم حق حضور مجلس الوزراء - كما هو الحال في انجلترا - متى كان ذلك ضروريا .

• الاستغناء عن الأشكال التنظيمية التي تفقد الملاءمة مع نوعيات

الأنشطة المسندة إليها مثل الوحدات التى تمارس أنشطة اقتصادية ، مما ينبغى ممارستها بأساليب اقتصادية يتحقق بمقتضاها كفاءة الأداء

ثانيا : فى مجال نظم وأساليب العمل :

– وضع خطة شاملة لتطوير نظم العمل وأساليب أدائه ، وتبسيط الإجراءات فى كافة الوحدات الادارية خلال فترة زمنية محددة ، وذلك بالتنسيق بين الوحدات الادارية والجهاز المركزى للتنظيم والادارة .

– يراعى فى إعداد برامج تطوير نظم وأساليب العمل ، تحليل شكاوى المواطنين من الأساليب المتبعة فى العمل ، والاستعانة باقتراحاتهم فى إعداد برامج التطوير .

وأن تقدم الوحدات الادارية تقارير دورية عن مراحل ونتائج تنفيذ برامج تطوير نظم وأساليب العمل .

– أن يكون التحسين الفعلى فى نظم وإجراءات العمل فى كل وحدة إدارية من المعايير التى تتخذ أساسا لتقويم كفاءة قيادات العمل وتقرير الحوافز لهم . ويعتبر تقصير وقت الأداء وتخفيض تكاليفه وارتفاع جودته مؤشرا على تحسين الأداء .

– إعادة النظر فى توزيع السلطات المخولة للقيادات العليا بمقتضى القوانين واللوائح فى مجالات الأعمال الفنية وفى الشئون المالية والادارية ، بما يكفل المشاركة الفعلية من جانب كافة مستويات الاشراف فى اتخاذ القرارات النهائية تحقيقا للسرعة فى الأداء ، وتركيزا لمسئوليات القيادات العليا فى نطاق وضع السياسات والخطط ومتابعة التنفيذ .

– ترشيد اتخاذ القرارات الادارية من خلال المشاركة الإيجابية من جانب الأجهزة التنفيذية والاستشارية ، وكذلك استطلاع رأى المتعاملين مع التنظيم تحقيقا لديمقراطية الادارة ، مع تحديد الفترة الملائمة لإصدار القرار صيانة للمصالح المرتبطة بموضوعه .

– تحديد توقيتات زمنية لأداء الخدمات الجماهيرية تلتزم بها الوحدات الادارية المختصة ، وتحديد المسئولية والجزاء عن تجاوز التوقيتات المقررة ، وعلى الوحدات الادارية إعداد ونشر أدلة إرشادية عن الاجراءات المطلوب اتباعها من جانب جمهور المستفيدين من الخدمات العامة ، بما فى ذلك المستندات الواجب عليهم تقديمها ، والرسوم المقرر أداؤها .

– توفير البيانات والمعلومات اللازمة لإصدار قرارات سليمة فى موضوعها ، وفى توقيت إصدارها ، وتنظيم أساليب إعداد المعلومات وتداولها واستخدامها وفق أحدث أساليب التكنولوجيا ، وتيسير تبادل المعلومات بين الوحدات الادارية تفاديا للتكرار ، والتداخل فى إعداد المعلومات ، والإسراف فى تكلفة الاعداد والتداول دون ضرورة .

– إحداث تطوير جذرى فى أساليب الادارة المكتبية ، وعلى الأخص فى مجالات التوثيق والحفظ ، والشئون المالية ، ونقل وتداول المعلومات ، مع تعميم استخدام الأجهزة الحديثة ، بما يحقق دفعة قوية فى جودة العمل الحكومى وسرعة إنجازه .

– وضع تصميمات متطورة للمبانى الإدارية ، مع الأخذ فى الاعتبار المظهر الملائم ونظم الصيانة والنظافة ، والاقتصاد فى التكاليف ، بالاضافة الى توفير مناخ عمل يتفق مع احتياجات وراحة العاملين والجمهور على السواء . ويتم الالتزام بالتصميمات المعتمدة بما يحقق تعميم تنفيذها تدريجيا على المستوى القومى .

– تأكيد القيم الايجابية فى نظم ادارة العمل الحكومى ، وفى تقديم الخدمات العامة للجمهور ، وعلى الأخص احترام قيمة الوقت ، وتوفير المعاملة الكريمة للمواطنين ، والحرص على اقتصاديات الأداء ، والمحافظة على الأموال والممتلكات العامة ، ويكون مستوى توافر هذه القيم فى أداء عمل الوحدة الادارية من عناصر تقويم كفاءة القيادات حسب اختصاصات أفرادها ، ودرجة وفاء كل منهم بنصيبه من المسئولية .

– تطبيق مبدأ الانفتاح على المجتمع فى سلوك الادارة الحكومية ، بما يتيح بناء الثقة والفهم المتبادل وتغلغل مفهوم الخدمة العامة فى نسيج

الأداء الحكومي . وفى سبيل ذلك تراعي الوحدات الادارية إعلان خطط وبرامج عملها ، وفتح قنوات اتصال وحوار مع المنظمات الشعبية والجمعيات الأهلية ذات الاهتمام بالأنشطة الحكومية ، ودراسة شكاوى المتعاملين مع الوحدات الادارية وملاحظاتهم والرد عليها في توقيت مناسب ، ونشر الانجازات الفعلية للوحدات الادارية ومدى ما حققته من أهداف .

ثالثاً : في مجال نظم الخدمة المدنية (سياسات التوظف) :

– تحديد احتياجات وحدات الجهاز الادارى من العمالة من حيث النوع والمستوى والعدد ، بناء على الحجم الفعلى للعمل ، ومعدلات الأداء القياسية في كافة مجالات النشاط الحكومي .

– ترشيد حجم العمالة الحكومية بما يحقق توفير الاحتياجات الفعلية ، والتخلص من العمالة الزائدة من خلال إعادة توزيع الفائض عن حاجة بعض المواقع لسد حاجة قائمة فى مواقع أخرى ، وإعادة تأهيل الأعداد الزائدة فى بعض التخصصات لممارسة تخصصات أخرى يمكن تأهيلهم لأدائها ، وتقرير حوافز إيجابية تشجع الفائض من العمالة على ترك الخدمة الحكومية .

– أن تقوم الجهات المعنية بإعداد خطة قومية لتقليص حجم العمالة الحكومية بالتعاون مع الوحدات الادارية ، ومتابعة تنفيذ الخطة بعد إقرارها ، وعرض تقارير دورية على مجلس الوزراء عن مراحل التنفيذ ومعوقاته إن وجدت ، وكذلك مقترحات تأمين الالتزام بأهداف الخطة وتوقيتات تنفيذها .

– أن يكون الرؤساء فى كل وحدة ادارية ـ كل فى نطاق إشرافه ـ مسئولين عن تنفيذ خطة ترشيد العمالة ، ويعتبر نجاح كل منهم فى الوفاء بنصيبه من مسئولية التنفيذ من مقومات قياس كفاءته فى الأداء ، وصلاحيته للاستمرار فى شغل الوظيفة القيادية .

– السيطرة على التزايد بغير مقتض فى عدد شاغلى الوظائف العليا من درجة مدير عام فأعلى ، من خلال تقنين العدد الإجمالى لهذه الوظائف طبقا للاحتياجات الفعلية فى كافة الوحدات الادارية .

– تطوير جداول الوظائف وأوصافها فى كافة الوحدات الادارية بما يكفل المواءمة بين نوعيات الوظائف وأعدادها والاحتياجات الفعلية للأداء ، والتحديد الدقيق لواجبات ومسئوليات الوظائف المعتمدة وسلطات شاغليها ، ومطالب التأهيل لشغلها من معارف وخبرات وقدرات ومهارات .

– المواءمة فى إعداد وتنفيذ سياسات وخطط تنمية الموارد البشرية بين توفير احتياجات الجهاز الادارى من العمالة فى مختلف التخصصات ، وبين الهجرة الدائمة والمؤقتة ، واحتياجات أسواق العمل فى الدول العربية والافريقية ، ومراعاة أن تكون الأولوية لوحدات الجهاز الادارى فى استيفاء احتياجاتها من الخبرات النادرة والكفاءات المتميزة .

– وضع نظام يكفل تقدير حجم الطلب على التخصصات المختلفة فى أسواق العمل المحلية والخارجية ، وكذلك حجم المعروض منها بناءً على الأعداد المتاحة والمتوقعة ، مع نشر بيانات وافية عن هذه التقديرات .

– الالتزام بمبدأ الجدارة فى شغل كافة الوظائف العامة من قيادية وإشرافية وتنفيذية ، وذلك من خلال الاعلان عن الوظائف الخالية ، والمفاضلة بين المتنافسين بناء على معايير موضوعية تكفل اختيار الأكثر صلاحية .

– وضع نظام يكفل توفير احتياجات الوحدات الادارية من القيادات فى كافة مستويات الاشراف ، بما يحقق اجتذاب العناصر التى لديها الاستعداد لممارسة مسئوليات القيادة كى يلتحقوا بالخدمة المدنية فى سن مبكرة ، وتعهد أفراد هذه النخبة بالتنمية المستمرة لمعارفهم الفنية وقدراتهم الادارية وفق برامج متطورة ، تتيح الكشف عن صلاحيتهم لممارسة مهام الادارة وأهليتهم للتدرج فى شغل وظائف الاشراف والقيادة ، مع الاسترشاد بالتجارب الدولية الناجحة فى وضع نظم

اختيار هذه النخبة ، وتنمية معارفهم ومهاراتهم ، وتقويم أدائهم ، ومنحهم الحوافز التشجيعية .

– دعم وتنمية خبرات ومهارات العاملين فى الأجهزة الاستشارية المنوط بهم معاونة القيادات التنفيذية فى رسم سياسات وحداتهم وتخطيط وإدارة أنشطتها ، بما يتيح لهذه القيادات الرأى العلمى والمشورة المستنيرة عند اتخاذ القرارات . بحيث يتحقق الاختيار السليم المستشارين والخبراء فى مختلف مجالات الادارة ، والتنمية المستمرة لمعارفهم ومهاراتهم .

– وضع سياسة لتدريب العاملين فى الخدمة المدنية بمختلف تخصصاتهم ومستوياتهم بما يحقق التنمية المستمرة لخبراتهم ومهاراتهم ، وملاحقة التطورات المستحدثة فى نظم وأساليب العمل . على أن يراعى فى إعداد خطط التدريب وتنفيذ برامجه مايلى :

- التأكيد على مسئولية الرؤساء عن تنمية خبرات مرؤوسيهم بشتى الأساليب ، وفى مقدمتها تدريبهم أثناء العمل باعتباره المصدر الأصلى والمنتظم لاكتساب خبرات ومهارات الأداء الجيد .

- أن يتوفر فى أى برنامج تدريبى المقومات الفنية اللازمة لإحداث تحسين فعلى فى مستويات أداء العاملين .

- التقويم الفعال لنتائج التدريب بما يكفل تجنب أية سلبيات فى التنفيذ تحد من أثر التدريب على رفع كفاءة الأداء .

– أن تقوم كل وحدة إدارية بوضع تقرير سنوى عن نشاطها التدريبى يوضح : أنواع وعدد برامجها ، وتكاليف تنفيذها ، وأعداد ونوعيات المتدربين ، ومدى ما أحدثه تدريبهم من تحسين فى مستويات الأداء ، والمعايير والمؤشرات المتبعة فى قياس هذا التحسين .

– التنسيق فى تخطيط التدريب المهنى وتنفيذ برامجه مع التعليم الفنى بما يكفل توفير احتياجات أسواق العمل المحلية والخارجية من المهارات الفنية ، طبقا للمواصفات ومستويات المهارة التى تواكب التطورات التكنولوجية ، مع التنسيق بين أدوار معاهد التعليم الفنى ومراكز التدريب المهنى ، بما يحقق التكامل فى مخرجاتها ، وتفادى القصور والازدواج فى ممارسة أنشطتها .

– وضع نظام للمرتبات فى الخدمة المدنية ، يراعى فيه مايلى :

- تأكيد مبدأ الأجر العادل لكافة العاملين ، ومراعاة أن يكون التفاوت فى مستويات الأجور مبنياً على التفاوت فى نوع العمل ودرجة صعوبته ومؤهلات أدائه من المعارف والقدرات والمهارات .

- الربط بين الحصول على العلاوات الدورية - كلها أو بعضها - والمستويات الفعلية لأداء العمل ، بما يكفل إثارة دوافع الأداء الجيد لدى العاملين .

- مراعاة مسايرة مستويات الأجور السائدة فى القطاعات غير الحكومية ، بما يتيح للحكومة اجتذاب حصة عادلة من العناصر البشرية الممتازة للالتحاق بها ، وتأمين حماسهم للعمل والاستمرار فيه ، وضمان الاستقامة والنزاهة لدى كافة العاملين .

- تحقيق التوازن بين معدلات الأجور والأسعار ، مع وضع حد أدنى للمرتبات فى الحكومة يكفل المستوى اللائق للمعيشة . وتجرى مراجعة دورية للأرقام القياسية لنفقات المعيشة ، تهدف إلى إدخال مايلزم من تعديلات فى معدلات الأجور للمحافظة على التوازن مع الأسعار .

- تأكيد مبدأ الثواب والعقاب فى إدارة العمل بحيث تؤدى الحوافز الايجابية والسلبية دورا فعالا ومؤثرا فى ترشيد أداء العاملين وتقويم سلوكهم التنظيمى .

• تكوين مجموعة عمل وطنية ، وليس جهازا دائما ، لإعداد الاستراتيجية الشاملة للتطوير الإدارى ، وذلك وفق ما يأتى :

– التبعية وسلطة الاعتماد : تعد " مجموعة العمل " تقارير دورية عن عملها تعرض فى حينها على مجلس الوزراء .

ويرفع تقريرها النهائى إلى السيد رئيس الجمهورية .

– نظام العمل : تضع هذه المجموعة نظاما داخليا لعملها ، على أن يؤخذ في الاعتبار مايلي :

• إمكانية تفرغ بعض الأعضاء .

• توافر صلاحية طلب المعلومات أو طلب المعاونة من مختلف أجهزة الدولة .

• الاستعانة بخبراء أو مساعدين إضافيين حسب حاجة العمل .

• تنفيذ زيارات ميدانية ، مع الانتفاع بالتجارب الناجحة للدول الأخرى .

• تحديد برنامج زمني لإنجاز مهمة مجموعة العمل .

تصور مبدئي لمراحل العمل : يمكن – بصفة مبدئية – تصور مراحل العمل على النحو الآتي :

– مرحلة التشخيص وتنظيم وتحليل المعلومات : وتتضمن هذه المرحلة وصفا وتحليلا تفصيليا للجهاز الحكومي ، لتحديد ملامحه ومشكلاته ، وحصرا وتحليلا وتنظيما لكافة المعلومات ذات الصلة بمهمة مجموعة العمل . ومن الطبيعي أن تتطلب هذه المرحلة إجراء الاتصالات مع مختلف الجهات الإدارية وغير الإدارية ، المتعاملين مع الجهاز الحكومي من مؤسسات وأفراد ، كما تتضمن إجراء الاتصالات مع مراكز البحث الإداري ومؤسساته في الداخل والخارج .

– مرحلة تحديد التوجهات والغايات : حيث تتم بلورة البدائل المختلفة لإحداث التغيير وتقويمها ، وطرح التصورات البديلة للتطوير الإداري مع الموازنة بينها ، وبالتالي اقتراح التوجهات العامة للتطوير والغايات النهائية منها .

– مرحلة إعداد المسودة الأولى للوثيقة : يتم في هذه المرحلة إعداد مسودة وثيقة الاستراتيجية بكامل أجزائها ، متضمنة الغايات والأهداف والمحاور والوسائل والبرامج الزمنية وتوزيع المسئوليات وأساليب المتابعة .

ومن الطبيعي أن يجرى العمل على توسيع نطاق المشاركة في هذه المرحلة ، للحصول على أكبر قدر من وجهات النظر والآراء التي يقدمها ذوو الاختصاص وذوو الشأن ، وأن تستخدم في ذلك مختلف وسائل الاتصال والحوار ، ومنها : الاستقصاءات والندوات والمؤتمرات وأوراق العمل والمقترحات .

وتنتهي هذه المرحلة بإعداد المسودة الأولى لوثيقة الاستراتيجية الشاملة للتطوير الإداري .

– مرحلة المناقشة والاعتماد : تعرض الوثيقة بعد ذلك على مجلس الوزراء المناقشة والتعديل أو الإقرار ، ثم تحال إلى رئيس الجمهورية للتصديق ، ثم تعرض على مجلس الشعب لاصدارها بقانون .

توصيات عامة :

* الربط بين برنامج التطوير الاداري وبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ويتطلب ذلك صدور توجيهات محددة باعتبار برامج التطوير الاداري جزءا لا يتجزأ من برامج العمل المختلفة ، ومن ثم يتاح لها ماتحتاجه من إمكانات ، ويسري عليها مايسري على برامج التنمية من تقويم ومتابعة للإنجازات .

* دعم فعالية أجهزة ومؤسسات التنمية الادارية عن طريق إصدار توجيهات محددة باعتبار توصياتها – وإن لم تكن ملزمة للوحدات الادارية – جديرة بالتطبيق . وتعد أجهزة التنمية الادارية تقارير دورية في هذا الخصوص ، تعرض على مجلس الوزراء لتقرير ما يراه بشأنها .

* زيادة حجم مساهمة الدولة في الاعتمادات المالية المخصصة للتطوير ، مع الاحتفاظ بالمرونة الكاملة في التصرف في هذه الاعتمادات .

* إعداد ونشر مزيد من برامج التوعية للمواطنين عن طريق أجهزة الاعلام المختلفة ، بما يساعد على إعادة تشكيل سلوكهم حضاريا عند تعاملهم مع مواقع الخدمات الحكومية .

* مراجعة شاملة لسياسة التعليم ومناهجه حتى تتفق مع التوجه الجديد الى الأخذ باقتصاديات السوق . وكذلك سياسة التدريب وأساليب اختيار القادة .

القوى العاملة

الاستخدام الأمثل للموارد البشرية لتحقيق التنمية

إن تقدم المجتمعات فى العصر الحديث لا يقاس بما تملكه من ثروات فحسب ، بل بما تملكه من عقول مفكرة ، وأيد عاملة ماهرة ، حيث يستند التقدم الحقيقى للمجتمع على كثير من العوامل الانسانية والثقافية والاجتماعية ، بجانب العديد من القيم الروحية والأخلاقية التى تكتسب عن طريق الاسرة والتعليم والتدريب .

وتعتمد التنمية على عنصرين أساسيين هما : العنصر المادى والعنصر البشرى ، ولا يمكن أن تحدث تنمية فى أى نشاط إلا بارتباط هذين العنصرين وتكاملهما معا .

أى أن عملية التنمية لا يمكن أن تحقق الأهداف المرجوة منها ، ما لم تمتزج عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية معا فى بوتقة واحدة .

وتتضمن عملية التنمية جانبين أساسيين : أحدهما اقتصادى ، والأخر اجتماعى .

ويعنى الجانب الاقتصادى : أن التنمية يجب أن تهدف الى تحسين الظروف المادية والاقتصادية من أجل رفع مستوى معيشة الأفراد . أما الجانب الاجتماعى : فيهتم بتحسين الأحوال الاجتماعية والصحية والروحية ، ورفع وعى المواطنين الى المستوى الذى يجعلهم قادرين على الإسهام فى عملية تنمية المجتمع الشاملة .

وتعتبر دراسة القوى العاملة ورصد ما يطرأ عليها من تغيير ، سواء فى الحجم أو التركيب – من المؤشرات الضرورية التى تساعد على التعرف على نواحى القصور والخلل فيها وكيفية علاجها ، لتتواءم مع السياسة الاقتصادية وطبيعة التنمية واستراتيجيتها ، فتوزيع العمالة على القطاعات والأنشطة الاقتصادية المختلفة فى الدول المتقدمة يعكس التطور الصناعى فيها ، وكذلك مواءمة تغيرات هيكل القوى العاملة مع التغييرات التكنولوجية والأساليب الفنية المستخدمة ، مثل انكماش أو نمو بعض القطاعات الصناعية ، والمشكلات التى تنتج عن هذه التغيرات ، بما يكفل إيجاد الحلول الملائمة ، والاستفادة القصوى من العنصر البشرى الذى يتسم بالقدرة النسبية فى تلك الدول .

أما الدول النامية ، فإن متطلبات التنمية فيها تستلزم إجراء تغييرات ضرورية بعيدة المدى فى كافة هياكلها الأساسية ، بما فيها هيكل القوى العاملة ، وإعادة توزيع العمل بين الأنشطة والقطاعات والأقاليم الاقتصادية المختلفة ، لرفع الكفاءة الانتاجية الاقتصادية ، مع تحديد دور الجهاز التعليمى والتدريبى بمؤسساته المختلفة فى تحقيق هذا التغيير ، وفى تطوير هياكل القوى العاملة وتحديثها ، بما يتلاءم مع احتياجات التطور الاقتصادى .

وقد حدثت تغيرات هيكلية فى القوى العاملة المصرية ، خصوصا فى الآونة الأخيرة . فبعد أن كانت مصر تشكو من فائض فى العمالة ، إلا أنه وجد بجانب هذا الفائض عجز فى بعض المهن والانشطة .

وإذا كان الهدف الرئيسى أو الاساسى لتخطيط الموارد البشرية هو تحقيق الاستخدام الأمثل لها ، بحيث تسهم بأوفر نصيب فى تنمية الثروة القومية وتحسين مستويات المعيشة ، **فإن تحقيق هذا يقتضى وضع استراتيجية عامة ومتجددة ، يمكن تلخيص مقوماتها الأساسية فيما يلى :**

- توفير فرص العمل الكافية والمناسبة لجميع الأفراد فى سن العمل والقادرين عليه ، وذلك عن طريق تشجيع القطاع الخاص على زيادة استثماراته .

- توجيه الافراد إلى مجالات التعليم والتدريب والعمل ، التى تتفق مع استعداداتهم الطبيعية ومواهبهم وميولهم الخاصة ، وتواكب العصر ومنجزاته .

- حماية الموارد البشرية من الأمراض المتوطنة والمزمنة ، التى تنتج عن تلوث البيئة والحوادث وإصابات العمل . ومنع تشغيل الأحداث وصغار العمال قبل الحد الأدنى لسن التشغيل ، حيث إن تشغيلهم قبل هذه السن - وقبل اكتمال نموهم الطبيعي وأخذ حظهم من التعليم - يؤدى الى تدهور قدراتهم ، ومن ثم تقاعدهم عن العمل فى سن مبكرة .

التنمية الاقتصادية والاجتماعية :

التنمية الاقتصادية هى : الزيادة المستمرة فى الدخل القومى فى فترة زمنية محددة ، ويصحبها ارتفاع فى مستوى معيشة الفرد ورفاهيته .

ولإظهار العلاقة بين التنمية الاقتصادية والتغير الاجتماعى ، تجدر مناقشة العوامل التالية :

١ - *العوامل الطبيعية* : يمكن الاستفادة منها من خلال التوسع الأفقى كاستصلاح الأراضى والاكتشافات الجديدة وإقامة الخزانات وغيرها . وأما تحسين خواصها وصفاتها فيتم من خلال التوسع الرأسى وزيادة جدارتها وكفاءتها الانتاجية .

٢ - *رأس المال* : وله صورتان هما النقود والسلع الانتاجية الرأسمالية :

- **النقود** : وتزداد كميتها بالادخار ، وتتحسن بإيجاد وعى كاف لدى المواطنين بأهمية النقود وتوسيع دائرة الخدمات البنكية .

- **السلع الانتاجية الرأسمالية** : وتزداد بالاستثمارات والاختراعات والتقدم التكنولوجى ، وتتحسن خواصها من خلال التطوير الدائم بعمل البحوث العلمية اللازمة .

٣ - *العوامل البشرية* : تزداد من خلال الزيادة فى السكان ، وهذا يتم بنسبة مرتفعة فى الدول النامية ، وقد يتسبب عنها بعض المشكلات ، إذا لم تتفوق معدلات التنمية على نسب الزيادة فى السكان .

وأما فيما يتعلق بالتحسين فى الصفات وزيادتها ، كالمهارات الحرفية وغيرها ، فانها تتم من خلال التعليم والتدريب المهنى والخدمات الاجتماعية .

ويعتبر العنصر البشرى من أهم عوامل التنمية الاقتصادية ، إذ يناط به تطوير وتنظيم وتشغيل عوامل الإنتاج ، إذ أنه مصدر المهارات الحرفية المختلفة ، ومنه رجال الأعمال والمديرين والمنظمين والسياسيين وصناع القرار .

وبالرغم من أن العوامل الطبيعية ورأس المال والتكنولوجيا ضرورية للتقدم الاقتصادى والتنمية الاقتصادية ، فإن العنصر البشرى يلعب أهم الأدوار فى توزيع مختلف عناصر الانتاج والاستثمارات .

٤ - *الوحدات (المرافق)* : سواء كانت مرافق عامة أو خاصة ، اجتماعية أو خدمية أو سلعية ، إنتاجية أو غير إنتاجية - فإن مقوماتها تعتمد على النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، والتشريعات المنظمة لها .

تنمية القوى البشرية :

وترتبط بهذا الموضوع مجموعة من المفاهيم والمصطلحات ، يخلص أهمها فيما يأتى :

القوى البشرية : يصنف السكان الى قسمين ، أحدهما : القوى البشرية التى تتمثل فى الأفراد الذين يمكن استغلالهم فى أداء الخدمات والأنشطة فى المجالات الاقتصادية المختلفة ، أما القسم الثانى : فهم الأفراد غير القادرين على العمل ، سواء بسبب صغر أو كبر السن ، أو الاصابة بالأمراض والعاهات .

وتنقسم القوة البشرية الى نوعين هما :

١- **القوة العاملة :** وهم الأفراد القادرون على العمل ، سواء كانوا يعملون فعلا أو يبحثون عن عمل ، وسواء أكان ذلك بأجر أو بدون أجر .

٢- **الخارجون عن قوة العمل :** وهم الأفراد القادرون على العمل ولكنهم لايعملون ولا يبحثون عنه ، سواء بسبب عدم رغبتهم فيه أو استغنائهم عن التكسب عن طريق العمل مثل : ربات البيوت وأرباب المعاشات والطلبة والمسنين والمعوقين .

ويتأثر حجم القوة العاملة بمجموعة من العوامل ، منها : معدل النمو السكانى ، والتركيب العمرى الذى يتأثر بمعدلات المشاركة فى الفئات العمرية ، أو وفقا للنوع ، أو للقطاعات الاقتصادية وقدرتها على امتصاص قوة العمل الجديدة ، أو إجراء التحويلات من قطاع لآخر ، وكذلك القيم الاجتماعية ومستوى الأمية السائدة .

وليس من الضرورى أن يزيد حجم القوة العاملة بمعدل يتساوى مع معدل النمو السكانى ، لأن ذلك يتوقف على مجموعة من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والديموجرافية .

ولتنمية القوى البشرية ، يجب تنمية مجموعة من القدرات الانسانية : العقلية والفكرية ، والبدنية والمهارية ، واليدوية ، الى جانب تنمية الشعور بالولاء والانتماء .

تنمية القدرات العقلية والفكرية : كفلت الدولة حق التعليم للجميع ، وذلك من خلال تحقيق مبدأ مجانية التعليم الذى نص عليه الدستور . غير أن كفاءة العملية التعليمية تراجعت نتيجة للزيادة السكانية وزيادة الطلب على التعليم . إذ اضطر المسئولون عن التعليم الى اللجوء الى وسائل للتغلب على عجز المدارس عن استيعاب الأعداد المتزايدة ، ومنها : زيادة كثافة الفصل .

على أن النهوض بالعملية التعليمية يقتضى : رفع كفاءة المعلم فى جميع المراحل ، وخاصة فى التعليم الأساسى وإعادة النظر فى المقررات والمواد ، بحيث تتوافق مع قدرات الطلبة فى مختلف مراحل التعليم ، وكذلك مع احتياجات المجتمع .

تنمية القدرات البدنية : يمثل هذا المحور أهمية بالغة فى تنمية القوى البشرية . وهناك مراحل متعددة لتنمية صحة الإنسان ، منها :

- الاهتمام بالأم من الناحية الصحية والثقافية ، لدورها البالغ الأثر فى تكوين الأجيال الجديدة .
- الاهتمام بمرحلة الطفولة باعتبارها فترة التكوين الأساسى ، كما يجب أن ينال الطفل حظا من التربية الدينية السليمة ، وأن ينشأ على القيم والمبادىء المثلى وحب الوطن .

مرحلة الشباب : وهى المرحلة المتوسطة ما بين الطفولة والاكتمال . وللشباب بعض الخصائص الذاتية التى تميزه ، وإن كان يشارك فى الخصائص والصفات العامة . وأكثر ما يميز الشباب حيويته وقوة فاعليته وسعة استعداداته ، فهو أوفر عناصر المجتمع طاقة على ارتياد ميادين العلوم والفنون والبحوث والاختراع ، واقدرها على مواجهة متطلبات العمل والانتاج . وهذه المرحلة ينبغى أن توضع فى إطار من الرعاية المتكاملة .

تنمية القدرات الفنية والمهارية : يمكن تحقيق ذلك من خلال التدريب التخصصى الموجه لزيادة المهارات الفنية المتخصصة للاستفادة من المستحدثات العلمية والعملية ، ويتم ذلك غالبا داخل وحدات الانتاج ذاتها ، أو على أيدى خبراء مهنيين . بهدف تنمية مهارات العاملين فى الوظائف الفنية والحرفية ، التى تعتمد أساسا على العمل اليدوى ، كما يكسب الأفراد معرفة ومهارة لازمتين لتعلم مهنة أو عمل معين ، وذلك كله توصلا لرفع كفاءة الأعمال فى جميع قطاعات الاقتصاد القومى ، ومن هنا يعتبر التدريب ضرورة ملحة لجميع المستويات .

وهناك أنواع متعددة للتدريب ، منها :

التدريب الأساسى : وهو التدريب اللازم للتأهيل لممارسة مهنة أو حرفة معينة .

التدريب التحويلي : وهو الذى يعمل على إعادة تدريب العمالة الزائدة فى بعض التخصصات ، وتحويلهم الى تخصصات اخرى تعانى المشروعات عجزا فيها .

التدريب لرفع الكفاءة : ويتم من خلاله رفع كفاءة العاملين بصورة مستمرة ، لمواكبة التغيرات والتطورات التى تطرأ على أساليب الانتاج أو أساليب أداء العمل .

ويتوقف نجاح العملية التدريبية على أسلوب وكفاءة المدرب ، ووسائل التدريب المختلفة من آلات وأدوات متطورة . لذلك تجب العناية باختيار المدربين وإعدادهم الإعداد المناسب ، مع ضرورة مسايرة المعدات والأدوات المساعدة فى العملية التدريبية للتطور التكنولوجى .

تنمية الوجدان وغرس روح الانتماء : وهو المحور الرابع من المحاور الأساسية لتنمية القوى البشرية ، وتتحقق تنميته بغرس روح الانتماء التى يفتقدها الكثير من الأفراد . ويمكن تنمية هذا المحور من خلال :

الأسرة : وهى المجتمع الصغير الذى يتعامل مع الفرد فى بداية حياته ، والعامل الأساسى فى تكوين شخصيته ، ولذلك فإن الأسرة يجب أن تهتم بالنواحى التربوية والأخلاقية والروحية .

المدرسة : يتأثر الطفل فى بداية حياته بالمدرسة كما يتأثر بالأسرة التى يعيش فيها ، حيث إن المدرسة هى المجتمع الثانى الذى يتعامل معه الطفل بعد الأسرة ، لذا يجب الاهتمام بالعملية التعليمية من مناهج ومعلم ، إذ يعتبر المعلم هو المثل والقدوة بالنسبة للطفل بعد الأسرة .

العمل : وهو المكان الذى يزاول فيه الفرد نشاطه مقابل أجر لمواجهة أعباء الحياة ، ففى العمل يجب أن يشعر الفرد أنه جزء من كل ، له قيمته وكيانه ، أيا كان العمل الذى يقوم به ، ولابد أن تتاح له الفرص لإظهار كافة قدراته ، على أن ينال حقه من التقدير ، سواء المعنوى والمادى .

سياسة الاستخدام :

هى التنظيم العلمى لكل ما يتصل بتنمية الموارد البشرية ، سواء كانت داخل قوة العمل أو خارجها ، من حيث إعدادها وتكوين طاقتها الفنية وتوجيهها الى الأعمال المناسبة ، ثم متابعة رفع مستوى إنتاجيتها ، وربط مستوياتها ومهارتها باتجاهات النمو المحتملة ، ورسم سياسة الأجور والحوافز ، بالاضافة الى إعادة النظر على فترات دورية فى الهيكل الوظيفى القائم واحتمالات التطوير المستقبلى ، وذلك عن طريق محتوى البرامج التعليمية والتدريبية اللازمة لكل عمل ، حتى يتسنى المواءمة بين التعليم واحتياجات العمل .

أى أن سياسة الاستخدام تمثل إطارا عريضا يضم مختلف الجهود التى تبذل للتغلب على المعوقات التى تحول دون كفاية فرص العمل ، أو تقلل من كفاءة التشغيل ، أو تفصل بين واقع التعليم وواقع التنمية ، أو تحول دون تحقيق المستوى المجزى للأجور والعلاوات والحوافز .

تخطيط القوى العاملة :

يمثل التخطيط إحدى وظائف الادارة ، بجانب التنظيم والاشراف والرقابة والتنسيق والتوظف . ويخلص مفهومه فى دراسة الماضى وتقويم للحاضر وتصور المستقبل والاستعداد له .

ويهدف تخطيط القوى البشرية الى ما يلى :

- وضع استراتيجية لتنمية المصادر البشرية ، تساير أهداف التنمية الاجتماعية والاقتصادية .
- تطوير نظام التعليم والتدريب ، وتعليم الكبار ، وتحليل البطالة والعمالة القاصرة ، والاجراءات المناسبة لخفض نسبتها .
- الوصول الى توازن مستمر فى مجالات اختيار الأهداف .

ومفهوم القوى العاملة يتضمن ثلاثة محاور ، هى : قدرة الفرد على العمل ، رغبة الفرد فى العمل ، إتاحة الفرصة للفرد للعمل .

- والاستخدام الأمثل للموارد البشرية يجب ان يراعى هذه المحاور فى وضع البرامج المناسبة لذلك فى إطار خطة زمنية محددة ، حيث إن القوى العاملة هى الدعامة الاساسية للاقتصاد فى جميع الدول ، أيا كان نظامها الاقتصادى .

وهناك من المداخل المختلفة ما يصلح لمعالجة قضية تنمية الانسان بصورتها التى سبقت الاشارة اليها ، وهذه المداخل هى :

١ - **المدخل التربوى التعليمى** : ويقوم على فلسفة تعليم الكبار ومحو الأمية ، بهدف مساعدة الذين لم تصل اليهم تلك المساعدة من المؤسسات التعليمية القائمة ، على تفهم مشكلات بيئتهم ، مما يحقق مشاركتهم بصورة فعالة فى النهوض بالمجتمع من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية .

٢ - **مدخل العمل** : ويقوم على الانتقال بالبشر من النمط البسيط الى النمط المركب ، وان البرامج هنا ليست ذات هدف مادى محض ، بل إنها تعنى تنمية ديناميكيات التفاعل الداخلى فى اتجاه القضاء على اللامبالاة ، وتحقيق مشاركتهم الايجابية فى توجيه مسارات مجتمع ، مع الوصول بهم الى ترشيد القرارات وممارسة التنفيذ ، أى أن الأهداف المتوخاة هى : تحويل أبناء المجتمع الى عناصر إيجابية فى عملية التنمية ، من خلال إبراز قيادات محلية فعالة ، لها القدرة على المشاركة فى أبعاد ثلاثة : اتخاذ القرارات ، والأنشطة ، وقيم التنمية .

٣ - **المدخل الاقتصادى** : ويركز على قضايا الانتاج الاقتصادى ، وفى مقدمتها التصنيع الريفى وتطوير الانتاج الزراعى . وتقوم فلسفته على تحسين الظروف كإحد محركات التغيير ، بما يجعل من المتغيرات الاجتماعية انعكاسا للظروف الاقتصادية .

٤ - **المدخل الادارى** : وينظر من خلاله الى أن قضية تنمية وتطوير المجتمع هى إحدى القضايا الفرعية داخل النظام الإدارى بعملياته المختلفة .

٥ - **المدخل التكاملى** : ويبين الأسلوب التكاملى فى معالجة مشكلات التخلف . وينبثق هذا المدخل من عدة اعتبارات ، أهمها :

- أن التكامل الوظيفى لحلقات التخلف يقتضى تكامل مواجهة المشكلات .
- أن تعدد الحاجات والمشكلات يقتضى أخذها جميعا فى الاعتبار عند التخطيط لمواجهتها .
- ضرورة تطوير نمط من التنسيق بين الاسهام الشعبى والاسهامات الحكومية .
- أن تنمية وتطوير الادارة المحلية يعتبران من أسس الانطلاق نحو برامج تنمية وتطوير ناجحة .

وجدير بالذكر أن هذه المداخل ليست الا مفاتيح للتغيير الذى يجب أن يأتى تدريجيا .

دورة الاجهزة التعليمية والتدريبية فى تطوير هياكل القوى العاملة وتحديثها :

يوضح جدول رقم (١) فى الصفحة التالية إجمالى التوظف فى الخطة الخمسية الثانية (٨٧ / ٨٨ - ٩١/١٩٩٢) واحتياجات الإحلال لمقابلة الاستثمارات الجديدة فى القطاعات المختلفة للاقتصاد القومى ، كما هو موضح فى الجدول رقم (٢) .

وقد أصبح من الضرورى :

- تعديل المناهج الدراسية فى جميع المراحل ، بحيث تنبع من واقع المجتمع ولخدمة أهدافه ، وتكون مواكبة للعصر .

- أن تعمل المناهج على بث روح البحث العلمى الجاد القائم على أسس سليمة بحيث يكون ظاهرة شبابية ومجالا للتنافس .

- تحديث طرق ووسائل التدريس ، بما يؤدى الى تدعيم التعليم الذاتى والمشاركة الايجابية للمدارس فى العملية التعليمية ، مع التوسع فى برامج التدريب الحقلى والميدانى .

جدول رقم (١)

إجمالى التوظف فى الخطة الخمسية الثانية (★)

٨٧/١٩٨٨-٩١/١٩٩٢

القطاعات الاقتصادية	٨٦/١٩٨٧	٩١/١٩٩٢
الزراعة	٤٤٣٠,٠	٤٩٠٩,٢
التعدين	١٧٢٥,٠	٢٢٥٩,٠
الصناعة	١٧٢٥,٠	٢٢٥٩,٠
البترول ومنتجاته	٣٢,٥	٣٦,٠
الكهرباء	٧٦,٨	٨٩,٠
التشييد والبناء	٥٦١,٨	٦٧٢,٦
جملة القطاعات السلعية	٦٨٢٦,١	٧٩٦٥,٨
النقل والمواصلات	٥٢٣,٦	٦٢٣,٧
قناة السويس	٢٠,١	٢٠,٦
التجارة	١١١٦,٦	١٣٣٥,٦
المال	١١٤,٩	١٣٩,٦
التأمين	١١٤,٩	١٣٩,٦
السياحة والفنادق والمطاعم	١٣٥,٢	١٦٣,٠
جملة قطاعات الخدمات الانتاجية	١٩١٠,٤	٢٢٨٢,٥
ملكية العقارات المبنية	٢٠٧,٨	٢٧٢,١
المرافق العامة	٧٤,٣	٩٤,٧
خدمات اجتماعية وشخصية	٩٧٨,٣	١١٥٤,٠
التأمينات الاجتماعية	٣٥,٢	٣٨,٥
الخدمات الحكومية	٢١٧٧,٣	٢٤٧١,٢
جملة قطاعات الخدمات الاجتماعية	٣٤٧٢,٩	٤٠٣٠,٥
الاجمالى العام	١٢٢٠٩,٤	١٤٢٧٨,٨

(★) الخطة الخمسية الثانية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية

(٨٧/٨٨ - ٩١/١٩٩٢) - الجزء الاول - المكونات الرئيسية .

جدول رقم (٢)

الاستثمارات وفقا لقطاعات الأنشطة الاقتصادية (*)

بالجنيه المصرى

القطـــاع	الاســـتثمارات
قطاع الزراعـة والـرى	٤٩٣٧ مليـــون جنيـــه
الصناعـة والتعديـن	١٢,٢ مليـــون جنيـــه
البـــترول	١١١٤,٥ مليـــون جنيـــه
الكهـــرباء	٤٧٦١,٣ مليـــون جنيـــه
النقل والمواصـــلات	٦٣٤٣ مليـــون جنيـــه
الســـياحة	٤٢٨ مليـــون جنيـــه
التعمير والمجتمعات الجديدة	٢٥٤,٣ مليون جنيه (العام الاول للخطة)
الاسـكان والمقـاولات	٦,٨ مليـــون جنيـــه
المرافـق العامـــة	٤٠١٧ مليـــون جنيـــه
الخدمـات الاجتماعيـــة	٧٨٢ مليـــون جنيـــه

(*) الخطة الخمسية الثانية للتنميـة الاقتصاديـة والاجتماعيـة

(٨٧/٨٨ - ٩١/١٩٩٢) - الجزء الثانى ، المسيرة القطاعية .

- أن تتضمن خطط وبرامج التعليم تدريس قدر من المواد الفنية ومبادىء التكنولوجيا ومنجزاتها ، بقصد خلق وعى يدرك أهمية التعليم الفنى وقيمته فى المستقبل ، ويحد من التعليم النظرى .

- الاهتمام بمعاهد إعداد الفنيين ، وتشجيع الإقبال على التعليم الصناعى والفنى ، والاهتمام بإنشاء الجامعات البيئية.

- التأكيد على أهمية التدريب المهنى التحويلى فى معالجة الخلل الظاهر فى هيكل قوة العمل ، والمتمثل فى وجود فائض فى بعض التخصصات وعجز فى تخصصات أخرى .

- أن يتم ربط التدريب بالاستخدام ، مع أهمية التنسيق بين التعليم والتدريب ، وألا يتم إنشاء مراكز تدريبية جديدة إلا بعد إجراء دراسات الجدوى ، والاهتمام بالمدربين فنيا وإداريا ، وكذلك ماديا ومعنويا .

وجدير بالذكر أن هناك علاقة تبادلية بين تخطيط التعليم وتخطيط القوى البشرية ، حيث يحدث نوعان من التأثيرات : أولهما على التعليم ونظمه وأنماطه وخصائصه ، والثانى على قوة العمل وهيكلها وتكوينها ونوعيتها ، ويمكن إجمال هذين النوعين فى تأثيرات كمية وتأثيرات نوعية . والتأثير الكمى لخطة التعليم على حجم قوة العمل يحدث ، بشكل أساسى ، من خلال إحداث تغيير فى نسبة الإعالة التى تعرف بأنها : نسبة السكان خارج قوة العمل إلى السكان فى الشريحة العمرية لسن العمل (١٤ - ٦٤ سنة) . وهم مجموعتان أساسيتان : عدد الأفراد فى الشرائح العمرية أقل من ١٤ سنة ويمثلون حوالى ٤٠ ٪ من السكان فى معظم الأقطار النامية ، وعدد الأفراد فى الشريحة العمرية أعلى من ٦٤ سنة ويمثلون نسبة ٥ ٪ ، تزيد مع تقدم الرعاية الصحية ومستوى المعيشة ، حتى تصل الى ١٠ ٪ فى بعض البلاد المتقدمة : ومعنى ذلك أن الشريحة العمرية أقل من ١٥ سنة تمثل العامل المحدد لنسبة الاعالة التى تتأثر بانخفاض معدلات الخصوبة .

ويتأثر التعليم فى هذا الصدد باتجاهين :

– رفع نسبة الاعالة ، لانخفاض نشاط صغار السن نتيجة للانتظام فى مراحل الدراسة ، وهو ينعكس بطبيعة الحال على معدلات النشاط الاقتصادى فى الأعمار المناظرة . وينطوى ذلك على دخول صغار السن الى سوق العمل .

– أن تنخفض نسبة الإعالة كمحصلة لعاملين ، الأول : انخفاض الخصوبة نتيجة تأخير وتأجيل سن الزواج للاناث ، وارتباط معدل الخصوبة بالمستوى التعليمى والثقافى للمرأة . والثانى : يتمثل فى دخول أعداد متزايدة من الإناث المتعلمات الى سوق العمل ، وارتفاع مساهمة المرأة فى النشاط الاقتصادى وفى الحياة العامة .

– توزيع العمالة على القطاعات الاقتصادية المختلفة وتوجيهها التوجيه الأمثل .

وفيما يلى بعض النقاط التى توضح استراتيجية التنمية (السكان – التخطيط – العمالة – التعليم والتدريب والعلاقة بينهما بما يحقق توجيه العمالة التوجيه الأمثل) :

الارتباط بين المعطيات السكانية وخطط التنمية :

تهدف كل دولة – فى المقام الأول – الى توفير الاحتياجات الأساسية للسكان ، وبالتالى فان الأمر يحتاج الى حساب إجمالى عدد السكان وتقسيماتهم العمرية والجغرافية ، وطبيعة كل مجموعة ومتوسط دخلها ، حتى يمكن تقدير الاحتياجات فى كل فترة زمنية على المدى الطويل – الأمر الذى يمكن المخطط من توجيه الاستثمارات المتاحة لتوفير هذه الاحتياجات دون التعرض لاختناقات فى المستقبل .

وجدير بالذكر أن هذه البيانات متوافرة فى الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء ، عن طريق تعدادات السكان التى تتم كل عشر سنوات ، وكذا التعدادات بالعينة التى تجرى من وقت لآخر . ويقوم الجهاز فى الوقت نفسه بإجراء الدراسات التفصيلية التى تحكم تطور العوامل السكانية ، من حيث نسبة المواليد والوفيات والهجرة الداخلية بين الأقاليم والهجرة الخارجية ، سواء الدائمة أو المؤقتة . كما يقوم هذا الجهاز بإجراء بحوث بالعينة عن طبيعة استهلاك كل نوعية من السكان ، وعن تطور هذه الأنماط الاستهلاكية نتيجة تطور دخل الأسر عن طريق بحث ميزانية الأسرة . وهذه البحوث على قدر كبير من الأهمية ، إذ إن الدول المتقدمة تتوسع فيها لاستخدام مخرجاتها من معلومات فى التنبؤ بالتطور الاقتصادى والخدمى المنتظر .

ومن هذه المعطيات ، يمكن التنبؤ بالاحتياجات الأساسية للسكان فى كل مرحلة زمنية على المدى الطويل ، سواء بالمقارنات المحلية أو العالمية .

وتستكمل هذه الدراسات لتحديد السلع والخدمات اللازمة للتصدير، وبالتالى فانه يجب التركيز على إنتاج السلع والخدمات المطلوبة فى السوق العالمية ، لإحداث التوازن فى ميزان المدفوعات .

العلاقة بين الاستراتيجيات الاقتصادية واستراتيجيات تخطيط الموارد البشرية :

بعد تحديد الاحتياجات الاساسية تقوم جهات التخطيط بعمل دراسة لتحديد التوسعات الجديدة المطلوبة لقطاعات الانتاج والخدمات ، على ضوء مايتم حاليا ، وما سيتم فى كل فترة زمنية لاحقة ، وكذلك على ضوء ماسيتاح من استثمارات .

وبالتالى فان وزارة القوى العاملة تقوم بإجراء الحسابات التى تمكنها من تحديد العمالة المطلوبة لكل فترة زمنية لاحقة فى الخطط طويلة الأمد ، وذلك على الوجه الآتى :

أ – تحديد العمالة المطلوبة لما يسمى بالإحلال – وذلك من خلال البيانات التى يوفرها الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء والوزارات الأخرى ، والإحلال يتمثل فيمن سيحالون الى التقاعد فى كل فترة من التخصصات المختلفة ، حيث تشتمل البيانات المذكورة على الفئة العمرية لكل تخصص بالنسبة للعاملين . ويمثل ذلك صعوبة بالنسبة للعاملين بأجهزة الدولة ، حيث أسهمت سياسة تعيين الخريجين فى تكدس هذه

الجهات باعداد وتخصصات غير مطلوبة ، في حين تفتقد الى تخصصات أخرى لاتستطيع الحصول عليها في ظل الأجور المتاحة . وهنا يقوم الجهاز المركزى للتنظيم والادارة بتحديد الاحتياجات الحقيقية في كل جهة ، وتحديد الفائض حتى يمكن توجيهه الى جهات أخرى ، أو وقف التعيين حتى يمكن إحداث التوازن المطلوب . ولإجراء هذه الخطوة يجب أن يسرع الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء في إصدار بياناته عقب كل تعداد ، أو تكون بيانات هذا التعداد بالنسبة للعمالة على مستوى المهنة وليس على مستوى المجموعة المهنية ، حتى يمكن تحديد العمالة اللازمة للاحلال فى الفترات الزمنية التالية .

ب – تتحدد العمالة المطلوبة للتوسعات الجديدة ، ويمكن حسابها من توزيعات الاستثمارات فى الخطط الاقتصادية . فمن المعروف أن لكل نشاط " تركيبة مهنية " ، فاذا أدرج فى الخطة مثلا إقامة مصنع جديد للنسيج ، فإن العمالة المطلوبة يمكن حسابها إذا ما عرف مستوى التكنولوجيا التى ستستخدم ، إما بالمقارنات المحلية أو العالمية . والأمر يستلزم التعاون بين وزارة القوى العاملة والتدريب والوزارات الأخرى فى هذا الشأن .

جـ – تحديد العمالة المطلوبة للأسواق الخارجية والتى يمكن التنبؤ بها حسب ماهو متوافر من معلومات . ومن ثم يمكن معرفة الطلب المستقبلى على العمالة كما ونوعا لكل فترة زمنية . فاذا ماقورن بالعرض المقابل من العمالة ، والمتمثل فى الفئات العمرية التى ستكون راغبة للعمل فى الفترات الزمنية اللاحقة ، ويمكن تحديد ما إذا كان العرض من العمالة سيكون أكبر من الطلب عليها ، وبالتالى يتم تعديل بعض التكنولوجيات المتقدمة التى ستستخدم فى الخطة الى تكنولوجيات أقل مستوى ، أى تحويل بعض الاستثمارات المكثفة لرأس المال الى استثمارات مكثفة للعمالة ، وهو مادأب الكثيرون على تسميته بالمشروعات الصغيرة ، وذلك حتى تستطيع خطط التنمية استيعاب أكبر عدد من المعروض من العمالة فى أعمال حقيقة منتجة ، وهذا مايسمى بالاستخدام الأمثل المتكامل لكل من رأس المال المادى والبشرى ، للقضاء على البطالة وتعظيم الناتج القومى . وبالاضافة الى ذلك فإن لأجهزة تخطيط العمالة دورا فعالا فى امتصاص جميع قوة العمل المتاحة ، حيث تتناقص نسبة العمالة الكلية فى مصر عن معدلاتها فى الدول المتقدمة ، نظرا لانخفاض مساهمة الإناث فى سوق العمل بشكل ملحوظ ، مما يزيد من نسبة الإعالة بشكل واضح .

العلاقة بين استراتيجيات العمالة واستراتيجيات التعليم والتدريب :

للتعليم مهمتان رئيسيتان : أولهما تربوية بغرض إعداد الفرد فى المراحل الأولى للتعليم لاكتساب القيم والاخلاقيات المتعارف عليها فى المجتمع ، وتزويده بالمعلومات الأساسية ومن ثم يصبح مهيا للمهمة الثانية ، وهى ذات غرض اقتصادى ، أى إعطاء الفرد المعلومات والمهارات اللازمة لالتحاقه بالعمل بعد التخرج . وتقوم الدول المتقدمة بإجراء دراسات اقتصاديات التعليم ، لتحديد اجمالى تكلفة إعداد الفرد بالمقارنة بإجمالى ناتجه فى مرحلة العمل حتى سن التقاعد — وذلك ما يسمى بأسعار السوق الثابتة — بهدف التأكد من أن استثمارات الإعداد مجدية ، وأن عائد هذه الاستثمارات مرتفع ، حتى يمكن الدولة المضى فى خطوات التقدم .

ويعتبر عائد هذا الاستثمار فى أعلا درجاته عندما تكون فترة ومستوى وكمية المعلومات التى يحصل عليها الفرد ملائمة تماما لما سيقوم به من أعمال ، وكذلك عندما يتلاءم عدد خريجى كل تخصص مع الأعداد المطلوبة فى سوق العمل .

ومن الحسابات التى تم إجراؤها فى البندين السابقين ، يمكن تحديد التخصصات التى ستكون موضع طلب السوق ، وبذلك يسهل على أجهزة التعليم والتدريب توجيه استثماراتها الى هذه التخصصات ، خاصة إذا ما تم التنسيق الكامل بينها وبين جهات العمل المستفيدة ، لتحديد المستويات والمهارات اللازمة لإنجاز اعمالها .

ومن هذا العرض للعوامل المؤثرة على سوق العمل وخطط التنمية ، يتبين أهمية التنسيق والتكامل بين جميع الجهات المعنية ؛ لتكثيف الاستفادة من الطاقات والإمكانات الموجودة ، خاصة الطاقة البشرية المحركة لكل الطاقات الأخرى ، إذ إن قلة الموارد الطبيعية لا تقف حائلا بين الدول وتقدمها .

التوصيـــات

وعلى ضوء ماسبق ، ومادار في اجتماع المجلس من مناقشات ؛ رؤى أن تنمية الموارد البشرية : تستلزم أن تمتزج عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية معا في بوتقة واحدة وفي وقت واحد ، مع تنميــة القــدرات الانسانية العقلية والفكرية والبدنية والمهارية ، وكذلك تنمية الشعـور بالولاء والانتمـاء .

وتحقيقاً لذلك يوصى بما يأتي :

* إعادة النظر في هياكل التعليم وانماطه بصفة عامة ، على نحو يؤدى الى إنشاء نوعيات وشعب جديدة للدراسة ، تفتقر اليها حاجة المجتمع وتحتاجها خطط التنمية في مجالاتها المختلفة .

* دعم الجامعات والمدارس الفنيـة بالامكانات اللازمة التي تتناسب مع عدد الطـلاب بها والعناية بان تركز الجامعات ، وخاصة الاقليمية ، على متطلبات بيئتـها وحل مشكلاتها والمشاركة في ادارة وحداتها الانتاجية وتطويرها .

* السعي الى إنشاء مجالات عمل على نحو يسمح بخلق فرص جديدة وحقيقية في مختلف التخصصات ، وخاصة في المدن الجديدة لتجذب اليها قوة العمل الجديدة .

* العـمل على ربط العـمل بالتـعليم ، وذلك من خـلال الاهتـمـام بالتدريبات العملية والميدانية وتوسيع نطاقها وتوفير متطلباتها ، وتحقيق التنسيق بين المؤسسات التعليمية ومواقع العمل والانتاج .

* الاهتمـام بالتـعليم الفني والتـقني ، وذلك من خـلال دعم المعـاهد والمدارس الفنية ، وايجاد التخصصات المطلوبة لسوق العمل وفقا لآلياته

في شأن تنمية القدرات البدنية :

* الاهتمام بمرحلة الطفولة فهي مرحلة التكوين الأساسي ، وذلك من خلال العناية بالاسرة بصفة عامة والام بصفة خاصة .

* الاهتمام بالشباب ورعايته ، من خلال توفير الأندية ومراكـــز الشباب والساحات الشعبية في كل منطقة ، حتى تتاح لهم الفرصة للإلتحاق بها ، وخاصة في أوقات الفراغ .

في شأن تنمية القدرات الفنية والمهارية :

* أن يتفق التدريب في المهن والحرف التي يحتاج إليها المجتمع ، مع ميول المتدرب وامكاناته وقدراته .

* توفير المدربين الأكفاء بالأعداد الكافية ، وفي جميع التخصصات المطلوبة . مع توفير المعدات والأدوات المساعدة في العملية التدريبيــة ، وأن تكون مسايرة للتطور العالمي المستمر .

في شأن تنمية الوجدان الذي يزيد من الشعور بالانتماء :

* العمل على توفير الشعور بالأمن والأمان لدى المواطنين ، وكذلك السعي الجاد لتوفير متطلبات الحياة بدون عناء .

* المساواة في المعاملة وإتاحة الفرصة للأفضل والأجود ، وتحقيق مبدأ الثواب والعقاب .

* أن يكون سلوك القادة والمسئولين القدوة والمثل لجميع أفراد المجتمع ، وذلك على جميع المستويات .

في شأن قضية الأمية :

يؤثر انتشار الأمية تأثيراً مباشـراً على تنميــة الموارد البشرية ، ومن ثم ينبغي العمل على :

* رفع نسبة الاستيعاب لتصل الى ١٠٠٪ بالنسبة للملزمين من الجنسين ، مع العمل على خفض نسبة التسرب في التعليم الأساسي الى أدنى حد ممكن .

* محو أمية المسجونين ، مع اقتراح تخفيض مدة العقوبة لمن تمحى أميته . على أن يكون للخدمة العامة دور فعال في علاج هذه القضية .

* زيادة فاعلية دور العبادة فى علاج الأمية ، وزيادة الحوافز للقائمين بالشعائر فى هذه الدور .

* اقتصار التعيين فى الحكومة على غير الأميين .

فى شأن الهجرة الخارجية :

* يجب أن توضع لها ضوابط منظمة تكفل الاستفادة منها فى زيادة فرص العمل ، مع أهمية التنسيق والتعاون بين المصريين فى الخارج والجهات المعنية ، لتذليل الصعاب أمام من يريد استثمار أمواله فى وطنه .

فى شأن سياسة توزيع الخريجين :

* العمل على توفير فرص عمل حقيقية لكل خريج ، عن طريق إيجاد مناخ مناسب للاستثمار يهيئ الفرصة أمام نمو القطاع الخاص ، على أن يتم التعيين عن طريق المسابقات ، ووفقا للاحتياجات الفعلية لكل جهة .

* الاهتمام بحجم ونمط الاستثمارات بين القطاعات الاقتصادية المختلفة ، وخاصة فى قطاعى الزراعة والصناعة ، إذ إن توزيع الاستثمارات الثابتة بين القطاعات الاقتصادية المختلفة يجب أن يلبى احتياجات القطاعات الحقيقية .

* صيانة وحماية الموارد البشرية من الأمراض المتوطنة ، والمزمنة ، والناتجة عن تلوث البيئة والحوادث وإصابات العمل ، مع عدم السماح بتشغيل الأحداث وصغار السن قبل الحد الأدنى لسن التشغيل ، حيث إن تشغيلهم قبل اكتمال نموهم الطبيعى وأخذ حظهم من التعليم - يؤدى الى تدهور قدرتهم ، ومن ثم تقاعدهم عن العمل فى سن مبكرة .

* التأكيد على ضرورة إيجاد علاقة بين الاستراتيجيات الاقتصادية واستراتيجيات تخطيط الموارد البشرية ، واستراتيجيات العمالة والتعليم والتدريب .

أثر تلوث البيئة على القوى العاملة وانتاجيتها

التلوث بمفهومه الواسع هو كل ما يطرأ على البيئة ويؤثر عليها تاثيرا سلبيا يضر بالانسان ، والحيوان ، والنبات . وهذا الضرر ينتج عن عدم توافر مقومات الحياة لهذه الكائنات . وعندما نحاول التصدى لهذه المشكلة يجب أن تكون نظرتنا اليها نظرة قومية ، لأنه دون معرفة حجم التحدى الحقيقى الذى لابد من مواجهته ، فإن موضوع تلوث البيئة سوف تتفاقم آثاره المدمرة حضاريا واقتصاديا . وهذه النظرة القومية تتطلب تعبئة شاملة لكل أفراد المجتمع لمواجهة هذا الخطر الداهم والمتفاقم من لحظة الى أخرى ، إذ إن التباطؤ فى مواجهته سوف يؤثر على معدلات الانتاج ، وبالتالى على معدلات التنمية الاجتماعية والاقتصادية .

وتجدر الاشارة الى أن تلوث البيئة لا يقتصر فى تحديده العلمى على تلوث كل من الماء والهواء والتربة والغذاء ، وانما يمتد ليشمل مظاهر أخرى ، منها انتشار الضوضاء ، والقضاء على كثير من المظاهر الجمالية المحيطة بالانسان مثل المساحات الخضراء داخل المدن وخارجها مما يعكس آثارا جسدية ونفسية على الإنسان ومشاعره وسلوكه .

أهم أنواع تلوث البيئة ومصادرها :

(١) التلوث الناتج عن المتغيرات الطبيعية التى لا دخل للانسان فيها ، وان كان من الممكن التدخل للحد من ضررها - مثل : الغازات والاتربة والصخور المنصهرة الناتجة عن البراكين والزلازل ، وغير ذلك .

(٢) التلوث المباشر الناتج عن مخلفات الكائنات الحية ، مثل مخرجات عملية التغذية وغاز ثانى أكسيد الكربون الناتج عن عملية التنفس والفضلات الناتجة عن الأنشطة الحياتية الأخرى . وهذا النوع من التلوث لا ضرر منه فى حالة التوازن الطبيعى بين البيئة والكائن الحى ، حيث تتكفل عوامل الطبيعة بالتخلص منه أولا بأول .

(٣) التلوث غير المباشر الناتج عن الأنشطة التى يقوم بها الانسان لتوفير احتياجاته الضرورية فى المجالات الزراعية والصناعية والنقل والمواصلات ، وغير ذلك من الخدمات الضرورية .

(٤) التلوث الناتج عن استخدام منجزات التقدم العلمى والتكنولوجى ، وخاصة فى الدول الصناعية الكبرى . وكان من نتيجة هذا التقدم العلمى والتكنولوجى تلويث البيئة ، الأمر الذى أدى الى اعلان بعض المناطق « ملوثة » مثل بعض البحيرات الكبرى .

(٥) العوامل الاقتصادية التى تحكم عمليات الانتاج المحتكرة لبعض المؤسسات الكبرى ، وقد دأبت على إنتاج الكثير من المواد الضارة بشكل مباشر ، مثل الغازات الصناعية (كالفريون) المستخدم فى تشغيل الثلاجات ، الى غير ذلك من المواد الكيمائية الداخلة فى صناعات البلاستيك والألياف الصناعية . وبالرغم من ادراك المجتمع العالمى لخطورتها ، الا أن انتاجها لن يتوقف فى المستقبل القريب ، لعدم وجود بدائل سريعة وطبيعية وغير ضارة ، تحل محلها بشكل اقتصادى يمكن هذه المؤسسات من الاستمرار فى تحقيق الربح . كما أن انتاج التبغ مثلا لم يتوقف بالرغم من ضرره البالغ – بل إن بعض الحكومات تشجع زراعته وتصنيعه للفوائد الاقتصادية الناتجة عنه .

وبشكل عام فان انتاج كثير من السلع بالطرق التكنولوجية الحديثة قد يؤدى الى تلويث البيئة ، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، أو نتيجة المخلفات الغازية أو السائلة أو الصلبة ، أو بسبب الاستخدام الموسع لهذه المنتجات فى وسائل النقل من سيارات أو طائرات أو سفن أو قطارات .

وقد قام بعض الباحثين بحساب استهلاك الأكسجين المحترق فى رحلة واحدة من فرنسا الى البرازيل ، باستخدام الطائرة الكونكورد ، وقدره بما تنتجه الغابات المحيطة بالعاصمة الفرنسية فى سنة كاملة . واذا استمر الحال على هذا المنوال فان نسبة ثانى أكسيد الكربون ستزداد فى الجو ، بحيث تؤدى الى ارتفاع درجة حرارة الأرض والبحار والمحيطات ، مما قد يؤدى إلى تمددها ، وبالتالى ذوبان الثلوج القطبية وإغراق سواحل العالم ، وهو ما يعرف بظاهرة « الدفء العالمى » . من ذلك ؛ أن العوامل التى تؤثر على البيئة ذات طبيعة متشابكة من عوامل طبيعية وبيولوجية واقتصادية وسياسية ، بحيث لا يمكن التصدى لها بشكل مجزأ أو على نطاق ضيق ، بل إن الامر يستدعى وعيا عالميا وخطة على النطاق الدولى لمحاربة التلوث حماية للجنس البشرى من الانقراض – وقد تبنت بعض الأصوات فى كثير من الدول هذا الاتجاه .

ويزيد فى صعوبة المشكلة العوامل الآتية :

– أن التحكم فى التلوث يتطلب انفاقا كبيرا ؛ يبلغ فى بعض العمليات الصناعية ثلث حجم الاستثمارات . غير أن محاربة التلوث الآن أقل تكلفة مما إذا ترك حتى تتفاقم آثاره . وقد أثبتت الدراسات أن العلاقة بين التصاعد الخطى للتلوث يقابله تصاعد فى التكلفة اذ ان ازالة ١ ٪ من ملوث ما اذا تكلفت وحدة نقود فان إزالة ٢ ٪ منه تتكلف ١٠ أمثال ، وإزالة ٣ ٪ منه تتكلف مائة مثل ، وهكذا .

– أن التلوث وآثاره المميتة لا تظهر بين يوم وليلة ، ولكن يتطلب ذلك زمنا ليس بالقصير لإحداث التغيرات المستمرة ، والتى قد تتراكم حتى تؤدى الى تأثير مهلك .

– يتطلب الأمر إيجاد وعى عام ، ونشر مفاهيم ، وتغيير سلوكيات الأفراد والأمم ، وهى تغييرات اجتماعية وسياسية تتصف بالبطء الشديد .

تأثير التلوث على القوى العاملة :

تتعرض العمالة الى تأثير التلوث بشكل مركز داخل بيئة العمل وبشكل أقل خارجها ، إذ إن كثيراً من ملوثات البيئة يصدر عن عمليات الانتاج ، والجزء الآخر يصدر عن التجمعات السكانية الكثيفة ، وما ينتج عن ذلك من مشاكل صحية مثل الصرف الصحى والقمامة ، أو ما يتعرض له السكان من أمراض تدخل فى نطاق اختصاص الأجهزة المسئولة عن الصحة العامة .

وتتناول هذه الدراسة آثار تلوث بيئة العمل على الانسان ، من حيث طبيعة المنتج وأدوات الانتاج ، كما تتعرض للقطاعات العريضة من الأنشطة المهنية وأهم مؤثراتها على البيئة والعامل .

قطاع الزراعة :

تعد الزراعة النشاط الرئيسى للبلاد ، ويعمل بهذا القطاع أكثر من ثلث قوة العمل الكلية ، وكان هذا القطاع بمنأى عن العوامل التى تلوث البيئة ، عدا الأمراض الطفيلية ، والجلدية ، والأمراض الحيوانية التى تصيب الانسان ، الا أن التقدم الاقتصادى والعلمى والتكنولوجى أدى الى دخول هذا القطاع فى زمرة القطاعات الملوثة للبيئة بشكل مكثف ، وأصبح كل سكان الريف معرضين له .

ويتمثل التلوث البيئى الناتج عن النشاط الزراعى فيما يلى :

– **المبيدات بكافة أنواعها** مثل مبيدات الحشائش والحشرات والفطريات والقوارض ، وكلها مركبات ذات سمية شديدة . تؤدى الى أعراض مختلفة باختلاف أنواعها ، وتزداد خطورة المبيدات نتيجة للاستخدام غير الواعى ، واستخدام الرش بالطائرات بشكل مكثف ، وعدم معرفة الطرق الصحيحة للتداول والتخزين ، واستخدام الفائض فى صيد السمك ، وعدم تحلل بعض هذه المبيدات ، فتبقى بالتربة ويمتصها النبات – وبالتالى يتغذى عليها الانسان والحيوان .

– **المخصبات الزراعية** وهى إما مخصبات عضوية تقليدية مثل مخلفات الحيوانات والفضلات الزراعية ، وإما مخصبات كيماوية مثل مركبات الحديد والنحاس والفوسفور والزرنيخ ، وهى لازمة لتعويض النبات بالعناصر التى تفتقر اليها التربة .

– **الأمراض المشتركة** بين الحيوان والانسان نتيجة مخالطة الانسان للحيوان ومخلفاته ، وقد تزايدت هذه الأمراض نتيجة التوسع فى نظام التربية المكثف لمواجهة متطلبات الأمن الغذائى .

– الميكنة الزراعية التى انتشرت بشكل واسع فى المناطق الزراعية ، وهى تؤدى الى تلوث الهواء والتربة وازدياد الضوضاء .

قطاع المناجم والمحاجر :

وهو على الرغم من قلة العاملين به – حيث لا يتجاوز عددهم ٠,٥ ٪ من جملة قوة العمل – إلا أن تأثيره شديد عليهم وعلى السكان فى المناطق المحيطة به ، وعلى الهواء والمجارى المائية والبحار . وينتج التلوث فى هذا القطاع عن طريق تطاير الغبار نتيجة عمليات التفجير والحفر الميكانيكى ، ثم عن طريق الكسارات والمطاحن والمناخل اللازمة لمعالجة المنتجات . وأهم مسببات التلوث هو ثانى أكسيد السيليكون الموجود فى الرمال ، مختلطا بالخامات المختلفة .

قطاع الصناعة :

تعد مخلفات الصناعة أحد المصادر الرئيسية الملوثة للبيئة ، مما يؤدى الى خسارة اقتصادية كبيرة نتيجة للتلوث ، بجانب الأضرار الصحية والاجتماعية ، كما تعتبر المخلفات الصناعية السائلة من أهم وأخطر ملوثات المصادر المائية ، إذ إن غالبية الملوثات السامة الموجودة فى المياه مصدرها النشاطات الصناعية ، وهذا مؤشر خطير بالنسبة لكميات المياه الصالحة للاستخدامات المختلفة .

وفى دراسة أجرتها وزارة الصحة فى عام ٧٩ – ١٩٨٠ على ٩٢ مصنعا مختلفا ، تبين أن عشرة منها فقط تعالج مخلفاتها السائلة معالجة جزئية ، و٨٢ مصنعا لا تقوم بأى معالجة . كما أن معظم هذه النشاطات الصناعية أقيمت فى مواقعها دون اعتبار لمقتضيات التخطيط البيئى .

وعلى سبيل المثال ؛ فان الانتاج الصناعى فى منطقة الاسكندرية وتخومها ؛ يمثل نحو ٣٥ ٪ من جملة الانتاج الصناعى فى مصر . وتقدر كميات المخلفات السائلة من هذه المجموعة الصناعية بنحو مليونى متر مكعب حتى عام ٢٠٠٠ . وتصرف هذه المخلفات الى البحر والبحيرات والمجارى المائية . وهذه الملوثات لها أثر سام على صحة

الانسان ، ويتزايد تركيزها في السلسلة الغذائية من الطحالب الى الأسماك والطيور ، أو في أجسام الحيوانات البحرية المعمرة كالقشريات وغيرها .

ويعد قطاع الصناعة ثاني أكبر قطاع من حيث الحجم ، اذ يضم حوالي ١٥ ٪ من قوة العمل ، ويعتبر أخطر القطاعات تأثيرا على تلوث البيئة . وتكمن الخطورة في تعدد أنشطته وتباينها ، وتداول آلات المنتجات والمواد الخام ونصف المصنعة . كما تكمن الخطورة في التجمعات الصناعية الكبيرة بجانب المدن المكتظة بالسكان .

وينقسم هذا القطاع الى تسعة أقسام رئيسية ، تتصدرها من حيث حجم العمالة : صناعة الغزل والنسيج ، ثم صناعة الجلود ، ثم صناعة المنتجات المعدنية ، ثم صناعة المواد الغذائية والمشروبات والتبغ ، ثم صناعة الخشب ومنتجاته ، ثم الصناعات الكيماوية ومنتجاتها .

وتجدر الاشارة الى أن احدى الدراسات الرسمية تناولت أوضاع حوالي ٣٠٠ مصنع ، وحددت أولويات للبدء في معالجة التلوث الناتج عن أنشطتها ، حسب معايير محددة ، أهمها : حجم تصريف المياه والغازات والفضلات ، وتحديد أماكن هذا التصريف ، وتحليل مكونات هذه المخلفات . كما تناولت تأثير التلوث على عمال هذه المصانع وإنتاجيتها ، وكذلك تأثير هذه المخرجات على البيئة الخارجية وعلى شبكات الصرف الصحي . وقد قدرت التكاليف الاجمالية اللازمة للقضاء على التلوث الصناعي من جميع مصادره وكافة أنواعه بحوالي ١٥٠٠ مليون جنيه – وذلك في بداية الثمانينات – وقد تصل الآن الى أضعاف هذا المبلغ ، نظرا للارتفاع السريع في الأسعار ، وازدياد النشاط الصناعي . وانتهت الدراسة الى ضرورة إنشاء معمل مركزي ، لبحث الوسائل الكفيلة بتدارك آثار التلوث الصناعي على البيئة ، عن طريق اختيار التكنولوجيا الملائمة على النحو الذي يؤدي الى التحكم فيه ، وإحداث التوازن المطلوب بين احتياجات الصناعة واحتياجات البيئة .

التشييد والبناء :

يتلخص التلوث الناتج عن أعمال التشييد والبناء فيما يصاحبه من أعمال الحفر ، وإثارة الأتربة والغبار المحمل بثاني أكسيد السليكون المسبب للسليكوزس . كما تسبب بعض أنواع العزل المستخدمة والتي تحتوي على الاسبستوس – وكذا الصناعات الملحقة بهذا القطاع مثل مواسير المياه التي يدخل فيها هذا الخام – الاصابة بالاسبستورس ، وهو مرض عضال يصيب الرئتين بالتليف والسرطان نتيجة تطاير اليافه الدقيقة واستنشاقها . كما ينتج عن بعض أنشطة هذا القطاع ، خاصة في الإنشاءات الكبيرة ، ضوضاء عالية تؤثر على السكان ، بالاضافة الى الاهتزازات التي قد تؤدي الى تصدع بعض المباني . كما أن تطاير بعض مواد البناء أثناء التشغيل يؤثر على صحة العاملين .

النقل والمواصلات والتخزين :

يعتبر قطاع النقل من أكثر القطاعات تأثيرا على البيئة ، اذ تتعدد وسائله من : سيارات وقطارات وسفن وطائرات ، وكلها تستخدم الوقود البترولي في صوره المختلفة ، والذي ينتج عنه تزايد غاز ثاني أكسيد الكربون وأول أكسيد الكربون وثاني أكسيد الكبريت وأبخرة مركبات الرصاص السامة ، بالاضافة الى إثارة الأتربة والضوضاء الناشئة عن حركة وسائل النقل ، وتلوث المياه بالزيوت .

أما بقية القطاعات فإن التلوث الناتج عنها غير كبير ، إلا أنه تجدر الاشارة الى بعض الأنشطة الصغيرة التي تؤثر على العاملين بها وعلى السكان عامة ، مثل المسابك وما ينتج عنها من غازات ، وورش السمكرة ، والورش الميكانيكية ذات الضوضاء العالية ، وورش الدوكو التي تلوث الجو بأبخرة الدهانات الكيماوية والمذيبات العضوية الحاملة لها ، وورش فرامل السيارات التي يتطاير منها ألياف الأسبستوس التي تدخل في صناعتها .

تأثير التلوث على الانتاجية :

إن أبسط تعريف للانتاجية هو تعظيم المنتج كماً ونوعاً من جهة ، وتقليل الفقد والخسائر بكافة أنواعها من جهة أخرى . ويؤثر تلوث البيئة على جموع أفراد الشعب من عاملين منتجين وغير عاملين . ويمكن تصنيف غير العاملين تحت المسميات الآتية :

– **الأطفال والشباب** حتى السن التى يدخلون فيها قوة العمل . وهذه المرحلة تعتبر استثمارا مباشرا لتكوين الفرد القادر على الانتاج بعد دخوله قوة العمل ، فإذا تأثر هذا الاستثمار نتيجة لتلوث البيئة فإنه يؤدى الى انخفاض مستوى اللياقة الصحية المطلوبة عند التحاقهم بقوة العمل ، ويمثل هؤلاء حوالى ٢٥ ٪ من تعداد السكان .

– **ربات البيوت** اللاتى لايعملن فى قوة العمل المتعارف عليها ، لأن الأمر يختلف بالنسبة للأنشطة الريفية التى لاتدخل بها المرأة فى تعداد قوة العمل ، حيث إنها تقوم فعلا بأعمال إنتاجية لمساعدة الزوج والأسرة ، وهى فى هذه الأحوال تتعرض لمعظم ما يتعرض له العاملون بقطاع الزراعة ، وكذلك النساء اللاتى يعملن فى أنشطة صغيرة حرفية أو خدمية . أما المرأة الملازمة للبيت فى المدن فهى أيضاً تمارس الأنشطة العادية فى المنزل وتربية الأطفال . وعلى ذلك فالمرأة غير العاملة تساهم بطريقة مباشرة وغير مباشرة فى الانتاجية العامة . وكل هؤلاء يمثلن حوالى ٣٥ ٪ من تعداد السكان .

– **كبار السن** الذين يعملون والذين يعتزلون العمل ، فالملاحظ أن اعتزال العمل فى الدول النامية يتم فى سن مبكرة نسبياً ، بسبب اعتلال الصحة أو عدم اكتمالها بالطريقة التى تمكنهم من العمل المنتج ، وهؤلاء يمثلون حوالى ٥٪ من جملة السكان .

ومن المؤكد أن تلوث البيئة يؤثر على هذه المجموعات من السكان ، ويحد من إنتاجيتهم بشكل أو بآخر . ويحتاج الأمر الى دراسات مستفيضة من أجهزة متخصصة ، تعتمد على إحصاءات يمكن الرجوع اليها لمعرفة مدى الفقد فى إنتاجية هذه الفئات .

أما بالنسبة للعاملين من أفراد قوة العمل فان الأمر يختلف ، وإن كانت الاحصاءات الدقيقة التى يمكن الاعتماد عليها غير متوافرة لقطاع كبير من هؤلاء العاملين ، والتى تعتمد أساساً على إحصاءات لبعض الأجهزة ، مثل وزارة القوى العاملة أو هيئة التأمين الصحى بصفة خاصة .

فوزارة القوى العاملة تصل اليها إحصاءات عن المنشآت التى تضم ١٠٠ عامل فأكثر . وكلها تضم حوالى مليون وربع مليون عامل فقط من إجمالى قوة العمل ، التى بلغت أكثر من ١٣ مليون عامل فى عامى ١٩٨٧ ، ١٩٨٨ . ففى سنة ١٩٨٧ بلغت أيام الأجازات أكثر من خمسة ملايين يوم بالنسبة للأمراض العادية ، وأكثر من مليون يوم للأمراض المزمنة . كما بلغت أيام الغياب نتيجة إصابات العمل حوالى مليون يوم ، أى بإجمالى أكثر من سبعة ملايين يوم ، بواقع حوالى ستة أيام لكل عامل . وبالقياس على ذلك فان أيام الانقطاع عن العمل بالنسبة لاجمالى قوة العمل تبلغ حوالى ٧٨ مليون يوم فى السنة . وفى سنة ١٩٨٨ بلغت أيام الانقطاع عن العمل المعدل السابق نفسه .

وتعتبر هذه الأرقام أقل من الواقع كثيراً ، حيث جاء فى تقرير وزارة القوى العاملة الصادر عام ١٩٨٣ أن هناك معوقات كثيرة تؤدى الى عدم توافر الاحصاءات الدقيقة .

ومن هذه المعوقات مايلى :

– عدم اشتراك بعض المنشآت بالهيئة العامة للتأمين الصحى لإجراء الفحص الدورى على العاملين المعرضين للأمراض المهنية .

– بعض فروع الهيئة العامة للتأمين الصحى لا تلتزم بالإبلاغ عن حالات الأمراض المهنية التى تظهر بين العاملين وحالات الوفاة الناشئة عنها .

– عدم وجود سجلات ثابتة ومنظمة للاحصاءات بمكاتب الأمن الصناعى يمكن الرجوع إليها .

– عدم إجراء حصر شامل لجميع المنشآت على مستوى مديريات القوى العاملة للتعرف على المخاطر المهنية .

– بعض إدارات ومكاتب الأمن الصناعي بالمديريات لا تلتزم بإرسال معاينات ظهور مرض مهني فور حدوثها .

– بعض المنشآت لا تهتم بإرسال إحصاءات الأمراض المهنية للوزارة .

وقد جاء في التقرير نفسه أن التعرض لأمراض الغبار الرئوي هو أعلى نسبة لمجموع حالات التعرض ، ويمثل حوالى ٣٨ ٪ (٩٠ ٪ منها حالات سيليكوزس) وهو المرض الناتج عن التعرض لأنواع الغبار المحتوية على السيليكا الحرة ، وينتشر في مصر خاصة بالمدن في بعض المواسم التي تثور فيها الرياح . كما أن ثاني أكثر الأمراض انتشارا هو المخاطر الطبيعية التي تمثل حوالى ٣١ ٪ من الحالات (٩٤ ٪ منها صمم مهني) نتيجة التعرض للضوضاء التي تنتشر داخل المنشآت وفي المدن الكبيرة وعلى امتداد طرق المواصلات . وتمثل إحصاءات وزارة القوى العاملة عينات غير متوازنة من نوعيات العمال ، فنصيب قطاع الزراعة يمثل حوالى ٣ ٪ من العمالة التي جمعت عنها الاحصاءات ، في حين أنه يمثل أكثر من ثلث قوة العمل . كما قدرت عينة الصناعات التحويلية بحوالى ٧٠ ٪ ، علما بأن قطاع الصناعات التحويلية يمثل أقل من ١٥ ٪ من جملة القوى العاملة .

أما بالنسبة لحالات الوفاة في سنة ١٩٨٧ فكانت ١٩٨ حالة ، والشفاء بعجز ٥٤١ حالة ، وفي سنة ١٩٨٨ كانت حالات الوفاة ١٨٠ حالة ، والشفاء بعجز ٤٦٣ حالة . فاذا طبق المبدأ نفسه فاننا نتوقع أن يبلغ إجمالي حالات الوفاة في قوة العمل حوالى ١٨٠٠ حالة وفاة ، وخمسة آلاف حالة شفاء بعجز .

أما طريقة حساب الخسائر الناجمة عن المخاطر التي تتعرض لها المنشآت وتكون سببا في انخفاض إنتاجيتها نتيجة ظروف العمل في بيئة غير سليمة ، فهي كما يلي :

– الخسائر البشرية المباشرة : وتتمثل في أيام الانقطاع عن العمل ، وفاقد هذا الانقطاع يساوي مجموع أجور هذه الأيام . والانقطاع عن العمل يمكن أن يكون لأسباب غير خطيرة لا ينشأ عنها انخفاض في إنتاجية العمل بعد عودة العامل الى عمله . وقد ينشأ عنها انخفاض ملحوظ لإصابته بعجز أو مرض مزمن أو مرض مهني ، وهذا الانخفاض يتمثل في المقارنة بين ما كان ينتجه العامل قبل إصابته وما ينتجه بعد الإصابة . أما بالنسبة للوفاة فان الفاقد يقدر في المتوسط بحوالى ما قيمته ٦٠٠٠ يوم عمل .

وتشمل هذه الخسائر أيضا مصروفات العلاج المباشرة وغير المباشرة ، المتمثلة في الإنفاق على الأجهزة الصحية التي تقوم بالعلاج من استثمارات ومصروفات جارية . وتشمل كذلك إجمالي التعويضات التي تصرف لمن يصيبه العجز أو الوفاة .

– الخسائر البشرية غير المباشرة : وتشمل التأثير النفسي على معنويات وانتاجية العاملين بوجه عام ، خاصة عند تكرار الإصابة ، وتكلفة أجور العمالة التي لايستفاد منها في الانتاج نتيجة توقفه عن العمل ، وكذا نصيب المصاريف الإدارية .

– الخسائر المادية المباشرة : وتتمثل في جميع المنتجات والخامات والمعدات والأدوات التي تلفت أو احتاجت الى إصلاح ، أي تكاليف الشراء والاصلاح وإعادة البناء .

– الخسائر المادية غير المباشرة : وهي نتيجة توقف الانتاج – أي الأرباح التي كان من الممكن تحقيقها لو لم تتوقف المنشأة عن الانتاج . وكذلك الخسائر التي تتحملها المنشأة نتيجة غرامات التأخير أو أي التزامات أخرى ، ورفع قيمة التأمين على المنشأة أو العاملين بها عند تكرار الخسائر ، وتلوث البيئة الخارجية والتأثير السلبي على محيطها الجمالي . وتحسب مجموع هذه الخسائر : إما بطريقة سعر السوق الجاري لكل سنة ، أو بحساب الأسعار السابقة أو اللاحقة ، عن طريق معدلات التضخم .

وجدير بالذكر أن قيمة الخسائر المادية غير المباشرة تقدر لبعض المنشآت بحوالى خمسة أضعاف قيمة الخسائر المادية المباشرة . وقد تصل الى خمسة وعشرين ضعفاً . هذا وقد قدرت وزارة القوى العاملة إجمالى الفاقد عام ١٩٨١ بحوالى مليارى جنيه ، وإن كان ذلك يمثل مبلغا متواضعا بالنسبة للفاقد الفعلى ، حيث انصبت هذه الخسائر على ما تجمع لديها من بيانات لاتمثل إلا نسبة ضئيلة من قوة العمل الحقيقية ، ومن الخسائر التى لم تدخل فى حساباتها .

الفقد نتيجة الأمراض المهنية والإصابات :

أصدرت الادارة العامة للأمن الصناعى بوزارة القوى العاملة والتدريب بيانا عن الفاقد الناتج عن الاصابات والامراض المهنية نتيجة غياب إجراءات السلامة والصحة المهنية ، وذلك عن عام ١٩٨٣ ، ويتضح منه أن هناك خسائر جسيمة تؤثر على الدخل القومى ، غير أنها ليست واضحة المعالم ، وغير مجمعة فى إحصائيات نوعية كاملة ، وتشمل : قيمة الفقد والضياع الذى يسببه تلوث البيئة ، وعدم الالتزام بتنفيذ اشتراطات السلامة والصحة المهنية داخل المنشآت ، ومايتتج عنها من إصابات وأمراض مهنية - مما يؤثر على مستوى الانتاج كما ونوعا . وفيما يلى أهم نقاطها كخسائر مباشرة :

عدد العاملين بالمنشآت التى يعمل بها ١٠٠ عامل فأكثر

= ١٠٨٤٤٧٠ عاملا

عدد العمالة الكلية على مستوى الجمهورية

= ١٢٠٥٩٣٠٠ عاملا

متوسط الأجر اليومى للعامل

= ٤,٠٦٠ جنيهـا

(١) الإصابات :

عدد الأيام المحتمل فقدها لاجمالى العاملين

= ٢٢٢٤٠٩٩٣ يومـا

تكاليف أيام الانقطاع بسبب الاصابات

= ٩٠٢٩٨٤٣١ جنيها

(٢) التعويضات الناجمة عن الاصابات والوفاة :

إجمالى التعويضات نتيجة العجز والوفاة للاصابات

= ٩٣٨٨٣٤٤ جنيهـا

(٣) الأمراض المهنية :

عدد الأيام المحتمل فقدها بالنسبة لاجمالى العاملين

= ٣٥٨٥٨٦٣ يومـا

تكاليف أيام الانقطاع بسبب المرض المهنى

= ١٤٥٥٨٦٠٤ جنيها

(٤) التكاليف العلاجية للاصابات والأمراض المهنية :

التكاليف العلاجية للعمال المصابين

= ٦٦٧٢٢٩٧٩ جنيها

التكاليف العلاجية للعمال المصابين بالمرض المهنى

= ٣٢٢٣٧٦٧ جنيهـا

اجمالى التكاليف العلاجية

† = ٩٨٩٩٦٧٤٦ جنيها

وبالرغم من أن هذه المبالغ لاتمثل الفاقد الفعلى ؛ فمن الممكن اعتبارها عينة تبين مدى فداحة عدم الالتزام بتنفيذ اشتراطات السلامة والصحة المهنية ، مما يؤكد أن الإنفاق فى مجال السلامة المهنية - ومحاربة تلوث البيئة - هو استثمار لازم ، لما يضيفه من عائد كبير للانتاج والاقتصاد القومى .

• • •

وتخلص هذه الدراسة فى أن النظرة المستقبلية حول البيئة والحفاظ عليها من التلوث ، تحتاج الى استراتيجية تعتمد على اعتبارات اجتماعية وسياسية واقتصادية عميقة الجذور فى الوجدان الانسانى ، إذ إن البيئة تؤثر فى العلاقات بين أفراد المجتمع وتتأثر بها . ولقد تعددت

الاهتمامات الدولية بالبيئة على أثر تكرار حوادث تلوثها ، ودعت المنظمات الدولية والهيئات العلمية الى العديد من المؤتمرات البيئية للاتفاق على أفضل الطرق للحد من تلوث البيئة . ولم تتخلف مصر عن الاهتمام العلمى والعالمى فأصدرت الكثير من القوانين ، ووافقت على بعض المعاهدات الدولية المنظمة لشئون البيئة وحمايتها . كما أنشأت جهازا تنفيذيا لشئون البيئة برئاسة مجلس الوزراء بالقرار الجمهورى رقم ٦٣١ لسنة ١٩٨٢ ، كما أن المجالس القومية نبهت منذ وقت مبكر الى مخاطر تلوث البيئة وضرورة التصدى لها ، إذ نبهت الى تلوث مياه النيل ، كما وضعت استراتيجية للحفاظ على البيئة ، وكذا تناولت فى كثير من الدراسات الخاصة بالانتاج الصناعى والزراعى الى ضرورة مراعاة البعد البيئى والسلامة الصحية . وبرغم هذا فمن خلال استقراء نتائج الرصد البيئى المتاح فإن منسوبات التلوث البيئى أخذت فى الارتفاع المطرد سنة بعد أخرى – مما ينذر بالخطورة ويوجب التصدى للمشكلة قبل أن تتفاقم ، ويصبح علاجها صعبا وعسيرا . وقد شملت الخطة القومية للبيئة – والتى أصدرها جهاز شئون البيئة بمجلس الوزراء فى سبتمبر ١٩٨٦ – المجالات الآتية :

– حماية نهر النيل وباقى البيئة المائية وبالتالى الثروة السمكية من التلوث .

– تقليل تلوث الهواء وخصوصا فى مناطق المصانع لحماية صحة المواطنين .

– المحافظة على التربة الزراعية وحماية الريف من التلوث بالمبيدات .

– معالجة تلوث الأماكن العامة بالقمامة والأتربة .

– الضوضاء باعتبارها ملوثا من الملوثات الفيزيائية للهواء .

– تأمين المواطنين من الأنشطة النووية والمواد المشعة .

على أن الخلل البيئى فى مصر مازال يحتاج الى وقفة جادة رواعية بحجم أخطاره ، والعمل على مواجهته بجدية وفاعلية ، حماية للإنسان المصرى فى حاضره ومستقبله .

التوصيات

وعلى ضوء ماسبق ، وما دار حول هذه الدراسة فى اجتماع المجلس من مناقشات مستفيضة ؛ يوصى بما يأتى :

فى المجال الادارى والتنظيمى :

* إحكام التعاون والتنسيق بين جميع الجهات المسئولة عن : حماية البيئة ، والصحة المهنية ، والأمن الصناعى ، والقوى العاملة ، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية لتحقيق ما يأتى :

– وجود شبكة وطنية لرصد التلوث ، تكون ذات نظام محكم للمعلومات لإمداد الجهات المعنية بالبيانات الصحيحة عن تلوث البيئة أولا بأول .

– تنظيم عمليات مكافحة التلوث بجميع أنواعه ، واتخاذ الإجراءات الكفيلة بسلامة البيئة .

• مع التدقيق فى عمليات التفتيش والمراقبة الخاصة بمكافحة التلوث فى قطاعات الزراعة ، والصناعة ، والنقل والمواصلات ، والتشييد والبناء ، وغيرها .

– تحديد الأمراض المهنية ، فى جميع القطاعات ، وكذلك ضمانات الصحة المهنية ، وإجراء الكشف الدورى على العمال ، ضمانا لسلامة قوة العمل ، ومكافحة الأمراض المؤثرة على الانتاج والانتاجية .

فى المجال التشريعى :

* الربط بين التشريعات البيئية ونظم التنمية ، بحيث تنص التشريعات على أن تتضمن جميع المشروعات عنصر التخطيط البيئى ، مع وجوب تقديم تقرير تفصيلى للآثار البيئية لأى مشروع . والتنسيق فى ذلك مع الجهات المعنية بشئون البيئة .

– وفى الوقت نفسه يجب المسارعة الى الموافقة – قدر الامكان – على الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية البيئة ، وتعديل القوانين المحلية وفقا لأهداف تلك الاتفاقيات .

في مجال التنمية والتخطيط والتمويل :

* إعادة التوازن في توزيع الاستثمارات بين القاهرة الكبرى والاسكندرية وبين المحافظات الأخرى لرفع مستوى الخدمات بها ، مع إعطاء أولوية للصرف الصحي وتوصيل مياه الشرب النقية للقرى والنجوع . ويعتبر ذلك من عوامل الترغيب في الاقامة في الريف ، وبالتالي يحد من الهجرة الداخلية . بالاضافة الى ما يحققه من عدالة اجتماعية .

* ضرورة تحري الدقة في اختيار مواقع التوطن الصناعي ، بما يحقق احتمالات التوسعات المستقبلية والتقدير السليم لخدمات البيئة الأساسية . مع تجنب الإضرار بالأراضي الزراعية والمناطق السكنية وعدم تلوث الماء والهواء ، والالتزام بتقويم التأثير البيئي للمشروعات قبل الترخيص باقامتها وتشغيلها .

– مع العمل على نقل المصانع من القاهرة والاسكندرية وغيرها من المدن الكبرى الى المناطق الصحراوية البعيدة عن النطاقات العمرانية .

* الاهتمام بعمليات التجديد والاحلال بالمصانع ، حيث ان أكثر من ٥٠ ٪ من الملوثات الناتجة عن المصانع يعود الى تهالك وقدم المعدات . مع الاهتمام بتطبيق التكنولوجيا النظيفة .

* إنشاء مشروعات معالجة مياه الصرف في القرى ، بعد إجراء التجارب اللازمة ودراستها فنيا ، للوصول الى النماذج المثلى المنخفضة التكاليف والتي تلائم المواقع المختلفة ، بحسب طبيعة التربة في كل منها .

* التحفظ في استخدام المبيدات والمخصبات ، والعمل على استخدام الطرق الحيوية في مقاومة الآفات ، ومراعاة توصيات الأمم المتحدة الخاصة بالامتناع عن استخدام الكيماويات والمبيدات التي لايصرح باستخدامها في دولة الانتاج أو دولة التصدير ، ومداومة مراجعة قوائم المواد الخطرة التي يصدرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، واتخاذ القرارات اللازمة في هذا الشأن .

* الاستفادة من المخلفات والملوثات – بأسلوب علمي سليم – ومنها : كميات البترول التي تلقيها ناقلات البترول في البحر ، والتي يمكن أن تستخلص منها نسبة من البترول ذات قيمة اقتصادية ، وكذلك ما يمكن استخلاصه من مخلفات مصانع الأسمنت والأعشاب المائية : التي تعترض شبكات الري والصرف والمجاري المائية .

* الاهتمام بالمشروعات المكملة لمشروع السد العالي مثل : المصارف والأسمدة العضوية ، ونقل الطمي من خلف السد الى أمامه ، ليسير مع مياه النيل ، ومداومة تطهير بحيرة السد ، والاستفادة بالطمي الناتج لاستخدامه بدلا من الأسمدة الكيماوية الضارة بالانسان والحيوان .

* تدريب العمالة التي تدخل ضمن البطالة المقنعة في الحكومة وقطاع الأعمال – على أعمال البنية الأساسية في استصلاح الأراضي الصحراوية ، حيث إن ٩٥ ٪ من أراضي مصر غير مستغلة ، وعلى سبيل المثال أرض سيناء التي تبلغ مساحتها حوالي ٦١ ألف كيلو متر مربع وتمثل خمس مساحة الجمهورية ، ويقطنها حوالي ١٥٠ الف نسمة ، يمكنها أن تستوعب ٣ ملايين نسمة ، كما أن مواردها تكفي لسد بعض احتياجات مصر الغذائية .

في مجال الوعي البيئي :

* تكثيف الجهود المبذولة عن طريق كافة وسائل الاعلام لحث الجماهير على الحفاظ على البيئة ، وتعميق وعيهم بأبعادها المختلفة . مع توفير كافة المعلومات الموثقة علميا والخاصة بتلوث البيئة ، ونشرها بكل الوسائل بين العاملين في كافة المناطق التي تتعرض للتلوث ، وعلى الأخص مجالات التعامل بالمبيدات ، وتوضيح خطورة الاستخدام غير المأمون وطرق العلاج السريع عند التعرض لآثارها .

* أن تتضمن برامج الثقافة الجماهيرية مواد تختص بالبيئة والحفاظ عليها . مع تدريس برامج التربية البيئية وحماية البيئة والموارد الطبيعية في مراحل التعليم المختلفة من الحضانة حتى الجامعة .

هـذا ومن الضـروری متابعة التقدم العلمی العالمی فی مجالات علوم البیئـة ، وإجراء البحوث المیدانیة حول آثار المبیدات ، وجمع وتحلیل البیانات والاحصاءات الدقیقـة ، وبخاصة حالات تسمم الانسان والحیوان فی المناطق الریفیـة عند رش المبیـدات . وعلی أساسـهـا یمکن القیام بحملة قومـیة شاملة لحمایة البیئة ، تشترك فیها کافـة الهیئـات المعنیـة .

– کمـا یجدر أن تتضـمن برامج الدعـوة الدینیـة ، فی مجـالاتها المختلفـة ، موضوع البیئة وحمایتها .

إجراءات تنفیذیة عاجلة :

* ضرورة استمرار الحفاظ علی نقاء البیئـة فـی المناطـق التـی لم یعمها التلوث وعلی الأخص « سـینـاء » . وفی هـذا الاتجاه ینبغی التـأکیـد منـذ الآن علی عـدم خلط مـیاه ترعـة السـلام بمیاه الصـرف الصـحـی او الـزراعی او الصناعـی صـیانـة لبیـئة سـیناء وتربتها من التلوث .

* سرعة اسـتکمال شبکات رصد التلوث البیئی فی جمیع المواقع علی مسـتوی الجمهـوریة ، حتی یمکن تحدید المناطق التی تحـتاج الی علاج سریع .

* اسـتمـرار سـیاسـة تشـجیر وإحاطة المدن والمناطـق الصناعیـة بنطاق خـضـری ، حـتـی یمکن تنقـیـة الأجـواء أولا بأول ، وإیجـاد متنفس نقی للسکان .

– مـع تجـدید الاهتـمـام بإنشـاء حـدائـق عـامـة داخل المدن وتشجیر شوارعها .

• والالتـزام بتـرك فـراغـات بین المبـانی وفـقـا لأحکام القـانون المدنی ، وکذا التقیـید فی المبانـی بقیود الارتفاع بحیث لا تزید عن مـرة وربع عـرض الشارع ، مع مراعاة النسبـة المخصصـة للبنـاء فی الأرض التی یتم البنـاء علیـها ، وإلزام الملاك بتـشـجیـر الفـضاء المحیـط بالمبنـی .

* إلـزام کافـة المصانـع التـی تـؤدی الی تلـوث البیئـة بسرعـة إجـراء التـعـدیـلات اللازمـة لإدخـال وسـائـل التنقـیة ، لمعالجـة المخلـفـات الغـازیة والسـائـلة الخـارجـة منهـا . مـع الحـزم فـی محاسبة المخالفین .

* الاهتـمـام باجـراءات الکشف الدوری علی السـیـارات قـبل ترخیـصـهـا للتـأکـد من سـلامـة احتراق الوقـود بها ، واسـتـمـرار مـراقبـة تلك السلامة طوال فـترة اسـتـخدامـها سـواء داخل المدن أو بالطرق العامة .

• مع إصـدار قـرار بمنع إضـافـة مـرکـبات الرصـاص للبنزین ، لتخفیض مستوی التلوث بعنصر الرصاص .

* تنظیـم اسـتخدام المبیدات الحشریـة ، وإعادة النظر فی أسلوب الرش بالطائرات لما له من مضار جسیمة ، مع ضرورة اختیـار المبیدات ذات السمیة المنخفضة .

* تعـزیز أجـهـزة الرقـابة الاشـعـاعـیة والأمـان النووی ، وتزویدها بالامکانات والمعدات اللازمة لها .

* التصدی لمشکلة القمامة والمخلفات رفعا لمستوی الصحة العامة ، إذ یتجمع یومیـا – علی مستوی الجمهوریة – ما یقرب من ١٤٨٣٠ طنا من القمامة ، وحوالی ٨٦٣٠ طنا مخلفات مبان ومرافق عامـة .

وفی هـذا الاتجاه ینبغی العمل علی إنشاء شرکات متخـصـصة تتولی أعمال جمـع القمـامة فی المناطق السکنیة ، مع ضرورة الاقلال من الاعتـماد تدریجیا علی جامعی القمـامـة وإخضـاعـهـم للرقـابـة الصـحـیة . کـمـا یجب الاهتـمـام بمشروعـات تحـویل القمـامـة الی سمـاد عضـوی .

وقـد أثبـتت بعض دراسـات الجـدوی التـی أجـریت فـی بعـض المحافظات ، أن التکالیـف الاستـثمـاریـة لمصنـع تصنیـع القمـامة تبلـغ حـوالـی ٣٠ ملیون جنیـه ، بطاقـة إنتاجـیـة تقـدر بحـوالی ١٠٠٠ طن یومیا .

* الحزم فى تطبيق قانون النظافة ، وجميع القرارات والأوامر الإدارية المتصلة بالنظافة ، وخاصة ما يتعلق منها بعدم شغل أسطح المنازل أو المناور أو الفراغات المحيطة بالمخلفات أو أيه مواد ملوثة أو مسببة للتلوث . وأن يمتد تطبيق ذلك ليشمل القطاع الريفى . مع تشديد العقوبة على المخالفين .

* الالتزام بتنفيذ قانون التخطيط العمرانى رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ ، وحظر التجمعات السكنية العشوائية ، ومعالجة ما سبق إقامته من هذه التجمعات وتطويره ، وتخصيص أماكن للمناطق الصناعية ، واتخاذ كل الوسائل لتقليل من الكثافة السكانية ، وكثافة العربات والناقلات داخل الكتل السكنية .

* اتخاذ الإجراءات التنفيذية لاستعادة مياه الصرف بجميع أنواعها ، بعد التخلص مما يشوبها من تلوث ، وذلك لإعادة استخدامها ، نظرا لتوقع نقصان الموارد المائية فى أوائل القرن القادم مع اطراد الزيادة السكانية .

* تطويع التكنولوجيا منخفضة التكاليف لمعالجة مياه الشرب والصرف الصحى بالريف ، مع إقامة أكثر من نموذج منها لاستعمال أنسبها لكل موقع .

* وضع مواصفات قياسية خاصة بالتركيبات الصحية المنزلية ، تلتزم بها كل جهات التصنيع والتركيب ، وذلك لما يسببه انخفاض مستوى الجودة لهذه المستلزمات من فاقد كبير فى المياه ، مع تدعيم القائم من الأجهزة التى تختص بجودة الانتاج للأدوات الصحية وأدوات الصرف الصحى .

* العمل على خفض نسبة الرصاص فى الجو - الناتجة عن وسائل النقل المختلفة - وذلك بتعديل مواصفات مواسير العادم .

* اتخاذ إجراءات حاسمة وعاجلة لمحاربة آثار التدخين ، بعد أن ثبت علميا ضرره على صحة الانسان . كما يجب الاهتمام بمنع التدخين فى المحلات العامة ووسائل النقل العام ، وتنفيذ القانون الخاص بذلك .

القطاع غير المنظم
ودوره فى استيعاب فائض العمالة

يمثل القطاع غير المنظم فى الدول المتقدمة بصفة عامة - والنامية بصفة خاصة - شريحة عريضة من قوى العمل التى يجب الاهتمام بها والالتفات اليها : بحثا وتخطيطا ، تنمية وتقويما .

ورغم العديد من الدراسات التى أجريت فى مجالات تخطيط القوى العاملة فى مصر ، إلا أن القطاع غير المنظم لم يحظ بالقدر الكافى منها ، لعدم توفر البيانات الاحصائية والمعلومات الكافية لانجاز دراسة علمية تعتمد على ظواهر سوق العمل . كما تتعذر الدراسة المقارنة بين القطاعات الاقتصادية وبين القطاع غير المنظم ، بسبب عدم وجود تعريف واضح لهذا القطاع .

التعاريف المختلفة للقطاع :

للقطاع غير المنظم عدة مسميات منها :

- القطاع غير الرسمى .
- القطاع غير المنظم .
- القطاع غير المهيكل .
- القطاع الانتقالى .
- القطاع الهامشى .
- القطاع غير المتمتع بالحماية .
- القطاع المتبقى .

وغنى عن البيان أن كل واحدة من تلك المسميات تحمل فى طياتها المفهوم الذى تأخذ به دراسة هذا القطاع ، ومن المناسب تعريفه بالمقارنة بالقطاع الآخر من الاقتصاد القومى ، وهو القطاع الرسمى أو المنظم أو المهيكل أو المتمتع بالحماية .

- واذا بدأنا باصطلاح القطاع الهامشى وهو أكثر شيوعا بين الباحثين ، نجده يحمل بين طياته خصائص معينة : كعدم استقرار الدخول ، وظاهرة مزاولة الأعمال فى أماكن عشوائية ، وغياب التنظيم وعدم استقرار النشاط . فالهامشية تشير الى ما هو ثانوى قليل

الأهمية ، ويحمل معنى استبعاد بعض الفئات من النشاط الاقتصادى رغم أهمية الدور الذى يؤدونه فى واقع الأمر .

أما اصطلاح القطاع الانتقالى فيعنى أنه بمثابة ملجأ مؤقت للعمالة انتظارا لفرصة عمل أخرى بالقطاع الآخر ، بينما يشير الواقع الى أن استمرارية العمل بالقطاع غير المنظم تفوق فى حالات كثيرة استمرارية العمل فى القطاع المنظم .

ومن ناحية أخرى تؤكد الدراسات ، أن انتقال العمالة من القطاع غير المنظم الى القطاع المنظم لا تتم إلا فى حالات نادرة ، مما ينفى الطبيعة الانتقالية لهذا القطاع .

أما اصطلاح القطاع غير الرسمى فانه يعطى انطباعا بعدم المشروعية أو بالخروج على القانون ، وإذا كانت بعض أنشطة القطاع غير المنظم تعتبر غير مشروعة فإنها لا تمثل إلا جزءا منه ، ولا يمكن اعتبارها قاعدة عامة .

أما تسمية القطاع غير المهيكل فهى غير ملائمة ، لأنها تعنى أنه بلاهيكل ، بينما يفيد الواقع أن له هيكله الخاص .

وبناء على ماسبق ؛ يبدو أن مصطلح " القطاع غير المنظم " هو الأنسب فى التعبير عن حقيقة أوضاع هذا القطاع ، مع الأخذ فى الاعتبار المبررات الآتية :

– أنه حتى مع غياب التنظيم القانونى لنشاط هذا القطاع ، فإنه يخضع بشكل أو بآخر للتنظيم الاجتماعى ، واستخدام هذا الاصطلاح لا يعنى سيادة الفوضى والاضطراب فى أنشطته ، حيث إنه يخضع بصفة عامة لمجموعة من الأعراف والتقاليد التى تنظم نشاطه .

– أن مجرد اصطلاح « قطاع » يشير الى حالة من التجانس بين مكوناته .

على أن التوصل الى تسمية لهذا القطاع لا يحل مشكلة تعريفه ، التى تعتبر مشكلة منهجية بالغة الأهمية ، فكلما تعددت مسمياته تعددت تعريفاته ومعايير التفرقة بينه وبين القطاع المنظم .

خصائص القطاع :

يؤدى هذا القطاع دورا بارزا وأقل تكلفة فى عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، مخففا العبء عن القطاع المنظم الذى يتحمل أعباء ضخمة لتحقيق هدف امتصاص الأعداد المتزايدة سنويا فى أسواق العمل ، مما يترتب عليه انخفاض معدلات الأداء وبالتالى معدلات التنمية . ومن المعروف فى معظم دول العالم أن هذا القطاع يلعب دورا كبيرا فى عمليات التنمية إذا ما حظى بقدر مناسب من الرعاية بمختلف جوانبها ، حيث يتميز هذا القطاع بالمزايا الرئيسية التالية :

– إمكانية مزاولة النشاط فى أى موقع جغرافى سواء فى الريف أو الحضر ، وبالتالى قدرته على استيعاب العمالة الريفية ، ومن ثم الحد من تيارات الهجرة الداخلية وخاصة من الريف الى الحضر ، مع رفع مستويات الدخل ، وبالتالى مستويات المعيشة فى المجتمعات المحلية .

– محدودية رؤوس الأموال اللازمة لبدء العمل ، وبالتالى قدرة القطاع على التوسع بمعرفة أفراد أو جماعات لا تملك إلا رؤوس أموال محدودة .

– أن أنشطة هذا القطاع ، الحرفية والانتاجية ، ذات علاقة وثيقة بالسكان ومستواهم الاقتصادى والاجتماعى ، وبذلك يصبح قادرا على استيعاب مزيد من العمالة بمعدلات مرتفعة نتيجة ارتفاع مستوى المعيشة ، ومن ثم زيادة الطلب على خدماته .

– يتميز هذا القطاع بسهولة دخول وخروج العمالة ، مما يساعد على جذبه لمزيد من العمالة بشكل ميسر من ناحية ، ومده للقطاع المنظم بالخبرات اللازمة له من ناحية أخرى ، وبالتالى يعتبر القطاع غير المنظم وعاء مرنا بالنسبة للعمالة من هذه الناحية .

وسنعرض فيما يلى السمات الرئيسية لهذا القطاع ، وذلك من واقع نتائج دراسة سوق العمل فى مصر (القطاع غير المنظم) التى أجراها الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء عام ١٩٨٥ – ميدانيا على عينة من خمس محافظات (حضر و ريف) .

١ - السمات الرئيسية لأصحاب العمل فى القطاع غير المنظم :

- تتوطن معظم أنشطة هذا القطاع فى مواقع ميلاد أصحاب الأعمال ، وبذلك يلعب التوسع فى القطاع غير المنظم دورا كبيرا فى الحد من ظاهرة الهجرة الداخلية من محافظة الى أخرى ومن الريف الى الحضر ، وفى العمل على إحداث تنمية اقتصادية واجتماعية بشكل متوازن جغرافيا .

- ليس هناك حدود دنيا للسن التى يبدأ بها أصحاب الأعمال نشاطهم فيه ، كما أن مرونة هذا القطاع تسمح بوجود أصحاب أعمال به بعد سن الستين ، مما يمكن من الاستفادة الكبيرة بخبرة هذه الفئة من أصحاب الأعمال ، مع وجود فرص متزايدة لجذب مزيد من الاناث لهذا القطاع وخاصة فى المناطق الحضرية ، « جدول رقم ١ » .

- هناك عديد من الأسباب وراء اختيار أصحاب العمل لمهنهم ، وفى مقدمتها الوراثة ووجود المنشآت ، أو لأن العمل يدر عائدا كبيرا ، أو أن المهنة سائدة فى منطقة ما . وهذه دلائل هامة تساعد على وضع سياسات من شانها تشجيع أصحاب الأعمال على تشغيل أولادهم معهم ، لضمان استمرار المهن وعدم انقراضها .

- هناك خبرات طويلة لمعظم أصحاب الأعمال فى القطاع غير المنظم يجب العمل على الاستفادة منها فى التدريب بالمواقع ، لتدعيم القطاع بمزيد من أصحاب الأعمال القادرين .

٢ - السمات الرئيسية للعاملين بالقطاع غير المنظم :

- تمثل المرأة نسبة متواضعة من عمالة هذا القطاع ، وبصفة خاصة فى المناطق البعيدة عن الموطن الاصلى نتيجة للعادات والتقاليد السائدة ، ومن المتوقع زيادة مساهمة الإناث فى المستقبل .

- يعتبر القطاع غير المنظم قطاعا مستقرا ، حيث ان معظم العاملين به يقعون فى سن العمل (من ٢٠ إلى ٤٥ سنة) مع وجود نسب من الصبية (أقل من ١٥ سنة) مما يضع بعض المحاذير على مد القطاع - وبصفة خاصة أنشطته الحرفية - بالعمالة المدربة فى المستقبل ، إذا لم تعد البدائل المناسبة (جدول رقم ٥) .

- يتسم العاملون فى هذا القطاع بانخفاض مستوى التعليم بشكل عام ، لوجود نسب عالية من الأميين وهى حقيقة معروفة عن هذا القطاع ، من حيث عدم وجود شروط تتعلق بالحدود الدنيا للتعليم فى عمالته وذلك فى معظم أنشطته .

- هناك نسب من العاملين فى هذا القطاع من ذوى المؤهلات بمختلف مستوياتها ، مما يشير إلى إمكانية جذب مزيد من الخريجين للعمل به ، فى الأنشطة المناسبة ، والعمل على تهيئة الظروف المناسبة لذلك فى مختلف المواقع الجغرافية . (جدول رقم ٦) .

- يؤكد توزيع العاملين وفقا لفئات مدد مزاولة المهنة استقرار العمل فى القطاع ، حيث يبين ذلك التوزيع طول مدد الخدمة لنسبة عالية من العاملين على مستوى جميع المهن والمحافظات .

- معظم العاملين فى المنشآت التابعة لهذا القطاع هم عاملون دائمون ، مقابل نسب متواضعة للعمالة المؤقتة والموسمية . ويرجع السبب فى ذلك الى قصور تسجيل العمالة المؤقتة فى المنشآت .

- تغطى عمالة هذا القطاع جميع الأنشطة الاقتصادية فى المجتمع ، مع التركيز النسبى على الصناعات التحويلية والتجارة والمطاعم والفنادق ، ثم خدمات المجتمع العامة والاجتماعية والشخصية .

- يتمتع العاملون فى القطاع بمستويات عالية للأجور ، بالمقارنة بنظرائهم فى القطاع المنظم ، أو هم على الأقل على قدم المساواة فى معظم الحالات .

- يقضى معظم العاملين بالقطاع ساعات تساوى أو تزيد عن ساعات العمل المحددة بقانون العمل ، والمطبقة على عمال القطاع المنظم .

٣- السمات الرئيسية لمنشآت القطاع غير المنظم :

- منشــآت القطاع غيـر المنظم قـادرة على مزاولة أنشطة تغطى القطاعات الاقتصاديـة الرئيسية ، بغض النظـر عن الموقع الجغرافى « المحافظة والريف والحضر » (جدول رقم ٧) .

- تتمـتع منشآت هذا القطاع من حيث نوعية مكان العمل بمرونة عالية مقارنة بالقطاع المنظم ، حيث يتدرج مكان العمل : من صندوق يحمله صاحب العمل إلى خيمـة وكشك ودكان ... حتى يصل الى مصنع صغيـر . مما يساعد على جذب مزيد من أصحاب الأعمال ذوى رؤوس الأموال المتواضعة الى هذا القطاع فى أماكـن إقامتـهم .

- تعتمـد منشـآت القطاع اعتمادا كبيرا على استـخدام وسائل الانتاج والأعمـال اليدوية ، مــع وجـود نسبة غير قليلة مـــن المنشآت التى تعتــمد على الوســـائل الآلية أو المختلطة - ممـا يعكس بساطة عمليات هذا القطاع .

- تعتمد منشآت هذا القطاع اعتمادا رئيسيا على المصادر المحلية للحصول على مستلزمات الإنتاج وذلك بعكس القطاع المنظم ، وهو أمر يمثل ظاهرة اقتصادية واجبة التشجيع بضمان الاستغلال الاقتصادى للموارد المحلية والحد من الاستـيراد ، وبالتالى الإسـهام فى تحسين ميزان المدفوعات .

- هناك علاقة بين الوسائل المستخدمة فى تلك المنشآت ومستوى المهارة المطلوبة للعمالة اللازمة لها ، حيث تبين أن نسبة عـالية من هذه العمالة هى عمالة عادية ، كما أن نسبة العمالة الماهرة ونصف الماهـــرة المطلوبة لا يمكن إغفالها ، وهذا يؤكد قدرة القطاع على استيعاب العمالة غير المدربة من ناحية ، وضرورة الاهتمام بتدريب أعداد اضافية منهم لاكتساب مهارات تؤهلهم للتعامل مع المستحدثات التكنولوجية المتطورة .

- هناك طلب كبير على منتجات وخدمات منشآت هذا القطاع ، حيث ان الغالبية العظمى منها تعمل عددا من الساعات اليومية يزيد عن الحد القانونى المقرر بغض النظر عن موقع المنشأة .

ظـروف العمـل بالقطـاع :

يقصد بظروف العمل : تلك العوامل والمتغيرات التى يمكن أن تساعد على استـقـرار العمـالـة بمنشـآت القطـاع ، من واقع مـجمـوعة من المزايا التى تقـدم لهم ، ومنهـا نظم الحوافـز ، وفى هذا الاتجـاه يمكن ملاحظة مايأتى :

- هناك عـدد من المنشـآت فى القطاع غـيـر المنظم يطبق نظمـا للحوافز ، إما بهدف رفع الانتاجية بالمنشآت ، أو تحسين ظروف العمل ، وجذب وضمان استقرار العمالة ، أو لكلا السببين معا . وهو اتجاه يجب العمل على تشجيعه بكل الوسائل .

- تفـضل منشـآت القطـا ع الأخذ بنظام الحـوافـز النقـدية ، نظرا لتأثيرها القوى والفورى من جهة ، وسهولة التطبيق من جهة أخرى .

- لما كانت نسبة المنشآت التى تطبق نظما للحوافز العينية متواضعة للغاية ، فإنه يجب على الأجهزة المعنية أن تعمل على إيجاد نظم جماعية للحوافز العينية ، وبصفة خاصة للعلاج ، كما هو متبع فى منشـآت القطاع المنظم .

شروط وأساليب العمل فى القطاع :

فيما يلى عرض لأهم النقاط الخاصة بشروط وأساليب العمل فى منشـآت القطاع غير المنظم :

- معظم منشآت القطاع لاتشترط شروطا معينة فى العمالة اللازمة لها ، وهذه إحـدى السـمات الرئيسيــة لهذا القطاع مقارنا بالقطاع المنظـم (سـهولة دخـوله أو الخروج منه) .

- تتـركز الشـروط الأسـاسـية فى عمالة هذا القطاع فى توافـر مهارات معينة ، وهى تلك المهارات المكتسبة من واقع الممارسة العملية لفتـرات زمنية مناسبة فى مواقع العمل ، أو عـن طريق التدريب المنظم (جدول رقم ٨) .

- فـــى بعــــض الحـــالات تخـتلف شـروط العـــمل من نشـــاط اقـتـصـادى لآخـر ، تبـعـــا لاخـتـــلاف طبيعــــــة ومتطلبـــات كل نشـــاط ، ومن ثم ينبغى أن يكون النظر فــى شـئـون هـــذا القطـــاع

على مستوى النشاط ، وليس على مستوى القطاع ككل (جدول رقم ٩) .

التدريب فى القطاع :

تتلخص أوضاع التدريب فى القطاع غير المنظم فى الملامح الرئيسية التالية :

- ليس هناك استعداد يذكر لدى أصحاب العمل للاشتراك فى تكلفة التدريب ، وبخاصة ذلك الذى يتطلب تفرغا طول الوقت ، بغض النظر عن الموقع الجغرافى للمنشأة ، لذلك ينبغى العمل على اتباع أساليب مناسبة تنقل التدريب الى أماكن العمل عن طريق وحدات متنقلة ، وهو الأسلوب الذى أثبت نجاحه فى كثير من دول العالم « MOBILE TRAINING UNITS » .
- لم تتلق الغالبية العظمى من القوى العاملة فى هذا القطاع ، وكذلك أصحاب الأعمال ، تدريبا منظما ، والتدريب المتاح غالبا مايكون فى مواقع العمل .
- هناك قصور كبير فيما تقدمه الحكومة وأجهزتها المختلفة للقطاع غير المنظم فى مجالات التدريب ، ومن ثمّ يصبح جانبا العرض والطلب على التدريب شبه غائبين فى هذا القطاع ، وهو مايزيد المشكلة تعقيدا ، ويحتم سرعة مواجهتها ولو تدريجيا .
- تؤكد ظاهرة ارتفاع معدلات دوران العمل بمنشآت القطاع - وبخاصة سفر أعداد كبيرة من المشتغلين للعمل بالخارج - أهمية العمل على إعداد وتفرغ أجيال جديدة من العمالة بشكل مستمر ، مما يعزز ضرورة الاهتمام بالعملية التدريبية المنظمة داخل هذا القطاع .

مشكلات القطاع :

ينبغى إلقاء الضوء على المشكلات الرئيسية التى تواجه هذا القطاع ، حتى يمكن اتخاذ الإجراءات التى من شأنها التخلص التدريجى منها ، تمهيدا لانطلاقة اقتصادية قوية للقطاع غير المنظم ، وتعظيم دوره فى مضمار عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية . وفيما يلى استعراض لأهم المشكلات التى تواجه منشآته :

- يمثل نقص العمالة بشكل عام والمدربة بشكل خاص ، المشكلة الرئيسية التى تواجه منشآت هذا القطاع ، مما يترتب عليه ظهور مشكلة أخرى ، وهى ارتفاع أجور العمال ، بشكل يؤثر سلبيا على اقتصاديات العمل بتلك المنشآت .
- تواجه بعض منشآت القطاع مشكلة نقص وارتفاع أسعار المواد الأولية ، مما يحد من قوتها واستمرار العمل بها ، وبالتالى من قدرتها على التوسع واستيعاب مزيد من العمالة .
- يعانى أصحاب العمل من مشكلة تواضع رأس المال المتاح لهم لبدء النشاط أو التوسع فيه أو تطويره ، مما أدى إلى تقادم معظم الآلات المستخدمة فى المنشآت ومن ثم أصبحت لها آثار سلبية على جودة وتكاليف الانتاج .
- يؤدى ارتفاع تكاليف التدريب الى عزوف أصحاب الأعمال عن تدريب عمالة جديدة ، ومن ثم تزايد النقص فى العمالة المدربة ، مما أدى الى خلق منافسة شديدة بين المنشآت لجذب العمالة والحفاظ عليها .
- تواجه المنشآت مشكلات تمويلية فى المقام الأول ، بجانب المشكلات الفنية والإدارية ، وهو أمر يتطلب اهتمام الأجهزة المعنية بتقديم القروض المناسبة لبدء العمل والتوسع فيه ، مصحوبة بالمشورة الفنية والادارية ، ضمانا لحسن استخدام هذه القروض وسدادها ، وبالتالى انشاء المزيد من المنشآت والتوسع فى القائم منها - مما يؤدى الى توافر مزيد من فرص العمل المنتجة . وفى هذا الاتجاه ينبغى سرعة انشاء " بنك الحرفيين " لكى يتخصص فى أداء هذه المجموعة من الخدمات .

ولايزال دور الجمعيات التعاونية المتخصصة متواضعا فى مجال تقديم المساعدات المختلفة لمنشآت القطاع ، ولذلك يجب العمل على تطوير الجمعيات القائمة وانتشارها فى الريف والحضر ، وجذب مزيد من أصحاب المنشآت الصغيرة للمشاركة فيها ، وهناك نجاحات ضخمة لهذه الجمعيات فى عديد من الدول المتقدمة والنامية على السواء .

– لا يزال دور الدولة محدودا فى تقديم المساعدات للعاملين بمنشآت القطاع غير المنظم فى حالة فقد العمل ، ويتركز أساسا فى توفير معاش فى إطار نظام التأمينات الاجتماعية الذى يُقترح أن تغطى مظلته جميع العاملين فى الدولة .

تكلفة توفير فرصة عمل بأنشطة القطاع المختلفة :

تختلف منشآت القطاع غير المنظم عن منشآت القطاع المنظم ، من حيث عدم قدرة أصحاب الفئة الأولى على تحديد القيمة الفعلية للاستثمارات المستخدمة أو المطلوبة ، أو أى بند من بنودها ، بدرجة عالية أو حتى مقبولة من الدقة ، لعدم تسجيلهم لهذه البيانات فى دفاتر أو سجلات منظمة ، ومن ثم اعتمادهم على عنصر التقدير ، الأمر الذى يؤثر على دقة حسابات تكلفة إيجاد فرصة عمل بهذا القطاع ، ولكن الأمر يصبح أكثر قبولا إذا كان الهدف الرئيسى من هذه الحسابات هو التعرف على المتوسطات العامة وحجم هذه التكلفة . وتشير دراسة الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء عن سوق العمل (القطاع غير المنظم) الى تواضع تكلفة فرصة العمل المتوسطة فى منشآت القطاع غير المنظم ، مما يمكن – بتوجيه حجم متواضع من الاستثمارات – من توفير أعداد كبيرة من فرص العمل التى لا تستطيع توفيرها منشآت القطاع المنظم .

وفيما يلى بعض الحقائق التى توضح ما سبق :

– تمثل تكلفة الآلات والمعدات والأثاثات والمكاتب والنقدية (رأس المال الجارى) الجانب الأعظم من اجمالى الاستثمارات اللازمة لإقامة منشآت تابعة للقطاع غير المنظم ، حيث تتضاءل أهمية قيمة كل من الأرض والمبانى .

– استطاعت منشآت القطاع غير المنظم أن تتوسع فى نشاطها بنسبة كبيرة ، حيث بلغت قيمة الاستثمارات الحالية للمنشآت – موضع دراسة الجهاز المشار اليها – حوالى ٢٧ مليون جنيه ، مقابل ١٣ مليون جنيه عند بدء العمل بها ، وهو الأمر الذى يعكس القدرة الكبيرة لمنشآت القطاع غير المنظم على التوسع الذاتى فى العمل لمقابلة ازدياد حجم الطلب على منتجاتها وخدماتها ، وذلك بغض النظر عن الموقع الجغرافى أو النشاط الاقتصادى (جدول رقم ١٢) .

– ظهر التوسع النسبى الكبير فى نشاط الصناعات التحويلية فى المحافظات الريفية مقارنة بالمحافظات الحضرية ، وهو الأمر الذى يعكس ازدياد الطلب على منتجاتها فى هذه المحافظات بمعدلات كبيرة ، وانخفاض التكلفة فيها عنها فى المحافظات الحضرية .

– هناك علاقة طردية بين الاستثمارات اللازمة لإقامة منشأة ما فى القطاع غير المنظم وبين عدد العاملين بها ، عدا المنشآت الخدمية بشكل عام ، حيث يمكن زيادة عدد العاملين لمواجهة الزيادة فى حجم الطلب على المنشآت الخدمية ، دون زيادة مناظرة فى الاستثمارات .

– تهدف معظم منشآت القطاع إلى التوسع فى المستقبل فى أنشطتها ، ويصل التقدير الى ضعف الطاقة الانتاجية والخدمية الحالية ، مما يدل على توقعات زيادة حجم الطلب فى المستقبل ، وبالتالى على إمكان توفير مزيد من فرص العمل الاقتصادية فى منشآت هذا القطاع . ويعتبر نشاط الصناعات التحويلية ونشاط التجارة والمطاعم والفنادق ، ذا أهمية كبيرة فى التوسعات المرتقبة .

– تشير التقديرات الخاصة بمتوسط التكلفة لفرصة العمل فى منشآت القطاع الى انخفاضها بشكل عام ، مع اختلافات طفيفة فى معظمها وكبيرة فى بعضها ، وذلك من محافظة لأخرى ومن نشاط لآخر . ويظهر انخفاض تلك التكلفة بشكل كبير فى نشاط الصناعات الصغيرة وخدمات المجتمع ، مما يعزز ضرورة العمل على جذب مزيد من أصحاب الأعمال الى هذين النشاطين بشكل خاص ، وبالتالى مزيد من العمالة ، حيث تبلغ تكلفة فرصة العمل على مستوى جميع المحافظات والأنشطة ٢٣٩٠ جنيها بالنقدية ، ١٧٧٧ جنيها بدون نقدية (جدول رقم ١٣) .

وبمقارنة تكلفة فرصة العمل فى هذا القطاع بغيره من القطاعات الأخرى ، كما هو موضح بالجدول رقم (١٤) يتبين ما سبقت الإشارة إليه فى هذا المقام .

قدرة القطاع على استيعاب مزيد من العمالة :

تجدر الإشارة الى عدم إمكانية اتباع الأسلوب التقليدى من حيث تقدير كل من جانبى العرض والطلب على العمالة ، والتعرف على الفجوة فيما بينهما فى القطاع غير المنظم ، وهو الأمر الذى يمكن أن يتبع فى كثير من القطاعات الاقتصادية الأخرى ، أو فى القطاع المنظم بشكل عام . ويرجع ذلك لعدة أسباب رئيسية ، فى مقدمتها :

(١) الطبيعة الخاصة للقطاع غير المنظم .

(٢) عدم وجود بيانات شاملة ومفصلة عن القطاع ، وعدم إمكانية تكبير نتائج العينة موضع الدراسة ، لعدم معرفة حجم المجتمع نفسه على المستوى القومى ، أو مستوى المحافظة أو مستوى النشاط الاقتصادى .

(٣) عدم إمكانية حصر العرض من العمالة بالنسبة لهذا القطاع أو تحديده ، حيث تبين قدرة منشآت هذا القطاع على استيعاب عمالة بجميع المهن وبجميع المستويات التعليمية ، مع تفضيل خاص للعمالة ذات المستويات التعليمية المتواضعة ، أو من غير المتعلمين .

(٤) عدم وجود مراكز تدريب رسمية متخصصة فى إعداد العمالة اللازمة لهذا القطاع ، وبالتالى فإن حصر العرض من العمالة المتدربة أمر غير متاح .

وفيما يلى بعض المؤشرات الرئيسية التى يمكن أن توضح القدرة الاستيعابية للقطاع غير المنظم ، لتشغيل مزيد من الأيدى العاملة تشغيلا اقتصاديا :

– اتضح من استعراض المشكلات الرئيسية التى تواجه منشآت القطاع غير المنظم ، أن مشكلة نقص الأيدى العاملة وصعوبة الحصول عليها تعتبر فى مقدمة تلك المشكلات ، وهذا يعنى بشكل واضح وجود نقص فى جانب العرض من العمالة بالنسبة لهذا القطاع وخاصة بالنسبة لبعض المهن ، وعلى سبيل المثال عمال الإنتاج ، وذلك بالنسبة للوضع القائم . ويرجع ذلك الى عديد من الأسباب فى مقدمتها : هجرة العمالة للدول المصدرة للبترول .

– تعمل معظم منشآت القطاع غير المنظم على التوسع فى نشاطها فى المستقبل ، كما توسعت كثيرا فى الماضى ، ويصل التوسع إلى حد مضاعفة النشاط ، مثل التوسع فى رأس المال أو استثمارات المنشآت إذا ما أتيح التمويل اللازم لذلك ، وهذا يعنى إمكان مضاعفة الطلب على العمالة للمنشآت القائمة ، وذلك فى حالة توفر التمويل اللازم لها وبذلك نوفر لهم فرص العمل .

– معظم منشآت هذا القطاع فردية ، مما يعنى إمكان جذب مزيد من أصحاب الأعمال ، وخاصة من المصريين العاملين فى الخارج ، والعائدين ببعض الاستثمارات التى تمكنهم من بدء النشاط فى القطاع ، إذا ما أتيحت لهم الفرص المناسبة لذلك .

التوصيات

وعلى ضوء ما سبق ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء – يوصى بما يأتى :

* التأكيد على الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للقطاع غير المنظم ، والإعلام عن الجهات التى يمكن لأصحاب الأعمال اللجوء اليها للحصول على التمويل اللازم ، أو التعرف على مصادر الخدمات وروافد التسويق والاستفادة من إمكانات صندوق الرعاية الاجتماعية فى هذا المجال .

* أن يراعى جمع البيانات اللازمة عن هذا القطاع فى " تعداد المنشآت " ، مع الاستعانة بالمسوح بالعينة لدراسته .

* الاهتمام بدعم التعاونيات القائمة ، وتشجيع اقامة تعاونيات جديدة قادرة على توفير مستلزمات الانتاج ، وتقديم القروض والمساعدة فى التسويق لتغطية جميع الأنشطة الاقتصادية .

* أن تهتم الأجهزة المحلية – وبخاصة فى المناطق الريفية – بهذا القطاع ، عن طريق دعم الصناعات الريفية والبيئية ، مما يساعد على

توفير مزيد من فرص العمل المنتجة في الريف ، ويحد من التيارات الضارة للهجرة من الريف الى الحضر .

* أن تولى الأجهزة الرسمية اهتماماً بالتدريب والرعاية لمنشآت هذا القطاع ، كل في مجاله ، وفقاً لما يلي :

– وزارة القوى العاملة والتدريب ، ممثلة في فروعها المنتشرة في أنحاء الجمهورية ، وذلك ببذل مزيد من الجهد في متابعة منشآت القطاع غير المنظم .

– جهاز الحرفيين ، وذلك بدعم هذا القطاع ، ومده الخبرات والإمكانات الكافية التي تساعده على تحقيق أهدافه .

– الأجهزة المعنية بالاقتصاد والتجارة الخارجية ، لتشجيع منتجات هذا القطاع وتدعيمها فنيا لتكون مغذية للصناعات الكبيرة ، مع فتح أسواق لها في الداخل والخارج .

– وزارة الشئون الاجتماعية ممثلة في مشروع الأسر المنتجة ، مع التوسع فيه في الريف والحضر ، وجذب مزيد من ربات البيوت بشكل خاص للإسهام في العملية الإنتاجية وزيادة دخل الأسرة ، ومن ثم رفع مستوى المعيشة .

– اهتمام المحليات بالتجمعات النوعية للقطاع غير المنظم ، مثل تجمع صناعة الأثاث في دمياط ، وصناعة الكليم في كرداسة والحرانية وفوة ، وصناعة السجاد في أسيوط .. الى غير ذلك من الصناعات . حيث تتحسن اقتصاديات العمل في مثل هذه التجمعات الجغرافية النوعية ، ويتعاظم تأثير العون المركز فيها ، وتصبح في الوقت نفسه مراكز تدريب جماعية للعمال اذا ما أتيحت الامكانات المساعدة .

* أن يكون للبنك الصناعي فرع خاص بالحرفيين ، يمكنه من تقديم القروض المناسبة لبدء العمل والتوسع فيه مصحوبة بالمشورة الفنية والإدارية ، ضمانا لحسن استخدام القروض والقدرة على سدادها ، وبالتالي إقامة المزيد من المنشآت والتوسع في القائم منها ، مما يؤدي إلى توفير مزيد من فرص العمل .

جدول رقم (١)

توزيع اصحاب العمل وفقا لفئات السن والنوع

فئات السن	النوع	الجملة		
		حضر	ريف	جملة
اقل من ١٥ سنة	ذكر	١	١	٢
	انثى	–	–	–
	جملة	١	١	٢
١٥ سنة	ذكر	٣٢	١٥	٤٧
	انثى	٢	١	٣
	جملة	٣٤	١٦	٥٠
٢٠ سنة	ذكر	٦٧	٣١	٩٨
	انثى	٢	١	٣
	جملة	٦٩	٣٢	١٠١
٢٥ سنة	ذكر	٢١٥	١٠٢	٣١٧
	انثى	٥	–	٥
	جملة	٢٢٠	١٠٢	٣٢٢
٣٠ سنة	ذكر	٢٨٧	١٢٤	٥١١
	انثى	١٢	٤	١٦
	جملة	٢٩٩	١٢٨	٥٢٧
٣٥ سنة	ذكر	٤٦٦	١٥٠	٦١٧
	انثى	٣١	٤	٣٥
	جملة	٤٩٧	١٥٤	٦٥١
٤٠ سنة	ذكر	٤٧٠	١٣١	٦٠١
	انثى	٢٤	٢	٢٦
	جملة	٤٩٤	١٣٣	٦٢٧
٤٥ سنة	ذكر	٤٩٥	١١٧	٦١٢
	انثى	٢٧	١	٢٨
	جملة	٥٢٢	١١٨	٦٤٠
٥٠ سنة	ذكر	٥٩٦	١٠٧	٧٠٣
	انثى	٢٦	٣	٢٩
	جملة	٦٢٢	١١٠	٧٣٢
٥٥ سنة	ذكر	٤٢٢	٦٤	٤٨٦
	انثى	١٢	١	١٣
	جملة	٤٣٤	٦٥	٤٩٩
٦٠ سنة	ذكر	٣٧٩	٥٦	٤٣٥
	انثى	١١	١	١٢
	جملة	٣٩٠	٥٧	٤٤٧
٦٥ سنة فاكثر	ذكر	٢٨١	٤١	٤٢٤
	انثى	١٠	–	١٠
	جملة	٢٩١	٤٢	٤٣٤
الجملة	ذكر	٣٩١١	٩٤١	٤٨٥٢
	انثى	١٦٢	١٨	١٨٠
	جملة	٤٠٧٣	٩٥٩	٥٠٣٢

جدول رقم (٢)

توزيع أصحاب العمل بالقطاع وفقا للحالة التعليمية

الحالة التعليمية	الجملة		
	حضر	ريف	جملة
أمى	١٣٣٦	٤٣٨	١٧٧٤
يقرأ ويكتب	١٩١٣	٣٩٤	٢٣٠٧
مؤهل متوسط	٤٩٦	٨٤	٥٨٠
مؤهل فوق المتوسط	٤٣	٤	٤٧
جامعى	٢٦٥	٣٨	٣٠٣
فوق الجامعى	١٠	١	١١
الجملة	٤٠٦٣	٩٥٩	٥٠٢٢

جدول رقم (٣)

توزيع أصحاب العمل بالقطاع وفقا للحالة التعليمية

رمز المهن	أقسام المهن الرئيسية	الحالة التعليمية						
		أمى	يقرأ	مؤهل متوسط	فوق المتوسط	جامعى	فوق الجامع	الجملة
٠،١	أصحاب المهن الفنية والعلمية ومن اليهم .	٣١	٦٨	٢٩	٤	١٠٢	٧	٢٤١
٢	المديرون الاداريون ومديرو الأعمال .	١	١٠	٧				١٨
٣	القائمون بالأعمال الكتابية ومن اليهم .	٣	٥	٩	٢			١٩
٤	القائمون بأعمال البيع .	٦٩٢	١٠٤٥	٣١٤	٣٠	١٥٦	٢	٢٢٣٩
٥	العاملون بالخدمات .	٢١٧	٢٢٧	٣٣	١	٨	١	٤٨٧
٦	العاملون فى الزراعة وتربية الحيوان وصيد البر والبحر .	٦	١	٢				٩
٧، ٨، ٩	عمال الانتاج ومن اليهم وعمال تشغيل وسائل النقل والفعلة والعتالون .	٨٢٥	٩٦٠	١٨٧	١٦	٣٠	١	٢٠١٩
	الجملة	١٧٧٥	٢٣١٦	٥٨١	٥٣	٢٩٦	١١	٥٠٣٢

جدول رقم (٤)

توزيع أصحاب العمل بالقطاع وفقا للحالة العملية ونوع العمل

(حضر وريف)

نوعية العمالة	الحالة العملية	الجملة		
		حضر	ريف	جملة
دائم	يستخدم عمال	٢٠٧٧	٥١٦	٢٥٩٣
	لايستخدم عمال	١٨٩٨	٤٢٤	٢٣٢٢
	جملة	٣٩٧٥	٩٤٠	٤٩١٥
مؤقت	يستخدم عمال	٢٩	٢	٣١
	لا يستخدم عمال	١٢	٣	١٥
	جملة	٤١	٥	٤٦
موسمى	يستخدم عمال	١٧	٨	٢٥
	لا يستخدم عمال	١٣	٣	١٦
	جملة	٣٠	١١	٤١
بعض الوقت	يستخدم عمال	١١	١	١٢
	لا يستخدم عمال	١٦	٢	١٨
	جملة	٢٧	٣	٣٠
الجملة	يستخدم عمال	٢١٣٤	٥٢٧	٢٦٦١
	لا يستخدم عمال	١٩٣٩	٤٣٢	٢٣٧١
	جملة	٤٠٧٣	٩٥٩	٥٠٣٢

جدول رقم (٥)
توزيع العاملين بالقطاع وفقا لفئات السن والنوع في الحضر والريف

فئات السن	النوع	الجملة		
		حضر	ريف	جملة
أقل من ١٥ سنة	ذكر	٣٣١	٧١	٤٠٢
	أنثى	٣١	٩	٤٠
	جملة	٣٦٢	٨٠	٤٤٢
١٥ سنة	ذكر	٧٥٩	١٨٥	٩٤٤
	أنثى	١٤٥	٢٣	١٦٨
	جملة	٩٠٤	٢٠٨	١١١٢
٢٠ سنة	ذكر	٦٨٣	٧٦	٧٥٩
	أنثى	٢٨٠	٦	٢٨٦
	جملة	٩٦٣	٨٢	١٠٤٥
٢٥ سنة	ذكر	٧٢٠	٢٨٠	١٠٠٠
	أنثى	٦٢	٤	٦٦
	جملة	٧٨٢	٢٨٤	١٠٦٦
٣٠ سنة	ذكر	٦١٤	١٣٤	٧٤٨
	أنثى	٢٢	١١	٣٣
	جملة	٦٣٦	١٤٥	٧٨١
٣٥ سنة	ذكر	٥٥٤	٦١	٦١٥
	أنثى	١٣	٤	١٧
	جملة	٥٦٧	٦٥	٦٣٢
٤٠ سنة	ذكر	٣٦٢	٥٠	٤١٢
	أنثى	٨	١	٩
	جملة	٣٧٠	٥١	٤٢١
٤٥ سنة	ذكر	٢٣٧	٤٢	٢٧٩
	أنثى	٥	١	٦
	جملة	٢٤٢	٤٣	٢٨٥
٥٠ سنة	ذكر	١٩٩	٢٨	٢٢٧
	أنثى	٢	-	٢
	جملة	٢٠١	٢٨	٢٢٩
٥٥ سنة	ذكر	١١٩	١٦	١٣٥
	أنثى	١	-	١
	جملة	١٢٠	١٦	١٣٦
٦٠ سنة	ذكر	٨٦	٦	٩٢
	أنثى	١	١	٢
	جملة	٨٧	٧	٩٤
٦٥ سنة	ذكر	٥٨	٣	٦١
	أنثى	-	١	١
	جملة	٥٨	٤	٦٢
الجملة	ذكر	٤٧٢٢	٩٥٢	٥٦٧٤
	أنثى	٥٧٠	٦١	٦٣١
	جملة	٥٢٩٢	١٠١٣	٦٣٠٥

جدول رقم (٦)

توزيع العاملين بالقطاع وفقاً للحالة التعليمية واقسام المهن الرئيسية

رمز المهن	أقسام المهن الرئيسية	الحالة التعليمية						الجملة
		أمى	يقرأ ويكتب	مؤهل متوسط	فوق المتوسط	جامعى	فوق الجامعى	
١ ، ٠	أصحاب المهن الفنية والتعليمية ومن اليهم .	١٣	١٩	٢٢	-	٢٩	٣	٨٦
٢	المديرون والاداريون ومديرو الأعمال .	٣	٣	٥	-	٢	-	١٣
٣	القائمون بالأعمال الكتابية ومن اليهم .	٨٥٠	٥٨٤	١٦٣	١٠	٩	٥	١٦٢١
٤	القائمون بأعمال البيع .	١٦٣	٢٤٥	١٤٩	٤	٢٦	-	٥٨٧
٥	العاملون بالخدمات .	٢٣٢	١٦٩	٦٧	-	٥	-	٤٧٣
٦	العاملون فى الزراعة وتربية الحيوان وصيد البر والبحر .	٤٢٦	٣٧٩	٢٣٤	١١	٥٠	١	١١٠١
٧ ، ٨ ، ٩	عمال الانتاج ومن اليهم وعمال تشغيل وسائل النقل والفعلة والعتالون .	١١٥١	١٠٦٧	١٩٧	٤	١٦	-	٢٤٣٥
	الجملـــــة	٢٨٣٨	٢٤٦٥	٨٣٦	٢٩	١٣٧	٩	٦٣٠٤

جدول رقم (٧)

توزيع المنشآت حسب النشاط الرئيسى بها وفقا لحجمها فى الحضر والريف

حجم المنشأة	النشاط الرئيسى للمنشأة	جملة		
		حضر	ريف	جملة
بدون عمال	زراعى	٩		٩
	صناعى	٤٨٥	٨٥	٥٧٠
	أخرى	١٥٤٨	٤٤٧	١٩٩٥
	جملة	٢٠٤٢	٥٣٢	٢٥٧٤
عامل	زراعى	٤	٢	٦
	صناعى	٢٥١	٦٦	٣١٧
	أخرى	٦٠٤	١٤٧	٧٥١
	جملة	٨٥٩	٢١٥	١٠٧٤
عاملان	زراعى	١	٢	٣
	صناعى	١٨١	٦٥	٢٤٦
	أخرى	٣٢٤	٤٥	٣٦٩
	جملة	٥٠٦	١١٢	٦١٨
٣ عمال	زراعى	١	–	١
	صناعى	١٠٣	١٨	١٢١
	أخرى	١٤٨	١٦	١٦٤
	جملة	٢٥٢	٨٤	٢٨٦
٤ عمال	زراعى	–	–	–
	صناعى	٦٢	١٥	٧٧
	أخرى	٦٧	٦	٧٣
	جملة	١٢٩	٢١	١٥٠
٥ عمال	زراعى	–	–	–
	صناعى	٤٢	١٠	٥٢
	أخرى	٢٩	٤	٣٣
	جملة	٧١	١٤	٨٥
٦ عمال	زراعى	–	–	–
	صناعى	٤١	٦	٤٧
	أخرى	٢٩	٢	٣١
	جملة	٧٠	٨	٧٨
٧ عمال	زراعى	–	–	–
	صناعى	٢٤	٤	٢٨
	أخرى	١٢	–	١٢
	جملة	٣٦	٤	٤٠
٨ عمال	زراعى	–	–	–
	صناعى	١٩	٤	٢٣
	أخرى	٩	–	٩
	جملة	٢٨	٤	٣٢
٩ عمال	زراعى	–	–	–
	صناعى	٢١	٥	٢٦
	أخرى	٧	–	٧
	جملة	٢٨	٥	٣٣
١٠ عمال فأكثر	زراعى	–	–	–
	صناعى	٣٣	٨	٤١
	أخرى	١٩	٢	٢١
	جملة	٥٧	١٠	٦٧
الجملة	زراعى	١٥	٤	١٩
	صناعى	١٢٦٢	٢٨٦	١٥٤٨
	أخرى	٢٧٩٦	٦٦٩	٣٤٦٥
	جملة	٤٠٧٣	٩٥٩	٥٠٣٢

جدول رقم ٨

توزيع المنشآت وفقا لشروط العمل بالمنشأة بالحضر والريف

شروط العمل بالمنشأة	الجملة		
	حضر	ريف	جملة
توفر مؤهل معين .	٨٩	١٤	١٠٣
توفر تخصص معين .	٢٦٨	٤٦	٣١٤
توفر مهارات معينة .	٢٠٤٨	٤١٦	٢٤٦٤
مواصفات جسمانية معينة .	١٩٣	٦٦	٢٥٩
العمل ورديات .	٩٩	١٠	١٠٩
العمل ليلا .	٣٦	٤	٤٠
أخرى	١٥٢٥	٣٣٤	١٨٥٩
جملة	٤٢٥٨	٨٩٠	٥١٤٨

جدول رقم ٩

توزيع المنشآت وفقا لشروط العمل حسب النشاط الاقتصادى

اقسام النشاط الرئيسية	عدد المنشآت	شروط العمل							الجملة
		توفر مؤهل معين	توفر تخصص معين	توفر مهارات معينة	مواصفات جسمانية معينة	العمل ورديات	العمل ليلا	اخرى	
الزراعة وصيد البر والبحر .	١١	—	٢	٦	—	—	١	١	١٠
الصناعات التحويلية .	١٥٢٦	٨	١١٨	٩٨٠	٦٦	٢٨	٩	٣٣٠	١٥٣٩
التشييد والبناء .	٣٥	٢	٢	١٨	٩	١	—	٦	٣٩
التجارة والمطاعم والفنادق .	٢٣٩٩	٦٠	٩٢	٨١٣	١٣١	٦٧	١٩	١٢٩١	٢٤٧٣
النقل والتخزين والمواصلات .	٦٧	١	٢	٢٥	١٢	١	—	٣٢	٧٣
التمويل والتأمينات والعقارات وخدمات الاعمال .	٥٧	٩	١٠	٢٨	—	—	١	٢٢	٧٠
خدمات المجتمع العامة والخدمات الاجتماعية والشخصية .	٩٣٣	٢٢	٨٧	٥٩٣	٤١	١٢	١٠	١٧٨	٩٤٣
انشطة غير متكاملة التوصيف .	٢	١	-	١	—	—	—	-	٢
الجملة	٥٠٢١	١٠٢	٣١٤	٢٤٦٤	٢٥٩	١٠٩	٤٠	١٨٥٩	٥١٤٨

جدول رقم ١٠

توزيع المشتغلين الذين تركوا العمل خلال ١٢ شهرا واسباب ذلك (حضر وريف)

الموقـــــع	عدد المشتغلين بالمنشآت	عدد المنشآت التى بها ترك العمل	عدد المشتغلين الذين تركوا العمل	سبب تـــرك العمل			
				وظيفة أخرى	العمل بالخارج	الفصل	أخرى
جملة التاركين بالحضر	٣٧٨٩	٧٦٣	٢٣٤٦	٤٠٩	٤٢٥	٧٩	٣٢٥
بالريف	٦٨٨	٢١٠	٥٦٦	١٠٤	١١٢	١٠	١٦٩
اجمالـــــــــى	٤٤٧٧	٩٧٣	٢٩١٢	٥١٣	٥٢٧	٨٩	٤٩٤

* يرجع عدم تطابق مجموع الأرقام الواردة تحت أسباب ترك العمل المختلفة ، عدد المشتغلين الذين تركوا العمل لتغطية السبب الواحد لأكثر من عامل فى المنشأة الواحدة فى كثير من الحالات .

جدول رقم ١١

توزيع مشاكل العمل الرئيسية التى تواجه أصحاب العمل وفقا للنشاط الاقتصادى

	مشاكل العمل الرئيسية التى تواجه أصحاب العمل									الجملة
	عدم توافر العمالة	توافر العمالة غير الماهرة	قلة المواد الأولية	ارتفاع أجور العمال	ارتفاع أسعار المواد الأولية	قلة رأس المال	عدم وجود مكان	التعقيدات تعوق التوسع	أخرى	
الزراعة وصيد البر والبحر .	٩	٣	٢	٧	٣	٤	٢	—	٤	٣٢
الصناعات التحويلية .	٨١٩	١٥٦	١٨٨	٥٠٧	٣٢٥	٣٦١	١٠٠	٨٧	٢٨٢	٢٧٢٥
التشييد والبناء .	٢٠	٦	٣	١٥	٦	٧	١	١	٨	٦٧
التجارة والمطاعم والفنادق .	٧٢٩	٩٢	١٨٧	٤٨٩	٢٤٨	٥١٩	٤١٧	٢٠	٥٧٠	٣٣٧١
النقل والتخزين والمواصلات .	١٤	٤	٢	١٣	٣	١٧	٤٩	٢	١٠	١١٣
التمويل والتأمينات والعقارات وخدمات الأعمال .	١٥	٣	٢	١١	٨	٦	٢٩	١	٢٤	٩٩
خدمات المجتمع العامة والخدمات الاجتماعية والشخصية .	٤٣١	٨٧	٦٤	٢٧٥	١٥٩	١٥٨	٨٠	٤٤	١٨٢	١٤٨٠
أنشطة غير كاملة التوصيف .	٢	—	—	—	—	—	—	—	١	٣
الجملة	٢٠٣٩	٣٥١	٤٤٨	١٣١٧	٨٥٠	٩٧٢	٦٧٨	١٥٥	١٠٨١	٧٨٩١

جدول رقم (١٢)

توزيع الصعوبات التى تواجه اصحاب العمل فى الحصول على عامل والاستقرار فى العمل حسب اقسام النشاط الرئيسية

أقسام النشاط الرئيسية	الصعوبات التى تواجه اصحاب العمل فى الحصول على عامل والاستقرار						الجملة
	نقص العمالة	المنافسة على العمالة	صعوبة ظروف العمل	وجود فرص عمل بديل	أخرى	لايوجد صعوبات	
الزراعة وصيد البر والبحر	٥	١	٢	–	١	٤	١٣
الصناعات التحويلية	٨٤١	٢١١	١٦٣	٣٠٩	٨١	٣٠٢	١٩٠٧
التشييد والبناء	٢٠	١١	٧	١١	٣	٩	٦١
التجارة والمطاعم والفنادق	٦٩٧	١٦٣	١٥٩	٦٠٤	٢٠١	٩٣٧	٢٧٦١
النقل والتخزين والمواصلات	١٨	٨	١٣	١٥	٤	٢٢	٨٠
التمويل والتأمينات	٢٠	٦	٥	٧	٤	٢٣	٦٥
خدمات المجتمع العامة والاجتماعية	٤٤٧	٨٠	٦٥	٢٢٢	٤٨	٢١٢	١٠٨٤
أنشطة غير كاملة التوصيف	٢	–	–	–	–	١	٣
الجملة	٢٠٥٠	٤٨٠	٤١٤	١١٦٨	٣٤٢	١٥١٠	٥٩٦٤

جدول رقم (١٣)

تقدير متوسط تكلفة فرصة العمل موزعة وفقاً لأقسام النشاط الرئيسية

أقسام النشاط الرئيسية	اجمالى الاستثمارات الحالية		أصحاب العمل والمشتغلون			تكلفة فرصة العمل	
	بدون نقدية	بالنقدية	أصحاب العمل	المشتغلون	الجملة	بدون نقدية	بالنقدية
الزراعة وصيد البر والبحر .	١١٤٥٠٠	١٥٦٥٣٠	١٠	٢٢	٣٢	٣٥٣٨	٤٩٩٢
الصناعات التحويلية .	٧٠٠١٠٦٧	٨٧٣٨٦٦٠	١٥٢٦	٣٠٥٨	٤٥٨٤	١٥٢٧	١٩٠٦
التشييد والبناء .	٢٣٤٧٠٠	٣٥٣٢٥٠	٣٥	٢٧	٦٢	٧٨٦	٥٦٩٨
التجارة والمطاعم الفنادق .	٩٠٣١٩٢٦	١٣٥٩٥٤٣٧	٢٤٠٤	٢١٣٨	٤٥٤٢	١٩٨٨	٢٩٩٣
النقل والتخزين والمواصلات	٧٨٢٠١٢	٨٣٢٣٠٢	٦٧	٩٧	١٦٤	٤٧٦٨	٥٠٧٥
التمويل والتأمينات والعقارات وخدمات الاعمال	١٧٣٦٠٦	١٨٩٤٧٦	٥٧	٦٦	١٢٣	١٤١١	١٥٤٠
خدمات المجتمع والخدمات الاجتماعية والشخصية .	٢٦٧٢٣٥٨	٣٠٤٨٨٣٢	٩٣٣	٨٢٣	١٧٥٦	١٥٢٢	١٧٣٦
نشاطات غير متكاملة التوصيف .	١٤٧٧٠	١٨٩٢٠	٣	٤	٧	٢١١٠	٢٧٣٠
الجملة	٠٠١٠١٦٩	٢٦٩١٤٤٨٧	٥٠٣٢	*٦٢٣١	١١٢٦٣	١٧٧٧	٢٣٩٠

* مجموع المشتغلين فى هذا الجدول هو المربوط بالاستثمارات ويختلف قليلا عن بعض الجداول الأخرى لعدم التسجيل الدقيق للعمالة بهذا القطاع .

جدول رقم (١٤)

عدد فرص العمل الجديدة لسنوات الخطة الخمسية والتكلفة

المتوسطة لفرصة العمل الواحدة بالجنية المصرى

القطاع	عدد فرص العمل الجديدة لسنوات الخطة الخمسية	التكلفة المتوسطة لفرصة العمل الواحدة بالجنية المصرى
التشييد والبناء	٢٩٥١٢٢	١٠٨٣٠
الصناعة	٢٦٤٣٤٠	٤٢٦٠٤
الزراعة والصيد	٤٩٠٥٠٠	٧١٥٦
التجارة المنظمة	١٣١٩٧٩	٩٩٢٢
القطاع المصرفى	٢٤١٥٠	٢٧٨٩٣
الخدمات : التعليم :	٧٩٠٤٥	١٦٤٦
الصحة	١٧٩٣٥	٤٧٩٠
النقل والمواصلات	١٧٠٠٠٠	٢٢٠٠٠
غير المنظم	١٠٠٠٠٠٠	٢٣٩٠

المصدر : الجهاز المركزى للتعبئة العامة والاحصاء – دراسة سوق العمل فى مصر

الخدمات الصحية

رؤية فى التعليم الطبى
واقعه ومستقبله

لاشك أن هناك ارتباطا وثيقا وتأثرا وتأثيرا بين التعليم الطبى ومهنة الطب ، حيث ان التعليم الطبى مطالب بالوفاء باحتياجات المهنة .

ولذلك يجب أن نأخذ بعين الاعتبار المتغيرات الحديثة فى مفهوم رسالة الطب ، والدور الجديد للطبيب المعاصر وطبيب المستقبل ، وما يصدر من قرارات وتوصيات على المستوى الدولى عن المنظمات الصحية والهيئات العلمية بالنسبة للمهنة والتعليم . ومن ذلك على سبيل المثال :

قرار منظمة الصحة العالمية عام ١٩٧٧ ، بأن تعمل الدول الأعضاء على توافر الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ، وأن الوسيلة لبلوغ هذا الهدف هى مستوى الرعاية الصحية الأولية باعتبارها خط المواجهة الأول فى الخدمات الصحية .

الاعلان العالمى فى الما آتا عام ١٩٧٨ (فى الاتحاد السوفيتى سابقا) ، والذى ينادى بأن الرعاية الصحية حق لكل الناس بصرف النظر عن المستوى الاجتماعى والمادى ، على أساس من العدل الاجتماعى والمشاركة الفعالة للمجتمع ، وبالقدر الذى تسمح به موارده .

توصية منظمة الصحة العالمية فى اجتماع طوكيو ١٩٨٥ ، بوجوب إعداد المؤسسات التعليمية لمواجهة التغيير المنتظر لتكون الرعاية الصحية الأولية هى الأساس فى تقديم الخدمات الصحية للمواطن ، وضرورة التعود على الاندماج بين مقدمى الخدمة ومستهلكيها ، وعلى التطوير المستمر للخدمات الصحية طبقا للمتطلبات المتغيرة ، مع الاهتمام بالطب الوقائى والتفهم الكامل للجوانب الاجتماعية والاقتصادية .

توصية المؤتمر العالمى للتعليم الطبى فى ادنبره ١٩٨٨ ، بوجوب تمريض جميع طلاب الطب لنطاق عريض من المواقع التعليمية ، يمتد من المراكز الصحية الريفية إلى المستشفيات المتخصصة فى المدينة .

وجدير بالذكر أنه فى عام ١٩١٠ نشر تقرير فلكسنر Flexner Report والذى يعتبر وثيقة هامة فى التعليم الطبى بالولايات المتحدة الأمريكية ، وكان أهم ما جاء به من توصيات هو تحديد مستوى عال من الجودة لكليات الطب فى التعليم والتأهيل والتعمق فى العلوم الأساسية مع توفير المعامل والمكتبات ، وتدريب الطلاب فى المستشفيات والعيادات الخارجية والوحدات الريفية ، واتباع الأسلوب العلمى فى مجابهة المشاكل الصحية ، وحسن اختيار الاساتذة وتفرّغهم للعمل الجامعى ، مع مكافآتهم وتحفيزهم .

ولقد تأثرت دول العالم الثالث بالنظم التى ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية لتقديم الخدمات الصحية مثل نظام National Health Service حيث تتحمل الدولة جزءا كبيرا من تكلفة تلك الخدمات ، ومثال ذلك انجلترا وبعض الدول الاوربية الأخرى ، ومثل نظام التامين كما فى الولايات المتحدة وبعض الدول الأوروبية .

إن الزيادة المطردة فى تكلفة التعليم الطبى وتحمّل الدولة تلك النفقات ؛ تدعو الى دراسة وتقويم العائد من التعليم Cost Benefit

والاستفادة من نتائج الدراسة والتقويم فى المساهمة بالرأى ، بهدف تحسين مستوى الخريج .

إن المعلومات الطبية الحديثة والسرعة التى تتزايد بها عن مُسببات الأمراض وطرق الوقاية منها وعلاجها ، والتكنولوجيات الحديثة فى الطب والظروف المستقبلية التى سوف يمارس فيها الخريج المهنة ـ تحتم علينا إعادة النظر فى أسلوب التعليم الطبى فى مصر ، ليكون قادرا على مواكبة الاهتمام العالمى بتطوير وتحديث الخدمات الصحية . لهذا يجب علينا التعرّف على نظم التعليم الطبى المختلفة ـ التقليدى منها وغير التقليدى ـ ونختار منها الأسلوب الذى يُحقق لنا تعليما طبيا أفضل – يؤدى إلى الارتقاء بمستوى الخريج ، وبالتالى بمستوى الخدمات الصحية .

إن المتغيّرات الحديثة فى مفهوم رسالة الطب لابد أن تلقى اهتماما بالغا ، وأن نعمل على تطوير وتحديث التعليم الطبى ليكون الخريج مؤهلا للمحافظة على صحة الإنسان وتحسينها ، والوقاية من الأمراض وعلاج الإنسان المريض والعناية بالمعوقين والأطفال والمسنين ، والمحافظة على سلامة البيئة ، وأن يكون على علم بالخدمات الصحية المتاحة ، ولديه دراية بأسلوب إدارة الوحدة أو المنشأة الصحية ، ويدرك أهمية التعلّم المستمر والارتقاء بمستواه بالنسبة للمعلومات واكتساب المهارات .

وموضوع التعليم الطبى من أهم الموضوعات التى طرقها كل متخصص ، كجزء هام من التعليم الجامعى والعالى فى العالم ، وتوسعت فيه الدراسات والبحوث ، وخاصة فى النصف الثانى من هذا القرن . ولاشك أن التعليم عامة ، والتعليم الطبى خاصة ، من المؤثرات الكبيرة فى قضايا التنمية ، سواء كانت تنمية اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية ، والتعلم والصحة جزء من كل هذه المتغيرات .

ومن أسباب الاهتمام بالتعليم الطبى :

– دقة وصعوبة مهنة الطب الحديثة وطول الوقت اللازم لدراستها ، والخسارة البالغة التى تنتج عن التساهل فيها ، وما يتبعها من المخاطر التى تنتج عن التعليم والممارسة التى لا ترقى إلى مستوى المسئولية ، وأهمية ملاحقة التطور السريع فيها .

– الاهتمام الكبير بحقوق الإنسان والصحة ، باعتبارها من أهم الحقوق التى لابد أن تكفل لإنسان هذا العصر ، والاستثمار فيها وتجديدها تأميناً للإنتاجية وللأمن القومى.

– الحاجة لإعداد نوعيات جديدة من الأطباء للحفاظ على المجتمع فى التخصصات المختلفة .

– التقدم العلمى والتكنولوجى السريع فى العلوم الطبية والأساسية ، وظهور العديد من التطبيقات ، وأهميتها للحفاظ على حق المواطن .

– تزايد تكاليف التعليم ونفقات الخدمات الصحية ، مما جعل الحكومة حريصة على التأكد من جدوى وسلامة عائد الإنفاق عليه .

– وضوح المفاهيم الجديدة لرسالة الطب الحديث ، وأهمها :

• المحافظة على حق الإنسان فى سلامته فى كل الأعمار ، وكل البيئات مع تحسينها .

• وقاية الإنسان فى كل الأعمار وكل البيئات ، وعلاجه من الأمراض التى تصيبه .

• تأهيل الإنسان المعوق والمعتل ليكون عضوا مفيدا فى المجتمع .

• أن يكون الطبيب قادراً على ريادة المجتمع الذى يعمل به .

• وأن يكون على دراية بالمجالات المؤثرة فى صحة الإنسان من خلال مهنة الطب ، وله قدرة على التأثير فيها واستعمالها لمنفعة المريض السليم .

• وأن يكون على دراية بجدوى الإدارة الجيدة ، والفهم للاقتصاديات، والتنظيمات المطلوبة للخدمة فى المجتمع الذى نعيش فيه .

• وأن تكون له قدرة على استمرار التعلم وحل المشاكل والبحث العلمى .

• وكذلك القدرة على التقويم ، وخاصة التقويم النفسى ، والانضباط فى إطار من السلوك القويم .

التعليم الطبي في مصر :

بدأ التعليم الطبي في مصر عندما كُلِّف كلوت بك بتنظيم القسم الطبي بالجيش ، عند قدوم الحملة الفرنسية الى مصر . وفي عصر " محمد على " افتتحت مدرسة الطب بأبي زعبل عام ١٨٢٤ ، للوفاء باحتياجات الجيش ، وألحق بالمدرسة ١٠٠ من المواطنين ، وتم استقدام بعض أساتذة الطب الفرنسيين للتدريس بها ، وكان التعليم عن طريق الترجمة ، فتمت ترجمة ٨٦ كتابا من الفرنسية إلى العربية ، حيث كانت هي لغة التدريس بمدرسة الطب آنذاك ، وأنشئت مدرسة للغات الأجنبية لرفع مستوى خريجي مدرسة الطب في تلك اللغات ليستطيعوا الاطلاع على المراجع الأجنبية ، ومواصلة الدراسة ، والتدريب بالبلاد الأجنبية مثل فرنسا التي أوفد إليها أوائل الخريجين في بعثات دراسية . وكان كلوت بك قد اصطحب معه إلى فرنسا ١٢ من الخريجين ، وعادوا بعد ٦ سنوات ليكونوا نواة لهيئة التدريس المصرية ، عند انتقال مدرسة الطب من أبو زعبل إلى قصر العيني عام ١٨٣٢ ، والذي يرجع تاريخ بنائه إلى عام ١٤٦٦ ، حيث كان قصرا لأحمد بن العيني ، واستخدمه الفرنسيون كمستشفى أثناء الحملة الفرنسية .

وكانت مدة دراسة الطب ٥ سنوات ، ثم زيدت سنة سادسة في عام ١٨٤٩ . وعندما تقاعد كلوت بك ، في عام ١٨٤٩ في عهد عباس الأول ، تم استبدال الاساتذة الفرنسيين بأساتذة ألمان مثل تيودور بلهارس ، ثم استقدم بعض الأساتذة الإيطاليون .

وقد تعرضت مدرسة الطب للاغلاق لمدة عامين في عهد سعيد باشا ، من عام ١٨٥٤ إلى عام ١٨٥٦ . وفي عام ١٨٦٣ عين الدكتور محمد على البقلي مديرا لمدرسة الطب ، وزاد عدد الأساتذة المصريين بها حتى أصبح معظم هيئة التدريس منهم .

وفي عام ١٨٨٣ تولى عيسى باشا حمدي إدارة المدرسة ، وأنشئت قاعات مخصصة للمحاضرات ، كما أنشئت العيادة الخارجية عام ١٨٨٥ . وتقرر في عام ١٨٨٧ أن يكون الحصول على البكالوريا شرطا للالتحاق بمدرسة الطب . ومنذ ١٨٩٧ تحول التدريس إلى اللغة الانجليزية ، وتم استقدام مجموعة من الاساتذة الانجليز في التخصصات المختلفة ، منهم : " اليوت سميث " للتشريح " ويلسون " للفسيولوجيا " ومادن " للجراحة " وساندوث " للأمراض الباطنية .

وكان دكتور " كيتنج " قد تولى ادارة المدرسة في عام ١٩٨٣ ، ثم حضر لمصر في عام ١٩٠٢ وفد من الاساتذة الانجليز ، لتقويم مستوى الشهادة المصرية ، وجاء التقويم مشرفاً ، فقررت كل من كلية الجراحين الملكية وكلية الباطنيين الملكية بانجلترا قبول الأطباء من خريجي المدرسة للتقدم للحصول على الزمالة والعضوية ، بعد التحاقهم بمستشفيات انجلترا للتدريب لمدة عام .

وفي عام ١٩٢٧ أصبحت مدة الدراسة خمسة أعوام وثلاثة أشهر تقريبا ، بالاضافة إلى السنة الإعدادية بكلية العلوم . وظلت كلية طب قصر العيني هي الكلية الوحيدة في مصر حتى أنشئت كلية الطب بالاسكندرية عام (١٩٤٢) ثم عين شمس عام (١٩٤٧) ثم اسيوط عام (١٩٦٠) وكان انشاء هذه الكليات تلبية للاحتياجات الفعلية للأطباء ، ثم توالى منذ الستينات انشاء كليات جديدة في طنطا (١٩٦٢) والمنصورة (١٩٦٣) والزقازيق (١٩٧٠) وبنها (١٩٨١) وقناة السويس (١٩٨١) والمنيا (١٩٨٤) والمنوفية (١٩٨٤) - والأزهر بنين (١٩٦٤) والازهر بنات (١٩٦٩) والازهر فرع أسيوط (١٩٨٩) . ويلاحظ أن بعض هذه الكليات كان الدافع الأول لإنشائها هو النزعات الإقليمية في ظل نظام الادارة المحلية ، وكمنفذ لجزء من الطلاب الحاصلين على شهادة إتمام الثانوية العامة ، ولم يكن إنشاؤها تلبية لسد نقص في أعداد الأطباء ، أو لتخريج نوعية مختلفة منهم كما في حالة كلية طب قناة السويس .

جدول رقم (١)

بيان بأعداد الطلاب المقبولين بكليات الطب بجامعات ج . م . ع

فى السنوات ٨٦/٨٧-٩٠/١٩٩١ (ماعدا جامعة الأزهر)

السنوات / الكلية	٨٧/٨٦	٨٨/٨٧	٨٩/٨٨	٩٠/٨٩	٩١/٩٠
طب القاهرة	٤٢٠	٤٠٥	٤٠٥	٤١٨	٤١٥
طب الاسكندرية	٥٠٥	٢٥٧	٢٥٤	٣٠٦	٣٠٢
طب عين شمس	٥٣٧	٤٦١	٤٦٦	٢٥٣	٣٦٩
طب اسيوط	٣٦٠	٣٠١	٣٠٠	٣٠٤	٣١٤
طب طنطا	٤٣٦	٢٥٦	٢٦٧	٢٠٥	٢٠٨
طب المنصورة	٣١٢	٢٥٤	٢٧٢	٢٥٧	٢٥٢
طب الزقازيق	٢٢١	٢٧٠	٢٦٠	٢٦٠	٢٤٤
طب بنها	—	٦٨	٥١	٦٠	٥٦
طب المنيا	١٦٠	١٧١	١٦١	١٠٠	١٠٣
طب المنوفية	—	—	—	٧٠	٧٢
طب قناة السويس	٧٥	٧٦	٥٣	٥٢	٨٦
الجملة	٣٠٣٦	٢٦١٩	٢٥٨٩	٢٣٨٥	٢٤٢١
الشهادات المعادلة	٤٩١	٥٦٠	١٠١٩	١٤٨٩	٧٦٤
الاجمالى العام	٣٥١٧	٣١٧٩	٣٦٠٨	٣٨٧٤	٣١٨٥

المصدر : المجلس الأعلى للجامعات ، مركز بحوث تطوير التعليم الجامعى ، ادارة الاحصاء .

جدول رقم (٢)

بيان بأعداد الطلاب المقيدين بكليات الطب بجامعات ج . م . ع

عن العام الجامعى ٨٦/٨٧ حتى ٩٠/١٩٩١ (ماعدا جامعة الأزهر)

السنوات / الكلية	٨٧/٨٦	٨٨/٨٧	٨٩/٨٨	٩٠/٨٩	٩١/٩٠
طب القاهرة	٥٣٠٤	٥٦٣٨	٥٩١٢	٦٠١٠	٦٠٢٩
طب الاسكندرية	٤٧٨٩	٤١٩٣	٣٨٩٤	٣٧٨٩	٣٥٣٢
طب عين شمس	٤٧٥٩	٤٨٧١	٤٥٢٥	٤٤٧٦	٤٠٥٨
طب أسيوط	٢١٦٢	١٨٩٥	١٨١٨	١٨٢٥	١٨٥٧
طب طنطا	٢١٦٤	٢٠٨٩	١٩٦٩	١٧٧٦	١٨٠٧
طب المنصورة	١٩٧٥	١٩٧٧	٢٠٠١	٢٠٠٧	٢٠٣٦
طب الزقازيق	١٩٥٩	١٩٧٣	١٧٧٧	١٧٥٥	١٧٣٠
طب بنها	٢٩٦	١٩٩	٢٥٣	٣٤٢	٣٨٩
طب المنيا	٥٦٣	٦٨٦	٨٢٥	٨٢٤	٧٩٢
طب المنوفية	٩٤	١٦٠	٢٠٦	٣٤٢	٣٤٠
طب الاسماعيلية	٢٨٨	٣٩٠	٣٦٩	٣٥١	٣٢٩
الاجمالى	٢٣٩٥٣	٢٤٠٧٠	٢٣٥٤٩	٢٣٤٩٧	٢٢٨٨٩

المصدر : المجلس الأعلى للجامعات ، مركز بحوث تطوير التعليم الجامعى ، ادارة الاحصاء .

جدول رقم (٣)

بيان بأعداد الطلاب الخريجين بكليات الطب بجامعات ج . م . ع
فى السنوات ١٩٨٦/٨٥ حتى ١٩٩٠/٨٩ (ماعدا جامعة الأزهر)

السنوات / الكليـة	٨٦/٨٥	٨٧/٨٦	٨٨/٨٧	٨٩/٨٨	٩٠/٨٩
طب القاهرة	١١٠٥	٩٦٦	٨٨٨	٨٥٨	٨٣٠
طب الاسكندرية	٩٦٢	٦٨٥	٨١١	٧٨٠	٦٦٤
طب عين شمس	٨٨٧	٨٣٠	٨٥٥	٨٤٠	٧٣٩
طب أسيوط	٤١١	٢٨٩	٢٧٧	٢٦٦	٢٣٨
طب طنطا	٣٠٧	٣٠٨	٣٢٥	٢٧٤	٢٤٢
طب المنصورة	٢٢٨	٢٣٢	٢٧٨	٢٩٠	٢٧٠
طب الزقازيق	٥٥٥	٤٠٢	٣٥٨	٢٧٢	٣٧٢
طب بنها	١٣٢	١٠٧	٧٠	٥٠	٥٠
طب المنيا	—	—	—	١٠٢	١١٢
طب المنوفية	—	—	٤١	٤٢	٤٢
طب الاسماعيلية	—	—	٦٥	٦١	٥٨
الاجمالى	٤٥٨٧	٣٩١٩	٣٩٦٨	٢٩٣٥	٣٦١٨

المصدر : المجلس الأعلى للجامعات ، مركز بحوث تطوير التعليم الجامعى ، ادارة الاحصاء .

حاضر التعليم الطبى :

يعتمد التعليم الطبى على ما يخصص له من ميزانية الجامعات كمصدر وحيد للتمويل ، ويبلغ عدد كليات الطب فى مصر ١٤ كلية ، والسمة الغالبة لكليات الطب أنها كليات ذات أعداد كبيرة من الطلاب ، والكليات القديمة منها تتوفر لها أعداد كبيرة من هيئات التدريس .

ويذكر أن بعض الكليات الإقليمية قد بدأت بها الدراسة قبل أن تستكمل الإمكانات البشرية من هيئة التدريس ، والإمكانات المادية من المبانى والتجهيزات ، مما أثر سلبا على مستوى خريجيها .

وقد تزايدت أعداد الطلاب المقبولين بكليات الطب بشكل حاد فى الستينات والسبعينات ، نتيجة لازدياد الحاصلين على الثانوية العامة ، والضغط الشديد للالتحاق بكليات القمة وعلى رأسها كليات الطب ، نظراً لإنشاء كليات الطب الجديدة وتطلعات المواطنين لإلحاق أبنائهم بها ، خاصة وأن الدولة تتكفل بنفقات التعليم فى جميع مراحله .

هذا ولم تكن لدى الكليات الامكانات التى تتناسب مع الأعداد الكبيرة التى قبلتها من الحاصلين على الثانوية العامة ، وكانت تنوء بهم بسبب كثرتهم ، مما جعل المجلس الأعلى للجامعات يتبع سياسة تخفيض أعداد المقبولين تدريجيا . فبينما كانت أعداد الطلاب المقبولين بكليات الطب فى العام الجامعى ٨٦ / ١٩٨٧ ، قد بلغت ٣٥١٧ ، فإنها أخذت فى الانخفاض التدريجى حتى وصلت إلى ٣١٨٥ فى العام الجامعى ٩٠ / ١٩٩١ (جدول رقم ١) . وبالتالى فإن أعداد الطلاب المقيدين بكليات الطب قد أخذت فى الانخفاض التدريجى ، فبينما كان إجمالى عددهم ٢٣٩٥٣ طالبا فى العام الجامعى ٨٦ / ١٩٨٧ فقد انخفض عددهم إلى ٢٢٨٨٩ فى العام الجامعى ٩٠ / ١٩٩١ (جدول رقم ٢) .

أما الخريجون فإن اجمالى عددهم فى العام الجامعى ٨٥ / ١٩٨٦ كان قد بلغ ٤٥٨٧ ، ثم أخذ فى الانخفاض تدريجيا حتى وصل إلى ٣٦١٨ فى العام الجامعى ٨٩ / ١٩٩٠ (جدول رقم ٣) .

جدول رقم (٤)

بيان بأعداد أعضاء هيئة التدريس والمدرسين المساعدين والمعيدين

بكليات الطب (حسب المشغول) بجامعات ج٠م٠ع في السنوات

٨٧/٨٦ الى ١٩٩١/٩٠ (ما عدا جامعة الأزهر)

م	البيان / الكلية	١٩٨٧/٨٦		١٩٨٨/٨٧		١٩٨٩/٨٨		١٩٩٠/٨٩		١٩٩١/٩٠	
		هـ . ت	م مساعد ومعيد	هـ . ت	م مساعد ومعيد	هـ . ت	م مساعد ومعيد	هـ . ت	م مساعد ومعيد	هـ . ت	م مساعد ومعيد
١	القاهـــرة	٩٠٦	٤٢٤	٩٤٦	٤٥٤	٩٩٧	٤٢١	١٠٢٢	٥١١	١١٠٩	٥٣٤
٢	الاسكندرية	٥٥٧	٣٩٤	٥٦٣	٤٣٠	٥٩٢	٤٥٣	٦٠٤	٤٣٢	٦٥٢	٣٨٤
٣	عين شمس	٦٩٩	٤٥٤	٧٧٤	٤٦٧	٨٢٤	٤٩٠	٨٧٤	٥٥١	٩٢٦	٥٧١
٤	أســيوط	٢٣٧	٢٢٤	٢٤٢	٢١٩	٢٧٨	٢٢١	٢٩٢	٢٢٦	٣١٣	٢٤٨
٥	طنـــطا	٢١٤	٢١٩	٢٣٧	٣٣٩	٢٥٠	٢٥٨	٢٧٤	٢٧٢	٣٠٢	٢٧٠
٦	المنصورة	٢٨٢	١٤٣	٢٧٩	١٦٦	٣٢٧	١٧١	٣٤١	١٨٣	٣٦٧	٣٠١
٧	الزقازيـق	٢٥٥	٤٢٤	٣١٥	٤٦٩	٣٦١	٤٣١	٤٣٠	٤١٤	٤٧٠	٤٦٢
٨	بنـــها	١١٢	٣٥١	١٣٦	٣٧٥	١٧٨	٢٩٤	٢٠٠	٣٠٦	٢٢٨	٢٩٨
٩	المنيـــا	٢٩	١٣٤	٣٧	١٢٩	٤٩	١٤٣	٧٤	١١٦	٩٠	١٠٣
١٠	المنوفيــة	٣٥	٧٤	٤٥	٨٤	٥١	١١٥	٨٠	١١٠	٨٥	١١٦
١١	الاسماعلية	٦٣	١٠٩	٧٠	١٠٢	٨٥	٨٦	٩٣	٨٨	١١٥	٧٠
	الاجمالـــى	٢٢٧٩	٢٩٥٠	٢٦٣٤	٣١٤٤	٣٩٩٢	٣٠٨٣	٤٢٨٤	٣٢١٩	٤٦٥٧	٣٢٥٧

المصدر : المجلس الأعلى للجامعات ، مركز بحوث تطوير التعليم الجامعي ، ادارة الاحصاء .

جدول رقم (٥)

بيان باعداد الطلاب المقبولين بكليات الطب بجامعة الازهر من عام ٨٦ / ٨٧ حتى ٩١ / ١٩٩٢

م	اسم الكلية	٨٧/٨٦	٨٨/٨٧	٨٩/٨٨	٩٠/٨٩	٩١/٩٠	٩٢/٩١
١	كلية الطب بنين القاهرة .	٢١٦	٢٣١	٢٢٥	٣٠٤	٢٥٥	٢٧٣
٢	كلية الطب بنين اسيوط .	—	—	—	٧٣	٥٤	٦٥
٣	كلية الطب بنات القاهرة .	١٥٦	١٠٦	١١٩	١٠٧	١٠٠	١٠٠

جدول رقم (٦)

بيان باعداد الطلاب المقيدين بكليات الطب بجامعة الازهر من عام ٨٧/٨٦ حتى ٩٢/٩١

م	اسم الكلية	٨٧/٨٦	٨٨/٨٧	٨٩/٨٨	٩٠/٨٩	٩١/٩٠	٩٢/٩١
١	كلية الطب بنين القاهرة .	٢٨٩٩	٢٣٨٨	٢٠٤٧	١٧٧٥	١٨٠٣	١٧٨١
٢	كلية الطب بنين اسيوط .	—	—	—	٧٣	١٣٦	٢٠٨
٣	كلية الطب بنات القاهرة .	١٩٠٧	١٦٦٤	١٤١٣	١٢١٤	١٠١٥	٩٢٩

جدول رقم (٧)

بيان باعداد السادة اعضاء هيئة التدريس والمعيدين بالجامعة عن العام ١٩٨٩ / ١٩٩٠

م	اسم الكلية	استاذ	استاذ . م	مدرس	مدرس . م	معيد	الجملة
١	كلية الطب بنين القاهرة .	١٥٠	١١٧	١٩٩	٣١٧	٥٩	٨٤٢
٢	كلية الطب بنين اسيوط .	—	—	—	٨١	٣٣	١١٤
٣	كلية الطب بنات القاهرة .	٦٧	٨٢	١٣٣	١٤٩	٥٩	٤٩٠

المصدر : المجلس الأعلى للجامعات ، مركز بحوث تطوير التعليم الجامعي ، ادارة الاحصاء .

جدول رقم (٨)

نسبة الطلاب الى أعضاء هيئة التدريس والمدرسين المساعدين والمعيدين

بكليات الطب فى جمهورية مصر العربية فى العام الجامعى

٨٧/٨٦ والعام ١٩٩١/٩٠ (ما عدا جامعة الأزهر)

م	البيان / الكلية	١٩٨٧/٨٦				١٩٩١/٩٠			
		عدد الطلبة	هـ . ت	م. مساعد ومعيد	هـ . ت م. مساعد ومعيد	عدد الطلبة	هـ . ت	م. مساعد ومعيد	هـ . ت م. مساعد ومعيد
١	القاهـــرة	٥٣٠٤	٩٠٦	٤٢٤	١٣٣٠	٦٠٢٩	١١٠٩	٥٣٤	١٦٤٢
٢	الاسكندرية	٤٢٨٩	٥٥٧	٢٩٤	٩٥١	٣٥٣٢	٦٥٢	٣٨٤	١٠٢٦
٣	عين شمس	٤٧٥٩	٦٩٩	٤٥٤	١١٥٣	٤٠٥٨	٩٢٦	٥٧١	١٤٩٧
٤	أســـيوط	٢١٦٢	٢٢٧	٢٢٤	٤٥١	١٨٥٧	٣١٣	٢٤٨	٥٦١
٥	طنـــــطا	٢١٦٤	٢١٤	٢١٩	٤٣٣	١٨٠٧	٣٠٢	٢٧٠	٥٧٢
٦	المنصـورة	١٩٧٥	٢٨٢	١٤٣	٤٢٥	٢٠٢٦	٣٦٧	٢٠١	٥٦٨
٧	الزقازيــق	١٩٥٩	٢٥٥	٤٢٤	٦٧٩	١٧٣٠	٤٧٠	٤٦٣	٩٣٢
٨	بنـــــها	٢٩٦	١١٢	٢٥١	٤٦٣	٣٨٩	٢٢٨	٢٩٨	٥٢٦
٩	المنـــيا	٥٦٣	٢٩	١٣٤	١٦٣	٧٩٢	٩٠	١٠٣	١٩٣
١٠	المنوفيـــة	٩٤	٣٥	٧٤	١٠٩	٣٤٠	٨٥	١١٦	٢٠١
١١	الاسماعيلية	٢٨٨	٦٣	١٠٩	١٧٢	٣٢٩	١١٥	٧٠	١٨٥
	الاجمالــــى	٢٣٩٥٣	٣٣٧٩	٢٩٥٠	٦٣٢٩	٢٣٠٦٩	٣٦٥٧	٣٢٥٧	٤٩١٤

المصدر : المجلس الأعلى للجامعات ، مركز بحوث تطوير التعليم الجامعى ، ادارة الاحصاء .

كان قد بلغ ٤٥٨٧ ، ثم أخذ فى الانخفاض تدريجيا حتى وصل إلى ٣٦١٨ فى العام الجامعى ٨٩ / ١٩٩٠ (جدول رقم ٣) .

وبالنسبة لأعضاء هيئة التدريس والمدرسين المساعدين والمعيدين فإن أعدادهم استمرت فى ازدياد مطرد ، ففى العام الجامعى ٨٦ / ١٩٨٧ كان اجمالى أعداد هيئات التدريس ٣٣٧٩ واجمالى عدد المدرسين المساعدين والمعيدين ٢٩٥٠ ، واستمرت الزيادة حتى وصل اجمالى أعدادهم فى العام الجامعى ٩٠ / ١٩٩١ إلى ٤٦٥٧ بالنسبة لهيئة التدريس ، ووصلت بالنسبة للمدرسين المساعدين والمعيدين إلى ٣٢٥٧ (جدول رقم ٤) . هذا وتوضح الجداول أرقام (٥) ، (٦) ، (٧) بعض بيانات جامعة الأزهر .

وجدير بالذكر أنه رغم الانخفاض التدريجى فى إجمالى أعداد الطلاب بكليات الطب مع الزيادة المطردة فى أعداد هيئات التدريس والمدرسين المساعدين والمعيدين (جدول رقم ٨) فإن مستوى الخريجين - كما يعتقد البعض - لم يتحسن بل انخفض عن ذى قبل ، وهذه ظاهرة تستحق التوقف والبحث عن تفسير لها .

وبالنسبة لنظام التعليم الطبى فإن جميع الكليات - باستثناء كلية طب قناة السويس تتبع النظام الكلاسيكى التقليدى ، وتكاد تكون الكليات متطابقة بالنسبة للوائح الداخلية والمقررات الدراسية وأسلوب التقويم والامتحانات .

على أن العلاقات العلمية والبحثية بين كليات الطب فى مصر غير كافية ، إذ تنحصر فى : تمثيل الكلية بواسطة عميدها فى لجنة قطاع الدراسات الطبية ، واشتراك بعض الاساتذة فى عضوية اللجان العلمية الدائمة لوظيفة الأساتذة والأساتذة المساعدين ، وفى لجان المناقشة والحكم على رسائل الماجستير والدكتوراه . أما مشاركة الأساتذة كممتحنين خارجيين أو فى عضوية اللجان الثلاثية المشتركة لامتحان البكالوريوس فقد فقدت أهميتها تدريجيا . ويمكن القول انها لم تعد تحقق الهدف الأساسى منها ، ولم يستفد منها فى تحقيق المساواة فى أسس تقويم الخريجين من الجامعات المختلفة .

العوامل التى أثرت على التعليم الطبى :

إن *التعليم الطبى* فى مصر جزء من *التعليم الجامعى* ، ومن المنطقى أن يتأثر بما يتأثر به التعليم الجامعى . وفيما يلى أهم العوامل التى أثرت على التعليم الطبى ، وما مر به من مراحل نتيجة للتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية - خلال الخمسين عاما الماضية :

- ازدياد أعداد الحاصلين على شهادة إتمام الثانوية العامة ، والضغوط الشديدة للالتحاق بكليات القمة وعلى رأسها كليات الطب .

- إنشاء كليات طب جديدة ، وخاصة بالجامعات الإقليمية ، مما فتح الباب لقبول أعداد كبيرة من الطلاب ، دون أن يواكب ذلك توافر الإمكانات الكافية من هيئات التدريس والمبانى والتجهيزات .

- قيام ثورة ١٩٥٢ وازدياد تطلعات المواطنين فى إلحاق أبنائهم بالتعليم الجامعى وخاصة كليات الطب والصيدلة وطب الأسنان .

- تكفل الدولة بنفقات التعليم فى جميع مراحله ، وعدم ترشيد مجانية التعليم ، وتحمل الجامعات لكثير من النفقات نتيجة لذلك ، وإعاشة الطلاب بالمدن الجامعية ، والمنح المالية مثل مكافأة المتفوقين ودعم الكتاب الجامعى ، وقبول أبناء البلاد العربية والإفريقية وتعليمهم مجانا - تطبيقا للسياسة الخارجية للدولة فى تلك الفترة .

- احتياج الدولة لأعداد كبيرة من الأطباء للعمل بالخدمات الصحية الجديدة ، وخاصة بالريف ، مما دعا إلى اتباع نظام تكليف الخريجين .

- ازدياد الطلب على الأطباء المصريين للعمل بالبلاد العربية والافريقية فى الستينات والسبعينات .

- هذا وقد كان للإعداد الجيد والمتأنى فى قبول الطلاب بأعداد مناسبة عند إنشاء كليات الطب بالاسكندرية ثم عين شمس ثم أسيوط ، أثره فى مساهمة هذه الكليات مع كلية طب قصر العينى - الكلية الأم -

فى تخريج المزيد من الأطباء ، دون إرهاق للكليات ومعاناة الطلاب من نقص الإمكانات .

ولكن عقب تطبيق نظام الادارة المحلية ظهرت الرغبة الملحة لإنشاء كليات الطب فى بعض المحافظات ، دون توفر الموارد لإعداد المبانى والتجهيزات ، ودون وجود الأعداد الكافية من هيئات التدريس . وقبلت تلك الكليات أعداداً كثيرة من الطلاب فوق طاقتها ، مما أثر سلبا على مستوى خريجيها .

- عدم جدوى النظام الحالى لهيئات التدريس المنصوص عليه فى قانون تنظيم الجامعات ، وانصراف بعض هيئات التدريس عن الاتصال المباشر بالطلاب ورعاية شئونهم الاجتماعية والثقافية والرياضية .

- ضعف التمويل الحكومى للمبانى والتجهيزات ، وتأخر استكمال الكثير من المبانى لسنوات طويلة ، لعدم وجود التمويل اللازم ، أو لمشكلات مع الشركات المسند إليها أعمال المبانى .

- ندرة البعثات الى الخارج لمواكبة التقدم التكنولوجى المتلاحق والمذهل فى العلوم والالات الطبية .

- نظام التدريس والتعلم السلبى والتلقين ، واعتماد الامتحانات على قياس مدى استرجاع الطلاب للمعلومات فقط .

- ظاهرة الدروس الخصوصية ، وأثرها السيىء فى اعتماد الطلاب عليها لتعويض النقص فى العملية التعليمية .

- الارتفاع الكبير فى ثمن الكتب والمراجع الأجنبية ، والاكتفاء بالكتب المحلية والمذكرات .

هذا وقد كان للتوسع فى التعليم الطبى خلال الخمسين عاما الماضيــة آثاره الايجابية ، ومنها :

- أتاحت كليات الطب الإقليمية الجديدة ، من خلال تطبيق نظام القبول على أساس التوزيع الجغرافى ، الفرصة لأبناء المحافظات التى بها كليات للطب والمحافظات المجاورة للالتحاق بتلك الكليات .

- أدى التوسع فى التعليم الطبى إلى ازدياد أعداد الخريجين سنويا مما وفر القوى البشرية من الأطباء التى يتطلبها تنفذ خطة الخدمات الصحية المختلفة ، وسد الحاجة إلى الأطباء للمؤسسات العلاجية بأنواعها والتأمين الصحى والقوات المسلحة .

- إن حاجة الكليات الإقليمية الجديدة إلى تأهيل العدد اللازم لها من أعضاء هيئات التدريس المختلفة أدت إلى وجود الإخصائيين فى كثير من مناطق الجمهورية ، مما كان له أثره الايجابى فى توفير خبراتهم وتخصصاتهم للمواطنين فى تلك المناطق ، ولم تعد القاهرة هى المرجع الأخير للمرضى الذين يحتاجون إليهم ، ووفر ذلك لهم خدمات طبية متميزه .

- لقد كان لإنشاء الكليات الإقليمية فى عواصم المحافظات أثره الإيجابى فى نشر الوعى الصحى فى تلك الأقاليم ، وتوفير قدر كبير من الخدمات الصحية .

- أدى تأهيل الأعداد المتزايدة من أعضاء هيئات التدريس إلى زيادة البحوث الطبية الخاصة برسائل الماجستير والدكتوراة ، والبحوث الخاصة بالانتاج العلمى لوظائف الاساتذة المساعدين .

- زاد عدد طلاب الدراسات العليا الحصول على مؤهلات فى التخصصات المختلفة ، وأصبح الحصول على البكالوريوس وحده لا يكفى ، وأنهم فى حاجة لدراسات تكميلية ، الأمر الذى زاد من التخصصات المطلوبة .

ومن أهم المتغيرات فى التعليم الطبى خلال السنوات الخمسين الماضية :

أولا : تطور العلاقة بين الطب فى مصر والمدرسة البريطانية : كان التعليم الطبى قبل الحرب العالمية الثانية مرتبطا بالتعليم الطبى فى إنجلترا من حيث البرامج والمقررات والتقويم تحت إشراف الكلية الملكية فى إنجلترا ، وكانت كلية الطب الوحيدة حتى سنة ١٩٤٢ هى قصر العينى ، وهناك الكثير من الأساتذة من انجلترا يرأسون الأقسام ، وكان يوفد أساتذة من إنجلترا للمشاركة فى الامتحانات . كل هذا كان أحد الشروط الأساسية للاعتراف بدرجة

البكالوريوس المصرية ، مما كان يؤهل الخريج للعمل والتدريب والدراسات العليا في جامعات انجلترا . ثم استمر الموقف حتى سنة ١٩٤٢ حيث بدأت كلية طب الاسكندرية ، ثم في أواخر الأربعينات بدأت كلية طب جامعة عين شمس ، وبعد هذه الفترة أخذ تواجد الأساتذة الإنجليز يقل تدريجيا ، حتى اختفى تماما منذ قيام ثورة ١٩٥٢ .

ثانيا : التطور السريع في كلية الطب : ويتمثل في :

– الزيادة الكبيرة في عدد الحاصلين على شهادة إتمام الدراسة الثانوية ، مع البريق اللامع لمهنة الطب ، وعدم وجود قنوات مغرية مماثلة ، مع تكفل الدولة بنفقات التعليم .

– الطلب المتزايد للدوله من الأطباء لإشباع حاجات المواطنين .

– احتياج الدول العربية والأفريقية إلى الأطباء بعد استقلال الكثير منها ، وقد انحسر ذلك فيما بعد .

كل هذه الحقائق أدت إلى زيادة الضغط على كليات الطب ، دون اعتماد الميزانيات الكفيلة بالتطوير لمجابهة التطور الحديث .

أما الفوائد التي نتجت عن هذا التوسع فهي :

(١) ازدياد عدد الأطباء ، مما سمح لوزارة الصحة بالاتساع في الخدمات الريفية والتأمينية والمؤسسات العلاجية ، وكذلك في القوات المسلحة ، لتتناسب مع زيادة الطلب على الخدمة وزيادة السكان .

(٢) فتح الباب للجامعات الإقليمية وكليات الطب ، من منطلق دعم استقرار الطلاب وخدمة المجتمع المحلي .

(٣) زيادة أعداد أعضاء هيئة التدريس الحاصلين على أعلى المؤهلات من داخل وخارج القطر ، كل ذلك أدى إلى ارتفاع مستوى الخدمات الطبية المحلية نسبيا .

(٤) زيادة البحوث العلمية في الجامعات الإقليمية ، وبعضها موجه لخدمة مشاكل المجتمع .

ثالثا : ظهور ونمو مدرسة الدراسات العليا :

نتيجة الانتشار نمت مدرسة الدراسات العليا وخاصة الدراسات الطبية ، بعد أن كان الحصول عليها مقصورا على البعثات ، وخاصة إلى إنجلترا . وبعد أن كانت الأعداد قاصرة عن القيام بواجبها ، فإن هذا الانفتاح في الدراسات العليا أدى إلى أن أكثر من ٩٠٪ من هيئات التدريس في مصر حصلت على دراساتها محليا في السنوات الأخيرة .

رابعا : تجارب تطور التعليم الطبي وظهور كليات جديدة : ان التطوير في التعليم الطبي في الجامعات المصرية بدأ ظهوره في جامعة قناة السويس ، وهناك محاولة أخرى في جامعة المنوفية منذ أواخر السبعينات ، حيث ظهرت كلية موجهة لخدمة المجتمع ومشاكله في منطقة القناة ، والدراسة فيها تختلف من جهة الأسلوب والبرامج ونظم التعليم ، وتوجهها إلى أسلوب حل المشاكل من خلال التعليم والبحث والانتشار في نفس الوقت .

سلبيات التعليم الطبي في مصر :

أولا : السلبيات الناتجة عن سرعة التوسع : بدأت كليات الطب في مصر بأعداد قليلة . وكانت هيئات التدريس تكون قبل فتح الكلية ، وكانت بداية ذلك في جامعة أسيوط ، حيث أرسلت البعثات قبل بدء العمل بالكلية بعدة سنوات ، ولكن بعد ذلك نشأت كليات بدون أعداد كافية .

وكانت هيئات التدريس تنتدب لبعض الوقت وتزايدت أعداد الطلاب ، الأمر الذي أبرز قضية التدهور في المستوى التعليمي والإرهاق لهيئات التدريس ، مما انعكس على مستوى الأداء ، ولكن أمكن التغلب على هذا القصور ، اعتمادا على :

– نوعية الطلاب المتميزة وقبولهم للتحدي الذي يواجههم .

– نوعية بعض أعضاء هيئة التدريس والقدرة التي جابهوا بها المشاكل ، خاصة في بعض المراكز المتخصصة التي ارتبطت ببعض الجامعات مثل : معهد السرطان في القاهرة ، ومركز الكلى والجهاز الهضمي في المنصورة ، ومركز الوبائيات في قناة السويس .

– الانفتاح على الدراسات العليا والبحوث مما كان له أثره

فى صيانة أسلوب التعليم ، وتوجيه قدرات هيئات التدريس للبحث عن المشاكل .

- ظهرت تجارب تطوير التعليم فى جامعات الإسكندرية والقاهرة وعين شمس ، وتجربة قناة السويس ، وتجربة تكوين المدرس الجامعى فى كليات الجامعات المختلفة .

ثانيا : سلبيات الأداء داخل الكليات : وتتلخص فيما يأتى :

- انخفاض نسبة التفرغ فى هيئة التدريس ، حتى فى العلوم الأساسية لأسباب مختلفة .

- ضعف إشراف العمداء ورؤساء الأقسام على الوحدات المختلفة ، وضعف سلطة رئيس القسم ، نتيجة تزايد أعضاء هيئات التدريس بالأقسام .

- فساد نظام التكليف للمعيدين وما ارتبط به من سلبيات .

- سرعة الترقيات التى قد تصل فى بعض الجامعات الإقليمية إلى سنوات قليلة ، حتى يصل المدرس إلى درجة الأستاذية .

- عدم انضباط نظام التدريس مما فتح الباب للدروس الخصوصية .

- خطورة تغيّر مستويات التعليم والتقويم والاختبارات فى الجامعات المختلفة ، مما أدى إلى اختلاف مستوى الخريجين .

- البطء فى استكمال مبانى وتجهيزات الكليات مما قد يستغرق عشرات السنين ، ومثال ذلك مستشفى أسيوط التعليمى .

ثالثا : الجمود والهجوم على محاولات التطوير : ويتمثل فى جمود العملية التعليمية والهجوم على محاولات التطوير فى أساليب وبرامج التعليم الطبى ، إلا فى جامعة القاهرة والإسكندرية وعين شمس وأسيوط ، وتجربة القناة ، التى تحتاج إلى تقويم أساسى فى المراحل القادمة .

رابعا : دعم دور لجنة الدراسات الطبية والمجلس الأعلى للجامعات : وذلك فى المجالات الآتية :

(١) تحديد أعداد المقبولين ، ودفع التطوير ، وأهمية خدمة المجتمع .

(٢) تطوير أساليب التقويم .

(٣) دراسة تطوير أساليب التدريب ورعاية أطباء الامتياز ، لتكوين النواب والأطباء المقيمين ، وتوحيد المستويات فى المؤسسات المختلفة ضبطا لمستوى الممارس ، وبالتالى رفع مستوى الخدمات .

(٤) ان يكون للمجلس الأعلى للجامعات رأى فى التطوير المرتجى فى الدراسات العليا ، لأن ذلك سوف ينعكس على مستويات هيئة التدريس ومستويات المتخصصين خارج الجامعات . وكذلك فى أسلوب الاستفادة من مؤهلات التقدم ، مثل دعم التخصصات الجديدة وتطوير المكتبات ونظم البعثات لتوفير القدرات المطلوبة لمستحدثات العصر ، وفى برمجة العلاقات الثقافية وتعظيم الاستفادة منها فى هيئة المؤتمرات والاجتماعات العلمية ، وتعميم الفائدة من الاتصالات الخارجية .

(٥) أهمية دور المجلس الأعلى للجامعات فى متابعة الخريجين ، واستمرار التعليم أو التعليم المستمر .

المشكلات التى يواجهها طالب الطب :

- ازدحام الكليات بالأعداد الكبيرة التى تزيد كثيرا عما تحدده لجان المجلس الأعلى للجامعات أو مجالس الكليات .

- ظاهرة الدروس الخصوصية ، وما تشير اليه من احتمالات تدل على هبوط القدرة على : التدريس المؤثر ، والاعتماد على النفس ، والاطلاع فى المكتبة .

- انخفاض فائدة التدريب الإكلينيكى والعملى والحقلى .

- قلة عدد المكتبات ومصادر المعلومات .

- قلة التواصل بين الطلاب وهيئات التدريس ، نظرا لكثرة الأعداد وضيق الوقت المتاح ، وبالتالى غياب صورة المثل والقدوة المطلوب أن يحتذيها الطالب .

- احتياج الأجهزة والمعامل والآلات لتحسين مستواها والحفاظ عليها وصيانتها .

- عدم الأخذ بأساليب التقويم والاختبارات المتطورة .

- قلة الحوافز للمتفوقين ، وعدم توجيه المتميزين للتقدم وجعلهم في رعاية خاصة ، وعدم التركيز على توجيههم لتخصصات مطلوبة من خلال أساليب محددة .

- عدم الأخذ بأساليب الرعاية الخاصة للطلاب المتوسطين والضعاف ، وذلك لتوجيههم إلى المجال الذي يسمح لهم بالتوفيق والنجاح .

- أهمية توجيه النظر الى دراسة مستقبل المهنة - اعدادا ومستوىً ، وذلك بالتعاون مع المؤسسات المختلفة لإيجاد مجالات جديدة تفتح أبواب الأمل لطلاب الطب .

أنظمة التعليم الطبي والاتجاهات العالمية المعاصرة :

إن الزيادة السريعة في المعلومات الطبية والتكنولوجيا المتطورة ، وظهور النظريات التربوية الحديثة في عملية التعليم والتعلم (Teaching - learning) يوجب إعادة النظر في نظام التعليم الطبي الكلاسيكي المتبع في مصر على ضوء الاتجاهات العالمية المعاصرة (Recent Trends in Medical Education) لاختيار النظام الأكثر مواءمة للظروف المستقبلية التي سيمارس فيها الخريجون حياتهم المهنية .

ونستعرض فيما يلي وبإيجاز أهم نظم التعليم الطبي :

أولا : النظام الكلاسيكي أو التقليدي Classical Or Traditional

وهو أقدم نظم التعليم الطبي وأكثرها شيوعا في كليات الطب في العالم وهو النظام الذي اتبعته كلية طب قصر العيني منذ نشأتها ومازالت تتبعه كليات الطب في مصر باستثناء كلية طب قناة السويس .

وهذا النظام مبني على استقلالية الأقسام العلمية بالكلية Departmental Independence ويعتمد على أسلوب تدريس المواد منفصلة عن بعضها ، وأن المادة هي محور النظام ويتولى كل قسم مسئولية تدريس مادته وغالبا توزع المواد على سنوات الدراسة على المراحل التالية :

- مرحلة العلوم الأساسية الطبيعية (إعدادي الطب والذي ألغي حاليا) وكانت مدتها سنة .

- مرحلة العلوم الأساسية الطبية المتعلقة بالجسم السليم ومدتها سنتان .

- مرحلة العلوم الطبية التطبيقية ومبادئ الجراحة والطب الباطني ومدتها سنة .

- مرحلة العلوم الاكلينيكية وعلوم الصحة وطب المجتمع ومدتها ثلاث سنوات .

ومدة الدراسة بكليات الطب التي تتبع هذا النظام تكون غالبا ستة أعوام ، وتعتمد العملية التعليمية على المحاضرة النظرية للمجاميع الكبيرة ثم تقسيم الطلاب في التدريب العملي وفي التدريب الإكلينيكي بالمستشفيات الجامعية إلى مجموعات أقل عددا .

ويركز هذا النظام في تقييم الطلاب على امتحانات آخر العام النظرية والعملية والشفوية والإكلينيكية وبالجامعات المصرية تجرى كذلك اختبارات فترية كأعمال السنة يخصص لها ٢٠ ٪ في الدرجة النهائية للمادة .

وهذا النظام يجعل علاقة الطالب بالقسم تنتهي بمجرد اجتيازه امتحان المادة التي يتولى القسم تدريسها طبقا لنظام الأقسام والتخصصات (Discipline System) وفي هذا المجال يقترح الربط والتكامل الأفقي بين مواد الفرقة الواحدة (Horizontal Integration) وكذلك الربط والتكامل الرأسي بين مواد الفرق المختلفة ، أي بين المواد الأساسية الطبية والمواد التطبيقية والإكلينيكية (Vertical Integration) وبذلك يقترب النظام الكلاسيكي في هذا المجال من نظام Integrated Curriculum والذي يربط العلوم ببعضها ، وييسّر للطالب كثيرا من

مسببات الأمراض ، ويشجعه على التعمق فى فهم المادة العلمية .

كما أن الاعتماد على نظام المحاضرات يحتاج إلى إعادة النظر ، بعدما أثيرت التساؤلات عن مدى استفادة الطلاب منها وتدنى نسبة من يحضرونها منهم وانصراف بعض الطلاب إلى الدروس الخصوصية . ومن ثم يحسن : تخفيض عدد المحاضرات ، والاهتمام بحلقات الدرس لإتاحة الفرصة للحوار الإيجابى والاحتكاك العلمى والمهنى والتربوى بين الاستاذ والطالب .

وبالنسبة لنظام الامتحانات ؛ يمكن زيادة نسبة الدرجات المخصصة لأعمال السنة إلى ٣٠٪ أو ٤٠ ٪ من الدرجة النهائية وتحويل اختبارات أعمال السنة إلى سلسلة من التقويم المستمر على مدى العام الدراسى بدلا من صورتها الحالية .

ثانيا : النظام غير الكلاسيكى (Non-Classical†) أو غير التقليدى Non - Traditional :

وهذا النظام يتميز عن النظام الكلاسيكى أو التقليدى بانه موجه لخدمة المجتمع ومشاكله الصحية السائدة والاحتياجات ذات الأولوية . كما أنه يركز على صحة الفرد والأسرة والمجتمع سواء فى قطاع الريف أو الحضر ، أو القطاعات الخاصة مثل عمال المصانع كما يهتم بنتائج المسح الصحى ، وبالأمراض المتوطنة ، والوقاية من الأمراض ، والتثقيف الصحى ، والتغذية والبيئة الصحية .

وهذا النظام هو الذى اتبعته كلية طب قناة السويس وفيه يرتبط المستشفى التعليمى الجامعى بقاعدة واسعة من مراكز الرعاية الصحية الأولية .

ويتميز نظام التعليم الموجه للمجتمع بأن المقررات الدراسية قد فصلت لتلبية الاحتياجات الطبية للمجتمع ، مرتبطة بأولويات المشاكل الصحية ، كما أن دور الكلية يمتد إلى خارج جدرانها لخدمة الإقليم الذى به الكلية ، ولا يقتصر دورها على الأنشطة التعليمية والبحثية .

ومن خصائص هذا النظام أن تدريب الطلاب أكثر فاعلية من النظم الأخرى ، حيث يتم فى مواقع الخدمات الصحية التى سيمارس فيها الخريجون عملهم أو فى بيئة مماثلة لها فى مجتمع حضرى أو ريفى مثل وحدات الرعاية الأولية كالمركز الصحى أو المستوصف أو المستشفى العام بالمنطقة ، ويُعدّهم للاندماج فى بيئة العمل الذى سيؤدونه فى المستقبل ، ويساعد الطلاب على التمرس فى مجابهة المشاكل والبحث عن الحلول .

كما أن نظام التعليم الطبى الموجه للمجتمع يحقق فائدة مزدوجة ، فبالنسبة للطلاب يعطيهم فرصة التدريب فى مواقع مختلفة ، ولا يقتصر تدريبهم على المستشفى الجامعى ، كما يوفر الاحتكاك العلمى المستمر بين الاساتذة المشرفين على الطلاب وبين القائمين على إدارة العمل فى تلك المواقع .

ويتطلب هذا النظام معدلا مكثفا من الأساتذة بالنسبة للطلاب حيث انه يلقى عبئا كبيراً على هيئة التدريس ، حيث يكون عضو هيئة التدريس مسئولا عن مجموعة صغيرة من الطلاب .

ولعل هذا النظام هو النموذج لمفهوم التنسيق والتكامل بين الخدمات وتنمية القوى البشرية الصحية (Health Services and manpower development (HSMD) concept) .

التعليم الطبى الموجه لخدمة المجتمع :

ظهرت ثورة فى أسلوب التعليم الطبى فى السنوات الأخيرة ، بدأت نتيجة لتفاعل مجموعتين من معطيات العصر الذى نعيشه .

أولا : السرعة المذهلة لنمو المعارف والتكنولوجيات فى وسائل الاتصال ونظم المعلومات .

ثانيا : نمو الوعى بأن الصحة حق من حقوق الإنسان ووسيلة

أساسية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية ، فى إطار من العدل الاجتماعى . فتطور أسلوب التعليم بتنمية قدرة الطالب على حل المشاكل ، وانطلاق القدرة على دراسة الطب من منظور مجتمعى ، ومن هنا تغير تعريف التعليم الطبى الموجه للمجتمع لإعداد طبيب قادر على تلبية الاحتياجات الصحية لسكان المجتمع ، والانخراط فى مجالات الممارسة المهنية التى يتطلبها النظام الصحى ، وأداء دوره فيها بكفاءة وفعالية وإنسانية .

ويوجه طبيب المجتمع الى :

– تنمية الصحة والحفاظ عليها ، ووقاية الإنسان من المرض .

– تقويم البعد السكانى والمرضى كعنصر متكامل من الصحة العامة .

– العمل من خلال فريق قادر وراغب فى خدمة الرعاية الصحية فى هذا الإطار . لذلك كان التعريف المتفق عليه « أن التعليم الطبى الموجه للمجتمع موجهٌ لتخريج الطبيب القادر على تلبية الاحتياجات الصحية والمرضية للفرد وسكان المجتمع الذى يخدمه » (Community and Population Oriented Medical Education) .

وذلك بعكس التعليم النمطى الذى يتهم بأنه :

– يعانى من جمود المناهج وعدم القدرة على التطور المستمر (Corriculo Sclerosis) .

– يتوجه أساسا هذا النمط من التعليم إلى إعداد الطبيب القادر على علاج المرض (Disease Oriented†) ولا يعطى بالقدر الكافى من جهده للبعد التنموى الوقائى والرعاية الشاملة للإنسان .

– لا يعطى اهتماماً للبعد السكانى أو المجتمعى للصحة والمرض ، وذلك بالوضع الهامشى والمنفصل من علوم صحة المجتمع مثل الوبائيات – الإحصاء الحيوى – اقتصاديات الصحة – التغذية – الأمراض المتوطنة – الإسكان .

وفى هذا المجال يحسن عرض الصفات والقدرات لهذا النوع الجديد من التعليم الطبى الموجه لخدمة المجتمع وهى :

(١) المحدد الأساسى هو نوعية الاحتياجات الصحية للمجتمع من خلال دراسات إبديميولوجية سكانية واجتماعية واقتصادية ، وكلها متغيرات تتطور فى إطار واحد ، وترتبط بالاحتياجات الصحية لهذا المجتمع .

(٢) التطور التكنولوجى فى أساليب المعلومات والاتصال والعلاج . وارتباط كل ذلك بوسائل الرعاية الصحية الأولية.

(٣) التطور إلى أسلوب التعليم الذاتى وليس التلقين والاستظهار فقط وتطوير الاختبارات حتى لا يكون التفوق ، بالقدرة على إسترجاع المعلومات إلى اسلوب جديد يوضح أو يؤكد القدرة على استيعاب واستعمال المعارف لحل المشاكل واقتراح الحلول وليس مجرد النقل للمعارف والتكنولوجيات ، وكذلك إعداد الطالب لممارسة الاطلاع والتعلم الذاتى ، وتأهيله للتعلم المستمر مدى الحياة ، بعد التخرج .

(٤) تطور العمل الفردى إلى العمل فى فريق مترابط ، وموجه لسلامة الإنسان والمجتمع ورفاهيته .

(٥) أن يكون الطبيب ذا قدرة قيادية ، داعيا معلما ، ووظيفته إحداث تغير فى المجتمع فى إطار من القيم اللازمة لطبيعة مهنة الطبيب وعلاقتها بالفرد والمجتمع .

وتتميز مرحلة البكالوريوس بما يأتى :

– التعلم فى مجموعات تعمل فى الفصل والمعمل والحقل والمستشفى والمرافق والخدمة الصحية تتكامل أفقيا ورأسيا . وأن يؤمن كل من المعلم والطالب بقضية التعليم الطبى ودوره فى خدمة المجتمع ، وأن يكون هناك تقويم مستمر .

– أن يتعلم الطالب فى نفس البيئة التى سيعمل بها من خلال الأنشطة المرتبطة بالمجتمع مثل التدريب فى مراكز الرعاية الصحية الأولية ، ومكاتب الصحة .

- أن يقوم الطالب بنفسه بتحضير المادة العلمية بالتحليل والبحث في المراجع والمكتبة .

- أهمية تأهيل المدرس ليقوم بدوره بفاعلية ونجاح ، ويحسن أن يتم ذلك في الوحدات الريفية التعليمية .

وأن يأخذ المعلم دور الموجه وليس الملقن ، أى أنه يكون (As a Coach And not As Instructor)

ولعل من أهم الاتجاهات العالمية المعاصرة : الأخذ بنظام الساعات المعتمدة ؛ وتتمثل أهم الملامح الرئيسية لهذا النظام في أن النظريات التربوية الحديثة في عملية التعليم والتعلّم تنادى بتعليم الطلاب كيف يتعلمون العلم وليس بتعليم الطلاب العلم ، ويحقق هذا النظام العناصر الإيجابية لهذه النظرية ويركز على مشاركة الطالب الإيجابية في التعلم (Active Learning) . والساعة المعتمدة (Credit Hour) هي عبارة عن وحدة قياسية لحجم المادة العلمية التي يجب أن يحصلها الطالب خلال ساعة زمنية للمحاضرة النظرية ، مع ساعتين للتدريب العملي أو الإكلينيكي ، وذلك أسبوعيا ولمدة فصل دراسي . وبينما تعتمد النظم التقليدية على السنة الدراسية الكاملة ، فإن المتبع في هذا النظام أن يقسم العام الدراسي إلى فصلين دراسيين طول كل منهما ٤ أشهر ، أو إلى ثلاثة فصول دراسية كل منها ٣ أشهر . وقد يضاف فصل دراسي مكثف أثناء الصيف (٦ - ٨ أسابيع) وهو فصل اختياري للطالب القادر علمياً ، والراغب في إتمام دراسته بالكلية في أقل من المدة المعتادة . (Accelerated Course or Condensed Course) .

ويختلف هذا النظام كلية عن النظم التقليدية من حيث الإجراءات التنظيمية للتسجيل والتدريس والإشراف .

ولكي يحصل الطالب على البكالوريوس يجب أن يستكمل الحد الأدنى من المجموع الكلي للساعات المعتمدة المقررة ، وذلك يتطلب أن يتم بنجاح دراسة عدد معين من المقررات . وغالبا تكون الساعات المعتمدة المطلوبة للتخرج من ١٢٠ - ١٢٨ ساعة ، وقد تصل في بعض الجامعات إلى ١٦٠ ساعة ويستغرق ذلك عادة ٥ سنوات على الأقل .

ويعتمد نظام الساعات المعتمدة على أن القسم هو الوحدة الأساسية في الهيكل الجامعي ، ويتطلب هذا النظام توافر أعداد كبيرة من هيئة التدريس ، وأن تكون أعداد الطلاب محدودة ، ويقسم الطلاب إلى مجموعات صغيرة ، ويتولى أحد الأساتذة الإشراف على المجموعة باعتباره مرشداً أكاديمياً لها ، حيث يرشد الطلاب ويتابع تحصيلهم ويساعدهم على مواجهة الصعوبات أثناء الدراسة ويرعاهم ثقافيا واجتماعيا .

ومن المتطلبات الرئيسية لاتباع هذا النظام : توافر مكتبة متكاملة تحتوي على أحدث المراجع ، ومزودة بالتجهيزات المتطورة والأخصائيين الأكفاء ، لمساعدة الطالب في الوصول إلى المعلومة التي يبحث عنها ، الى جانب وجود جهاز ذي خبرة في تسجيل الطلاب ومتابعة سيرهم في دراستهم ، وتسجيل نتائج التقويم المستمر لكل طالب .

ويحقق نظام الساعات المعتمده الكثير في مجال تنمية قدرات الطلاب ، واعتمادهم على أنفسهم واكتسابهم المهارات ، كما أنه ينمي فيهم الشخصية المستقلة ، ويعطيهم الفرصة لاختيار المواد التي تناسبهم من بين المواد الاختيارية (Electives) . كما يحقق الارتباط الوثيق بين الاستاذ والطالب نظراً للاتصال المباشر بينهما من خلال نظام المرشد الاكاديمي .

وتحتاج كليات الطب في مصر بصورتها الحالية إلى اقتناع هيئات التدريس بنظام الساعات المعتمدة ومزاياه الكثيرة ، وأن يكونوا على استعداد لما يتطلبه من الجهد والوقت ، والاشراف المباشر على مجموعات صغيرة من الطلاب ، كما أنه يتطلب نوعية خاصة من الطلاب يكونون على قدر كاف من الجدية في التحصيل والتعليم الإيجابي ، والنضج الفكري واستقلال الشخصية ، كما أنه يحتاج إلى جهاز إداري

قادر على التخطيط والتنظيم والإشراف والمتابعة ، مع ضمان التعاون والتنسيق بين الأقسام .

وفى هذا المجال يمكن اقتراح أن يطبق نظام الساعات المعتمدة فى كلية جديدة ، عندما تدعو الحاجة إليها ، على ألا يبدأ تطبيقه إلا بعد انجاز جميع الخطوات الأساسية وتوافر جميع متطلباته ، ثم يتم تقويم التجربة .

أهداف التعليم الطبى فى ضوء السياسة التعليمية المعاصرة :

يهدف التعليم الطبى إلى تخريج طبيب على علم ورؤية مجتمعية ، تكون لديه معلومات طبية إنسانية ومتعمقة فى أجزاء محددة من الطب الإكلينيكى ، وتناسب بين معلوماته الطبية ومعلوماته العامة (الحضارة ، المجتمع ، والفنون) ثم القدرة على تحديد توجهه منطقيا ليختار بين الدراسة العامة فى الطب والتخصص الإكلينيكى أو الإدارى ، أو البحثى .

كل ذلك فى جرعة أساسية من : المعلومات ، والمهارات ، والسلوكيات ، وتتركز كلها فى خمسة أهداف محددة :

- تنمية المعرفة والعلم .
- تنمية المهارات والقدرات .
- تنمية الاتجاهات .
- تنمية العادات الحسنة اللازمة للتجويد ، مثل تقويم النفس وكثرة الاطلاع .
- وضع أصول وقواعد وتشريعات المهنة الطبية التى سوف يمارسها الخريج ويحتاج إليها فى مستقبله .

واذا كانت السياسة التعليمية تتطلب تحديد الأهداف التى يتعين العمل على تحقيقها ، فإن أهداف التعليم الطبى يجب أن تكون محددة وواضحة لأعضاء هيئات التدريس والطلاب ولجميع العاملين فى مجال هذا التعليم من الإداريين والفنيين ، وأن تكون ماثلة عند تخطيط البرامج ووضع المقررات ، حتى تكون العملية التعليمية موجهة نحو تحقيق أهدافها .

ولكى تنجح السياسة التعليمية فى تحقيق أهدافها يجب أن يكون أعضاء هيئات التدريس مشاركين فى تحديد تلك الأهداف ، وملتزمين بالعمل للوصول إليها ، ومهتمين بتعريف الطلاب بها ، وتوجيههم نحوها منذ بدء دراستهم بكلية الطب . ويلاحظ أن التعليم الطبى كان يركز على دور الطبيب وقدراته فى علاج المرض كهدف رئيسى ، ولم تحظ الوقاية فى برامج العملية التعليمية بما تستحقه من اهتمام ، ولكن رسالة الطب الحديث والدور المنتظر لطبيب المستقبل ، والاهتمام المتزايد بالرعاية الصحية الأولية باعتبارها خط المواجهة الأول فى الخدمات الصحية ، وكذلك اعتبار الرعاية الصحية حقا لكل الناس ، وضرورة العمل على توفير الصحة للجميع – كل هذه عوامل مؤثرة توجب إعادة النظر فى أهداف التعليم الطبى ، وإعداد المؤسسات التعليمية لمواجهة التغيير المنتظر فى العملية التعلمية لتحقيق تلك الأهداف ، والتى تخلص فى : تخريج أطباء لديهم المعلومات والمهارات الطبية الكافية والسلوك المهنى القويم ، وعلى علم بالمشاكل الصحية وطرق الوقاية من الأمراض ، ولديهم الرغبة فى استمرارية التعلم واكتساب المهارات ، وعلى دراية بالتكنولوجيات الحديثة فى المجالات الطبية ، وأن يكونوا قادرين على التفكير العلمى فى مواجهة المشاكل الصحية والبحث عن حل لها ، والالتجاء للمتخصصين عند الحاجة وفى الوقت المناسب ، ولديهم الاستعداد للعمل بروح التعاون ضمن الفريق الطبى ، وأن تكون الرعاية الصحية الأولية محور اهتمامهم .

مواصفات مدرسة الطب الحديثة :

تخلص المواصفات المحددة لمدرسة الطب الحديثة التى تسمى حاليا " المركز الطبى الأكاديمى " فى الآتى :

(١) أن تكون مدرسة مهنية لتعليم وتخريج أفراد المهن المختلفة ، من أطباء وفنيين وهيئة تمريض ، وغيرهم ، فى إطار

واحد ، حيث يرتبط بها كلية طب الاسنان وكلية الصيدلة فى نطاق المركز المحدد .

(٢) أن تكون معهدا للبحث العلمى الرفيع ، سواء كان معمليا أو إكلينيكيا أو حقليا .

(٣) أن تكون نموذجا للرعاية الطبية والخدمات الطبية السليمة والمتميزة .

(٤) أن تكون معهدا لتربية الشباب من الطلاب ، ليكونوا أطباء متميزين مهنيين لخدمة المجتمع ضمن فريق صحى متكامل .

(٥) أن تكون معهدا لاجراء البحوث فى شئون التعليم الطبى والخدمات الصحية وتطويرها ، من خلال الدراسات العميقة والتقويم المستمر، وإصلاح كل المجالات التى قد تؤدى إلى تدهور المستوى .

(٦) أن تكون بيت خبرة لحل مشاكل الأفراد والمجتمعات وقطاعات الإنتاج والخدمات ، ومواجهة الحوادث فى كل مكان .

نظام القبول بكليات الطب :

يعد الطالب بكليات الطب لمزاولة مهنة تحظى بالاحترام والتقدير ، ولذلك كان من الضرورى الاهتمام بحسن اختياره ، والتأكد من توفر المواصفات اللازمة ليكون قادرا على دراسة الطب بصورة مرضية ، وهذا يتطلب مستوى عاليا من الطلاب (Students of the highest Caliber)

ولقد كان النظام المتبع حتى الخمسينات هو : أن يتقدم الطالب الحاصل على شهادة إتمام الدراسة الثانوية (التوجيهية) مباشرة إلى كلية الطب التى يرغب فى الالتحاق بها ، وكانت كليات الطب ثلاث كليات فقط بجامعات القاهرة والاسكندرية وعين شمس ، ولكل كلية منها أن تضيف بعض الشروط الخاصة بالقبول بها .

ومع انشاء كليات طب جديدة ، ومع الزيادة المطردة فى أعداد الحاصلين على الثانوية العامة ، والإقبال الشديد للالتحاق بالجامعات ، والتنافس على الالتحاق بما يطلق عليه كليات القمة وعلى رأسها كليات الطب - أنشىء مكتب تنسيق القبول بالجامعات فى منتصف الخمسينات تحت شعار تحقيق تكافؤ الفرص ولمحاولة إلحاق الطلاب وفقا لرغباتهم ، بقدر الامكان ، حسب ترتيب ورودها فى استمارات التقدم ، وطبقا لمجموع درجاتهم فى امتحان الثانوية العامة .

وقد استمرت عملية القبول بالجامعات منذ ذلك الوقت - رغم تطوير نظام امتحان الثانوية العامة ، وتعديل توزيع الدرجات بين المواد المختلفة - من خلال مكتب التنسيق على أساس المجموع الكلى للدرجات فى امتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية ، كمعيار أساسى للمفاضلة بين الطلاب ، وقد أضيفت أخيرا المواد المؤهلة إلى المجموع الكلى .

وهذا النظام لا يحقق التوافق مع رغبات الطلاب وقد يؤدى إلى إهدار ميولهم وقدراتهم ، ولا يعبر عن مدى استعداد الطلاب لنوعية الدراسة بالكليات التى يوجهه مكتب التنسيق للالتحاق بها ، كما أن ارتفاع المجموع الكلى للدرجات فى امتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية لا يضمن تفوق الطالب فى دراسته للطب ، فضلا عن أن نظام القبول عن طريق مكتب التنسيق يقتصر على الحاصلين على الثانوية العامة فى العام نفسه ، ويحرم الكثيرين ممن يرغبون فى دراسة الطب ولم تتح لهم فرصة الالتحاق فى أعوام سابقة .

إذ يؤدى هذا النظام إلى التحاق الطلاب ذوى المجاميع العالية فى امتحان شهادة اتمام الدراسة الثانوية بكليات الطب ، وهذا يعنى أن العامل الأساسى فى قبول الطالب هو ما حققه من مجموع الدرجات ، دون الأخذ فى الاعتبار أية عوامل أخرى مثل : قدراته ومدى استعداده لنوعية الدراسة المقبل عليها ، ورغبته وميوله لممارسة المهنة التى سيزاولها بعد التخرج .

على أن هذه السياسة الحالية - والمتبعة بالجامعات المصرية القبول عن طريق مكتب التنسيق واتخاذ المجموع الكلى للدرجات بالاضافة للمواد المؤهلة أساساً وحيداً للاختيار - ليست

هى الطريقة المثلى لاختيار الطالب المناسب لدراسة الطب ، بل توجد طرق أخرى تتبعها الجامعات المختلفة بالعالم تشترك معظمها فى اشتراط إتمام الدراسة الثانوية ، ولكنها تضيف إليها شروطا ومتطلبات أخرى تختلف من بلد لآخر ، وقد تختلف من جامعة لاخرى فى بلد واحد ، وبصفة عامة فإن أسلوب الاختيار فيها يعتمد على مجموعة من العوامل ، وليس على عامل واحد كما هو متبع بالجامعات المصرية .

توعية طالب الطب ومستواه ومدى استعداده لطبيعة الدراسة : ينبغى أن يحقق عضو هيئة التدريس نتائج مرضية فى التدريس ، وأن يحقق طلابه قدراً كافيا من التحصيل ، ومن ثم ينبغى أن يكون الطالب ذا قدرات ملائمة لطبيعة الدراسة ، وعلى مستوى من الاستعداد للتعلم فى مجال الدراسة بالكلية ، ولديه القدرة على التحصيل والاستيعاب والتدريب واكتساب المهارات . ومن هنا تأتى أهمية النظر فى سياسة القبول بالجامعات ، وأسلوب اختيار الطالب المناسب للدراسة بالكلية ، ثم لممارسة مهنة الطب . (To select those students best qualified to become effective members Of the Medical Professions)

هذا فضلاً عن أن الأسلوب السليم لاختيار الطلاب يمكننا بدرجة أفضل من قبول الطلاب ذوى الفرص الأفضل فى النجاح والتفوق ، وحتى نقلل من حالات الرسوب أو عدم القدرة على الاستمرار فى الدراسة ، ونتجنب الفاقد نتيجة لذلك .

نظم القبول بكليات الطب بالخارج ومقارنتها بالنظام المتبع فى مصر :

تشترط نظم وطرق قبول الطلاب بكليات الطب فى معظم جامعات العالم أساساً الحصول على شهادة إتمام الدراسة الثانوية ، ويضاف إلى ذلك بعض الشروط والمتطلبات ، التى تختلف من بلد لآخر ومن جامعة لاخرى.

وفيما يلى أمثلة من الملامح الرئيسية للنظم المتبعة فى بعض الجامعات فى أنحاء مختلفة من العالم :

المملكة المتحدة:

إن أهم المتطلبات للالتحاق بكليات الطب هى شهادة اتمام الدراسة الثانوية General Certificate Of G C E Education بمستوى رفيع Advanced Level Supjects G C E ثم تتبع الكليات طرقا عديدة للمفاضلة بين الطلاب مثل :

- المقابلة الشخصية (Interview) .
- امتحان قبول (Admission Test) .
- امتحان قدرات (Aptitude Test) .
- امتحان مسابقة فى العلوم الطبيعية (Competitive Test) .
- تقارير عن الطالب خلال دراسته بالمدارس الثانوية (Scholastic Report)

وتشترط معظم الكليات الا يقل عمر الطالب عن ١٧ عاماً فى بداية العام الجامعى . هذا وقد أنشأت الجامعات الانجليزية المجلس المركزى للقبول بالجامعات (University Council OIn Ad- missions) U C C الطالب الذى لم تتحقق رغبته الأولى من حيث الالتحاق بكلية طب معينة للالتحاق بكلية طب أخرى .

الولايات المتحدة الامريكية :

تشترط معظم كليات الطب الامريكية على المتقدمين من الطلاب الحاصلين على شهادة اتمام الدراسة الثانوية أن يكونوا قد اجتازوا كذلك امتحان القبول Medical College Admissions Test† MCAT والذى يعقد مرتين كل عام فى بعض الكليات ومراكز اختبار بالجامعات (University Testing Centers) هذا وتتم المفاضلة بين الطلاب على أساس عوامل كثيرة تختلف من كلية لأخرى .

ومن بين هذه العوامل ما يلى :

- المقابلة الشخصية .

- تقارير عن دراسات الطالب السابقة (Scholastic Achievement) .
- اختبارات قبول .
- اختبارات قدرات .
- نشاط الطالب خارج المقررات الدراسية (Extra curricular activities)
- التعرف على معلوماته عن المهن الطبية (Knowledge of health professions)
- شخصية الطالب من حيث :
• استعداده لخدمة الآخرين وحبه للناس .
• أسباب اختياره ورغبته فى دراسة الطب (Motivation) .
• قدرته على التفكير المستقل (Ability to think independantly) .

وتفضل معظم الجامعات الا تقل سن الطالب المتقدم عن (١٧-١٩) عاما (Age of Maturity) .

وجدير بالذكر أن معظم الطلاب يقضون عامين أو أكثر فيما يعرف باسم (College) قبل التقدم لامتحان القبول ويمنحون شهادة النجاح ليتقدموا بها إلى الجامعات للالتحاق بها .

كندا :

تشترط كليات الطب فى كندا على الطلاب المتقدمين والحاصلين على شهادة اتمام الثانوية العامة أن يكونوا قد اجتازوا كذلك امتحان القبول (MCAT) ، والا يكون قد مضى أكثر من عامين على حصولهم على النجاح فى امتحان القبول .

ومن متطلبات القبول بكليات الطب مايلى :
- تقارير حسنة عن دراسته فى المرحلة السابقة .
- معرفة بالعلوم الانسانية والاجتماعية .
- مستوى مناسب من النضوج الفكرى .
- اجتياز اختبار المقابلة الشخصية والذى يتضمن التعرف على كثير من جوانب شخصية الطالب ، وأسباب رغبته فى دراسة الطب ، ومدى ارتباطه بالمجتمع واستعداده لخدمته ، والقدرة على المبادرة والاقناع وتحمّل المسئولية .

روسيا:

يستطيع أى طالب حاصل على اتمام الدراسة الثانوية (Attestat Zrjelosti) أن يتقدم للالتحاق باية كلية الطب ، ويعتمد اختيار العدد المحدّد من الطلاب على نتائج امتحان القبول الذى يعقد فى جميع كليات الطب فى أول أغسطس من كل عام . هذا ولا يحق للطالب التقدم لأكثر من كلية ، وإذا لم يوفّق الطالب فى الالتحاق بالكلية يستطيع معاودة التقدم فى العام التالى لنفس الكلية أو لكلية أخرى .

تشيكوسلوفاكيا (سابقا) :

يعتمد القبول بكليات الطب على عاملين أساسيين (Pre - requisites for Admission

١ - درجات شهادة إتمام الدراسة الثانوية (Maturit- niZkouska) .

٢ - تقرير حسن من المدرسة التى درس بها الفترة الثانوية ثم يضاف لذلك ما يلى :
- اختبارات تحريرية
- اختبارات شفوية
- مقابلة شخصية التعرف على شخصية الطالب وميوله الثقافية ، ورأيه فى القضايا الاجتماعية .

فرنسا :

يشترط الحصول على البكالوريا الفرنسية بمستوى رفيع ، ويضاف إليها بعض المتطلبات الأخرى . وبعض الجامعات الفرنسية يعقد امتحان تصفية بعد عامين دراسيين بكليات الطب ، ويسمح لمن يجتاز الامتحان بالاستمرار فى دراسة الطب ، ومن يرسب يترك

الدراسة بكليات الطب دون أية مسئولية بضمان مكان له فى كلية أو فى جامعة أخرى .

نظم أخرى وآراء :

وهناك نظم وآراء أخرى على المستوى الدولى ، منها :

– إجراء امتحان دولة مرة كل عام (معادلا لامتحان الثانوية العامة) بشرط الا يقل سن المتقدم له عن ١٨ عاما ، ويجوز لمن تجاوز سنه ٢٤ – ٢٥ عاما أن يتقدم لامتحان الدولة ، بشرط أن يثبت أنه عمل لمدة ٤ – ٥ السنوات السابقة فى إحدى المهن ، ولم يكن عاطلا خلال تلك الفترة (More Maure Student) . وهذا النظام يعطى فرصة أكبر للمتقدمين ، حيث لا يقتصر القبول على الحاصلين على شهادة اتمام الدراسة الثانوية فى العام نفسه ، كما هو متبع فى مصر .

– تنظم الجامعة دراسة بعد الثانوية العامة لمن يرغب فى التقدم للالتحاق بكليات الطب ، ويشترط نجاح الطالب فى المقرر الذى حددته الجامعة .

– التفكير فى تعديل نظام الدراسة فى المرحلة الثانوية ، بحيث تتضمن اختبارات ميول نحو التخصصات المختلفة لتوجيه الطالب الى ما يناسب استعداده وقدراته .

– اتباع نظام الفرقة الاعدادية ، على أن تكون عامة للطب وطب الاسنان والصيدلة ، وهو نظام (Preliminery Natural Science) ، ويتم الاختيار للكليات الثلاث من بين الناجحين فى الفرقة الاعدادية طبقا لمعايير تحددها الجامعة . وتعتبر هذه الدراسة تأهيلية ، وفرصة لاختبار ميول الطالب وقدراته . وهذا النظام كان متبعا فى مصر .

نظام الدراسة البينية والقبول على مرحلتين :

١ – **المرحلة الأولى** (Junior Colleges) ومدة الدراسة بها سنتان ، ويقبل بها الحاصلون على الثانوية العامة طبقا لمجموع درجاتهم والمواد المؤهلة ، ويحصل الخريج على دبلوم فى العلوم الطبية الأساسية ، يؤهله للالتحاق بعمل ما اذا لم يتمكن من الالتحاق بكلية الطب .

٢ – **المرحلة الثانية** (Senior Colleges) ويقبل بها الحاصلون على دبلوم العلوم الطبيعية الأساسية ، تبعا لشروط معينة تضعها كليات الطب وطب الاسنان والصيدلة ، بما يناسب كل تخصص منها . وهذه هى الكليات الجامعية التى تمنح درجات البكالوريوس .

ويعتقد الكثيرون أن هذا النظام يعطى فرصة كافية للطالب لاختبار مدى استعداده ، ويوجهه لطبيعة الدراسة الأنسب فى وقت مبكر ، حماية له من التعثر فى دراسة الطب وهو فى منتصف الطريق .

والخلاصة : ان نظام القبول بكليات الطب فى مصر مرتبط بسياسة القبول بالجامعات . ولما كان تطبيق نظام القبول عن طريق مكتب التنسيق قد بدأ عام ١٩٥٥ أى منذ ٣٧ عاما وهى فترة كافية ، فإنه يحسن بعدها دراسة نتائجه وتقويمه ومقارنته بأهم النظم المتبعة للقبول بكليات الطب بالخارج ، ومحاولة تطويره وتحديثه ، ليكون أكثر فعالية فى اختيار أفضل وأنسب الطلاب للالتحاق بكليات الطب . إذ إن الاعتماد على المجموع الكلى للدرجات التى حصل عليها الطالب فى امتحان شهادة إتمام الدراسة الثانوية – حتى بعد إضافة المواد المؤهلة – لا يحقق رغبات الطلاب ، وقد يؤدى إلى إهدار ميولهم وقدراتهم ، ولا يعبر عن مدى استعدادهم ، ولا يضمن تفوقهم فى دراستهم بكليات الطب . لذلك يجب أن نستمر فى محاولة المواءمة بين الأفضل من حيث دقة وحسن اختيار الطلاب للالتحاق بكليات الطب ، والأعدل من حيث تكافؤ الفرص والمساواة بينهم ، ومما لاشك فيه فإنه من الضرورى الاستعانه بتجارب الدول المتقدمة فى مجال التعليم الطبى .

مواصفات خريج كليات الطب :

إن توصيف الأداء الأمثل للطبيب Optimum Physician

Performance وتحديد مسئولياته الوقائية والعلاجية والإدارية ، ومستواه العلمى ، ومستوى المهارات المطلوبة ، وكذلك تحديد القدرات النهائية للطالب عند نهاية الدراسة بكلية الطب - تشكل فى مجموعها المواصفات المطلوبة ، وبالتالى أهداف العملية التعليمية لمرحلة البكالوريوس .

ولقد أدت الثورة العالمية فى المعلومات الطبية ، والزيادة المطردة فى المعرفة بمسببات الأمراض وطرق الوقاية منها ، والتطور التكنولوجى فى وسائل التشخيص ، وظهور النظريات التربوية الحديثة - إلى ضرورة إعادة النظر فى مواصفات خريج كليات الطب ، لمواكبة تلك المتغيرات السريعة ، والظروف المستقبلية التى سيمارس فيها الخريج المهنة .

ويمكن عرض أهم المواصفات لخريج كليات الطب على النحو الآتى :

- الإلمام بالمعلومات الكافية عن أسباب الأمراض وطرق الوقاية منها ، والمهارات اللازمة لتشخيص الأمراض وعلاجها ، والدراية بالتكنولوجيات الحديثة فى هذا المجال .

- معرفته بالمشاكل الصحية فى مصر بصفة خاصة والعالم الخارجى بصفة عامة .

- أن يكون لديه إلمام واقتناع برسالة الطب الحديث وأهمية البيئة الصحية للإنسان .

- الرغبة فى خدمة المرضى والشعور بالعطف نحوهم .

- أن يكون لديه الاستعداد والقدرة للاهتمام بالمجتمع وأفراده ، وتوعيتهم للحفاظ على الصحة والسلامة والوقاية من المرض .

- الرغبة فى تحسين مستواه العلمى والمهنى عن طريق الاطلاع على كل جديد فى مجال تخصصه ، والحرص على التعلم الذاتى والتعليم الطبى المستمر .

- معرفته بقوانين مزاولة المهنة وواجبات الطبيب وحقوقه ، والحرص على الالتزام المهنى والحفاظ على سلوكيات المهنة وآدابها .

- أن تكون لديه دراية كافية باقتصاديات الرعاية الصحية والنظم المختلفة المتبعة فى مصر لتقديمها .

- أن يكون قادرا على التفكير العلمى لاستكشاف أسباب مايصادفه من مشاكل صحية وطرق حلها ، مع الالتجاء إلى المتخصصين عند الحاجة وفى الوقت المناسب .

- الاستعداد للعمل كعضو فى الفريق الطبى ولديه روح التعاون مع زملائه ورؤسائه ومرؤسيه .

- أن يكون لديه إلمام بالقواعد الأساسية فى العمل القيادى ، وأن يكون قدوة حسنة لكل العاملين معه ، من حيث الالتزام بحسن الأداء والمسئولية نحو المجتمع .

- أن يكون متحليا بالصفات والأخلاقيات الضرورية للتعامل مع المواطنين لكسب ثقتهم ، مثل احترام الذات واحترام الغير ، والنظام والدقة والأمانة والإخلاص والصبر .

- أن يكون ملما بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمع المصرى ، ومدركا لتأثير العادات والتقاليد على تصرفات المواطنين ، سواء فى الحضر أو الريف وفى حالات الصحة والمرض .

- أن يكون مؤمنا بأن إنسانية الطبيب لاتقل أهمية عن مهارته .

إن تحديد أهداف التعليم الطبى يرتبط بالضرورة بموضوع توصيف الخريج ، وهى قضية حظيت باهتمام عالمى انتهى الى ماياتى :

(١) أن يكون قادرا على مجابهة المشاكل الحادة والمزمنة وتوصيف المرض ووصف العلاج ، والقدرة على التعاون مع المتخصصين عند الحاجة .

(٢) أن يكون على دراية بالتطور التكنولوجى المتاح للتشخيص والعلاج .

(٣) أن يكون قادرا على التوائم مع المجتمع ، وتمييز الوضع الاجتماعى والاقتصادى للمريض حتى لايكون عبئا مضافا عليه ، وكذلك تقويم النفس وتقويم البيئات المحيطة .

وفى هذا المجال فإن التقرير الذى صدر فى الولايات المتحدة سنة ١٩١٠ أوضح أن هناك كثيرا من السلبيات فى مهنة الطب . فتكونت مجموعة من الكونجرس لكتابة تقرير واف عن أوضاع التعليم الطبى والخدمات الصحية . وقد صدر باسم تقرير Flexner ، ويخلص فيما يلى :

(١) زاد عدد الأطباء فى فترة السنوات الخمس والعشرين السابقة ، ولوحظ انخفاض مستواهم فى الجرعة العلمية والتدريب المطلوب .

(٢) كان التعليم تلقينا وكانت الكليات مصدرا للربح السريع للقائمين عليها من ناحية المصاريف والدروس الخصوصية .

(٣) لم يركز الاهتمام بأهمية التدريب المهنى للأطباء داخل وخارج المستشفيات مع رعايتهم الرعاية الكافية .

(٤) لم تتوفر المعامل والمكتبات التى يحتاج إليها الأطباء والطلاب لرفع المستوى العلمى لهم .

(٥) يرى البعض أن عامة الشعب والمجتمعات الريفية والفقيرة لاتحتاج إلى مستويات راقية فى العلاج ، وهذه القضية مردود عليها بأن الطب خدمة متوافقة ، لاتفرق بين الغنى والفقير وبين الحضر والريف .

واستمرت هذه الدراسة عدة سنوات وخرجت بعدة توصيات ، أهمها :

- تحديد مستوى عال من الجودة فى التعليم والتدريب تتوافق مع احتياج العمل فى المجتمع وتطوره .

- النهوض بالعلوم الأساسية خاصة ، مع توفير المعامل والمكتبات .

- أن يدرب الطلاب مع أساتذتهم فى المستشفيات والعيادات الخارجية ، وينطلقوا إلى الخدمة فى الوحدات الريفية .

- التركيز على التدريب باستعمال الأسلوب العلمى ، لمجابهة المشاكل فى الحقل أو المستشفى أو العيادة الخارجية .

- الاهتمام باختيار الأساتذة وتحديد نوعياتهم ، وإغرائهم بالتفرغ للعمل الجامعى ، وحفز المتفوقين .

أعضاء هيئة التدريس بكليات الطب :

صدر القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ، مشتملا على الضمانات التى تكفل اختيار العناصر المناسبة لعضوية هيئة التدريس بالجامعات المصرية ، بدءا من تنظيم عملية تعيين المعيدين والمدرسين المساعدين باعتبارهم نواة أعضاء هيئة التدريس ، إلى شروط التعيين فى وظائف المدرسين والاساتذة المساعدين والأساتذة .

ويعتبر نظام التعيين فى هيئة التدريس بالأقسام الأكاديمية والأقسام الإكلينيكية بكليات الطب نظاما جيدا ، بالمقارنة بكثير من الجامعات الأجنبية ، من حيث مستوى التأهيل والشروط الواجب توافرها ، حيث أن اعتبار الدكتوراه شرطا للتعيين فى وظائف هيئة التدريس ، وضرورة التقدم بإنتاج علمى من البحوث فى حالة التعيين فى وظائف الاساتذة المساعدين والاساتذة ، يلقى تقديرا من الجامعات الأجنبية لمستوى أعضاء هيئة التدريس بكليات الطب فى مصر .

ولقد كانت وظائف هيئات التدريس الشاغرة تشغل عن طريق الإعلان قبل صدور القانون ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ، وهذا الأسلوب هو المتبع بمعظم كليات الطب بالخارج ، إذ يتيح الفرصة للتقدم للوظيفة من داخل الكليات وخارجها ، ويوسع قاعدة اختيار العناصر الأفضل .

وجدير بالذكر أنه يتردد من وقت لآخر رأى ينادى بإعادة النظر فى أسلوب تعيين هيئات التدريس بالجامعات المصرية المعمول به حاليا ، ويطالب بالعودة لنظام الإعلان ، لإذكاء روح التنافس بين المؤهلين ، ولتوسيع قاعدة الاختيار ، ولتهيئة الفرصة لتنقل أعضاء هيئات التدريس بين الجامعات ، وتبادل الخبرات بينها ، وتزويد الكليات الحديثة ، وخاصة الإقليمية ، باحتياجاتها من هيئات التدريس .

وكانت نسبة أعضاء هيئة التدريس إلى الطلاب بكليات الطب فى

المستينات والسبعينات قليلة مقارنة بالمعدّلات العالمية ، واضطرت الدولة لاتباع نظام التكليف فى تعيين المعيدين . وكان من نتائج سياسة الحد من أعداد الطلاب المقبولين فى السنوات الأخيرة من ناحية ، واستمرار الزيادة فى أعداد هيئات التدريس من ناحية أخرى – أن تحسنت نسبة أعداد هيئات التدريس لأعداد الطلاب ، وأصبحت بعض الكليات القديمة تتسم بالتضخم العددى فى هيئات التدريس .

ويوضح الجدول رقم (٤) أعداد هيئات التدريس والمدرسين المساعدين والمعيدين بكليات الطب باستثناء جامعة الأزهر خلال الفترة من العام الجامعى ٨٦/ ١٩٨٧ وحتى العام الجامعى ٩٠/١٩٩١.

غير أنه برغم تحسن النسبة العددية لهيئة التدريس إلى الطلاب ، بل وتضخم أعداد هيئات التدريس ببعض الكليات القديمة إلى حد التشبع – فإن ذلك لم ينعكس إيجابا على مستوى الخريجين كما هو متوقع ، وهذه ظاهرة تستحق التوقف ومحاولة إيجاد تفسير لها . ولعل غيبة تقويم العملية التعليمية ، وعدم تفرغ هيئات التدريس للعمل الجامعى ، وعدم الاهتمام بتأصيل العلاقة بين الاستاذ والطالب ، وكذلك العمل بكليات الطب نصف اليوم بدلا من اليوم الكامل ، وقصر المدة الفعلية للعام الجامعى – هى بعض العوامل التى أدت إلى هذه الظاهرة .

إن عضو هيئة التدريس يجب أن يكون على دراية بالأصول التربوية فى طرق التعليم ونظم التقويم ، بالإضافة إلى تمكنه علميا فى مادته . ويجب ألا تترك الأمور لاكتسابه الخبرة فى التدريس عن طريق التجربة والخطأ ، فقد أصبح التعليم علما تجرى فيه البحوث وتمنح فيه الدرجات الجامعية PH.D. Education .

ولارتباط التعليم الطبى بصحة الإنسان ولدوره فى تشكيل وصناعة طبيب المستقبل ، ينبغى أن يكون موضع اهتمام خاص ، ضمانا لمستوى الخريج والذى سوف ينعكس على ما يؤديه من خدمات صحية للمواطنين .

وقد تحول تركيز الاستاذ على المحاضرة بالعملية التعليمية إلى أسلوب تلقين المعلومات للطالب Spoon - Feeding كما أن اعتماد الطالب على المحاضرة والملخصات أبعده عن التعلم الايجابى Active Learning وأصبح الطالب متلقيا للمعلومة فقط دون أن يشارك فى البحث عنها ، فتعود على أسلوب التعلم السلبى Passive - Learning .كما ضعفت الصلة بين الاستاذ والطالب ، وأصبحت قاصرة على وقت المحاضرة وخلال الامتحانات ، ولم يعد الكثير من الاساتذة يشتركون مع الطلاب فى الحوار والمناقشة ، وبالتالى حرم الطلبة من الاحتكاك العلمى بأساتذتهم والاستفادة من توجيهاتهم ونصائحهم .

هذا ولابد أن يكون عضو هيئة التدريس ملما بالأسس الحديثة للتعليم والتعلّم ، مدركا لرسالة الطب الحديث ، قادرا على التقويم الذاتى لنفسه ولأسلوبه فى التدريس من خلال نتائج امتحانات الطلاب ، وأن يستفيد من ذلك Feed Back فى تطوير وتحديث أسلوبه فى عملية التعليم .كما يجب توصيف وظيفة عضو هيئة التدريس بكليات الطب ، والتعرف على العوامل التى تمكنه من أداء رسالته ، والمعوقات التى قد تؤثر سلبا على أدائه وتحد من عطائه .

وتتمثل الواجبات الأساسية لعضو هيئة التدريس فى التدريس والبحث العلمى ورعاية الطلاب ، والمساهمة فى النواحى العلمية والثقافية فى القسم والكلية والجامعة والمجتمع . ولكى يؤدى عضو هيئة التدريس تلك الواجبات لابد أن توفر له الكلية الإمكانات الضرورية للقيام بها ، من حيث التجهيزات والمراجع والكوادر الفنية المعاونة . والى جانب ذلك فإن له حقوقا على الدولة ، من حيث تحسين مرتبه وتوفير سبل الحياة الكريمة له ، وتشجيعه على التفرغ للعمل داخل الكلية والمستشفى التعليمى ، وتكريمه أدبيا ومعنويا ، وتمكينه من الاتصال العلمى بالخارج من خلال مشاركته فى المؤتمرات وإيفاده فى المهام العلمية ، وعلى القيام بالبحوث ومساهمة الكلية فى نفقاتها ، مع منحه المكافآت والحوافز مما يساعده على تقليل الانشغال فى أعمال خارج عمله الجامعى ،

ويشجعه على مزيد من العطاء ويرفع مستوى أدائه فى التدريس والبحث العلمى ورعاية الطلاب .

ولعل ما يشغل بعض أعضاء هيئات التدريس هو السفر للخارج ، مما يسبب لهم حالة من عدم الاستقرار حتى يحققوا رغبتهم . وقد بلغت الإعارات والاجازات الخاصة فى بعض أقسام كليات الطب ٢٥٪ وهى نسبة عالية ، تؤثر فى كفاءة العملية التعليمية ، وخاصة بالكليات الإقليمية الناشئة ، وفى هذا المجال يجب إعادة النظر فى طريقة احتساب مدة الإعارة والاجازة الخاصة ضمن المدة المحددة للترقيات ، وإعطاء ميزة لعضو هيئة التدريس الذى لم يترك عمله فى كليته ولم يتغيب عن عمله الجامعى فى إعارة أو أجازة خاصة .

قانون تنظيم الجامعات :

تضمن قانون تنظيم الجامعات الكثير من المواد التى تحكم الأداء والواجبات . ومن المعروف أن النصوص المقررة للأداء والواجبات تبدو قيمتها عند الالتزام بها نصاً وروحا . والذى يعنينا هنا هو ما ينعكس على مستوى الطلاب ، ومن ثم على الخريجين ، نتيجة أسلوب القيام بهذه الواجبات ومدى الالتزام بها .

فقد حدّد القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات واجبات أعضاء هيئة التدريس ، وأكد على ما يتعلق منها بالطلاب ، ومثال ذلك ماتضمنته المادة ٤٩ من القانون : (على أعضاء هيئة التدريس أن يتفرغوا للقيام بالدروس والمحاضرات والتمرينات العملية) .

وما تضمنته المادة ٩٦ من القانون : (على أعضاء هيئة التدريس التمسك بالتقاليد والقيم الجامعية الأصيلة ، والعمل على بثها فى نفوس الطلاب ، وعليهم ترسيخ وتدعيم الاتصال المباشر بالطلاب ورعاية شئونهم الاجتماعية والثقافية والرياضية) وماتضمنته المادة ١٠٣ من القانون : (يحظر على أعضاء هيئة التدريس إعطاء دروس خصوصية بمقابل أو بغير مقابل) .

إننا يجب ان نراجع التجربة التى مر بها قانون تنظيم الجامعات منذ صدوره ، لنتعرف على ما لا يتم تطبيقه من هذه الواجبات وأثر ذلك على مستوى الأداء وبالتالى على مستوى الطلاب والخريجين . هذا وقد اشترطت المادة ٦٦ والمادة ٦٧ من القانون - فيمن يعين مدرسا - الحصول على الدكتوراه أو مايعادلها - أن يكون محمود السيرة حسن السمعة ومضت ست سنوات على حصوله على البكالوريوس ، وأن يكون ملتزما فى عمله ومسلكه منذ تعيينه معيدا أو مدرسا مساعدا بواجباته ومحسنا أداءها) ويلاحظ هنا أن شرط الالتزام فى العمل والتمسك بالواجبات وحسن أدائها جاء فى آخر الشروط .

وبالنسبة للدروس الخصوصية فقد تفشت هذه الظاهرة بشكل ملفت للنظر فى الآونة الأخيرة ، مما يتطلب دراسة هذه الظاهرة ومسبباتها والعمل على تلافيها .

واشترطت المادة ٦٩ والمادة ٧٠ من القانون بشأن التعيين فى وظائف الاساتذة المساعدين والاساتذة ثلاثة شروط : أولها مدة خمس سنوات فى الوظيفة ، ثم التقدم بالانتاج العلمى من البحوث ، وثالثا ذكر ما يتعلق بواجباته نحو الطلاب ، وهو أن يكون ملتزما فى عمله ومسلكه منذ تعيينه بواجبات أعضاء هيئة التدريس ومحسنا أداءها .

وقد اتضح من واقع التجربة على مدى عشرين عاما ، أن هذه الشروط تحتاج إلى إعادة النظر فيها وتعديل ترتيبها ، حيث أن مدة الخمس سنوات قد تنخفض إلى أربع سنوات بالجامعات الإقليمية ، وربما تنخفض إلى ثلاث فى حالات التجنيد بالنسبة للجامعات الاقليمية ، أما شرط الانتاج العلمى من البحوث - وبصرف النظر عما يثار حوله - فإنه أصبح الشىء الوحيد المطلوب بعد استيفاء المدة . ولذلك فإن الترقى للوظيفة الأعلى أصبح تلقائيا . أما الشرط الثالث وهو أن يكون ملتزما بواجبات أعضاء هيئة التدريس وأن يكون محسنا أداءها ، فإنه لا يحظى بالأهمية التى تناسبه وكان يجب إعطاؤه الأولوية ، حيث ان عضو هيئة التدريس معلم أولا ثم باحث ثانيا ، ويجب أن يكون الطالب وطبيب المستقبل هو محور اهتمامه بالدرجة الأولى . ولذلك يجب التأكيد على أن

الالتزام بواجبات التدريس وباقي الواجبات نحو الطلاب هو أول الشروط وأهمها عند تعيين وترقية عضو هيئة التدريس .

على أن قانون تنظيم الجامعات لم يتضمن أسلوب تقويم أداء أعضاء هيئة التدريس لواجباتهم التعليمية ، فتركها دون الاقتراب من أسلوب تطبيقها ، في حين اهتم بنظام وقواعد تشكيل اللجان العلمية الدائمة لفحص الانتاج العلمي من البحوث ، وشروط عضويتها ، وأسلوب عملها ، وتفاصيل إجراءات التقدم بالبحوث ، إلى آخر ما ورد بالمواد ٧٣ و٧٤ و٧٥ من القانون ، فضلا عن أن المجلس الأعلى للجامعات يضع في بداية كل دورة جديده لتشكيل هذه اللجان قواعد جديدة للتقويم ومعايير موحدة له ، لتعمل بها اللجان العلمية الدائمة .

ولما كان أداء عضو هيئة التدريس وقيامه بواجباته نحو الطلاب لايدخل ضمن عناصر التقويم ، فقد أثر ذلك سلباً على اهتمام بعض أعضاء هيئات التدريس بالطلاب ، واتجه اهتمامهم نحو العامل الأهم في الترقي وهو التقدم بالبحوث ، والذي يتم على حساب واجباتهم الأخرى ، مثل الاحتكاك العلمي بالطلاب وريادتهم وتوجيههم واكسابهم الخبرة .

وليس أدلّ على عدم الاهتمام بشرط الالتزام في العمل والمسلك بواجبات عضو هيئة التدريس وأن يكون محسنا أداها من أن المادة ٨٥ من القانون والخاصة بالاعارات ، والمادة ٨٩ من القانون والخاصة بأجازة مرافقة الزوج ، قد تسمح بالتغيب في الخارج لمدة ست سنوات ، كما أن المادة ٩١ من القانون تسمح بالتغيب في الإعارات والاجازات لمدة عشر سنوات كحد أقصى ، فكيف يكون عضو هيئة التدريس ملتزما بعمله ومحسنا لأدائه وهو غير قائم بالعمل أصلا ومتغيب بالخارج في اعارة او أجازة خاصة ؟ لذلك يجب إعادة النظر في نظام الاعارات والاجازات ، وطريقة احتساب مدة التغيب عن العمل الأساسي بالجامعة .

وتقتضي مواجهة السلبيات في العملية التعليمية وفي الأداء والقيام بالواجبات - مناقشتها واقتراح أسلوب مواجهتها ، وأن نعمل على أن يتضمن قانون تنظيم الجامعات معايير وأسلوب التقويم الكامل لعضو هيئة التدريس ، والتزامه بواجباته نحو الطلاب بالدرجة الاولى .

وجدير بالذكر أن البند ٦ من المادة ٢٨ من اللائحة التنفيذية للقانون ، ينص على (تنظيم ريادة علمية للطلاب بحيث يكون لكل مجموعة من طلاب الفرقة الدراسية بالقسم أو الكلية أو المعهد رائد من أعضاء هيئة التدريس يعاونه مدرس مساعد أو معيد يقوم بالالتقاء دوريا بطلاب مجموعته للوقوف على مشاكلهم العلمية وتوجيههم والعمل على حلها بمعرفة إدارة الكلية واساتذتها) .

إن التقويم المستمر لمعدلات الأداء ومستوى الطلاب والخريجين قد تضمنه القانون ولكنه لايُطبق ، في حين أن التقويم والنقد الذاتي هما من أجل التحسين ورفع الكفاءة . وقد تضمنت المادة ١٩ من اللائحة التنفيذية للقانون (دراسة نتائج الامتحانات وتقديم المقترحات بشأنها) كما نصت المادة ٢٨ بند ٣ من اللائحة التنفيذية للقانون على أن (تتبع نتائج الامتحانات ودراسة الإحصاءات الخاصة وتقارير لجان الامتحان عن مستوياتها وتقديم التوصيات اللازمة في شأنها إلى مجلس الكلية) .

وفي أحد الأمثلة عن طرق اختيار وتعيين وتقويم أعضاء هيئة التدريس ببعض الجامعات الأجنبية ، فإن كثيرا منها تتبع نظام الإعلان عن الوظائف الشاغرة بالمجلات الطبية ، ويتضمن الإعلان الشروط المطلوب توافرها في المتقدم ويحدد الواجبات المطلوب قيامه بها ، وكثيرا ماينص على أن المرتب حسب المؤهلات والخبرة ، وأنه لابد من مقابلة شخصية مع اللجنة المشكلة لاختيار الأفضل من بين المتقدمين . ومعظم فئات هيئات التدريس بالكثير من الجامعات الأجنبية يعملون من خلال نظام التعاقد ، باستثناء بعض كبار الاساتذة المثبتين ، وقد يجدد العقد أو لا يجدد بناء على نتيجة المتابعة والتقويم المستمر .

أما بالجامعات المصرية فالأمر يتوقف على مدة العمل بالوظيفة ،

وعلى البحوث بالدرجة الأولى ، ثم يأتى بعد ذلك الالتزام بالواجبات المنصوص عليها فى القانون .

وخلاصة القول : أن قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية قد تضمنا مواد تحكم الأداء والواجبات ، وتنعكس آثارها مباشرة على مستوى الطلاب والخريجين ، ولكنها على مدى عشرين عاماً منذ صدور القانون لاتؤخذ مأخذ الجد ، وبعضها يجب تعديله .

العملية التعليمية بكليات الطب :

تشمل العملية التعليمية بكليات الطب ، جميع الأنشطة التى تتعلق بالتسجيل والتدريس من محاضرات وحلقات دراسية ، وتدريب عملى وإكلينيكى بالكلية والمستشفى الجامعى بقسميه الداخلى والخارجى ، ودور كل من الاستاذ والطالب والإشراف على سير الدراسة ، وتدور العملية التعليمية فى إطار منهجى ، وتتضمّن : تحديد المحتوى العلمى لكل مادة ، ووضع برنامج التدريب العملى والإكلينيكى ، وتوزيع الموضوعات النظرية والتدريبات على سنوات الدراسة ، وتحديد الساعات اللازمة لكل منها . كما تشمل نظام التعليم الطبى المتبع بالكلية ، ونظام التقويم المتمثل فى امتحانات آخر العام ، واختبارات أعمال السنة ، وكذلك توفير الإمكانات البشرية من أعضاء هيئات التدريس والمدرسين المساعدين والمعيدين ، والإمكانات المادية مثل : قاعات المحاضرات والمعامل والمستشفى الجامعى بقسميه الداخلى والخارجى .

وبالنسبة للعلوم الأساسية الطبيعية - والتى كانت تُدرس بالفرقة الإعدادية - فقد كان هناك اتجاه لتخفيض عدد الساعات المخصصة لها ، وانتهى الأمر الى إلغاء الفرقة الإعدادية . ولكن مع ثورة المعلومات الطبّية المتزايدة ، وظهور التكنولوجيات الحديثة فى تشخيص الأمراض وفى الفحوص والعلاج ، وكذلك أهمية الاستفادة من الهندسة الطبية والاتجاهات الحديثة التى تتطلب الربط والتكامل بين العلوم الإكلينيكية والعلوم الأساسية -- فقد تأكدت أهمية عودة الفرقة الإعدادية وتطوير محتوى المقررات بها .

أما بالنسبة للعلوم المُقرّرة خلال البكالوريوس بكلية الطب ، فإن الاتجاهات العالمية المعاصرة تهتم بموضوعات الإحصاء الحيوى ، وطب المجتمع ، ومبادىء علم النفس ، وعلم الاجتماع ، والسلوكيات ، والمشاكل السكانية ، والتلوث البيئى ، واقتصاديات الصحة والمرض ، والهندسة الطبية ، وقانون آداب وتقاليد المهنة .

هذا وقد أصبحت الوقاية من الامراض وأخطار العدوى ، والإصابة أثناء العمل ، من الموضوعات التى تحظى بأولوية بين ما يدرس بكليات الطب ، كما أن الممارسة العامة أصبحت تخصصا قائما بذاته . وينبغى مواكبة الاتجاهات العالمية فى هذا المجال . فبعض المواد التى لم تكن تدرس لطالب الطب فى الماضى أصبحت من الاهمية بمكان فى تكوين شخصية الطبيب ، ومثال ذلك البُعد الاجتماعى فى دراسة الطب ، ليكون الطبيب ملما بالظروف الاجتماعية والبيئية المحيطة بالمريض الذى يتعامل معه ، وليس مع المرض فقط ، وكذلك العادات والتقاليد التى تؤثر على سلوكيات الفرد تجاه الصحة والمرض ، والعوامل الديموجرافية والاقتصادية التى سيمارس فيها الخريج المهنة .

لقد ادى ازدياد أعداد الطلاب بكليات الطب فى الستينات والسبعينات بما لا يتناسب مع أعداد هيئات التدريس ، لانخفاض مستوى العملية التعليمية ، ورغم اتجاه أعداد الطلاب إلى الانخفاض فى السنوات الأخيرة مع الزيادة المطردة فى أعداد هيئات التدريس فإن العملية التعليمية لم تتحسن ولم يرتفع مستوى الخّريجين ، بل ربما انخفض عن ذى قبل وهذه ظاهرة تحتاج إلى تفسير . ويتطلب الأمر التحّول من طرق التدريس المعتمدة على تلقين المعلومة للطالب (Spoon Feeding) والتى تجعل الطالب طرفا متلقيا فى عملية التعلّم السلبى -- إلى أسلوب التعلّم الإيجابى (Active Learning) وتعليم الطالب كيف يتعلم وينمّى معلوماته ويكتسب المهارات باستمرار .

ومع أن سنوات الدراسة بكليات الطب بمصر تتقارب مع سنوات الدراسة بمعظم كليات الطب بالخارج ، غير أن كليات الطب فى مصر

اتجهت فى الآونة الأخيرة لنظام نصف اليوم ، كما أن كثرة الاجازات وطول فترة الامتحانات ، والبداية المتأخرة والنهاية المبكرة للعام الجامعي - تحتاج إلى إعادة النظر بهدف إعطاء فرصة أفضل لهيئات التدريس فى المحاضرات والتدريبات العملية والإكلينيكية ، ولعل ذلك يكون عاملا مساعدا فى مواجهة ظاهرة الدروس الخصوصية .

هذا وتستغرق النظم الحالية للامتحانات وقتا طويلا على حساب العملية التعليمية نفسها ، وتشكل عبئاً ثقيلا على الطالب والاستاذ ، وتحتاج إلى إعادة النظر فيها وتطويرها وتحديثها . إذ إن الأسلوب المتبع حاليا ينحصر فى قياس كم المعلومات التى يستطيع الطالب تذكرها واسترجاعها عند إجابته على الاسئلة ، فى حين أن الأهم هو قياس قدرة الطالب على استخدام المعلومات وربطها ببعضها ، وكيفية الاستفادة منها فى النواحى التطبيقية . وتُعتبر نتائج امتحانات الطلاب تقويما للعملية التعليمية بما فيها القائم بالتدريس ، ومن ثم لا تختص بتقويم الطالب فقط . كما أن التقويم المستمر على مدى العام الدراسى أفضل من التركيز على امتحانات آخر العام . على أن الاتجاهات الحديثة فى أسلوب وضع الأسئلة تشير إلى تفضيل نظام الأسئلة الصغيرة متعددة الإجابة (MCQ) عن أسئلة المقال الطويلة .

وبالنسبة للامتحانات الشفوية ، فإنه يجب التأكيد على اتباع أسلوب الحوار بين الممتحنين والطالب ، لاكتشاف قدراته على الحوار والمناقشة ، بدلاً من أن تكون الامتحانات الشفوية سرداً للمعلومات النظرية وكأنها امتحان تحريرى آخر غير مكتوب . أما الامتحانات العملية والإكلينيكية فهى الفرصة لتقويم قدرات الطالب على تطبيق المعلومات التى حصلها والمهارات التى اكتسبها .

ولا تحقق اختبارات أعمال السنة بصورتها الحالية الهدف الأساسى ، وهو التقويم المستمر لأداء الطالب خلال العام الدراسى من حيث التحصيل والالتزام ، ومن الأفضل إعادة النظر فى أسلوبها ، وزيادة نسبة الدرجات المخصصة لها من ٢٠٪ إلى ٣٠ - ٤٠ ٪ من الدرجة النهائية .

كما أن نظام الممتحن الخارجى ، وكذلك نظام اللجان الثلاثية المشتركة لامتحان البكالوريوس لم تعد لها فاعلية ، ولا تحقق الهدف الذى وضعت من أجله ، ولهذا فإن بعض الدول الأجنبية تتبع نظام امتحان الدولة ، وتعطيه أهمية بالغة لضمان المستوى المطلوب للخريجين ، ولتحقيق التعادل والمساواة فى أسس تقويم الخريجين من الجامعات المختلفة على مستوى الدولة .

هذا وبالنسبة للطالب أثناء دراسته بكلية الطب ، فإن الاتجاهات التربوية الحديثة تعطيه الحق فى الاستفسار من استاذه عن نقاط الضعف التى أدت أو تؤدى إلى رسوبه أو عدم تحقيقه للتقديرات التى كان يأمل فى الحصول عليها ، وأن يتلقى من استاذه التوجيه والنصح لتصحيح مسار أسلوبه فى الدراسة والامتحانات .

وينبغى للعملية التعليمية بكليات الطب أن تتعرض لتقويم مستمر ، وأن تكون لها معّدلات أداء محسوبة ليتسنى مراجعتها من وقت لآخر لاستجلاء الجوانب الإيجابية والسلبية ، ثم تطويرها وتحديثها ، بهدف تحسين أداء الخريجين ورفع مستواهم العلمى والمهنى .

مراحل التعليم الطبى :

أولها مرحلة تحضيرية علمية كانت تسمى اعدادى الطب PNS ، وقد ألغيت أو أدمجت فى مرحلة العلوم الأساسية الطبية لمدة سنتين ، لدراسة الجسم السليم من الناحية التشريحية والوظيفية والكيماوية ، ثم مرحلة العلوم التطبيقية ومدتها سنة يدرس فيها علم الأمراض وعلم العقاقير وعلم البكتريا وعلم الطفيليات ، ثم مرحلة العلوم الإكلينيكية ، وطب المجتمع ومدتها ثلاث سنوات ، والمنهج الحالى فى كليات الطب معمول به منذ سنة ١٩٧٥ وهو نظام المواد

المنفصلة على مدى ٦ سنوات ، ما عدا كلية قناة السويس التى تختلف فى المنهج والأسلوب .

وقد تطور التعليم الطبى فى كثير من الدول فى عدة أبعاد ، منها :

أولا : من ناحية الوقت والمحتوى والتدريب . إذ لابد من التحول من التدريس المنفصل إلى التدريس المتكامل توفيرا للوقت ومنعا للتكرار ، مع البدء بمبادىء الجراحة والباطنة العامة فى السنة الثالثة ، لربطها بالعلوم الأساسية .

ثانيا : تطوير طرق التدريس مع تقويم العائد من المحاضرات العامة ، للتغلب على الاوضاع الراهنة ، حيث الاستفادة الضئيلة والحضور القليل ، والانضباط شبه المستحيل بسبب الأعداد الكبيرة من الطلاب . لذلك كان من الضرورى ادخال نظام الرعاية العلمية ، حيث يكلف كل عضو من هيئة التدريس برعاية ١٠ - ٢٠ طالباً ، وريادته لهم - ثم إدخال أسلوب التعلّم الذاتى والإيجابى ، وخاصة فى المرحلة الإكلينيكية .

ثالثا : الامتحانات ومتابعة أعمال السنة والاختبارات الدورية مع التقويم المستمر ، وتحول الأسئلة من طريقة المقال إلى أسئلة قصيرة تهدف إلى قياس قدرة الطالب ، وأسئلة الاختيار المتعدد MCQ مع الرجوع إلى الممتحن الخارجى بكليات أخرى أو من خارج مصر .

كذلك لابد من عمل تقويم مستمر لعملية الامتحان وأسلوب التقويم ، ولأعضاء هيئة التدريس فى قدراتها التعليمية وفى ضبط الاختبارات . فهناك من يبغى التدريس ، ومنهم من يميل إلى البحوث أو ريادة الطلاب ، ومن ثم يوجه كل إلى ما يتقن .

ولعله من الأهمية بمكان : إعادة مراكز تطوير التعليم الطبى فى الجامعات ، التى ظهرت منذ عدة سنوات ثم اختفت أو ضعف دورها ، وكذلك إعادة النظر فى دورات إعداد المدرس الجامعى ، لما لها من دور فى تكوين كوادر متخصصة ذات قدرة على نقل المعرفة والتعليم ، وإعداد بعض أعضاء هيئة التدريس المتخصص فى تطوير التعليم . على أن تؤخذ تلك القدرات فى الحسبان عند تقويم عضو هيئة التدريس . ويمكن دعوة لجنة قطاع التعليم الطبى لتقويم وضبط الإيقاع فى كليات الطب .

تدريب أطباء الامتياز :

تعتبر السنة التدريبية فترة هامة فى حياة الطبيب المهنية ، حيث يجب أن يتم خلالها التوجيه العملى للطبيب لكى يتحمل أعباء المهنة ، ولذلك فهى فترة تدريبية تشكل مستقبله المهنى الذى يوجهه إلى أى تخصص يريده ، وهى فترة تتيح للخريج الفرصة لاستكمال ما لم يتم استيعابه فى فترة التكوين ، مع أهمية توجيهه ليعيش حياته لخدمة الوطن والمواطن .

لكل ذلك وضعت أهداف محددة لفترة تدريب الأطباء ، أهمها :

الهدف الأول : (اجتماعيا ونفسيا)

- التعامل والتواصل مع مختلف الفئات من المواطنين والمرضى ، مهما تباينت شخصياتهم وتصرفاتهم .
- أن يعمل ضمن فريق متكامل ، بروح الترابط والتعاون .
- أن يفضل عمله والخدمة التى يؤديها عما سواها .

الهدف الثانى : (فنيا)

أن يرفع مستواه الفنى ، لكى يكون قادراً على القيام بالدور الوقائى والعلاجى فى الخدمة الطبية ، وأن يكون على فهم كامل بمعنى الرعاية الصحية الأولية ، حيث تتكامل مؤهلات ومتطلبات الحياة والصحة السليمة ، وأن يكون على دراية بمجابهة الحالات الحرجة والطارئة بقدر المستطاع، وأن يحسن استخدام إمكانات التشخيص والعلاج المتاحة فى أفضل صورة اقتصادية ، مع اختيار أنسب الأساليب . كذلك ينبغى أن يمارس التعليم الذاتى المستمر ، وأن يكون أكثر قدرة على مجابهة المشاكل .

الهدف الثالث : (إداريا)

- أن يكون قادرا على القيام بوظيفته إداريا .

- أن يتبع النظام الصحى ، وأن يكون لديه تقويم اقتصادى فى حدود الإمكانات .

- أن يكون مدربا على أسلوب التسجيل والرصد الأمين للبيانات التى تكون الأساس السليم للتخطيط الصحى وصنع القرار السليم ، على أن يكون التسجيل فيما يستجد من تكنولوجيات .

- أن يكون ملما بأساليب الإدارة الأساسية .

وهناك بعض النقاط التى يجب التركيز عليها فى توصيف واجبات الطبيب الذى سوف يوجه إلى خدمة المجتمع وهى :

- التعامل مع المجتمع والأفراد فى إطار من إنكار الذات .

- قيادة الفريق العامل فى الوحدة الصحية .

- تشخيص المشاكل الصحية والسكانية ووضع أولويات لمجابهتها .

- تطبيق البرامج القومية الموجهة فى المشاكل الصحية مثل : برامج التطعيمات - تنظيم الاسرة - رقابة البيئة - رقابة المدرسة .

- التقويم الذاتى ، ومسايرة أساليب التعليم المستمر .

برنامج مقترح لتدريب أطباء الامتياز :

وتخلص أهم نقاط هذا البرنامج فيما يأتى :

- إتاحة الفرصة للتدريب بالأقسام الأساسية الباطنة - أطفال - جراحة - نساء .

- وكذلك للتدريب بالأقسام الخاصة فى اتجاه معين أو فى العموميات لفترات أكثر .

- التدريب على خدمة المنافذ الصحية الأولية ، وتشمل : مراكز الريف والحضر ورعاية الطفولة والأمومة ومكاتب الصحة ومراكز الصحة المدرسية . وذلك من خلال تنظيمات مشتركة بين وزارة الصحة والجامعات . وفى هذه المراكز يمتزج العمل الإكلينيكى والوقائى والإدارى .

- التدريب فى المراكز التخصصية لوزارة الصحة الى تفتقدها كليات الطب والمستشفيات التعليمية مثل : مستشفى الحميات - مستشفى الأمراض النفسية والعصبية - مراكز إصلاح البيئة - مراقبة الأغذية والمياه - مراقبة المساكن .

سلبيات السنة التدريبية :

- التوحيد القياسى لجميع الخريجين ، رغم اختلاف قدراتهم وتوجههم فى التخصصات المستقبلية .

- نقص التدريب على أسلوب الخدمات المحلية ، وانفصام أساليب التعليم والتدريب عما هو متاح وممارس فى مصر .

- عدم إشراك وزارة الصحة ومؤسساتها فى التخطيط وبرمجة النظم ومتابعة التطور خلال السنة التدريبية .

- عدم الربط بين أعداد الأطباء تحت التدريب وعدد المرضى والأسرة المتاحة .

- عدم وجود برنامج محدد لتوصيف الوظائف ، وإبراز مستقبل العمل فى المهنة ومجالات الحوافز والآمال والتطلعات لرفع نفسية الطالب فى فترة التدريب لكى يقبل على العمل الصحى .

فترة الطبيب المقيم :

وهى فترة لتكوين الطبيب الموجه للتخصص سواء تخصص عريض أو دقيق ، ومدتها ثلاث سنوات وهنا لابد أن نحتذى بما يسود العالم المتقدم ، حيث يجتاز كل متخصص دقيق فترة من التخصص العريض . ومشاكل هذه الفترة أقل من مشاكل سنة التدريب ، وذلك لقرب النائب ومسئوليته الكاملة أمام رؤسائه الذين هم مسئولون عن توجيهه وتحضيره للدراسات العليا . وبعض النواب يتولى مسئولية إدارية فى المستشفى تحسب ضمن تدريبه العملى والعلمى ، على أن تكون هذه الفترة للتوجه الإدارى غير مستغرقة لوقت تدريبه وتكوينه العلمى ، وأن تحدد لفترة قصيرة تتركه متفرغا لتحصيله فى تخصصه .

برنامج تكوين النواب :

ينبغى وضع برنامج لتكوين النواب ، يتضمن

ما يأتى :

- أن يكون النائب متفرغا تفرغا كاملا .

- توصيف الوظيفة ، ووضع نظام لأسلوب التحصيل والتدريب ، لكى يستوفى مستوى محدداً يصل إليه ويعتمد عليه بعد فترة الثلاث سنوات .

- التقويم المستمر .

- التحضير للدراسات العليا حتى يكون لديه اداة التقويم الجيد .

- أن يكون له تكوين بحثى علمى تربوى وإدارى .

كل هذه المجالات مطلوبة ومحددة ، لأن هذه الفترة تنتهى إلى أحد ثلاثة مجالات : إما الالتحاق بهيئة التدريس كمعيد او كمدرس مساعد ، أو التوجه إلى التخصص خارج الكلية فى وزارة الصحة أو القوات المسلحة كمساعد أخصائى ، أو الاتجاه إلى عمل بحثى أو إدارى أو قيادى فيما بعد .

الدراسات الطبية العليا :

هى مرحلة حتمية للحصول على مؤهل عال ، أو للتدريب فى تخصص محدد ، وتؤخذ حاليا على أنها من العلامات المميزة لتطوير التعليم الطبى فى السنوات الخمسين الماضية .

ولما أصبح التخصص سمة من سمات التقدم فى الخدمة والكفاءة ، فإن نسبة التخصص فى البلاد المتقدمة زادت عن ٦٠ ٪ من مجموع الأطباء ، وبالتالى فإن التركيز على الدراسات العليا والتخصصات البينية المرتبطة بالعلوم الأساسية - يتطلب الاهتمام بها فى المرحلة القادمة .

وتتميز الدراسات العليا بالعديد من الفوائد فى تخريج الأطباء المتخصصين ، منها : شحذ قدرات هيئات التدريس فى التطوير والتطور ، وفتح باب البحوث وحل المشكلات القومية والمحلية . وتقوم الجامعات المصرية بهذا الدور فى تكوين المتخصصين ، بعكس بعض الدول الأخرى حيث تقوم الجمعيات - مثل الجمعية الطبية الأمريكية ، أو الكليات الملكية فى إنجلترا - بدور أساسى فى الدراسات العليا منذ سنوات طويلة .

أما أنواع الدراسات العليا فهى : الدبلوم - الماجستير - الدكتوراه - زمالة الجمعية الطبية المصرية - التعليم المستمر .

الدبلومات : بدأت فى مصر سنة ١٩٤٠ بناء على طلب وزارة الصحة ، وألغيت سنة ١٩٧٢ ، وأعيدت سنة ١٩٨٢ بناء على طلب وزارة الصحة لاحتياجها إلى كثير من التخصصات . وفى مصر اليوم أكثر من ٣٢ تخصصاً فى الدبلومات ، وتتطلب الدبلوم حضور مقررات دراسية نظرية ، والتدريب فيها مطلوب ، ولابد من اكتساب حاملها الخبرة فى التخصص الموجه اليه .

مشاكل الدبلومات : وأهمها ان حضور الطلاب غير منتظم ، ونسبة النجاح منخفضة والتدريب فيها قليل ، لذلك اختلفت الآراء فى إلغائها لضعف مستواها أو استمرارها لقيمتها ، خاصة فى التخصصات المطلوبة بكثرة ، والتخصصات الصغيرة الحجم مثل التخدير والجلد ، وكذلك يحتاجها أبناء البلاد العربية الذين يفضلون الحضور لفترات لا تتجاوز عدة شهور .

الماجستير : الماجستير فى العلوم الأساسية عادة ما تكون موقوفة على المعيدين فى كليات الطب والصيدلة والأسنان ، ومدتها سنتان ، وتقدم فيها رسالة فى التخصص المطلوب . أما فى العلوم الإكلينيكية - وفيها أكثر من ثلاثين تخصصاً - فهى فترة يسترجع فيها الطالب العلوم الأساسية بجرعة محدودة . وفى الفترة الثانية يتجه للتخصص الذى يطلبه ، ويقدم رسالة تكون بمثابة التدريب على جمع المادة العلمية ، واستخدام بعض العلوم الأساسية أو الإحصائية . وفى بعض الأحوال تكون فى هيئة بحث تطبيقى .

وتمثل فترة التدريب فى النيابة مدة التدريب لنائب التخصص ، من خلال البرامج المحددة التى تعتمدها لجنة قطاع التعليم الطبى مع الجهات الأخرى الممثلة فى تلك اللجنة .

الدكتوراه : وهي درجة أكاديمية على مستوى عال ، وتحتفظ بسمعة عالية ، وتكاد تكون قاصرة على المدرسين المساعدين وقليل من أخصائي وزارة الصحة والقوات المسلحة ، ويشترط أن تتضمن الرسالة المقدمة لنيلها اضافة جديدة ، تتميز بالابتكار .

ملحوظات على شهادة الدكتوراه :

وهناك ملحوظات عديدة على هذه الشهادة ؛ يأتي في مقدمتها :

– عدم وجود برامج محددة يُلزم بها الطالب ، مما أثر على المستوى في المدى الطويل .

– عدم تماثل المستويات في الجامعات المختلفة ، خاصة بالكليات التي لم تستكمل مقوماتها من هيئة التدريس ، وعلى الأخص القدامى منهم .

– أن الدرجات العلمية في مصر متساوية من حيث حقوق حامليها .

كل هذا يُوجب أن يوحد المستوى ، عن طريق لجان مشتركة يشكلها المجلس الأعلى للجامعات من كل الكليات ومن أعلى الكفاءات ، لتضمن المستوى الممتاز والموحد ويمكن الاستعانة باساتذة من الخارج .

زمالة الجمعية الطبية المصرية : أنشأت الجمعية الطبية المصرية هذه الزمالة لسد بعض الفراغات في تخصصات لم توجد في معظم الكليات . وقد بدأت الفكرة منذ عدة سنوات بان تكون في هيئة شهادة ، ولكن المجلس الأعلى للجامعات ومجلس الجمعية الطبية المصرية فضل أن تكون زمالة مماثلة للزمالات الأوربية والأمريكية ، وقد اعترفت بها وزارة الصحة ، ولكن المجلس الأعلى للجامعات لم يعترف بها حتى الآن . وقد وجدت في عدة تخصصات على رأسها : أمراض الكلى الباطنية Nephrology – طب الممارس العام General Practice – طب الطوارىء Emergency Medicine ، وينبغي أن تستمر هذه الزمالة ، وأن يرفع مستواها باستمرار لتؤدي دورها المطلوب في قضية استمرار التعلم .

التعليم الطبي المستمر :

هو نوع من التعلم لا يهدف للحصول على شهادة ، ولكنه يؤدي إلى زيادة المعلومات والخبرة . والأصل فيه الحفاظ على حق المجتمع من خلال رفع مستوى الطبيب بما يتوافق مع التطورات العالمية ، وبالتالي تتطور الخدمات والعلوم الطبية والتخصصات المختلفة . وهناك سبيلان لاستمرار التعليم :

أولا : السبيل الاجتهادي الفردي : وهو غير محدد الأبعاد ، يزاوله الكثير من الأطباء ، خاصة أطباء الجامعات والمدن الكبرى والقوات المسلحة والمستشفيات التعليمية ، وقليل منهم يسهم في الندوات ويصدر المجلات ، ويشارك في المؤتمرات الخارجية ، أو يتدرب مع الاساتذة الأجانب الذين يجرون البحوث والتجارب العلمية .

وكل هذا يتم على مستوى فردي دون إجبار أو اختبار أو تقويم ، وليس لهذا الاسلوب الاجتهادي برامج أو مناهج محددة أو متابعة .

ثانيا : التعليم الطبي المستمر والمبرمج : وقد بدأ في أمريكا مع التطور السريع في العلوم الطبية ، مما استدعى محاسبة القائمين على مهنة الطب على أدائهم وقدراتهم وعطائهم ، ورأت وزارة الصحة إلزام المجتمع الطبي في أمريكا باستمرار رفع مستوى الطبيب ، من خلال الجمعية الطبية الأمريكية التي بدأت بأسلوب مبرمج في عدة ولايات ، ثم انتشر بعد ذلك ، وكان أسلوبا محددا وموجها للحفاظ على حق المستهلك ، وذلك بجرعات متزايدة على فترات محددة مصحوبة بتقويم مستمر .

وقد قررت بعض الدول – مثل أمريكا – قواعد تحدد استمرار الممارسة وإعادة التسجيل (Recertification Program) لمن يؤدي دورات استمرار التعلم بنجاح ، ولكنها تمنع من لا يكون على المستوى المطلوب من ممارسة المهنة .

والأسلوب المتبع حاليا في قضية استمرار التعلم المبرمج هو : بذل جهود مشتركة تقوم بها الجامعة ، وكل قادر على العطاء في المنطقة المحددة والتخصص المحدد ، وتمولها وزارة الصحة

المسئول الأول عن سلامة الإنسان ، وتقوّمه الجمعية الطبية المتخصصة للحفاظ على الأداء والمستوى والجرعات العلمية المطلوبة ، محددة بتطوير العلوم الطبية وتقدمها ، وتؤخذ من خلال ندوات ومؤتمرات وإعلام وكتب وشرائط تعليمية وأفلام للتدريب واختبارات ورقابة أداء ، وحصر نتائج العمل والقدرة على التسجيل ونشر البحوث أو إحداث تقدم فى أساليب العلاج . وذلك للحفاظ على مستوى الطبيب ورفع مستواه باستمرار حتى ينفع المرضى بآخر ما وصل اليه العلم ، كما أن هذا النظام يوجه الى مختلف المناطق لتكون الرعاية الطبية على مستوى متقارب فى كل جهات الوطن .

الكتاب الطبى :

تحول التدريس بكلية طب قصر العينى عام ١٨٩٧ من اللغه العربية إلى اللغة الانجليزية ، واستقدم الاساتذة للتدريس ، وتولى دكتور كيتنج إدارة الكلية فى عام ١٨٩٣ - الأمر الذى جعل الكتاب الطبى انجليزيا ، وكانت الكتب المقررة فى الكلية هى نفسها المقررة فى انجلترا ، واستمر الحال كذلك لسنوات طويلة فى كليات الطب التى نشأت بعد ذلك فى مصر .

والحقيقة انها كانت كتباً على مستوى عال ، وتعد من أمهات المراجع فى التخصصات المختلفة ، وكانت متوفرة فى مصر ، واسعارها فى متناول غالبية الطلاب ، ومتاحة فى المكتبات الجامعية للاستعارة الخارجية .

ثم بدأت فى مصر حركة تاليف الكتب فى العلوم الطبية باللغة الانجليزية ، وتم طبعها فى مصر وكانت مقبولة شكلا وموضوعا ، لغة ومحتوى ، والحصول عليها أسهل من الكتب الاجنبية ، خاصة وان كثيرا منها ظهر فى صورة ملخصات تبرز أهم المعلومات ، فتحول معظم الطلاب تدريجيا من المراجع الاجنبية الى الكتب المصرية ، فاتسعت حركة تاليف الكتاب الطبى المصرى ، خاصة وان الكتاب الاجنبى أصبح مرتفع الثمن ، وغير متوفر بالمكتبات الجامعية ، لكن شابت النواحى التجارية الكتاب المصرى فى السنوات الاخيرة ، فظهرت بعض الكتب فى صورة مذكرات سردت فيها المعلومات بطريقة تيسر الحفظ وتفتقر الى الشرح وتخلو من الرسومات أو الصور ، مع رداءة الطباعة برغم ارتفاع أسعارها .

ولقد تدخل المجلس الأعلى للجامعات خلال السنوات الاخيرة فى قضية الكتاب الجامعى المصرى ، فجعله ضمن اهتماماته فى بداية كل عام جامعى جديد ، من خلال نظام يتيح قدراً من الرقابة والتوجيه بالنسبة للكتب التى يؤلفها أعضاء هيئة التدريس ، واقترحت بعض الجامعات شراء الكتب تيسيرا على الطلاب ، وقدمت الجامعات دعما ماليا للطلاب مساهمة منها فى خفض أثمانها .

غير ان كليات الطب يجب أن تضع مواصفات للكتاب الجامعى ، وأن تشجع الاساتذة فى كل تخصص على التاليف المشترك ، ترشيدا لنفقات التاليف والطباعة والنشر لصالح الطلاب ، وحتى يكون الكتاب الطبى واجهة مشرفة للجامعات المصرية واساتذتها .

ويجب الا يقتصر الطالب على الكتاب الجامعى باعتباره الكتاب المقرر ، ولابد ان يشجع ويوجه للاطلاع على المراجع الاجنبية ، والاستفادة من المكتبة فى البحث عن المعلومة فى الكتب والدوريات الاجنبية والمصرية .

اقتصاديات التعليم الطبى :

ان مايصرف على التعليم الطبى هو استثمار ذو عائد كبير ، لانه يوفر القوى البشرية المؤهلة لتقديم الخدمات الصحية .. إذ أن صحة المواطنين وقدرتهم على الانتاج هى ثروة قومية ، ولذلك يجب ان يتبوأ التعليم الطبى اولوية متقدمة فى موازنة الجامعات .

والتعليم الطبى جزء من التعليم الجامعى الذى يحكمه قانون تنظيم الجامعات ، وتسرى عليه مجانية التعليم ، الا انه يعتبر من أكثر أنواع التعليم تكلفة . وتنحصر الموارد المالية للتعليم الطبى فى التمويل الحكومى ، بينما يسهم فى توفير الموارد المالية للتعليم الطبى - فى كثير من البلاد الاجنبية - الحكومة والمؤسسات والشركات وأولياء الأمور

والطلاب انفسهم والمرضى الذين يعالجون بالمستشفيات الجامعية ، وتتلقى كليات الطب بالخارج كثيرا من التبرعات من الهيئات والأفراد .

فتنمية القوى البشرية وتوفير الاطباء والقيام بالبحوث الطبية وخدمة المجتمع مطالب ملحة ، ولكن تحقيق ذلك مرتبط بتوافر الموارد المالية التى يجب ان يتناسب حجمها مع أعداد الطلاب ، ومع حجم الدور الذى تقوم به كليات الطب . كما انه مع تزايد اعداد الطلاب وعدم كفاية الموارد المالية أصبحت الكليات غير قادرة على القيام بدورها بالصورة المأمولة ، مما أثر سلبا على مستوى الخريجين .

وقد أثيرت قضية مجانية التعليم الجامعى مرات عديدة ، ومع الضغوط الاقتصادية وارتفاع تكلفة التعليم وزيادة اعداد الطلاب ارتفعت الاصوات المنادية بإعادة النظر فى اقتصاديات التعليم ، وبخاصة اقتصاديات التعليم الطبى ، كما يطالب البعض بترشيد مجانية التعليم .

أسباب عدم كفاية الموارد المالية :

– الزيادة فى أعداد الطلاب ، مما جعل المدرجات والمعامل والعيادات غير كافية .

– زيادة المرتبات والاجور لجميع العاملين بالتعليم الجامعى اسوة بالعاملين بالدولة .

– ارتفاع تكاليف المبانى والانشاءات والتجهيزات .

– الإقبال المتزايد على الدراسات العليا والبحوث ، وهذه تحتاج الى أجهزة ومصروفات كثيرة .

– الإنفاق على الاسكان الطلابى وتغذية الطلاب ، حيث ان الطلاب لايسهمون فيها الا بقدر ضئيل .

– عدم التعاون بالقدر الكافى بين الجامعات والكليات ، فى ذات الجامعة ، فى استخدام الامكانات والتجهيزات العلمية .

– فصل التخصصات الدقيقة داخل الاقسام ، وانشاء أقسام جديدة لكل منها ، على عكس ما ينادى به الخبراء من دمج بعض الاقسام .

ولعل هذه الأوضاع الخاصة باقتصاديات التعليم الطبى تستدعى النظر فى الأخذ بما يأتى :

– ترشيد مجانية التعليم الطبى ، على ان يتحمل الطالب الراسب جزءا من نفقات تعليمه .

– اقتصار المجانية على مرحلة البكالوريوس ، ويسدد طالب الدراسات العليا او الجهة الموفدة له التكاليف الفعلية للدراسة ، ويعفى منها المعيدون والمدرسون المساعدون .

– بالنسبة للإسكان الطلابى ، يمكن ان يساهم الطالب بمعظم التكلفة الفعلية ، ويعفى الطالب المتميز غير القادر .

– التريث عند إنشاء أقسام جديدة ، الا لضرورة علمية وبعد دراسة متأنية .

– البحث عن مصادر وبدائل جديدة لتمويل التعليم الطبى ، مثل :

• تشجيع التبرعات من الهيئات والأفراد بالداخل والخارج .

• مشروع العلاج بأجر داخل المستشفيات الجامعية وفرض رسوم على مايقدم من خدمات معملية لحالات خارج المستشفى ، كالتحاليل والأشعات .

• إنشاء وحدات ذات طابع خاص للعلاج بأجر فى التخصصات الهامة .

• عقد دورات التدريب والتعليم المستمر (Refresher Courses) فى مقابل رسوم يسددها الدارسون أو الهيئات التابعون لها .

• تشجيع الاساتذة المصريين بالجامعات الاجنبية على تقديم المنح الدراسية للمعيدين والمدرسين المساعدين بكليات الطب والتبرع بالأجهزة والمراجع .

• اسهام شركات صناعة الدواء بالتبرع لكليات الطب ، والتقدم الى أقسام الكلية لاستشارتها فى منتجاتها الدوائية ، واعتبار

الكليات مراكز استشارية لتقويم ما تنتجه الشركات من أدوية ، وذلك نظير مقابل نقدى .

حول الدعوة الى تعريب التعليم الطبى :

كانت مصر أول دولة فى منطقة الشرق الاوسط بدأت تعليم الطب سنه ١٨٢٤ ، وكان تدريسه باللغة العربية ، ثم تحول الى اللغة الانجليزية منذ عام ١٨٩٧ ، ومايزال التدريس بها مستمرا فى جميع كليات الطب حتى الآن .

وقد اختلفت الآراء ما بين مؤيد ومعارض ومتحفظ بالنسبة لتعريب التعليم الطبى ، الا ان الرأى الغالب قد انتهى الى أن اللغة هى وسيلة الاتصال والتفاهم وتبادل المعلومات ، وقد أصبحت اللغة الانجليزية لغة دولية للعلوم الطبية ، كما أن الكم الهائل والمستمر من المعلومات الطبية الجديدة والتطور السريع فى وسائل الاتصالات وتبادل المعلومات - يتطلب اجادة لغة الاتصال الاكثر انتشارا ، وهى بالدرجة الاولى اللغة الانجليزية ، حيث مازلنا فى مرحلة نقل العلم والتكنولوجيا . كما أن تعليم الطب باللغة الانجليزية لا يعتبر انسلاخا عن القومية العربية .

التوصيات

وعلى ضوء ما سبق ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء - يوصى بما يأتى :

* إعادة النظر فى أهداف التعليم الطبى فى مصر ، على ضوء رسالة الطب الحديث ، مع تحديد تلك الأهداف والعمل على تحقيقها . والحرص على تخريج الأطباء بالمستوى والمواصفات التى يتطلبها الأداء الأمثل من حيث المعلومات والمهارات والسلوكيات ، وأن يكون تخريج أطباء مؤهلين لتقديم الرعاية الأولية هدفا رئيسيا من أهداف التعليم الطبى .

* ضرورة التوصل الى نظام للقبول بكليات الطب يكون أكثر فعالية فى اختيار أفضل وأنسب الطلاب لطبيعة الدراسة بكليات الطب ، حيث ان نظام القبول الحالى يعتمد على عامل وحيد هو نتيجة امتحان الثانوية ، فى حين أن الاتجاهات التربوية الحديثة تشير إلى تعدد وتنوع أسس الاختيار والمفاضلة بين الطلاب المتقدمين .

* تحديد أعداد الطلاب المقبولين طبقا للإمكانات المتاحة بالكليات - حرصا على مستوى العملية التعليمية ، ومن ثم مستوى الخريجين - وبقدر الاحتياجات الفعلية لأعداد الخريجين ، بهدف تحقيق التوازن بين مخرجات التعليم الطبى ومدخلات الخدمات الصحية من القوى البشرية .

* تقويم نتائج إلغاء الفرقة الاعدادية بكليات الطب ، بعد أن مضى على تلك التجربة عدة سنوات ، وإعادة النظر فى قرار إلغائها على ضوء : نتائج التقويم ، وثورة المعلومات الطبية المتزايدة ، وظهور التكنولوجيات الحديثة فى وسائل التشخيص والعلاج ودور الهندسة الطبية ، مما يؤكد أهمية العلوم الأساسية التى كانت تدرس بالفرقة الإعدادية .

* الاهتمام بتدريس : الوقاية من الأمراض ، والإحصاء الحيوى ، وطب المجتمع ، والبعد الاجتماعى فى دراسة الطب ، ومبادىء علم النفس والسلوكيات ، وقانون وآداب وتقاليد المهنة ، والمشاكل السكانية والبيئية ، واقتصاديات الصحة والمرض ، والهندسة الطبية ، والوقاية من اصابات العمل .

* تأصيل العلاقة بين الاستاذ والطالب ، حيث ان الطالب خلال دراسته بكلية الطب يحتاج إلى الرعاية والتوجيه العلمى والمهنى والتربوى والقدوة الحسنة فى معاملة المرضى ، كما يجب الاهتمام بما نصت عليه اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات ، من أن يكون لكل مجموعة من الطلاب رائد من أعضاء هيئة التدريس .

* تطوير طرق التدريس بكليات الطب ، والتحول من أسلوب تلقين المعلومات للطالب أو التعليم السلبى إلى أسلوب التعليم الإيجابى ، وأن

يكون للطالب دور في البحث عن المعلومة ، وكذلك تعليم الطالب كيف يتعلم وينمي معلوماته ويكتسب المزيد من المهارات .

* ضرورة تقدير وحساب الفترة الفعلية التي يستغرقها التدريس خلال العام الجامعي ، مع العودة لنظام اليوم الدراسي الكامل ، وإعادة النظر في البداية المتأخرة والنهاية المبكرة للعام الجامعي ، وكثرة الأجازات ، وطول فترة الامتحانات .

* تقويم نظام التعليم الطبي الكلاسيكي - التقليدي - المتبع بكليات الطب ، باستثناء كلية الطب بجامعة قناة السويس ، وذلك في ضوء الاتجاهات العالمية المعاصرة ، والعمل على تطويره وتحديثه بالربط والتكامل بين المواد الدراسية أفقيا ورأسيا ، والاهتمام بحلقات الدرس والتقويم المستمر لأداء الطلاب على مدى العام الدراسي .

* تقويم تجربة كلية الطب بجامعة قناة السويس بعد أن مضى عليها أكثر من عشر سنوات ، حيث ان نظام التعليم الطبي الموجه نحو المجتمع والذي اتبعته الكلية مازال حديثاً بالنسبة لمصر ، وتستحق التجربة الاهتمام بمتابعتها نظرا لما تتميز به من ربط التعليم الطبي بالاحتياجات الحقيقية والمشاكل الصحية للمجتمع .

* دراسة نظام الساعات المعتمدة في التعليم الطبي ، وبحث مدى ملاءمته وإمكان تجربته في كلية جديدة عندما تدعو الحاجة إلى إنشائها ، بشرط أن تستكمل جميع الإمكانات البشرية والمادية وجميع متطلبات هذا النظام قبل بدء الدراسة بالكلية . على أن يتم تقويم التجربة من حيث إيجابياتها وسلبياتها ، وخاصة بالنسبة لمستوى الخريجين .

* الاهتمام بنظام حلقات الدرس لمجموعات صغيرة من الطلاب ، لإتاحة الفرصة للاتصال المباشر بين الاستاذ والطالب في الحوار والمناقشة والاحتكاك العلمي والمهني والتربوي ، إذ إن ذلك عامل أساسي في تكوين شخصية الطالب وصقل مواهبه وتنمية قدراته وإكسابه السلوكيات المهنية القويمة .

* توسيع قاعدة تدريب الطلاب وتنويعها . فبالاضافة للتدريب بالمستشفى الجامعي يجب التوصل لصيغة يمكن معها تدريب الطلاب في الوحدات الصحية ومراكز الطفولة والامومة والمستشفيات العامة ، والاهتمام بمعايشة الطلاب للمشاكل الصحية .

* دراسة نظام التقويم التراكمي لطالب الطب ، منذ التحاقه بالكلية وحتى تخرجه فيها ، وذلك لتشجيع الطلاب على جدية الدراسة وإذكاء روح المنافسة بينهم ، بهدف تحقيق التقديرات التي يأملون في الحصول عليها عند التخرج . مع تحويل اختبارات أعمال السنة إلى نظام التقويم المستمر لأداء الطالب على مدى العام الدراسي .

* الاهتمام بدراسة نتائج الامتحانات والإحصاءات الخاصة بها ، وضرورة قيام لجان الامتحان بتقديم تقارير عن مستوياتها ، للاستفادة منها في تقويم العملية التعليمية بالأقسام المختلفة .

* إعادة النظر في نظام الامتحانات والوقت الطويل الذي تستغرقه على حساب وقت عملية التدريس ، والعبء الثقيل الذي تلقيه الامتحانات ، بصورتها الراهنة ، على عاتق الطلاب وهيئات التدريس . مع التركيز في تطوير نظام الامتحانات على أن تكون قياسا لقدرة الطالب على كيفية استخدام المعلومات في النواحي التطبيقية ، وليست قياسا لكم المعلومات التي يستطيع استرجاعها وتذكرها .

* دراسة فكرة " امتحان الدولة " للبكالوريوس على مستوى كليات الطب ، لضمان المساواة وتكافؤ الفرص في تقويم وتقديرات الطلاب عند التخرج ، مع إعادة النظر في دور الممتحن الخارجي ونظام اللجان الثلاثية المشتركة لامتحان البكالوريوس ، لمعرفة مدى تحقيق كل منهما للهدف منه .

* أن تتعرض العملية التعليمية بكليات الطب لتقويم مستمر ، وأن يكون لها معدلات أداء محسوبة ، ليتسنى الرجوع إليها من وقت لآخر لاستجلاء الجوانب الإيجابية والسلبية فيها ، ثم تطويرها بهدف تحسين أداء الخريجين ورفع مستواهم العلمي والمهني ، على أن تتضمن عملية

التقويم إعداد استمارة بيانات شاملة لاستطلاع رأى الجهات المعنية التى يعمل بها الخريجون .

* تدعيم مراكز التعليم الطبى التى سبق أن أنشئت فى بعض الكليات ، مثل طب القاهرة والاسكندرية وعين شمس ، وتنظيم دورات تدريبية ، والقيام بالبحوث فى التعليم الطبى .

كما يجب الاهتمام بتطوير دورة تدريب عضو هيئة التدريس وزيادة مدتها ، وإضافة محاضرات وتدريبات نوعية لكل مجموعة من الدارسين فى تخصصات متقاربة .

* إعادة النظر فى مواصفات خريج كليات الطب ، لتكون محققة لأهداف التعليم الطبى ورسالة الطب الحديث والدور المنتظر لطبيب المستقبل ، مع ضرورة توصيف الأداء الأمثل للخريج وتحديد المعلومات والمهارات والقدرات عند نهاية الدراسة بالكلية ، والاهتمام بأن يكون مؤهلاً للرعاية الصحية الأولية والوقاية من الأمراض ومواجهة المشاكل الصحية والبيئية ، وعلى استعداد لخدمة المجتمع ، مع حرصه على الالتزام بقوانين وآداب وتقاليد المهنة ، وعلى متابعة المعلومات والتكنولوجيات الطبية الحديثة ، ولديه الرغبة فى التعليم الطبى المستمر .

* توفير الكتاب الطبى الطالب . فبالنسبة للكتاب المصرى يجب أن توضع له مواصفات للالتزام بها ، وتشجيع الاساتذة فى كل تخصص على التأليف المشترك ، ترشيدا لنفقات الطباعة وتخفيفاً عن الطلاب بالنسبة لثمنه ، مع دعم الكتاب وتوفيره بأعداد كافية بمكتبة الكلية . وبالنسبة للكتاب الأجنبى يجب تزويد مكتبة الكلية بأعداد كافية من أمهات المراجع ، حتى لايقتصر الطالب على الكتاب المصرى .

* مواجهة مشكلة الدروس الخصوصية والبحث فى أسبابها واقتراح الوسائل للقضاء عليها ، وبحث طرق تنفيذ ما نص عليه قانون تنظيم الجامعات بحظرها ، وضرورة قيام الكليات باتخاذ موقف جاد تجاه من يثبت عليه ممارستها ، مع التركيـز على تحسين المستوى التعليمى .

* بحث فكرة إلغاء نظام تكليف المعيدين ، ودراسة العودة لنظام الاعلان عن وظائف المعيدين والمدرسين المساعدين ، لتوسيع قاعدة اختيار العناصر الأفضل ، وإذكاء روح التنافس بين الراغبين فى التقدم لتلك الوظائف .

* تقويم نظام تعيين هيئات التدريس ، بعد أن مضى عليه عشرون عاما منذ صدور القانون ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ، على أن تتم مناقشة الموضوع لتأييد الإبقاء على النظام الحالى ، أو العودة لنظام الإعلان كما كان عليه الحال قبل ١٩٧٢ .

* الالتزام بتطبيق المواد التى تضمنها قانون الجامعات والتى تحكم أداء وواجبات عضو هيئة التدريس نحو الطلاب ، وخاصة ماينعكس منها على مستوى الخريج ، وبالتالى على مستوى الخدمات الصحية التى سيؤديها للمواطنين - لاسيما التفرغ للقيام بالدروس والمحاضرات والتمرينات العملية ، والتمسك بالتقاليد والقيم الجامعية الأصيلة والعمل على بثها فى نفوس الطلاب ، وتدعيم وترسيخ الاتصال المباشر بالطلاب ، ورعاية شئونهم الاجتماعية والثقافية والرياضية .

* توفير سبل الحياة الكريمة لعضو هيئة التدريس وتكريمه ماديا وأدبيا مع رعايته صحيا ، وتيسير قيامه بالبحوث والمساهمة فى تكاليفها ، وتمكينه من الاتصال العلمى بالخارج ، وتشجيعه على أن يجعل الطالب محور اهتمامه بالدرجة الأولى ليرتفع مستوى الخريجين ، وبالتالى يتحسن أداؤهم فى الخدمات الصحية .

* دراسة فكرة قيام أعضاء هيئات التدريس بالعمل الخاص داخل المستشفى الجامعى فى غير أوقات عملهم الجامعى لمن يرغب منهم ، بهدف تشجيعه على عدم السعى نحو الإعارات والاجازات الخاصة .

* تعديل المادتين رقمى ٦٩ ، ٧٠ من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ، والخاصتين بالتعيين فى وظائف المدرسين والاساتذة المساعدين ، بحيث يكون من بين عناصر التقويم : التزام

* إعادة النظر فى طريقة احتساب مدة الإعارة والاجازة الخاصة ضمن المدة المحددة لترقيات أعضاء هيئات التدريس ، والبحث عن صيغة توفر ميزة لعضو هيئة التدريس الذى واصل عمله الجامعى ولم يتغيب عنه فى إعارة أو اجازة خاصة .

* دراسة أسباب عدم تحسن مستوى الخريجين ، رغم الزيادة المطردة فى أعداد هيئات التدريس والمدرسين المساعدين والمعيدين والانخفاض فى أعداد الطلاب المقيدين بكليات الطب .

* الاهتمام بدراسة اقتصاديات التعليم الطبى ، والنظر فى : ترشيد مجانية التعليم بكليات الطب ، وقصرها على مرحلة البكالوريوس ، وأن يتحمل الطالب الراسب جزءا من نفقات تعليمه ، وأن يسدد طالب الدراسات العليا أو الجهة التابع لها التكلفة الفعلية للدراسة ، على أن يعفى منها المعيدون والمدرسون المساعدون والطلاب المتميزون ، وبالنسبة للإسكان الطلابى يساهم الطالب بمعظم التكلفة الفعلية ، ويعفى منها الطالب المتميز أو غير القادر .

مع البحث عن مصادر تمويل جديدة مثل : التبرعات ، والعلاج بأجر داخل المستشفيات الجامعية ، وتقديم خدمات معملية وفحوص وأشعات نظير رسوم ، والعلاج بأجر داخل الوحدات ذات الطابع الخاص ، وتنظيم دورات تدريبية للأطباء نظير رسوم ، وحث شركات صناعة الدواء على اعتبار الكليات مراكز استشارية لها نظير مقابل نقدى .

وكذلك التريث فى إنشاء أقسام أو كليات جديدة إلا لأسباب ضرورية وبعد دراسة متأنية .

* ايفاد بعثات الى الخارج ، تنتهى بالحصول على المؤهل العلمى المطلوب ، ولاسيما بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس ، لدراسة العلوم الطبية الحديثة ومواكبة التقدم العالمى .

العدالة والتشريع

فى السياسة القضائية

من الأهداف الرئيسية للمجالس القومية المتخصصة دراسة الوسائل الكفيلة بتيسير الخدمات للمواطنين فى شتى المجالات ، وتوفيرها بالقدر المناسب لتطور المجتمع ، ومواكبة التقدم الحضارى . لما فى ذلك من دعم لبنيان العلاقات والروابط الانسانية ، وحماية للسلام الاجتماعى .

وقد بدا أن خدمات العدالة ينبغى أن تكون لها أولوية متقدمة ، وأن تيسيرها والارتفاع بمستوى أدائها يعتبر هدفا انسانيا وحضاريا ، الى جانب أثرها الهام فى ازاحة عوامل التوتر والتذمر ، وبث الشعور بالاطمئنان والولاء والانتماء . ومن هنا وضع المجلس نصب عينيه أن يصل الى حلول ومقترحات تكفل تحقيق العدالة الناجزة ، وتتقصى وسائلها الناجعة ، وتزيل معوقاتها المانعة ، من خلال بحوثه وتقاريره المتعاقبة التى اتخذت مسارين : الأول ، ويهتم بالموضوعات الملحة والعاجلة ، والثانى ويعنى بالسياسات بعيدة المدى . وكان من ثمرات جهود المجلس مجموعة من الدراسات يأتى فى مقدمتها :

سياسة التشريع فى مصر ، عناصر رئيسية فى السياسة القضائية المستقبلية ، تيسير اجراءات التقاضى فى المجالين المدنى والجنائى ، معوقات التقاضى ، النيابة العامة والمستقبل .

وفى مراجعة لحصاد انجازات المجلس ، ومقترحاته وتوصياته ، بدا أن بعضها مازال فى حاجة الى التأكيد ، وأن البعض الآخر يحتاج الى استكمال وتحديث ، ومن ثم أعد هذا التقرير الذى يعرض خلاصة مركزة لكل ما يتصل بموضوعات السياسة القضائية ، مستكملا فى الوقت نفسه عناصر جديدة استدعتها بعض الاوضاع الملحة والتطورات المتلاحقة ، مما له صلة باجراءات التقاضى وتيسير العدالة الناجزة ، من خلال :

(١) اجراء بعض التعديلات على القوانين المختلفة : وفقا لما حددته دراسة المجلس عن السياسة القضائية المستقبلة .

(٢) اجراء تعديلات على : قانونى المرفعات والإجراءات الجنائية : وخاصة فى شأن إعادة النظر فى الإعلانات التى يتطلبها التشريع القائم وتؤدى إلى تعطيل نظر الدعاوى ، وصولا إلى ما يمكن إلغاؤه أو تنظيمه من هذه الإعلانات ، لتيسير التقاضى دون مساس بضمانات المتقاضين . وإلغاء ما يشكل عبئا يثقل كاهل القاضى ، ويحول بينه وبين الانطلاق لإنجاز أكبر عدد ممكن من القضايا ، دون مساس بحسن سير العدالة ، والعناية بتيسير تنفيذ الأحكام ، وإعادة النظر فى النظام القائم فى هذا المجال ، وذلك على النحو الآتى :

– النظر فى بعض الإعلانات التى ينظمها التشريع القائم : فالتشريع القائم يستلزم توجيه بعض الإعلانات أثناء سير الدعوى دون مقتض جدى ، بحيث يمكن إلغاء هذه الإعلانات بغير مساس بضمانات التقاضى ، ومن ثم فإن الواجب يقتضى مواجهة هذه العيوب بتعديل بعض الإعلانات . ومن أمثلة ذلك ما نص عليه قانون المرافعات ، من أنه إذا تخلف المدعى عليه وحده فى الجلسة الأولى ، ولم يكن قد أعلن « لشخصه » ، فإنه يجب على المحكمة – فى غير الدعاوى المستعجلة – تأجيل نظر القضية إلى جلسة تالية يعلن المدعى بها الخصم الغائب . وإذا تعدد المدعى عليهم ، وكان البعض قد أعلن « لشخصه » والبعض الآخر لم يعلن لشخصه ، وتغيبوا جميعا أو تغيب من لم يعلن لشخصه ، وجب على المحكمة – فى غير الدعاوى المستعجلة – تأجيل نظر الدعوى إلى جلسة تالية ، يعلن المدعى بها من لم يعلن « لشخصه » من الغائبين ، ومعنى ذلك أنه رغم إعلان المدعى عليه أو المدعى عليهم إعلانا قانونيا صحيحا لحضور الجلسة الأولى ، فإن القانون يستوجب – فى غير الدعاوى المستعجلة – إعادة إعلانهم لجلسة أخرى إذا لم يكن الإعلان الأول قد تم شخصيا .

وقد أدى مثل هذا الإجراء إلى تعطيل الفصل فى الدعاوى من جانب كثير من المدعى عليهم ، إلى حد أن يعمد البعض منهم – رغم إعلانهم إعلانا قانونيا صحيحا لغير شخصهم – الى عدم إثبات حضوره فى القضية على الرغم من وجوده بقاعة الجلسة ، وذلك توصلا إلى تأجيل الدعوى ، كسبا أو إضرارا بالخصم . لذلك وجب التقليل – ما أمكن – من الحالات التى يتعين فيها إعادة إعلان المدعى عليه المتغيب عن الجلسة الأولى ، وذلك بعدم اشتراط هذا الإجراء – على الوجه سالف الذكر – إلا فى الدعاوى التى يصدر فيها الحكم بصفة نهائية ، إذا كان المدعى عليه لم يعلن لشخصه أو بأى طريقة أخرى ، بمعنى أنه لا ضرورة لإعادة الإعلان فى الدعاوى التى يصدر الحكم فيها بصفة نهائية ، ولو كان المدعى عليه لم يعلن لشخصه أو بأى طريقة أخرى ، ولا ضرورة له أيضا فى الدعاوى التى يصدر فيها بصفة نهائية ، إذا كان المدعى عليه قد أعلن لشخصه أو بأى طريقة أخرى . وتطبق المبادىء سالفة الذكر أيضا فى حالة تعدد المدعى عليهم .

ولاشك أن الأخذ بهذا الرأى من شأنه أن ييسر إجراءات سير الدعوى ، دون أن يمس الضمانات الواجبة للمدعى عليه ، لأن المدعى عليه الذى لن يعاد إعلانه إذا لم يحضر الجلسة التى أعلن بها بالطريقة التى سنحددها – وهى الإعلان الى شخص من الأشخاص المنصوص عليهم فى الفقرة الثانية من المادة العاشرة فى موطنه الأصلى (الوكيل أو الخادم أو الزوج أو القريب أو الصهر) أو إعلانه فى الموطن المختار المتفق عليه بين الطرفين ، أو أعلن إعلانا قانونيا مخاطبا

مع شخصه – فلا يلومن إلا نفسه ، وإما أن تكون الدعوى التى أعلن بها من الدعاوى التى يجوز استئناف الحكم الصادر فيها فيحق له الاستئناف لإبداء أى تضرر من الإعلان الذى وجه إليه دون حاجة لإعلانه .

– إزالة اللبس فى بعض المسائل المختلف عليها : اذ من الواضح ان سير القضايا يتعثر وتتعقد الإجراءات بسبب اختلاف وجهات النظر فى القانون ، مما يقتضى إزالة الغموض لتسيير الإجراءات سيرا واضحا يكون له أثره فى سرعة إنجاز القضايا ، وتيسير الأمر على القاضى والمتقاضى .

فمن بين الاستثناءات التى تجعل بدء ميعاد الطعن من تاريخ إعلان الحكم لا النطق به : حالة ما إذا حدث سبب من أسباب انقطاع الخصومة ، كوفاة أحد الخصوم ، أو فقده أهلية الخصومة ، أو زوال صفة النائب عنه ، وصدر الحكم دون اختصام من يقوم مقام الخصم الذى توفى ، أو فقد أهليته للخصومة ، أو زالت صفته .

وإذا كان الأصل المقرر فى انقطاع الخصومة أن يحدث سبب الانقطاع قبل إقفال باب المرافعة فى الدعوى ، إذا كانت حكمة الاستثناء الخاص بإعلان المحكوم ضده فى هذه الحالة تتحقق ، حتى لو كانت الوفاة أو فقد الأهلية للخصومة أو زوال الصفة قد حدثت بعد إقفال باب المرافعة فى الدعوى – فإن الأمر يقتضى تعديل النص القائم بحيث يشمل أسباب انقطاع الخصومة التى تحدث بعد إقفال باب المرافعة فى الدعوى .

– تيسير تنفيذ الأحكام : ليس الهدف من التقاضى مجرد صدور حكم لصالح أحد المتقاضين بل ، تنفيذ هذا الحكم ، بحيث لو تخلف ذلك لانهارت قيمة التقاضى ذاتها . وعلى ذلك فإن تنفيذ الأحكام أمر حيوى لتحقيق العدالة ، ومن ثم ينبغى أن يكون التنفيذ ميسرا ، وأن يتم فى فترة وجيزة ، بإجراءات لا يعتورها الشك .

ولما كانت الشكوى تتردد من تعثر تنفيذ الأحكام ، ومن المحضرين القائمين بأعمال التنفيذ ، فقد وجب تقصى الأسباب التى أدت الى هذه المشكلة واقتراح الحلول المناسبة لمواجهتها ، ويقتضى هذا استعراض الوضع القائم للتعرف على مايعتوره من نقائص .

الوضع القائم : أخذ القانون المصرى بنظام تخصيص قاض للتنفيذ منذ سنة ١٩٦٨ لمواجهة المشاكل التى كانت قائمة من قبل ، وأسند إلى هذا القاضى فى كل محكمة جزئية نظر منازعات التنفيذ الوقتية والموضوعية أيا كانت قيمتها ، وأجاز استئناف أحكامه الوقتية أيا كانت قيمة النزاع أمام المحكمة الابتدائية ، أما الأحكام الموضوعية فلم يجز استئنافها إلا اذا زادت قيمة النزاع على خمسمائة جنيه ، ويكون استئنافها أمام المحكمة الابتدائية اذا لم تجاوز القيمة خمسة آلاف جنيه ، فان زادت على ذلك نظر الاستئناف أمام محكمة الاستئناف .

كما أسند القانون الى قاضى التنفيذ إصدار القرارات والأوامر المتعلقة بالتنفيذ ، على أن ينشأ لكل طلب من طلبات التنفيذ ملف خاص تودع فيه جميع الأوراق المتعلقة به ، ويعرض هذا الملف على القاضى عقب كل إجراء ، ويثبت به ما يصدره من قرارات وأوامر وأحكام . وعند بدء تنفيذ هذا النظام ، رأت وزارة العدل أن عدد القضاة لايسمح بتخصيص قاض للتنفيذ فى كل محكمة جزئية ، ولذلك فقد استقر الرأى على ندب جميع قضاة المحاكم الجزئية للقيام بهذا العمل ، وترتب على ذلك أن دخلت قضايا التنفيذ – المستعجل منها والموضوعى – فى خضم قضايا الجلسات المدنية الجزئية ، وبالتالى لم تحظ بالعناية والدقة التى يستوجبها نظر مثل هذه المنازعات ، وتأخر الفصل فى المنازعات المستعجلة لسنوات .

ولاشك أن نقص عدد القضاة من المشاكل التى ينبغى أن تواجه لمعالجة كثير من المشكلات التى تعوق سير العدالة ، فاذا تم تدارك هذا

النقص أمكن تنفيذ نظام قاضى التنفيذ على وجه أكثر فاعلية مما أخذ به التشريع القائم . وإلى أن يتم ذلك فمن الممكن الوصول الى هذا الهدف عن طريق تخصيص جلسة تجمع فيها كل منازعات التنفيذ - وقتية كانت أو موضوعية - حتى لاتهدر فى خضم المنازعات المدنية الأخرى وتلقى العناية الواجبة .

والنظام المقترح لايعدو أن يكون إجراء تنظيميا تتولاه الجمعيات العمومية للمحاكم عند النظر فى توزيع العمل ، وهى التى تقدر حجم العمل فى كل موقع والعدد اللازم من الجلسات لمواجهته . وسوف يترتب على ذلك : تخفيف الأعباء التى يواجهها قضاة الجلسات المدنية الجزئية وقضاة الأمور المستعجلة . وبالاضافة الى ذلك فإن قاضى جلسة التنفيذ سيكون فى وضع يسمح له بالاشراف على أعمال التنفيذ التى يتولاها المحضرون . واذا كان هذا الاجراء التنظيمى سوف يواجه بعض جوانب المشكلة ، فان النظر فى أمر المحضرين الذين يتولون أعمال التنفيذ أصبح ملحا ، بحيث لايتولى هذا العمل إلا من تتوافر فيه الكفاية الفنية والسلوكية ، ومن المقترح فى هذا الشأن : أن يتم اختيار القائمين بالتنفيذ طبقا لضوابط محكمة ، بان يكونوا جميعا من الحاصلين على ليسانس الحقوق ، مع التدقيق فى هذا الاختيار من حيث درجة التخرج وتحرى حسن السمعة . على أن توفر لهم الحوافز الأدبية والمادية التى تشجعهم على أداء واجباتهم على الوجه السليم ، مع إخضاعهم لنظام رقابى دقيق يهيمن على أى انحراف يصدر منهم .

وإلى حين يتوفر العدد الكافى من القضاة ، فإنه يجب أن يطبق النظام الأفضل لتيسير التنفيذ بإخضاعه - منذ بدء إجراءاته - لإشراف القاضى وأوامره ، لأن خصومة التنفيذ لاتقل أهمية عن خصومة الحكم . ولذلك فان الأسس التى يجب أن يطور على مقتضاها نظام قاضى التنفيذ مستقبلا ترتكز على مايأتى :

أولا : إنشاء دوائر للتنفيذ فى المحاكم الجزئية والكلية يرأسها قاض يتولى الإشراف على إجراءات التنفيذ والفصل فى منازعاته المختلفة ، على أن تسند رئاسة هذه الدوائر فى المحاكم الجزئية الى أقدم قضاتها ، وفى المحاكم الكلية الى من لايقل درجته عن رئيس محكمة لدقة مسائل التنفيذ وصعوبتها . ومن الممكن أن يتعدد القضاة فى بعض الدوائر حسب حاجة العمل .

ثانيا : الأخذ بنظام المعاونين القضائيين لشئون التنفيذ ، لتحل محل نظام محضرى التنفيذ القائم الآن ، على أن يعين هؤلاء من بين الحاصلين على ليسانس الحقوق الذين يجتازون بنجاح دورة تدريبية خاصة تؤهلهم للقيام بأعمالهم ، وعلى أن يلحق بكل دائرة من دوائر التنفيذ عدد كاف منهم يخضع لرئاسة القاضى وإشرافه من الناحية الفنية والادارية . ولاشك أن تأهيل هؤلاء المعاونين وإخضاعهم المباشر لقاضى التنفيذ سوف يقضى على مساوىء الأوضاع القائمة .

والأمر يقتضى تيسير تنفيذ الأحكام عن طريق خطتين : إحداهما تواجه الوضع القائم ونقص عدد القضاة ، وتتمثل فى تجميع قضايا التنفيذ الموضوعية والمستعجلة فى جلسة واحدة يشرف قاضيها على أعمال المحضرين ، ورفع مستوى محضرى التنفيذ من الناحيتين الفنية والسلوكية ، وإحكام الرقابة على أعمالهم ، وخطة أخرى آجلة تطبق عند توفر العدد الكافى من القضاة ، تتمثل فى إخضاع إجراءات التنفيذ منذ بدايتها لقاضى التنفيذ وإشرافه فى كافة مراحلها ، والأخذ بنظام متطور لمحضرى التنفيذ باعتبارهم معاونين قضائيين يختارون طبقا لمعايير دقيقة من حيث الكفاية الفنية والسلوكية ، ويخضعون لإشراف قضاة التنفيذ خضوعا مباشرا .

- **تبسيط الإجراءات فى بعض القضايا صغيرة القيمة** : جرت محاولات متعددة لتيسير الفصل فى القضايا صغيرة القيمة ، والقضايا ذات النوعية الخاصة ، وذلك باتباع إجراءات

مبسطة ، والإقلال من نفقات التقاضي . ولقد قننت أنظمة قضائية مختلفة لتحقيق هذا الغرض ، ولكنها واجهت صعابا تمثلت غالبا في إسناد الفصل في هذه القضايا الى مواطنين من غير رجال القضاء المتخصصين ، مما أثار الشكوى وأدى الى إلغائها .

وقد بدأت هذه المحاولات في سنة ١٩١٢ بإنشاء محاكم الأخطاط التي أسند اليها الفصل في بعض القضايا المدنية صغيرة القيمة ، وبعض المنازعات الخاصة بالبيئة الزراعية . وظلت تعمل حتى ألغيت سنة ١٩٣٠ . وفي عام ١٩٥٣ أنشئت لجان للفصل في المنازعات الخاصة بامتداد إيجارات الأراضي الزراعية ، وقد عدلت هذه اللجان في عامي ١٩٦٢ ، ١٩٦٦ ثم ألغيت سنة ١٩٧٥ .

هذا وقد رؤى بالنسبة لبعض المنازعات صغيرة القيمة التي ينظرها القاضي الجزئي أن تبسط إجراءاتها فيها أمامه ، وذلك بأن ينص على أن منازعات معينة توضع لها إجراءات مبسطة أمام القاضي الجزئي وهي المنازعات النقدية التي لاتتجاوز قيمتها مبلغ مائتي جنيه ، ودعاوى نفقة الزوجة على الزوج أو الكفيل ، ونفقة الصغير على أبيه إذا لم يزد ما يطلبه منها على عشرين جنيها شهريا ، ومنازعات متجمد النفقة إذا لم يزد ما يطلب الحكم به على مائتي جنيه ، وكذلك دعاوى المهر والجهاز إذا لم يزد ما يطلب على مائتي جنيه - وذلك كله بشرط ألا يكون هناك نزاع في سبب الحق المدعى به . ففي مثل هذه المنازعات تبسط الإجراءات أمام القاضي الجزئي كالآتي :

أ - تكون هذه المنازعات ذات رسم قضائي ثابت بسيط .

ب - أن يرفع النزاع إلى المحكمة كتابة أو مشافهة ، ويجوز للمدعى أن يرفع الدعوى بنفسه أو بوكيل عنه ، ولا يشترط أن يكون الوكيل محاميا .

جـ - في حالة رفع النزاع شفهيا ، يحرر الكاتب المختص محضرا من واقع ما يدلي به المدعي ويوقع عليه منه ، وتجوز الوكالة من الأصيل لأي شخص بالتقرير أمام هذا الكاتب .

د - ينظر القاضي الدعوى دون تقيد بقواعد قانون المرافعات المدنية والتجارية ، إلا ما يتعلق منها بالضمانات والمبادىء الأساسية في التقاضي ، على أن يراعي ما يأتي :

- يحضر الخصوم في يوم الجلسة ، ومنهم الشهود والخبراء الذين يرغبون في سماع أقوالهم ، وللقاضي أن يدعو - بناء على طلب الخصوم أو من تلقاء نفسه - من يرى حاجة لسماع شهادته أو الاستعانة بخبرته ، كما يجوز له إدخال الورثة أو من يرى إدخاله من غير الخصوم ، لمصلحة العدالة ولإظهار الحقيقة .

هـ - يعفى القاضي من الأسباب .

و - إذا حضر المدعى عليه فلا داعي لإعلانه .

وقد رؤى بالنسبة لمحكمة النقض توسيع اختصاص غرفة المشورة ، وذلك بأن يكون لها الحق في إصدار قرارات مسببة بعدم قبول الطعن بالنقض إذا كان الطعن قد أقيم على أسباب صدرت في شأنها أحكام مستقرة لمحكمة النقض لاترى محلا للعدول عنها . وتعتبر المبادىء مستقرة إذا صدرت في شأنها عدة أحكام سابقة .

وفي المجال الجنائي رؤى ما يأتي :

أ - العودة إلى نظام التجنيح في الجنايات : تستهدف الإجراءات الجنائية أمرين رئيسيين : توفير الضمانات اللازمة لصدور الحكم محققا لدواعي العدل ، وسرعة الفصل في الدعوى .

وقد جرى التشريع المصري على أن يكون تشكيل المحاكم الجنائية جماعيا في الجرائم ذات الأهمية ، وفرديا في الجرائم الأقل أهمية ، فأسند الفصل في الجنايات إلى محكمة مشكلة من ثلاثة من المستشارين جعل حكمها غير قابل للطعن إلا بطريق النقض ، وأسند الفصل في الجنح إلى المحكمة الجزئية المشكلة من قاض فرد ، وأجاز استئناف أحكامها أمام دائرة ثلاثية في المحكمة الابتدائية .

وفى عام ١٩٢٥ أخذ التشريع بنظام تجنيح الجنايات ، فأجاز لقاضى الإحالة وقتئذ – فى غير الجنايات المعاقب عليها بالإعدام أو الأشغال الشاقة المؤبدة وجرائم الصحافة والنشر – أن يصدر أمرا بإحالة الجناية إلى المحكمة الجزئية ، إذا رأى أنها اقترنت بأحد عذرين قانونيين هما : صغر السن ، وتجاوز حدود الدفاع الشرعى بحسن نية ، أو بظروف مخففة تبرر تطبيق عقوبة الجنحة .

وفى عام ١٩٦٢ ألغى المشرع نظام التجنيح ، واستحدث نظام المستشار الفرد ، الذى قضى بأن تشكل محكمة الجنايات من مستشار واحد للفصل فى بعض الجنايات محدودة الأهمية ، وتحديد الحد الأقصى للعقوبة التى يوقعها هذا المستشار . غير أن هذا النظام مالبث أن ألغى فى عام ١٩٦٥ ، استنادا إلى أن نظام تعدد القضاة أضمن لتحقيق العدالة .

وفى عام ١٩٧٣ رأت وزارة العدل العودة إلى نظام المستشار الفرد ، لما يحققه من سرعة البت فى القضايا دون مساس بالعدالة ، ثم ألغى بعد فترة قصيرة من تطبيقه ، واتجه إلى العودة إلى نظام تجنيح الجنايات .

وفى عام ١٩٧٥ أخذ المشرع بنظام محدود للتجنيح ، حيث أجاز للنائب العام أو المحامى العام ، فى جرائم اختلاس الأموال الأميرية والغدر ، أن يحيل الدعوى الى محكمة الجنح إذا كان موضوع الجريمة أو الضرر الناجم عنها لا تجاوز قيمته خمسمائة جنيه .

وقد نوقش هذا الموضوع – عند بحث تيسير التقاضى – فاتجه رأى إلى العودة إلى نظام المستشار الفرد ، لما يحققه من سرعة الفصل فى كثير من الجنايات المبسطة ، ولعدم إخلاله بضمانات العدالة . ولكن الأغلبية رأت العودة إلى نظام تجنيح الجنايات ، لأنه أكثر ضمانا للمتهم . ولذلك يوصى بالعودة إلى نظام التجنيح فى الجنايات .

ب – القضاء العاجل فى الجنح المتلبس بها والتى يقدم فيها المتهم للمحاكمة محبوسا : لاشك أن سرعة الفصل فى القضايا الجنائية من أهم الأسباب التى تحقق معنى الردع ، وتشييع الشعور العام بالعدالة . والملاحظ أن كثيرا من قضايا الجنح المتلبس بها ، يكون مهيئا للفصل فى موضوعه فور الانتهاء من جمع الاستدلالات والتحقيق ، نظرا لوجود المتهم والشهود وباقى أدلة الدعوى ، مما يجعل من اليسير نظرها والحكم فيها ، دون حاجة لإرجاء ذلك إلى موعد لاحق ، وفى هذا اختصار لإجراءات إعلان الشهود وإحضار المتهمين . ومن ثم فقد برزت فكرة إمكان تخصيص قضاء عاجل للفصل فى هذه القضايا ، فور الانتهاء من تحقيقها طالما كان المتهم محبوسا على ذمتها .

وقد استحدثت النيابة العامة نظاما لنظر الجنح المتلبس بها فى فترة مسائية أضيفت الى فترة العمل الصباحية . الأمر الذى يساعد على تحقيق الإنجاز العاجل لهذه القضايا ، بتخصيص قاض للفصل فيها فور انتهاء النيابة العامة من تحقيقها .

وعند بحث ماقد يعوق ذلك ، لوحظ أن أغلب الجنح المتلبس بها قضايا سرقات تؤثر على سوابق المتهم فى تكييفها القانونى ، ومن الممكن تدارك ذلك بأن تضع وزارة الداخلية نظاما لاستخراج صحف سوابق المتهمين فى الجنح المتلبس بها ، فى نفس الوقت الذى تقوم فيه الشرطة بجمع الاستدلالات .

لذلك يوصى بتخصيص قضاء عاجل للفصل فى الجنح المتلبس بها والتى يقدم فيها المتهمون الى المحاكمة وهم محبوسون ، وذلك فور الانتهاء من تحقيقها .

جـ – وفى شأن النقض فى المسائل الجنائية :

من الضرورى أن تلتزم محكمة الإعادة بالمبدأ الذى قررته محكمة النقض الجنائية . وكوسيلة للحد من الطعون الجنائية التى تقدم المحكمة النقض من محامين غير مقبولين أمامها . فيقترح إخطار النيابة العامة بكل حكم يصدر بعدم قبول الطعن الجنائى لتوقيع أسبابه من محام غير مقبول أمام محكمة النقض لاتخاذ شئونها فيه .

(٣) تعديلات قانون السلطة القضائية :

القضاء المصرى يعانى قصورا بالغا فى العدد . فرجال القضاء – باستبعاد رجال النيابة العامة – عددهم الآن ثلاثة آلاف وسبعمائة وثمانون ، من مختلف الوظائف والدرجات ، ما بين مستشار ورئيس محكمة وقاض . فإذا طرحنا من هذا العدد « غير الجالسين » بسبب الإعارات والانتدابات وما إليها ، فإن عدد رجال القضاء الجالسين لا يزيد كثيرا على ثلاثة آلاف ، هذا فى حين يزيد عدد القضايا – حسب الإحصاء القضائى – على ستة ملايين قضية فى السنة تعرض على المحاكم ، ويعنى ذلك أن كل رجل قضاء يخصه فى المتوسط ألفان من القضايا فى السنة ، والسنة القضائية عشرة أشهر ، وعليه إذن أن يستمع لأربعة آلاف خصم على الأقل ، أو لأربعة آلاف محام ، وقد يتعدد الخصوم فى القضية الواحدة حيث يتعدد المدعون أو المدعى عليهم أو الفريقان جميعا – قد يكون القاضى عضوا فى دائرة ثلاثية خماسية ، فيكون مسئولا مع زملائه عن قضايا الدائرة كلها . ورجل القضاء يحتم عليه واجبه أن ينظر فى وقائع النزاع ، ويحققها ، ويبحث فى القانون ، ويدرس حجج الخصوم ويوازن بينها ، قبل أن يصل إلى وجه الحق فينطق به ويكتب أسبابه . فليس هناك وقت يتسع لهذا كله ، وكثيرا ما يبلغ عدد الدعاوى المدنية أو التجارية أو الجنائية المنظورة أمام المحكمة – فى القاهرة أو فى محافظات الجمهورية – المئات فى الجلسة الواحدة ، وبعضها أو كلها منازعات فى علاقات عمل (قضايا عمالية) ، أو دعاوى تتعلق بالإنتاج الزراعى أو الصناعى أو بالاستثمارات ، أو تقوم على ملكية أدوات الإنتاج أو شغلها (قضايا الإيجارات) ، أو تتصل بمصالح التجار والشركات التجارية ومعاملاتهم فيما بينهم أو بينهم وبين الجمهور ، أو تعاملهم مع المصارف أو مع الدولة أو القطاع العام . وكل صاحب دعوى من حقه أن يفصل القضاء فى دعواه بالحق والعدل والعناية التامة والسرعة المناسبة ، حتى تستقر المراكز المالية والاقتصادية ، وحتى لا تضطرب المعاملات .

وقد سبقت المناشدة بمضاعفة أعداد رجال القضاء ، لكن الاصلاح الجذرى المنشود لم يتم بعد . وفى بحث شامل صدر سنة ١٩٩٢ عن لجنة متخصصة بالمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية عنوانه (المساواة أمام القضاء) ذكر أن عدد القضايا فى سنة ١٩٥٣ كان (١,٦٨١,٠٦٤) وعدد القضاة كان (١٠٧٢) ، فأصبح عدد القضايا فى سنة ١٩٨٢ (٦,١٠٠,٩٢٤) وعدد القضاة (٢٠٩٧) ، ومعنى ذلك أن عدد القضاة زاد خلال ثلاثين سنة بنسبة ٩٦٪ فى حين زاد عدد القضايا بمقدار ٤٠٠ ٪ ، وأن عدد الطعون المدنية التى رفعت إلى محكمة النقض فى سنة ١٩٨٢ بلغ ٢٥٨٤ طعنا فصل فى نحو ٧٠٠ منها فقط ، وبقى حتى سنة ١٩٨٦ بدون فصل ١٨٣٥ ، أى أن نسبة ما لم يفصل فيه رغم مضى أربع سنوات ٧١,٢ ٪ من الطعون التى رفعت . والمعروف أن الطعون بالنقض تبقى بدون فصل تنتظر دورها للعرض على الدوائر المختصة ست سنوات أو أكثر إذا كانت من الطعون المدنية أو التجارية ، وقد أشارت وثائق مؤتمر العدالة الأول (سنة ١٩٨٦) إلى أن عدد هذه الطعون التى تنتظر ، وصل إلى أحد عشر ألفا .

وترجع أهم أسباب بطء التقاضى إلى قلة عدد رجال القضاء ، وما يواجهه القاضى المصرى من أعداد هائلة من الخصومات والمنازعات ، لا قبل له بها .

ويمكن مضاعفة أعداد من يعينون معاونى نيابة كل سنة ، مع استكمال أى نقص فى خبرة حديثى التعيين بالتدريب والتأهيل فى المركز القومى للدراسات القضائية لمدة مناسبة . كما يمكن الاستعانة بالقضاة بعد المعاش حتى سن السبعين ميلادية .

ومن ناحية أخرى فإن شباب القضاء بحاجة إلى التأهيل العلمى والتدريب الفنى الجاد لمدة كافية . ومعلوم أن كليات الحقوق لا تعطى الشباب أكثر من مبادئ أولية ، وأنه لابد للمتخرجين فى هذه الكليات من تكوين خاص قبل أن يتولوا أعمال النيابة العامة .

وفى كثير من دول العالم توجد معاهد للتأهيل القضائى .فخريجى الجامعة فى فرنسا لا تقرر صلاحيتهم للعمل القضائى إلا بعد تعليم وتدريب فى مدرسة القضاء مدته ثمانية وعشرون شهرا كاملة ، وهم لا يلتحقون بهذه المدرسة إلا إذا نجحوا فى امتحان مسابقة عسير جاد . ثم التدريب القضائى المستمر المتصل أثناء العمل .

وقد أنشىء بمصر فى سنة ١٩٨٠ - ١٩٨١ المركز القومى للدراسات القضائية ليتولى التأهيل القضائى . غير أن عمله قد اقتصر - فى الواقع - على دورات لتأهيل حديثى التعيين فى وظائف معاونى النيابة . وكانت مدة الدورة سنة ثم أصبحت ستة أشهر . هذا عدا تدريب وتعليم غير رجال النيابة والقضاء ، ولم يتح لهذا المركز أن يضطلع بالتدريب والتأهيل الواجب للقضاة ، وذلك إما بسبب نقص الإمكانات ، أو لتعذر شغل القضاة محدودى العدد بالتدريب ، أو بسبب عدم اقتناع البعض بأهمية التأهيل . هذا فى حين أن وظائف القضاء تتطلب كفاية علمية وفنية فائقة ، الأمر الذى لا يتحقق بغير تكوين قضائى علمى مبدئى لمدة كافية ، وتدريب مستمر بعد ذلك خلال تقلد الوظائف القضائية . وفى وثائق المجلس الاقتصادى والاجتماعى « التابع للأمم المتحدة » سنة ١٩٨٩ أن معهدا إقليميا للدراسات القضائية بجنوب شرق آسيا يقيم دورات وحلقات بحث لرجال القضاء بما فيهم رؤساء محاكم الاستئناف .

ولما كان الأمر كذلك ، فقد رؤى ضرورة العناية بالتدريب القضائى والاهتمام بالتأهيل المستمر ، ويجب أن يتم تدريب معاونى النيابة الجدد لمدة لا تقل عن اثنى عشر شهرا فى المركز القومى للدراسات القضائية ، وألا يثبت معاون النيابة فى وظيفة إلا إذا اجتاز بنجاح دورة التعليم والتدريب المذكورة ، فإن تبين أنه غير صالح للعمل القضائى ينقل إلى وظيفة أخرى .

كما يجب أن تقام بهذا المركز كل سنة دورات للتدريب المستمر ، وحلقات للبحث والمناقشة والتوعية فى شأن القوانين الهامة ، التى يكثر تطبيقها فى العمل ، والتشريعات الجديدة ، وعرض الجديد فى المجالات القانونية والقضائية ، وملاحقة الأخطاء الشائعة ، وعقد دورات للتخصص القضائى ، ودورات لإتقان اللغات الأجنبية ، مع ضرورة الاطلاع على المؤلفات القانونية الأجنبية والمشاركة فى أعمال المؤتمرات الدولية .

إن الكفاية العلمية والفنية هى سلاح رجل القضاء ، وأداته لحسم المنازعات على وجه صحيح وسريع ، وبدون هذه الكفاية يتعثر الفصل ويقل الاقتناع بجدواه ويكثر الطعن فى الأحكام القضائية ، وهو ما يترتب عليه إطالة آماد المنازعات وتعليق البت فيها واضطراب المراكز القانونية ، وذلك ضار بقضايا الانتاج ، ومخالف لما تتطلبه الأعمال التجارية والصناعيـة والزراعية من وجوب حسم الخصومات بالسرعة المناسبة وبالكفاية المناسبة .

إن الدراسة الجادة وغرس القيم ، يجب أن تكونا من شروط التثبيت فى أدنى الوظائف القضائية . كما يجب أن يكون اجتياز الدورات العلمية والفنية المناسبة شرطا للترقية إلى الوظائف القضائية الأعلى ، وشرطا لتأهيل من يتولون القضاء المتخصص . أما الدورات التنشيطية وحلقات البحث الجادة والندوات الثقافية فيجب أن تكون جزءا من واجبات العمل القضائى .

ومن هنا فإنه يجب أن يتم ما يأتى :

- أن يكون تعيين معاون النيابة من بين الحاصلين على تقدير جيد على الأقل ، مع ثبوت صلاحية البيئة التى نشأ فيها ، ويلتحق بمجرد تعيينه بالمركز القومى للدراسات القضائية تحت الاختبار لمدة أقلها سنة وأقصاها سنتان ، ويعقب التعيين الدراسة على وجه التفرغ بالمركز لمدة سنة يتم خلالها تقويم دقيق له من الناحيتين العلمية والمسلكية ، وفى نهاية السنة يحرر عن العضو تقرير بتقويم شامل يتناول نواحيه العلمية والمسلكية ، ويعرض هذا التقويم على لجنة قضائية تصدر قرارها فى شأنه بأحد أمور هى : تثبيته فى وظيفته فيستمر فيها ، أو عدم تثبيته فعندئذ لا يستمر فى الوظيفة ، أو منحه فرصة لمدة سنة أخرى للدراسة

فى المركز ، وعندئذ يتخلف فى ترتيب أقدميته عن زملائه الذين سبق تثبيتهم فى وظائفهم .

- النص على مضاعفة عدد الدرجات المالية الحالية المخصصة لوظيفة معاون نيابة فى الموازنة القضائية . وكذلك زيادة درجات مختلف الوظائف القضائية زيادة حتمية تتناسب مع العدد الحالى للقضايا كل سنة ، وذلك بقرار من مجلس القضاء الأعلى وفق الاحصائيات القضائية .

- إدخال تعديلات على نظام التفتيش القضائى وتفتيش النيابات فى أمور ، أهمها :

• الاهتمام بالشكاوى المسلكية بتخصيص العدد الكافى من المفتشين لذلك وتقديم تقرير شهرى فى هذا لمجلس القضاء الأعلى ، مع ندب بعض رجال القضاء بالأمانة العامة لمجلس القضاء الأعلى لمتابعة البت فى الشكاوى المذكورة بسرعة .

• يتولى كل رئيس محكمة ابتدائية : فحص ما يصل إلى علمه شفويا أو بالكتابة من شكاوى مسلكية خاصة بالرؤساء والقضاة بالمحكمة ، ووضع تقرير للتفتيش القضائى بشأنها .

• النص فى لائحة التفتيش القضائى وتفتيش النيابات على : وجوب متابعة رجل القضاء أو النيابة العامة فى وزن الدليل وتقدير العقوبة ، وأن يراعى فى الترقية إلى درجة مستشار أو محام عام توافر قدر أوفى من الكفاية فى تقدير المرشح أكثر منها فى الترقية للدرجات الأدنى .

• يتولى كل رئيس محكمة ابتدائية متابعة أعمال الرؤساء بالمحاكم والقضاة بالمحكمة من حيث : مواعيد فتح الجلسات وانتهائها ، وأسباب تأجيل القضايا ، وما إذا كانت مبررة من عدمه ، ونسبة الفصل فى الدعاوى ، وإيداع الأسباب فى مواعيدها ، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة أوجه القصور ، ووضع تقرير شهرى للتفتيش القضائى بما تبين له من ملحوظات واقتراحات . ويتبع الوضع نفسه بالنسبة لرؤساء محاكم الاستئناف فيما يتعلق بالمستشارين ، على أن يقدم تقريره إلى مجلس القضاء الأعلى لاتخاذ إجراءاته فيه ، وأن تكون هذه التقارير موضع اعتبار عند النظر فى الترقية أو الاختيار لمحكمة النقض .

• حفاظا على هيبة القضاء واستقلاله وهيبته : يحظر على رجال القضاء والنيابة العامة الاتصال بوسائل الإعلام أيا كان نوعها ، وعلى التفتيش القضائى وتفتيش النيابات مراقبة احترام هذا الحظر .

• يتعين على التفتيش القضائى أن يتحقق من سلامة تسبيب الأحكام الجنائية مثلما يجرى العمل بالنسبة للأحكام غير الجنائية .

- إلغاء النصوص المتعلقة بجواز الندب والإعارة الداخلية بعض الوقت أو كله - لغير الأغراض القومية - من قانون السلطة القضائية وسائر قوانين الهيئات القضائية ، وذلك فيما عدا حالات خاصة كالتدريس فى الجامعات والمعاهد العليا . مع إلغاء المادتين ٦٢ ، ٦٤ من قانون السلطة القضائية والمواد المقابلة فى قوانين الهيئات القضائية الأخرى . ويجب فى الإعارة الخارجية مراعاة ترتيب أقدمية المرشح فى الكادر العام من بين الصالحين للإعارة ، وألا تزيد مدة الإعارة بحال عن أربع سنوات ، وألا تتم أية إعارة بغير هذا الطريق - على ألا تزيد مدة إعارة رجل القضاء (فى الأحوال المصرح بها قانونا) على أربع سنوات متصلة ، وألا يعاد إعارته مرة أخرى إلا إذا فتش عليه مرتين على الأقل وحصل على تقرير يؤهله للترقية ، أما إذا كان المعار من غير الخاضعين للتفتيش فلا يعاد إعارته إلا بعد مضى أربع سنوات .

- دفعا للحرج يجب ألا يعمل رجل القضاء فى دائرة المحافظة التى بها موطنه ، على أن يكتفى بتطبيق قاعدة بالتقريب من الموطن ، ولا يستثنى من ذلك سوى القاهرة .

- يجب أن ينقل رجل النيابة العامة للعمل فى القضاء عند وصوله لدرجة قاض وبلوغه سن العمل بالقضاء ، وألا يعود للعمل بالنيابة العامة مرة أخرى إلا إذا فتش عليه قضائيا وحصل على تقرير يؤهله للترقية .

أما عضو النيابة الذى تزيد درجته على درجة قاض (رئيس نيابة ، محام عام ، محام عام أول ، نائب عام مساعد ، مثلا) فلا يستمر فى عمله بالنيابة العامة مدة تزيد على أربع سنوات ، ولا يعود للعمل بالنيابة العامة إلا بعد مضى مدة مماثلة فى العمل بالمحاكم .

– أن يبقى رجل القضاء والنيابة العامة من درجة مستشار أو ما يعادلها على الأقل للعمل بدوائر المحاكم بعد الإحالة إلى التقاعد – حتى يبلغ سن السبعين ميلادية – ما لم يطلب كتابة عدم البقاء ، ويتقاضى خلال هذه المدة مكافأة تعادل كامل المرتب والبدلات التى يتقاضاها زميله الذى فى الخدمة . ويعاد إلى العمل وفقا لهذا النص كل من لم يبلغ السبعين عاما عند العمل بهذا القانون ، ممن سبق إحالتهم للمعاش ، ما لم يبد رغبته فى عدم العودة .

– إنشاء موسوعة تصدر عن وزارة العدل تضم جميع التشريعات المصرية النافذة وكل ما يجد من التشريعات وتعديلاتها ، مع الإشارة إلى أرقام القوانين السابقة الملغاة ، على أن تكون هذه الموسوعة مفهرسة ومبوبة الفبائيا . كذلك يتعين مراجعة التشريعات النوعية القائمة التى طرأت عليها كثير من التعديلات لإعادة إصدارها متكاملة فى تشريع واحد . على أن تترجم أهم التشريعات إلى اللغتين الفرنسية والإنجليزية .

ويراعى أيضا دعم النظام الآلى للمعلومات (الكمبيوتر) بحيث يضم التشريع والقضاء والفقه ، وإعداد الكوادر الفنية – تشريعا وقضاء وفقها – اللازمة لتغذية هذا النظام ، وتدريب رجال القضاء على استخدامه والإفادة منه .

كما يتعين العمل بالقوانين بعد شهر من اليوم التالى لتاريخ نشرها ، وعدم تحديد تاريخ أقل من ذلك إلا فى الأحوال الاستثنائية التى تقتضيها المصلحة العامة .

– أن يُنَظَّم المركز القومى للدراسات القضائية بأداة تشريعية هى « القانون » ، على أن ينص فيه على مسائل متعددة منها :

• مدة الدراسة فيه ١٢ شهرا على الأقل بالنسبة لمعاونى النيابة ومن يعينون فى أدنى الدرجات فى هيئة قضايا الدولة وهيئة النيابة الإدارية .

• لا يجوز الترقية إلى وظيفة قاض أو ما يعادلها فى النيابة العامة أو مجلس الدولة أو هيئة قضايا الدولة أو هيئة النيابة الادارية – إلا بعد أن يتلقى المرشح دورة بالمركز لمدة لا تقل عن ستة شهور ، ويشترط للتعيين فى الوظائف المذكورة من الخارج أن يجتاز المرشح بنجاح امتحان هذه الدورة .

• تعقد بالمركز دورات تخصصية وتنشيطية فى فروع القانون المختلفة لمدة شهرين على الأقل وذلك لرجال القضاء والنيابة العامة ومجلس الدولة وهيئة قضايا الدولة وهيئة النيابة الإدارية .

• لا تجوز الترقية الى وظيفة مستشار فى الاستئناف أو ما يعادلها فى النيابة العامة أو مجلس الدولة أو هيئة قضايا الدولة أو هيئة النيابة الادارية إلا بعد أن يتلقى المرشح دورة بالمركز لمدة لا تقل عن ستة شهور يجتازها المرشح بنجاح .

• ينظم المجلس دورات تدريبية لأعضاء القضاء العسكرى والأجهزة المعاونة للقضاء والجهات الأخرى .

• تُحسب كل مدة يقضيها أعضاء الهيئات القضائية فى دورات المركز « مدة عمل » يخضعون فى شأنها لإدارة المركز ، ويعتد فى جميع شئونهم الوظيفية بما يحصلون عليه من تقديرات الكفاية العلمية والتقارير المسلكية .

– يجوز أن يمتد نشاط المركز ليشمل تدريب أعضاء الهيئات القضائية والجهات المعاونة لها للدول العربية والاسلامية وغيرها .

– أن يتم التبادل العلمى والثقافى والقضائى مع المنظمات والجهات الدولية والعربية التى تباشر نشاطا مماثلا .

– جمع الوثائق والتشريعات والبحوث والمعلومات والمبادئ القانونية وغير ذلك وحفظها ونشرها ، مما يساعد على حسن إدارة العدالة والخدمة العلمية والفنية لأعضاء الهيئات القضائية .

- إنشاء نيابة مدنية أمام المحاكم الكلية فى القضايا المرفوعة أمامها بصفة مبتدأة وكتابة مذكرة بالرأى فيها . وكذلك أمام محاكم الاستئناف فى القضايا الهامة .

ويصدر بتحديد القضايا الهامة قرار من وزير العدل بعد موافقة مجلس القضاء الأعلى .

(٤) إجراءات تتم دون حاجة الى نصوص :

- عمل إحصاء فى كل محكمة من المحاكم على اختلاف درجاتها ، ونتيجة لهذا الإحصاء تحدد القضايا المتراكمة ولتكن لمدة خمس سنوات فأكثر مثلا ، ثم تحدد كنتيجة للإحصاء الأسباب الموضوعية لتأخر الفصل فيها ، كأن يكون التأخير نتيجة لنقص الخبرة الهندسية أو الزراعية او غيرها ثم تعالج موضوعيا ، ويراعى تخصيص دوائر فى المحاكم المختلفة تتفرغ للفصل فى القضايا المتراكمة .

- إنشاء مكتبة متكاملة شاملة أحكام محكمة النقض منذ إنشائها مدنيا وجنائيا ، فى كل محكمة . وكذلك أهم المراجع الفقهية فى جميع أنواع القانون المختلفة ، وكذلك تزويد بمجاميع القوانين المعمول بها والتشريعات الأساسية والفرعية ، وما يصدر منها تباعا أولا بأول ، وطبع ما قد يصدر من أحكام فى مشاكل قانونية ذات طابع محلى يكثر فى محكمة معينة بذاتها .

- إنشاء وحدات صيانة نوعية للمحاكم كالسباكة والنجارة وأعمال الكهرباء ، والتوسع فى استراحات القضاة للعمل على استقرارهم فى أداء أعمالهم .

- إلزام رؤساء محاكم الاستئناف والمحاكم الابتدائية برئاسة إحدى الدوائر مرتين فى الشهر بالنسبة للاستئناف ومرة فى الأسبوع بالنسبة للمحاكم الابتدائية ، لكفالة نوع من الاستقرار بالمحكمة الذى يكفل له الإشراف الفعلى عليها .

- بالنسبة لوسائل العمل المستخدمة فى المحاكم فانها وسائل بدائية فى النسخ والتسجيل ، ولذلك فانه ينبغى أن يتبع فى رصد القضايا ومتابعة سيرها ما يتم فى البلاد المتقدمة عن طريق الذاكرة الالكترونية ، وما نفذ من ذلك فى محكمة الجيزة خير دليل على عظيم فائدته إذا ما نفذ مثله فى باقى المحاكم .

- بالنسبة لأعوان القضاء : يجب زيادة عدد الخبراء والمترجمين والكتاب والمحضرين وسائر العاملين بالمحاكم والنيابات ، ومداومة تدريبهم ورفع مستوياتهم ، والإشراف الجاد على أعمالهم واتخاذ الاجراءات اللازمة لتقديم تقارير الخبراء بسرعة ، كما يتعين على التفتيش القضائى مراقبة عدم إحالة القضايا الى الخبراء حتى لا تحال بدون مبرر أو لإبداء الرأى فى المسائل القانونية ، ويراعى أيضا إنشاء نظام التفتيش الدورى والمفاجئ على أعمال الخبراء والمترجمين والكتاب والمحضرين وسائر العاملين بالمحاكم والنيابات ، سواء من الناحية المسلكية أو المهنية ، وإنشاء مكاتب لتلقى شكاوى الجمهور .

- حظر الإذاعة الصوتية والتصوير الفوتوغرافى والتليفزيونى داخل قاعة الجلسة عند محاكمة المتهمين ، وهو وضع التزمه بعض رجال القضاء حفاظا على هيبته وأدعى الى أن تتم المحاكمة فى جو من الكرامة الانسانية ، وهو الأمر الذى استقرت عليه التقاليد القضائية فى النظام الأمريكى والألمانى ، فضلا عن أن ذلك التقليد هو ما أوصى به مؤتمر الجمعية الدولية لقانون العقوبات المنعقد فى لشبونة عام ١٩٦١ .

- بالنسبة لتطوير الجهاز الإدارى فى المحاكم والذى يتكون من أقلام الكتاب وأقلام المحضرين والأقلام الجنائية ، فإن تطويره يقتضى إجراء تأهيل وتدريب للعاملين به .

- إحكام الرقابة على العمل ومواجهة حالات التسيب والانحراف .

- ضرورة تيسير سبل انتقال المحضرين لأعمالهم مع تعويضهم عما يتكبدونه من نفقات .

- إعادة النظر فى المعاملة المالية ، وخاصة فيما يختص بالحوافز ، وبدلات انتقال المحضرين .

– إلزام الخصم بتقديم صورة ضوئية من كل مستند يقدمه مطابقة لأصله ، وإلزام قلم الكتاب بإخطار المدعى عليهم بخطابات مسجلة بعلم الوصول فور قيد الدعوى ، تخطرهم بكل ما يتعلق بشأنها .

– إنشاء شرطة قضائية للمعاونة فى تنفيذ الأحكام ، وفى سبيل ذلك يتم تقويم لنتائج أعمال الشرطة المتخصصة التى أنشئت من قبل كشرطة السكة الحديد والتموين والسياحة .

– أنه يتعين العناية بمستوى معاونى القضاء تحسين مستواهم المالى ، مع تعيين خريجى الحقوق فى هذه الوظائف ، لتطوير الجهاز الإدارى بالمحاكم .

– إصدار طوابع خاصة بأبنية المحاكم على الأوراق والمستندات التى تقدم فى القضايا .

التوصيات

وعلى ضوء ما سبق ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات ، وأبدى من اتجاهات وآراء – يوصى بما يأتى :

* تيسير اجراءات التقاضى ، وإلغاء ما يعطل سير إجراءات الدعاوى وتيسير تنفيذ الأحكام . ومن ذلك ما يأتى :

– عدم إعادة إعلان المدعى عليه إذا هو أعلن فى موطنه الأصلى مخاطبا مع وكيله أو خادمه أو زوجه أو قريبه أو صهره ، أو أعلن فى الموطن المختار المتفق عليه بين الطرفين ، وذلك بالإضافة لحالة إعلانه لشخصه المنصوص عليها الآن .

– أن يسرى ميعاد الطعن من تاريخ الاعلان اذا توفى الخصم فى الدعوى أو فقد أهليته للخصومة أو زالت صفته وكان ذلك بعد إقفال باب المرافعة فى الدعوى .

– تخصيص جلسة واحدة تجمع فيها منازعات التنفيذ – وقتية أو موضوعية – حتى لا تهدر فى خضم المنازعات المدنية الأخرى ، ويسند نظر هذه الجلسة فى المحاكم الجزئية إلى أقدم قضاتها ، وفى المحاكم الكلية الى من لا تقل درجته عن رئيس محكمة لدقة مسائل التنفيذ وصعوبتها . مع الأخذ بنظام المعاونين القضائيين بشئون التنفيذ من بين الحاصلين على ليسانس الحقوق الذين يجتازون دورة تدريبية خاصة ليحلوا محل نظام محضرى التنفيذ القائم الآن .

– تبسيط الاجراءات التى ينظرها القاضى الجزئى فى قضايا معينة كالقضايا النقدية التى لاتتجاوز قيمتها مائتى جنيه ودعاوى النفقة التى لاتزيد قيمتها على عشرين جنيها شهريا أو لا يزيد متجمدها على مائتى جنيه ودعاوى المهر والجهاز إذا لم يزد على مائتى جنيه ، وذلك بأن تكون هذه المنازعات ذات رسم قضائى ثابت بسيط ، وينظرها القاضى دون تقيد بقواعد قانون المرافعات الا ما يتعلق منها بالضمانات الأساسية . وللقاضى دعوة من يرى حاجة لسماع شهادتهم أو الاستعانة بخبرتهم ، كما يعفى فى هذه القضايا من الأسباب تبسيطا للإجراءات .

– توسيع اختصاص غرفة المشورة فى محكمة النقض .

– العودة الى نظام التجنيح فى الجنايات .

– تخصيص قضاء عاجل للفصل فى الجنح المتلبس بها ، والتى يقدم فيها المتهمون الى المحاكمة وهم محبوسون .

– التزام محكمة الإعادة بالمبدأ الذى تقرره محكمة النقض الجنائية ، وإخطار النيابة العامة بكل حكم يصدر بعدم قبول الطعن الجنائى لتوقيع أسبابه من محام غير مقبول أمام محكمة النقض ، وذلك لاتخاذ شئونها فيه تأديبيا .

* زيادة عدد رجال القضاء فى كافة الدرجات ، ومضاعفة عدد المعينين فى وظائف معاونى النيابة ، ووضع قواعد لتدريبهم فى المركز القومى للدراسات القضائية ، بشرط ألا تقل مدة التدريب عن سنة كاملة ، وأن يبقى رجل القضاء والنيابة العامة فى درجة مستشار – أو مايعادلها على الأقل – للعمل بعد الاحالة الى التقاعد حتى يبلغ سن السبعين ميلادية . ويطبق هذا على من أحيلوا الى التقاعد من قبل .

* تعديل لائحة التفتيش القضائي والاهتمام بالشكاوى المسلكية وبعض المسائل الفنية الأخرى .

* قيام رئيس المحكمة الابتدائية ورئيس محكمة الاستئناف بمتابعة أعمال القضاة ورؤساء المحاكم والمستشارين من حيث مواعيد فتح الجلسات وأسباب التأجيل ، وما إذا كانت مبررة من عدمه ، ونسبة الفصل في الدعاوى ، وإيداع الأسباب في مواعيدها ، ووضع تقرير بذلك - يراعى عند النظر في الترقية .

* إلغاء النصوص المتعلقة بجواز الندب والإعارة الداخلية بعض الوقت أو كله لغير الأغراض القومية من قانون السلطة القضائية وسائر قوانين الهيئات القضائية الأخرى . ويراعى في الإعارة الخارجية ترتيب أقدمية المرشح بين الصالحين للاعارة ولاتزيد مدة الإعارة بحال عن أربع سنوات ، وألا يعاد إعارته مرة أخرى إلا إذا فتش عليه مرتين وحصل على تقدير يؤهله للترقية . أما إذا كان المعار من غير الخاضعين للتفتيش فلا يعاد إعارتـــه الا بعد مضى أربع سنوات .

* ألا يظل رجل النيابة العامة في العمل بها دون انتقال للعمل في القضاء عند وصوله لدرجة قاض ، أما عضو النيابة الذى تزيد درجته على درجة قاض (رئيس نيابة ، محام عام ، محام عام أول ، نائب عام مساعد ، مثلا) فلا يستمر في عمله بالنيابة العامة مدة تزيد على أربع سنوات .

* إعادة تنظيم المركز القومي للدراسات القضائية بحيث لا تقل مدة دراسة معاوني النيابة ومن يعادلهم في هيئة قضايا الدولة وهيئة النيابة الإدارية عن اثنى عشر شهرا ، وعدم جواز الترقية لوظيفة قاض أو ما يعادلها في النيابة العامة ومجلس الدولة وهيئة قضايا الدولة وهيئة النيابة الإدارية إلا بعد أن يتلقى المرشح دورة بالمركز لمدة لا تقل عن ستة شهور ، وبعض تنظيمات داخلية أخرى بالمركز المذكور .

* إنشاء نيابة مدنية أمام المحاكم الكلية في القضايا المرفوعة أمامها بصفة مبتدأة وكتابة مذكرة بالرأى فيها ، وكذلك أمام محاكم الاستئناف في القضايا الهامة .

* عمل إحصاء في كل محكمة من المحاكم على اختلاف درجاتها بحيث تحدد فيه القضايا المتراكمة (خمس سنوات مثلا) لمعرفة سبب التأخير كنقص الخبرة الهندسية أو الزراعية مثلا ، ومعالجة النقص ، وتخصيص دوائر في المحاكم المختلفة تتفرغ للفصل في هذه القضايا المتراكمة .

* تطوير الوسائل البدائية المستخدمة حاليا في المحاكم سواء في النسخ أو التسجيل ، وذلك بالاستعانة بالأجهزة الالكترونية على غرار ما يتم في البلاد المتقدمة والتجربة التى تمت بمحكمة الجيزة فهى خير دليل على عظيم فائدتها إذا ما نفذت في باقى المحاكم .

* بالنسبة لأعوان القضاء فانه يجب زيادة عدد الخبراء والمترجمين والكتاب والمحضرين وسائر العاملين بالمحاكم والنيابات ، ومداومة تدريبهم ورفع مستواهم ، واتخاذ إجراءات تقديم تقارير الخبراء بسرعة ، كما يتعين على التفتيش القضائي مراقبة إحالة القضايا الى الخبراء بحيث لا تحال بدون مبرر ، وإنشاء نظام التفتيش الدورى والمفاجئ على أعمال الخبراء والمترجمين والكتاب والمحضرين وسائر العامليـــــن بالمحاكـــم والنيابـــات ، سواء من الناحية المسلكيـــة أو المهنية والفنية .

* حظر الإذاعة الصوتية والتصوير الفوتوغرافي والتليفزيونى داخل قاعة الجلسة عند المحاكمة ، وفقا لما درجت عليه التقاليد القضائية في الدول المتقدمة .

* تزويد القاضى بالمراجع القانونية والمنشورات التشريعية وأحكام محكمة النقض أولا بأول ، وأن تعمل وزارة العدل على توفيرها بمكتبات المحاكم .

* توفير الوسائل الكفيلة باستقرار القضاة في أداء اعمالهم ، ومن ذلك : التوسع في انشاء الاستراحات الملائمة لهم . مع الإهتمام بإنشاء وحدات نوعية متكاملة لصيانة المحاكم في كافة المجالات .

حلول عملية لعلاج مشكلة بطء التقاضي

أكدت دراسات المجالس القومية – في مجال العدالة والتشريع – أهمية وجود جهاز قضائي كفء ، يمارس مهمته دون عقبات أو معوقات ، حتى يمكن تحقيق عدالة سريعة ناجزة ميسرة للمواطنين ، ومن ثم ظهرت أهمية إجراء دراسة خاصة مستقلة عن : الحلول العملية لعلاج مشكلة بطء التقاضي .

وقد تبين من تقصي جذور هذه المشكلة : أن هناك أسبابا كثيرة متنوعة تعوق مسيرة التقاضي ، وتترك آثارا سلبية مباشرة وغير مباشرة على جميع الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية . ومن أبرز هذه الأسباب :

معاناة الجهاز القضائي من النقص البالغ في عدد القضاة ، حيث لايجاوز عددهم نصف العدد الواجب توافره للفصل في القضايا التي تشهدها ساحات المحاكم ، والتي تضاعفت في الفترة الراهنة ، حتى بلغت نحو أربعة أمثالها منذ الربع الأخير من هذا القرن .

محصلة الإحصاءات القضائية :

ويستدل من الإحصاء القضائي الخاص بمحكمة استئناف القاهرة وحدها على مايأتي :

* أن متوسط عدد القضايا المدنية المتداولة خلال العام القضائي ١٩٩٢/٩١ بلغ ١٣٧٦٦٤ قضية ، وكان متوسط عدد الأحكام التي صدرت فيها ٢٢٦٠٥ حكما ، أي أن نسبة الفصل لم تتجاوز ١٦,٤٢ ٪ مما يوضح بجلاء النقص الخطير في عدد المستشارين .

* أما عدد المستشارين في الدوائر المدنية التي نظرت هذه القضايا وحكمت فيها ، فقد بلغ ١٧٠ مستشارا فقط ، وكان متوسط عدد الأحكام التي كتب أسبابها المستشار الواحد في العام ١٣٧ حكما ، أي بمعدل يقارب أربعة أحكام في الأسبوع ، وهو ما يستنفد الطاقة ، وفي الوقت نفسه شارك بالمداولة في مثلي هذا العدد من الأحكام التي كتب أسبابها زميلاه في الدائرة .

* بلغ متوسط عدد القضايا الجنائية المتداولة في المحكمة ذاتها خلال العام نفسه ١٥,٥١٠ قضية ، وكان متوسط عدد الأحكام التي صدرت فيها ١١٨٨٠ حكما ، أي أن نسبة الفصل تكاد تبلغ ٧٦,٦ ٪ فقط .

– وهو مؤشر بالغ الدلالة على عدم كفاية العدد الحالي من المستشارين للفصل في القضايا المنظورة .

* بلغ عدد المستشارين في الدوائر الجنائية التي نظرت هذه القضايا وحكمت فيها ١٠٣ مستشارا فقط ، وكان متوسط عدد الأحكام التي كتب أسبابها المستشار الواحد في العام ١٣٢ حكما ، أي بمعدل يقارب ما أنجزه زميله في الدوائر المدنية ، وفي الوقت نفسه شارك بالمداولة في ضعفي هذا العدد من الأحكام التي كتب أسبابها زميلاه في الدائرة .

– ومن ناحية أخرى تفيد الإحصاءات القضائية أن مستشار محكمة النقض يتولى في الشهر الواحد كتابة أسباب ٢٠ حكما جنائيا ، ويشارك بالمداولة في ٨٠ حكما آخر ، وفي الوقت نفسه يتولى كتابة أسباب ٧ أحكام مدنية ، ويشارك بالمداولة في ٢٨ حكما آخر ، خلال الشهر نفسه ، وكل هذا يفوق الطاقة .

ومن المهم أن نذكر أن الاحصاء القضائي الخاص بمحكمة النقض – وهي المحكمة العليا التي تتربع على قمة المحاكم – يشير الى ان جملة الطعون المتبقية بغير فصل قد بلغت مائة وثلاثة آلاف واثنين وأربعين طعنا (١٠٣٠٤٢) في مستهل عام ١٩٩٣ ، في حين أن عدد مستشاري المحكمة يبلغ ١٨١ مستشارا بما فيهم الرئيس والنواب – الأمر الذي يوضح تفاقم المشكلة وخطورتها .

مواجهة هذه الأوضاع :

وقد نبهت دراسات المجالس القومية المتخصصة ـ فى صدد مواجهة هذه الأوضاع ـ إلى أن التناقص المستمر فى عدد القضاة والمستشارين بالرغم من الزيادة المتواصلة فى عدد القضايا قد ضاعف من أعبائهم ، مما أثر على مستوى الأداء ، إلى جانب النتيجة الحتمية المنتظرة فى هذه الحالة وهى تعقد مشكلة بطء التقاضى حتى صارت شبه مستعصية ، ومن ثم أصبح المطلب الأساسى الفعال هو :

ـ دعم الكفاية العددية لرجال القضاء بمختلف الوسائل ، وأهمها : وضع برنامج زمنى للعمل على سد النقص ، مع الحرص فى الوقت نفسه على توفير الكفاءات والانتفاع بخبرات الصفوة من رجال القضاء .

على أن دراسة هذا الموضوع قد أظهرت أن زيادة عدد القضاة مطلب صعب المنال ، وأن المحاولات التى جرت فى هذا السبيل لم تؤت ثمارها لأسباب كثيرة متنوعة ، ويتضح ذلك مما يأتى :

ـ أن القاضى لايكتسب المؤهلات اللازمة للفصل فى القضايا إلا إذا اجتاز شوطا طويلا من الخبرة العملية على مدى سنوات عديدة ، يلم فيها بنواحى العمل فى النيابة العامة ثم فى القضاء .

ـ أن زيادة عدد المعينين فى وظائف معاونى نيابة ـ وهى القاعدة العريضة ـ وإن كان سوف يساعد على حل المشكلة فى المستقبل القريب بالنسبة للمحاكم الجزئية ثم فى المحاكم الابتدائية ، إلا أنه لن يسهم فى العلاج بالنسبة لمحاكم الاستئناف ومحكمة النقض فى الوقت الحالى ، وربما أفاد قليلا بعد مضى عشرات السنين .

ـ أن تعيين عدد كاف من المحامين فى وظائف القضاء لايخرج عن فرضين (أحدهما) أن يكون المحامى ناجحا ، وهو فى هذه الحال لايُقبل على التعيين لما يتقاضاه من أتعاب كبيرة قد تصل فى خلال شهر واحد الى مايعادل مايتقاضاه القاضى طوال عمله فى القضاء ، والآخر أن يكون غير لامع فى المحاماة ، ومن ثم فمن غير المناسب ترشيحه لتولى منصب القضاء .

ـ ان تعيين عدد كبير من القضاة من أساتذة الجامعات ـ فضلا عن استحالته ـ قد لا يحقق الأهداف المرجوة ، لأن الدراسة النظرية تحتاج إلى الخبرة العملية التى لا غنى عنها لحسن سير العدالة .

ـ إن تجربة الاستعانة بالنظراء من القطاع العام لم تحقق الآمال التى كانت معقودة عليها ، وان اكتساب التقاليد والسلوكيات التى يتحلى بها رجال القضاء ويتوارثونها جيلا بعد جيل يحتاج الى زمن غير قليل ، ومن ذلك كله بات من المتعذر زيادة عدد القضاة بالقدر الذى يواجه الكم المتزايد من القضايا ، ولم تفلح فى مواجهة ذلك كثرة التعديلات المتلاحقة التى استهدفت تبسيط إجراءات التقاضى ، كما لم تفلح محاولة تكليف القاضى بعقد جلسات مسائية ، لما هو معلوم من أن القاضى لايستطيع أن يبذل أكثر من طاقته وهى مستنفدة بالكامل فى جلساته النهارية ، إذ أن الأمر لايقتصر على مجرد عقد الجلسات وإصدار الأحكام ، وإنما لابد من تسبيب هذه الأحكام تسبيبا كافيا ، وهو عمل شاق ولازم للوصول إلى الحقيقة وتحقيق العدالة .

الاستعانة بالمستشارين المتقاعدين :

وبقدر ضخامة المشكلة وصعوبة حلها ، بقدر ما يتعين أن يكون حلها بطريق غير تقليدى ، حتى يمكن اقتحامها والتخلص منها أو الحد من تفاقمها . وهذا الحل يتمثل فى الاستعانة بالمتقاعدين من المستشارين ومن فى درجتهم بالنيابة العامة .

ـ وتظهر البيانات الإحصائية أن الذين أحيلوا من هؤلاء إلى التقاعد فى الفترة من ١٩٨٣/١٠/١ إلى ١٩٩٢/٩/٣٠ بلغ عددهم ٣٨٤ .

ـ أما الفترة من ١٩٩٢/١٠/١ إلى ١٩٩٩/٩/٣٠ فإن الذين سوف يحالون فيها إلى التقاعد يبلغ عددهم ٤٤٦ .

وتشكل هذه الأعداد الوفيرة من كبار رجال القضاء ثروة قضائية مهدرة ؛ أخذا في الاعتبار خبراتهم الرفيعة ، وما تمرسوا به من قدرات وسلوكيات ، وهم إلى جانب ذلك : المتمكنون من حسم الأنزعة والفصل في الأقضية ، والأقدر على صياغة أسباب الأحكام ، بما يجعلها بمنأى عن الطعن ، وبما يقلل من سلوك سبله ، ويقلل بالتالي من عدد الطعون .

مد خدمة المستشارين العاملين :

وإذا كنا المقترح هو الاستعانة بالمستشارين المتقاعدين ، فإن ذلك يعني من باب أولى مد خدمة المستشارين الحاليين ، ومن في درجاتهم بالنيابة العامة ، إذا ما بلغوا سن الإحالة إلى التقاعد .

الحد الأقصى للسن :

إن عدم وضع حد لسن معينة للاستفادة بخبرات المستشار ما دام قادرا على العطاء يعتبر الوضع الأنسب في القضاء ، لأن الفيصل في ذلك هو اللياقة الصحية التي تتفاوت من شخص لآخر – دون اعتبار للسن ، وهذا ملموس في قضاة كثير من الدول المتقدمة ، وفي تعيين الوزراء ، وله شواهد عملية كثيرة ، إلا أنه في بدء التجربة يحسن وضع حد مناسب لأقصى سن تنتهي عندها مدة إعادة التعيين ومد الخدمة ، ولتكن سبعين عاما ميلادية ، ويمكن الإستهداف في هذا الصدد بما يجري في الدول المتقدمة وبعض الدول العربية ، اذ أجاز كثير منها الانتفاع بخبرات رجال القضاء الى ما بعد السبعين .

وفي مصر كان مستشارو محكمة النقض يحالون إلى التقاعد في سن الخامسة والستين وظل الحال على ذلك منذ إنشاء المحكمة في ٣ مايو سنة ١٩٣١ حتى ١٦ يوليو سنة ١٩٤٦ .

التوصيات

وعلى ضوء ماسبق ، وما دار في اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء – يوصي بما يأتي :

* تعيين أكبر عدد ممكن من معاوني النيابة ، وبمراعاة الأهلية والصلاحية ، ليس فقط لسد النقص وإنما لإعداد الكوادر الصالحة لتولي وظائف القضاء في المحاكم الجزئية ، ثم في المحاكم الابتدائية في المستقبل القريب .

* إعادة تعيين المتقاعدين من المستشارين ومن في درجتهم بالنيابة العامة ، مع قصر إعادة التعيين على وظائف القضاء المنصوص عليها في قانون السلطة القضائية ، دون وظائف الهيئات القضائية الأخرى؛ إذ ليس ثمة ميزة يراد منحها لأحد وإنما هو تكليف تشتد حاجة الوطن إليه ، والهدف منه هو علاج بطء التقاضي أمام المحاكم العادية فحسب .

* السماح لمن يعاد تعيينه أن يتقاضى بالإضافة إلى معاشه مكافأة شهرية توازي تماما جميع المرتبات والبدلات بسائر أنواعها ومسمياتها التي يتقاضاها زميله الذي في الخدمة ، لأنه لن يستفيد بمدة الخدمة بعد إعادة التعيين ، وسوف يحرم من ممارسة أية مهنة أو عمل آخر يتعارض مع واجبات الوظيفة ، بالإضافة إلى أن المعاش يعتبر مستحقا عن مدة الخدمة السابقة ، وهو – وعلى ماجرى به قضاء المحكمة الدستورية العليا وقضاء محكمة النقض – يختلف مصدرا وسببا عن الحق في الرواتب الذي يقوم مقابلا لعمل يؤديه من يعاد تعيينه بعد إحالته الى التقاعد .

* مراعاة أن يكون من يعاد تعيينه قد بلغ درجة مستشار أو ما يعادلها بالنيابة العامة ، ولكن هذه الإعادة غير مطلوبة للعمل بالنيابة العامة ، وإنما هي مرغوبة لعودة الجميع إلى العمل بالمحاكم ، ولذلك ينبغي أن يستثنى منها من لم يجلس لإصدار الأحكام عاما قضائيا على الأقل طوال عمله .

* الأخذ في الاعتبار أن إعادة تعيين رجل القضاء أو النيابة العامة تقتضي أن يعمل في المستوى الذي بلغه عند التقاعد ، إذ لايصح أن يحال إلى المعاش وهو يرأس دائرة بمحكمة النقض ثم يعاد تعيينه عضواً في إحدى دوائر المحكمة ، وإنما يتعين أن يرأس دائرة من دوائرها ، كما لايجوز أن يعاد تعيين المستشار في محكمة النقض إذا كان قد أحيل إلى المعاش وهو مستشار بمحاكم الاستئناف ، وإنما يجب أن يعاد تعيينه في محاكم الاستئناف . ومن ثم لايجوز إعادة تعيين المستشار في محكمة تالية في الترتيب للمحكمة التي كان يعمل بها عند التقاعد ، إلا اذا كان ذلك بناء على رغبته هو لظروف خاصة .

* تجنب أن يسند إلى من يعاد تعيينه منصب رئاسي يحول دون ترقية المستحق الموجود بالخدمة ، ولكن ليس ثمة مانع من أن يشغل هذا المنصب إذا كان لايحجب أحداً .

* استبعاد التفكير في إعادة من أحيل إلى المعاش قبل أن يبلغ درجة مستشار أو ما يعادلها بالنيابة العامة ، لأنه لايكون على مستوى من الكفاءة المرغوبة للاستفادة بخبراته ، ولإنجاز الكم الهائل من القضايا المتأخرة ، وخاصة القضايا التي مضى عليها في المحاكم سنوات طويلة .

* أن يتمتع من يعاد تعيينه بالحصانة القضائية ، حتى يتمكن من القيام بعمله ، وأن يتساوى مع زميله في الواجبات وفي جميع الحقوق ، مالية كانت أو غير مالية ، دون إخلال بحصوله على معاشه على ما سلف البيان .

* تحرى أن إعادة التعيين لاتشمل من ترك الخدمة لأسباب صحية ، أو لأسباب تتعلق بالكفاءة أو المسلك .

* مد الخدمة لكل من يحال إلى المعاش مستقبلا بحيث يسوى معاشه ومكافآته ويتقاضاهما علاوة على مكافأة شهرية توازي مرتبه وبدلاته بجميع أنواعها ومسمياتها ، ويبقى في الخدمة مثل من يعاد تعيينه حتى بلوغ سن السبعين .

* عدم احتساب مدة المد أو مدة إعادة التعيين في مدد الخدمة على النحو المعمول به في حالة البقاء في الخدمة تطبيقاً للفقرة الثانية من المادة ٦٩ من قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ الخاصة ببلوغ القاضي سن التقاعد في الفترة من أول أكتوبر إلى أول يوليو .

ملحق (١)

الاحصاء القضائي الخاص بمحكمة النقض

أولا : إحصاء الطعون بالنقض

(١) الطعون المدنية :

السنة	اجمالي	عدد الطعون التي تم الفصل فيها	عدد الطعون المتبقية بدون فصل
١٩٩٠	٤١٢٤	٢٩٠	٣٨٣٤
١٩٩١	٥٧٢٩	٢٢٠	٥٥٠٩
١٩٩٢	٦٨٥٤	٤٠	٦٨١٤
الجملة	١٦٧٠٧	٥٥٠	١٦١٥٧

هذا بخلاف ٨٨٧٩ طعنا متراكمة من السنوات ٨١ / ١٩٨٩ لم يفصل فيها بعد ، إما لعدم ضم المفردات ، وإما لأنها لم يصبها الدور .

وبذلك تكون جملة الطعون المدنية المتبقية بغير فصل حتى آخر عام ١٩٩٢ - ٢٥٠٣٦ طعنا .

(٢) طعون الأحوال الشخصية :

السنة	اجمالي عدد الطعون	عدد الطعون التي تم الفصل فيها	عدد الطعون المتبقية بدون فصل
١٩٩٠	٢٣٢	٦٨	١٦٤
١٩٩١	٢٦٨	٢٠	٢٤٨
١٩٩٢	٣٠٦	١	٣٠٥
الجملة	٨٠٦	٨٩	٧١٧

هذا بخلاف ٥٨ طعنا متراكمة من السنوات ٨٠ / ١٩٨٩ لم يفصل فيها بعد ، إما لعدم ضم المفردات ، وإما لأنها لم يصبها الدور .

وبذلك تكون جملة طعـون الأحـوال الشخصية المتبقية بالمحكمة بغير فصل حتى آخر عام ١٩٩٢ - ٧٧٥ طعنا .

وهكذا يبين أن جملـة الطعـون المدنية وطعون الأحوال الشخصية المتبقية بغير فصل حتى آخر عام ١٩٩٢ - ٢٥٨١١ طعنا .

(٣) الطعون الجنائية :

السنة	اجمالي عدد الطعون		عدد الطعون التي تم الفصل فيها		عدد الطعون المتبقية بدون فصل	
	جناية	جنحة	جناية	جنحة	جناية	جنحة
١٩٩٠	٢٨٢٥	١٩٨١٧	١٨٩٥	٣٤٣٥	٩٣٠	١٦٣٨٢
١٩٩١	٣٠٦٠	٢١٢٢٨	١٧٦٦	٣٣٥٥	١٢٩٤	١٧٨٧٣
١٩٩٢	٣٣٢٠	٢٢١٨٩	٠٠٠٠	٣١٥٠	٣٣٢٠	١٩٠٣٩
الجملة	٩٢٠٥	٦٣٢٣٤	٣٦٦١	٩٩٤٠	٥٥٤٤	٥٣٢٩٤

هذا بخلاف ٥٣٦ جنايـة ، ١٧٨٥٧ جنحة متراكمة من السنتين ٨٨ ، ١٩٨٩ لم يفصل فيها بعد لأنها لم يـدركها الـدور . وبذلك تكون جملة الطعـون الجنائية المتبقية بالمحكمة بغير فصل حتى آخر عام ١٩٩٢ - ٦٠٨٠ طعنا في جناية ، ٧١١٥١ طعنا في جنحة .

وهكذا يبين أن جملة الطعون في الجنايات والجنح المتبقية بغير فصل حتى آخر عام ١٩٩٢ - ٧٧٢٣١ طعنا .

هذا وتتكون محكمة النقض من ٢١ دائرة : ٨ دوائر جنائية ، ودائرة واحدة للأحوال الشخصية وطلبات رجال القضاء ، ١٢ دائرة مدنية مقسمة الى :

أربـع دوائر : للقضايا المدنية البحتة .

خمس دوائر : إيجـــــارات .

دائـرتـان : للعمـــــال .

دائــــرة : للمواد التجارية .

ثانيا : مستشارو محكمة النقض

بلغ عدد المستشارين في المحكمـة :

- عام ٩١/١٩٩٢ (١٧٠) مستشارا منهم رئيس المحكمة ، ٦٥ نائبـا للرئيس ، ١٠٤ مستشارا .

- عام ٩٢/١٩٩٣ (١٨١) مستشارا منهم رئيس المحكمـة ، ٨٧ نائبـا للرئيـس ، ٩٣ مستشارا .

أي بزيـادة قدرهـا ١١ مستشارا فـي عام ٩٢/١٩٩٣ عن عام ٩١/١٩٩٢ وهـو ما أمكن توفيره بناء على استيفـاء شروط الترشيح والاختيار وفقا للقانون .

الخلاصة :

* يبلغ عدد مستشاري محكمة النقض في عام ١٩٩٣ بما فيهم الرئيس والنواب ١٨١ مستشارا ، في حين أن الطعون المتبقية بغير فصـل حتى نهـاية عـام ١٩٩٢ (٢٥٨١١) طعنا في المواد المدنيـة ومسـائل الأحوال الشخصية ، و (٧٧٢٣١) طعنا في المـواد الجنائية .

* وبذلك تصبح جملة الطعون المتبقية في مستـهل عام ١٩٩٣ (١٠٣٠٤٢) طعنا .

ملحق (٢)

مشروع قانون
بإعادة تعيين المتقاعدين من المستشارين ومن فى درجتهم بالنيابة العامة ومد الخدمة فى وظائف المستشارين المنصوص عليها فى قانون السلطة القضائية

مادة ١ - استثناء من أحكام المادة ٦٩ من قانون السلطة القضائية الصادرة بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ يعاد تعيين جميع من بلغوا درجة مستشار أو محام عام على الأقل وأحيلوا إلى المعاش أثناء توليهم الوظائف المنصوص عليها فى القانون المذكور ، وذلك فى وظائف المستشارين التى تناسب درجاتهم وأوضاعهم عند التقاعد ، بشرط ألا يجاوز سن من يعاد تعيينه تسعاً وستين سنة ميلادية عند صدور قرار التعيين .

وتمد خدمة كل من يحال إلى المعاش أثناء إحدى الوظائف المشار اليها متى كان قد بلغ درجة مستشار أو محام عام على الأقل ، على أن ينقل رجال النيابة العامة منهم إلى القضاء قبل الإحالة إلى المعاش .

مادة ٢ - يستثنى من إعادة التعيين ومن مد الخدمة كل من لم يجلس لإصدار الأحكام عاما قضائيا على الأقل طوال عمله ، ومن أحيل إلى المعاش لأسباب صحية أو تتعلق بالكفاءة أو لأسباب مسلكية ، سواء كان مردها لصدور حكم جنائى أو تاديبى ضده أو لفقده الثقة والاعتبار أو لفقده أسباب الصلاحية أو لتقديمه استقالة أثناء نظر الدعوى التأديبية أو الطلب المتعلق بالصلاحية أو أثناء اتخاذ أية إجراءات جنائية ضده .

مادة ٣ - تنتهى خدمة من يعاد تعيينه أو تمد خدمته ببلوغه سبعين سنة ميلادية ، مالم يكن بلوغه هذه السن فى الفترة من أول أكتوبر إلى أول يوليو فإنه يبقى فى الخدمة حتى هذا التاريخ .

مادة ٤ - يصدر بإعادة التعيين أو بمد الخدمة قرار من رئيس الجمهورية بناء على موافقة المتقاعد من رجال القضاء والنيابة العامة ، ويحدد القرار الوظيفة التى يشغلها والمدينة التى يعمل فيها بعد إحاطته بها وموافقة مجلس القضاء الاعلى .

مادة ٥ - رجال القضاء والنيابة العامة الذين يعاد تعيينهم أو تمد خدمتهم غير قابلين للعزل ولا ينقلون إلا برضائهم ، وتسرى عليهم سائر أحكام قانون السلطة القضائية بما فى ذلك الحصانة والحقوق والواجبات ، ويتقاضون مكافأة توازى جميع المرتبات والبدلات بسائر أنواعها ومسمياتها التى يتقاضاها زملاؤهم فى أقدمية الدرجة التى بلغوها عند الإحالة إلى المعاش ، وذلك دون إخلال بحصولهم على معاشاتهم .

مادة ٦ - لا يجوز أن يسند إلى من يعاد تعيينه أو خدمته رئاسة محكمة النقض أو رئاسة إحدى محاكم الاستئناف ، ولا تحتسب مدة المد ولا مدة إعادة التعيين فى مدد الخدمة .

الجهاز العقابى المصرى
ومدى مسايرته للأجهزة العقابية الحديثة

مهما تباينت أساليب العقاب وتعددت مذاهبه ؛ إلا أنها جميعا تلتقى على أمر يفرض نفسه ولا مناص منه ، هو أن تعيد الدولة الفرد الذى أنزلت به حقها فى العقاب - عضوا صالحاً فى المجتمع . بعد أن سلم لها - عند اقتضائها لحقها فى العقاب - أثمن مايمتلكه حريته ، وشخصه وأسرته وروابطه . ولاينبغى على الدولة فى سبيل إعادة المواطن عضواً صالحاً أن تالو جهدا فى وفائها بذلك الالتزام ، لذا فمن المستبعد - فى أمر العقاب وأمر تدبير الامكانات الجهاز العقابى - التعلل بقلة الموارد أو نقص الامكانات ، وإلا كان ذلك عوارا فى أداء الدولة لرسالتها من بعد تقاضيها لكامل حقها بما يقدمه لها المواطن من أعز ما يملك فى الحياة . فان ذلك تاباه أمانة الدولة فى مدى وفائها برسالتها . فقلة الإمكانات أو نقص الموارد علة خامدة ، لايتصور أن تنهض إزاء ما يتكشف فى الجهاز العقابى من سوءات ، أو مايتطلبه من تطوير وإصلاحات .

والتزام الدولة بالمبادرة بتوفير وتقديم كافة الامكانات الجهاز العقابي كي ينهض برسالته ليس مبناه حق الانسان والمواطن فحسب ، بل من مصادره كذلك ماتنظمه الدولة من قوانين لسجونها ، وماتلتزم به من مواثيق دولية يتحتم عليها الوفاء بها ، ومنها مواثيق الأمم المتحدة وما قررته من قواعد للحد الأدنى لمعاملة السجناء .

وعلى هدى من هذه الحقائق أعد هذا التقرير المبدئي لتدارك الأوضاع الراهنة ، متضمنا وصفاً للحالة القائمة بالمؤسسات العقابية المصرية والتي تتعدد لثلاث هي :

- السجون المركزية .
- المؤسسة العقابية للبنين بالمرج .
- السجون العمومية .

ومن خلال إيراد الوصف لحال كل منها نتناول مدى مخالفتها للقوانين ، ومدى إعمالها لقواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين ، التي ووفق بالإجماع على نصوصها وأحكامها في المؤتمر الدولي الأول للأمم المتحدة في مكافحة الجريمة ومعاملة المذنبين ، وأقرته الجمعية العامة لهذا المؤتمر في جلستها السادسة التي عقدت في ٣٠ أغسطس سنة ١٩٥٥ ، واعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة بقراره ٦٦٣ فقرة ج (أربعة عشر) بتاريخ ٣١ يوليو سنة ١٩٥٧ . وطالب جميع الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة بالعمل على عدم النزول بمستوى معاملة المسجونين وتنظيم وادارة مؤسساتهم الى ماهو أقل من المستوى الذي حددته هذه القواعد ، لأن ذلك يعد خروجاً على المبادئ الأولية لعلم العقاب الحديث ، وأمراً لايقره رجال الاصلاح المعاصرون ، بل ويعتبر امتهاناً صريحاً لكرامة الانسان واعتداءً صارخا على حقوقه الأساسية التي كفلها له ميثاق الأمم المتحدة .

السجون المركزية

يبلغ عددها ١٦٢ سجناً مركزياً ، موزعة على أربع وعشرين محافظة بالجمهورية - عدا محافظتي القاهرة والاسكندرية - على النحو الموضح في الجدول الآتي :

بيان بتوزيع السجون المركزية

م	مديرية أمن	عدد السجون المركزية
١	الجيزة	١٠
٢	القليوبية	٨
٣	المنوفية	١٠
٤	الغربية	١٠
٥	الدقهلية	١٠
٦	دمياط	٤
٧	الشرقية	١٢
٨	بورسعيد	٢
٩	الاسماعيلية	٣
١٠	السويس	٣
١١	كفر الشيخ	١٠
١٢	البحيرة	١٢
١٣	مرسى مطروح	٥
١٤	شمال سيناء	٣
١٥	جنوب سيناء	٣
١٦	الفيوم	٥
١٧	بني سويف	٧
١٨	المنيا	٨
١٩	اسيوط	١١
٢٠	سوهاج	٩
٢١	الوادي الجديد	١
٢٢	البحر الاحمر	٣
٢٣	قنا	١٠
٢٤	أسوان	٣
	الجملة	١٦٢

وهذه السجون الملحقة بمراكز وأقسام الشرطة فى المحافظات ، لاتخضع للنظام المتبع فى السجون التابعة لمصلحة السجون ، ولا للقواعد المطبقة فيها . وإنما هى مجرد أماكن للحبس ، يودع بها المحبوسون احتياطيا والمحكوم عليهم بالحبس مدداً قصيرة ، ممن لا يودعون فى السجون العامة الخاضعة لمصلحة السجون .

وعندما صدر القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ ، لم يجعل السجون المركزية خاضعة لمصلحة السجون ولم يجر عليها أحكامه ، وجاء فى المذكرة الايضاحية لهذا القانون أن حالة السجون المركزية فى ذلك الوقت لا تسمح بتطبيق قواعد ونظام السجون العمومية عليها ، وأنه سيعاد النظر فى ضمها لمصلحة السجون عندما تصبح حالتها مهيأة لذلك . وقد نصت على ذلك المادة ٩٥ من القانون المذكور . ومنذ سنة ١٩٥٦ بقيت السجون المركزية على حالها ، ولم تبذل أية محاولة لضمها لمصلحة السجون . وهى بحالتها الراهنة ليست سوى أماكن للحبس ، خالية من متطلبات السجون فى العصر الحاضر ، ومن الامكانات التى تتطلبها قواعد الحد الأدنى الصادرة عن الأمم المتحدة سنة ١٩٥٧ ، بل هى خالية حتى من القواعد التى تضمنتها لائحة السجون الصادرة بناء على قانون السجون الحالى ، والتى تنظم كيفية معاملة المسجونين بصفة عامة وكيفية إصلاحهم .

وليست هناك إحصاءات يمكن الاعتماد عليها فى معرفة أعداد المودعين فى السجون المركزية فى وقت معين ، ولا بالمدد التى يقضيها المحبوسون فيها ، ولا بأعداد المحبوسين احتياطيا فيها .

المؤسسة العقابية للبنين بالمرج :

افتتحت هذه المؤسسة سنة ١٩٨٢ ، وتستقبل النزلاء الأحداث الصادر عليهم عقوبات سالبة للحرية من مختلف أنحاء الجمهورية . وهى بمثابة سجن للشباب لمن لا تقل أعمارهم عن خمسة عشر عاما ولا تزيد على ١٨ عاما ، وتتسع المؤسسة لخمسمائة حدث ، وبها حاليا ٣٥٩ حدثا . وهى لم تنشأ أصلاً لتكون سجناً ، بل كانت منشأة تابعة لوزارة الأوقاف ، ثم تسلمتها وزارة الشئون الاجتماعية ، وتم استخدامها فى أغراض مختلفة ، حتى تقرر تحويلها الى مؤسسة عقابية للأحداث .

وتعمل فى ظل القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٧٤ بشأن الأحداث ، كما ينظم العمل بها القرار الوزارى رقم ٣٢١ لسنة ١٩٨١ ، المعدل بالقرار رقم ١٢٤ لسنة ١٩٨٨ .

وتدار المؤسسة إدارة مشتركة ما بين وزارتى الداخلية والشئون الاجتماعية . فتنتدب وزارة الداخلية أحد الضباط ممن لهم خبرة فى مجال رعاية الأحداث ليعمل مديرا للمؤسسة ، على أن يعاونه عدد مناسب من الضباط وقوة للحراسة من الداخل والخارج .

وتعين وزارة الشئون الاجتماعية وكيلا للمؤسسة ممن لهم خبرة بأعمال المؤسسات الاجتماعية ، يعاونه جهاز اجتماعى وإدارى حتى يحقق رعاية النزلاء .

ولا شك أن الادارة المختلطة ما بين وزارتى الداخلية والشئون الاجتماعية ينجم عنها اضطراب فى العمل ، فالمستهدف أمام كل فريق مغاير للمستهدف من الفريق الآخر . فرجل الشرطة هدفه الضبط والنظام والحراسة ، بينما رجل الشئون هدفه إعادة تنشئة الحدث بما يحقق عودته عضوا صالحا فى المجتمع ، فتتعدد الأهداف واستقلال كل من الطرفين - بما يكون بينهما من تعارض - يورد مشاكل فى الادارة ، ويلقى كل من الطرفين بالمسئولية على الآخر . فرجل الشرطة همه التمام على المؤسسة ونزلائها قبل الغروب ، بينما رجل الاجتماع من همه استغلال وقت الحدث فيما يفيده حتى يحين وقت النوم . ومن هنا يكون التباين والتعارض فى الأهداف وما يكفل تنفيذها .

ونعرض فيما يلى للأحوال القائمة بالمؤسسة من حيث المبانى ، ومعاملة النزلاء .

– المبانى القائمة للمؤسسة غير مصممة أصلا لتكون سجنا ، ورغم التكاليف المالية الباهظة التى أنفقت عليها لتلائم الهدف الجديد ، إلا أنها مازالت تفتقر الى القواعد والأسس التى يجب مراعاتها فى منشآت السجون ، الى جانب أنها تفتقر الى المرافق الأساسية والحيوية وأهمها عدم وصول المياه العذبة اليها .

– جميع الماكينات بورش التدريب لم تجر لها صيانة منذ افتتاح المؤسسة ، ومعظمها عتيق الطراز ، وكثير منها معطل ، حتى أن عدد العاملين بها من النزلاء لا يزيد على ١٥ حدثا ، وباقى النزلاء يظلون بالعنابر طوال اليوم نهبا للفراغ .

– العنابر لا يوجد بها أثاث لحفظ الأمتعة ، مما يضطر النزلاء للاحتفاظ بمتعلقاتهم على الأرض ، كما أن بها عجزاً فى عدد الأسرة وفرشها ، فضلا عن سوء حالها نظرا لما عليه دورات المياة الملحقة بها .

– أما معاملة النزلاء : فمن حيث التصنيف فإنه يتم على أساس السن فقط ، دون أى اعتبار لنوع التهمة ومدة العقوبة ومستوى الذكاء ومستوى التعليم . ومن ثم فإن هدف إعادة تنشئة الحدث ووضع برنامج لتأهيله أمر مفتقد .

– من حيث مراعاة القواعد الصحية : فما يزال المستشفى معطلا لعدم تجهيزه ، كما لا يوجد طبيب باطنى للمؤسسة ، ويتم الاستعانة بطبيب الوحدة الصحية للقرية المجاورة للمؤسسة . كما لا توجد أدوية بمخازن العيادة الطبية . كذلك لايوجد نظام للاستحمام ، أو الأدوات اللازمة للنظافة . فالمياه غير صالحة للاستعمال وتنقطع عن المؤسسة طوال فترة الليل . الى جانب عدم وجود أوان تصرف فيها الأطعمة للنزلاء ، ويتم صرفها داخل صفائح الجبن الفارغة .

وقد أدى ذلك إلى سوء الحالة الصحية للنزلاء ، حتى انتشرت بينهم الأمراض الجلدية بنسبة ٦٠ ٪ ، وكذلك الأمراض الباطنية والرمد وأمراض الأسنان .

– تنعدم الرعاية الاجتماعية من ثقافة أو رياضة بدنية أو توعية دينية ، إذ لا توجد أى برامج أو ندوات ثقافية ، أو دينية إلا فى شهر رمضان ، ولا توجد أى أنشطة رياضية للنزلاء .

– قوات الحراسة لتأمين النزلاء أثناء الترحيل للمحاكم غير كافية ، فضلا عن افتقاد الحراسة الواعية . ونظرا لما يعانيه العاملون من احباط بسبب بعد الموقع عن العمران ، وما يتكبدونه من مشقة فى الوصول الى مقر العمل يوميا والعودة منه ، فان الأمر ينتهى الى احتجاز النزلاء بالعنابر طول الوقت ، وانعدام الاشراف الاجتماعى عليهم منذ الساعة الثالثة مساء حتى صباح اليوم التالى .

– تشير الأوضاع القائمة فى المؤسسة ، الى أن المستهدف من العقاب فى أمر هؤلاء الشباب هو أمر مفتقد ، خاصة مع انعدام المتطلبات الصحية فى المكان أو الفراش أو الغذاء أو الحركة ، الأمر الذى ينبغى تداركه كضرورة ملحة لا تحتمل تأخيرا أو تعللاً بعدم توافر الإمكانات .

السجون العمومية :

يرجع تاريخ إنشاء غالبية السجون العمومية إلى سنة ١٨٨٤ ، فعمرها يزيد على قرن من الزمان . وقد صممت جميعها وفقا لنموذج هندسى واحد ، فأنشئت عنابر إقامة المسجونين على النمط الكتلى المستطيل المكون من ثلاثة أو أربعة طوابق .. وقد خصص لكل فئة من المسجونين عنبر أو طابق أو جناح ، حتى تكون بمعزل عن غيرها ، وعلى قدر ما تسمح به مبانى السجن . ولو أن ذلك قد أصبح أمراً شكليا ، بعد أن ازداد تعداد المسجونين زيادة كبيرة ، حتى أصبحت السجون مشغولة بأضعاف مقرراتها الصحية . إذ الثابت من احصائية أعدتها مصلحة السجون عن يومية السجون ليوم واحد هو (١٩٨٢/٥/٢٦) أن مجموع المسجونين فى ذلك اليوم بمختلف السجون بلغ ٣٤٤٨٢ ، بزيادة قدرها ١٧٤٧٢ عن المقرر الصحى .

أما السجون التى بنيت بعد ذلك فقد جاءت مطابقة الى حد بعيد للسجون القديمة ، ولاتواكب التطور الذى حدث فى هندسة مبانى السجون فى العالم المتحضر ، ولم تستجب لما تنادى به مجموعة قواعد الحد الأدنى التى توصى بوجوب البعد عن المؤسسات الكبيرة فى تعداد النزلاء ، بحيث لايزيد تعداد أى مؤسسة مغلقة على خمسمائة نزيل ، حتى يمكن تفريد العقاب على نحو فعال ، وأن الجهاز العقابى السليم يجب أن يتضمن سلسلة من المؤسسات المتدرجة فى التحفظ والمنوعة فى وظائفها ، حتى يتحقق إصلاح السجين . فضلا عن أن كثيرا من مبانى هذه السجون متهالك وغير صالح للاستعمال .

وقد قامت لجنة فنية من أساتذة العمارة بكلية الهندسة جامعة عين شمس بزيارات ميدانية لبعض السجون المصرية منذ وقت قريب ، وأوصت بإزالة كثير منها ، وضرورة اصلاح وترميم بقيتها .

وعلى هذا فإن غالبية السجون القائمة قد آن لها أن تزول ، وأن تحل محلها سجون جديدة .

أوضاع المسجونين :

يقيم معظم المسجونين فى زنزانات مظلمة شديدة الرطوبة تجاورها دورات المياه ، كما يخلو معظم هذه الأماكن من الأسرة والفرش .

كما تفتقر العنابر الى التهوية ، مما يجعلها موقعا خصبا لنمو الحشرات وانتشار الأمراض والأوبئة .

ويستفاد من أحد التقارير الرسمية – فى سنة ١٩٩٧ – الى صعوبة توفير الحد الأدنى للمعاملة الإنسانية للمسجونين ، لأن ذلك يتوقف إلى حد كبير على مستوى مبانى السجون والالتزام بالسعة الصحية لها ، كما أن ازدحام السجون يعرقل عملية إعاشة المسجونين ، ويشغل القائمين على إدارة السجون بعمليات ادارية معقدة ، تصرفهم عن مهمتهم الأساسية فى إصلاح المسجونين وتأهيلهم .

وفيما يتعلق بالحد الأدنى المقرر للمسجونين من الأثاث والملابس والأغذية والأغطية ، فإن مصلحة السجون تعانى من عدم كفاية الاعتمادات المالية المخصصة لذلك .

وكمحصلة طبيعية لازدحام السجون بأضعاف مقرراتها الصحية ، وعدم توافر الحدود الدنيا للنظافة ، فان معظم سجون الرجال قد أصيب النزلاء فيها بالأمراض الجلدية ، التى أسهمت فيها ندرة المنظفات والمياه وتوفر الحشرات .

وتتنافى هذه الأوضاع مع قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين ، التى تتناول فى موادها من القاعدة ٩ حتى القاعدة ١٤ تنظيم إقامة السجين ، حيث تحرم إقامة أكثر من شخص واحد فى الغرف الفردية ليلا ، كما تركز على وجوب اختيار من يشغل الغرف الجماعية من المسجونين اختيارا واعيا على أساس الأهلية والتجانس ، مع فرض رقابة منظمة أثناء الليل تتفق وطبيعة السجن . كما توصى هذه القواعد بوجوب توافر الاشتراطات الصحية وخاصة التهوية ، والحد الأدنى للاتساع والاضاءة والتدفئة وسعة النوافذ ، بحيث يستطيع المسجونون القراءة والعمل فى الضوء الطبيعى ، وأن تكون الإضاءة الصناعية كافية ليتمكن المسجون من القراءة والعمل دون إضرار بإبصاره . كما توصى هذه القواعد بوجوب توفير دورات المياه الصحية . أما القاعدة ١٩ من قواعد الحد الأدنى ، فتوصى بوجوب أن يكون لكل مسجون سرير مستقل وفراش وأغطية كافية ونظيفة ، مع مراعاة المحافظة على حالتها الجيدة ، وتغييرها بطريقة تضمن نظافتها . أما القاعدة ١٥ من مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين ، فتوجب إلزام المسجونين بمراعاة النظافة الشخصية ، مع تزويدهم بالمياه والأدوات اللازمة للمحافظة على صحتهم ونظافتهم .

التغذية : تفتقر التغذية فى السجون الى الكثير من العناصر الغذائية ، فضلا عن رداءة الأصناف التى تقدم للنزلاء وسوء إعدادها ، على الرغم من أن قانون السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ ولائحته الداخلية والقرارات الادارية – قد حددت المقادير والأصناف لغذاء فئات المسجونين . مع تعارض تلك الاوضاع مع البند ١ من القاعدة ٢٠ من قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين .

ويلاحظ أن كانتينات السجون تدار كمشروع تجارى ، فى حين أن الواجب إدارتها كمشروع خدمات لايبغى تحقيق ربح .

الرياضة البدنية :

تبين أن غالبية السجون لايسمح فيها بساعة يقضيها المسجون فى أنشطة الرياضة البدنية اذا كان لايعمل فى الخلاء ، كما أن المسجون لايتلقى تدريبا رياضيا ترويحيا ، وهو ما يتعارض مع القاعدة ٢١ من قواعد الحد الأدنى بفقرتيها ١ ، ٢ .

الخدمات الطبية : تفتقر مستشفيات السجون الى الأدوات والمستحضرات الطبية التى تسمح بتوفير العناية والعلاج المناسبين للمرضى ، كما أن عدد الأطباء المعينين والقائمين بمباشرة الإشراف الطبى – وهو ٣٧ طبيبا بجانب ٥٢ طبيبا ينتدبون من وزارة الصحة – غير كاف لتحقيق الرعاية الصحية الكاملة ، بالإضافة لوجود عجز كبير فى أعداد الممرضين . ومؤدى كل هذا أن الجهاز العقابى لايأخذ بالتوصيات الواردة بالقاعدة ٢٢ من قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين . كذلك فإن مقتضى القاعدة ٢٦ من تلك القواعد معطل فيما نص عليه من مداومة الطبيب التفتيش بانتظام ، وأن يقدم توصياته لمدير السجن بشأن : كمية الغذاء ونوعه وإعداده وتقديمه ، والحالة الصحية ونظافة المؤسسة والمسجونين ، والاحتياطات الصحية والتدفئة والإضاءة والتهوية ، وملاءمة ونظافة ملابس المسجونين ونظافتها ، ومراعاة القواعد الخاصة بالتربية الرياضية .

إن ما كشفت عنه الدراسة الميدانية مما يعانيه المسجونون ، سواء فى نومهم أو ملبسهم أو مأكلهم أو رعايتهم صحيا واجتماعيا – ليتنافى تماما مع ما تشير اليه القاعدة ٥٧ من قواعد الحد الأدنى ، من أنه يجب ألا يزيد نظام السجن من العناء المتمثل فى تجريد الشخص من تقرير مصيره وحرمانه من حريته .

تفريد المعاملة : من المسلمات أن قوام العملية الإصلاحية للسجين المحكوم عليه هو تفريد المعاملة ، وذلك ما قررته المادة ٦٣ من " قواعد الحد الأدنى " ، والتى تطلبت وجود نظام مرن لتقسيم المسجونين الى مجموعات ، وتوزيع هذه المجموعات على مؤسسات منفصلة وملائمة لعلاج كل مجموعة ، وتطلبت ألا يكون عدد المسجونين فى المؤسسات المغلقة كبيرا لدرجة تعوق تفريد المعاملة . ومن ثم تلتزم بعض الدول بالايتجاوز عدد النزلاء فى أى مؤسسة مغلقة خمسمائة نزيل .

وحتى يتحقق التفريد لابد من وجود نظام للتصنيف ، حسب مفهومه المعاصر ، الذى يستوجب التعرف على الاحتياجات الفردية لكل مسجون ، ومحاولة سد هذه الاحتياجات ، ووجود مؤسسات متنوعة تحفظاً وعلاجاً ، ووجود جهاز على مستوى عال لتقرير التصنيف ، وكذلك للرعاية اللاحقة .

غير أن ما يتطلبه تفريد المعاملة والعلاج من أخصائيين وإمكانات والتصنيف بمعناه المعاصر ، والمؤسسات ذات السعة المنوعة فى وظائفها وفى درجات التحفظ فيها ، وتفريد معاملة وعلاج النزلاء والاعداد السابق للإفراج عنهم ، والرعاية اللاحقة الايجابية الفعالة للمفرج عنهم – كلها عناصر يفتقر إليها الجهاز العقابى المصرى ، وكل مافيه برامج جماعية للوعظ الدينى والتعليم الأولى والصناعة البدائية . وعلى هذا فان هذه القاعدة من قواعد الحد الأدنى غير مطبقة فى السجون المصرية ، وكذلك القواعد ٦٧ ، ٦٨ ، ٦٩ .

فالقاعدة ٦٧ توجب أن تكون أغراض تقسيم المسجونين هى فصل المسجونين المحتمل أن يكون لهم تأثير سيىء على زملائهم ، وكذلك تيسير علاجهم لإعادة تأهيلهم الاجتماعى .

أما القاعدة ٦٨ فتوجب استخدام مؤسسات مستقلة أو أقسام منفصلة داخل المؤسسة الواحدة لعلاج الفئات المختلفة للمسجونين . وهذا أمر متعذر من الناحية العملية في الجهاز العقابي القائم ، نظرا للتكدس في السجون بأضعاف مقرراتها الصحية ، كما أن هندسة مبانيها لا تتيح ما تطالب به تلك القاعدة .

وأما القاعدة ٦٩ والتي توجب أن يعد لكل مسجون ، عقب قبوله وبعد دراسة شخصيته ، برنامج علاجي خاص به في ضوء المعلومات التي يحصل عليها بشأن حاجاته الشخصية وقدراته وميوله - فإن ما تطالب به هذه القاعدة لا وجود له في الجهاز العقابي القائم ، لعدم اعترافه بتفريد المعاملة وعلاج المسجونين ، وافتقاره الى ما يتطلبه ذلك من أخصائيين .

وقد طالبت القاعدة ٧٠ من " قواعد الحد الأدنى " بوجوب أن يقرر في كل مؤسسة نظم امتيازات ملائمة للفئات المختلفة من المسجونين ، وذلك لتشجيع السلوك الحميد وتنمية الشعور بالمسئولية وكفالة اهتمام المسجونين وتعاونهم في علاج أنفسهم . ومع أن الأوضاع القائمة في الجهاز العقابي تقرر بعض الامتيازات فيما يتعلق بالزيارة والمراسلة والتعامل مع الكانتين - بالنسبة لكل درجة من الدرجات الادارية التي يوجد بها السجين - إلا أنها امتيازات لا تحقق ما تطالب به هذه القاعدة .

العمل في السجون :

إذا كانت القواعد من ٧٠ الى ٧٦ من " قواعد الحد الأدنى " قد نظمت ما يجب أن يكون عليه العمل في السجون ، وأن النظام العقابي أخذ بالكثير مما طالبت به تلك القواعد - إلا أن هناك مثالب تنبو عما تطلبته تلك القواعد .

أول تلك المثالب : عدم توفير ما يكفي من الأعمال لتشغيل جميع المسجونين ، إذ يوجد عدد كبير من النزلاء عاطلين لعدم وجود أعمال يعملون بها .

ثانيها : أن ما تطلبته القواعد من أن يكون العمل المتاح من النوع الذي يساعد المسجونين بعد الإفراج عنهم ، أمر لا يوضع في الاعتبار عند إلحاق المسجون بالعمل ، لأن السجين لا يلحق بالعمل بناء على رغبته ، وإنما حسب حاجة العمل اليه .

ثالثها : أن ما تطلبته القواعد من أن يكون تنظيم العمل ووسائله على غرار مثيله في المجتمع الخارجي على قدر المستطاع ، حتى يمكن تهيئة المسجونين وإعدادهم لمواجهة الظروف الطبيعية للحياة المهنية - أمر مفتقد عندنا ، أو أن تنظيم بعض الصناعات الانتاجية التي أدخلت حديثا في بعض السجون ما زالت متخلفة عن مثيلاتها في المجتمع .

رابعها : أن ماقضت به القواعد (القاعدة ٧٤ / ٢) من وجوب اتخاذ الوسائل اللازمة لتعويض المسجونين عن إصابات العمل ، بما فيها أمراض المهنة طبقا لنفس الشروط التي يقررها القانون للعمال الأحرار - لم يتحقق حتى الآن رغم المطالبة به .

عقوبة الجلد للسجين : حظرت قواعد الحد الأدنى في القاعدة ٣١ توقيع عقوبة بدنية على السجين ، أو وضعه في زنزانة مظلمة ، حظرا تاما .

وعلى الرغم من هذا الحظر فان الجهاز العقابي - أخذا بما مضى عليه العمل في قانون السجون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ وطبقا للمادة ٤٧ منه - يجيز وضع المسجون في غرف مظلمة ، كما يجيز جلده بما لا يزيد على ٣٦ جلدة ، وأن يستبدل الجلد بالضرب بعصا رفيعة ، بما لا يجاوز عشر عصي ، إذا كان عمر المسجون أقل من سبعة عشر عاما . وهكذا يقر الجهاز العقابي الأخذ بعقوبات حرمتها قواعد الحد الأدنى وحظرت تطبيقها حظرا تاما ، لكنها باقية في قانون السجون ويعمل بها حتى اليوم .

اختيار موظفي السجون : نصت قواعد الحد الأدنى في القاعدة ٤٦ على وجوب حسن اختيار الموظفين واعدادهم ، وبذل الحوافز لهم -

وهو أمر مفتقد فى الجهاز العقابى ، إذ هـو ليس هيئة مستقلة لها كيـانها الذاتـى ، ومن ثم لا يملك حســـن اختـيـار الموظفين ولا يملك رفض تعيينهم .

الرعاية اللاحقة للمحكوم عليه : على الرغم مما تقرره قواعد الحد الأدنى ٧٩ الى ٨١ ، من وجوب مـحـافظة السـجين على صـلاته بأسرته ، وتوجيه العناية منذ بدء تنفيذ العقوبة الى مستقبل السجين عقب الافراج عنه ، وتزويده بما يلزمه من مستندات وسكن وعمل وملابس عند الإفـراج عنه - فـان ذلك لا يعمل بـه إلا فى أضـيق الحـدود ، نظرا لضعف الإمكانات . كما أن الرعاية اللاحقة والتنسيق بين الجهات المعنية والجهاز العقابى أمر مفتقد .

وعلى هـدى مما سبق ؛ فـقـد أن للدولة - وقـد اسـتوفت حـقـهـا من السجين - أن تفى بما تعهدت به من بذل كافة الإمكانات لإعادته عضوا نافعا فى المجتمع . وأن يكون هذا الوفاء فى مقدمة التزاماتها .

التوصيات

وعلى ضوء هذه الدراسة ، وما دار حولها فى اجتمـاع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من ملحوظات وآراء يوصى بما يأتى :

فى شـأن التشريعات : وذلك عن طريق ادخـال التـعـديلات الملائمة على قوانين : العقوبات ، والاجراءات الجنائية ، والسجون ، حتى تستقر المبادىء الآتية :

* **إدخال مبدأ قاضى تنفيذ العقوبة** ، ويناط به مراقبة تنفيـذ العقوبـة المقضـى بـهـا ، ومدى استفادة السجين وتـأهيله طوال مـدة التنفـيـذ ، ومـراجـعـة برنـامـج التنفيـذ الموضـوع له وتعديله إن اقـتـضـت الحـالة ، وذلـك بناء على التـقـرير الخـاص بحـالتـه حـتـى الإفراج عـنه ، وما يتلوه من رعايـة لاحقـة بعد الإفراج . وهذا يعنى أن الدعـوى الجنائيـة لا تنتـهـى بصـدور حكم بات فيـهـا ، بل بـتـمـام تنفـيـذ العـقـوبـة والإفـراج عـن السـجيـن واندمـاجـه فـى المجـتـمـع عضوا صالحا فيه .

* **الأخذ بمبدأ التفريد القضائى فى مجال اختيار وتقدير الجزاء الجنائى ، بما يتطلبه من إيجاد الجهاز الفنى التابع للمحكمة** ، والذى يقـوم بإجـراء بحث الحـالة السـابق على الحكم ، وأن يكون أساس البحث دراسة شخصية المتهم وظروفه وظروف بيئته والعوامل التى ساهمت فى ارتكاب جريمته ، وما ينتهى إليه من توصيات ، بحيث يكون لهذا البحث اعتباره لدى القاضى عند إصدار الحكم . كما يكون لهذا التقرير اعتباره بعد الحكم للاستفادة منه عند تقرير برنامج التأهيل والعلاج للمحكوم عليه ، كذلك يمكن استعانة جهاز التصنيف به فى تقرير برنامج الاصلاح .

* **توحيد العقوبات السالبة للحرية فى عقوبة واحدة** ، كما هو الحال فى غالبية الدول ، وخاصة بعد إسقاط الأعمال الشـاقـة التى كـان يكلف بهـا المحكوم عليهم بالأشغـال الشـاقـة ، وتحريم وضع القيود الحديدية فى أقدامهم ، وتماثل الأعمـال التى يتم تشغيل جميع المسجونين فيها - سواء أكان محكوما عليهم بالأشغال الشاقة أو السجن أو الحبس مع الشـغـل . وحتى يتاح للجهاز العـقـابى تنويع مؤسسـاته تنويعا تحفظيا ، وتبويبها تبويبـا وظيفيا ، لتيسـيـر عملية الإصلاح والتأهيل ، وفق الاحتياجــات الفردية لكل سجين .

* **الحد من العقوبات السالبة للحرية قصيرة المدة ، واسـتـبدالها بالتدابير الاحترازية والعقوبات المالية والتشغيل خارج السجن** . وقد أخذ التشريع العقـابى لألمانيا الغربية منذ سنة ١٩٧٥ بتوقيع عقوبة مالية بدلا من عقوبة الحبس التى تقل عن ستة أشهـر إلا فى حالات الضـرورة القصوى ، وحتى فى هذه الحالات يتعين القضاء بوقف تنفيذها .

* **البعد عن التنظيم العسكرى فى إدارة السجون** ، ومعاملة المسجونين تنفيذا لقرارات المؤتمرات الدولية ، وخاصة توصيات المؤتمر الدولى الأول للأمم المتـحـدة فى مكافـحـة الجـريمة ومـعـاملة المسجونين الذى عقد بجنيف سنة ١٩٥٥ . وذلك يقتضى :

نقل تبعية الجهاز العقابى من وزارة الداخلية الى وزارة العدل ، لتلافى السلبيات القائمة ، وضمانا لحقوق المحكوم عليهم أثناء تنفيذ العقوبة ، وحتى يكون للقضاء الدور الأكبر فى تنفيذها ، فلا تنتهى مهمته بإصدار حكم بات ، بل يكون له دوره الفعال فى التنفيذ والاشراف الفعلى الكامل على معاملة المسجونين وتأهيلهم حتى الإفراج عنهم وعودتهم مواطنين صالحين فى المجتمع .

* الأخذ بمبدأ التفريد التنفيذى للعقوبة ، أى بمبدأ تفريد المعاملة ، والذى يعتبر لب مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين ، وبمثابة العمود الفقرى لأى عملية إصلاح للمحكوم عليهم وتأهيلهم وعلاجهم ، سواء داخل السجن أو خارجه .

وذلك على أساس معاملة الفرد المعاملة التى تلائمه ، بعد تشخيص حالته وتحليل مشكلاته واحتياجاته . مما يقتضى إيجاد أجهزة التصنيف ، والعمل على توفير ما تتطلبه من أخصائيين فنيين واجتماعيين وحرفيين ، على أن يرأس مجلس التصنيف قاضى تنفيذ العقوبة .

* تعديل القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون ولائحته الداخلية ، بهدف توفير ما يتطلبه تفريد معاملة وعلاج المسجونين من سياسة وإجراءات وأدوات وإمكانات بشرية ومادية ، وأن يوضع فى الاعتبار فلسفة قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين وعناصرها الجوهرية .

فى شأن إجراءات الاصلاح :

* حسن اختيار وتدريب موظفى المؤسسات العقابية ، والإصلاحية من مختلف الفئات ، وبذل الحوافز لهم ، وتدبير سكناهم بأماكن ملحقة بالمؤسسات التى يعملون بها .

* العناية ببرامج تثقيف المسجونين وتدريبهم المهنى ، وتنظيم البرامج الصناعية والزراعية الانتاجية ، وجعلها أداة تأهيل وعلاج ووسيلة إنتاجية فى الوقت نفسه .

– مع ضرورة الاهتمام بالبرنامج السابق على الافراج عن المسجونين ، بحيث يتلافون به صدمة الحرية ، ويمكنهم من العودة الى الحياة الطبيعية . وتنظيم الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم كعلاج مكمل لعلاج السجن .

* تدارك حال مبانى المؤسسات العقابية القائمة ، فقد اتضح من الدراسة الميدانية أن كل السجون القائمة – من مركزية إلى سجون للشباب إلى سجون عمومية – غير صالحة للمعيشة الآدمية ، وأن غالبية مبانيها أصبحت على وشك الانهيار . مما يقتضى أن تحل محلها سجون جديدة ؛ تتنوع لتفى بالاحتياجات على النحو الآتى :

– مؤسسات للحبس الاحتياطى تكون منفصلة ومستقلة تماما عن المؤسسات الخاصة بالمحكوم عليهم .

– مؤسسات للمحكوم عليهم بمدد قصيرة من مرتكبى الجريمة للمرة الأولى ، وأخرى لذوى السوابق ، ومثلها للنساء .

– مؤسسات للمحكوم عليهم بمدد طويلة من ذوى السوابق للرجال ، ومثلها للنساء .

– مؤسسات للشباب الذين لا تتجاوز أعمارهم ١٨ سنة ، ومثلها للشابات .

– مؤسسات للمحكوم عليهم ذات تخصص فى وظيفتها وبرامجها ، كمراكز الاستقبال والتوجيه ، والمؤسسات الطبية المركزية ومؤسسات إيداع وعلاج مدمنى المخدرات .

* تحديد عدد وأنواع المؤسسات اللازمة لسد احتياجات الجهاز العقابى ، على أن يتم ذلك بناء على دراسة فردية تشخيصية تحليلية شاملة – خلال فترة زمنية محددة – للمادة البشرية التى تجمعها السجون القائمة ، طبقا للمعايير والوسائل العملية المعترف بها لفن دراسة وتشخيص الحالات الفردية . مع وضع برنامج لتشييدها ينفذ على خطوات توفر التسلسل والارتباط بين كل مؤسسة وأخرى .

- على أنه يجب عند التخطيط الهندسي للمؤسسة مراعاة ما يأتي :

• أن تفي باحتياجات السجناء من حيث : أعمال التصنيف ، وصلاحية الإقامة والعمل والتعليم والعلاج وأداء العبادة ، والغذاء والرياضة ، والزيارة والترويح ، وشغل أوقات الفراغ ، والتحفظ والتأديب ، وغيرها من برامج الاصلاح ، التي قد تختلف بين مؤسسة وأخرى حسب احتياجات الاصلاح .

• وجود أماكن لإقامة الموظفين وأسرهم بجوار تلك المؤسسات ، لتحقيق الدرجة المطلوبة للاشراف الدائم على المؤسسة .

• مراعاة السعة التي انتهت اليها المؤتمرات الدولية - بالنسبة لأبنية مؤسسات المحكوم عليهم - بحيث لا تزيد السعة في المغلق منها عن خمسمائة نزيل ، وفي المفتوح منها عن مائة نزيل .

* تدارك الحياة غير الملائمة التي يعيشها السجين في المؤسسات العقابية . والعمل على تدبير الامكانات لتلافي تلك الأوضاع ، بحيث يتحقق ماياتي :

- توفير الأسرة والأغطية . وإعداد العنابر والغرف بشكل يسمح بالحياة الصحية داخلها . مع تخفيف الكثافة السكانية بها ، والعناية بتنظيم الرقابة الليلية اليقظة عليها .

- انشاء دورات مياه صحية ، مع أهمية حل مشكلة المجاري التي تعاني منها كل السجون .

- اعادة النظر في قائمة غذاء السجين ، بحيث تتوافر التغذية المناسبة بشروطها الصحية .

- توفير أدوات النظافة والعلاج لتدارك ما يصيب المسجونين من أمراض . وتوفير الزي النظيف للمحكوم عليه .

* العناية بشغل أوقات فراغ السجناء ، ورعايتهم روحياً وبدنياً . وذلك من خلال تنظيم براج ثقافية ، ودينية ، ورياضية ، وترويحية مناسبة .

الادارة المحلية والتنمية الاقليمية

إدارة العاصمة

تتكون الكتلة الحضرية الرئيسية للقاهرة الكبرى من نطاق عمراني متصل ، يشمل : مدينة القاهرة شرقا ومدينة الجيزة غربا ومدينة شبرا الخيمة شمالا ، بالاضافة الى بعض التجمعات الريفية التي تعرضت للضغوط الحضرية . ويقدر عدد سكان الكتلة الحضرية في الوقت الحاضر بحوالي ١٢,٥ مليون نسمة ، أما إقليم القاهرة الكبرى فيضم : الكتلة الحضرية وبعض أجزاء أخرى من محافظتي القليوبية والجيزة .

ويتميز الاقليم بتوافر بيئة غنية بفرص العمل في الخدمات والسلع وسبل الترفيه ، فعلى سبيل المثال يتركز به حوالي ٥٥ ٪ من طلبة الجامعات ، ٤٥ ٪ من أسرة المستشفيات ، ٤٠ ٪ من الصيدليات ، ٤٠ ٪ من الأطباء ، ٤٠ ٪ من موظفي الدولة ، ٤٣٪ من فرص العمل بقطاع الأعمال العام ، ٤٠٪ من فرص العمل بالقطاع الخاص ، ٥٠٪ من العمالة بالصناعات المعدنية ، ويخصص له حوالي ٤٠ ٪ من الاستثمارات الحكومية ، كما تتحرك فيه أكثر من نصف مليون سيارة خاصة ، بالإضافة الى السيارات الأخرى . وينتج عن هذا التوزيع غير المتوازن في الخدمات وفرص العمل عملية جذب للمهاجرين إليه من أقاليم الدولة الأخرى .

طابع القاهرة :

أدى التاريخ الطويل لادارة مدينة القاهرة مركزيا إلى سيادتها المطلقة كمركز سياسى وحضارى وثقافى وإدارى ، فمن الناحية السياسية الادارية تعتبر القاهرة مركز الحكم منذ أكثر من ألف عام ، فضلا عن وجود السلطة التشريعية والقضائية بها ، ومقر الحكومة والجامعات الكبرى .

كما أن الوضع الديمجرافى للنمو السكانى الحاد بالقاهرة – والذى قفز من حوالى ٢ مليون عام ١٩٤٧ الى أكثر من ٩ مليون عام ١٩٨٦ – وانتماء السكان الى القطاع الحضرى ، يضفى أبعادا كبيرة على أسلوب الادارة المحلية ، ويحتم إيجاد صيغة مناسبة له تتوافق مع هذه الأوضاع .

ولا يجب أن نغفل الاعتبارات الاقتصادية الاخرى ، اذ تتمركز فى القاهرة الكبرى – إلى حد كبير – الأنشطة الخاصة بالبنوك والشركات والمؤسسات المالية والتجارية الكبرى ، والمشروعات الصناعية الضخمة ، ومراكز البحوث والهيئات الدولية ، والتراث الأثرى ، والانشطة السياحية ، وغيرها .

إقليم القاهرة الكبرى :

فى عام ١٩٦٧ أصدر مجلس الوزراء قرارا برسم الحدود التخطيطية لإقليم القاهرة الكبرى ، مشتملا على : محافظة القاهرة وجزءاً من محافظة الجيزة وجزءاً من محافظة القليوبية ، وتبلغ مساحة الاقليم حوالى ٦٩٠.٢٠٠ فدان ، منها ٢٨٥.٦٠٠ فدان لمحافظة القاهرة (تمثل ٤١ ٪ من إجمالى مساحة الاقليم) ، ٢٣٣.٢٤٠ فدان من محافظة الجيزة (٣٤ ٪) ، ١٧١.٣٦٠ فدان من محافظة القليوبية (٢٥ ٪) وفى عام ١٩٧٥ عدل هذا الرسم تعديلات طفيفة .

وتوزع استعمالات أرض الاقليم (عام ١٩٨٢) كالآتى :

– **مساحة التجمعات العمرانية :** وتشمل الكتلة الحضرية الرئيسية ، وست مدن أخرى بمحافظتى القليوبية والجيزة ، والقرى الواقعة داخل حدود الاقليم ، وتبلغ حوالى ٧٨.٥٤٠ فدان (تمثل ١١ ٪ من إجمالى المساحة) .

– **مساحة الأرض الزراعية :** ٢٠٤.٦٨٠ فدان (تمثل ٣٠٪) ، وقد كانت هذه المساحة حوالى ٢١١.٨٢٠ فدان عام ١٩٧٧ ، أى أن الفاقد فى الارض الزراعية خلال السنوات الخمس (٧٧ – ١٩٨٢) حوالى ٥.٩٥٠ فدان ، بمعدل ١.١٩٠ فدان تقريبا فى السنة .

– **مساحة الأرض الصحراوية :** حوالى ٣٦٨.٩٠٠ فدان (تمثل ٥٤ ٪) ، وقد كانت عام ١٩٧٧ حوالى ٣٧٨.٤٢٠ فدان .

– **مساحة المجارى المائية :** نهر النيل والترع والمصارف – حوالى ٧.١٤٠ فدان (تمثل ١ ٪) .

– **مساحة الاستخدمات الأخرى :** كالمعسكرات والمطارات حوالى ٢٨.٥٦٠ فدان (تمثل ٤ ٪) .

أما استخدامات أرض الكتلة الحضرية الرئيسية للاقليم (القاهرة ومدينتى شبرا الخيمة والجيزة) فهى كالآتى :

– **منطقة وسط المدينة :** وتمثل ٦٪ من إجمالى مساحة الكتلة ، وتتمركز فيها الأنشطة التجارية والمالية والسياحية والترفيهية ، وأغلب المؤسسات الحكومية .

– **المنطقة الانتقالية :** وتقع حول منطقة وسط القاهرة ، وتمثل مساحتها حوالى ٥ر٢ ٪ من إجمالى المساحة ، وفيها تختلط الاستخدامات ، وتخدم هذه المنطقة الأنشطة المركزية .

– **المناطق السكنية :** وتمثل حوالى ٥ر٣٤ ٪ من المساحة الاجمالية .

– **الخدمات الفرعية :** وتمثل ١٥ ٪ وهى موزعة بين مدينة نصر ، ومصر الجديدة ، والعباسية ، والجيزة ، والمهندسين .

– **المناطق الصناعية :** وتمثل ٥ر١٣ ٪ من المساحة ، وتقع الغالبية العظمى منها فى حلوان وشبرا الخيمة ، حيث يوجد أكبر تمركز عمرانى صناعى للصناعات الثقيلة والخفيفة .

– مناطق الجبانات ، وتمثل ٥ر٢ ٪ .

– الثكنات والمناطق العسكرية ، وتمثل ٥ر٢٦ ٪ .

ويمتد الهيكل العمرانى لهذه الكتلة على ثلاثة محاور رئيسية هى :

– محور شبرا الخيمة / حلوان – من الشمال إلى الجنوب شرق النيل .

– محور مصر الجديدة / الهرم – من الشمال الشرقى إلى الجنوب الغربى .

– محور امبابة / الجيزة – من الشمال الى الجنوب غرب النيل .

ويلعب نهر النيل وتلال المقطم دورا رئيسيا هاما فى تشكيل هذا الهيكل .

وقد أخذ النمو العمرانى بالاقليم – خلال الثلاثين عاما الماضية – ثلاثة اتجاهات :

الاتجاه الأول : عبارة عن امتداد أفقى خارج الكتلة العمرانية على كل من الأرض الزراعية والصحراوية المحيطة بها .

الاتجاه الثانى : عبارة عن امتداد رأسى ، حيث زاد عدد الأدوار بالمبانى القديمة ، وظهرت الأبراج السكنية والعمارات العالية فى كل أنحاء القاهرة الكبرى .

الاتجاه الثالث : زيادة عدد الوحدات السكنية عن طريق بناء مساكن جديدة بالمناطق الفضاء داخل الكتلة المبنية ، مما ترتب عليه زيادة الكثافة السكانية وارتفاع نسبتها .

سكان الإقليم :

بلغ عدد سكان إقليم القاهرة الكبرى ٩,٧٥٤ مليون نسمة ، طبقا لتعداد ١٩٨٦ موزعة كالآتى :

– القاهرة	٦,٠٥٣ مليون نسمة
– مدينة ومركز الجيزة	١,٩٩٧
– مدينة شبرا الخيمة	٧١١ر
اجمالى الكتلة الحضرية الرئيسية	٨,٧٦١
– مدن البدرشين ، الحوامدية ، شبين القناطر ، الخانكة ، قليوب ، القناطر الخيرية :	٠,٢٩٠
– قرى من محافظتى القليوبية والجيزة	٠,٧٠٣
اجمالى سكان الاقليم	٩,٧٥٤ مليون نسمة

ويمثل هذا الحجم حوالى ٢٠ ٪ من إجمالى سكان مصر . **وطبقا لتقدير عام ١٩٩١ وصل تعداد الكتلة الحضرية الرئيسية الى حوالى ١٢,٣ مليون نسمة .**

وتصل الزيادة السكانية السنوية الى حوالى ٤٠٠ ألف نسمة (منهم حوالى ١٠٠ ألف نسمة نتيجة الهجرة) ، وينمو الاقليم بمعدل حوالى ٤ ٪ سنويا ، وسوف يستمر فى جذب الهجرة إليه نتيجة لوجود مشروعات التنمية مالم يحدث اهتمام بأقاليم الدولة الأخرى ، كما أنه سيظل يؤدى دورا هاما ورئيسيا كأهم قطب جاذب للهياكل العمرانية والاقتصادية والادارية فى المستقبل القريب .

ويقدر عدد سكان الاقليم عام ٢٠٠٠ بحوالى ١٦,٥ مليون نسمة ، موزعين على النحو الآتى :

– الكتلة الحضرية الرئيسية	حوالى ١٣,٧ مليون نسمة
– المدن التوابع (٦ أكتوبر – ١٥ مايو – العبور)	حوالى ٠,٩ مليون نسمة
– المستوطنات الجديدة	حوالى ١,٩ مليون نسمة
الاجمالى	حوالى ١٦,٥ مليون نسمة

وتقدر الزيادة السكانية المتوقعة بحوالى ٧,٤ مليون نسمة ، تستوعب الكتلة الحضرية منها ٤,٦ مليون نسمة ، والمستوطنات ١,٩ مليون ، والمدن التوابع ٠,٩ مليون نسمة .

مشكلات القاهرة :

المشكلات العمرانية : ترتب على الزيادة السريعة لسكان إقليم القاهرة الكبرى – نتيجة الزيادة الطبيعية والهجرة المستمرة من الريف – أن تعقدت مشاكل القاهرة القديمة ، وظهرت مشاكل جديدة منها :

– ارتفاع سعر أرض الحضر ارتفاعا خياليا ولا سيما فى منطقة وسط القاهرة ، كما أصبحت الأرض تباع وتشترى من أجل الربح ، واتجهت المضاربات والاستثمارات إليها لأنها تحقق عائدا سريعا ومضمونا ، وبهذا تحولت أرض الحضر إلى وعاء ادخارى .

– **نقص المساكن** ، وما صاحبه من انتشار التكدس السكانى الشديد فى الأحياء القديمة المتهالكة ، مما أدى إلى زيادة عدد سكان هذه الأحياء فى خلال سنوات قليلة دون زيادة تذكر فى عدد المساكن ، وما نتج عنه من الانخفاض الحاد فى مستوى البيئة وتدهور الحالة الصحية ، وانتشار البطالة وجرائم الأحداث فى هذه الأحياء .

– **النمو العشوائى على حساب الأرض الزراعية المحيطة بالقاهرة** ، فى المطرية وعين شمس والزاوية الحمراء ، ومسطرد وبهتيم وشبرا الخيمة ، وامبابه والوراق والعمرانية وبولاق : ويقدر هذا الزحف بحوالى ٤٨٠ ألف فدان ، وتقام على هذه الأرض مساكن غير صحية ، لا تتوفر فيها الخدمات أو المرافق أو مقومات الحياة السليمة ، وهى غير مطابقة لقوانين تنظيم المبانى أو تقسيم الأراضى ، وتمثل ٨٠ ٪ من إجمالى الإسكان السنوى ، وتوزع كالآتى : ٤٩ ٪ على أرض زراعية بمحافظة الجيزة – ٣٥ ٪ على أرض زراعية بمحافظة القليوبية – ١٦ ٪ على أرض زراعية بمحافظة القاهرة .

– **الامتداد العشوائى والتعدى على الأراضى الصحراوية** ، وذلك بإقامة مساكن غير مرخصة عن طريق وضع اليد على الأراضى الصحراوية الملاصقة للكتلة العمرانية فى : منشية ناصر ، والدويقة ، وعزبة الهجانة ، وعلى هضبة اسطبل عنتر بالبساتين .

– **تدهور حالة الأحياء الراقية ذات المستوى العالى والطابع المتميز** ، وعدم توخى اشتراطات البناء التى على أساسها قامت هذه الأحياء ، حيث تُهدم الفيلا أو القصر ويقام مكانه عمارة سكنية عالية ، أو برج إدارى أو بنك ، وبهذا تتحول هذه الأحياء تدريجيا إلى غابات من الخرسانة المسلحة فترتفع الكثافة السكانية بها ، ويصاحب ذلك تعقد مشاكل المرافق والخدمات وأماكن انتظار السيارات ، وتتداخل تبعا لكل هذا استخدامات الأراضى .

– تعقد مشاكل المرور التى تتمثل فى تكدس الركاب فى وسائل النقل العام ، وتكدس السيارات فى الشوارع " المرورية " المحدودة العدد ، وتكدس المشاة على الأرصفة ، وما يترتب على ذلك من ضياع الوقت ، وتلوث الهواء ، والضوضاء ، بالاضافة إلى عدم وجود أماكن كافية لانتظار السيارات وخاصة فى وسط القاهرة .

– ارتفاع الكثافة : بلغت الكثافة السكانية فى كثير من أحياء القاهرة الكبرى حوالى ٣٠٠ نسمة / فدان ، وبلغت أكثر من ٥٠٠ نسمة / فدان فى بعض الأحياء القديمة المكتظة بالسكان ، بينما المعدلات العالمية للكثافة السكانية هى ١٥٠ نسمة / فدان .

وبالنسبة للمساحات الخضراء والحدائق يبلغ نصيب الفرد داخل الكتلة الحضرية أقل من متر مربع ، يقابله ٢٠ – ٤٠ مترا مربعا فى مدن الدول الصناعية . وبالنسبة للخدمات يصل مسطح المدرسة الابتدائية فى بعض الحالات إلى حوالى ٥٠٠ متر مربع ، وكثافة الفصل ما بين ٥٠ – ٦٠ تلميذاً ، بينما المعدل العالمى لكثافة الفصل هو ٣٠ تلميذاً .

– قصور المرافق والخدمات الأخرى ، حيث تصل نسبة المبانى المتصلة بالمرافق العامة من مياه أو صرف صحى إلى حوالى ثلثى مبانى الكتلة الحضرية .

– انتشار ظاهرة التلوث بأنواعه المختلفة ، سواء تلوث الهواء نتيجة عمليات الانتاج الصناعى وعادم السيارات وحرق القمامة ، وتلوث مياه نهر النيل نتيجة إلقاء مخلفات المدن ومخلفات المصانع به وانتشار الضوضاء وتراكم القمامة فى الطرقات .

المشكلات الادارية : كان للقاهرة طابعها الخاص الذى يميزها عن النمطية والتماثل الذى كان يسود تنظيمات المدن الأخرى فى مصر ، حيث كان لها قانون خاص ، هو قانون مجلس بلدى مدينة القاهرة رقم ١٤٥ لسنة ١٩٤٩ ، كما كان لكل من الاسكندرية وبورسعيد قانون خاص ، أما بقية المدن المصرية فكان يسرى عليها القانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٤٤ . وكانت الدولة تأخذ بنظام تعدد الأنماط الادارية ، فلم تكن الأحكام المقررة لمجلس بلدى القاهرة أو مجلس بلدى الاسكندرية هى ذات الأحكام المقررة لبقية المجالس البلدية فى المدن الأخرى .

ثم صدر أول قانون للادارة المحلية فى مصر ، رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ ، موحدا لاختصاصات كافة المدن ، وسارت القوانين اللاحقة بعد ذلك فى هذا الاتجاه ، غير مراعية الطابع المميز لكل مدينة . واذا كانت القوانين المنظمة للادارة المحلية ، ابتداء من القانون ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ ، قد ميزت بين المدن والقرى فى الاختصاصات ، وسمحت بتحويل القرية الى مدينة ومعاملتها قانونا على هذا الأساس ، متى استوفت شروطا معينة طبقا لمعايير محددة – فإن قوانين الادارة المحلية لم تواجه الحالة الثانية وهى : تضخم بعض المدن واتصال بعضها ببعض ، وتشابكها من حيث المرافق وأنشطة السكان . لذلك أصبح من المتعين وضع تنظيمات خاصة لمواجهة هذه الحالة ، والتى تتمثل أساساً فى القاهرة .

ولا يغنى عن هذا الاقتراح نظام الاقاليم الاقتصادية الذى قسم مصر إلى سبعة أقاليم ، فإن هذا النظام ، طبقا للقانون ، يقوم على أساس التنسيق بين خطط المحافظات ، لأن هذه الاقاليم المستحدثة هى أقاليم تخطيطية وليست إدارية ، وليس لها شخصية اعتبارية .

وفيما يلى بعض المشكلات الادارية التى تواجه العاصمة :

– أصبحت الاختصاصات عامة ومتعددة للمرافق والخدمات ، وصور الرقابة عليها متعددة ومتنوعة من الوزارات والهيئات ، وتؤثر على اتخاذ القرارات فى إدارة المدينة بصورة أشد مما هى عليه فى المدن الأخرى .

– لا يوجد تحديد واضح لعلاقة المدينة بالمرافق القومية والرئيسية .

– ضخامة الأعباء المالية الملقاة على عاتق المدينة ، فى الوقت الذى تقصر فيه مواردها المالية عن مواجهة هذه الأعباء ، ومن ثم فإنها تعتمد بصفة أساسية على الموارد المركزية .

– تداخل اختصاصات المحافظة ، كمستوى من مستويات الحكم ، مع اختصاصات الأحياء ، وغلبة الطابع الاشرافى على التنفيذى ، نظرا لأن الأحياء تقوم بمعظم اختصاصات الأعمال البلدية ، وكذا الهيئات الأخرى (نظافة ، صرف صحى) دون تنسيق فعال .

- الوزارات والهيئات والأجهزة الأخرى التى تزاول نشاطها داخل المحافظة ، تمارس اختصاصاتها وسلطاتها على هدى سياستها ووفقا لتصوراتها وبأجهزتها المعنية ، مما أدى الى كثير من الغموض والتعارض - الأمر الذى يتعذر معه تحديد الوضع الصحيح لأنشطة المرافق والخدمات أمام السلطات المركزية فى صورتها المتكاملة .

- التمويل الذى يقدم من الأجهزة المركزية والمؤسسات الدولية والمعونات الأجنبية ، يرتبط بقيود وإجراءات تختلف من جهة لأخرى ، ويتحتم الالتزام بها واتباعها ، مما يضعف من الادارة المالية لها من جانب السلطات المحلية .

- وضع موازنات منفصلة للأنشطة لكل جهة من الجهات التى تعمل داخل نطاق القاهرة الكبرى ، سواء على المستوى المركزى أو المحلى ، وبالتالى تعدد الجهات المسئولة عن التنفيذ واختلاف مواعيد تنفيذها وتعارضها ، مما جعل الكثير من الأعمال التنفيذية متكررة ، وخاصة تلك المرتبطة بالمرافق العامة .

- لا يوجد على المستوى المحلى تنسيق واضح فعال فى العمل وتنفيذ المشروعات ؛ بين المدن والاحياء والمحافظات التى يضمها إقليم القاهرة الكبرى .

نقل العاصمة :

وتوجد بجانب تلك المشكلات العمرانية والاجتماعية والاقتصادية - مشاكل أخرى ، منها :

- أن القاهرة تمثل بعدد سكانها الضخم ضغطا سياسيا وإداريا على الدولة كلها ، وتأخذ أهمية كبرى ، حيث ان جهاز الدولة يركز جهده إلى حد كبير لخدمة سكان القاهرة .

- أن حجم سكان القاهرة الكبرى يمثل ضغطا أمنيا يصعب السيطرة عليه ، وقد أدى ذلك إلى كثرة الحوادث ، والاعتداء على الحرمات ، الى غير ذلك من مظاهر انتهاك القوانين .

. كما أن ادارة القاهرة أصبحت فى غاية الصعوبة مما خلق الكثير من المشكلات البيروقراطية الحادة .

- رغم زيادة الانفاق على مشروعات النقل العام والأنفاق والكبارى والطرق العلوية ومترو الانفاق والطريق الدائرى ، تحدث اختناقات مرورية تكاد تكون يومية فى القاهرة تؤدى الى توقف الحركة وزيادة استهلاك الوقود وضياع الوقت ، مما يعود ببالغ الضرر على الإنتاج القومى .

- تؤثر حركة المواكب الرسمية داخل القاهرة على مختلف الأنشطة ، وخاصة حركة النقل والمواصلات والأمن العام .

من أجل ذلك - ترتفع بعض الأصوات مطالبة بنقل العاصمة ، أو الانتقال « الادارى والسياسى » من القاهرة إلى مدينة جديدة . وقد أفاض تقرير المجلس فى دورته الخامسة عام ١٩٨٥ ، فى شرح هذا الموضوع خلال دراسته عن « السياسة العامة لمواجهة مشكلات العاصمة » .

تخطيط الاقليم والقطاعات المتجانسة :

تم إعداد مخطط لاقليم القاهرة الكبرى (عام ١٩٨٣) وحددت به ثلاثة أهداف رئيسية لاستراتيجية التنمية العمرانية هى :

- الاتجاه نحو تعمير الصحراء ، وخاصة مناطق شرق القاهرة ، بعيدا عن الأراضى الزراعية .

- توفير نسيج عمرانى متجانس داخل الكتلة العمرانية الرئيسية ، يعتمد على تدرج وتعدد مراكز الخدمات (تدرج هرمى) .

- الاعتماد على الطريق الدائرى فى تنظيم هيكل النقل والحركة ، مع منع المرور العابر من اختراق الكتلة العمرانية للاقليم .

وبناء على هذه الأهداف شمل المخطط العام حلا طويل المدى ، يتضمن :

- تنمية شاملة - مدن جديدة (مدن تابعة ومدن مستقلة) - تجمعات جديدة (مستوطنات) - محاور تنمية .

- قطاعات متجانسة .

فالتنمية الشاملة تعنى تنمية الاقليم كوحدة متكاملة ، يراعى فيها التوازن بين حضر وريف الاقليم ، فى إطار تتكامل فيه المجالات الاقتصادية والاجتماعية والعمرانية على السواء .

وبالنسبة للمدن التوابع (الجديدة) فقد أنشئت ثلاث مدن توابع حول القاهرة وهى : العبور و٦ أكتوبر و١٥ مايو - بهدف تخفيف الضغط الواقع على الكتلة الحضرية واستيعاب بعض الزيادة السكانية ، وتشكل هذه المدن الثلاث رؤوسا لمثلث متساوى الاضلاع تقريبا ، مركزه القاهرة ، ويبعد كل منها عن المركز بمسافة تتراوح ما بين ٢٥ - ٣٠ ك . م .

كما أنشئت ثلاث مدن رئيسية (ليست توابع) هى العاشر من رمضان ، والسادات ، والأمل ، وتتراوح المسافة بين هذه المدن ووسط القاهرة بين ٤٥ - ٩٥ ك . م . وخطط لكل مدينة أن تستوعب حوالى نصف مليون نسمة .

وبالنسبة للمستوطنات ، فقد خطط لعشرة تجمعات عمرانية جديدة خارج الكتلة الحضرية الرئيسية على الأراضى الصحراوية خارج الطريق الدائرى ، ويستوعب التجمع حوالى ربع مليون نسمة . ويهدف ذلك الى : حماية الأرض الزراعية وتوفير أراض للإسكان ، والمساعدة على خلخلة الكتلة العمرانية وامتصاص جزء من الزيادة السكانية .

أما محاور التنمية ؛ فهى وسيلة لإيجاد مراكز عمرانية فى المناطق المحصورة بين الكتلة الحضرية الرئيسية والمدن الجديدة ، حيث تعمل هذه المدن على توفير نشاطات هامة على امتداد هذه المحاور ، كما تربط الاقليم بالاقاليم الاقتصادية المجاورة وهذه المحاور هى :

المحور الغربى : ٦ أكتوبر / السادات .

المحور الشمالى الشرقى : القاهرة / العبور / بلبيس / القاهرة / ١٠ رمضان / الاسماعيلية .

المحور الشرقى : القاهرة / بدر / السويس .

المحور الجنوبى الشرقى : القاهرة / القطامية / الأمل / العين السخنة .

المحور الجنوبى : القاهرة / المعادى / حلوان / ١٥ مايو .

ويقام على كل محور من هذه المحاور (بجانب المدن الجديدة) عدد من المستوطنات الجديدة ، باستثناء محور القاهرة / ١٠ رمضان ، فلم تخطط أى مستوطنات جديدة عليه .

هذا بالاضافة الى أن المخطط العام أخذ فى الاعتبار فتح الدلتا على الأطراف الصحراوية ، وذلك بتشجيع النمو على محورى التنمية الواقعين على أطراف الدلتا وهما : محور العبور / بلبيس فى الشرق ، ومحور ٦ أكتوبر / السادات فى الغرب ، وذلك من خلال انفتاح الدلتا على المناطق الصحراوية التى تحيط بهذين المحورين ، وتنمية المناطق الواقعة بالقرب من مدينتى منوف وبلبيس .

وبالنسبة للقطاعات المتجانسة ؛ فتعد أهم دعائم خطة تنمية الاقليم ، حيث قسم إقليم القاهرة الكبرى - الذى يتكون من الكتلة الحضرية الرئيسية والمناطق الزراعية فى القليوبية والجيزة والأراضى الصحراوية - الى ١٦ قطاعا متجانسا ، قسمت إلى :

- ٨ قطاعات متجانسة تغطى الكتلة الحضرية الرئيسية (القاهرة ومدينتى الجيزة وشبرا الخيمة) .
- ٣ قطاعات متجانسة تغطى المناطق الزراعية بالقليوبية (١ قطاع) والجيزة (٢ قطاع) .
- ٤ قطاعات متجانسة ، (تغطى المناطق الصحراوية شبه الخالية من السكان) .
- قطاع واحد ذى طابع خاص - أثرى (منطقة الاهرامات) .

وقد خطط القطاع المتجانس على أساس مساحة عمرانية متكاملة ومستقلة تنظيميا وعمرانيا ، حيث يشتمل على مقومات تنمية وخدمات لعدد من السكان يتراوح ما بين مليون و٢ مليون نسمة ، وتتوفر فيه

فرص عمل لحوالى ٨٠ ٪ من القوى العاملة داخل حدوده ، تحقيقا للامركزية . ويعتبر هذا الأسلوب أداة لتحقيق : خلخلة الكتلة العمرانية ، وخفض الكثافة السكانية ، والارتقاء بالنسيج العمرانى الحالى ، وتحسين الخدمات والتدرج الهرمى لمراكزها على مستوى الاقليم عامة ، وداخل كل قطاع بصفة خاصة - مما يحقق سياسة لامركزية الأنشطة والخدمات ، بجانب الحفاظ على الأراضى الزراعية ، وتنمية المناطق الصحراوية لاستيعاب قدر من الفائض السكانى ، مع تخطيط واستكمال شبكات الطرق الاقليمية والمحلية ، بما يخدم أغراض الحركة بين مختلف القطاعات المتجانسة واتصالها بالطريق الدائرى والطرق الاقليمية .

وفيما يلى نبذة عن كل قطاع متجانس :

القطاع رقم (١) وسط القاهرة : يضم ١٦ قسما ، وسكانه ١,٥ مليون نسمة ، طبقا لتعداد ١٩٨٦ ، ومساحته ٢٠,١٣٤ فدان ، ويضم أقسام : الوايلى - منشية ناصر - الظاهر - باب الشعرية - الجمالية - الدرب الاحمر - الأزبكية - الموسكى - بولاق - عابدين - الزمالك - قصر النيل - السيدة زينب - الخليفة - الروضة - مصر القديمة . وحدوده : شمالا خط السكة الحديد المتجه للسويس ، وغربا نهر النيل ، وجنوبا الطريق الدائرى والفسطاط ، وشرقا الاوتوستراد وهضبة المقطم .

القطاع رقم (٢) الجيزة : يشمل ٦ أقسام هى : امبابة - العجوزة - الدقى - الجيزة - بولاق الدكرور - الاهرام ، وعدد سكانه ٢,١ مليون نسمة ، ويحده شمالا الطريق الدائرى ، وغربا الصحراء الغربية ، وجنوبا الطريق الدائرى وطريق ٦ أكتوبر ، وشرقا نهر النيل . وتبلغ مساحته ٢٠٦١٨ فدان ، ويشمل مدينة الجيزة أساسا .

القطاع رقم (٣) شبرا : يضم خمسة أقسام هى : شبرا - الزاوية الحمراء - الشرابية - الساحل - روض الفرج ، وعدد سكانه ١,٤ مليون نسمة ، ويحده شمالا ترعة الاسماعيلية ، وغربا نهر النيل ، وجنوبا شارع رمسيس ، وشرقا شارع الخليج المصرى ، ومساحته ٤٠٠٤٦ فدان .

القطاع رقم (٤) شبرا الخيمة : يضم مدينة شبرا الخيمة بقسميها (٢،١) وأجزاء من مراكز الخانكة وقليوب والقناطر الخيرية ، وتعداد سكانه ٠,٧٥ مليون نسمة . ويحده شمالا الطريق الدائرى ، وغربا نهر النيل ، وجنوبا وشرقا ترعة الاسماعيلية ، ومساحته ١١٩٠٠ فدان .

القطاع رقم (٥) المطرية : يشمل أربعة أقسام : هى المطرية - عين شمس - الزيتون - حدائق القبة ، وتعداد سكانه ١,٥ مليون نسمة ، ويحده شمالا حدود قسم المطرية ، وغربا شارع الخليج المصرى وترعة الاسماعيلية ، وفى الجنوب الشرقى شارع رمسيس وجسر السويس وطريق الاسماعيلية الصحراوى ، وشرقا حدود قسم عين شمس . ومساحته ١٤٧٥٦ فدان .

القطاع رقم (٦) مصر الجديدة ومدينة نصر : يشمل ثلاثة أقسام هى : مصر الجديدة - مدينة نصر - النزهة ، وعدد سكانه ٤٥٠ ألف نسمة . ويحده شمالا طريق الاسماعيلية الصحراوى ، وغربا العباسية ، وجنوبا الهضبة العليا للمقطم ، وشرقا الطريق الدائرى ، ومساحته ٣٤٩٨٦ فدان .

القطاع رقم (٧) المعادى - القطامية : يضم قسم المعادى وجزءا من قسم الخليفة وطريق القطامية ، وعدد سكانه ٤٥٠ ألف نسمة . ويحده شمالا الفسطاط وطريق الاوتوستراد ، وغربا نهر النيل ، وجنوبا جبل طره وحدود قسم المعادى ، وشرقا وادى دجلة . وتبلغ مساحته ٢٣٨٠٠ فدان .

القطاع رقم (٨) حلوان : يشمل ٣ أقسام هى : حلوان - التبين - ١٥ مايو ، وعدد سكانه ٤٠٠ ألف نسمة . ويحده شمالا حدود قسم المعادى أى طره ، وغربا نهر النيل ، وجنوبا حدود قسم التبين ، وشرقا جبل طره ووادى حوف . وتبلغ مساحته ٢٨٥٦٠ فدان .

القطاع رقم (٩) السلام – العبور – الهايكستب : ويضم قسم السلام ، وجزءا من قسم النزهة ، وجزءا من مركز الخانكة ، والأراضي الصحراوية بمحافظة القاهرة ، وعدد سكانه ١٥ ألف نسمة .

القطاع رقم (١٠) أجزاء من النزهة ومدينة نصر : ويشمل بعض أجزاء من قسمي النزهة ومدينة نصر ، والأرض الصحراوية المخطط بها تجمعات الفجر والنور الجديدة – وهو خال من السكان .

القطاع رقم (١١) طريق الفيوم : مجاور لمدينة ٦ أكتوبر ، وهو منطقة صحراوية واسعة .

القطاع رقم (١٢) مدينة ٦ أكتوبر : ويشمل مدينة ٦ أكتوبر والمنطقة الصحراوية المحيطة بها .

القطاع رقم (١٣) منطقة الأهرام الاثرية : يشمل المنطقة الاثرية في الجيزة – الاهرامات وأبو الهول .

القطاع رقم (١٤) سهل شمال الجيزة الزراعي : يشمل أجزاء من أقسام امبابه ، بولاق الدكرور ، الاهرام ، ومراكز امبابه ، ومدينة أوسيم وهو زراعي ، وعدد سكانه ٣٠٠ ألف نسمة – وبه مدينتان وحوالي ٢٠ قرية .

القطاع رقم (١٥) سهل القليوبية الزراعي : ويشمل أجزاء من مراكز الخانكة ، وشبين القناطر ، ومراكز قليوب والقناطر الخيرية . ويبلغ عدد سكانه ٤٢٠ ألف نسمة ، وبه ثلاث مدن وحوالي ٤٥ قرية .

القطاع رقم (١٦) سهل جنوب الجيزة الزراعي : ويشتمل على أجزاء من أقسام بولاق الدكرور ، والهرم ، ومراكز الجيزة والحوامدية والبدرشين . وعدد سكانه ٥٠٠ ألف نسمه ، وبه مدينتان وحوالي ٢٥ قرية .

التوصيات

وعلى ضوء هذه الدراسة ، وما دار حولها في اجتماع المجلس من مناقشات مستفيضة ، وما أبدى من آراء – برزت بعض الاعتبارات الأساسية ؛ التي يخلص أهمها فيما يأتي :

– ان النظام الخاص والاختصاصات والسلطات التي يقترح أن تسند الى القاهرة ؛ يجب أن تتوافق مع وظائفها الأساسية كعاصمة وكمركز سياسي وحضاري ، فضلا عن أنها مركز جذب للكثيرين من خارج المدينة ، كما يتركز بها أعداد كبيرة من السكان غير الدائمين .

– أن القاهرة ليست كسائر المدن المصرية الأخرى ، فهي كموقع عاصمة الدولة منذ فجر الحضارة الفرعونية ، وهي بماضيها العريق وطابعها الحضاري وكنوزها الأثرية المتنوعة ، وباعتبارها مقر الرئاسة ، والسلطتين التشريعية والتنفيذية ومعظم الأجهزة المركزية – تستحق إدارة متميزة تتناسب مع وضعها الفريد .

– أن سياسة التنمية الحضرية للعاصمة تهدف إلى النهوض بنوعية الحياة لمواطنيها ، وتطوير مرافقها الحيوية ، والحفاظ على الطابع المميز لبعض أقسامها التاريخية ، ومن ثم يجب أن تتواكب الاختصاصات المقترحة مع استراتيجية تطوير القاهرة على المدى الطويل .

وعلى ضوء ما سبق جميعه ؛ يوصى بما يأتي :

أولا : في مجال التشريع والانشاء :

* استصدار قانون خاص لادارة القاهرة كعاصمة للجمهورية ومركز لنظام الحكم ، تحدد فيه الاختصاصات اللازمة لادارة المرافق والخدمات الخاصة بها ، وعلاقتها بالاجهزة والمرافق الكبرى والوزارات المركزية ، وغيرها من الأمور الجوهرية التي يتطلبها حسن الادارة .

* أن يكون النطاق الحضري المناسب للقاهرة الكبرى هو الحيز الجغرافي الذي يمثل المستوى المطلوب من حيث المساحة والسكان والموارد ، والذي يسمح بوضع خطة تنمية حضرية متكاملة تتوافق

مع استراتيجية تطوير القاهرة ، دون التقيد بالحدود الادارية الحالية للمحافظات ، والتي يجب أن تعدل لخدمة الاقليم - وعلى ضوء الدراسات التي قامت بها هيئة التخطيط العمراني طوال الفترة من ٦٥ - ١٩٩٢ وعلى أساس المخطط العام الذي تم إعداده بمعرفة الهيئة عام ١٩٨٤ والتقسيمات الواردة به - ومن ثم ينبغي :

- أن يشمل نطاق إقليم القاهرة الكبرى : محافظة القاهرة بأحيائها الحالية ، والمناطق العمرانية المتاخمة من محافظة الجيزة : مدينة الجيزة بأحيائها ، وبعض القرى من مراكز امبابه ، وبولاق الدكرور ، والجيزة ، والبدرشين ، ومدينة الحوامدية . ومن محافظة القليوبية : مدينة شبرا الخيمة ، ومركزي قليوب والقناطر الخيرية ، وبعض قرى شبين القناطر والخانكة . على أن يكون لهذا النطاق الشخصية الاعتبارية .

- أن يراعى في تحديد هذا النطاق ، التكامل والترابط في الخدمات الأساسية التي تقوم على خدمة الكتلة العمرانية المتصلة . ونظرا لأن هذا التحديد المقترح يضم بعض أجزاء من محافظتي الجيزة والقليوبية والتي تشترك مع محافظة القاهرة في المرافق الأساسية - فإن الأمر يقتضي إعادة النظر في الحدود الادارية لهاتين المحافظتين .

ثانيا : في مجال التقسيم الاداري :

*** يقسم إقليم القاهرة الكبرى إلى أربعة أنواع من القطاعات هي :**

- القطاع الحضري الرئيسي والذي يشمل : القاهرة ومدينتي الجيزة وشبرا الخيمة . وتكون له الشخصية الاعتبارية .

- ثلاثة قطاعات زراعية هي : سهل القليوبية الزراعي ، وسهل شمال الجيزة الزراعي ، وسهل جنوب الجيزة الزراعي . على أن يكون لكل منها الشخصية الاعتبارية .

- أربعة قطاعات صحراوية : اثنان شرق القاهرة هما : العبور ، وامتداد مدينة نصر ، واثنان غرب القاهرة هما : ٦ أكتوبر وطريق الفيوم . ويمنح لكل قطاع الشخصية الاعتبارية .

- قطاع أثري ويشمل : منطقة الأهرامات ، والمناطق الأثرية الأخرى في نطاق إقليم القاهرة الكبرى .

*** يقسم القطاع الحضري لاقليم القاهرة الكبرى الى بلديات (أو أي مسمى آخر) ، وهي :**

وسط القاهرة - شبرا - المطرية - مصر الجديدة ومدينة نصر - المعادي - حلوان - الجيزة - شبرا الخيمة . ويعطى لكل بلدية (أو أي مسمى) الشخصية الاعتبارية .

* يقسم القطاع الزراعي إلى مدن وقرى . ويعطى لكل وحدة الشخصية الاعتبارية .

* القطاع الصحراوي . وتعطى له الشخصية الاعتبارية ، وينظر في تقسيمه داخليا عند تعميره .

* القطاع الأثري : ونظرا لطبيعة هذا القطاع الذي لا توجد به تجمعات عمرانية رئيسية ، فسوف ينظر إليه كمرفق يدار مباشرة من الاقليم .

ثالثا : في مجال الاختصاصات :

*** الاقليم : ويضم محافظة القاهرة وبعض أجزاء من محافظتي القليوبية والجيزة ، ويختص بالآتي :**

- وضع التخطيط الشامل للاقليم ومراجعته دوريا ، على أن تقوم المناطق بوضع خططها على ضوء الخطة الشاملة .

- وضع الخطة الاستراتيجية لتطوير الاقليم .

- القيام بالخدمات التي تتطلب طبيعتها الامتداد إلى كافة أنحاء الاقليم .

– وضع السياسة العامة لاستخدامات الأراضى .

– وضع إطار للعمل الادارى العام وهياكله التنظيمية .

– التخطيط الحالى ووضع الموازنة وتخطيط القوى العاملة وسياستها .

– القيام بالاتصالات بالأجهزة المركزية والوزارات المعنية والأجهزة التشريعية للتنسيق بين سياستها وسياسة الاقليم .

– تطوير برامج النقل العام والمرور .

– العمل على الحفاظ على البيئة من التلوث .

– وضع سياسة الإسكان فى الاقليم ككل .

– القيام بالأمور المتعلقة بمناطق الثقافة والآثار وامتداداتها وتطويرها .

– القيام بالخدمات العامة والشئون الاجتماعية والصحية التى تتعلق بالاقليم ككل .

– تصحيح الوضع بالنسبة للامتداد العشوائى فى بعض المناطق ، والعمل على تطويرها وتزويدها بالخدمات الضرورية ، وإعادة توطين سكانها فى مواقع ملائمة ، بهدف إعداد تنمية متوازنة وتوزيع النشاطات الاقتصادية على مختلف مناطق الاقليم .

– إعادة هيكل شبكة المواصلات داخل الاقليم ، والعمل على تكامل التنمية الحضرية والريفية والمرافق الأساسية فيها .

– الاشتراك مع الأجهزة المركزية فى إصدار القرارات الهامة المتعلقة بتطوير وتخطيط المرافق الأساسية .

– العمل على أن تتوافق الاختصاصات المسندة لكل مستوى مع الطابع المميز لكل منها ، وأن يكون فى إطار الاستراتيجية لتطوير الاقليم على المدى الطويل .

– تحديد مستويات لأجهزة الخدمات فى كل مستوى واختصاصاتها ، بحيث تختص كل وحدة محلية بمرافقها .

– العمل على تطوير واحكام أعمال الرقابة الهندسية على أعمال التشييد والبناء ، وخاصة فى المنطقة الحضرية ، مع وضع الأسس الملزمة لأعمال التنظيم فى كل وحدة من وحدات الاقليم ، فى حدود ما تقضى به القوانين واللوائح .

– وضع الاختصاصات والتنظيمات المتطورة للأنشطة التى تتميز بها المناطق الحضرية ، وعلى الأخص فى السياحة والآثار – تاكيدا لأهميتها والحفاظ على طابعها الحضارى .

– وضع تنظيم مالى مستقل يتيح حركة أكبر فى تمويل المرافق العامة ، وإقامة البنية الأساسية فى بعض قطاعات الاقليم لجذب المستثمرين من القطاع الخاص .

– وضع الأسس الضرورية لتنظيم العلاقة بين الوحدات المحلية المكونة للاقليم ، وتنسيق شئون التجارة الداخلية بينها وتوزيع الصناعات ، بما يحقق التجانس فى الأوضاع والظروف المعيشية فى كافة أنحاء الاقليم ، ويحقق الفرض من التقسيمات الى قطاعات متجانسة .

* **اختصاصات القطاع الحضرى :**

ويضم محافظة القاهرة ومدينتى الجيزة وشبرا الخيمة ، وينقسم داخليا الى ٨ قطاعات متجانسة (أو بلديات أو أى مسمى آخر) ويختص بالآتى :

– وضع خطة القطاع بالتنسيق مع الاقليم ، بما يتوافق مع الطابع المميز لكل قطاع حضرى .

– وضع ميزانية القطاع فى حدود الاستراتيجية العامة للقطاع الحضرى وامتداده العمرانى ، والطابع المميز لكل قطاع ، والموافقة على مقترحات فرض الضرائب والرسوم المحلية تمهيدا لاقرارها من السلطة المركزية .

– القيام بالخدمات وإدارة المرافق التى تتعلق بالقطاع ككل .

– وضع إطار العمل الادارى العام للقطاع وهياكله التنظيمية ، مع مراعاة طبيعة ظروف كل قطاع .

– وضع الاستراتيجية والسياسة العامة لاستخدامات الأراضى داخل كل قطاع .

– التنسيق وتطوير برامج النقل العام والمرور داخل القطاع .

– العمل بكل حسم للقضاء على النمو العشوائى وازالة الاسكان العشوائى القائم مع توفير مساكن بديله .

– السيطرة على النمو العشوائى لبعض مناطق القطاع ، وتشجيع الانتقال داخل نطاقه ، للحد من التكدس السكانى ، وإحداث تنمية متوازنة .

– تطوير المناطق السياحية ومناطق الآثار ، داخل القطاع بالتنسيق مع الأجهزة المركزية .

– العمل على أن تتوافق الاختصاصات المسندة لكل قطاع مع الطابع المميز لكل منها .

– وضع القواعد العامة لتشغيل وإدارة المرافق العامة .

* **اختصاصات كل قطاع من القطاعات الحضرية المتجانسة الثمانية (أو البلديات أو أى مسمى آخر) :**

– وضع خطة القطاع بالتنسيق مع خطة القطاع الحضرى .

– وضع موازنة القطاع بالتنسيق مع خطة موازنة القطاع ككل .

– إدارة الخدمات والمرافق داخل القطاع فى اطار السياسة العامة للقطاع ككل .

– إبراز الطابع المميز للقطاع وتطويره فى إطار الاستراتيجية الشاملة للقطاع ككل .

– اقتراح فرض الضرائب والرسوم ذات الطابع المحلى على بعض الخدمات ، فى حدود ما تقضى به القوانين واللوائح .

* **القطاع الزراعى :**

ويضم سهل القليوبية الزراعى ، وشمال الجيزة الزراعى وجنوب الجيزة الزراعى ، ويختص بما يأتى :

– يتولى القطاع – فى حدود السياسة العامة للاقليم – وضع خطته وموازنته وتنظيم الخدمات الزراعية والبيطرية ، وإنشاء خدمات جديدة .

– إنشاء وتجهيز وإدارة المرافق الزراعية (متاحف – معارض زراعية – وحدات زراعية وبيطرية) .

– انشاء وتجهيز وادارة وحدات الانتاج الحيوانى والداجنى .

– التنسيق بين نشاطات القطاع وبنك الائتمان الزراعى ، وبنوك القرى ، والجمعيات التعاونية الزراعية ، والثروة المائية ، ومشروعات وجمعيات الاصلاح الزراعى .

– التكامل مع باقى قطاعات الاقليم لتوفير احتياجاته من المواد الغذائية ، وتشجيع إقامة الصناعات الزراعية على أن تكون الأولوية للقطاع الخاص .

* **اختصاصات المدن والقرى داخل القطاع الزراعى :**

– وضع الخطة الحضرية والزراعية فى إطار الخطة العامة والموازنة للقطاع ككل .

– إنشاء وإدارة المرافق فى حدود السياسة العامة للقطاع الزراعى .

– التنسيق بين القرى الواقعة فى نطاق كل مدينة ، من حيث توزيع الخدمات والمرافق وتكاملها .

– تتولى القرية ، فى نطاق السياسة العامة للقطاع ، الرقابة على مختلف المرافق ذات الطابع المحلى الواقعة فى نطاقها ، فى حدود القوانين واللوائح ، وعلى وجه الخصوص :

• اقتراح خطة تنمية القرية اقتصاديا واجتماعيا وعمرانيا .

• اقتراح مشروع الموازنة .

• اقتـراح وسائل المشاركة الشعبية بالجهود والامكانات الذاتية فى نطاق القرية لرفـع مستواهـا .

• نشر الوعى الزراعى .

• العمـل على محـو الأمية ، وتنظيم الأسـرة ، ورعاية الشبـاب ، ورعاية القيـم الدينيـة والخلقيـة

* القطاع الصحراوى :

ويضم ٤ قطاعات : اثنين بشرق القاهرة ، اثنين بغرب القـاهرة – وتختص بالآتى :

– إعداد الخطة العامة لتطوير القطاع الصحراوى .

– العمـل على جذب المستثمرين لتعمير المناطـق الصحراويـة داخل الاقليم ، بتـقـديـم حـوافـز وتسـهـيـلات لتـملـك الأراضى والاعفاءات الضريبية .

– تشـجـيـع السـيـاحـة لهذه المناطـق ، والتنسـيـق بينهـا وبـين الأجهزة المركزية .

– تشجيع تعمير المناطـق الصحراويـة ، لتكون مناطق جذب سكانى من المناطق المكدسة بالسكان داخل الاقليم .

– تسـهـيل وسـائـل المواصـلات لهـذه المناطق ومـدها بالمرافق الضرورية ، تشجيعا لتعميرها لتكون مناطق جذب سكانى .

* القطاع الأثرى – ويختص بالآتى :

– إبراز الطابع المميـز لكل منطقـة أثرية ، والعمل على تطويرها لجذب السياح .

– ترمـيم المناطق الأثرية وصـيـانتـهـا ، وتزويدها بالمرافـق التـى تشجع على زيارتـهـا .

– ضرورة الاستغلال الأمثل للمقومات والامكانات السياحية .

– الاشـراف على المناطق الأثرية وتنظيم زيارتها ، ومنع مـا قد يقع عليها مـــن تعديات .

– تشجيع وإدارة الفنادق وغيرها من منشآت سياحية ، بما يساعد على دعم الخدمـات السيـاحـية ، وذلك بالاستـفادة من مصـادر الخبرة والامكانات المحلية .

– توعيـة المواطنين بأهمـيـة التـراث الحـضـارى والأثرى ، وكيـفـية معاملة السائحين .

– التعاون مع الأجهزة المركزية لابراز النشاط السياحى .

رابعا : فى مجال النظام الادارى وقطاعاته المختلفة :

* ينشـأ لكـل وحدة مـحليـة مـجلس شـعـبـى يخـتـص بكافـة الأمـور التـى تهـم كـل وحـدة ، فـى ضـوء الاختصاصات السابـق ذكرهـا .

* أن ينشأ مجلس تنفيذى لكل وحدة محلية يضم رئيسا للوحدة ، ورؤساء الهيئات والمصالح على مستوى كل وحدة ، ويتولى تنفيذ توصيات وقرارات المجلس الشعبى .

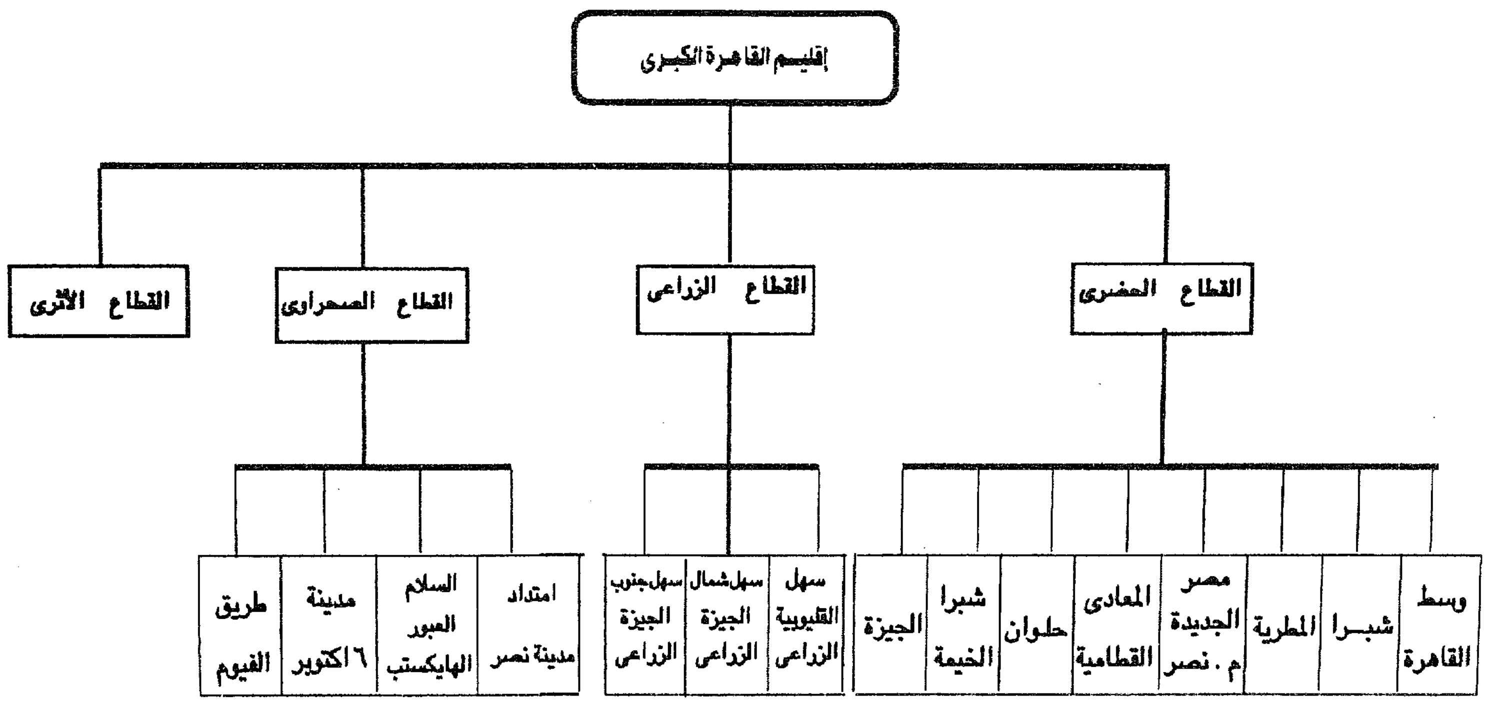
خامسا : العلاقة بين الوحدات المكونة للاقليم :

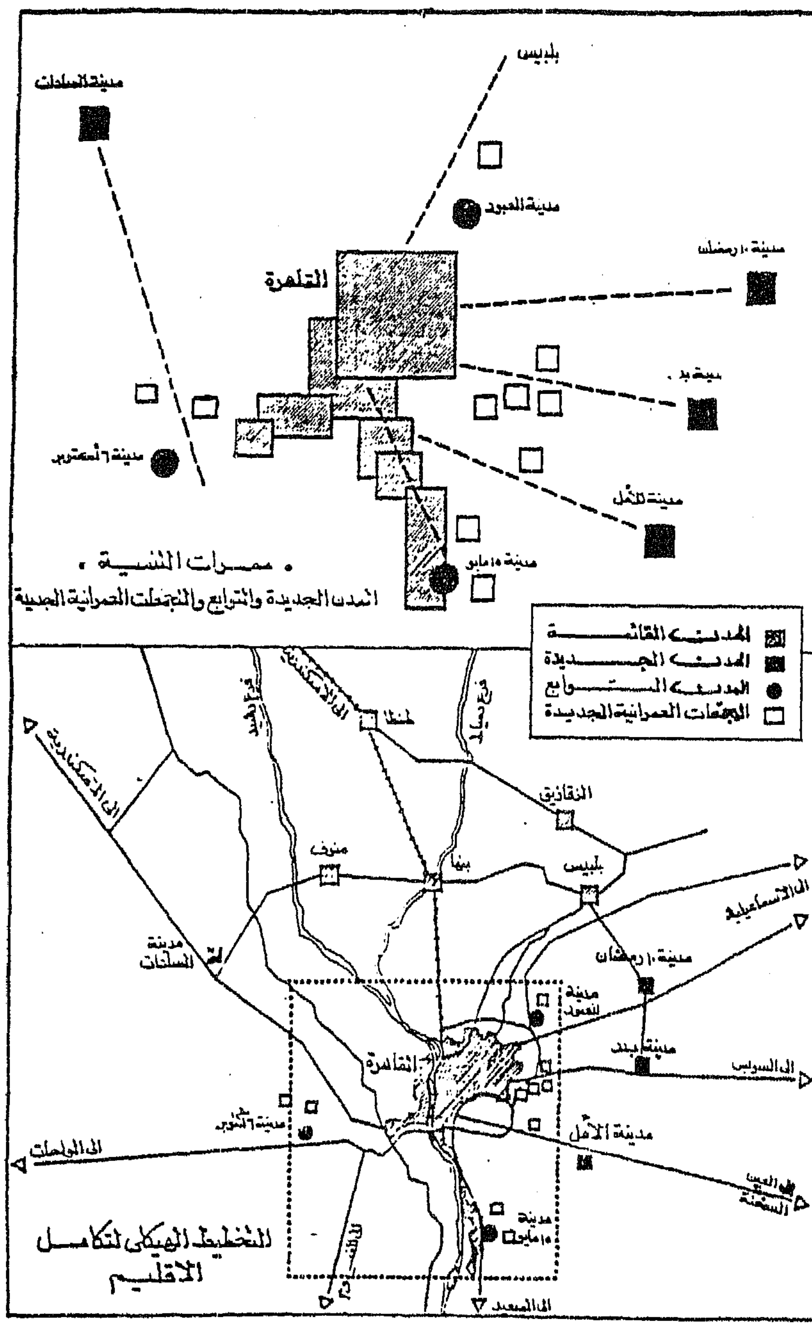
* تحـقـيق التناسق والترابط بين أعـمـال الوحـدات المحلية المكونة للاقليم ، بما يتفق وأهداف السياسة العامة للدولة .

* الاشراف العـام من المستوى الأعلى إلى المسـتـوى الأدنى ، فى حدود الاختصـاصـات المقررة لكل وحدة ، وبما لا يتعارض مع استقلال كل منها .

* اعتبار قرارات الوحدات المحلية نافذة فى حدود الاختصـاصـات المقـررة لهـا ، وفى إطار الخطة العـامـة للدولة والموازنة المعـتـمـدة ، مع مراعاة القوانين واللوائح ، ما لم يخضعها المشرع لتصديق جهة أعلى .

الهيكل التنظيمى
لاقليم القاهرة الكبرى




• ممرات التنمية •
المدن الجديدة والتوابع والتجمعات العمرانية الجديدة
القاهرة
بلبيس
مدينة العبور
مدينة السادات
مدينة الأمل
مدينة ١٥ مايو
المدن القائمة
المدن الجديدة
المدن التوابع
التجمعات العمرانية الجديدة
طنطا
الزقازيق
منوف
بنها
بلبيس
القاهرة
مدينة السادات
مدينة ١٠ رمضان
مدينة العبور
مدينة الأمل
إلى الاسكندرية
إلى الإسماعيلية
إلى السويس
إلى الواحات
إلى الصعيد
إلى العين السخنة
فرع رشيد
فرع دمياط
التخطيط الهيكلي لتكامل الاقليم

ملحق

أمثلة مقارنة للإدارة ببعض العواصم الكبرى

تطور إنشاء إدارة بعض عواصم العالم الكبرى :

تضخمت المدن الكبرى وبعض العواصم فى أوربا وأمريكا خلال القرن التاسع عشر نتيجة للثورة الصناعية والنزوح من الريف ، ونمت بعض العواصم (باريس – لندن – برلين) نموا تدريجيا مغطية بذلك عدة وحدات محلية ، ومن ثم أصبحت الحاجة ماسة إلى إيجاد حلول جذرية إدارية وتنظيمية لهذا النطاق الحضرى الممتد ، ووضع خطة تنمية متكاملة له .

وللتغلب على هذه المشكلة لجأت بعض الدول إلى إعادة التقسيم الادارى لوحداتها المحلية ، مثل إعادة تقسيم الكميونات فى يوغوسلافيا والسويد والدنمارك ، والبعض الآخر فضل إنشاء هيئات ذات غرض خاص داخل المنطقة الحضرية الممتدة (الكهرباء – المياه – الصرف الصحى – المواصلات) ، كما أن بعض الدول أنشأت حكومة محلية داخل هذا النطاق الحضرى ، تختص بالأنشطة التى تخدم المنطقة الحضرية كلها (مجلس لندن الكبرى – مجلس برلين الكبرى) .

وقد وضعت بعض الدول تشريعات وقوانين خاصة للمناطق الحضرية الكبيرة ، توضح سياستها العامة والتخطيط لها وهياكل تنظيماتها واختصاصاتها وسلطاتها ، سواء أكانت ملزمة أو استشارية . ومثال ذلك اتحاد « هانوفر » بألمانيا – الذى أنشىء سنة ١٩٦٢ ، فان له تنظيمه الادارى واختصاصاته ، ومجلسه التنفيذى ورئيسه ، وممثلين عن الوحدات المحلية الداخلة فى نطاقه ، وتمويله من الرسوم المفروضة على هذه الوحدات . ويختص بالتخطيط المكانى Spotial Planning للمنطقة ، وهو مفوض بذلك من حكومة الولاية والحكومة الفيدرالية . والتخطيط الذى يضعه ؛ له سلطة إلزامية على البلديات التى تقع فى نطاقه الجغرافى ، علاوة على اختصاصه بالحفاظ على المساحات الخضراء والأراضى الزراعية . ومثاله أيضا اتحاد منطقة « الروهر » الصناعية الذى أنشىء سنة ١٩٢٠ بمبادرة من البلديات والصناعات الكبرى فى المنطقة .

وحتى وقت قريب كان إنشاء مستوى جديد من الحكم المحلى لحكومة المنطقة مرفوضا من المحليات ، خوفا من أن يطغى على استقلالها ، كما أن إضافة مستوى جديد قد يعقد من نظام اللامركزية . ولكن مع تفاقم مشاكل المناطق الحضرية وتبلور الرأى العام وأن هذه المشاكل لن تحل إلا عن طريق حكومة محلية حقيقية لها اختصاصات شاملة وسلطات كافية – فقد ظهر الاتجاه نحو إنشاء هياكل محلية ذات مستويين ، وأصبحت الاتجاهات الحديثة مبنية على هذه الفكرة .

ففى انجلترا يوجد مجلس مدينة لندن الكبرى ، ويختص بإعداد خطة التنمية الرئيسية للمنطقة وخطط للاشراف على أنواع معينه من التنمية ، كما يقوم بتنفيذ أهم أنواع التجديدات الحضرية ، وله اختصاصات واسعة فى مجال الاسكان وطرق المواصلات والمرور فى المنطقة الحضرية والصرف الصحى والإطفاء والدفاع المدنى والنواحى الثقافية (المسارح – قاعات الموسيقى) .

كما أنشأت فرنسا « مستوى محلى حضرى » بمقتضى قانون عام صدر سنة ١٩٦٦ للمجتمعات الحضرية « البلديات الحضرية Communautes Urbanics » ، وقد مكن هذا القانون من إنشاء وحدة حكومية محلية للبلديات الحضرية الكبيرة – وجعلته إجباريا لأربع مناطق « ليون – بوردو – ستراسبورج – ليل روبيه توركتيج » ، فضلا عن إطلاق حرية إنشاء حكومات مشابهة فى المناطق الأخرى . وتتضمن اختصاصات حكومة المنطقة الحضرية : بحوث ومشروعات التنمية الحضرية – تخطيط المنطقة – استثمارات البنية الأساسية المشتركة للبلديات – الخدمات العامة للمنطقة (طرق – مياه – صرف صحى – مواصلات – اسكان ...) كما أن مجلس كل بلدية له أن يقرر إضافة أنشطة أخرى الى اختصاصات وسلطات المنطقة اذا أراد ذلك ، وينتخب

مجلس المنطقة الحضرية رئيسه . كما أن موارده المالية مستقلة جزئيا عن الموارد المالية للبلديات ، وهى عن طريق فرض الضرائب والرسوم والمنح والقروض .

كما أنه فى تقرير حديث أعد بواسطة اللجنة الاستشارية للتخطيط المكانى Spotial Planning فى هولندا - اقترح الأخذ بمستويين للمناطق الحضرية لإصلاح الحكم المحلى . وأن تنشأ هذه المستويات فى ظل قانون عام ، وأن يوضع قانون خاص لكل منطقة .

وعلى الرغم من أن مشاكل الادارة والنمو الحضرى تختلف من مكان الى آخر - حتى داخل الدولة الواحدة ، الا أنه من المسلم به أن هناك قدرا من الأصول العلمية والتنظيمية يتحتم تطبيقها ، كما أنه توجد حلول طبقت فى دول أخرى قد يكون من الملائم الأخذ بها لعلاج أوجه قصور معينة ، أو لتحسين الأنماط والجوانب الادارية القائمة ، لزيادة كفاءة ادائها لأعمالها .

ومن المفيد قبل إبداء أى مقترحات عن اختصاصات وإدارة القاهرة ، أن نستعرض - بايجاز - الوضع فى عاصمتين ، لنا بهما صلات تاريخية ، وتاثر بهما نظام الحكم المحلى عندنا فى بعض أنماطه وهما : (باريس - لندن) .

كما أنه من المفيد أيضا أن نلقى نظرة عاجلة على النظام فى عاصمة دولة نامية مثل الهند .

باريس :

توالت التشريعات المنظمة للادارة المحلية فى فرنسا منذ نهاية القرن التاسع عشر ، وخصت باريس بتنظيمات وأجهزة حكم وادارة ، تختلف فى شكلها وهياكلها ووظائفها وتمويلها وعلاقاتها عن باقى المدن ووحدات الادارة المحلية فى فرنسا .

ووحدات الادارة المحلية فى النظام الفرنسى هى :

- الاقليم « Region »
- المحافظة « Le departement »
- البلدية « Le commune »

وذلك بجانب تقسيمات ادارية تنشأ لاغراض خاصة هى :

- النواحى « Arrondissements »
- الكانتونات « Cantons »

وقد أجاز الدستور الفرنسى الصادر عام ١٩٥٨ (دستور ديجول) إنشاء تجمعات محلية جديدة ، بشرط أن يكون الانشاء بقانون ، وتطبيقا لذلك فقد صدر قانون فى يوليو ١٩٧٢ تم بمقتضاه تعديل نظام الأقاليم ومنحها المشرع الشخصية المعنوية ، على أن يقتصر نشاطها على النواحى الاقتصادية .

واستمر هذا الوضع حتى سنة ١٩٨٢ ، حيث صدر القانون رقم ٢١٣ لسنة ١٩٨٢ الذى منح الشخصية المعنوية للاقليم ، وأصبح وحدة محلية بجانب المحافظة والبلدية .

ويعتبر دستور ديجول أول ما خرج على القاعدة العامة التى كانت سائدة فى فرنسا ، والتى بمقتضاها أن يكون مجال التشريع عاما ومجال اللوائح محددا ، اذ عكس الوضع بحيث صار مجال اللائحة هو الأصل ، ومجال القانون محددا على سبيل الحصر .

أولا : الاقليم :

بدأت فكرة الاقليم فى فرنسا منذ وقت مبكر على أساس أن المحافظات بمساحتها وامكاناتها لا تحقق متطلبات التنمية والتقدم العلمى . وقد بدأت هذه المحاولات منذ سنة ١٩٤١ وأخذت فرنسا فى عام ١٩٤٧ بالتخطيط الاقتصادى ، اذ وضعت خطة اقتصادية للفترة من ١٩٤٧ إلى ١٩٥٢ ، ونتيجة لهذا ظهرت أهمية التنسيق فى إعداد الخطة وتنفيذها ، وضرورة وجود هيئة تصل الوحدات المحلية ، وعلى رأسها المحافظات بالسلطة المركزية التى تعتبر مسئولة عن عملية التخطيط ، استنادا إلى مبدأ مركزية التخطيط . وفى عام ١٩٥٩ صدر مرسوم فى يناير بانشاء مناطق العمل الاقليمية ، بهدف تدعيم البرامج الاقليمية . وقد بذلت محاولات عديدة لتحويل هذه الاقاليم إلى وحدات محلية تتمتع

بالشخصية المعنوية ، بحيث يكون الاقليم وحدة محلية أعلى من مستوى المحافظة . ولكن الشعب الفرنسى رفض هذا الاتجاه فى الاستفتاء الذى تم بخصوصه فى ٢٧ ابريل سنة ١٩٦٩ ، وكان ذلك من بين الاسباب التى أدت إلى استقالة ديجول ، وتجددت فكرة الاقليم بعد ذلك فى عهد الرئيس جورج بومبيدو ، ولكن على أساس أن يكون الاقليم مؤسسة عامة Etablissement public لا وحدة إقليمية جديدة . وصدر بذلك القانون رقم ٦١٩ فى ٥ يوليو سنة ١٩٧٢ ، وكانت معظم اختصاصات الوحدة الجديدة تتعلق بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وتنفيذ المشروعات التى تعجز المحافظة بمفردها عن القيام بها - إلا أن هذا الوضع لم يستمر طويلا ، فبعد أن نجح الإقليم فى المهام المسندة إليه ، تحول الاقليم إلى وحدة محلية ، أسوة بالبلدية والمحافظة - وذلك بمقتضى القانون رقم ٢١١ لسنة ١٩٨٢ .

الهيئات المشرفة على الإقليم :

يشرف على الإقليم الجهات الآتية :

مندوب الجمهورية فى الإقليم :

كان يطلق عليه تسمية المحافظ (Le prefet) ولكن المادة الاولى من المرسوم رقم ٢٩٠ لسنة ١٩٨٢ الصادر فى ١٠ مايو سنة ١٩٨٢ أطلقت عليه تسمية جديدة هى (Commissaire de la Republique) وهو معين بمرسوم ، ويمثل مباشره الوزير الأول ، وكل الوزراء على مستوى الاقليم ، ويشرف على كل المرافق العامة الموجودة فى الاقليم بما فى ذلك المرافق ذات الطابع القومى ، وكذلك المرافق التى يتجاوز نطاقها أكثر من محافظة ، ويتولى التنسيق بين المحافظات المختلفة فى نطاق الاقليم ، كما أنه يمثل الإقليم أمام الجهات القضائية على أساس اعتبار الاقليم شخصية معنوية مستقلة . ويقوم بتنفيذ سياسة الدولة المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ويساعد مندوب الجمهورية للاقليم فى أداء مهامه سكرتير عام وجهاز من الموظفين الاداريين والفنيين .

مجلس الاقليم Le Conseil Regional :

ويتم انتخابه ، شأنه فى ذلك شأن مجلس المحافظة والمجلس البلدى ، بالاقتراع العام المباشر. ويختص هذا المجلس بدراسة مسائل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والصحية والثقافية والعلمية للاقليم ويصدر القرارات اللازمة فيها ، ويعمل على تحسين الخدمات المتعلقة بهذه المسائل - كما يشارك فى وضع خطة الاقليم ، ويشرف على تنفيذها . كما أن له اتخاذ القرارات فى مجال الاستثمارات المالية ، ولم تعد اختصاصاته مقصورة على النواحى الاقتصادية والاجتماعية ، بل امتدت لتشمل النواحى الصحية والثقافية والعلمية والخدمات المختلفة التى تهم سكان الاقليم . وللمجلس رئيس منتخب من بين أعضائه ، ويملك المجلس سلطة اتخاذ القرارات بصفة نهائية ، ورئيس المجلس هو المنفذ لقراراته .

ويتفرع من المجلس لجان متخصصة ، أهمها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية ، وتتكون من عدد من الأعضاء يمثلون التنظيمات الاقتصادية والاجتماعية والمهنية والأسرية والتعليمية والعلمية والثقافية والرياضية فى الاقليم . وتقوم على الدراسة وإبداء الرأى فى الأمور التى تحال اليها من مجلس الاقليم ، فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ الخطة القومية فى الاقليم ، ومشروع خطة الاقليم للتنمية ، ومشروع ميزانية الاقليم ، كما أنها تبدى الرأى فى المشروعات الاقليمية المتعلقة بالنشاط الاقتصادى أو الثقافى أو الاجتماعى .

ثانيا : المحافظة Le Departement :

وتعتبر المحافظة حلقة الاتصال بين البلدية والاقليم ، وتدار بواسطة :

أ - المحافظ Le prefet :

وهو ممثل الدولة ويطلق عليه مندوب الجمهورية ، ويتم تعيينه من مجلس الوزراء - ويعتبر ممثلا لكل الوزراء على مستوى المحافظة ، ويعبر عن وجهة نظر الدولة أمام المجلس العام (Le Conseil general) ويخضع للنظام التأديبى العام المتعلق بالموظفين . وللمحافظ نوعان من الاختصاصات والسلطات :

الاول : باعتباره ممثلا للسلطة المركزية تنحصر فى تنفيذ القوانين واللوائح الصادرة من السلطة المركزية فى العاصمة .

الثانى : باعتباره سلطة محلية ، إذ يمثل المحافظة أمام السلطات القضائية ، والتأكد من قانونية القرارات التى تصدرها المحافظة والمجالس البلدية – وهو لايرأس مجلس المحافظة ، لأن المجلس له رئيس منتخب من أعضائه .

ب – مجلس المحافظة – المجلس العام Le Conseil General :

ويشكل من عدد يتراوح مابين ٢٥ – ٥٠ عضوا حسب أهمية المحافظة ، ويتم اختيارهم بطريق الانتخاب العام السرى المباشر ، على أساس اختيار عضو من كل قسم من أقسام الولاية (الكانتون Canton) . ومدة المجلس ست سنوات ، ويجدد نصف أعضائه كل ثلاث سنوات .

والمجلس رئيس منتخب من بين أعضائه ، كما يقوم المجلس بانتخاب نواب الرئيس ويتراوح عددهم بين أربعة إلى عشرة أعضاء . ويختص المجلس بصفة عامة بكل المسائل التى تتعلق بالمحافظة والتى تنحصر فى المرافق المحلية – أما المرافق القومية فمن اختصاص السلطة المركزية . وقد منح المشرع المجالس حرية ممارسة اختصاصاتها ، واختيار الأسلوب الملائم لادارة مرافقها المحلية .

ثالثا : البلدية Le Commune :

يتميز التنظيم الادارى للبلديات فى نظام الحكم المحلى الفرنسى بأنها تتماثل من حيث الاختصاصات والمسئوليات – ماعدا بلدية باريس باعتبارها العاصمة ، فلها قانون خاص بها صدر فى ١٠ يوليو سنة ١٩٦٩ . والطابع اللامركزى فى البلديات يبدو أوضح منه فى المحافظات ، اذ لايوجد بها ممثل معين من قبل السلطة المركزية ، بل كل الهيئات فيها بالانتخاب – ويتولى إدارة البلدية المجلس البلدى ورئيس البلدية .

ويشكل المجلس البلدى بالاقتراع العام المباشر من مواطنى البلدية الذين لهم حق الانتخاب . ووفقا للقانون الصادر فى ٢٧ يونيو سنة ١٩٦٤ يتم الانتخاب بطريق التمثيل النسبى على أساس القوائم ، مع توزيع المقاعد على كل القوائم المشتركة فى الانتخابات بنسبة عدد الاصوات التى حصلت عليها كل قائمة – وذلك حماية للأحزاب الصغيرة .

وعدد أعضاء المجلس يختلف من بلدية الى أخرى تبعا لأهميتها ، ولكن لايجوز أن يقل عدد أعضاء المجلس عن تسعة أعضاء ولايزيد على ٣٧ ، ومدة العضوية ست سنوات .

ويختص المجلس بمناقشة جميع المسائل فى نطاق البلدية ، كما يشرف على المرافق المحلية ويقوم باعداد الميزانية للبلدية ، ويهتم باعمال المرافق الصحية والخدمات الاجتماعية ومرافق الطرق العامة والاشراف عليها وصيانتها .

رئيس البلدية :

ويتم اختياره هو ومساعدوه بالانتخاب من بين أعضاء المجلس البلدى . وله صفتان : إذ يعتبر أحد موظفى الدولة وعليه أن يقوم بتنفيذ ما توكله له من أعمال ، كما أنه يعتبر سلطة محلية ، فهو المنفذ لقرارات المجلس البلدى ويمثله أمام الجهات القضائية .

باريس :

لا تنفرد باريس بنظام خاص ، بل ثمة أنظمة خاصة لبعض العواصم الكبرى فى فرنسا وعلى رأسها ليون ومارسيليا . ولبلدية باريس طابعها المميز الذى أوجب أن يصدر لها قانون خاص ، فهى :

أ) من الناحية الجغرافية نطاقها الجغرافى محدود (١٠٥٠٠) هكتار ، وهذا النطاق الضيق يفرض عليها تبنى سياسات وإدارة حضرية متطورة ، تراعى الانسجام بين الكتلة السكنية والمساحات الخضراء ومنع التلوث ، وخاصة لمياه نهر السين والقنوات التى تمر بها .

ب) عليها أن تحافظ على ماضيها العريق كعاصمة لها مكانتها التاريخية وكنوزها الاثرية ومدينة عالمية للفنون ، وهذه هى السياسة التى تتبناها بلدية باريس .

جـ) تقليل الفوارق بين الاحياء ، وذلك بوضع التخطيط المناسب لكل حى ، فمثلا منطقة شرق باريس لها الأولوية فى سياسة تخطيط المدينة .

د) فضلت تشجيع القطاع الخاص والحافز الفردى طالما يتوافق مع متطلبات المدينة ، عن الاتجاه الى فرض ضرائب أكثر .

هـ) تعمل البلدية حاليا على أن تكون باريس مدينة الثقافة فى المستقبل ، لذا يجرى النهوض بالأنشطة الثقافية ومنحها مزيدا من الاعانات .

وعلى الرغم من النمطية فى التنظيمات لوحدات الحكم المحلى فى النظام الفرنسى بوجه عام – من ناحية تنظيم مجالسها وتحديد مسئولياتها واتخاذ قراراتها وأساليب عملها الداخلى ومواردها المالية وعلاقاتها بالأجهزة المركزية أو بغيرها من الهيئات ووحدات الحكم المحلى الأخرى – فان لباريس وإقليمها الحضرى أنظمة خاصة ، نتيجة لأسباب تاريخية وسياسية وديموجرافية واجتماعية واقتصادية ، نوجزها فيما يلى :

فمنذ ثورتها الكبرى سنة ١٧٨٩ أصبحت المحرك الاول لكثير من التغييرات فى نظام الحكم والادارة ، وبعد ثورة ١٨٧١ شكلت بلدية باريس (كميون باريس de paris la Commune) حكومة أو مجلسا منتخبا كله بالاقتراع العام المباشر كان له سلطة اتخاذ القرارات وتنفيذها – وأنجز فى خلال فترة قصيرة أعمالا هامة ، منها تأميم ممتلكات الكهنة ، وجعل شغل بعض الوظائف فى القضاء والتعليم بالانتخاب .

كما أن كون باريس مقر الحكم والسلطات التشريعية والتنفيذية والاجهزة المركزية والجامعات ومراكز الثقافة الكبرى ، جعل من الضرورى ان تدار بطريقه تختلف عما هو سائد فى باقى مدن فرنسا .

كما أن تطور عدد سكان باريس واقليمها الحضرى والهجرة اليه والطابع الحضرى لسكانه ، استوجب تعديل تقسيمه الادارى سنة ١٩٦٤ وإيجاد أسلوب للادارة يحقق ايجاد صلة وثيقة بين السلطات المحلية والموارد ، وكذلك الأجهزة المسئولة عن التنسيق لاقليمه الحضرى والوحدات المكونة له .

وقد ساد مدينة باريس نظام ادارى خاص بعد ثورتها الكبرى سنة ١٧٨٩ ، اذ كانت تنقسم الى اقسام لكل منها هيئة محلية منتخبه بالاقتراع المباشر ، وكانت تسود النزعة اللامركزية خلال الفترة الاولى للثورة – ثم قسمت المدينة الى ٤٨ بلدية تدار كل منها بمعرفة ١٦ مندوبا . وفى قمة التنظيم كان يوجد مجلس بلدى على رأسه العمدة (Maire) ومكتب المدينة ، وكلهم منتخبون . وكان هذا التنظيم يتميز بطابع خاص عن التنظيم الموضوع للمحافظات الاخرى فى فرنسا .

وتاكيدا للادارة شبه المباشرة على باريس الغيت التقسيمات السابقة ، وحل محلها ١٢ مركزا بلديا « Arrondissements Municipain » برأسها مكتب مركزى معين بمعرفة الحكومة المركزية ، ويتولى السلطات والاختصاصات الهامة التى كانت ممنوحة للبلديات التى تضمها باريس .

أما عن علاقة باريس بالمحافظة التى كانت تدخل فى نطاقها محافظة (السين Seine) فقد كانت المحافظة تمارس سلطة رقابية واسعة أخضعت بموجبها أعمال أجهزة العاصمة للسلطات المركزية ، خاصة عن طريق مندوبها وهو محافظ السين . وكانت هذه السياسة تهدف الى اضعاف الهيئات التمثيلية وتركيز الاختصاصات فى مندوبى الحكومة المركزية ، واصبحت باريس مجرد ناحية أو مركز (Arrondissement) من محافظة السين يرأسها محافظ (Prefet) يعاونه سكرتير عام ومعه مدير البوليس ، مع الابقاء على تقسيمات باريس التى كان يرأس كل منها عمدة (Maire)وتولى

مجلس محافظة السين مهام المجلس البلدى لباريس ايضا . وبهذا اندمجت إدارة باريس مع محافظة السين ، وأصبح الاتجاه العام نحو ضغط اختصاصات المحليات فى الاقليم الحضرى الكبير .

وبصدور قانون ينظم الكميونات (البلديات) الفرنسية سنة ١٨٨٤ ، استبعدت باريس من مجال سريانه ، وبالتالى لم تتمتع بنظام العمد المنتخبين كباقى البلديات. وكان عمدة باريس يعين من قبل السلطة المركزية هو ومعاونوه . وبهذا أصبحت باريس خاضعة لقانون خاص ومحافظة السين لقانون خاص ، خارج نطاق القوانين الاساسية اللامركزية .

وفى سنة ١٩٣٩ صدرت مراسيم بقوانين جعلت مجلس بلدى باريس يقوم باعمال محددة له على سبيل الحصر . وفى فترة الاحتلال النازى خضعت العاصمة مباشرة السلطة المركزية . وبعد التخلص من الاحتلال النازى اعيد نظام الحكم المحلى الى سابق تنظيمه ، مع إعطاء دفعة قوية لباريس كمدينة وكذلك لاقليم باريس - منها ما يتعلق بالتقسيم الادارى ، والاخرى باداء الخدمات والعلاقات والاجهزة التى تعمل فى نطاق الاقليم (باريس الكبرى) والاسس التنظيمية والموارد المالية .

وفى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٥ صدر القانون رقم ١٣٣١ باصلاح النظام الادارى لمدينة باريس ، وتحددت معالم تنظيمه فيما يأتى :

١) النطاق الجغرافى لمدينة باريس يضم نوعين من المحليات (الكميون) ، المحافظة - كل له الاختصاصات والاحكام والقوانين التى للبلدية والمحافظة .

٢) وحدة اتخاذ القرارات فى الاثنين هو مجلس باريس (Conseil de paris) .

٣) ثنائية التنفيذ :

أ - **البلدية** : فيما يختص بقرارات المجلس ذات الصفة البلدية والتى يرأسها العمدة .

ب - **المحافظة** : فيما يختص بقرارات المجلس باعتباره مجلس محافظة .

٤) استحداث لجان للاحياء (Arrondissements) تشكل للاسهام فى تطوير الحكم المحلى .

٥) تبعية بعض الموظفين للاجهزة المركزية .

- **وتتميز التنظيمات المحلية لمدينة باريس بوضع خاص يخلص فيما يلى :**

- أصبحت باريس وحده محلية ذات طابع خاص (Coilleduirte territorale a Statut particulier) وتتمتع بالشخصية الاعتبارية ، مع تخفيف صور الرقابة المركزية وتنوعها والتى كانت تتغلغل فى ادارتها .

- أصبح لها اختصاصات وسلطات المحافظة والبلدية ، نظرا لطبيعة الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية وعدم امكان الفصل بين المستويين .

- أصبح لها رئيس لبلديتها هو العمدة (Maire) ويرأس فى نفس الوقت مجلسها البلدى المنتخب . واقتصر عمل المحافظ (prefet) على تنفيذ قرارات المجلس .

مجلس باريس Conseil de paris :

وهو الذى يمثل مدينة باريس - وفى ظل القانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٧٥ كان عدد أعضائه ١٠٩ أعضاء . وبمقتضى التعديل الذى صدر فى ٣١ ديسمبر ١٩٨٢ حدد عدد أعضائه تشريعيا بـ ١٦٣ عضوا ، بصرف النظر عن عدد السكان أو تزايدهم (بعكس قانون الادارة البلدية للبلديات الاخرى الذى يحدد عدد الاعضاء على أساس عدد السكان) ، وينتخبون بالقائمة على أساس التمثيل النسبى على دورين من الدوائر الانتخابية التى تضمها الاحياء ، وعلى أساس عدد معين من المقاعد لكل حى (**مرفق بيان بالدوائر الانتخابية وعدد الأحياء وعدد المقاعد لكل حى**) - كما يشكل المجلس من بين أعضائه ٧ لجان هى :

١ - لجنة الشئون المالية والميزانية - وعددها ٢٣ عضوا

Affaires Funanceilezes Budge

٢ - لجنة الادارة العامة وشئون الافراد ، وعددها ٢٣ عضوا

Administtration generel

٣ - لجنة النقل والمواصلات والمتابعة والأمن ، وعددها ٢٣ عضوا

Circulator Transport Suoire

٤ - لجنة التعليم والثقافة والشباب والرياضة والبيئة والحدائق والمتنزهات ، وعددها ٢٣ عضوا

Enseignement , Culture, Jeunesse , Sports, Environement Parcs et Jardins

٥ - لجنة الشئون الاجتماعية والصحية ، وعددها ٢٤ عضوا .

Affaries sociales , sante

٦ - لجنة التخطيط العمراني والاسكان والتشييد والبناء ، وعددها ٢٣ عضوا .

Amenagement urbain , Construction et logement

٧ - لجنة الشئون الاقتصادية والصناعية والسياحة ، وعددها ٢٣ عضوا .

Affares economiques, Industrielles et Commerciales tourisme

هذه هي اللجان الدائمة للمجلس ، ويمكن إنشاء لجان خاصة بمقتضى قرارات تصدر من المجلس . ويجتمع المجلس بصفتين - مجلس محافظة بلدية - وله أن يشكل bureau يعمل كلجنة دائمة تتولى تسيير المسائل العاجلة ، وأن يضع لائحة داخلية لتنظيم أعماله الداخلية والأجهزة التابعة له .

كما أن جميع أجهزة المحافظة وفروع الادارة المدنية التي لها اختصاص في مدينة باريس ، تعتبر جزءا مكونا لادارة المحافظة وتحت السلطة المباشرة للمحافظ ، ماعدا فروع وزارات الاقتصاد والمالية والبريد والمواصلات والجهات القضائية والأجهزة ذات الاختصاص الرقابي .

- مدير الأمن :

وهو من المناصب التقليدية القديمة في الدولة ، لدعم سلطات الحكومة المركزية فيما يتعلق بالامن . ويتولى مدير الأمن في باريس سلطات البوليس والنظام ، ويتولى هذه الأمور في البلديات العادية العمدة عادة . ولمدير الأمن اتصاله المباشر بوزير الداخلية .

- العمدة أو رئيس البلدية :

وهو بالانتخاب ، ويتولى رئاسة مجلس باريس ، ويختص بتنفيذ قرارات المجلس المتعلقة بالشئون البلدية . وله أن يعين معاونين له ، وأن يفوضهم في شئون الأعمال البلدية (رؤساء الخدمات البلدية طبقا للشروط الواردة في قانون الادارة البلدية) .

- لجان الاحياء , Commussions des arrondissements

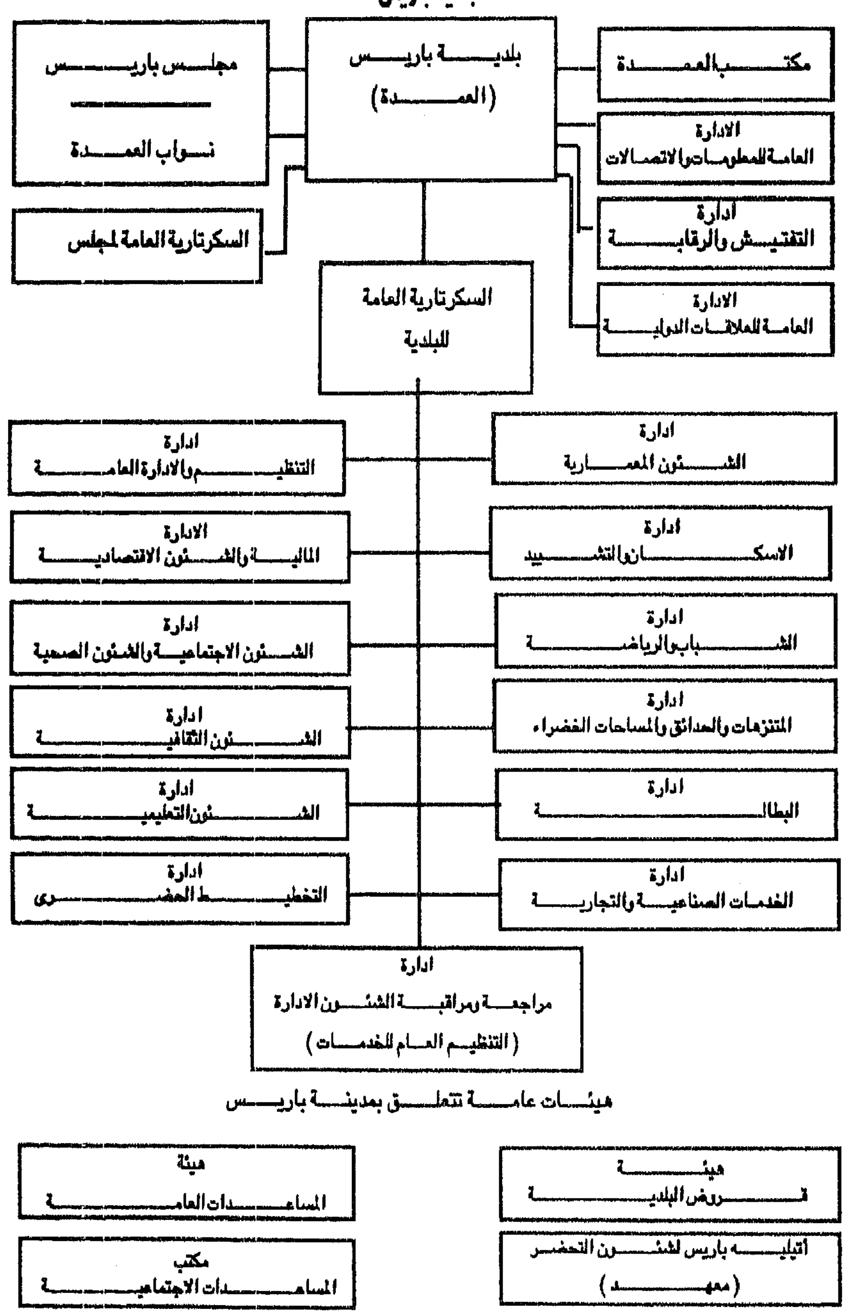
استحدث قانون إصلاح النظام الاداري لباريس لعام ١٩٧٥ هذه اللجان والتي تشكل بالتساوي من ثلاثة عناصر :

١) أعضاء منتخبين من كل حي أو مجموعة أحياء .

٢) أعضاء معينين من رئيس البلدية للقيام بمباشرة الأعمال المدنية في الحي .

٣) أعضاء يختارهم مجلس باريس من بين الأنشطة الاجتماعية والثقافية والرياضية وغيرها ، والذي يمكن عن طريقهم النهوض بالحي . وهذه اللجان ذات طبيعة استشارية وتتولى دراسة ما يعرضه عليها رئيس البلدية أو مجلس باريس ، كما تقوم أيضا بتنفيذ الأعمال التي تساهم في تحسين الحي ، وكذلك معاونة الأجهزة التنفيذية في ذلك .

الهيكل الاداري
لبلدية باريس



بيان الدوائر الانتخابية
لعضوية مجلس باريس

Tableau des secteurts pour l lection
Des , Members Du Consail De Paris

عدد المقاعد Nombre de sig-es	الاحياء المكونة للدوائر Arrondissement Constitant les Secteurce	الدوائر Deshgnation des Sec-Teures
٣	١	Secteures : الدائرة رقم ١
٣	٢	Secteures : الدائرة رقم ٢
٣	٣	Secteures : الدائرة رقم ٣
٣	٤	Secteuers : الدائرة رقم ٤
٤	٥	Secteuers : الدائرة رقم ٥
٣	٦	Secteuers : الدائرة رقم ٦
٥	٧	Secteuers : الدائرة رقم ٧
٣	٨	Secteuers : الدائرة رقم ٨
٤	٩	Secteuecs : الدائرة رقم ٩
٦	١٠	Secteurs : الدائرة رقم ١٠
١١	١١	Secteures : الدائرة رقم ١١
١٠	١٢	Secteuces : الدائرة رقم ١٢
١٣	١٣	Secteurcs : الدائرة رقم ١٣
١٠	١٤	Secteures : الدائرة رقم ١٤
١٧	١٥	Secteures : الدائرة رقم ١٥
١٣	١٦	Secteuers : الدائرة رقم ١٦
١٣	١٧	Secteuers : الدائرة رقم ١٧
١٤	١٨	Secteuers : الدائرة رقم ١٨
١٢	١٩	Secteuers : الدائرة رقم ١٩
١٣	٢٠	Secteuers : الدائرة رقم ٢٠
١٦٣	الاجمالى	

بلدية باريس – القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٨٢ .

- الموارد المالية والموازنة :

تتمتع باريس بالموارد المالية المقررة لمستوى البلدية ومستوى المحافظة ، فضلا عن المعونات المركزية المتزايدة باستمرار ، وتشكل القروض جزءا هاما من مواردها الاستثمارية ، وأهم المؤسسات المحلية التى تقوم بالاقراض بنص القانون : صندوق الودائع والتأمينات - مؤسسة الائتمان العقارى - صندوق اعانة مشروعات الهيئات المحلية - صندوق التنمية الادارية والاقتصادية والاجتماعية . كما أن لباريس موازنتين : الأولى كبلدية ، والأخرى كمحافظة . وتوجد ميزانيات ملحقة للأنشطة التجارية والصناعية لها بعض الاستقلال ، كما ترسل الموازنات للسلطات المركزية للموافقة عليها قبل التنفيذ . وبالنسبة للخدمات المشتركة داخل اقليم باريس الكبرى فقد حددت على سبيل الحصر ، وتقسم إيراداتها ومصروفاتها على الجهات الداخلة فى نطاق الاقليم ، طبقا للقاعدة التى يتفق عليها .

ويمارس المجلس جميع الاختصاصات والسلطات الممنوحة كمستوى بلدية ، وكذلك كمستوى محافظة ، فبالنسبة للأولى يقوم بكافة الاعمال البلدية ذات الطابع المحلى ، وبالنسبة للثانية فانه يقوم بالأعمال التى تمنح له بنص بشأن الأعمال والأنشطة فى النصوص المنظمة لذلك ، مثل المساعدات الاجتماعية والشئون الصحية وصيانة الطرق . هذا بجانب ممارسته لأنشطة اختيارية تحقق مصالح محلية ، وعدم مبادرة الأفراد للقيام بها .

الجهاز التنفيذى لمدينة باريس :

يقوم بتنفيذ قرارات المجلس ، ويتكون من :

ا) محافظ مدينة Prefet De Paris

ب) مدير الامن Prefet De Police

جـ) رئيس البلدية « العمدة » Maire

ويختص المحافظ بتنفيذ قرارات المجلس المتعلقة بصفة المجلس الأولى وهى مجلس محافظة ، ويتميز عن باقى المحافظين فى انه لا يخضع لرقابة اللجنة الدائمة (Commission Departmentale) - المنبثقة عن مجلس المحافظة ، والتى تتولى مراقبة المحافظ فى تنفيذه لقرارات المجلس وأهمها الأمور المتعلقة بالموازنة . كما أن له اختصاصات أوسع من غيره من المحافظين ، فهو يمثل الدولة كشخصية اعتبارية فى تطبيق القوانين وفى المنازعات القضائية ، كما يمثل كافة الوزارات ويتلقى تعليماتها وتفويضاتها ، وكذلك الرقابة الادارية على كافة المؤسسات والأجهزة العامة التى تمارس أنشطة تتعلق بمدينة باريس ، أو أنشطة تمارس داخل المدينة - ما عدا الأنشطة ذات الطابع القومى .

لندن (المملكة المتحدة) :

تبلغ مساحة لندن حوالى ٦١٠ ميل مربع (١٥٨٠ كم ٢) ويعيش فيها حوالى ٧ مليون نسمة ، بخلاف الآلاف التى يفدون إليها يوميا للعمل والشراء وتمضية أوقات الفراغ والسياحة ، وهى مقر حكومة الدولة والبرلمان والمؤسسات القومية والدولية والتجارية والمرافق العمومية العامة والمراكز الثقافية والمتاحف والمتنزهات الكبرى .

والحكم المحلى فى مدينة لندن يقع على عاتق البلديات التى يطلق عليها (Boroughs) والتى يتراوح عدد سكان كل منها ما بين ١٣٦ الفا و ٣٢١ الفا بمتوسط ٢١٦ ألفا - مع مجلس مدينة لندن الكبرى (Greater London Council) وتقوم البلديات والتى عددها ٣٢ بلدية بالإضافة الى مدينة لندن الداخلية (Inner Iondon) - والتى تعتبر الوحدات الأساسية للحكم المحلى - بتأدية معظم الخدمات المحلية .

ويعتبر مجلس مدينة لندن السلطة الاستراتيجية للندن الكبرى فى التخطيط للمرافق التى تؤدى على مستوى المدينة كلها ، كمرفق المواصلات والمترو وشئون البيئة وطرق لندن الكبرى ، ويصدر سنويا برامجه وتعليماته بالنسبة لها والموارد المالية لتنفيذ هذه السياسات والبرامج . والعلاقة بين مجلسى مدينة لندن الكبرى والبلديات هى علاقة مشاركة فى تأدية الخدمات وليست سلطة رأسية ، حيث ان البلديات لها استقلالها الذاتى ، والاثنان مسئولان أمام الناخبين والحكومة القومية عن تأدية الخدمات بكفاءة .

كما توجد هيئات أخرى فى مدينة لندن تؤدى بعض الخدمات العامة مثل : الأمن الذى يخدم كل مدينة لندن الكبرى وسلطات الصحة الاقليمية وهيئة مياه النهر (التايمز) .

ويتكون مجلس مدينة لندن الكبرى من ٩٢ عضواً منتخباً ، وتجرى الانتخابات كل ٤ سنوات فى كل تقسيم انتخابى ، والبلديات مقسمة إلى أحياء (اقسام Wards) للأغراض الانتخابية فقط ، وينتخب الرئيس سنويا بواسطة أعضاء المجلس .

وكل بلدية لها مجلس منتخب انتخابا مباشرا ، وعدد أعضائه يختلف من بلدية الى أخرى ، ويتراوح ما بين ٦٠ - ٧٠ عضوا . وتجرى الانتخابات على أساس حزبى ومدة العضوية ٤ سنوات . ويختار الحزب الحاصل على الأغلبية فى المجلس رئيسا من بين أعضائه كرئيس للمجلس . ويعين المجلس اللجان لادارة بعض الأنشطة ، ويقع على عاتقها مسئولية وضع برامج العمل للمجلس والتنسيق بين أعمالها .

الاختصاصات بين مجلس مدينة لندن الكبرى والبلديات :

وتقسيم الاختصاصات بينهما مبنى على ثلاثة مبادىء ، وذلك حسب القانون :

أولا : البلدية هى الوحدة الأساسية للحكم المحلى فى لندن ، وعليها أن تقوم بالخدمات المنوطة بها .

ثانيا : يختص مجلس مدينة لندن الكبرى بالخدمات التى تتطلب طبيعتها أن تمتد الى كل انحاء المدينة (Greater London Caunicil . G. L. C) .

ثالثا : أن تكون الاختصاصات والمسئوليات المسندة لكل مستوى منفصلة وواضحة لتجنب الازدواج والتضارب .

ومجلس مدينة لندن - كما ينص القانون - هو المسئول عن التخطيط الشامل للمدينة كلها ، وعليه إعداد الخطة ومراجعتها دوريا ، وعلى البلديات مسئولية وضع خططها المحلية فى داخل الخطة الشاملة وتطويرها . وينص القانون على إعداد نوعين من الخطط :

الاولى : وتوضع بواسطة مجلس مدينة لندن الكبرى ، وتتناول السياسة العامة لاستخدامات الاراضى داخل لندن الكبرى . وهذه الخطة الاستراتيجية تعرف بخطة تطوير مدينة لندن الكبرى The Graeter London Develep-ment Plan

الثانية : يجب أن تعد البلديات خططها للتطوير فى اطار خطة مدينة لندن الكبرى ، ويتم التنفيذ : إما عن طريق البلديات نفسها أو مشاركة مع القطاع الخاص .

إدارة وتنظيم مجلس مدينة لندن الكبرى :

أنشىء مجلس مدينة لندن الكبرى كأحد أنواع التطوير الذى حدث فى مدينة لندن ، وأصبح له مسئولية شاملة فى وضع استراتيجية الادارة للمدينة . ويدير المجلس نشاطاته عن طريق أربع لجان رئيسية هى :

أ - لجنة السياسة والموارد Policy And Resources Cammittee :

وتختص بما يأتى :

- وضع أساسيات وأهم عناصر الاستراتيجية الشاملة لسياسة المدينة وإطار إنجازها ، بما فيها التنسيق والربط بالأجهزة الأخرى .
- التنسيق بين الأهداف الرئيسية لبرامج المجلس وعلاقاته ، والأهداف الاستراتيجية .
- العمل على إيجاد توازن بين برامج المجلس والموارد المتاحة .
- وضع إطار العمل الادارى العام للمجلس .

- التخطيط المالى وتخطيط القوى العاملة وسياستها .
- النظر فى موازنة المجلس وموازنة المواصلات .
- أمور السياحة والأمن ومراجعة الأداء .
- النظر فى نشاطات اللجان الأخرى نظرة عامة .

ب - لجنة التخطيط والاتصالات Planning and Cammunieating :

وتختص بالآتى :

- التخطيط الاستراتيجى للعمل وتحريكه ومراجعته وتعديله ، ووضع الخطط الارشادية لتنفيذه ، مع الأخذ فى الاعتبار خطط البلديات .
- العمل كجهاز اتصال بالنسبة للتخطيط العام وسياسة الاتصالات مع الأجهزة التشريعية والأجهزه الأخرى .
- تطوير سياسات وبرامج النقل والمرور لمدينة لندن الكبرى .
- النظر فى أمور الطيران من ناحية تاثيره على المجتمع فى المدينة

جـ - لجنة سياسة الاسكان . Hausing Policy C :

وتختص بما ياتى :

- وضع سياسة الاسكان للمدينة كلها .
- المسائل المتعلقة بالشراء وتطوير الإسكان لكل الأجهزة .
- تحسين وصيانة المساكن المملوكة للمجلس وسياسة القروض ، وإدارة وصيانة ونظافة مساكن المجلس .
- كل الأمور المتعلقة بالمدن الجديدة وامتداداتها .

د - لجنة سياسة الخدمات الترويحية وخدمات المجتمع Recreation And SerivicesCommunity Policy Committee

وتختص بما ياتى :

- المسائل المتعلقة بالخدمات الترويحية والمناطق الخضراء وتدعيم الفنون والملكيات الصغيرة .
- الصحة العامة والأمن بما فيها خدمات المطافىء لمدينة لندن والترخيص لأماكن اللهو .

كما توجد أيضا ثلاث لجان خاصة هى :

أ - اللجنة القيادية †Leader's Committee :

وتضم الاعضاء القياديين لحزب الاغلبية ، وتختص بتنسيق السياسات الرئيسية التى لها علاقة بالبرلمان والحكومة .

ب - لجنة الفحص والمراجعة Scrvtiny Committee :

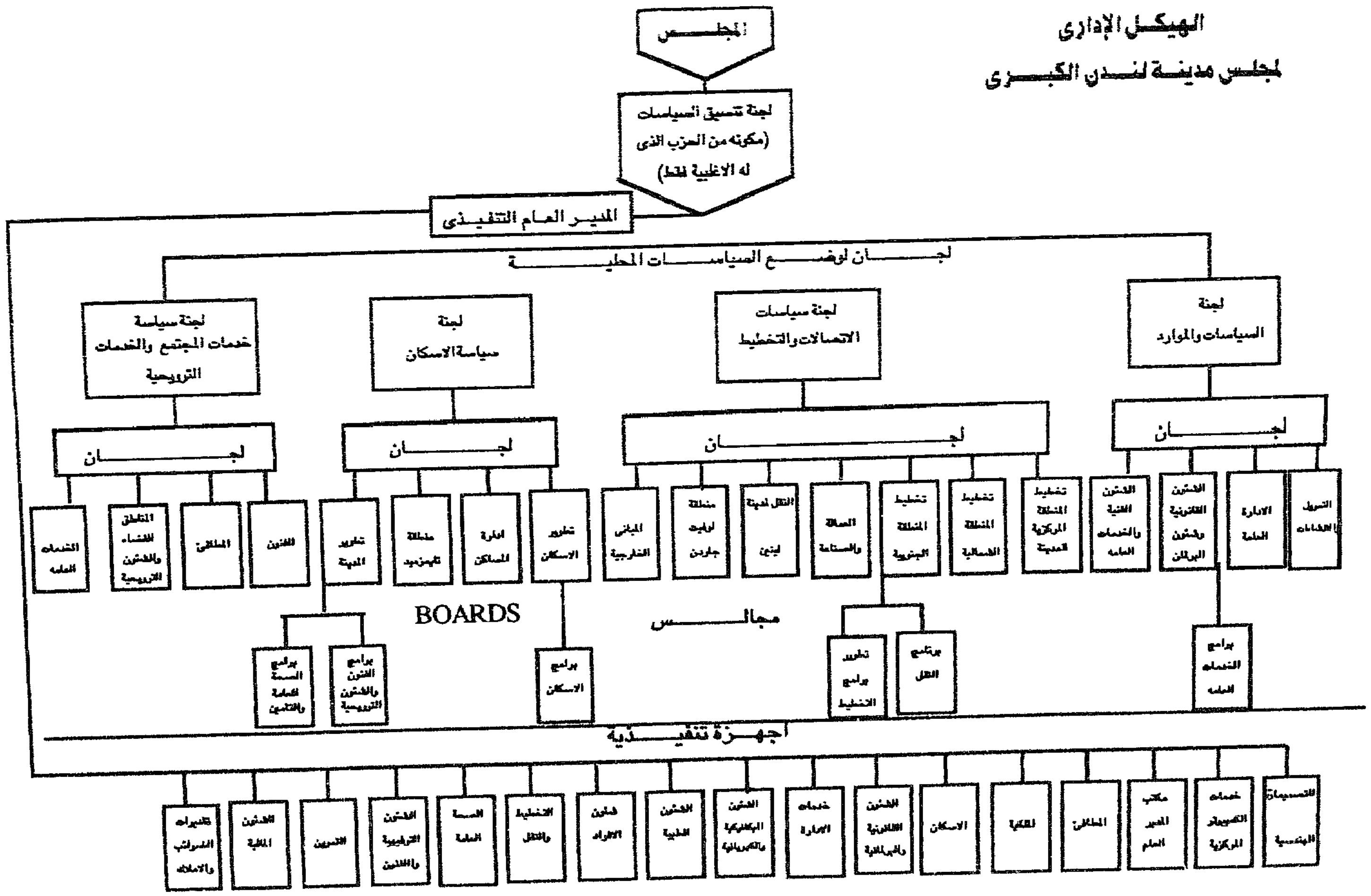
وتختص بالفحص والمراجعة والتحرى وتقديم التقارير عن عمل ونشاط المجلس ، التى يضعها ويقوم بالتوجيه لها لجنة السياسات والموارد .

جـ - لجنة التظلمات Staff Appeols Committee :

وتختص بالامور التاديبية والشكاوى لموظفى المجلس ، ما عدا موظفى المطافىء .

وتضع كل لجنة من اللجان السياسية الأربع مبادرات العمل وسياساته الرئيسية (فى اطار ما وضعته اللجنة القيادية) . كما تمارس هذه اللجان رقابة شاملة وتوجيهات لتنفيذ سياستها على اللجان العاملة داخل مجموعتها التى يطلق عليها لجان الادارة ، والتى تشرف بدورها على الأجهزة التنفيذية التى تعمل تحت رئاسة مشرف « Contraller » وموظفى المجلس الدائمين تضمهم ١٤ ادارة متخصصة ، كل منها له ادارته الداخلية التى يراسها موظف رئيسى (مرفق الهيكل الادارى لتنظيم مجلس مدينة لندن الكبرى) .

الهيكل الإدارى
لمجلس مدينة لندن الكبرى



دلهى :

عاصمة الهند ، ويبلغ عدد سكانها ٢٢ر٦ مليون نسمة (تعداد سنة ١٩٨١) ، وتبلغ مساحتها ١٤٨٥ كم ٢ بكثافة سكانية ٤٢٠٠ شخص / كم ٢ والاعداد المتنبأ بها لسنة ٢٠٠٠ - ٢٠٠٠ ٣ر١٤ مليون - وتضم عدة مدن أهمها « شاهجا هنا بان » و" نيودلهى " وعدد أعضاء مجلسها ١٠٦ أعضاء .

وتعتبر دلهى من أسرع المدن نموا فى السكان ، فقد زادت بمعدل ٥٣ ٪ للسنوات العشر من ٧١ - ١٩٨١ بينما كان معدل الزيادة فى الدولة ٧ر٢٤ ٪ فى نفس المدة ، كما أنها تتزايد بمعدل ٢٥٠ ألف نسمة سنويا . وتأتى غالبية هذه الزيادة من الهجرة من الريف والمدن الصغيرة . ولمواجهة هذه الاعداد الكبيرة تضم مناطق جديدة الى المدينة بخطوات سريعة ، وكذلك يجرى تزويد هذه المناطق بالمرافق الاساسية .

وللتغلب على المشاكل الرئيسية والزيادة المستمرة فى أعداد السكان وانتشارها انتشارا عشوائيا - أعدت خطة طويلة الاجل سنة ١٩٥٥ وأنشئت لتنفيذها هيئه « Develapment Autharity Delhi » كما أنشىء اتحاد لبلدية دلهى « Municipal Cor- paralin » سنة ١٩٥٨ بقانون - وقد ضم هذا الاتحاد الهيئات والسلطات المحلية فى المنطقة ، كما أقرت الحكومة المركزية أول خطة رئيسية سنة ١٩٦٢ . ويجرى تطوير المدينة على أساس هذه الخطة ، وأهم انجازاتها فى مجال الطرق والكبارى والمناطق الترويحية وتوفير الاراضى للإسكان ، وذلك على أساس لامركزى بتقسيم المدينة الى ٨ أقسام تخطيطية ذات اكتفاء ذاتى بالنسبة لكثير من المرافق والخدمات .

ومن مساحة أراضى مدينة دلهى التى تبلغ ١٤٥٦٨٧ هكتار ، خصص ٥١٦ ر ٤٤ هكتار للتنمية العمرانية ، والباقى ١٧١ ر١٠١ هكتار استبقى للزراعة والمناطق الريفية ، وقد استوعبت المنطقة العمرانية حاليا ٦ مليون نسمة .

ونتيجه للانتشار العشوائى للأعداد الكبيرة النازحة من الريف ، اتخذت الحكومة إجراءات تصحيحية لهذا الوضع بتزويد المناطق غير المخططة بالخدمات ، كما أعدت البرامج لإعادة توطينهم فى مناطق مكملة للهيكل العام للمدينة .

كما أعدت خطة ثانية لمواجهة النمو السكانى حتى سنة ٢٠٠٠ أهم معالمها : تزويد المناطق الفقيرة بالخدمات الاساسية (الاسكان - المواصلات - الكهرباء - المياه ..الخ) ، وكذلك التنمية الاقتصادية ، وإعداد المدينة الاعداد الذى يتوافق مع مكانتها كعاصمة . ولاستيعاب الاعداد السكانية الكبيرة - سيتم أيضا توسيع النطاق الحضرى للمدينة بطريقة مخططة من المناطق الريفية ، وقد أخذ فى الاعتبار الصعوبات التى واجهت تنفيذ الخطة الاولى .

وقد لوحظ أن الانفجار السكانى فى المدينة قلل من فاعلية التخطيط ، إذ تبين أن تطوير المدن الكبيرة لا يمكن أن يتم بمعزل عن الاقاليم المجاورة ، ولدراسة ذلك شكلت لجنة لمنطقة العاصمة لترشيد توزيع السكان فى المنطقة . ولكى يمكن الوصول الى تنمية متوازنة فقد اقترح توزيع النشاطات الاقتصادية على مدن مكتفية اكتفاء ذاتيا ، وأعيد توزيع هيكل شبكة المواصلات فى المنطقة وتكامل التنمية الحضرية والمرافق الاساسية . لذلك فقد شكلت الحكومة المركزية حاليا هيئة أقليميه لتطوير العاصمة « National Capital Region Devel Opment Board » من رؤساء الحكومات المحلية ووزارة الأشغال والاسكان ، للنظر فى القرارات الهامة المتعلقة بتطوير وتخطيط المرافق الاساسية مع الهيئات المنفذة والحكومات المعنية ، التى عليها أن تتبع الخطوط الارشادية العامة لخطة تطوير العاصمة .

الاسكان والتعمير

نحو تطوير قطاع المقاولات والتشييد

التعريف بالقطاع : يطلق على قطاع المقاولات والتشييد الآن اسم صناعة التشييد والبناء ، نظرا لاتساع عنصر الميكنة فى استخداماته المتعددة ، وهو القطاع الذى يجمع بين الأنشطة الآتية :

١ - القيام بحوالى ٥٠ ٪ من خطط الاستثمار السنوية والخمسية ، وقد بلغت قيمة المشروعات التى قام بتنفيذها سنويا فى كل من خطتى ٨٢ / ١٩٨٧ ، ١٩٩٢/٨٧ مبلغ ٣ و ٤ مليار جنيه على التوالى ، وينتظر أن تبلغ فى الخطة ٩٢ / ١٩٩٧ أكثر من خمسة مليارات من الجنيهات ، علما بأن الخمسين فى المائة الباقية تعتمد بصفة أساسية على مدى تحقيق الـ ٥٠ ٪ الأولى .

٢ - أن المشروعات التى يتولى تنفيذها تهدف الى :

- توفير وتحسين مشروعات الخدمات العامة لرفع مستوى المعيشة للمواطنين .

- إقامة المشروعات الخاصة بالبنية الأساسية من المرافق العامة : كمياه الشرب والصرف الصحى والكهرباء والطرق ، والخدمات العامة : كالمبانى والمستشفيات والاسكان ودور العبادة .

- إقامة المشروعات الانتاجية : كإقامة المصانع والمدن الجديدة ومشروعات الرى والصرف واستصلاح الأراضى ، ومحطات القوى والسدود والخزانات والكبارى والموانى وصوامع الغلال والسكك الحديدية والمطارات .. وغير ذلك .

وكذلك المشروعات التى توفر فرص العمل للشباب من خريجى الجامعات والمعاهد وكافة مستويات التعليم الأخرى .

- إقامة المنشآت العسكرية فى وقت السلم والحرب .

٣ - يبلغ عدد العاملين فى قطاع المقاولات والتشييد حوالى مليون عامل من كافة المستويات ، وهذا العدد يمثل حوالى ٧ ٪ من العمالة الكلية التى تبلغ حوالى ١٤ مليون عامل .

٤ - يبلغ عدد شركات المقاولات العاملة فى قطاع الأعمال العام ٥٥ شركة ، كانت تتبع سبع وزارات هى : الاسكان والتعمير - النقل والمواصلات - الرى - الصناعة - الكهرباء - استصلاح الأراضى - البترول ، بالاضافة الى خمس شركات أخرى تعمل بهيئة قناة السويس .

٥ - كما يبلغ عدد شركات القطاع الخاص حوالى ٢٥ ألف شركة ، مسجلة فى مكتب التسجيل التابع لوزارة التعمير والاسكان ، إلا أن عدد الشركات العاملة منها فعلا قد لاتتجاوز عشرة آلاف فقط .

٦ - موارد التشييد وهى : القوى العاملة - مواد البناء - المعدات - أساليب التنفيذ - التمويل .. ويكمل الانتفاع بهذه الموارد : عنصر الادارة الرشيدة .

٧ - الحكومة بوزاراتها وهيئاتها العامة وشركات قطاع الأعمال تعتبر العميل الأكبر فى طرح المشروعات - سواء الخدمية أو الانتاجية - التى يقوم بتنفيذها قطاع المقاولات (عام وخاص) ، وينظم إجراءات التعاقد على تلك المشروعات بصفة أساسية القانون رقم (٩) لسنة ١٩٨٣ ، ولائحته التنفيذية الصادر بها قرار السيد وزير المالية رقم (١٥٧) لسنة ١٩٨٣ .

٨ - يشترك فى نشاط المقاولات والتشييد عدة جهات ، كالحكومة وأجهزتها - شركات قطاع الأعمال العام - شركات القطاع الخاص ورجال الأعمال - شركات مواد البناء (عام وخاص) - البنوك - النقابات المهنية والعمالية - المكاتب الاستشارية (عام وخاص) .

الدراسات السابقة :

يتبين من التعريف بصناعة التشييد والبناء أهميتها فى مواجهة احتياجات النمو الاقتصادى والاجتماعى فى البلاد ، خاصة فى المرحلة الحالية ؛ مع الزيادة الكبيرة والمستمرة فى معدلات النمو العمرانى والاقتصادى ، ومدى المسئولية الكبرى التى تقع على عاتق المسئولين بأجهزة تلك الصناعة .

ولقد سبق للمجلس القومى للخدمات والتنمية الاجتماعية ، فى عام ١٩٨٢ ، أن قدم دراسة عن « صناعة التشييد والبناء ووسائل النهوض بها » شملت توصيات محددة ، تناولت الموضوعات الآتية :

- خفض السيطرة الحكومية عن طريق إعداد تنظيم شامل لصناعة المقاولات ، يتولى القيام بأعمالها والاشراف على تنفيذها مجلس تنمية صناعة التشييد ، الذى اقترح إنشاؤه فى الدراسة التفصيلية التى أجريت فى الفترة ٧٩ / ١٩٨٠ ، بتمويل من البنك الدولى للانشاء والتعمير بلغ حوالى مليون دولار .

- زيادة موارد التشييد وهى : القوى العاملة - مواد البناء - المعدات - أساليب التنفيذ - التمويل ، وذلك بدعم أجهزة التدريب بالوزارات والشركات ، وتخصيص بعضها للمهارات الفنية المتطورة ، ولتشغيل المعدات الثقيلة ، مع تطوير البرامج للمدربين .

- إعداد برامج شاملة لتنمية الادارة فى مستوياتها العليا والمتوسطة ، وفى مواقع العمليات .

- إعادة النظر فى سياسة تدخل الحكومة فى الاستثمار والانتاج والتوزيع لمواد البناء ، مع تشجيع القطاع الخاص والاستثمارى ، والمساهمة فى تلك المشروعات بما يحقق توفير المواد بالكميات وبالنوعية التى تتطلبها أعمال التشييد فى التوقيت المناسب .

- تشجيع تأسيس شركات وطنية لتأجير المعدات ، بما يحقق التشغيل الاقتصادى المناسب لنوعيات خاصة من المعدات ذات التكلفة العالية .

- توفير وحدات متنقلة لاختبارات المواد والتربة لضمان سلامة المنشآت ، مع تزويد تلك الوحدات بالمعدات الحديثة والأفراد الفنية المدربة .

- قيام المؤسسات المالية بتدبير موارد إضافية لنقص الموارد الحالية ، وسداد الدولة ما عليها من ديون لشركات المقاولات ، وأن تتحمل فوائد تأخير مصرفية ينص عليها فى تعاقداتها .

- إنشاء ثلاثة مراكز رائدة لخدمة صغار المقاولين ، تحتوى على فروع مصرفية لتزويد هؤلاء المقاولين بالتمويل وتقديم المشورة المالية .

- إنشاء هيئة قومية باسم « مجلس تنمية صناعة التشييد » تكون مسئولة عن تحديد وتحديث وتطبيق البرامج اللازمة للتنمية المستمرة للصناعة ، على أن يتبع هذه الهيئة جهازان متخصصان : الأول للتدريب ، والثانى للتنمية والمعلومات والتسجيل .

- إعادة النظر فى القوانين واللوائح المعمول بها ، مثل القانون رقم ٩ لسنة ١٩٨٣ ، ولائحته التنفيذية والمنظمة لاجراءات المناقصات والتعاقدات الحكومية ، بما يكفل إيجاد التوازن بين طرفى التعاقد والتخلص من شروط الإذعان ، والأخذ بمبدأ الالتجاء الى نظم التحكيم لتسوية الخلافات فى النزاعات وسرعة البت فيها ، حتى لاتتعطل المشروعات وتفقد الهدف من إقامتها .

- ضرورة إيجاد توازن بين وسائل تحديد الاحتياجات القومية لصناعة التشييد وبين الامكانات والموارد المتاحة ، أخذا فى الاعتبار النمو الاقتصادى القومى .

- تصويب الهياكل التمويلية لشركات المقاولات لتوفير المعدات اللازمة لمواجهة الأعباء الملقاة على عاتقها .

– إعطاء الأولوية لاستكمال المشروعات المتوقفة والجارى تنفيذها ، مع الالتزام بسياسة مالية مستقرة لتمويل المشروعات الواردة بخطط التنمية ، حتى لا يتعثر التنفيذ وتتعطل القوى العاملة والمعدات ويزداد الفاقد فى مواد البناء ، وتتوقف الاستفادة من المشروعات .

– التعجيل باصدار قانون للاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء المقدم الى مجلس الشعب فى دورات سابقة ، لضمان التنظيم والتنسيق بين قطاعات التشييد .

التطورات منذ ١٩٨٢:

تناولت الدراسة المقدمة عام ١٩٨٢ عن صناعة التشييد والبناء ، الدراسات التى أجريت على صناعة التشييد لتحديد أسلوب العمل فى تنفيذ مشروعات الدولة ، وللتعرف على الايجابيات والسلبيات ، وتقويم الانتاجية ، ومدى تحقيق الأهداف التى من أجلها أممت شركات تلك الصناعة ، سواء كانت شركات مقاولات أو شركات مواد بناء أو شركات صناعية ، ولها ارتباط وثيق بصناعة التشييد ، وما يجب التوصية به فى هذا الشأن لتصحيح المسار والاستفادة بالتجربة ، بعد أن وضعت الأمور فى مجال التنفيذ .

فقد كانت الدراسة الشاملة التى أجريت خلال ٧٩/ ١٩٨٠والتى ساهم فى تمويلها البنك الدولى للانشاء والتعمير هى نقطة البداية ، إذ أخطرت الوزارات التى تتبعها شركات المقاولات المتخصصة (قطاع عام) بتقرير الدراسة وتوصياتها المتعددة ، للتعرف على ما اذا كانت هناك ملاحظات أو إضافات أو تعديلات يمكن الأخذ بها من جانب تلك الوزارات ، ولكن ما ورد من كل الوزارات كان يهدف الى وضع التوصيات المذكورة موضع التنفيذ ، لذلك عقدت ندوة شاملة ضمت المسئولين التنفيذيين من القطاعين العام والخاص ، وانتهى الرأى الى ضرورة اعتبار توصيات الدراسة الشاملة هى الأساس فى الاصلاح المنشود لقطاع المقاولات والتشييد .

وسارت الأمور بعد الدراسة المشار اليها دون أى تطوير يذكر ، عدا ما يمكن اعتباره إيجابيات وردت على سبيل التحديد فى البنود الآتية :

– توقف توزيع الخريجين مؤقتا على الشركات والهيئات العامة .

– قصر نظام أوامر التكليف التى كانت تصدر لشركات مقاولات القطاع العام بأوامر من وزير الإسكان والتعمير ، على المشروعات ذات الطابع القومى ، كالمشروعات العسكرية .

– زيادة المنتج من حديد التسليح نسبيا بعد إنشاء شركة حديد الدخيلة ، وهى شركة حكومية استثمارية أضافت حوالى مليون طن الى سوق العمل ، ورغم هذه الإضافة فما زال هناك عجز فى الحديد يقدر بحوالى نصف مليون طن يتم استيراده سنويا .

– إضافة بعض خطوط الانتاج فى شركات مصانع الأسمنت .

– نجحت بعض شركات مقاولات التشييد وبعض شركات الأسمنت فى تدعيم بعض معداتها من قرض البنك الدولى للإنشاء والتعمير .. وقد تم كل ذلك فى حدود حوالى ثلاثين مليونا من الدولارات .

– تم استكمال مراكز التدريب التابعة لوزارة التعمير والاسكان المنتشرة فى أنحاء المحافظات ، والتى بلغ عددها ٦٥ مركزا للحرفيين والتدريب على المعدات .

وعلى الجانب الآخر لم تتخذ أية إجراءات تنفيذية خلال السنوات العشر الماضية ، بل توقفت بعض الجهات الحكومية عن صرف دفعات مقدمة لشركات المقاولات ، وقامت البنوك بطلب زيادة الغطاء المالى فى حالة طلب الشركات إصدار ضمان ، سواء كانت للتأمين الابتدائى أو النهائى ، أو عن الدفعات المقدمة إذا تيسر الحصول عليها . وارتفعت فوائد الاقتراض حتى بلغت ٢٣ ٪ عدا الرسوم التى تتحملها الجهات المقترضة ، أى الشركات . وازداد السحب على المكشوف لإمكان الاستمرار فى التنفيذ بعد أن زادت مديونية الجهات الحكومية لتلك الشركات ، والتى لاتتحمل أية فوائد مصرفية نتيجة عدم السداد .

وقد أدت هذه المتاعب المالية الى النتائج الآتية :

– يتضح من تحليل البيان رقم (١) الخاص بأعمال ١٩٨٨/٨٧ وحتى ١٩٨٨/٦/٣٠ أن هيئة القطاع العام للتعمير بلغ سحبها على المكشوف ٤٠١,٦ مليون جنيه ، تتحمل منه الشركات التى سحبت تلك الأموال فوائد مالية بلغت ٤٧,٧ مليون جنيه ، وتدين الجهات الحكومية التى تتعامل معها بمقدار ٦٧٢,٦ مليون جنيه ، بزيادة ٢٧١ مليون جنيه – عن قيمة السحب على المكشوف – لا تتقاضى عنها أية فوائد مالية ، وقد سبب هذا النوع من التعامل خسائر متتالية ؛ بلغت فى شركتين من شركات تلك الهيئة حوالى ٥٤,٦ مليون جنيه حتى ١٩٨٨/٦/٣٠ .

وهذا ما ينطبق على شركات هيئة القطاع العام للتشييد ، فالسحب على المكشوف يبلغ ١٧٠,٤ مليون جنيه ، فى الوقت الذى تبلغ " دائنيتها " على أجهزة الحكومة ٤٦٠ مليون جنيه ، لاتتحمل عنها تلك الأجهزة أية فوائد مالية ، مما أدى إلى أن ١٤ شركة من شركاتها تحملت خسائر بلغ مجموعها ١٨٥ مليون جنيه حتى ٣٠ /٦/ ١٩٨٨ .

ويتكرر الوضع نفسه مع شركة المقاولون العرب ، فالسحب على المكشوف بلغ ٥٨١ مليون جنيه ، فى الوقت الذى تبلغ دائنيتها على أجهزة الحكومة ٨٠٢ مليون جنيه ، لاتتحمل عنها تلك الأجهزة أية فوائد مالية ، مما نتج عنه أن ربح الشركة فى هذه السنة ١٩٨٨/٨٧ بلغ ٣,٥ مليون جنيه عن حجم أعمال منفذ بلغت قيمته ٧٦٦ مليون جنيه ، أى بنسبة ربح حوالى ٤,٥ ٪ ، وكان من نتيجة السحب على المكشوف أن تحملت فوائد بنكية بلغت ٧٩ مليونا من الجنيهات ، كان يمكن أن تضم الى أرباحها عن ذات السنة فيبلغ الربح حوالى ١٦ ٪ .

وإذا تناولنا نتائج البيان رقم (٢) بالتحليل توصلنا الى ذات النتائج ، ولكن يلاحظ حدوث زيادة فى مديونية الأجهزة الحكومية من ٦٧٢ مليون جنيه لهيئة التعمير الى ٨١٥ مليون جنيه ، ومن ٤٦٠ مليون جنيه لهيئة التشييد الى ٦٦٠ مليون جنيه ، ومن ٨٠٢ مليون جنيه لشركة " المقاولون العرب " الى ١٢٠٦ مليون جنيه ، أى بإجمالى زيادة فى عام ١٩٩٠ بمقدار ٧٤٧,٨٦٢ مليون جنيه عن عام ١٩٨٨ خلال سنتين اثنتين ، أى بمعدل سنوى قدره حوالى ٢٠ ٪ .

بيان رقم (١)

عن نشاط شركات هيئتى القطاع العام للتعمير والتشييد

وشركة المقاولون العرب

عن السنة المالية ٨٧ / ١٩٨٨

مسلسل	اسم الهيئة وشركاتها وشركة المقاولون العرب	رأس المال المدفوع	رقم الأعمال المنفذ فى ١٩٨٨/٦/٣٠	السحب على المكشوف	الفوائد المدينة	نتيجة النشاط: ربح	نتيجة النشاط: خسارة	الخسائر المجمعة فى ١٩٨٨/٦/٣٠	ملاحظـــات
أولا	هيئة القطاع العام للتعمير ويتبعها خمس شركات مقاولات	٩٨,٥	٥٨٣,٤	٤٠١,٦	٤٧,٧	٢,٧	١١,٨	٥٤,٦	الخسارة لشركتى الجمهورية العامة للمقاولات
ثانيا	هيئة القطاع العام للتشييد ويتبعها ٢٧ شركة مقاولات	١٦٥,٥	٦٣٤,٩	١٧٠,٤	٢٣,٨	١٢	٥٨,٧	١٨٥,٨٦٧	والمساهمة المصرية
ثالثا	شركة المقاولون العرب	١٣٧	٧٦٦	٥٨١	٧٩	٣,٥	–	–	(العبد) للمقاولات
		٤٠١	١٩٨٤,٣	١١٥٣	١٥٠,٥	١٨,٢	٧٠,٥	٢٤٠,٤٦٧	

ملحوظة : تبلغ مستحقات الشركات المتأخرة سدادها لدى الجهات الحكومية حتى ٣٠ / ٦ / ١٩٨٨ كالاتى :

– هيئة القطاع العام للتعمير ٦٧٢,٦ مليون جنيه .
– هيئة القطاع العام للتشييد ٤٦٠,٠ مليون جنيه .
– شركة المقاولـــــون العرب ٨٠٢,٠ مليون جنيه .
الاجمالى ١٩٣٤,٦ مليون جنيه .

بيــــان رقــم (٢)

عن نشــاط شركـات هيئتى القطــاع العــام للتعميــر والتشــييد وشركــة المقاولــون العـــرب

عــن نتائج العام الحالى ٨٩/١٩٩٠ والمنتهى فى ١٩٩٠/٦/٣٠

مسلسل	اسم الهيئة وشركاتها وشركة المقاولون العرب	رأس المال المدفوع	رقم الاعمال المنفذه فى ١٩٨٨/٦/٣٠	السحب على المكتشوف	الفوائد المدينة	نتيجة النشاط ربح	نتيجة النشاط خسارة	الخسارة المجمعة فى ١٩٨٨/٦/٣٠	ملاحظات
أولا	هيئة القطــاع العام للتعمير	٩٩.٢٤٥	٧٤٥.٧٣٩	٧٩٢.٣٣٢	٤٠.٩٠٥	٤.٠٨٦	–		فائض ٤.٠٨٦
ثانيا	هيئة القطاع العام للتشييد	١٦٨.٣٤٣	٩٩٠.٧٨٨	٤١١.١٠٧	٥٢.٢٨٦	٩.١٩٠	(٤٦.٤٧٤ (لعدد ٩ (شركة		اجمالى الخسائر عجز ٣٧.٢٨٤
ثالثا	شركة المقاولون العرب .	١٣٩.٧٥٢	١٠٥٢.٠٠٠	٩٦٣.٧١٨	١٢٣.٢٣٨	٤.٠٤٩	–		فائض ٤.٠٤٩
	الاجمالى	٤٠٧.٣٤٠	٢٧٨٨.٥٢٧	١٦٧.١٥٧	٢١٦.٤٢٩	١٧.٣٢٥	٤٦.٤٧٤		عجز ٢٩.١٤٩

الشركات الخاسرة التابعة لهيئة التعمير هى : شركة الجمهورية العامة للمقاولات ٢.٥ مليون جنيه – الشركة المساهمة المصرية (العبد) ٤٨.٧ مليون جنيه .

الشركات الخاسرة التابعة لهيئة التشييد هى : شركة الوادى الجديد ١٠٦ الف – العربية للأساسات (فيرو) ٩٣٥ الف – العامة للمقاولات الصحية ٦٢٦١ الف جنيه . القاهرة للمبانى العامة والمساكن الجاهزة ٦٣٤٥ الف – المساكن سابقة التجهيز ٧٣٥٤ الف – العربية العامة للمقاولات ٣٦٢٧ الف – النيل العامة للكبارى ٣٨٦٤ الف – النصر العامة للاعمال المدنية ٥٦٥٥ الف – النيل العامة للمقاولات ١٢٣١٧ الف .

ملحوظة : مستحقات الشركات المتأخرة سدادها لدى الغير حتى ١٩٩٠/٦/٣٠ كالاتى :

هيئة القطاع العام للتعمير	٨١٥.٦٦٧	مليون جنيه
هيئة القطاع العام للتشييد	٦٦٠.١٦١	مليون جنيه
شركة المقاولون العرب	١٢٠.٦٣٤	مليون جنيه
الاجمالى	٢٦٨٢.٤٦٢	مليون جنيه

ويتضح من هذا التحليل وأرقامه ما آلت إليه أوضاع شركات مقاولات القطاع العام نتيجة الخسائر المتتالية .

التشريعات واتفاقية قرض البنك الدولى :

خلال السنوات العشر الماضية ، صدرت عدة تشريعات ترتبط - بشكل أو بآخر - بقطاع المقاولات والتشييد ، ونتناولها كما يلى :

* القانون رقم ٩ لسنة ١٩٨٣ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار السيد وزير المالية رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨٣ ، فقد صدر هذا القانون تعديلا للقانون رقم ٢٣٦ لسنة ١٩٥٤ .

والقانون الأخير صدر قبل تأميم الشركات ، وظل مطبقا لمدة تقرب من واحد وعشرين عاما ، اذ ان التأميم قد حدث عام ١٩٦١ ، ولم يلغ القانون الا فى عام ١٩٨٣ ، وقد تكشف خلال هذه الفترة الكثير من المتناقضات فى نصوصه .

وكان يتعين على الحكومة عند النظر فى إلغائه واستصدار قانون جديد بدلا منه - أن تتعرف على ملاحظات الجهات المسئولة عن شركات مقاولات القطاع العام ، الا أن هذا لم يحدث ، وبالتالى جاء متضمنا ذات النصوص المعيبة ، خاصة شروط الاذعان .

وفى ضوء المشاكل والصعوبات التى تكشفت عند تطبيقه ، قام المجلس القومى للخدمات عام ١٩٨٦ بدراسة عن الاقتراحات والتعديلات الواجب الأخذ بها ، وتعددت الجهات التى طالبت بإدخال هذه التعديلات ، بما يعيد إلى مواد القانون التوازن فى حقوق وواجبات طرفى التعاقد . وتخلص تلك التعديلات فيما يلى :

- إرساء المناقصة العامة على صاحب العطاء الأفضل جودة وشروطا وسعرا وخبرة ، وفقا للمعايير التى تحددها اللائحة التنفيذية بدلا من النص الحالى : « على صاحب العطاء الأفضل شروطا وأقلها سعرا » .

- « اذا أخل المتعاقد إخلالا جوهريا بشروط التعاقد » بدلا من : « إذا أخل المتعاقد بأى شرط من شروط التعاقد » .

- « للجهة المتعاقدة الحق فى فسخ العقد أو تنفيذه على حسابه بقرار من السلطة المختصة بعد أخذ رأى لجنة ينص عليها باللائحة التنفيذية » بدلا من : « ويتقرر الفسخ أو تنفيذ العقد على حساب المتعاقد بقرار من السلطة المختصة » .

كما انتهى التعديل إلى إقرار فقرات جديدة مثل :

- " إذا تأخرت الجهة المتعاقدة فى صرف أى من الدفعات المستحقة للمتعاقد لمدة تجاوز شهرا من تاريخ تقديم المستندات اللازمة كاملة للصرف ، استحق المتعاقد قيمة الدفعة المستحقة على أساس سعر الفائدة المصرفية التجارية وتضاف مدد التأخير الى مدة العقد » .

- استخدام معادلة الأسعار المعروفة دوليا .

- الالتجاء الى نظام التحكيم الوارد بقانون المرافعات رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ ، بدلا من الالتجاء الى القضاء الادارى لفض النزاعات بين أطراف النزاع .

- إلزام المالك بجعل مرحلة جس التربة مرحلة سابقة على التعاقد مع المقاولين ، وأن يعهد بها الى مقاول متخصص قبل طرح الأعمال الانشائية الخاصة بالمبنى أو المشروع ، تحت إشراف أحد المكاتب الاستشارية المتخصصة .

- التزام المالك بالحصول على رخصة البناء من الجهات المختصة ، إذ لا يتصور أن يكون المقاول هو المسئول عن الحصول على ذلك ، حيث إن مرحلة استخراج الرخصة سابقة على طرح الأعمال التنفيذية .

- تنظيم جداول للمقاولين توضح سابقة الخبرة والتخصص ، مع إعطاء الفرصة لمقاولين جدد ، وتحديد قيمة الأعمال التى يسمح لهم بالتنافس عليها .

هذه بعض التعديلات والاضافات التى رؤى إدخالها على القانون رقم ٩ لسنة ١٩٨٣ ولائحته التنفيذية ، لتواكب نصوصها الواقع الفعلى ، وكذلك لتيسير التعاقد والتنفيذ دون الدخول فى تعقيدات تفسيرية أو تعطيل الأعمال ومنع الاستفادة من المشروعات العامة .

القانون رقم ٩ لسنة ١٩٨٣ والمكاتب الاستشارية : ومن الأمور التى تستحق المراجعة والتعديل أيضا ، ما يختص بالمكاتب الهندسية الاستشارية ، فمن تلك المكاتب تبدأ الدراسات والتصميمات للمشروعات لضمان سلامتها وتأديتها للأهداف والاستخدامات المنشأة من أجلها المشروعات ، ولذلك رؤى التعرض لما يتناوله القانون فى مادته رقم ٥ التى تنص على أن يكون التعاقد عن طريق الممارسة فى الأحوال الآتية :

١ – الأشياء المحتكر صنعها أو استيرادها .

٢ – الأشياء التى لا توجد إلا لدى شخص بذاته .

٣ – الأشياء التى لا يمكن تحديدها بمواصفات دقيقة .

٤ – الأعمال الاستشارية أو الفنية التى تتطلب بحسب طبيعتها إجراءها بمعرفة فنيين أو أخصائيين أو خبراء معنيين .

٥ – الحيوانات والطيور والدواجن على اختلاف أنواعها المطلوبة لأغراض غير التغذية .

٦– التوريدات ومقاولات الأعمال ومقاولات النقل وتقديم الخدمات التى تتصف بالاستعجال ... الخ .

ولقد أوردت اللائحة التنفيذية للقانون فى المادتين ٤٧ ، ٤٨ منه ، أن توجه الدعوة لتقديم العروض فى الممارسات ليحضرها الموردون أو مندوبوهم والمقيدون بسجلاتهم .

ويتضح من كل ذلك :

الخلط بين أعمال التوريدات والمقاولات وغيرها الواردة فى الفقرات الخمس من المادة رقم (٥) من القانون ولائحته التنفيذية ، وبين الأعمال الاستشارية أو الفنية الواردة فى الفقرة الرابعة من نفس المادة التى تتطلب ، بحسب طبيعتها ، إجراءها بمعرفة فنيين أو أخصائيين أو خبراء معنيين ، وهو خلط لايليق بالمستوى العلمى والأدبى والاجتماعى لمن يطلق عليهم من فئات الفنيين والأخصائيين والخبراء ، بالإضافة إلى أن المستنتج مما ورد فى نص المادة (٥) من القانون ، والمادتين (٤٧) ، (٤٨) من لائحته – أن المقصود بمن تجرى بينهم الممارسات هم الموردون والمقاولون ، لتكرار ذكرهم فى هاتين المادتين المذكورتين .

وضمانا لوضع الأمور فى نصابها ، تقدم بعض أعضاء مجلس الشعب بالاتفاق مع الجمعية المصرية للمهندسين الاستشاريين باقتراح مشروع قانون بتعديل بعض أحكام قانون المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٩ لسنة ١٩٨٣ ، بهدف إضافة باب جديد تحت عنوان « فى التعاقد على تقديم الأعمال الاستشارية والفنية » مع إلغاء الفقرة رقم ٤ من المادة رقم (٥) من ذلك القانون ، والتى ورد فيها ذكر الحالات التى يتم فيها التعاقد عن طريق الممارسة .

والحكمة من هذا التعديل : مراعاة الاختلاف بين طبيعة الاعمال الاستشارية وبين أعمال المقاولات والتوريدات – الأمر الذى يستلزم أن تكون إجراءات اختيار المكاتب الاستشارية وبيوت الخبرة مختلفة عن إجراءات الموردين والمقاولين ، وذلك تمييزا للعنصر الفنى عن العنصر المالى ، وللمفاضلة بين العروض ، حيث إن المادة رقم (٥) من القانون القائم قد ساوت فى المعاملة بين المكاتب الاستشارية ذات الخبرة الفنية وبين التعاقدات الواردة فى ذات المادة ، والتى يكون فيها السعر هو أساس المفاضلة .

ولقد أقرت لجنة الاقتراحات والشكاوى بمجلس الشعب فى اجتماعها بتاريخ ١٢ يناير ١٩٩٢ مشروع القانون المقدم ، وأحاله المجلس الى لجان الخطة والموازنة ، والشئون التشريعية، والادارة المحلية التى أقرته من حيث المبدأ .

القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ الخاص بهيئات القطاع العام وشركاته :

بدأ القطاع العام للتشييد فى أوائل الستينات ، على أساس مشاركة الدولة لأصحاب شركات المقاولات من القطاع الخاص ، والاستفادة مما لدى الجانبين من قدرات مالية وفنية ، إلا أن ذلك لم يستمر طويلا ، فبعد فترة لاتزيد على سنتين قامت الحكومة بتأميم تلك الشركات تأميما كاملا بأثر رجعى ، ورؤى فى ذلك الوقت تقسيم الشركات نوعيا بحسب

نشاطها ، وأنشئت لهذا الغرض ثلاث مؤسسات هى : مؤسسة الأعمال المدنية ، ومؤسسة أعمال المبانى ، وثالثة لأعمال المرافق ، ثم أدمجت بعد فترة قليلة المؤسسة الثالثة فى المؤسستين الأخريين ، وانضوت تلك المؤسسات وشركة المقاولين العرب تحت إشراف وزير الاسكان والمرافق مباشرة .

وفى منتصف السبعينات رؤى إلغاء نظام المؤسسات النوعية ، وأنشئ بدلا منه نظام المجالس العليا للقطاعات ، إلا أن هذا النظام ألغى فى عام ١٩٨٣ ، وصدر القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ الذى أعاد نظام المؤسسات النوعية مع بعض التعديلات الشكلية ، مع سريان أحكام قانون الشركات المساهمة رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ فيما لم يرد به نص خاص فى قانون الهيئات العامة الذى حددت مواده واجبات تلك الهيئات ، وأن يتولى الوزير المختص عن طريقها المتابعة لتنفيذ السياسة العامة فى مجالات نشاطات تلك الهيئات ومتابعة تنفيذ خطة الدولة ، وصدر بإنشاء الهيئات قرارات جمهورية جعلت لها الشخصية الاعتبارية ، ويحدد قرار إنشائها : الغرض الذى أنشئت من أجله ، والوزير المشرف عليها ، ومجموعة الشركات التى تشرف عليها والتى تحدد على أساس تماثل أنشطتها أو تشابهها ، وغير ذلك مما جاء فى تلك المواد . وتنص المادة العاشرة على اختصاصات الوزير ، كما أوضحت المادة ١٥ أن تأسيس الشركات التابعة يتم بقرار من الوزير المختص ، بناء على اقتراح من مجلس إدارة الهيئة وموافقة مجلس الوزراء .

وبعد صدور القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ كان لزاما تقويم شركات قطاع المقاولات والتشييد ، خاصة بعد مرور ثلاثين عاما على تأميمها والتعرف على ماحققته ، فتبين أن هذه الشركات – رغم الزيادة المطردة فى حجم أعمالها السنوية – فإن معظمها حقق خسائر مستمرة سنة بعد أخرى رغم ماتلقته من دعم مالى من الدولة ، ولم يحقق هذا القطاع الأهداف المرسومة له ، واستمر الحال على ذلك حتى بعد إعمال أحكام هذا القانون ، فالخسائر مازالت مستمرة ، وازداد السحب على المكشوف ، كما أن العمالة غير منتجة ، والحوافز فى ازدياد ، بل هناك حوافز من نوع جديد يطلق عليها اسم « تميز » ، لاينالها إلا القلة من العاملين فى تلك الشركات .

وإذا بحثنا فى أسباب الأحوال المتدهورة ، تبين أن العيب هو فى النظام الموضوع لعمل تلك الشركات ، فرغم تغيير المسميات فى مراحل مختلفة ، إلا أن سيطرة الدولة على الشركات تامة ، وتتخذ صورا متعددة من البيروقراطية ، ويتم التدخل على النحو التالى :

– تبدأ سيطرة الدولة بتعيين الادارة العليا فى غالب الأحوال من غير أهل الخبرة ، ويتم التدخل فى أعمالها إما بقرارات سيادية أو وزارية أو نتيجة لقرارات رقابية ، والنتيجة فى جميع الأحوال عدم الاستقرار ، وانعكاس ذلك بالسلبية على إدارة الشركة .

– توزيع الخريجين على الشركات دون معرفة مدى حاجة كل شركة .

– اختناقات فى مواد البناء الأساسية ، وأثر ذلك على خطط وبرامج التنفيذ .

– اختلال الهياكل التمويلية وعدم تناسبها لحجم الأعمال ، والاضطرار للسحب على المكشوف ، وتحمل فوائد مصرفية تسبب خسائر لمعظم الشركات .

– عدم سداد أجهزة الدولة لمستحقات الشركات فى مواعيدها ، والتى بلغت أكثر من مليارين ونصف من الجنيهات عام ١٩٩٠ ، ولاتتحمل الدولة عن تأخيرها فى السداد أية فوائد مصرفية .

– الأحكام السلبية الواردة بقانون العمل ، وتضارب قرارات اللجان الثلاثية مع قرارات الادارة الناجحة فى تنفيذ قرارات الثواب والعقاب .

– صدور قرارات تكليف لبعض الشركات من جهات حكومية غير مختصة ، كالمحافظين وبعض الوزراء ، لأعمال غير واردة بخطة التنمية ، وبالتالى ليس لها اعتمادات مالية ، مع فرض الأسعار على الشركات .

– عدم وجود مركز معلومات تستقى منه الشركات كل جديد فى عالم الإدارة والإنشاء ، بالإضافة الى معدلات الزيادة فى الأسعار ، وفى عدم توفر كميات ونوعيات بعض مواد البناء ، وزيادة معدلات التضخم ،

وغير ذلك من المعلومات التى تحتاج اليها الشركات فى تخطيط أعمالها وإدارتها وتقدير أسعارها .

– صورية مايدور داخل الجمعيات العمومية من مناقشات ، دون حسم للمشاكل والمعوقات الحقيقية .

– العمل بنظام التحكيم الوارد فى الباب السابع من القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ ، وصورية بعض أحكامه ، مما يعطل تنفيذ المشروعات .

هذه بعض الأسباب التى أدت الى تدهور الأوضاع فى معظم شركات القطاع العام للتشييد ، وهى صورة تكاد تكون نتائجها متماثلة فى باقى شركات القطاع العام بصفة عامة ، الأمر الذى أدى الى استصدار القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ الخاص بشركات قطاع الأعمال العام .

اتفاقية القرض مع البنك الدولى :

فى ضوء نتائج الدراسة الشاملة لصناعة التشييد والمقاولات ، وقعت الحكومة المصرية عام ١٩٨٢ مع البنك الدولى للإنشاء والتعمير اتفاقية بقرض قدره مائة مليون دولار ، تم تخصيص استخدامه على النحو التالى :

(١) ٩٧ مليون دولار توزع مناصفة لدعم المعدات لشركات مقاولات القطاعين العام والخاص ، ويتولى بنك مصر إقراض شركات القطاع العام ، بينما يتولى بنك التنمية الصناعى إقراض شركات القطاع الخاص ، على أن يتولى كل من البنكين دراسة احتياجات الشركات التى تتقدم لطلب الاقتراض لشراء المعدات وتحديد نوعيتها وكفاءة تلك الشركات فى التشغيل والصيانة ، إلى غير ذلك من العناصر الفنية التى تؤكد جدية الشركة فى طلبها ، بالاضافة إلى الفحص المالى لحالتها ، والتأكد من قدرتها مستقبلا على سداد القرض ، كل ذلك يجب إجراؤه قبل الموافقة على توقيع عقد الاقتراض بين البنك والشركة .

ولقد تم فعلا من جانب بنك مصر إقراض خمس شركات قطاع عام للمقاولات ، كما تم اقتراض بعض شركات مواد البناء الأساسية (الأسمنت) لدعم معداتها الانتاجية ، وبلغت جملة ما تم التعاقد عليه لتلك الشركات جميعها حوالى ثلاثين مليون دلاور .

أما بنك التنمية الصناعية فقد انسحب من عملية الاقتراض ، وعادت قيمة نصيبه من القرض إلى البنك الدولى للإنشاءات والتعمير دون أى استفادة منها .

(٢) تم تخصيص حوالى مليون ونصف من الدولارات لاجراء بعض الدراسات التى خصصتها بالاهتمام الدراسة الشاملة لصناعة التشييد والمقاولات ، وعهد إلى المكتب العربى للتصميمات والاستشارات الهندسية باختيار بعض الخبراء المتخصصين للقيام بالدراسات التفصيلية ، واقتراح الأسلوب المناسب للقضاء على المعوقات والاجراءات التى تعترض مسار عمل الشركات أثناء التعاقد والمتابعة والتنفيذ ، وتخلص هذه الدراسات فى النقاط التالية :

– دراسة إمكانية التوصل إلى إعداد مستوى قومى لشروط طرح العطاءات وإرسائها ، والتعاقد عليها لجميع أعمال التشييد والبناء .

– إعداد بيانات عن عناصر التكلفة بأسلوب تحليلى ، لوضع نظام قياسى لمؤشرات الأسعار والتكاليف ومعدلات التضخم .

– إعداد نظام لتصنيف وتسجيل المقاولين ، وذلك بالتعجيل بإصدار قانون اتحاد المقاولين لتحديد طاقاتهم التنفيذية ، وتصنيفهم بحسب تخصصهم ، وتحديد مراكزهم المالية .

– إحكام الرقابة على تصميم وتنفيذ المشروعات ، وضمان الالتزام بتطبيق أسس التصميم وشروط التنفيذ وشروط التعاقد ، ووضع نظام رقابى للاجراءات اللازمة خلال مرحلتى التصميم والإنشاء .

– إعداد برامج تدريبية ونظام حوافز ، للاحتفاظ بالأكفاء والمؤهلين وذوى الخبرة .

– تقديم اقتراحات بشأن تبسيط إجراءات نزع الملكية .

– إعداد برامج لمتطلبات المشروعات ومواقع التنفيذ .

(٣) تخصيص حوالى مليونين من الدولارات لإجراء برامج تدريبية لمستويات الادارة فى الشركات ، سواء العليا والمتوسطة والمشرفين على

تنفيذ العمليات ، وتدريب الطبقة التى تصلح لتكوين المدربين مستقبلا - كل هؤلاء من ذوى المؤهلات الفنية والمالية والادارية ، على أن تستمر البرامج لمدة ١٨ شهرا .

وقد تم اختيار الجهات المتخصصة التى ستتولى الاجراءات التنفيذية ، ويجرى حاليا التعاقد على المراحل التنفيذية .

مشروع قانون الاتحاد المصرى لمقاولى البناء والتشييد :

نشأت فكرة هذا الاتحاد أساسا لمواجهة مشاكل قطاع التشييد والمقاولات ، والقضاء على معوقاته وتحسين ظروف العمل ، وكانت شركات القطاع الخاص تعمل فيما سبق عن طريق غرف الصناعة والغرفة التجارية ، ولكن بعد أن اتسع نطاق عمل شركات المقاولات ، وبلغت استثماراتها حوالى ٥٠٪ من خطة استثمارات الدولة - أصبح من الضرورى تشكيل اتحاد لتنظيم مهنة المقاولات ، وذلك لمنع دخول أدعياء هذه المهنة من غير المتخصصين فى أعمال البناء والتشييد ، مما ترتب عليه وقوع أحداث جسام نتيجة تهدم بعض المبانى ، وضياع الأموال وإزهاق الأرواح .

وقد قامت الهيئة التأسيسية للاتحاد بوضع المبادئ الآتية :

- أن يضم الاتحاد القائمين على مهنة الإنشاء والتشييد دون النظر فى نظامهم القانونى أو مالك رأس المال أو حجم المؤسسة أو تخصصها ، بحيث تمثل فى هذا الاتحاد شركات مقاولات القطاعين العام والخاص .

- الاكتفاء بإنشاء اتحاد واحد يضم جميع القائمين بهذا النشاط ، مع تعدد تخصصاتهم ، لتكفل تحقيق أغراضه ، وتساعد على تطوير صناعة البناء ، وتقديم التكنولوجيا المتطورة بأقل الأسعار ، وأفضل المواد والأساليب .

- قدم مشروع القانون الى مجلس الشعب ، وتمت موافقة اللجان التى شكلت لدراسته ، وقدمت رأيها للمجلس فى ١٩٨٦/١/٢٤ ، وصدر القانون فى يوليو ١٩٩٢ برقم ١٠٤ لسنة ١٩٩٢ .

عودة القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ والقرارات التنفيذية الخاصة به :

صدر هذا القانون فى عام ١٩٦٤ بشأن أسس التصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ، وهو ما يطلق عليه الآن اسم « الكود » فى مجالات التصميم والتنفيذ المتعددة ، ولقد أوجب هذا القانون على الوزارات والمصالح والهيئات والمؤسسات العامة والشركات التابعة لها والمجالس المحلية ، أن يتم تصميم وتنفيذ الأعمال الانشائية وأعمال البناء التى تقوم أو تكلف أو يتم التعاقد على القيام بها وفق الأسس والشروط التى يصدر بها قرارات وزير الاسكان .

ولقد نظم القانون فى مواده أسلوب الدراسة التى يتم على أساسها التطبيق واللجان المختصة بذلك وكيفية الاستثناء من بعض القواعد المنظمة ، وكذلك إلزام أية جهة أخرى باتباع نفس الأسس والشروط ، وغير ذلك من الضوابط وتحديد العقوبات .

وفى ٧ / ١ / ١٩٩٠ أصدر وزير التعمير والمجتمعات العمرانية الجديدة والإسكان والمرافق - القرار الوزارى رقم ٢ بتشكيل لجنة دائمة لإعداد المواصفات المصرية العامة لبنود الأعمال شاملة : الشروط العامة - المواصفات الفنية العامة - جداول الكميات لبنود الاعمال - العقود النمطية - تجهيز القوائم - معدلات بنود مواد البناء - العمالة - الادوات والأجهزة والمعدات - تحليل مكونات الأسعار لبنود الأعمال .

ونتيجة لهذا القانون ، شكلت لجان فرعية اختص كل منها بنشاط محدد ، وذلك لتغطية جميع الأعمال الإنشائية والتكميلية ، وبدأت تلك اللجان ممارسة اختصاصاتها ، وصدرت فعلا بعض القواعد فى مجالات الخرسانة المسلحة والأعمال المعدنية والمبانى والأعمال الصحية والنجارة والألومنيوم والكهرباء ، وتصدر أولا بأول القرارات التنفيذية لنشاط هذه اللجان .

وتعتبر إنجازات تلك اللجان خطوة هامة على الطريق الصحيح لضمان سلامة المنشآت والمبانى ، وتقوم الجامعات المصرية بتطبيق مدلولات القرارات الوزارية وتدريسها فى كليات الهندسة ، كما

تقوم جمعية المهندسين المصرية بعقد دورات عملية لتدريب المهندسين على التطبيق .

ونظرا للتنوع الكبير في مجال " الكودات " المختلفة التي يشملها نطاق أسس التصميم ، وشروط التنفيذ لأعمال التشييد والأعمال الإنشائية ، مما يجعل من الصعب توحيد أسس تطبيقها - فإنه من الضروري تصنيف هذه الكودات إلى مجموعات متماثلة ، حتى يمكن إعداد خطة مناسبة لتطبيق كل مجموعة ، ولهذا قسمت الى نوعين رئيسيين :

الاول : الكودات التي تلتزم الدولة بمراعاة تطبيقها .

الثاني : الكودات الاختيارية التي تقع على عاتق من يهمه الأمر .

الكودات الملزمة : وتتناول النواحي الخاصة بالأمان والسلامة والصحة العامة المطلوب الالتزام بها في المنشآت المختلفة ، وتشمل على سبيل المثال : كود الاساسات وميكانيكا التربة - كود المنشآت الخرسانية - كود المنشآت المعدنية - كود الأحمال - كود أعمال المباني طبقا للاستخدامات المختلفة - كود شبكات مياه الشرب والصرف الصحي - كود الأعمال الكهربائية - كود الأعمال الصحية - كود أعمال التكييف - كود أعمال المصاعد - كود متطلبات الصحة العامة كالتهوية والإضاءة الطبيعية - كود الحماية من القوارض - كود التخلص من النفايات - كود السلامة في مواقع البناء أو الهدم .

الكودات الاختيارية : وتهتم في المقام الأول بالمحافظة على الثروات القومية والمظهر الحضاري ، كما تحدد متطلبات الحد الأدنى من الجودة بتحديد أسس التصميم وشروط التنفيذ ، وتترك مستويات تطبيقها إلى من يهمه الأمر ، سواء كان مالكا للعقار أو ممثلا له . وتشمل على سبيل المثال : كود أعمال البياض - كود تكسيات الحوائط - كود أعمال الدهانات - كود الأبواب والشبابيك - كود أعمال الأرضيات - كود تكسيات الرخام - كود أعمال عزل الأسطح - كود العزل الحراري - كود العزل الصوتي - كود عزل الرطوبة .

ويلاحظ أن الكودات الاختيارية تحتوي على بنود قد تكون لها علاقة بسلامة المقاومة للحريق ، ومن المفروض أن تأتي هذه البنود ضمن الكودات الملزمة ، عند تطبيق الكود الخاص بالوقاية من الحريق ، أي تطالب بها الجهات الرسمية لتطبيق الكود .

هذه بعض الأعمال الخاصة بالكودات وتطبيقاتها ، والتي تبين الأهمية الواجب مراعاتها فيما يصدر من قرارات تطبيقية ، ومسئولية المشرفين على التطبيق ، لتنفيذها بالدقة الواجبة وتحت الإشراف السليم .

قوانين التحكيم بالنسبة لشركات القطاعين العام والخاص :

- إن عمل شركات التشييد والبناء هو تنفيذ مشروعات خدمية وأخرى إنتاجية ، بالاضافة إلى مشروعات شركات القطاع الخاص والأهالي ، وكل هذه الأعمال تحكمها مواصفات وشروط فنية ومالية وإجراءات إدارية وعقود الأعمال ، ويشترك في إعدادها وتنفيذها كثيرون من مختلف التخصصات ، وكثيرا ما تحدث منازعات بين الأطراف المشتركة ، فاذا لم يتم تسويتها بالطرق الودية فان الأمر ينتهي إلى القضاء أو إلى التحكيم .

وقد تناول القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ الخاص بإصدار قانون هيئات القطاع العام وشركاته في باب التحكيم ، في المادة ٥٦ ، بان يتم الفصل في المنازعات التي تقع بين شركات القطاع العام ، أو بينها وبين جهة حكومية مركزية أو محلية أو هيئة عامة أو هيئة قطاع عام أو مؤسسة ، عن طريق التحكيم دون غيره ، على الوجه المبين في القانون .

واستمر العمل بهذه المادة ، الى أن صدر القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ فنصت المادة رقم (٤٠) منه على أنه : يجوز الاتفاق على التحكيم في المنازعات التي تقع فيما بين الشركات الخاضعة لأحكام هذا القانون أو بينها وبين الأشخاص الاعتبارية العامة أو الأشخاص الاعتبارية من القطاع الخاص أو الأفراد - وطنيين كانوا أو أجانب - وتطبق في هذا الشأن أحكام الباب الثالث من الكتاب الثالث من قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ .

ثم نصت المادة ٤١ من القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ على سريان أحكام القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ على طلبات التحكيم التى قدمت قبل تاريخ العمل بالقانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ – هذا بالنسبة لشركات وهيئات القطاع العام والجهات الحكومية وغيرها كما جاء بنص المادتين ٥٦ ، ٤١ . أما بالنسبة لشركات القطاع الخاص ، ففى جميع الأحوال تتعامل بقانون المرافعات اذا ما لجأت الى أسلوب التحكيم فى فض منازعاتها مع بعضها ، أو مع الأفراد ، بشرط الاتفاق كتابة على ذلك ، وإلا لجأت إلى المحاكم الادارية أو المحاكم العامة لفض منازعاتها مع الغير ، سواء كانت جهات حكومية أو قطاعا عاما .

وعلى أى الحالات فالتحكيم هو الوجه الآخر لعملية التقاضى فى المنازعات بين الأطراف ، وتتناول المواد من (٥٠١) حتى (٥١٣) الاجراءات الواجب الالتزام بها اذا ما اتفقت الأطراف المتنازعة على ذلك ، ويفضل البعض الالتجاء إلى أسلوب التحكيم لسرعة فض المنازعات بدلا من الالتجاء إلى القضاء العادى .

القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١:

– صدر هذا القانون فى ١٩ / ٦ / ١٩٩١ بشأن شركات قطاع الأعمال العام ، ويقصد بقطاع الأعمال : الشركات القابضة التى حلت محل هيئات القطاع العام ، وكذا الشركات التابعة لها والتى كان يسرى بشأنها القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ .

وتتولى الشركة القابضة – من خلال الشركات التابعة لها أو بنفسها عند الاقتضاء – استثمار أموالها بغية تنمية الاقتصاد القومى وطبقا للسياسات العامة للدولة ، وتتخذ هذه الشركات شكل شركات المساهمة ، ويسرى عليها فيما لم يرد بشأنه نص خاص فى القانون – نصوص قانون شركات المساهمة والتوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ، وتسرى أحكام قانون هيئات القطاع العام وشركاته الصادر بالقانون ٩٧ لسنة ١٩٨٣ على الشركات المشار إليها (المادة الاولى) ، كما لايجوز حرمان الشركات الخاضعة لأحكام هذا القانون من أية مزايا أو تحميلها بأية أعباء تخل بالمساواة بينها وبين شركات المساهمة الخاضعة لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ التى تعمل فى ذات النشاط (المادة السابعة) ، ويصدر رئيس الجمهورية قرارا بتحديد الوزير المختص فى تطبيق أحكام هذا القانون (المادة الثامنة) .

وجدير بالذكر أن هذا القانون مرحلى ، ويقصد به إعطاء دفعة لتحرير شركات القطاع العام من القيود ، مع هدف نقل الملكية لأجزاء منها الى القطاع الخاص ، واستعمال حصيلة البيع فى تحسين أوضاع الشركات الأخرى ، والتخلص من بعض الشركات المتعثرة والخاسرة .

وتوضح التجربة أن جميع دول العالم التى مازال بها قطاع عام ، وجدت أن الحل هو بيعه للقطاع الخاص لصالح اقتصادها كى يزيد الانتاج ويزيد التصدير . مع ملاحظة أن التكوين الجديد لشركات قطاع الأعمال وجمعياتها العمومية ـ مهما كان المستوى الممتاز للمشتركين فيه ـ لن يستطيع أن يحل محل جمعيات عمومية مالكة حقيقية للشركات من أصحاب رؤوس الأموال ، الذين يؤثر مسارها فى حياتهم سلبا أو إيجابا .. فأعضاء مجلس إدارة الشركات القابضة وأعضاء الجمعيات العمومية ليسوا الملاك الحقيقيين لتلك الشركات ، وبالتالى فسوف لايختلف وضعهم كثيرا عن النظام الذى كان عليه القطاع العام منذ بدء تكوينه فى الستينات وحتى الآن ، فالملكية الخاصة تختلف كثيرا عن الملكية العامة ، والإحساس بالمسئولية فى الحالتين يختلف كثيرا ، والتجارب تؤكد ذلك .

– إن الأمر يستدعى أن يكون أعضاء الجمعيات العمومية ومجالس الإدارة للشركات القابضة والتابعة – من أناس يؤمنون بالحرية الاقتصادية ، ولديهم الخبرة اللازمة فى مجال الأعمال . مع ضرورة وجود التوافق والتجانس بينهم .

ومن حيث تنظيم قطاع الأعمال العام ، فإن الأمر يستدعى الأخذ بما يأتى :

ـ تكامل الشركات التابعة للشركات القابضة وليس على أساس نوعى .

- أن تتم إدارة الشركات بالأسلوب التجارى السليم ، وأن يكون الربح مستهدفا فى تلك الإدارة ، وفى تقويم المسئولين عن تشغيلها .

- أن يتم تسويق الشركات المباعة بدءا بالشركات الناجحة .

- أن تتم المشاركة فى شراء الشركات دون قيود مالية أو غيرها ، مع فتح الباب للشراء أمام رأس المال العربى والأجنبى ، وفى حدود ضوابط قومية محددة .

- أن يعاد النظر فى قوانين العمل ، مما يحقق الحماية الفعالة للإدارة بالانتاج وتحقيق سياسة الثواب والعقاب .

- وضع آليات السوق والمبادئ المرتبطة بذلك فنيا وتنظيميا وإداريا موضع التنفيذ .

- أن تعطى المبادئ التى استهدفها القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية ، الفرصة الزمنية المناسبة للتطبيق دون أى تدخل من الحكومة ، حتى تستقر الأوضاع .

- أن تتم دراسة الهياكل التمويلية لجميع الشركات حتى تتضح الصورة الحقيقية للمراكز المالية لها ، وتتمكن الشركات القابضة والجمعيات العمومية من اتخاذ القرارات المصيرية للشركات التابعة فى الوقت المناسب .

- ألا تتغير سياسات الدولة فى تحقيق المبادئ وأسس آليات السوق بتغير القائمين عليها ، فالاستقرار أساس النجاح .

- أن تقوم الشركات القابضة بعرض تطورات التنفيذ أولا بأول على الجمعيات العمومية ، حتى يمكن تصحيح المسار لأى انحراف عن الأهداف المقررة ، وحتى لاتتكرر السلبيات التى حدثت فى الماضى وتتراكم دون علاج .

التوصيات

وعلى ضوء ماسبق ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى حوله من اتجاهات وآراء ؛ يوصى بما يأتى :

* إنشاء مجلس تنمية صناعية للتشييد ، يمثل فيه جميع المشاركين فى نشاط هذه الصناعة من فنيين وماليين واقتصاديين ورجال أعمال ، بهدف التنسيق والتخطيط لقطاعات تلك الصناعة من ملاك واستشاريين ومواد ومعدات ومقاولات وبنوك ونقابات مهنية . على أن يكون لهذا المجلس جهازان متخصصان : الأول للتدريب ، والآخر للتنمية والمعلومات والتسجيل .

* بالنسبة لمواد البناء - وهى المورد الثانى لهذه الصناعة بعد القوى العاملة - يجب مراجعة خطط الاستثمار الخاصة بها ، وتشجيع العمل على تنفيذ ما يحقق الاكتفاء الذاتى منها فى إطار اقتصاديات السوق وقانون العرض والطلب .

* إنشاء مراكز تدريب للمعدات الثقيلة والمتطورة ، وأن تعد خطة قومية لتصنيع تلك المعدات محليا ، وإلى أن يتم تحقيق ذلك يجب النص فى عقود توريد تلك المعدات على التزام الشركات الأجنبية التى يتم استيراد تلك المعدات منها بانشاء مراكز للصيانة ، وتقديم تسهيلات تدريبية ، مع مراعاة توفير نسبة من قيمة المشتريات لقطع الغيار اللازمة .

* إعطاء الأولوية لاستكمال المشروعات المتوقفة والجارى تنفيذها ، مع إعداد ميزانيات للمشروعات العامة مقومة بأسعار ثابتة وتمويل محدد ومدة تنفيذ محددة وواقعية - منعا لضياع المال العام وعدم الانتفاع بالمشروعات .

* سرعة إصدار التشريعات التى تعالج الأوضاع التى تعانى منها صناعة التشييد كتعديل القانون رقم ٩ لسنة ١٩٨٣ الخاص بالمناقصات ، بما يحقق التوازن عند التعاقد بين المالك وكل من الاستشارى والمقاول ، ويزيل المعوقات التى تعطل الانتفاع بالمشروعات العامة .

* تكليف المكاتب المرشحة من البنك الدولى لدراسة الهياكل التمويلية لشركات قطاع الأعمال لتصويب تلك الهياكل ، حتى تتمكن هذه الشركات

من تحقيق المستهدف من حجم الأعمال الذى يتناسب والقدرة المالية لها – دون الالتجاء إلى السحب على المكشوف من البنوك بما يسبب الخسائر المستمرة لها .

* سداد الأجهزة الحكومية لمستحقات تلك الشركات طبقا للمدد المنصوص عليها فى العقود ، على أن تتحمل تلك الأجهزة فى حالة التأخير الفوائد المصرفية ، والعمل فورا على تسوية المديونية الحالية .

* تطبيق نظام " معادلة تعديل الاسعار " المعمول به دوليا فى حالة تغيير أسعار المواد أو الأجور أو الجمارك ، أو إصدار قوانين يترتب عليها رفع أسعار عناصر التشييد مثل ضريبة المبيعات ، وغيرها .

* تطبيق نظم التدريب المستمر على أسلوب الادارة الحديثة لمجموعات الادارة العليا والمتوسطة والمشرفين على مواقع الأعمال ، لإمكان توفير القيادات المدربة فى المجالات المختلفة ، مع إعداد نظام خاص لتدريب المدربين لتنفيذ برامج التدريب فى الشركات بصفة دائمة .

* تضمين مناهج كليات الهندسة والتجارة والاقتصاد علم الإدارة الحديثة ونظرياتها ، حتى يتمكن الخريجون فى حالة التحاقهم بالعمل فى شركات صناعة التشييد من الاستفادة الكاملة بإعمال هذه النظريات – رفعا لمستوى الإدارة والانتاجية ، مع التدريب على استخدام الكمبيوتر فى إعداد الخطط الفنية والمالية والإدارية وأعمال المشتريات والمخازن ، والمتابعة المستمرة لنشاط الشركة .

* إعادة النظر فى مناهج المدارس الفنية المتوسطة ـ بحيث تتضمن دراسة المعدات الحديثة وطرق تشغيلها وصيانتها ، وكيفية تشغيل مواقع العمل والأساليب الحديثة للانشاء ، والتعاون مع مهندسى المواقع فى متابعة التنفيذ ومراقبة العمالة الفنية وتدريبها .

* تشجيع تأسيس شركات وطنية لتأجير المعدات ، بما يحقق التشغيل الاقتصادى المناسب لنوعيات خاصة من المعدات ذات التكلفة العالية .

* إعادة النظر فى قانون العمل بما يساعد الإدارة الجديدة ، فى ظل القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ، على تحقيق المستهدف منها دون معوقات ، وتنفيذ سياسة الثواب والعقاب .

* لكى يتمكن قطاع التشييد والمقاولات من مد نشاطه للعمل بالدول العربية وغيرها ، فإن الأمر يقتضى إعداد خطة متكاملة تتناول الأسس الآتية :

ـ إعداد شركات متخصصة ذات رأس مال يتناسب مع حجم الأعمال الذى يتوقع التعاقد عليه لتكون قادرة على المنافسة الأجنبية ، وألا يقل عن خمسين مليون دولار .

– أن يتوفر لتلك الشركات المعدات الحديثة والمتطورة فى تنفيذ الإنشاءات ومشروعات المرافق العامة ، مع توفير القدر المناسب من قطع الغيار اللازمة لصيانة وتشغيل تلك المعدات .

– توفير العمالة المدربة لكافة الفئات ، مع ضرورة حسن اختيار القيادات والكفاءات الفنية والمالية والإدارية ، وإجراء الاختبارات اللازمة لضمان حسن الاختيار .

ـ الارتباط بأحد البنوك الوطنية لضمان التمويل المناسب والمستمر دون معوقات ، وإذا تعذر ذلك فيمكن الارتباط بأحد البنوك الأجنبية لهذا الغرض .

ـ استخدام أساليب التنفيذ المتطورة التى تضمن جودة الانتاج وسرعة التنفيذ .

– حث الشركات الصناعية الوطنية ليكون إنتاجها من مواد البناء مطابقا للمواصفات العالمية ، بما يسمح لها بالمنافسة مع مثيلاتها عالميا .

التعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا

الدورة العشـــرون

التعليم العام

نحو استراتيجية مستقبلية للتعليم فى مصر

مفهوم الاستراتيجية المستقبلية :

١ – موضوع إعداد استراتيجية للعملية التعليمية فى مصر موضوع متجدد ، ومن المفروض أن يمتد برنامج الاستراتيجية إلى جيل تعليمى يتحقق بالكامل فى فترة – نحو عشرين عاماً – هى مجموع مرحلة التعليم العام ، مضافاً إليها مرحلة التعليم العالى ، ومرحلة البحوث التكميلية . وهذا التقدير الزمنى لإعداد الخطط العريضة للتعليم وتحديد مساره ، يختلف بالنسبة للبلاد المبتدئة فى التعليم أو للبلاد المتقدمة فى التعليم والمدنية ، ولكن فترة العشرين عاماً هى نظام عام لأى تخطيط بعيد المدى نسبياً ، وقد تزيد هذه الفترة قليلا فى بعض البلاد التى بلغت شأوا بعيدا من التقدم ، لاسيما تلك التى بلغت مرحلة تطبيق نظام التعليم المستمر أو التعليم المتجدد ، أو تلك التى تجمع بين منظومة « التعليم » التى يستوى فيها جميع أفراد المجتمع وبين منظومة « التعلم » التى يضيف فيها الفرد إلى « التعليم المدرسى » « نظام التعلم الفردى » الذى يحقق أقصى درجة من تحصيل العلم وتنميته على أساس الاجتهاد الفردى ، دون حاجة الى توجيه من المدرس أو من المدرسة بمفهومها التقليدى .

ولقد أمضى المجلس القومى للتعليم قرابة العشرين عاما وهو يدرس المنظومة التعليمية المصرية ، على أساس البحث المفصّل للمواد التعليمية والنظم الدراسية ، وتتبع كل نوع من التعليم فى مراحله المختلفة ، سواء أكان ذلك فى التعليم العام ، أم فى التعليم الأزهرى الذى تطور مع الزمن مع احتفاظه بطابعه التقليدى الخاص فى مرحلة ما قبل المدرسة ، وهو يمثل لونا قديما عرفناه فى مرحلة الكتاتيب ثم فى مرحلة مكاتب تحفيظ القرآن الكريم . ثم بعد ذلك فى مرحلة الحضانة التى هى أقرب الى الرعاية والايواء بالنسبة لأطفال الأمهات العاملات ، وفى كنف وزارة الشئون الاجتماعية أو بعض المصانع الخاصة ، ثم مرحلة « الرياض » التى بدأت أهلية ثم امتد إليها اشراف وزارة التربية والتعليم فى نطاق محدود وفى المدن الكبيرة ، ولكن الكثير منها لايزال يعمل فى مجال التعليم الخاص ، وجهود بعض الساعين إلى العمل الاستثمارى فى مجال تنشئة أبناء القادرين على تحمل نفقات مثل هذا التعليم ، الذى لانزال بعيدين من أن نعتبره ضمن « سلم التعليم » ، أو ان تتحمل الدولة المسئولية الدستورية عن اعتباره « تعليما للجميع » وعلى نفقة الدولة .

ومع ذلك فإن المرحلة الأساسية للتعليم العام فى مصر لاتزال بعيدة عن الالزام الكامل للأفراد أو الالتزام الكامل للدولة ، أو حتى عن نطاق إشراف الدولة الفعلى عليها . ومن هنا فان عنايتنا بدراسة هذه المرحلة والتخطيط لها ورسم استراتيجية قومية مستقرة وفعالة ، لاتزال بعيدة عن استكمال أسباب النهوض بها .

وقد سبق أن درسنا ، اكثر من مرة ، استراتيجية العمل فى منظومتنا التعليمية ، ولكن انقضاء قرابة العشرين عاما من عمل المجلس القومى للتعليم ، واقترابه من اتمام الدراسات التفصيلية التى يمكن على سبيل المجاز أن نطلق عليها اصطلاحا آخر هو الوسائل

« التكتيكية » لانفاذ الخطة الاستراتيجية العامة فى التخطيط التربوى ، لعل ذلك ان يكون مبرراً لان نعيد النظر فى الخطة الاستراتيجية المستقبلة لفترة عشرين سنة أخرى .

والاسلوب « التكتيكى » الذى اتبعناه فى دراساتنا بالمجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا ، خلال الدورات العشرين المنقضية للمجلس ، إنما قام على أساس اختيار الموضوعات مفردة ، ومعالجتها معالجة « افقية » فى كل مرحلة من مراحل التعليم على حدة ، فنعالج موضوع « اللغة العربية » أو « التربية الدينية » أو « المواد الاجتماعية » أو مواد « العلوم » المختلفة ، كل مادة على حدة ، ونتابع أساليب تعليمها فى كل مرحلة أو « فئة عمرية » على حدة ، هذا أسلوب تقليدى يعالج فيه المعلمون تربية أولادهم على طريقة « الفئات العمرية » التى يختارون لها المادة « والاسلوب » « وطريقة التعليم » التى تلائمهم ، وهذه نظرة نموذجية و« مثيودولوجية » معترف بها عند أهل التربية و« البيداجوجيا » ولكنها لا تمتد فى وضوح للرؤية من جيل الى جيل ، ولا تمثل النظرة « الرأسية » التى تبدأ بالطفل فى بداية حياته المدرسية وتمتد به فى اتجاه الى « أعلى » نحو مستقبل تكوين الطفل » بل انها لا تراعى « ترابط الاجيال » و« الفئات العمرية » المتتابعة من جيل تربوى « مبتدئ » الى جيل تربوى « لاحق » . وبعبارة أخرى فإن النظرة « الاستراتيجية » الحقة هى تلك التى تمتد من جيل ، الى جيل وتراعى أن « طفل اليوم » الذى نعلمه ، إنما هو « رجل المستقبل » الذى سيعيش فى زمان غير الزمان الذى يتعلم فيه . ومن هنا فإنه يجب أن يأتى إعداده على أساس انه سيعيش ويعمل فى « المستقبل » ، وفى زمن غير الذى تلقى فيه تعليمه الاول ، بل إن النظرة الاستراتيجية فى التعليم هى التى تعالج موضوعات التعليم والتربية على أساس « رأسى » يبدأ فى مرحلة ما قبل المدرسة ويمتد الى المرحلة الالزامية الأساسية ، ثم الى مراحل التعليم الثانوى والمتوسط والعالى والجامعى وما بعد الجامعى . فالنظرة الاستراتيجية يجب أن تكون دائما نظرة « مستقبلية » ، ومعنى هذا أن المجلس القومى للتعليم وقد أمضى قرابة العشرين عاما فى معالجة القضايا التعليمية على أساس من « التكتيك الافقى » – قد آن له اليوم أن ينتقل الى مرحلة « الاستراتيجية الرأسية المستقبلية » .

ويترتب على هذا الاختلاف التكتيكى فى إصلاح العملية التعليمية ، أننا نبحث عن وجوه القصور والنقص فيها « وفى تعليم احدى المواد بالذات » لنواجه النقص ونعدل المسار الافقى فى أية مرحلة من المراحل التعليمية ، وهذا ما درجنا على ان نسميه فى سنواتنا الأخيرة بأسلوب « التطوير » ، أما الاستراتيجية فانها تبحث عن نواحى « القوة » فى مكونات العملية التعليمية « لنبعثها » من رقادها ، ومن مكامنها فى حياة الطفل ، بل وحياة الجيل ، فنرتفع بالعملية التعليمية كلها ارتفاعا « رأسيا » ، من الفرق الأولى فى التعليم الى الفرق الاعلى منها حتى تصل الى الجامعة وما بعدها . وبذلك فإن سبلنا فى اصلاح التعليم تكون سبل « التغيير » لا مجرد « التطوير » . وهكذا فإن الاستراتيجية التى نسير نحوها الآن هى استراتيجية « التغيير » الذى نهدف به نحو مستقبل بعيد ، ولنواجه به جيلا قادما فى حياة الافراد وحياة الجماعة .

منهاج الاستراتيجية وضرورتها :

٢ – ان مصر باعتبارها دولة ناهضة فى عالمنا المعاصر تتسم بتعدد منظوماتها ، وتعقد مؤسساتها وتشابك أنشطتها ، وتنامى الأعباء الملقاة على عاتقها ، مع الحاح مسئوليات ملاحقتها للتغيرات الكثيرة المتسارعة فى حياتها وفى العالم من حولها ، الأمر الذى يفرض عليها تحديات متعددة سياسية واجتماعية واقتصادية .. تتمثل فى أساليب الحكم والسلطة ومفاهيم الديمقراطية والحرية ، ومشكلات الانفجار السكانى والأمن الغذائى والتلوث ، وغيرها من متطلبات مواجهة الطفرة التكنولوجية وثورة المعلومات والاتصالات ، وتغير القيم ومعايير الحياة ومتطلبات الرعاية الاجتماعية – كل ذلك يعنى أن ضمان البقاء والتقدم

يجعل من التغيير المطرد ضرورة حتمية .

وعملية التغيير تستهدف احداث تغييرات معينة فى نظام من النظم ، بهدف تحقيق أغراض معينة يتطلبها المجتمع ويسعى اليها . والتغيير عملية مستمرة تمليهـا طبيعـة الحياة ، ومن ثم يتعين أن يقوم على أسس مـدروسـة ، وأن يسـتند الى رؤية واضحـة للأهداف المتوخاة ، وتخطيط دقـيق للوسـائل والأسـاليب ، أو بعبـارة أخرى يحتـاج إلى استراتيجية علمية محكمة .

ويقصد عادة بالاستراتيجية : مجموعة المبادىء والأفكار والقواعد أو الأسس التى على هديها يستـهدف المخطط ، أو صاحـب القرار ، تحقيق الأهداف الموضوعة لعملية التغيير . وعادة ما تكون الاستراتيجية تعبيـرا عن السياسة القومية العامة الموضوعـة أو المستهدفة ، إلا أنها لا تعنى بجزئيات عملية التطوير التعليمى أو تفصيلاتها ، ولكنها تهتم بالاطار العريض أو المسار العام ، الذى تتم فى ظله العمليات المختلفة للتغيير فى مجال التربية والتعليم .

ومن الطبيعى أن تتعدد الاستراتيجيات بتعدد منظومات المجتمع ومؤسساته ، إذ تسعى كل منها إلى تحقيق أهداف نوعية تختص بطبيعة نشاطها . ولكن يتعين أن تتكامل جميعا لتحقيق السياسة العامـة للدولـة التى تعبـر عن الفلسفة الاجتماعيـة التى تعتنقها .

ويعتبر التعليم الأداة الرئيسية لتنفيذ استراتيجيات مختلف المنظومات فى الدولة ، لأنه الوسـيلة الأساسـية لإعداد القوى البشرية المؤهلة لهذا التنفيذ ، ولذا كان لابد من أن توضع له اسـتـراتيجية واضحة تشـارك فى صياغتها مختلف قطاعات المجتمع ، لكى تربطها بقضاياها المتشابكة : سياسيا واجتماعيا واقتصاديا ، وتضفى عليها الطابع القومى .

وهذه الورقة تحاول وضع استراتيجية عامة لتطوير التعليم . وهى تعرض الخطوط العريضة والعناصر الأساسية التى يمكن الاسترشاد بها فى انجاز هذه المهمة .

مبادىء أساسية فى بناء أية استراتيجية لاصلاح التعليم :

٣ - هناك مبادىء واعتبارات اساسيـة فى بنـاء أية استراتيجيـة لاصلاح للتعليم ، ومنها :

• الاستناد الى مفهـوم واضـح لفلسفـة الدولة والسياسـة القوميـة للتعليم .

• التحديد الواضح للأهداف العامة للعملية التعليمية ، والأهداف الخاصة بمراحل التعليم ونوعياته ، مع صياغتها فى صورة إجرائية تساعد على وضع خطط تحقيقها ، وتجنب الصيغ العامة .

• مراعاة الظروف المحلية والامكانات الفعلية ، والبعد عن النقل أو التقليد أو الاقتباس شبه العشوائى من مجتمعات أخرى .

• شمول الأهداف بحيث تعنى بمختلف جوانب تنمية شخصية المواطن ، وتتضمن مختلف مرتكزات العملية التعليمية الاساسية ، كسلم التعليـم ، والتمويل ، والمبانى والتجهيزات ، والمناهـج ، واعداد المعلم وتدريبه ، والتقويم ، والادارة ، وغير ذلك .

• أن يتضمن مشروع استراتيجيتنا المؤشرات العريضة لخطط التنفيذ ، والاقتراحات العملية لأساليب العمل وأدواته .

• الاهتمام الى جانب تاريخنا القومى وواقعنا الاجتماعى - بالرؤى والاحتمالات المستقبلية للتطورات الاجتماعية والعلمية والتكنولوجيـة ، ومراعاة المرونـة التى تساعد على تعديل الخطط التعليمية ، وتكييفها مع ما يطرأ من تغيرات ومستحدثات .

• ضـرورة الاسـتئناس بآراء المعلمين وأولياء الأمور وخبراتهم ، ومطالب المنتفعين بالخريجين فى سوق العمل ، وخاصة نقابة المعلمين ، والمعنيين بالعملية التعليمية بصفة عامة .

سلبيات ومشكلات يتعين على الاستراتيجية علاجها :

٤ - مما يساعد على وضع استراتيجية ناجحة لمستقبل التعليم : سبق التقويم الموضوعى للأوضاع الراهنة للعملية التعليمية ، وتشخيص ما تتضمنه من سلبيات - حتى تجىء الاستراتيجية متضمنة التوجيهات

المناسبة لتلافى هذه السلبيات وعلاجها .

ولعل من أهم مواطن الشكوى التى كشفت عنها الدراسات المتعمقة لواقع التعليم فى مصر – والتى تبين أنها تؤثر سلبا على مردود العملية التعليمية – ما يأتى :

– وجود قوالب جامدة فى التعليم ، تمثل قيودا تحكمية ، تقف عقبة أمام بعض المواطنين الراغبين فى الحصول على حقهم فى التعليم ، والاستزادة من نواحى الثقافة والمعرفة . ومن بين هذه القوالب : السن التحكمى فى نظم التعليم – السلم التعليمى – نمطية المناهج والخطط الدراسية – نظام امتحان الشهادة الثانوية العامة – نظم القبول فى الجامعات .

– قلة اهتمام القائمين على العمليــة التعليميــة بتدارس أهدافها العامــة والخاصة وتفهمها ، وبالتالى عدم الاسترشاد بها ، مما أدى الى استمرار التركيز على التلقين والاستظهار والاعداد للامتحانات التقليدية ، وإهمال القدوة والتربية الدينية والجمالية والسلوكية ، وإغفال تنمية القدرة على التفكير المستقل والابداع .

– كثرة التعديلات الجزئية والهامشــية فى المناهج والمقررات الدراســية تحت مســمى « التطوير » ، وعدم استقرار السياسة التعليمية ، والتسرع فى تطبيق بعض المقترحات دون الالتزام بتجريبها وتقويمها قبل تعميمها .

– ضعف فعالية التوجيه الفنى ، والقصور فى إعداد القيادات التربوية ، وجمود الادارة التعليمية ، وتسلط بيروقراطيتها .

– القصور فى توفير الموارد المالية والامكانات البشرية اللازمة للوفاء باحتياجات التطوير الحقيقى ، ويتمثل ذلك بوجــه خاص فى : نقص المبانى المدرسية ، وســوء حالة الكثير من القائم منها ، وعدم كفاية التجهيزات والوسائل التعليمية ، والنقص فى هيئات تدريس بعض المواد ، مع غياب الدراسات الخاصة باقتصاديات التعليم .

– إهدار التجارب الناجحة التى تمت فى الماضى فى مجال : المناهج وطرق التدريس والتقويم بوجه خاص .

– عدم الافادة بالقدر الكافى من دراسات المؤتمرات التربوية والندوات المتخصصة وتوصياتها ، واغفال العديد من مقترحات المجالس القومية المتخصصة وتوصياتها .

– غياب الحوار بين قيادات التخطيط التربوى وقواعد التنفيذ .

٥ – وهناك سلبية طارئة استجدت على مرحلة التعليم العام (والتعليم الاساسى منها بصفة خاصة) فى السنوات الأخيرة ، أساسها أن مصر مرت فى مرحلة من التعديل والتغيير فى السلم التعليمى ومسمياته ، فبعد أن كان التعليم العام مقسما الى : مرحلة أولية ، ثم مرحلة ابتدائية ، ثم مرحلة ثانوية ، وبعد أن كانت جملة ذلك تتراوح بين عشر سنوات واثنتى عشرة سنة – استقر سلم التعليم بعد دراسة مستفيضة فى المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا على سلم تعليمى عام يبلغ ١٢ سنة ، منها ست سنوات للابتدائى ، وثلاث سنوات لكل من التعليم الاعدادى والثانوى ، وكانت البلاد العربية قد سارت خلف مصر فى هذا التنظيم .

وأصبح التعليم العام فى كل البلاد العربية تقريبا مكونا من اثنتى عشرة سنة ، وان كان بعضها يقسمه الى ثلاثة أقسام هى : المرحلة الابتــدائيــة (أربع سنوات) ، والمرحلة الوسطى (أربع سنوات) ، والمرحلة الثانوية (أربع سنوات) .

واستقر هذا التقسيم خلال السبعينات والثمانينات من هذا القرن . ولكن حدث فى مصر أن ضمت المرحلة الابتدائية الى المرحلة الاعدادية فيما أصبح يسمى بمرحلة التعليم الاساسى ومجموعهما تسع سنوات . ثم حدث منذ عدة سنوات أن اختصرت المرحلة الابتدائية الى خمس سنوات دراسية بدلا من ست ، وذلك بضم الفرقة الخامسة الى الفرقة السادسة التى استغنى عنها ، وبذلك حدثت مشكلــة بالنسبة للمدارس المصرية ، إذ ان كل مجموعة عمرية cohort من تلاميذ المرحلة الابتدائية يبلغ عدد تلاميذها نحو مليون وربع مليون تلميذ وتلميذة ، فلما

جمع تلاميذ الفرقتين الخامسة والسادسة الابتدائية في فرقة واحدة – هي الأولى الاعدادية – أصبح العدد نحو مليونين ونصف من التلاميذ . وبدأت هذه المجموعة الكبيرة تتدرج وتتراكم سنة بعد أخرى ، فانتقلت إلى السنة الثانية الاعدادية ثم الثالثة الاعدادية ، وستصل الى المرحلة الثانوية حتى تبلغ السنة الثالثة وامتحان شهادة اتمام الدراسة الثانوية ، وستكون مشكلة عويصة حين تبلغ هذه المجموعة الكبيرة الى المرحلة الجامعية ، إذ ان الجامعات ستجد نفسها – إذ ذاك – أمام مشكلة ترتبت على سرعة اتخاذ قرار الجمع بين فرقتين من التعليم الابتدائي ثم الاعدادي ثم الثانوي في فرقة واحدة ، وهو أمر فوق طاقة المدارس ومنظومة التعليم كلها .

وهناك اعتبار تربوي آخر لايقل أهمية ، وهو أن تخفيض سنوات المرحلة الابتدائية من ست سنوات الى خمس – بمقتضى قانون وافق عليه مجلس الشعب وأصبح واجب التنفيذ ، قد أوقع التلاميذ وحتى القائمين على التعليم – في ورطة تربوية لا يمكن التغاضي عنها . وهي أن ما يحتاج استيعابه (لاسيما بالنسبة لتعليم اللغات ومنها اللغة العربية) الى ست سنوات عمرية ، لايمكن استيعابه في خمس سنوات عمرية فقط . ومهما حاولنا أن نختصر المقررات بالنسبة لبعض المواد ، فإن هذا الحل لايصلح بالنسبة لتعليم اللغات ، ولنضج التلميذ الذهني ، ونموه الذاتي في الفهم ، وربط المادة العلمية بظروف البيئة والحياة ، فضلا عن حالة مدارسنا وقصورها ، وحالة مدرسينا وضغط العمل عليهم .. كل ذلك سيترتب عليه تضحية بجيل من التلاميذ الصغار ، وهم رجال المستقبل على كل حال .

وقد أعاد المجلس القومي للتعليم دراسة هذا الأمر ، وأوصى بأنه إذا كان من الواجب أن ننفذ القانون وأن نعطي التجربة حقها من التجريب لعدد كاف من السنين ، فإننا نخشى أن نضطر آخر الأمر إلى اعادة النظر في السلم التعليمي ، بعد أن يكون الجيل الحالي – من تلاميذ المرحلتين الاعدادية والثانوية – قد أخذوا حظهم من هذه التجربة .

٦ – على أن هناك مسألة يحسن أن نعرض لها وهي : امتحان شهادة اتمام الدراسة الثانوية ، التي تأتي في تمام مرحلة التعليم الثانوي . فقد أصبح هذا الامتحان شبه « محنة » بالنسبة للتلاميذ وأهليهم ، حين يتزاحم الأهالي على تأهيل أبنائهم وبناتهم للالتحاق بالجامعات ، وكلنا يشعر أن نظام الامتحان قد سار بنا إلى أبواب هذه المحنة التي يحسها الجميع .

وقد سبق للمجلس القومي للتعليم ، في العام الماضي ، أن اقترح أن يطبق على امتحان الثانوية العامة ما سبق أن طبق على الامتحانات في الجامعات ، بحيث انه لا يعاد امتحان الطالب فيما نجح فيه من مواد ، فإذا أعاد امتحان الشهادة الثانوية العامة في عام لاحق مباشرة للعام الذي أدى فيه امتحانه لتلك الشهادة لأول مرة ، فإنه لا يعيد الدراسة والامتحان إلا فيما رسب فيه من مواد ، وفي هذه الحالة اقترح المجلس أن ينال الطالب الذي يعيد امتحانه الدرجة الفعلية والتقدير الفعلي الذي يحصل عليه ، وليس الحد الأدنى للنجاح كما يحدث في الجامعات .

وعندما ينظم قبول الطلاب والتنسيق بينهم في دخول الجامعة ، يجري التنسيق على دفعتين :

الأولى : للطلاب الذين أدوا امتحان شهادة الثانوية العامة دفعة واحدة (في سنة واحدة) ثم يوزع هؤلاء الطلاب على الكليات بحسب مجموعهم .

الثانية : يفتح باب التنسيق بالنسبة للأماكن المتبقية بالجامعات أمام الطلاب الذين أتموا النجاح على دفعتين ، أي في سنتين متتاليتين .

وهكذا يتحقق مبدأ تكافؤ الفرص بين الطلاب في القبول بالجامعات .

وإلى جانب هذه السلبيات المشتركة بين أنواع التعليم المختلفة (والتعليم العام بصفة خاصة) هناك بعض السلبيات والمشكلات التي يشكو منها كل من التعليم الازهري والتعليم الفني وهي :

٧ - يشكو التعليم الأزهرى من مشكلات كثيرة منها :

- أن سياسة القبول المتبعة حاليا فى الأزهر ومعاهده وجامعته ؛ لا تعين على تحقيق الأهداف المرجوة من تقليص الفجوة بين التعليم العام والتعليم الأزهرى ، بتحقيق مزيد من التعاون والتكامل بين التعليمين .وقد حدث منذ سنوات بعض الأخطاء بالتحمس لزيادة أعداد المقبولين فى التعليم الازهرى ، عن طريق قبول بعض المتخلفين فى التعليم العام - الابتدائى والاعدادى - بمعاهد التعليم الأزهرى ، ثم عدل عن هذا الأسلوب .

- ضعف مستوى الخريجين فى اللغات الأجنبية فى معاهد التعليم الازهرى ، مما كان له أثره على مستويات طلاب جامعة الأزهر ، لا سيما فى الكليات العلمية المستحدثة .

- وجود خليط من نوعيات المعلمين ذوى المؤهلات والمستويات المختلفة ، فليس بالأزهر سوى كلية واحدة للتربية تمد التعليم الاعدادى والثانوى الأزهرى بمعلمين مؤهلين علميا وتربويا ، كما أن معاهد المعلمين التى أنشئت لتزويد التعليم الابتدائى الأزهرى بحاجته من المعلمين ، تحولت فى الآونة الأخيرة إلى معاهد لتخريج محفظين للقرآن الكريم ، فى حين أن الحاجة تدعو إلى زيادة معاهد المعلمين والتوسع فيها .

- يكشف الواقع عن جوانب قصور كثيرة فى ادارة التعليم الأزهرى على مستوى الادارات ، وكذلك على مستوى المعاهد ، وما زالت الادارة المركزية مهيمنة على الادارات الاقليمية .

- سرعة التوسع فى التعليم الأزهرى بدرجة لم تصاحبها سرعة فى اعداد القيادات وتدريبها على المستوى المركزى أو الاقليمى أو مستوى المعاهد ، وتوضيح اختصاصاتها وتعريفها برسالتها .

- ما زالت جامعة الأزهر غير قادرة على تحقيق النجاح المطلوب فى إعداد النوعية المبتغاة من المعلمين والمهنيين القادرين على حمل رسالة الدعوة فى المجال العام ، أو فى مجال العمل الأزهرى ذاته .

- ثم إن هناك سلبية ذات خطورة خاصة فى التعليم الأزهرى ، ذلك أن هذا التعليم فى مرحلته العامة لا يشتمل إلا على نوعية واحدة هى التعليم العام ، وليس به أى نوع أو قدر من « التعليم الفنى » ، أى أن كل تلاميذ الأزهر ليس أمامهم إلا طريق واحد هو طريق التعليم العام الذى لا يؤدى إلا إلى جامعة الأزهر ، مع أن تلاميذ التعليم العام فى مدارسنا الحديثة ينتهى ثلثهم فقط إلى طريق التعليم العام ثم الجامعات ، وينتهى الثلثان إلى طريق التعليم الفنى ، ونحن نقترب سريعا فى الأزهر والتعليم الأزهرى إلى مرحلة البطالة بالنسبة لمن ستعجز الجامعة الأزهرية حتما عن قبولهم من جموع خريجى التعليم الثانوى الأزهرى . وخطورة مثل هذه البطالة بين خريجى معاهد الأزهر خطورة يسلم بها الجميع ، ولا مخرج منها إلا بتوجه الأزهر بصفة جدية وعاجلة إلى إنشاء دراسات وتدريبات عملية لنوع من التعليم الفنى ، لنصف خريجى المعاهد الأزهرية الثانوية على الأقل ، والدفع بهم بعد ذلك إلى الحياة العملية فى الميادين المناسبة .

- وأخيراً فإن هناك ناحية أخرى ينبغى أن نشير اليها بالنسبة لدور الأزهر وجامعته فى المعاونة على النهوض ببعض جوانب التعليم العام فى مدارسنا ، تلك هى اضطلاع الأزهر بتخريج معلمى اللغة العربية من جهة ، وتخريج من يعملون فى مدارسنا أيضا من رجال الدعوة ، والمختصين بالخدمة الاجتماعية فى مدارس البنين والبنات الحديثة على حد سواء .

ومن هنا فان استراتيجيتنا ينبغى أن تؤكد على بذل الأزهر المزيد من العناية بخريجيه إذا أريد لهم أن ينهضوا بعبء أكبر فى تعليم اللغة العربية والتربية الدينية . وأما عن جانب الدعوة والخدمة الاجتماعية فيبدو أننا أغفلنا العناية حتى الآن بالاستفادة من الأزهر وكلياته الخاصة ، بالدعوة لأن يُعد خريجوه للعمل فى مدارسنا الحديثة - بالاضافة إلى عملهم بالمساجد وغيرها ، فضلا عن أن الأزهر لم يعرف العمل فى اعداد المشرفين الاجتماعيين فى المدارس الافى هذا العام الذى

نحن فيه ، حيث انشئت شعبة باحدى كلياته لتخريجهم ، وذلك رغم حاجة مـدارسـنا إلى هذه النوعـيـة الأزهرية من المشـرفين والمشـرفـات الاجتماعيات .

ولابد لنا من التأكيد فى استراتيجيتنا على حاجة تربية تلاميذنا الشباب إلى مزيد من هؤلاء الخريجين لاسيما بالنسبة لمدارس البنات حيث لا تجد وزارة التربية التعليم حاجتها من المشرفات للعمل بين بنات مدارسنا الاعدادية والثانـوية .

٨ - ومن معوقات تحقيق أهداف التعليم الفنى :

- تعدد الجهات القائمة على التعليم الفنى والتدريب المهنى .

- ليس هناك اتفاق قومى من جميع الجهات على تعريف موحد ومتفق عليه لمسميات المستويات المختلفة للمهن .

- عدم وجود توصيف لكل وظيفة أو مهنة على المستوى القومى .

- عدم وجود تلاحم حقيقى (إلا فيما ندر) بين مواقع الإنتاج والخدمات وبين أجهزة التعليم والتدريب .

- افتقاد مسـتويات قومية للمهارة يحتكم إليها فى تقدير مستويات الخريجين .

- عدم وجود دراسات منتظمة لمتابعة وتقويم الخريجين ، للتعرف على مدى ملاءمتهم لسوق العمل واحتياجاته .

- عدم توافر إحصاءات أو بيانات أو دراسات دقيقة على المستوى القومى عن الاحتياجات الدورية أو المستقبلية لسوق العمل .

- قلـة اهتمـام هيئـات المستـفيـدين مثل : الغرف الصناعية والتجارية ، والنقابات المهنيـة ، وجمعيـات أصحاب الأعمال ، بأنشطة التعليم الفنى والتدريب المهنى ، وعدم الاشتراك فى رسم استراتيجياته وخططه .

- إغفال نظم القبول بالتعليم الفنى لميول الطلاب وقدراتهم واستعداداتهم ، وعدم مراعاة الاحتياجات الفعلية فى سوق العمالة من التخصصات المختلفة .

- عدم توافر الأعداد الكافية من المعلمين الفنيين والمدربين .

- تضخم عدد الطلاب فى المدارس الفنية ، مما يعوق إمكاناتها ، وعدم إتاحة الفرص الكافية للتدريبات العملية والمعملية للطلاب ، بالاضافة إلى نقص المعدات والخامات اللازمـة للتدريب ، وتقادم القائم منها .

- قصور المناهج والمقررات الدراسية عن مواكبة المتطلبات الحديثة للتنمية الشاملة ، لاسيما فى مواجهة متطلبات القرن الحادى والعشرين .

وهناك سلبيتان أخريان فى التعليم الفنى ، هما :

- عـدم التكافـؤ بين شـعب هذا التـعليم (التـجـارى والزراعى والصناعى) من حيث التوافق بين عدد الخريجين والحاجة الحقيقية لسوق العمل ، ونحن نتبع نظام « أيسر الطرق » فى انشاء مدارس كل نوع ، فالتعليم التجارى لايحتاج إلى كثير من التجهيز ، بخلاف التعليمين الزراعى ثم الصناعى بصفة خاصة ، ومن هنا فقد أصبحت لدينا وفرة زائدة فى الخريجين التجاريين والزراعيين بالنسبة للخريجين الصناعيين ، لاسيما فى بعض التخصصات .

- عدم الربط بين التعليم والتدريب من جهة ، ثم طريقة توظيف الخريجين من الحرفيين وأنصاف المهنيين من جهة أخرى ، وليس هناك نقابات خاصة بفئات الخريجين من هذا التعليم ، مع أن العمل الحرفى وشبه المهنى فى الخارج - وحتى فى مصر قديما - كان يقتضى الأمر فيه ألا يكتفى « بالشهادة » التى تمنحها المدارس لكى يحصل الخريج على عمل حرفى أو شبه مهنى منظم ووفق اشتراطات تصون للعمل قيمته العملية فى السوق . ونحن نعرف أنه بالنسبة للكثير من « المهن » يشترط صدور تصريح العمل عن طريق النقابات ومنظمات العمل المهنى ، ولابد للتعليم الحرفى وشبه المهنى كله : من أن تقوم له مثل هـذه النقابات وهيئات إصدار تصاريح العمـل .

كما أن التعليـم الفنـى يخصص لـه التلاميـذ الحاصلون على « مجاميع » أقل من زملائهم الذين يتجهون إلى « التعليم العام » ثم إلى « الجامعة » . وقد ترتب على هـذا النظام الذى يقضى بقبول التلاميذ

« الأضعف » فى التحصيل بمدارسنا الفنية - حاجة التعليم الفنى إلى عناية أكبر من جانب الدولة - والوزارة خصوصاً - فيما يتصل بالتعاون الخارجى مع الدول الأكثر تقدماً فى نظمها التعليمية ، وفى تعليمها الفنى بصفة خاصة .

ولقد قامت لدينا تجربة خاصة مع دولة المانيا ، أثمرت ما نسميه بمدرسة « السنوات الثمان » فى التعليم الالزامى الذى أصبح الآن هو « التعليم الاساسى » ، وهى مدرسة فريدة لم تنجح فى تعميم تجربتها كما كنا نامل ، لأنها غالية التكلفة واعتمدت على قدر ضخم من المعونة الأجنبية (بلغت عدة ملايين) لتزويدها بالأجهزة بالنسبة لمدرسة واحدة من الآلاف العديدة من مدارس التعليم الالزامى الأساسى فى البلاد ، ومع ذلك فيبدو اننا تأثرنا بقيام هذا النموذج الواحد والفريد فأخذنا منذ سنوات قليلة بنظام إنقاص السلم التعليمى فى المرحلة الأساسية الى ثمان سنوات بدلا من تسع ، وهى خطوة كان لها تأثيرها السلبى على التعليم فى المرحلة الاساسية .

ومع ذلك فاننا لانزال بسبيل البحث عن تعاون أجنبى يمكن أن نرتفع به بالنسبة للعملية التعليمية والتدريبية فى مدارسنا الفنية ، وذلك بالتعاون مع المانيا ايضا للنهوض بأساليب التعليم الفنى ، لا سيما فى المدارس الفنية الصناعية ، وربما أيضا ببعض مدارس التعليم الفنى التجارى أو الزراعى ، ولكن هذه تجربة جديدة لا تزال فى طور البحث ، ويمكن أن تكون سبيلا الى النهوض بمدارسنا الفنية الجديدة ذات الخمس سنوات (بعد الشهادة الاعدادية) ، وهى مدارس امتدت فيها مدة الدراسة من ثلاث سنوات الى خمس سنوات ، ومن هنا فإن الأمل كبير فى أن يثمر فيها التعاون المنتظر مع ألمانيا أكثر مما أثمر بالنسبة للمدرسة ذات الثمانى سنوات .

٩ - ويكشف واقع التعليم العالى والجامعى عن عدد من المشكلات ، من أهمها :

- عدم كفاية الامكانات البشرية والمادية اللازمة لمواجهة تزايد أعداد الطلاب بصورة كبيرة ، بالإضافة إلى مسئولية توفير جانب من حاجة الدول العربية الشقيقة والصديقة من الخريجين المصريين .

- ضعف التنسيق بين الأعداد المقبولة والتخصصات المختلفة وبين احتياجات سوق العمل .

- اقتصار الجامعات فى اختيار اعضاء هيئات التدريس والادارة العليا بها على أساس الاختيار الداخلى ، بدلا من اسلوب الاختيار من الجامعات الأخرى ، والانصراف عن « الاعلان المفتوح » عن الوظائف الشاغرة .

- اتجاه الجامعات ، كلها تقريبا ، إلى أن تصبح « جامعات ذات أعداد كبيرة » وما يمثله ذلك من خطورة على مستقبل العمل الجامعى فى جملته ، وفى قدرته بصفة خاصة على إتقان هذا العمل وتجويده ، وهو ما يقتضى الاكثار من عدد الجامعات « الصغيرة » التى لا يزيد عدد الطلاب فى كل منها عن حوالى ٢٥ الفا ، وأن يكون لكل جامعة طابعها الخاص المميز المرتبط بمطالب البيئة واحتياجاتها . وبعبارة أخرى أن تكون هناك جامعة لكل ٢,٥ مليون تقريبا من السكان ، الأمر الذى يعنى حاجتنا الى اضافة ست جامعات أخرى الى جامعاتنا وفروعها القائمة ، حتى نصل الى حد الكفاية ، وذلك بتشجيع قيام الجامعات الخاصة تخفيفاً للأعباء التى تتحملها الدولة .

- يضاف إلى ذلك لجوء الجامعات الى اقامة فروع لها تحت ادارتها المركزية ، بدلا مما تتطلبه الإجادة فى التعليم العالى من استقلال تلك الفروع ليصبح كل منها جامعة صغيرة ، أو متوسطة ، تؤدى دورها فى خدمة : البيئة المحلية والنهوض الثقافى والعلمى والفكرى فيها .

- وفيما يتصل بالكليات والمعاهد التى تعد لمهنة التعليم ، جاء إنشاء الكليات الجديدة جميعا على استعجال ، ولم يستكمل الكثير منها مقومات العمل الجامعى بالقدر الواجب من حيث : أعضاء هيئات التدريس ، أو المبانى والمرافق والمعامل وغيرها ، ويندر منها ما ألحقت به

مدارس تجريبيــة ، وهى تعتبــر من مستلزمــات الإعداد والتدريب فى هذه الكليات .

– تضــاؤل الإيفاد فى البعـثات الدراسيـة النظرية والعملية ، والتى كانت مصـدرا هاما لتزويد الجامعات بحاجتها من الأساتذة المتميزين المطلعين على التقدم العلمى والتعليمى فى الخارج ، كما كانت عاملا من عوامل تشجيع التفوق والإجادة فى ممارسة المهنة ، وتمكين النابهين من الاتصال بالتطورات العلمية ، وبالمستحدث من أساليب البحث والتعليم فى البلاد المتقدمة .

– ان المنطلق هنا هو : أن التنميـة وتقـدم المجتـمع ، وملاحـقـة التطورات العالمية ، والافادة من التكنولوجيات الأساسية والمتقدمة – كل ذلك يتطلب كـوادر مـؤهلة قـادرة على الابتكار والمبـادأة والإبداع والاستيعاب المستنير ، وهى كوادر تعد فى مؤسسات التعليم الجامعى والمعاهد العليا المناسبة . وهذا يعنى ضرورة التوسع فى هذا المستوى من التعليم والتدريب ، مع الاهتمام بإصلاح القائم من مؤسسـاته إصلاحا جذريا ، لتمكينه من الوفاء بحاجات هذا الإعداد .

– وفيما يتعلق بإحدى السلبيات التى طرأت على التعليم الجامعى فى مصر (وبعض البلدان الأخرى) ، وهى « جامعة الأعداد الكبيرة » ، فقد أخذت هذه الظاهرة تطغى على شخصية الجامعة وسماتها الأصيلة التى بدأت « تتميع » وتذوب فى كتلتها المتضخمة ، وحدث ذلك على حساب « اتقان » العمل الجامعى وضياع جمهور الطلاب – فضعف ارتباط الطالب بالاستاذ ، وفترت فكرة « المدرسة الجامعية » التى يلتف فيها الطلاب والباحثون حول « الاستاذ » و « رئيس الفريق العلمى » وصعب على أية جامعة أن تحتفظ بسمعتها التى تتسم « بالعالمية » وبتخطى حدود الدولة الى الاتصالات العلمية والشهرة الواسعة ، وقد احست بعض الجامعات الكبيرة والعريقة – فى بلاد الغرب المتقدم – بخطورة النمو الزائد والسريع ، على حساب الإجادة والتجويد فى العمل والبحث الجامعى المركز ، فعمدت الى تقسيم نفسها الى « أحرام » جامعية متخصصة ، ومنها على سبيل المثال : بعض جامعات بريطانيا العريقة مثل اكسفورد وكامبردج ، حيث انقسمت كل منها – ومنذ بدايتها الأولى – الى « كليات » لها استقلالها الذاتى وتخصصاتها المحددة ، وشخصيتها المميزة بين كليات جامعتها ، وبين كليات الجامعات الأخرى التى قد تكون مناظرة أو غير مناظرة ، ومن أمثلتها كذلك : جامعة كاليفورنيا فى الولايات المتحدة الأمريكية ، التى انقسمت منذ بدايتها الى نحو تسعة « أحرام » جامعية مميزة . ومنها إيضاً جامعة باريس فى فرنسا التى أصبحت جامعة باريس ١ وجامعة باريس ٢ ، وهكذا الى جامعة باريس رقم ١٣ .

أما فى مصر ، فتوجد ثلاث جامعات حديثة ، بلغت كل منها أكثر من مائة ألف من الطلاب ، وبلغت كلياتها العشرات ، ولكنها بقيت جامعة واحدة ذات إدارة وميزانية ونظام موحد ، أعجزها حتى عن أن تنشىء كل منها كلية واحدة أو اكثر للدراسات العليا (كما حدث فى بعض الجامعات الأجنبية) ولم يعد هناك مناص من ان تقسّم كلّ من جامعة القاهرة وجامعة الاسكندرية وجامعة عين شمس الى حرمين أو أكثر ، وتكون مستقلة وذات شخصية قائمة بذاتها ، وميزانية منفصلة وشخصية مميزة ، بدلا من أن تستمر على حالها المتضخم ، والذى أثبتت تجارب العالم كله أنه ليس فى صالح التقدم .

– وهناك ظاهرة أخرى سارت على دربها الجامعات فى العالم كله ، وهى أن تقوم كل منها فى منطقة أو اقليم محدد ، تركز نفسها فيه وتتصل ببيئته ومشكلاته أشد الارتباط ، وتكون لها سائر الخدمات العلمية والوطنية المحلية فى هذا الاقليم الذى تكون الجامعة نواة النهوض به ، وهكذا يزداد الترابط والانتماء المحلى الذى هو أساس كل انتماء وطنى وقومى ، وتكون الجامعة مركز القيادة والريادة الفكرية والعلمية والروحية فى الاقليم ، ثم فى البلاد كلها ، كما تكون منار التعريف به ، والربط بينه وبين سائر أقاليم الوطن من جهة ، وسائر العالم الخارجى من جهة أخرى ، فهى محط الارتباط الانسانى بين الناس والأرض ، وبين

الناس والانسانيـة ، وتكون الجامعــة بذلك محور بناء السلام والتعاون الانساني ، ومن مجمـوع عمـل الجامعات تأتلف وشائج الأمـن والسلام والتعاون الانساني .

من هنا فقد اصطلح الجامعيون – في البلاد المتقدمة والنامية على السواء – على أن تكون الجامعة عنوان الاقليم ودليل شخصيته ، وعلى أن تكون لكل جمـاعة من السكان يتـراوح عددهم بين مليـون ونصف ومليونين « جامعة » قائمة بذاتها ، وأصبح عدد الجامعات في البلاد المتقدمة الكبرى يتجاوز المائتين أو المئات الثلاث ، وأصبح عدد الجامعات في البـلاد ذات الجمـاعـات المتـوسطة من السكان يبلغ عشـرات من الجامعات ، ومن هذه البلاد مصر التي سيربو عدد سكانها مع بداية القرن الحـادى والعشرين على تسعة وستين مليونا (بحسب التـقدير الديمغرافي المتوسط) . وينبغي على أساس الحسابات الدولية والعالمية أن تكون لمصـر ثلاثون جامعة على الاقل (كبيـرة وصـغيرة) في حين لا يوجد بها الآن الا احدى عشرة جامعة حديثة ، والأزهر الشريف ، ثم جامعة أجنبية هي الجـامعة الامريكية (فيما عدا الجامعة الفرنسية الجـديدة بالاسكندرية) أي أقل من نصف المطلوب عـددا ونوعـا من الجامعـات « المتكاملة » . وقد سبق للمجلس أن أثار هذا الموضـوع منذ عام ١٩٧٥ ، ولكن التقرير الذي قدم إثر ذاك لم يلق صداه الواجب لدى المختصين ، بل ظهرت موجة مضادة تدعو الى تثبيت عدد الجامعات المتكاملة والمستـقلة عند الحـد الذي وصل اليــه ، والعـمل على ارتقـاء العمل بالجامعات القائمــة وإصـلاح نظامها الادارى . مع أن التوسع في إنشاء الجامعـات الجديدة والمتنافســة فيما بينها من أهــم أسباب تحقيقــه ، بدلا من النظـــام الذي فرضنــاه على أنفسنا ، وهو انشاء « فروع » وكليات متفرقــة للجامعات الحالية ، إذ لا يتصور أن يقـــوم أي تنافس فـاعل بينهـا وبين الجـامعـــات « الأم » كمـا لا يتصـــور أن تستطيع أية جامعــة « أم » ، مهما بلغت من حسـن الادارة (وهو أمر لا يسلم بـه الكثيـر من رجـال الجـامعـات لدينا) أن تستطيـع ادارة « فرع » أو « فروع » لها ، عن طريق ما يسميـه الفنيون بالتحكـم عن بعد « Remote Control » . ذلك أمر قد يجوز في حـالة ادارة الآلات . أما ادارة البشر ؛ فأمر يتعذر أن يتم بهذه الطريقة .

وما نظن أننا بحاجة الى أن نتصور أن جامعة كأسيوط تستطيع ان تشرف اشرافا حقيقيا على ادارة العمل في فرع مثل أسوان يقع على بعد خمسمائة كيلومتر من مقر الجامعة في أسيوط . ومما يلفت النظر – في الوقت نفسه – أن بعض البلدان العربية الشقيقة ، التي سارت بعدنا على طريق انشاء الجامعات ، قد أكملت انشاء عدد من الجامعات يقرب من المعدلات العـالميــة ، ومنها : العـراق ، السـعـوديــة ، الجـزائر ، المغرب (ثمان جامعات أو تسـع لكل منها) ، بل إن بلدا كلبنان سبق أن استكمــل أربع جامعــات رغم عدد سكانه المحدود .

وجـدير بالذكر أن انشــاء الجـامـعـات في كل البـلاد التي استـقلت حديثــا كان من أوائل ما بدأت به لدى استقلالها ، لأنها تعتبر الجامعة سمـة من سمـات الاستـقلال والسيــادة في مجـال التعليـــم والتقـدم والتنمية القوميــة ، التي تستند في أساسها الى التنمية المحلية .

بل إن مجموع الجامعات والمؤسسات الجامعيـة فـي البـلاد العربيـة (فيما عدا مصـر) قد بلغ الآن نحو ٧٥ جامعة ومؤسسة ، لعدد من السكان لا يكاد يبلغ ١٦٠ مليونا ، أي أنه توجـد جـامـعـة أو مـؤسـسـة جـامـعـيـة لكل نحـو مليونين من السكان ، وهذه نسبـة لا بأس بهـا على مقياس المتوسطات العالمية في البلاد النامية . وذلك في حين أن مصـر الآن ، ونحن على مشـارف القرن الحادى والعشرين ، لا يزيد فيها عدد الجـامعـات المتكاملة على اثنتى عشرة جـامعـة (الأزهر ثم ١١ جـامعـة كـاملة) وهنـاك جـامعـتـان ولكنهمـا مفـتوحتـان لغيـر المصـريين . فإذا افترضنا أن عدد سكان البلاد سيبلغ في أواخر هذا القرن نحو ٦٩ أو ٧٠ مليونا فـإن النسبة من الجامعـات المتكاملة في مصـر لا تزيد كثيرا على جامعة كاملة واحدة لكـل خمسـة ملايين . ولكن يبدو أننا عمــدنا إلى التـعـويض عن ذلك بانشـاء ١٢ « فـرعـا » لجـامعــة . ونحن وإن

افترضنا أن الفرع يمكن أن يؤدى وظيفة الجامعة الكاملة (وهو أمر لا يسلم به الجامعيون فى العالم بصفة عامة لأن الفرع يكون « مبتسر » الشخصية وناقص الاستقلال ومحدود الصلة بالبيئة والمجتمع من حوله وهذا عبء كبير بالنسبة لأية مؤسسة جامعية) ... نحن بالرغم من ذلك ندرك أن الجامعات والفروع كلها لا تزيد نسبة أدائها للعمل الجامعى والخدمة التعليمية والبحثية – على مؤسسة جامعية واحدة لكل ثلاثة ملايين فرد أوما يقارب ذلك من السكان . ومعنى هذا بعبارة أخرى أن مصر تختتم القرن العشرين وهى فى « ذيل » القائمة بالنسبة للخدمات الجامعية التعليمية والبحثية فى البلاد العربية . ومن ثم فعلينا أن نضع خطتنا واستراتجيتنا بأن نحول « الفروع » التى لدينا الى جامعات متكاملة ، وفق خطة متدرجة ، نحول بها فرعين – على الأقل فى كل عام – إلى جامعتين متكاملتين . كما يمكن أن نسمح بانشاء بعض الجامعات الفرعية الجديدة ، كأن نحول بعض المعاهد التكنولوجية إلى نواة لجامعة جديدة ذات صفة تكنولوجية خاصة ، أو نضيفها إلى جامعة موسعة جديدة فى احدى المحافظات الخالية من الجامعات الآن ، مثل بنها ذاتها . وعلينا أيضـــا أن نبدأ العناية ببعض المحافظات النائية مثل أســوان ، بحيث تكون لهـــا جـامـعـة حـدودية توثق من صلتنا بالقارة الأفريقية .

وليس معنى هذا أن هذه استراتيجية تدعو بالضرورة الى زيادة عدد الطلاب الجامعيين فى مصر المستقبل ، بما يزيد على نسبة النمو الطبيعى للسكان ، وانما الهدف هو تحسـن التوزيع الجغرافى للخدمات التعليميـة الجامعية فى ريف مصر ، الذى هو « مكمن » القوة فى بلادنا وبين شبابنا ، وهذا المكمن هو ما تستهدفه أيه استراتيجية جادة لاصلاح التعليم ، وبعثه بعثا جديدا فى مصر المستقبل .

– كذلك فإنه يلزمنا أن نستعيد قيام ما أسميناه الجامعة غير المنظورة فى مصر وهى « جامعة البعثات » ، فنضع خطة طموحة لبعث هذه الجامعة ، وإيفاد مئات البعثات (الف بعثة علمية فى مختلف العلوم كل عام مثلا) وتستمر الخطة على مدى خمس سنوات متصلة ، فتكون لنا فى نهايتها جامعة للبعثات تبلغ خمسة آلاف طالب نابه ، يحضرون لدرجات الدكتوراه وما يعادلها ، ويعود منهم فى آخر المدة الف طالب (يوفر البديل عنهم كل سنة بعد السنوات الخمس المشار اليها) فيكون ركيزة هيئة التدريس الجامعى القومية ، التى يتم تكوينها فى عدد كبير من بلدان العالم المتقدم .

– وقد عرفت مصر البعثات التعليمية ، منذ عهد نهضتها الاولى فى أوائل القرن التاسع عشر ، والتى توسعت فيها توسعا كبيراً منذ أوائل القرن العشرين ، والتى أمدت مصر بأجيال متعاقبة من رجال العلم والبحث العلمى النظرى والتطبيقى فى كل مجالات المعرفة ذات العلاقة بالنهضة الوطنية ، التى سبقت بها مصر كثيرا من بلاد العالم الأخرى ، وإن كان الجانب التطبيقى فيها قد تخلف عن الجانب النظرى بعض الشئ .

بل إن هذه الجامعة « غير المنظورة » هى التى تربى فيها وتدرب معظم رجال الفكر والريادة فى مصر المعاصرة .

وهذه الجامعة الفريدة فى نوعها كونها أفراد البعثات المصرية الذين أوفدوا الى مختلف أقطار العالم المتقدم وجامعاته العريقة ، ثم عادوا لينشئوا الجامعات ومعاهد البحث العلمى على أرض مصر . ولكن وبعد ان تكونت جامعاتنا المصرية واستقبلنا الطلاب العرب والافريقيين فيها بأعداد كبيرة ، أهملنا جانب البعثات التى تقلص عددها ، منذ نحو ثلاثيـن عـامـا أو تزيد ، بعد أن تزايدت تكاليف إيفاد البعثات الى الخارج ، فحاولنا ان نحل محلها نظام التبادل عن طريق الاتفاقيات الثقافية التى أخذنا بمقتضاها أعدادا أقل من الموفدين المصريين ، عن طريق « قنوات » التبادل والبحوث المشتركة ، ولكن هذه قصرت بشكل واضح عن أن تحل محل نظام البعثات ، أو أن تعوضنا عن « جامعة البعثات غير المنظورة » . ولاشك أن الحكمة تقتضى أن نعود مرة أخرى إلى نظام البعثات ، لاسيما بعد أن تضخمت جامعاتنا الكبيرة ، وعجزت

عن أن تسد العجز الظاهر فى التخصصات المستحدثة فى تكنولوجيا الأرض والفضاء، وغيرها من التخصصات التكنولوجية، التى تخلفت فيها مصر عن العالم المتقدم .

– كما أن هناك جانبا خاصا من العمل الجامعى يجب مراعاته فى استراتيجيتنا المستقبلية ، لعلنا نصحح به بعض ما وقعنا فيه من أخطاء، وهو طريقة شغل وظائف هيئة التدريس والوظائف الادارية العليا بالجامعات . فعندما أنشئت الجامعات الأربع الحديثة والاقدم من غيرها (القاهرة والاسكندرية وعين شمس وأسيوط ما بين عامى ١٩٢٥ – ١٩٥٥) اختير أعضاء هيئة التدريس من الجامعات المصرية القديمة ، أو من المعاهد الاخرى ، أو من الخارج .

وجرى العمل بعد ذلك على الاعلان عن الوظائف التى تشغر ، أى الاعلان المفتوح واختيار أفضل المتقدمين . ولكن الأمر تطور بالتدريج بعد إنشاء الجامعات الأحدث ، نحو تفضيل أبناء الجامعات ذاتها أو أبناء البلاد المجاورة أو القريبة ، وأصبحت الجامعة تفضل أن تختار معيديها من بين خريجيها .

واتجهت الجامعات الى أن تختار عمداءها من بين أساتذتها ، بل وتفضل أو تختار رؤساء الجامعة من بين أساتذتها ، وهذا ما يسمى « بالتزاوج الداخلى » أو (تزاوج الأقربين) Inbreeding ، ولا شك أنه يحول دون اختيار دماء وأفكار جديدة ؛ تعين على الارتقاء بالعمل الجامعى والتقدم به الى الأمام ، طبقا لما يسير عليه التقليد الجامعى فى العالم كله ، لاسيما فى البلاد المتقدمة .

ويندر فى بريطانيا ، مثلا ، أن تختار الجامعة باحثا أو مدرسا ناشئا من بين أبنائها وخريجيها . كذلك يقتضى النظام فى انجلترا أن تختار كل جامعة رئيسها الجديد من خارج الجامعة ، وبعد إعلان ومنافسات كثيرة بين المتقدمين . بل إن هناك نظاما خاصا لاختيار رؤساء الجامعات وفق شروط دقيقة ، وكذلك الحال فى بعض جامعات أوربا ، كجامعات ألمانيا مثلا ، حيث يتم الاختيار لوظائف رئيس الجامعة وبعض العمداء ، وفق نظام دورى ، بحيث لا يشغل الفرد المنصب أكثر من مدة محدودة ، ثم تدور الدورة فيتولاه غيره من كبار أساتذة الجامعة أو غيرهم .

ولأسباب متعددة فإن تعيين رئيس الجامعة فى مصر متروك للدولة ، أما العمداء فيختارون من بين اساتذة الكلية نفسها ، أو من غيرهم فى ظروف نادرة .

ولا نريد ان نتطرق الى شئون بعض الكليات التى استشرت بها العصبيات الاقليمية ، أو عصبية الرأى ، أو عصبية التلمذة ، فى بعض حالات تعيين المعيدين ، ولكن ينبغى أن تبتعد الجامعات والكليات عن مثل هذا الاسلوب فى الاختيار والتعيين . ومن الضرورى للجامعات الجديدة ، التى نقترح قيامها ، أن تنأى بنفسها عن هذا الاسلوب .

– وهناك بعض مسائل أخرى يحسن أن نعالجها – وإن كانت تختلف فى درجة أهميتها من جامعة لأخرى – وهى :

أ – ضرورة العمل على تثبيت هيكل وظائف هيئة التدريس ، من حيث عددهم واختصاصاتهم ، بحيث تكون الهيكل قاعدة عريضة وقمة ضيقة ، فيزيد عدد المدرسين ومساعديهم (وكذلك عدد المعيدين أو طلاب البحث) عند القاعدة ، ثم يقل عدد الأساتذة المساعدين ثم عدد الأساتذة فى القمة ، بحيث يراعى التناسب بين كل مرحلة من مراحل تلك الوظائف جميعا ، بحسب حالة الكلية وأقسامها . على أن يخضع هذا التناسب بين المدرسين (ومساعديهم) والأساتذة المساعدين والأساتذة – لحالة كل كلية وظروفها على حدة . ولكن نظراً لأن بعض الكليات القديمة وذات التخصصات الكثيرة – ومنها كليات الطب ومستشفياتها بصفة خاصة – قد تكاثر فيها عدد الأساتذة القدامى ، وهم الذين أصبحوا الآن أساتذة متفرغين ، فلابد من استنزال هؤلاء الأساتذة السابقين وعدم احتسابهم فى عداد الاساتذة على قمة الهيكل ، وإلا أصبحت لهذا الهيكل صورة الهرم المقلوب .

ب – يحسن أن تتوسع الكليات تدريجيا فى نظام الساعات المعتمدة فى الدراسة والامتحان ، وهو النظام المعمول به فى أكثر الجامعات بالخارج – لاسيما فى الولايات المتحدة الامريكية . وقد تبين فى مصر أن هذا النظام يناسب بعض الكليات ، مثل كلية الزراعة ، أكثر من غيرها .

جـ – لقد جربت بعض الكليات فى مصر نظام الفصول الدراسية ، حيث يمكن دراسة بعض المقررات فى فصل واحد بدلا من دراستها على طول العام ، ولكن هذا النظام لم يلق النجاح المأمول . ومع ذلك لا بأس من استمرار مثل هذه التجارب فى بعض الكليات الجديدة ، وهو أمر يحسن أن يترك لكل كلية على حدة وفق ظروفها .

المرتكزات المحورية لاستراتيجية تطوير العملية التعليمية فى مختلف مراحلها :

١٠ – فى ضوء ما سبق ذكره عن مفهوم الاستراتيجية والمبادىء الأساسية فى بنائها ، وما كشفت عنه دراسات واقع التعليم من مشكلات ، واسترشاداً بالدراسات المتوافرة عن تاريخ التعليم فى مصر ، واستئناسا بتوصيات المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا فى دورات سابقة.

نوجز فيما يلى المرتكزات الأساسية لاستراتيجية التعليم فى مصر المستقبل :

أ– التعليم منظومة قومية أساسية من منظومات المجتمع . وعلى الرغم من أن وزارة التعليم منوط بها المسئوليات الرئيسية والمباشرة للتعليم ، إلا أن سائر قطاعات الدولة ومؤسساتها تشترك معها فى هذه المسئولية ، ومن ثم يتعين أن يتزايد إسهامها فى رسم خطط التعليم ومناهجه ، وتحديد معايير مخرجاته ومتطلباتها منه ، وأن تراعى ذلك فى سياساتها واستراتيجياتها وخططها .

ب – لم يعد التعليم ترفا يطلب لذاته ، وإنما هو نشاط لا غنى عنه ، ودعامة لتنمية المجتمع وتطويره – حتى يستطيع البقاء فى عالمنا المعاصر ، والتصدى لتحديات التغيير والتحديث .

جـ – من هنا يتعين على التعليم أن يلتزم باتجاه إعداد المواطن القادر على الإسهام الفعلى فى تحقيق ذلك ، بتوفير إمكانات التنمية المتكاملة لشخصيته من النواحى : الجسمية والعقلية والوجدانية والروحية ، بما يؤدى إلى :

- إيمانه بالله وتمسكه بالقيم الدينية دون تعصب أو انغلاق .
- اعتزازه بالانتماء لوطنه وبالحضارة المصرية والثقافة العربية .
- وعيه بمشكلات بلده وإقباله على الاسهام فى حلها بكفاءة .
- تنمية قدرته على التفكير الحر والاختيار ، وإدراكه لحقوقه وواجباته – فى إطار المفهوم الحقيقى للحرية والديمقراطية .
- صقل قدراته واستعداداته وتنمية مهاراته ، بما يساعد على إتقانه لعمله واعتزازه به .
- إقباله على مواصلة التعلم والتثقيف الذاتى ، ورفع مستواه الفكرى والعملى .
- إيمانه بالعلم ومنجزاته والتطور وحتميته .
- قدرته على رعاية صحته وتنمية طاقاته الجسمية ومهاراته البدنية .

د – ولكى لا تصبح هذه الأهداف مجرد عبارات إنشائية خالية من المضمون ، ينبغى أن تترجم إلى خطط إجرائية ، وبخاصة فيما يتصل : بالمناهج وأساليب التدريس والإدارة المدرسية والمبانى وتنويع التعليم والسلم التعليمى ... وغير ذلك .

وبذلك تعمل الاستراتيجية على تحديد الأهداف الخاصة لمراحل التعليم ، ونوعياته ، ومناهجه ، والمواد الدراسية ، والأنشطة التعليمية ، وتساعد على التنسيق بينها وتكاملها ، كما تزود خطط التحديث والإصلاح بالمؤثرات المعاونة والاتجاهات السليمة .

هـ – وإذ تلتزم استراتيجية التعليم فى مصر بالفلسفة الاجتماعية للأمة والسياسة العامة للدولة ، فإنها تؤكد على عدد من المرتكزات

الأساسية والمبادىء ، من أهمها : ديمقراطية التعليم ومبدأ تكافؤ الفرص ، والتنمية الشاملة ، والتحرر الاقتصادى ، ومواكبة التطور العلمى والتكنولوجى ، والجمع المتوازن بين الأصالة والتحديث - تأكيدا للهوية المصرية والتزاما بمسيرة التقدم العالمى ، والتمسك بالقيم الدينية والأخلاقية والسلوكية الأصيلة ، ودعم حقوق الإنسان .

و - ويتعين أن ينعكس أثر ذلك على إجراءات : تعميم التعليم ومجانيته ، وتحديد مراحل سلم التعليم ، وتنويعه ، وتخطيط المناهج ، وتحديث مقررات الدراسة وطرق التدريس ، والاهتمام بالتربية الخاصة للمعاقين والمتفوقين ، وبرامج التربية اللامدرسية والتعليم المستمر ، وتعليم الكبار ومحو الأمية ، وإعداد المعلم والقيادات التربوية ، وبرامج التدريب أثناء الخدمة ، وأساليب المتابعة والتقويم والامتحانات ، وربط التعليم بالحياة وسوق العمل ، ودعم البحث العلمى والتجريب فى مجالات التعليم والتربية ، وتوفير الأبنية المدرسية الملائمة وتجهيزاتها .. تلك جميعها تتعرض لها الاستراتيجية فى عموميتها ، أما تفاصيلها فتتولاها اللجان الفنية المختصة .

ز- تتمثل ديمقراطية التعليم فى توفير إمكانات حصول أبناء المجتمع على التعليم بوصفه حقا أساسيا من حقوق الإنسان ، لاينبغى أن يحرم منه فرد بسبب الجنس أو النوع أو الدين أو المستوى الاجتماعى أو الاقتصادى .. ويتبلور ذلك فى مبدأ تكافؤ الفرص الذى تم إقرار مجانية التعليم على أساسه . غير أن التوسع فى التعليم ، والتزايد الضخم فى أعداد المتعلمين ، مع قصور موارد الدولة المالية عن الوفاء باحتياجات هذا التوسع - أثر سلبا على جودة التعليم وكفاءته ، وأصبح من الضرورى تدبير الوسائل : الكفيلة بحل هذه المعادلة الصعبة وهى التعليم الجيد للجميع . ومن هذه الوسائل رفع النسبة المخصصة للتعليم فى ميزانية الدولة من الدخل القومى ، ومشاركة الجهود الشعبية الطوعية المنظمة ، والمؤسسات المستقبلة للخريجين فى تحمل جانب من عبء مسئولية تمويل التعليم . كما أن من الممكن جعل المجانية الكاملة للجميع فى التعليم الأساسى ، ثم توضع ضوابط لمنحها بعد المرحلة الأساسية ، مع تشجيع التوسع فى التعليم الخاص الملتزم ، حتى لو اقتضى ذلك اعادة النظر فى بعض قوانين التعليم .

ح - مبدأ المجانية مسلم به فى مصر حتى قبل ثورة ١٩٥٢ ، بل إن التعليم المصرى منذ بداياته على يد الأزهر (والكتاتيب) .... كان التقليد يسير فيه على اعتبار التعليم حسبة لوجه الله ، ولايقتضى عنه أية أجور أو مصروفات . ثم دخل نظام المصروفات ، مع عهد الاحتلال ، حين اعتبر التعليم فى المدارس الحديثة « سلعة » تؤدى عنها مصروفات مقررة ، ولم يتحول التعليم الابتدائى الى المجانية إلا بعد أن جاء « طه حسين » ونظر الى التعليم على أنه حق مثل الحق فى الماء والهواء ، ثم امتدت المجانية الى التعليم الثانوى فى عام ١٩٥٠ . ثم جاءت الثورة ورأت أن تتوسع فى إطلاق المجانية ولو بالتغاضى عن تحصيل المصروفات فى الجامعة حتى من أبناء القادرين . ووردت بشأنها بعض نصوص الدستور وتأويلاتها فى بيان ٣٠ مارس ، وبعد ذلك فى تطبيقها ، حتى انتهى الأمر الى اساءة استعمال هذا الحق ، خاصة من جانب القادرين وأبنائهم ، وانتهت إلى أن تكرر رسوب التلاميذ مع استمرار تمتعهم بالمجانية ، حتى طغى ذلك على مبدأ آخر لايقل أهمية عن حق التعليم بالمجان ، وهو تكافؤ الفرص بين أبناء الشعب جميعاً من قادرين وغير قادرين ، ولقد ترتب على إطلاق المجانية بغير ضوابط أن استطاع بعض الطلاب فى الجامعة أن يقضوا ثلاثة عشر عاماً فى الدراسة ، رغم ما ترتب على ذلك من شغل الأماكن المتاحة وحرمان بعض الطلاب النابهين من دخول كليات بعينها . ومعنى هذا أن إطلاق المجانية أدى فى بعض الأحيان إلى « إهدار » فرصة التكافؤ بين الطلاب .

لذلك فكر المجلس القومى للتعليم ، وانتهت المداولات المستفيضة فيه الى اعتبار التعليم والتعلم « فريضة » على كل واحد من أبنائنا ، أى اعتبارهما حقاً وواجباً فى الوقت ذاته ، وليسا مجرد حق ، كما افترضها

بعض المفكرين الاجتماعيين من قبل . ومن هنا ظهرت فكرة وضع ضوابط لاستمرار التلميذ أو الطالب فى التمتع بالمجانية ، وبمعنى آخر فإننا نطلق التمتع بالمجانية بالنسبة لمرحلة التعليم الأساسى . أما المرحلة الثانوية وما يعادلها فلا يباح الرسوب المجانى إلا لمدة سنة واحدة أو سنتين مثلا ، ثم يؤدى الطالب المصروفات التى تقررها وزارة والتعليم ، والتى ستكون بلاشك أقل من التكاليف الفعلية . وتباح الاعادة بالمجان سنة أخرى فى حالة المرض أو العذر المقبول . وكذلك فى الجامعات تتاح الاعادة بالمجان للطالب مرة واحدة أو مرتين فى حالة المرض خلال دراسته الجامعية بالكلية ، ثم يؤدى المصروفات التى تقررها الجامعة عن أية سنة يعيد فيها الطالب الراسب دراسته ، قبل أن ترد إليه المجانية بعد نجاحه .

وبهذه الطريقة يمكن أن نتفادى التعرض للمواثيق الدستورية التى قد تثير إشكالات فى الرأى العام . ومع ذلك فإننا إذا رجعنا الى بعض الارتباطات والقوانين المترتبة على انضمام مصر منذ سنوات قليلة الى اتفاقية دولية مثل « اتفاقية حقوق الطفل » ، فإننا نلحظ أن مجرد انضمام مصر لهذه الاتفاقية الدولية واعتماد مجلس الشعب لذلك ... قد أدى الى اكتساب نصوص تلك الاتفاقية صفة القانون الوطنى الذى ترتبط به مصر ، كقانون منظم لتطبيق الدستور ذاته . ويلاحظ أن تلك الاتفاقية تنص على أن التعليم المجانى الكامل مقصور دوليا على مرحلة التعليم الأساسى ، أما التعليم فوق ذلك وفى الجامعات ؛ فانه لا يتمتع بالمجانية فيه إلا الطالب الذى له القدرة والاستعداد للافادة منه . وهذا نص دولى صريح يتيح لنا إعادة النظر فى إطلاق المجانية فى تعليمنا الجامعى بغير ضوابط .

ط – كما أن ديمقراطية التعليم تعنى ضرورة الاهتمام بالتربية الخاصة ورعاية المعاقين فى مؤسسات مناسبة لنوع الإعاقة ، وكذلك توجيه عناية خاصة للموهوبين والمتفوقين ، بتوفير الفرص الكافية والبرامج المناسبة لتنمية مواهبهم واستعداداتهم .

ى – يضاف إلى ذلك : ضرورة الاهتمام بخطط محو الأمية وبرامجها لمن فاتهم قطار التعليم ، وللمتسربين من التعليم ، خاصة فى المناطق الريفية والنائية ، وكذلك الإناث . حيث ان نسب الاستيعاب فى المدارس للأطفال الملزمين ، قد تضاربت بشأنها الأرقام ، فهناك من يرى أن النسبة تصل إلى ٨٩ ٪ بينما يؤكد البعض الآخر أنها لا تتجاوز ٧٠ ٪ . فاذا اعتبرنا أن النسبة الأولى هى الأقرب للصواب ، فإن ذلك يعنى أن هناك حوالى ربع مليون طفل فى سن الالزام سنويا لا يجدون لهم مكانا بالمدارس .. بالإضافة إلى من يتسربون منها .

ومن هنا يجب أن نضع فى اعتبارنا الوصول إلى الاستيعاب الكامل – أو ما يقرب منه – للأطفال فى سن الالزام ، مع ما يستلزمه ذلك من توفير الامكانات المطلوبة وفى مقدمتها المعلمون والمبانى المدرسية الكافية . ويراعى أن تأخذ حملة محو الأمية الطابع القومى ، وأن تكون مواجهة الأمية – بمفهومها الشامل – لأمية القراءة والكتابة ، والأمية الثقافية والمهنية وأمية التعامل مع منجزات العصر والتكنولوجيا .

ك – وتتضمن ديمقراطية التعليم أيضا إعطاء مزيد من العناية لطفل ما قبل المدرسة ، ولاسيما بعد أن تقلص دور البيت فى التنشئة المبكرة للطفل ، بسبب خروج كثير من الأمهات للعمل ، وغياب الآباء عن البيت سعيا وراء تدبير المطالب المادية المتزايدة للأسرة . فمن الملاحظ أن غالبية الجهود التى تبذل لاصلاح التعليم فى مصر تتخذ منطلقا لها بداية السلم التعليمى القائم ، أى تبدأ بالحلقة الأولى من التعليم الأساسى ، على الرغم مما للمرحلة السابقة على ذلك – وهى مرحلة الحضانة ورياض الأطفال – من أهمية بالغة فى غرس وتعهد وتنمية البذور الأولى لشخصية الطفل ، وأثرها فى تكوينه فى المراحل التالية من حياته . ومع ذلك لاتتوافر لهذه المرحلة المؤسسات الكافية والمناسبة ، كما تتوزع مسئوليات القائم منها على جهات متعددة ، مثل : وزارة الشئون الاجتماعية ، وعدد من الهيئات التطوعية . ولذلك تؤكد الاستراتيجية على ضرورة التصدى لهذه الأوضاع بعد اقتطاع سنة من حلقة التعليم

الابتدائى – ومع ذلك فان المجلس القومى للتعليم بشعبه المختلفة ؛ يجمع على أن مرحلة ما قبل المدرسة (الحضانة ورياض الأطفال) ينبغى أن تبقى منفصلة عن السلم التعليمى ، لأن مرحلة ما قبل المدرسة ليست مرحلة تعليمية بقدر ما هى مرحلة رعاية (بل مرحلة ايواء) بالنسبة لأطفال الأمهات العاملات ، كما أنها فى حقيقتها مرحلة لعب ورعاية صحية . وإن تطرقت إلى شىء من التعليم ، فإن ذلك يتم عن طريق اللعب ، فضلا عن انها تقتصر على نسبة ضئيلة من الصغار (٢٠ ٪ على الأكثر) .

ل – ويتعين أن ينعكس المفهوم الصحيح لديمقراطية التعليم على سلم التعليم بمراحله المختلفة . إذ إن بناء هذا السلم ، وتحديد مدته ومراحله وتنويع التعليم فيه ، تحكمه أسس علمية تربوية وسيكولوجية ، تتصل بخصائص النمو ومتطلبات النضج العقلى والنفسى ، والقدرة على الاستيعاب ، والفروق الفردية فى الاستعدادات والميول واكتساب القيم والمهارات . وهناك اتفاق على أن ذلك يتحقق فى السلم الذى يتكون من ٩ سنوات للتعليم قبل الثانوى ، وفيه لا تقل سنوات الدراسة فى المرحلة الابتدائية (أو الحلقة الأولى من التعليم الاساسى) عن ست سنوات ، تليها ثلاث سنوات للتعليم الاعدادى (الحلقة الثانية من التعليم الاساسى) ثم ثلاث سنوات للتعليم الثانوى . وقد سبق للمجلس ان أوصى بذلك فى تقاريره المتعاقبة . ولابد من تعميم الالزام فى مرحلة التعليم الأساسى التى تغطى مرحلة العمر من السادسة الى الخامسة عشرة ، لضرورتها فى إرساء اللبنات الأولى الأساسية لتربية المواطن وتنمية شخصيته .

م – تلى ذلك مرحلة التعليم الثانوى الذى يتضمن حاليا ثنائيات تتمثل فى التعليم العام (والأزهرى المعادل له) والتعليم العام والتعليم الفنى ، الأمر الذى يدعو الى العمل على تضييق الفجوة القائمة – بما يؤدى الى تحقيق نوع من وحدة الإعداد لطلاب هذه المرحلة ، وقد تكون احدى صور « المدرسة الشاملة » هى السبيل الى تحقيق مثل هذا الهدف . كما يساعد على ذلك تطوير نظام التعليم ، بحيث يتم بالتدريج التوسع فى معايير الاختيار بين المواد الدراسية ، أو بين مجموعات المواد .

ن – ومن المستهدف فى إعداد نظام التعليم وسلمه ، استحداث قدر من المرونة فى حركة الدارسين فيه ، بهدف تمكينهم من الانتقال بسهولة نسبية من نوع من التعليم – يتبين أنه لا يلائم قدراتهم أو ظروفهم – الى نوع آخر ، كما ييسر معاودة طلب التعليم لمن اضطر الى الانقطاع عنه فترة من الزمن . ومما يساعد على ذلك ابتداع التنظيمات المناسبة للتعليم المستمر والتعليم المفتوح ، وتغيير مفهوم الشهادات الدراسية والتسعير التقليدى لها ، وتطوير نظم القبول والتقدم لكل منها .

س – واذا انتقلنا إلى التعليم العالى والجامعى ؛ فلابد من التأكيد على أن استراتيجية تنظيمه ينبغى أن تستهدف النهوض به – من واقعه الحالى – إلى واقع جديد يلائم متطلبات العصر والمستقبل ، ويلاحق المستوى العالمى فى التعليم . كما تستهدف تمكينه من الاسهام بقدر أكبر فى التنمية الشاملة ودفع عجلة التقدم العلمى ، وبخاصة فى المجالات التى نتميز فيها عن الغير ، وترتبط بطبيعة بيئتنا وحضارتنا وتقاليدنا ، وكذلك الإسهام فى إثراء المعرفة من خلال تطبيقات استراتيجية ، ترصد لها الدولة كل الامكانات المناسبة . فإلى جانب وظيفة الجامعة كمركز للفكر والتأصيل وهيئة تبحث فى مشكلات المجتمع وخدمته وتعمل على تطويره (وتلك هى المهمة الأولى للجامعات) ، فهى المؤسسة التعليمية التى تغذى المجتمع بحاجته من : العلماء والباحثين والخبراء ، وتزوده بالمتخصصين والفنيين والقيادات المؤهلة فى مختلف مجالات الانتاج والخدمات والثقافة .

ع – ومن أهم التغيرات المستقبلية التى ينبغى أن تؤخذ فى الحسبان عند إعداد الاستراتيجية ، الزيادة المطردة فى السكان ومعدلات تزايدها ، وتأثيرها على الهيكل السنى للسكان ، وتزايد الطلب على

التعليم فى مختلف مستوياته ونوعياته ، وتزايد الطلب على فرص العمل الجديدة وذات المتطلبات التأهيلية الجديدة ، وكذلك الثورة العارمة فى « المعلوماتية » من حيث : حجم المعلومات ومدى تعمقها وتنوعها وتفصيلها وعموميتها وخصوصيتها ... بفضل قواعد البيانات وشبكات المعلومات والحاسبات ، ووسائل الاتصال السريعة كالأقمار الصناعية وغيرها ، ولابد أيضا من أن نأخذ فى الاعتبار : زيادة التقدم وسرعته فى المجالات التكنولوجية على المستوى العالمى بصفة عامة ، والعمل على ملاحقتها والافادة منها .

ف - كل ذلك يتطلب : دراسة أمور هيئات التدريس فى مختلف مراحل التعليم ، بما فيها التعليم الجامعى والعالى وهيئات البحث العلمى بالجامعات ومراكز البحوث النظرية ، وذلك كله من حيث اختيارهم وأعدادهم وتقويم ادائهم ورعايتهم . كما يتطلب : النظر فى العملية التعليمية وأساليبها ووسائل تحسين إدارتها وتطويرها ، وفى قبول الطلاب وتكوينهم ورعايتهم ، والمنشآت والمرافق المدرسية والجامعية من معامل وقاعات للدراسة والبحث ، ومكتبات وورش التدريب ، وساحات لممارسة الأنشطة الطلابية غير الدراسية ، من المدن الجامعية ومرافق الخدمات الأخرى ، مع الاهتمام بتطوير الادارة الجامعية ، وتدابير توفير التمويل اللازم للتعليم والبحث والخدمات بالجامعة .

بعض مجالات ووسائل تنفيذ خطط الاستراتيجية المنشودة :

١١ - يستلزم تحقيق الاستراتيجية ، قيام الأجهزة المتخصصة برسم الخطط التفصيلية اللازمة لاجراءات التنفيذ . وفيما يلى أهم المحاور التى تنصب عليها خطط اصلاح العملية التعليمية فى ضوء المؤشرات التى سبق ذكرها .

ففى التعليم العام ينبغى أن تكون الأولوية فى التنفيذ كما يأتى :

أ - المبانى المدرسية : من الضرورى إعداد المبانى المدرسية الكافية اللازمة للتوسع فى التعليم بجميع مراحله واستيعاب جميع التلاميذ ، والتخلص من الفترات المتعددة وتقليل كثافة الفصول .

ويقتضى الأمر القيام بحصر شامل للاوضاع الراهنة للمبانى المدرسية من حيث مدى مناسباتها للمواصفات النموذجية ، وعمل احصائيات دقيقة للمبانى الجيدة ، والمبانى المحتاجة الى توسع أو إصلاح ، أو المبانى المحتاجة الى الهدم وإعادة البناء .

وفى ضوء الاحصائيات التنبوئية بعدد التلاميذ فى كل مرحلة دراسية وفى كل محافظة ، يمكن حصر الاحتياجات الواقعية للاصلاح والتطوير فى الوقت الحاضر .. ثم وضع خطة واقعية للتوسع فى المبانى المدرسية ، بما يحقق الأهداف الاستراتيجية المستقبلية على المدى القريب والمدى البعيد .. مع أهمية مراعاة تزويد المدارس بما تحتاجه من : ملاعب ومرافق ومعامل ، وإمكانات لمزاولة الأنواع المختلفة للنشاط المدرسى والدراسات العملية .

وهذه هى مهمة الهيئة العامة للأبنية التعليمية بالتعاون مع المحافظات فضلا عن تشجيع المبادرات الفردية فى هذا المجال . والأمر يحتاج الى الحصول على الاحصائيات التنبوئية الدقيقة لعدد السكان وعدد التلاميذ الملزمين ، وعدد الملتحقين بكل مرحلة تعليمية فى كل سنة من السنوات القادمة حتى عام ٢٠١٥ .

ب - إعداد المعلم والارتفاع بمستوى كفايته : من الضرورى أيضاً اعداد المعلم اللازم لكل مرحلة من المراحل على مستوى التعليم قبل الجامعى ، ووفقا للمتطلبات التربوية الحديثة .. وهذا يقتضى التقريب بين مصادر إعداد المعلمين بقدر الامكان فى مختلف مراحل التعليم ، وإعادة النظر فى الاسلوب الحالى لاعداد المعلمين فى كليات التربية ليساير النظام المطبق فى العالم المتقدم والذى يقوم - اساسا - على الاعتماد على خريجى الجامعات فى التخصصات المختلفة الحاصلين على درجة البكالوريوس فى العلوم البحته والتطبيقية أو درجة الليسانس فى الاداب ثم يدرسون لمدة عام للحصول على دبلوم فى علوم التربية من كليات التربية على أن يتم : تقدير احتياجات التعليم فى مختلف مراحله

كما وكيفا – بدءا بمرحلة ماقبل المدرسة الى مراحل السلم التعليمى كلها ، من المدرسين والنظار وجميع العاملين فى مرفق التعليم ، ووضع خطة متكاملة للوفاء بهذه الاحتياجات على مدى السنوات القادمة حتى عام ٢٠١٥ ، مع مراعاة القضاء على العجز فى عدد المعلمين فى بعض التخصصات فى الوقت الراهن ، وهو ما يستلزم التنسيق بين الوزارة وكليات التربية ، وتوزيع المقبولين فيها على الشعب المختلفة ، وفقا للاحتياجات المطلوبة فى كل سنة .

ومن ناحية أخرى ، يجب التأكيد على التدريب المستمر أثناء الخدمة لمسايرة التطورات التربوية – بما يناسب التطورات العلمية والتكنولوجية والاجتماعية .

كما يجب العمل على حل قضايا المعلمين ، بجانب الاهتمام برفع الكفاءة الوظيفية للمعلم لمقابلة احتياجاته المادية والاجتماعية ، حتى يمكنهم القيام بعملهم على الوجه الأكمل .

هذا ولابد أن يشمل اهتمام الوزارة : العناية بمدرسى المعاقين ، ومدرسى المتفوقين ، وهيئات التدريس بالمدارس الخاصة ، وأن تتعاون المحافظات مع الوزارة فى تحقيق الأهداف السابقة كلها .

جـ- تطوير المناهج : من الضرورى اعادة النظر فى مناهج التعليم للمراحل الدراسية كلها ، ومراجعتها بما يحقق الأهداف التربوية الحديثة ويساير الاتجاهات العالمية .. وذلك بمراعاة : التنسيق الأفقى والرأسى فى المقررات للمواد الدراسية المختلفة ، واختيار الموضوعات المناسبة للمستوى العقلى للتلاميذ فى كل مرحلة ، وتحقيق التكامل بين المواد المختلفة .

ولايقتصر تطوير المناهج على المقررات الدراسية بحذف الحشو أو إضافة موضوعات جديدة ، بل إننا فى حاجة ماسة الى وضع بنية جديدة للمناهج ، وأن يمتد التطوير الى تحديث الكتب ، واتباع طرق التدريس التى تؤكد على فاعلية التلميذ ومشاركته فى النشاط الدراسى ، وتطوير نظم التقويم للتلاميذ ، باتباع نظام البطاقة المدرسية الشاملة لجميع مكونات شخصية التلميذ ، وتطوير نظم الامتحانات . بالأسئلة الموضوعية ، وغير ذلك .

ويقتضى تطوير برامج رياض الأطفال : التركيز على اللعب والنشاط الفنى والثقافى ، وفى التعليم الأساسى يجب التأكيد على الربط بين تدريس المواد الدراسية والمجالات العلمية . كما يجب أن يراعى فى التعليم الثانوى العام إدخال الدراسات العملية مع المواد الثقافية . وفى التعليم الفنى يجب الاهتمام بالمعامل والورش والممارسة العملية ، بجانب الاهتمام بالمواد الثقافية للتقارب بين التعليم العام والتعليم الفنى . والاهتمام بالمهن المستقبلية والتدريب العملى – بحيث يتم الاعداد لذلك مبكرا ، مع مراعاة احتياجات مواقع العمل والانتاج والخدمات من العمالة الفنية خلال السنوات القادمة .

وينبغى أن يراعى فى تطوير المناهج مناسبتها لبيئة المدرسة ، بحيث تظهر فى المناهج صورة البيئة الزراعية مختلفة عن البيئة التجارية ، أو صورة مايدرس فى البيئة الساحلية عن صورة مايدرس فى البيئة الصحراوية ، والاهتمام بمناهج المدن والمناطق السياحية والمناطق التى تكثر بها الآثار القديمة ، مع مراعاة المساواة فى المستوى التعليمى لجميع البيئات المختلفة .

د – البحث التربوى والتجريب قبل التنفيذ : يعتبر إنشاء المدارس النموذجية والتجريبية عاملا أساسيا لضمان نجاح التطوير التربوى ، حيث يمكن تطبيق التجارب التربوية الجديدة فى المناخ التربوى المناسب ، تمهيدا لتعميمها عندما يثبت نجاحها . ويمكن الافادة من تجارب الماضى فى هذا الشأن .

ولابد من تهيئة أذهان العاملين فى التعليم على مختلف مستوياتهم لتقبل المتغيرات التربوية المنشودة ، وضمان مشاركة المدرسين والنظار فى التجارب التربوية ، والتدريب على الأساليب التعليمية والادارية والتنظيمية الجديدة المراد إدخالها على نظم التعليم القائمة ، بحيث لايجدوا انفسهم غرباء عنها ، وهذا يقتضى التدريب المتجدد على

الأساليب التربوية والادارية المتطورة ، بما يضمن نجاح المحاولات الجديدة فى تطوير التعليم ، و يحقق الأهداف المقصودة .

وهذا يستوجب : تدعيم مراكز البحوث التربوية ومركز تطوير المناهج ومركز التقويم والامتحانات ، وتأكيد تعاون هذه المراكز مع كليات التربية ، والافادة من المستحدثات فى البحوث التربوية فى الدول المتقدمة ، عن طريق الزيارات المتكررة لخبراء البحوث التربوية الى مختلف بلاد العالم .

هـ- زيادة فاعلية الادارة التربوية : لابد من البدء فى تقويم التنظيم الادارى لديوان الوزارة والمناطق التعليمية بدراسة ميدانية ، للوقوف على نواحى القوة والضعف فى هذا التنظيم ، وصولا الى تنظيم جديد يضمن نجاح تنفيذ برامج التخطيط التربوى ، والربط بين الادارة المركزية والمحافظات .

ولضمان تأدية الادارة التربوية لدورها الفعال ، يجب العمل على تطوير نظم الادارة بما يضمن سرعة وصول التعليمات بوسائل الاتصال الحديثة ، ويتيح الفرص للوقوف على اتجاهات التطوير والتحديث لجميع مستويات الادارة التعليمية .

وهذا يقتضى الاهتمام بالاستعانة بالكمبيوتر ، وتطبيق التكنولوجيا فى العمل الادارى ، ووسائل الاتصال لنقل المعلومات بالسرعة الكافية .. ومن الممكن أن يتم ذلك بالافادة من الخبرات العالمية فى هذا المجال .

ولابد من الاهتمام ببرامج التدريب للقيادات التربوية على مختلف مستوياتها على النطاق المركزى والمحليات . مع الأخذ بالدراسة التخصصية للوظائف الادارية المختلفة ، بحيث يصبح اختيار مديرى المدارس والموجهين الفنيين والاداريين ومختلف نوعيات القيادة المختلفة ، مبنيا على أساس الاعداد الفنى والعملى لفن الادارة التربوية ، لا على مجرد الأقدمية المطلقة ، بما يؤدى الى أن يعيش الجميع فى مناخ تربوى متكامل فنيا واداريا ، على مستوى المدرسة والمحافظة والوزارة .

ولابد أن يسود المناخ التربوى السليم جميع المشاركين فى العملية التربوية - بما فى ذلك الآباء والمواطنين - لإيجاد نوع من الفهم المشترك بين القائمين على التخطيط والقائمين على التنفيذ ، والمستفيدين من هذه البرامج التربوية المتطورة . والأمر يقتضى : تنظيم لقاءات منتظمة بين القائمين على التخطيط والقائمين على التنفيذ ، وكسر الحاجز بين الجانبين بما يضمن التعاون للتغلب على الصعوبات ، وتحقيق الأداء المتميز وفقا للأهداف المنشودة .

و - تمويل التعليم : ينص الاعلان العالمى لحقوق الطفل الصادر عام ١٩٥٩ فى المادة رقم (٧) على أنه « من حق الطفل أن يتلقى تعليما مجانياً إجباريا فى المراحل الأولى على الأقل » .

وبناء على ذلك يجب أن تتحمل الدولة عبء هذا التعليم الالزامى ، وهو فى مصر بين سن ٦ - ١٥ سنة ، وينظر فى تدبير الأعباء للمراحل التالية .

ونظرا لتزايد أعداد الملزمين ، مما يثقل كاهل الدولة ، فمن الضرورى أن تتعاون الجهود الشعبية مع الحكومة فى تمويل التعليم بمختلف مراحله .

ولأجل هذا يشارك القطاع الخاص فى تمويل التعليم من خلال المدارس الخاصة ، كما تشارك الهيئات المتخصصة فى تمويل التعليم عن طريق التبرعات ، ولابد من القيام بدراسة احصائية للاحتياجات المالية لتطوير التعليم ، وإيجاد الوسائل التى تضمن الحصول على المبالغ الكافية لتحقيق التطور المنشود فى العملية التعليمية بجميع مكوناتها ، وذلك بالتعاون بين الحكومة والجهود الذاتية للمواطنين ، والحصول على المنح من الدول الأجنبية فى اطار التعاون الدولى ، مع مراعاة وضع ضوابط للمجانية .

ز - المتابعة والتقويم : من الضرورى تنظيم الاتصالات بين الادارات الاشرافية والعمل الميدانى ، وأن يقوم الموجهون بالتعرف على الجوانب الايجابية والسلبية فى خطوات التنفيذ الجارية ،

لتحقيق الأهداف المرسومة ، ومساعدة العاملين على تذليل الصعوبات .

ويعتبر التقويم عملية متممة للمتابعة ، فقد تؤدى المتابعة والتقويم إلى مراجعة شاملة لعمليات التخطيط من أساسها – مع العلم بأن التقويم عملية شاملة ومستمرة وإيجابية – بحيث يشمل التقويم كل جوانب العملية التربوية ، كتقويم المنهج ، والمباني ، والمعلم ، وجميع العاملين ، إلى جانب تقويم التلميذ .

ح – ومن أهم ملامح خطط إصلاح التعليم الأزهرى بوجه خاص :

أن يظل هدف هذا التعليم فى المقام الأول هو : تخريج فرد مسلم حافظ للقرآن الكريم ، على علم واسع بدينه وعقيدته وثقافته الاسلامية ولغته العربية ، متميزا فى ذلك عن زميله طالب أو خريج التعليم العام . وأن يكون على صلة وثيقة ومعرفة واسعة بالعلوم الحديثة ومتطلباتها من أساليب للتفكير والعمل ، وذلك لتحقيق ذاتية الأزهر وخصوصية التعليم الأزهرى ، مع التقريب بينه وبين التعليم العام بقدر الامكان .

– الإبقاء على سنوات الدراسة المقررة حاليا ، مع إجراء مايلى :

• بحث إمكان قبول الطلاب بالمعاهد الأزهرية الابتدائية فى سن الخامسة ، وبذلك تكون مدة الدراسة الفعلية فى هذه المعاهد سبع سنوات .

• إعادة النظر فى مناهج المواد الثقافية (المواد الحديثة) بهدف التخفيف عن الطالب الأزهرى ، وضغط مقررات هذه المواد دون المساس بالجوهر .

– ينبغى أن يعطى التعليم الأزهرى عناية كبيرة لتعليم الفتاة تعليما أزهريا مناسبا ، لاعتبارات عدة ، أهمها : مكانة المرأة فى المجتمع المسلم ، ودورها القيادى فى التنشئة الاجتماعية الاسلامية ، وما يمكن أن تسهم به فى التنمية الشاملة ، مع تلوين هذا التعليم بما يضمن تزويد الفتاة بدراسات وخبرات عملية وحياتية تؤكد على الأعمال المهنية والفنية التى تناسب طبيعتها : كالاسعافات الطبية ، وأعمال السكرتارية ، والأشغال النسوية ، ومن الضرورى فى هذا الصدد إنشاء معاهد فنية نسوية زراعية وصناعية وتجارية ، تمكن من لم تتح لها فرص استكمال تعليمها الجامعى من خوض الحياة العملية على أسس من الوعى الدينى والخبرة الفنية .

– ويتطلب تطوير التعليم الأزهرى : العناية بكليات التربية فى جامعة الأزهر وزيادة عددها ، وتوحيد مصادر إعداد المعلم ، ومواصلة تدريبه وتأهيله أثناء الخدمة .

– كما يتطلب مراجعة شاملة للمناهج ، وإعادة النظر فى المقررات الدراسية بإدخال بعض المعارف التقنية التى تمكن الطلاب من اكتساب بعض الخبرات والقدرات المهارية ، كنوع من التعليم الفنى .

– ومن عناصر تطوير التعليم فى الأزهر : تحديث الادارة التعليمية ، وضرورة تبنى مبادىء اللامركزية الادارية ، ووضع نظم مناسبة لاختيار شيوخ المعاهد ووكلائها ، وتنظيم البرامج التدريبية لهم أثناء الخدمة ، وقبل تعيينهم فى وظائفهم الادارية ، على أن تشارك فى هذه البرامج الجهات المسئولة فى الأزهر بالتعاون مع كلية التربية الأزهرية .

ط – وفى التعليم العالى والجامعى يقتضى التطوير وضع الخطط المناسبة لتحقيق مايأتى :

بالنسبة لهيئة التدريس :

– احكام نظام اختيار المعيدين ، وتأهيل الصالحين منهم للتعيين بالتدريب التربوى والدراسات العليا ، والتوسع فى ايفاد البعثات الخارجية بأشكالها المختلفة ، مع مراعاة التخصصات الأساسية والعناية بالمستحدث منها .

– الاستقرار على نظام لوضع الهياكل السليمة للأقسام العلمية ، وتحديد تخصصات الأساتذة بما يفتح الآفاق لعلوم المستقبل .

– التأكيد على نظام الاعلان عن وظائف أعضاء هيئات

التدريس ، لتحصل الجامعة على أصلح المتقدمين - وبخاصة فى وظائف الأساتذة .

- إحكام نظم العمل بلجان فحص الانتاج العلمى لوظائف الأساتذة ، والالتزام الجاد بتقويم أداء عضو هيئة التدريس بالنسبة لواجباته التعليمية والجامعية الأخرى ، كشرط للترقية .

- المواءمة بين أعداد أعضاء هيئات التدريس فى مختلف التخصصات وأعداد الطلاب من جهة ، وبينها وبين أعداد المساعدين والفنيين فى كل تخصص من جهة أخرى .

- التأكيد على مزيد من رعاية أعضاء هيئات التدريس ، وتوفير الكتب والدوريات العلمية العالمية ، وحفز الايفاد فى المهمات العلمية والمشاركة فى المؤتمرات والندوات .

بالنسبة للبحث العلمى فى العملية التعليمية :

- وضع سياسة متطورة لقبول طلاب البحث بالجامعة ، بحيث تراعى قدرات الطلاب واستعدادهم ، مع الأخذ فى الاعتبار احتياجات سوق العمل من الباحثين فى التخصصات المختلفة لتحديد كثافة القبول لها ، وأن يكون القبول وفقا للامكانات التعليمية والبحثية المتاحة بكل كلية أو قسم علمى ، حتى يتواكب المستوى العلمى للخريج مع مستويات العصر .

- تطوير خطط الدراسة ومناهجها وتحديثها ، وتوفير الامكانات اللازمة لحسن القيام بها ، ورفع كفاءة العملية التعليمية والبحثية ، وعدم الاخلال بالمدة الكافية لها ، والعناية ببرامج التربية الوطنية الدينية والثقافية والفكرية ، واللغة القومية واللغات الأجنبية ، وكذلك العناية بالدراسات البينية .

- تحقيق المرونة الكافية للعملية التعليمية - البحثية ، بما يتيح تحول الطالب من تخصص الى آخر مكمل له ، كلما دعت الضرورة لذلك ، وبما يسمح بتكوين كوادر من المتخصصين فى العلوم « البينية » فى مجال الدراسات العليا .

- إعادة النظر فى طرق الامتحانات والتقويم للقياس السليم المستمر والمنتظم ، للقدرة على إعمال الفكر والتحليل وتكوين الرأى والاستنتاج ، الى جانب اكتساب المعارف . والاهتمام بمتابعة نتائج الامتحانات لتحليلها ، والعمل على علاج مواطن الضعف والقصور فى العملية التعليمية - البحثية .

- تطوير وتحديث التخصصات لمرحلة الدرجة الجامعية الاولى ، مع التركيز على المفاهيم والخبرات والقدرات الرئيسية والعامة ، أما التخصصات الدقيقة فيكون التركيز عليها فى مرحلة الدراسات العليا .

- الاستزادة من الدبلومات المهنية والتطبيقية ، وفقا لاحتياجات قطاعات العمل المتنوعة ، لربط خريجى الجامعات بالحياة العملية ، ورفع مستوى أدائهم المهنى .

- تحديث طرق التدريس ووسائله ، والاستعانة القصوى بالمستحدثات والتقنيات العالمية المستقرة فى هذا المجال ، مع استخدام الوسائل المبسطة والأقرب استيعابا وتناسبا .

- التوسع فى الدراسات العلمية فى فروع البحث المستحدثة مثل « الهندسة الوراثية » ، و« الذكاء الاصطناعى » ، وتطبيقات الكومبيوتر الحديثة ، وغيرها .

- مراعاة استثمار كل الموارد البشرية والمادية المتاحة للبحث العلمى ، بأعلى كفاية ، داخل الجامعة الواحدة ، عن طريق تركيز الامكانات وتشجيع الفرق البحثية ، ووضع خريطة تخطيطية للبحوث ابتداء من الوحدة الأساسية وهى القسم ، ثم الكلية ، ثم الجامعة . مع الافادة من العطلة الصيفية فى إجراء البحوث والتعاقدات .

- بحث إمكان إنشاء كليات للدراسات العليا المتخصصة فى الجامعات المصرية ، تسير على أحدث النظم العالمية .

- تشجيع القيام بمشروعات البحوث الموجهة لحل مشاكل قومية محددة .

بالنسبة للادارة الجامعية ، وتمويل الجامعة :

- يجب أن ينبع التنظيم القيادى والادارى للجامعات بوحداته ومسئولياته من داخلها وبقرارات من مجالسها ، وأن تتم صياغته وفق أوضاعها واحتياجاتها والمسئوليات المنوطة بها ، وأن يتم الربط بين الوحدات الاكاديمية والادارية بخطوط اتصال تكفل تقصير المسافات وتوفير الوقت والجهد .

- اعادة دراسة موضوع انتخاب بعض القيادات الجامعية وتعيين البعض الآخر بايجابياته وسلبياته ، والتوصل الى صيغة مناسبة وفقا لمعايير ومواصفات وشروط لابد من توافرها لشغل هذه الوظائف ، مع تحديد المدد القصوى لشغلها أو تجديدها ، لإتاحة فرص التغيير والتجديد .

- العمل على توفير مصادر للتمويل من الأنشطة الجامعية وتكلفة الخدمات التى تؤدى خارج الجامعة .

- التوسع فى استخدام الأجهزة الحديثة فى مختلف نواحى الادارة الجامعية ، وفى شئون الطلاب والامتحانات ، وجمع المعلومات وحفظها وتوزيعها ، وكذلك فى النواحى المالية والمحاسبية بمختلف وحدات الجامعة .

- إعداد جيل من الباحثين فى مجال الادارة الجامعية من طلبة الدراسات العليا .

- زيادة العناية بفئة الفنيين والتقنيين والأجهزة الادارية ، واتباع الطرق والتقنيات الحديثة فى الادارة .

- متابعة فاعلية الأداء وتطويره فى الادارة الجامعية ، باجراء التقويم المستمر لجميع جوانب الأنشطة الجامعية وإدارتها ، واتخاذ الإجراءات الفعالة لمواجهة ما يسفر عنه هذا التقويم من سلبيات ، وزيادة فاعلية الايجابيات .

بالنسبة لدور الجامعات فى خدمة المجتمع :

- عمل برامج ودراسات للتعليم المستمر للخريجين ، ورفع مستوى أدائهم المهنى والتطبيقى .

- توجيه البحوث نحو دراسة مشكلات المجتمع والاقليم الذى تنتسب اليه الجامعة .

- نشر النتاج الفكرى والعلمى والثقافى لأساتذة الجامعة ، مما يثرى المجتمع بخلاصة الفكر والمعرفة الجامعية .

- العمل على تحقيق رغبات مؤسسات الانتاج والخدمات لإجراء بحوث للتطوير ، أو حل مشكلات عملية تطبيقية فى هذه المؤسسات ، والمعاونة فى هذه المجالات .

- ربط الجامعة وكلياتها بقيادات العمل فى مجالات الانتاج والخدمات بالمجتمع ، لتاكيد التعاون والترابط مع أنشطة المجتمع المتعددة .

وجدير بالذكر أن دور الجامعات فى خدمة المجتمع يستحق مزيدا من التفصيل ونحن بصدد استراتيجية العمل التعليمى والمستقبلى ، والواقع أن للجامعات فى هذه الناحية دورها الرائد الذى ما كان ينبغى أن يغيب ، فالجامعات أولا هى مركز الفكر القومى ، بل مصدر كل إشعاع يوجه الفكر القومى الذى يعبر عن استقلال الأمة ، والمذهب الذى يسير عليه وتتميز به بين الأمم . وقد يكون هذا الدور الفكرى المذهبى هو الذى يحدد استقلال الأمة بين الأمم ، ويكون هذا الدور أقوى ما يكون لدى استقلال الأمة . وفى حالة مصر ، تميزت جامعتها الأهلية الأولى ، فى أوائل هذا القرن ، بأنها كانت مركز هذا الفكر الذى اختلط فيه فكر العلماء بفكر السياسيين من أمثال : مصطفى كامل وسعد زغلول اللذين تلاقى فكرهما بفكر محمد عبده فى الأزهر ، ولطفى السيد وطه حسين ممن برزوا خارج نطاق الأزهر . واستمر هذا الفكر المتزاوج بعد أن ظهرت الجامعة المصرية الحكومية عام ١٩٢٥ وما بعده ، حين كان رجال الفكر الجامعى يقتحمون ساحة الفكر السياسى فى البرلمان (مجلس الشيوخ) وعلى صفحات الجرائد السيارة . وقد تأثرت مصر كلها - وحياتها السياسية العامة - بالفكر الجامعى الذى قامت على أساسه

الحرية والدفاع عنها ، ولكن قيادة الفكر الجامعى لم تلبث أن اتجهت اتجاها آخر ، ازداد ظهوره منذ ١٩٥٢ ، حيث كان الأمر بحاجة الى الاستعانة بأهل العلم والخبرة الجامعية ، فى سبيل رسم خططها الاصلاحية الجديدة ومشروعاتها الانتاجية والادارية . وهنا ظهرت بين الجامعيين طائفة من أهل التكنولوجيا الذين - عرفتهم السياسة فيما بعد « بالتكنوقراطيين » - والذين لم يلبثوا أن احترفوا الخدمة العامة فى مختلف مجالاتها . وشغل الكثيرون من الجامعيين مناصب الوزراء وكبار العاملين فى الدولة ، أو فى المرافق العامة بالقطاع الحكومى والقطاع الذى أصبح يعرف فيما بعد بالقطاع العام ، وفضل بعضهم أن يعمل فى القطاع الخاص ، الذى اتسع نطاقه لاسيما فيما يتصل بعلاقة مصر بالخارج ، والذى سعى من جانبه الى الوصول الى مصر وحياتها الاقتصادية المتسامية . وهكذا احترف الجامعيون قيادة العمل القومى ، بدلا من قيادة « الفكر القومى » الذى قامت الجامعة فى الأصل من أجله .

واستمر هذا التيار حتى تباعد الجامعيون عن الانشغال بالفكر الحر والرأى العام ، الذى حل محلهم فيه كثيرون من أهل الفكر المثقف خارج الجامعات ، وأهل الأدب والصحافة والاعلام ، والعمل السياسى الذى يجمع بين الهواية والاحتراف . ولم يعد الجامعيون وحدهم سادة فى مجال قيادة الفكر القومى الحر أو المتحرر ، وإنما شارك معهم آخرون من خارج نطاق هيئات التدريس الجامعية ، حتى بعد أن ظهرت فكرة نوادى هيئات التدريس الجامعى ، التى ما لبثت أن مالت الى ان تتخذ صفة « النقابات » المهنية ، وإن انحازت الى الفكر السياسى الذى لا يساند بالضرورة مصالح الدولة بقدر ما يعبر عن الفكر الحر المنطلق . وهذا أمر هو من حق هيئات التدريس كأفراد ومفكرين ، ولكنه لاينسجم تماما مع ما تقتضيه مصلحة الجامعة كهيئة تقوم أساسا على قيادة الفكر القومى الأساسى فوق مستوى المصالح الفردية أو حتى النقابية الضيقة . ولعل هذا الانصراف الجديد لهيئات التدريس الجامعية هو الذى جعل صوتها خافتا - أو لا يكاد يسمع - حيث عرضت البلاد لبعض المشكلات الطارئة والهامة ومنها : مشكلة « انحراف الشباب » أو مشكلة « الارهاب » ، التى كانت البلاد تنتظر الرأى والتوجيه الفكرى فيها من ناحية الجامعات .

أمهات التوصيات لتحقيق الاستراتيجية المنشودة

التعليم هو الدعامة الأساسية لبناء الفرد وبناء الأمة ، وهو هداية من الله ، ولكن علينا أن نذكر دائما أن تنميته من عمل الانسان ، وأن العاصم فيه من الخطأ الجسيم - والذى قد يكون مهلكا للحياة ذاتها - لا يجيء إلا عن طريق « الايمان » ، وهو الذى يفرق الانسان فيه بين عمل « العقل » وعمل « الضمير » ، فبالأول يفرق الناس بين « الصحيح والخطأ » ، وبالثانى يفرقون بين « الحق » و« الباطل » ، والآفة الكبرى لأى عمل تعليمى (بما فيه تعليمنا المصرى الحاضر) أن المتعلمين لايجمعون بطريقة متوازنة بين هذين الجانبين من عمل العقل وعمل الضمير .

والتعليم قضية تلتقى فيها مسئولية الفرد ومسئولية الجماعة .. أى مسئولية الفرد سواء أكان عالما أو متعلما أو مسئولا عن تخطيط التعليم أو القيام على تنفيذ برامجه ، أم كان حاكما أو محكوما . ومسئولية الجماعة والمجتمع - سواء كان أسرة صغيرة أو جماعة اقليمية أو أمة كبيرة .. أو كان حكومة أو دولة -- إذ يتحمل كل هؤلاء وأولئك مسئولية « مشتركة متضامنة » عن كل عملية تعليمية ، ويتحملون عبء النهوض بها ويجنون ثمارها ، أو يتقاسمون نتائجها ومعقباتها اذا هى حادت عن طريق الهدى والحق ، أو قصرت عن بلوغ غاياتها المرسومة .

ولقد انصب عمل المجلس فى عشرين دورة ، على كل مراحل المنظومة التعليمية ، وانصبت توصياته فى الأغلب على الاجراءات والخطوات التكتيكية المتصلة بالعملية التعليمية فى تفصيلاتها الدقيقة ، ولكن آن الأوان لأن نضع استراتيجية للعمل التعليمى المستقبلى لعلها تنير السبيل أمامنا للعمل خلال ما نستقبل من سنوات عشرين

اخـرى ، تصـل بنا الـى منتـصـف العـقد الثـانى مـن القـرن الحادى والعشرين .

والذى يقرأ هذا التقرير فى قسمه الأول لابد أن يخرج بطائفة كبيرة من التوصيات - وبعض هذه التوصيات هامة بل حاكمة ، ولابد لمن يلتمسون طريقهم الى صياغة استراتيجية متكاملة لمستقبل عملياتنا التعليمية ، من قراءة ابواب التقرير كلها قراءة متأنيـة ، واستخلاص التوصيات التى وردت متفرقة خلال التقرير فى مجمله . لكننا آثرنا أن نختار طائفة من صفوة التوصيات ، لعلها أن تكون ختاما لهذه الدراسة المتشعبة . ونورد هذه التوصيات المختارة فيما يلى :

١ - ان أول ما نوصى به فى هذا المجال هو « الحرية » التى يجب أن نأخذ بها فى بناء المواطن المتعلم . وهى مشتقة فى واقع الأمر من حرية الحياة العامة ، بل وحرية الأمة ذاتها ، إذ ان الأمة التى لاتستمسك بمبادئ الحرية الكاملة فى حياتها القومية لايمكن أن تربى المواطنين الأحرار فى مراحل التعليم المختلفة . والحرية كل لا يتجزأ ، سواء منها الحرية الفكرية أو السياسية أو الحرية الفردية أو الحرية الجماعية ، أو حرية الفكر والضمير بصفة عامة . وهى كلها أساسية فى بناء المواطن السوى الصالح ، وينبغى أن يعيش الفرد فى مناخ متكامل ومتوازن من الحريـة فى البيت والمدرسـة والمجتمع والشارع ، وفى نظام الحكم كلـه ، وهـذه مسلمـة لا تحتاج الى مزيد من بيان .

٢ - وصنو الحرية هو « الديمقراطية » التى تقوم على أساس الحق والعدل والمساواة بين الناس ، والحرية بغير الديمقراطية لايمكن أن تنتهى الى الحياة الاجتماعية أو السياسية أو الثقافية التى تربط بين أعضاء المجتمع الواحد ، الذى نحاول ان نبنيه عن طريق التربية والتعليم ، وهذا الترابط والتلاحم بين مبدأ الحريـة ومبدأ الديمقراطية هو ترابط التحامى ، لاينفصل ، فى نسق الحياة الفردية أو القومية ، وفى سلوك الحاكم والمحكوم ، وفى المجتمع كله على حد سواء . واذا كانت المجالس القوميـة المتخصصة قد انتهت فى مجـال دراساتها لدور الثقافـة فى التربيـة والتعليم الى أن « الثقافة الحقة » هى « سلوك » ، قبل أن تكون مجرد « قواعد مقننة » تحكم الأفراد بسلطة القانـون ، فإن التلاحم الكامل بين الحرية والديمقراطية دعامة أسـاسية فـى حياة المثقفين ، وبالتالى فـى مجال أيـة استراتيجية للعملية التعليمية التى نستهدفها .

٣ - ومثل هذه « الثنائية » تتكرر فى مواضع عديدة فى مجالات التربية والتعليم التى عانينا من أجل الارتفاع بها ، بدءا من عهد الاستعمار الى عهد الثورة والتحرر ، عندما تحول اسم وزارة المعارف العمومية الى اسم وزارة التربية والتعليم ، ثم انعكس ذلك فى مجالات أخرى كثيرة ، جمع فيها بين ثنائيات أخرى ينبغى أن نستمسك بها فى استراتيجيتنا التعليمية والتربوية . **ومن هذه « الثنائيات » :**

أ - التزاوج بين العلم والدين ، أو بين « التعلم » و « التدين » فى منظومتنا التعليمية ، وهو ازدواج تم فى عهد محمد على فى الأزهر ومنظومته الأزهرية من جهة ، وفى التعليم المدنى الحديث من جهة أخرى . وكنا ننظر اليه فى وقت من الاوقات على أنه يمثل التفرقة فى تنشئة فئتين من المواطنين ، فى حين أن الرأى الصحيح بين التربويين الآن أنه يمكن أن يكون مصدر قوة ، لأن التنوع فى التكوين ومصادر الحكمة لابد أن ينتهى بنا إلى التكامل بين العلم والدين . ومن واجبنا أن نعدّل من فلسفتنا التعليمية ومن نظرتنا الى تنوع مصادر المعرفة والثقافة ، وقد بقى الأزهر على مدرسته التقليدية القديمة . حتى جاء محمد على فمهد - ولو عن غير قصد - لإدخال مبادىء العلوم الحديثة الى رحاب الازهر ، ثم جاء محمد عبده فى أوائل هذا القرن العشرين فتوسع فى هذا الاتجاه ، ثم جاء تنظيم الأزهر (قانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١) فوسع نطاق العمل بالأزهر وجامعته ومجمع البحوث الاسلامية ، ليجمع بين الجانبين ، ويضع العلم والتعليم فى خدمة الدين والوعى الدينى جميعا .

ب – وهناك الجمع والتكامل بين عنصرى الذكور والاناث من المواطنين فى العملية التعليمية على قدم المساواة . وقد تأخرت منظومتنا التعليمية فى هذا المجال خلال القرن التاسع عشر والجزء الأول من القرن العشرين ، حتى وصلت الفتاة الى جامعة القاهرة فى أوائل الثلاثينات والى جامعة الأزهر (بعد قانونه الجديد) فى أوائل الستينات ، وكذلك فإن التعليم فى مدارسنا كان يعتمد فى مراحله السابقة على المدرسين الرجال اعتمادا يكاد يكون كليا . ثم جاءت حركة « تأنيث » المدارس الابتدائية بعد ثورة ١٩٥٢ فتوسعنا كثيرا فى تعيين المدرسات للمدارس الابتدائية للبنات والبنين ، وبعض المدارس الاعدادية للبنات ، وحتى فى بعض المدارس المختلطة للبنين والبنات ، وبعض المدارس الخاصة الأجنبية . ولقد نجحت هذه التجربة نجاحا ملحوظا . ولما كانت القاعدة الأساسية فى أية استراتيجية ألا نكتفى بمجرد إصلاح نواحى الضعف ، وانما نلجأ قبل ذلك وبعده الى البحث عن « مكامن » القوة والنجاح فى عملنا ، فندعم هذا النجاح ، فإن الأسلوب الاستراتيجى السليم هو أن ندعم نجاح التجربة بنجاح أكبر .

جـ – وهناك التزاوج والتكامل بين عمل البيت وعمل المدرسة فى المنظومة التعليمية . وهو تكامل ازداد أثره بتعليم الفتاة والأم ، حتى أصبحت بعض بيوتنا – لاسيما فى المدن – وكأنها ملاحق تعاون المدرسة وتدعم عملها ، وقد كان هذا سببا فى تفوق بعض أبنائنا من البيوت ذات الأمهات المتعلمات أو المثقفات .

د – ثم هناك التزاوج بين المجهود الحكومى والمجهود الشعبى فى التوسع والارتقاء بمنظومتنا التعليمية ، وهو أمر محمود ، وإن كنا نلاحظ أن الجهود الشعبية التعليمية ، التى تمثلت فى قيام الجمعيات الأهلية الخيرية الاسلامية والمسيحية جميعا قد تقلصت فى أعقاب سنة ١٩٥٢ . وهو أمر يدعونا الى مزيد من المطالبة باستراتيجية تشجع الجهد الشعبى ، وتحفزه الى مزيد من التعاون والتكامل مع الجهد الحكومى فى مجال التعليم .

هـ – ثم هناك التعاون و التكامل بين العلم والعمل ، وبين التعليم والتدريب ، وبين معاهد العلم وسوق العمل ، وهذه ناحية أهملت بعض الشئ ، ويلزم العمل على بعثها وتنشيطها فى استراتيجية المستقبل . وما إقدام رجال الأعمال على التبرع لإعادة بناء المدارس والمعاهد التى هدمها الزلزال الأخير سوى دليل على وعى أصحاب العمل ورجاله .

و – وهناك أيضاً التعاون والتكامل بين التعليم والتثقيف وبين معاهد العلم ومؤسساته الثقافية ، وهذه ناحية أهملت كثيرا فى الماضى . وقد آن الأوان فى استراتيجيتنا المستقبلة لأن نبعث هذا التعاون ، خصوصا وأن الجهاز التنفيذى الحكومى يقوم على الجانب الأكبر من العمليتين فى التعليم وتعيين الخريجين .

ز – ثم هناك الجمع والتكامل بين مفهوم « الحق » ومفهوم « الواجب » بين أبنائنا المتعلمين ، الصغار منهم والكبار على حد سواء . واذا كانت ثورتنا المعاصرة قد ردت الى الشعب حقه فى الحياة والتعليم والعمل ، إلا انها بالغت فى ابراز مفهوم « الحق » ولم تعن كثيرا بالحديث عن « الواجب » وضرورة تقاضيه من المتعلمين ، وهذا أمر خطير بالنسبة لمستقبل البلاد كله ، بل إنه قد جعل تيسير التعليم سبيلا الى شئ من التراخى والتسيب فى أداء الواجب ، ذلك أن حصيلة التعليم التى ينالها الطالب فى حياته الأولى لم تترتب عليها واجبات مقابلة يجب أداؤها فى حياته العملية ، ذلك لإننا أسرفنا فى طلب الحق وأهملنا فى أداء الواجب ، مما جعل العملية التعليمية لا تؤتى ثمارها .

ح – وهناك ناحية خاصة فى التزاوج بين « التعليم » من جهة و« الحياة العامة » – بما فيها الحياة السياسية . ذلك أن العملية التعليمية ينبغى دائما أن يكون لها مردود على الحياة العامة ، فالعلم والتعليم والتدريب لها مؤثراتهما الأولى والهامة على حياة المجتمع ومستوى معيشته ، بل وحضارته . والتعليم والتربية انما يصبان فى مجرى الحياة العامة للأمة . وقد سارت بلادنا على هذا النحو منذ بدأت

نهضتها التعليمية فى أواخر القرن الماضى وأوائل هذا القرن العشرين ، وأثر التعليم والجامعات فى حياتنا القومية تاثيرا رفع مستوى الفكر ومستوى الحياة العامة ، ولكن حدث - عندما أخذت الدولة بمزيد الاشتراكية فى أوائل الستينات من هذا القرن - أن جاء المؤتمر القومى فى عام ١٩٦٢ ، وجاءت معه فكرة تخصيص نصف مقاعد مجلس الشعب (الجهاز التشريعى) وتشكيلاته المحلية على الأقل لفئة الفلاحين والعمال ، وتخصيص باقى المراكز والمقاعد لسائر فئات المجتمع (من المتعلمين فعليا فوق المتوسط والموظفين وفئات الرأسمالية الوطنية الأخرى) . وبادر الكثيرون إلى التحمس لمناصرة هذه الفكرة ، وإن انطوت على تمييز ومفارقة بين المواطنين . وانتهى الأمر إلى أن أقر المؤتمر تخصيص نصف المقاعد على الأقل للفلاحين والعمال . وترتب على ذلك ان حملنا فئة صغار الفلاحين والعمال أكثر من طاقتهم فى حمل عبء « التشريع » بالنسبة للمجتمع الجديد ، مع أن مثل هذا التشريع فى المجتمعات الحديثة اصبح صناعة يحتاج صاحبها الى أن يكون قد نال قدرا وافيا من التعليم والخبرة والدراية والحنكة ، والتجربة العملية فى الحياة العامة بمفهومها الجديد الذى يلائم العصر ، بل يلائم المستقبل الذى نسير إليه فى عالم تداخلت مصالحه وتنوعت اسباب المطالب السياسية والاجتماعية والاقتصادية فيه . ومن هنا فقد بدأ الكثيرون منا يفكرون فى توسيع التفسير الذى حددنا به مفهوم نسبة الفلاحين والعمال . ونذكر فى هذا المجال أن المؤتمر القومى لعام ١٩٦٢ قد عرضت فيه فكرة هذا التوسيع ، فيكون الفلاح هو الذى تكون الزراعة مصدر رزقة الأساسى ويكون له من الملكية الزراعية والحيازة الزراعية نصف الحد الأعلى لنصاب الملكية الزراعية المعمول به الآن (٢٥ فدانا) وكذلك يعتبر كل مشتغل فى الصناعة أو التجارة أو العمل فى القطاع العام أو الخاص وشركاتهما « عاملا » فى مجاله ، ولو لم يكن يكون بالضرورة « عاملا يدويا » بالمعنى الضيق . فكل مهندس أو طبيب أو محاسب أو ادارى أو نحوه فى شركة أو مؤسسة انتاجية أو خدمية هو فى الحقيقة « عامل » يحسب ضمن العمال فى تلك المؤسسة ويجوز أن تتجه فى المجلس التشريعى المختص على هذا الأساس . ولعلنا نستطيع أن نعود اليوم فى استراتيجيتنا لربط التعليم بالحياة إلى مثل هذا التفسير الموسع ، ونكتفى مرحليا ، بأن يستعاض بتطبيق موسع للقوانين الانتخابية التى نطبق بها الدستور .

ط - وهناك ناحية « الانفصام » بين أجيال المتعلمين وأبائهم وأجدادهم فى المجتمع المصرى ، فقد لوحظ أن من يتعلم من أبناء القرية المصرية كثيرا ماينتهى به تعليمه إلى الانقطاع بينه وبين قريته وأهله ممن فاتهم قطار التعليم ، ولوحظ أيضاً أن المتعلم كثيرا ما يبحث عن عمل مكتبى يفضله عن العمل اليدوى الذى نشأ أهله فى أحضانه ، حتى لكأن التعليم قد انتهى بنا للانقسام الى أجيال متعاصرة ، وذلك مصدر خطورة حقيقية علينا وعلى مستقبلنا كأمة تعمل فى ظل الترابط وعدم الانفصال بين الأجيال . وينبغى لمنظومتنا التعليمية أن تستنبط من الأسباب مايدفع عنا وعن شعبنا خطر مثل هذا الانفصام .

ى - تلك نماذج من تاريخ تعليمنا ، وأثره على وحدة الأجيال وتماسكها . وما أجدرنا فى الاستراتيجية المستقبلية أن نسعى الى أن نجعل من التعليم فى مصر وسيلة للتماسك الشعبى الوطنى والقومى ، بدلا من أن يكون مصدر فرقة وانقسام .

٤- أما عن التوصيات المختارة لاستراتيجية المستقبل، بدءا بالحلقة الأولى التى تسبق المرحلة المدرسية . ، وهى مرحلة الحضانة ورياض الأطفال فى سن الثانية والثالثة للحضانة ، والرابعة والخامسة بالنسبة لرياض الأطفال . وهذه المرحلة ذات السنوات الأربع - هى فى حقيقة الامر - ليست مرحلة تعليمية ، وإنما هى مرحلة رعاية للطفولة رعاية صحية ولعب وتهذيب عن طريق اللعب ، مع بدايات بسيطة على طريق التعليم فى آخر مرحلة الرياض ، وهى أقرب الى تعويد الطفل الصغير على النظام والعيش فى جماعة من أقرانه خارج نطاق الأسرة ،

بل إنها فى أوائلها (لاسيما أيام الحضانة) مرحلة إيواء ورعاية لاتكاد تمت للتعليم بسبب . ومن هنا تصر دول العالم كله على اعتبارها خارج نظام « السلم التعليمى » المتعارف عليه ، والذى لايبدأ فى أغلب بلاد العالم قبل سن السادسة . ونحن لا نطالب بالخروج على هذه القاعدة العالمية ، وخصوصا أن مرحلة الحضانة لا تشمل أكثر من ٥٪ من جموع الاطفال فى سن الثانية ، وأغلبهم فى كنف وزارة الشئون الاجتماعية وجمعيات الطفولة وليسوا فى كنف وزارة التعليم . كما أن مرحلة الرياض لاتشمل فى مصر حتى الآن أكثر من ١٥٪ (أو ٢٠ ٪ على الأكثر) من عدد تلاميذ الفئة العمرية التى تشمل سن الرابعة وسن الخامسة .

٥ - لكن مرحلة رياض الأطفال تحتاج الى شىء من التفصيل فيما يختص بالتوصية المتصله بها . ذلك أن عدد الأطفال فى مرحلتها العمرية يبلغون مايزيد على مليونين ونصف المليون ، لا تصيب العناية منهم غير ١٥٪ أو ٢٠٪ كما ذكرنا ، وليس لهذه الفئة « ولى شرعى » واحد مسئول من ناحية الدولة . فرعاية أبناء الرياض مقسمة بين : وزارة التربية والتعليم (والى حد قليل وزارة الشئون الاجتماعية) وقطاع التعليم الخاص والجمعيات وبعض الهيئات ، كما يرعى الأزهر الشريف ما تبقى من الكتاتيب وفصول تحفيظ القرآن الكريم ، وتلك حال تضيع معها مسئولية الدولة وتتفرق الاختصاصات . ومن ثم يوصى بأن تتولى وزارة التعليم المسئولية عن هذه المرحلة ، فتمد عنايتها بمدارسها إلى المدارس الخاصة والأجنبية التى ترعى أطفالنا . وأن تتيح الفرصة - فى الوقت نفسه - لانشاء مدارس خاصة جديدة . والعمل بجدية على إزالة العقبات امام قيام هذه المدارس ، وتقرير اعفاءات مناسبة لمن يقوم بانشائها ، وذلك على غرار الاعفاءات التى يتمتع بها المستثمرون فى مجالات الصناعات والتجارة ، وغيرها . كذلك على الوزارة أن تتوسع فى مدارس الفصل الواحد لتدعم عمل فصول الرياض ، بالنسبة للفقراء من أهالى الريف الذى يكاد يكون محروما تماما من مدارس الرياض وعلى الازهر أن يزيد من مضاعفة فصول تحفيظ القرآن الكريم . وهكذا تمتد رعاية الدولة إلى هذه المرحلة الأولى من تنشئة الأطفال الصغار .

٦- ثم ننتقل الى مرحلة الالزام والتعليم الأساسى ، ويلاحظ أننا ترددنا فى نظامنا فى هذه المرحلة ، فضممت مرحلة التعليم الاعدادى (٣ سنوات) الى مرحلة التعليم الابتدائى (٦ سنوات) ، ثم عدلنا عن ذلك باختصار المرحلة الابتدائية الى خمس سنوات ، وصدر بذلك قانون من مجلس الشعب ، وهو قانون واجب التنفيذ والاحترام . وقد كان المجلس القومى للتعليم وجميع أهل التربية فيه يجمعون ويؤكدون فى العديد من التقارير السنوية أن ما يحتاج الاستيعاب فيه الى ست سنوات عمرية لا يمكن ان يتم « استيعاب » مادته (بما فيها اللغة العربية بالنسبة لجميع المدارس ، ولغة أخرى فى حالة بعض المدارس الخاصة والاجنبية) فى خمس سنوات . ولكن رغم هذا يمكن أن ندع التجربة الجديدة تنال حظها من التجريب قبل أن نفكر فى اعادة السنة السادسة الى التعليم الابتدائى ، حتى اذا ما تبين أن امكانات مدارسنا وتعليمنا ومعيناتنا التعليمية القائمة ، لا تبلغ ما يردُّ الى مستوى المرحلة الابتدائية جودة الأداء التى تتطلبها استراتيجية المستقبل ، فإننا ننظر إذ ذاك فى أمر إعادة السنة السادسة الى المرحلة الابتدائية فى مدارسنا ، ليعود سلمنا التعليمى إلى مستوى السنوات الأثنتى عشرة التى سبقنا بها البلاد العربية ، ثم تبعتنا بعض البلاد الشقيقة على طريق السلم ذاته خاصة وان السلم التعليمى وعدد سنواته ومراحله ، ومناسيب الشهادات التى يمنحها بنهاية كل مرحلة - أمر لا يخُص بلدا بذاته ، وانما يخصّ العملية التعليمية فى جميع بلاد العالم على سواء .

فلكى تعترف الدول الأخرى بالشهادات التى تمنحها بلد ما ، لابد أن تتم معادلة هذه الشهادات .. فالجامعات الاجنبية مثلا - لا تقبل خريجى الجامعات المصرية الا بعد معادلة الدرجة الجامعية التى حصلوا عليها ، كما يحدث ذلك ايضا عند تقدم هؤلاء الخريجين للتسجيل للدراسات العليا فى هذه الجامعات وبذلك يتضح ان الالتزام بمعايرة مناسيب

تحصيل المعرفة فى الدول النامية بالمناسيب فى الدول المتقدمة ، هو فى صالح خريجى جامعات الدول النامية .. وعلى هذه الدول أن تسعى لبلوغ هذا الهدف لانه يسهم فى زيادة الثقل العلمى والمعرفى لهذه الدول ، ويفتح افاقا واسعة أمام خريجى مؤسساتها التعليمية والبحثية ، ويوفر لها الكوادر القادرة على تلقى المعرفة واستقبالها واستيعابها من دول العالم المتقدمة علميا وتكنولوجيا .

٧ - أما عن مرحلة التعليم الثانوى العام وما فى مستواه ، فهى مرحلة جديرة بالعناية فى الاستراتيجية المنشودة . إذ لا تعتبر ختام التعليم العام التى يتم فيها تزويد المواطن بالمعلومات والمعارف والأفكار التى تهيئه لان يخرج الى الحياة العامة فقط ، وإنما هى كذلك تعده للتقدم الى التعليم الجامعى والعالى ، وهى فوق ذلك تعتبر الجواز للاعتراف الدولى للقبول بالتعليم الجامعى فى الخارج ، وتعتبر الاجادة والتجويد فيها ضروريين للحصول على هذه المعادلة الدولية ، والاعتراف بشهادتنا الثانوية المصرية . ولذلك فانه لا ينبغى أن نمس الوضع الحالى لهذه الشهادة الثانوية المصرية التى يتم الامتحان الحالى لها بعد إتمام إحدى عشرة سنة على الأقل فى سلم التعليم العام .

٨ - وهناك مشكلة خاصة بانتهاء مرحلة الدراسة الثانوية العامة وامتحانها ، فقد تبين فى السنوات العشرين الماضية أن التزاحم على الحصول عليها - والولوج منها الى الجامعة - جعل من امتحان هذه الشهادة ما يشبه المحنة القومية . فليس هناك بيت فى مصر لا تقوم فيه مشكلة لابن أو ابنة أو قريب يدخل امتحان هذه الشهادة فى كل عام .

كما أن نظام الامتحان لهذه الشهادة ناله الكثير من التعقيد ، الذى يجعل منه امتحانا للحفظ والمذاكرة المكثفة والمضنية ، مع انحسار اختبار الذكاء فى عدد محدود من أوراق الامتحان وأسئلته . فضلا عن أنه امتحان ليس له ملحق فى العام نفسه ، وتشترط الجامعات أن يؤديه الطالب فى ذات العام الذى يتقدم فيه إلى الجامعة .

ولقد سبق للمجلس أن اقترح فى تقريره عن العام الماضى (١٩٩٢) نظاما لتفادى الأزمة فى هذا الامتحان ، كما تناوله هذا التقرير ، ونعود إليه فى هذه التوصية فنؤكد على : أن يتبع فى امتحان الثانوية العامة ما سبق أن اتبع فى امتحانات الجامعات ، وهو ألا يعاد امتحان الطالب فيما سبق أن نجح فيه . فإذا رسب الطالب فى عدد من مواد الامتحان - أعاد الدراسة فى هذه المواد التى رسب فيها دون غيرها فى السنة التالية ، ثم يتقدم للامتحان ويحصل على « الدرجة الفعلية » التى يقررها الممتحنون ، وليس على الحد الأدنى للنجاح كما هو معمول به فى الجامعات . وظاهر أن هذا سيترتب عليه إخلال بمبدأ تكافؤ الفرص ، إذ ان بعض الطلاب سيجتازون امتحان الشهادة الثانوية العامة دفعة واحدة وفى امتحان واحد ، ولكن بعضهم الآخر سينجح على دفعتين وعلى سنتين أو أكثر ، ويمكن تدارك هذا الاختلال فى تكافؤ الفرص ، بأن نقسم عملية التنسيق فى قبول الطلاب بالجامعة إلى دفعتين ، فنبدأ بالتنسيق فى قبول الطلاب الذين نجحوا فى امتحان الشهادة الثانوية العامة على دفعة واحدة شملت كل المواد ، وبعد ذلك نعيد فتح باب التنسيق والقبول فى الأماكن المتبقية بالجامعات ، وذلك بين الطلاب الذين نجحوا على دفعتين - أى فى أكثر من دورة امتحان واحد . كما أن هناك وسائل أخرى يمكن التفكير فيها لمواجهة اختلال مبدأ تكافؤ الفرص ، ونواجه به إمكان ان يعمد بعض الطلاب الى تقسيم عبء الامتحان على دفعتين . ومن ذلك مثلا ان نقرر مبدأ منح خمس درجات (أو نحو ذلك) كدرجات « مجموع اعتبارى » للطالب الذى يجتاز امتحان شهادة الدراسة الثانوية على « دفعة واحدة » .

وهناك فكرة أخرى يمكن التخفيف بها من شدة امتحان الشهادة الثانوية العامة ورهبته ، ذلك أن عدد المواد فى هذا الامتحان بصورته الحالية كبير ، يصل إلى نحو احدى عشرة مادة ، من بينها مادتان اختياريتان يدرسهما الطالب عادة خلال سنة دراسية واحدة من دراسته الثانوية ، ويمكن أن تنقل دراسة هاتين المادتين الاختياريتين إلى مقررات

السنة الثانية الثانوية ، أو مقررات كل من السنتين الأولى والثانية ، على أن يتم الانتهاء من أداء الامتحان فيهمَا بنجاح فى نهاية السنة الثانية الثانوية ، أو الأولى والثانية كامتحان نقل ، والاكتفاء بذلك ، بدلا من اعتبارهما ضمن مواد الدراسة (للشهادة) بالصف الثالث الثانوى .

وعلى هذا الأساس يقتصر امتحان شهادة اتمام الدراسة الثانوية على اللغات والمواد الأساسية ، وهو حمل معقول يستطيع الطالب المجتهد أن يؤديه دفعة واحدة . فإذا رسب فى بعض المواد منها ، أداه فى الامتحان التالى (بعد سنة من إعادة دراسة المواد التى رسب فيها) وليس له أن يشعر بانه أضير بذلك ، لانه سيحصل على الدرجات التى يحصل عليها فعلا فى الامتحان (وليس على الحد الأدنى الذى يحرمه ثمرة اجتهاده) .

وعلى كل حال ، ينبغى ألا يؤدى طالب امتحان الشهادة الثانوية العامة امتحانه فى اللغات أو فى أى من المواد الأساسية ، قبل أن يتم دراسة هذه المواد فى السنة الثالثة الثانوية ، حيث يكون قد أكمل الدراسة فى السلم التعليمى لمدة إحدى عشرة سنة دراسية ، وذلك خشية أن يؤدى انتقاص هذه المدة إلى التشكيك فى قيمة امتحان الشهادة الثانوية العامة والاعتراف بمعادلتها دوليا ، والمقبول بها مؤهلا للقبول فى الجامعات فى داخل مصر وخارجها .

٩ – أما عن التعليم الفنى – وقد عالجنا بعض مشكلاته فى هذا التقرير – فيوصى بان يصفى تدريجيا نظام المدارس الاعدادية الفنية التى تدرس لثلاث سنوات بعد المرحلة الابتدائية ، فهو نظام لا يعطى المستوى الكافى من التعليم الفنى والتدريب . على أن يتم التوسع – بدلا من ذلك فى نظام مدارس السنوات الدراسية الخمس – بعد الاعدادية ، فهى ذات مستوى جيد من الأداء . ويمكن التركيز فى طلب المعونة الخارجية (الجارى بحثها الآن) على دعم العمل والدراسة والتدريب وزيادة التجهيزات فى هذه المدارس ، ثم إدخال نظام الحصول على تصريح بممارسة المهنة لخريجى هذه المدارس ، وذلك بالتعاون بين وزارة التعليم ووزارة القوى العاملة . مع تنظيم ممارسة المهنة ، وتنظيم معاونة الخريجين على العمل فى الميدان والحرفة أو المهنة المناسبة ، باعتبار ذلك من ألزم متطلبات هذا التعليم .

ويقتضى الأمر أن تدرس الدولة العلاقة بين التعليم الفنى واحتياجات سوق العمل الفعلية ، إذ ان بطالة خريجى مثل هذا التعليم تنطوى على شىء من الخطورة ، أو الشعور بشئ من الظلم الإجتماعى بالنسبة لمن لا يجدون عملا بعد تخريجهم . وهذه ناحية اجتماعية تحتاج إلى العناية .

وكذلك ينبغى استمرار العناية بالنابهين والمتفوقين فى هذا التعليم ، لفتح الباب لمزيد من التدريب الحرفى لهم ، أو بفتح باب الالتحاق بالجامعات أمامهم باكثر مما هو قائم الآن .

١٠ – وبالنسبة للتعليم الأزهرى : يوصى بأن يعنى الأزهر وهيئاته وأجهزته بدراسة وسائل تحسين الأداء فى العملية التعليمية التى لا تزال تكتنفها بعض المصاعب ، بسبب ما يعرف فى الازهر بازدواجية التعليم ، حيث يجمع التلاميذ والطلاب بين مقررات الدراسة الأزهرية التقليدية ومقررات العلوم الحديثة . ويلاحظ بصفة خاصة أن حفظ القرآن الكريم ودراسته لا يزالان بحاجة إلى التدقيق فى مستوى الحفظ والفهم وحسن الأداء . ولا شك أن القرآن الكريم ينبغى أن يبقى دائما عصب الدراسة الأزهرية بجميع مراحلها ، بل عصب العمل فى الأزهر كله .

كما يوصى ، فى الوقت ذاته ، بدراسة إمكان ادخال نوع من التعليم والتدريب الفنى فى معاهد الأزهر ، لاسيما فى المرحلة الإعدادية والثانوية (أو بعد هذه الأخيرة) بحيث يأتى ذلك فى معاهد فنية بعد الثانوية الازهرية ، لأن الملاحظ الآن أن جميع تلاميذ المعاهد الأزهرية ليس أمامهم إلا طريق الجامعة . وهذا ينطوى على كثير من المخاطرة بالنسبة للجامعة ومستقبلها ، وبالنسبة لمن ينتظر أن يفيض

عددهم (مستقبلا) عن أن تستوعبهم جامعة الأزهر من خريجي المعاهد ، وهؤلاء ستنطوي بطالتهم على خطورة بالغة .

أما عن جامعة الأزهر : فيوصى بأن يتم فيها إنشاء كلية ثانية ، أو كليتين أخريين ، للتربية وتكوين المعلمين . وأن تعنى الجامعة بتكوين شعب وكلية واحدة على الأقل لتخريج المشرفين الاجتماعيين والمشرفات الاجتماعيات ، الذين تمس الحاجة إليهم بمدارس وزارة التربية والتعليم ، حيث يندر أن نجد الآن مشرفا أو مشرفة اجتماعية من خريجي الأزهر وجامعته ، مع أن الحاجة إلى التوجيه الديني الأزهري من المشرفات والمشرفين في مدارسنا الحديثة ظاهرة تماما .

وسيقتضى الأمر لنجاح تجربة تكوين مشرفين أزهريين ، أن يبدأ الأزهر فورا في تكوين كوادر من أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم في كليات الجامعة التي تخرج المشرفين والمشرفات .

١١- وهناك مشكلة ترتبت على قصور امكانات مرحلة التعليم العام عن الوفاء باحتياجات البلاد الفعلية ، وهي تفاقم ظاهرة الأمية في البلاد بشكل يثير التساؤل ، إذ ان مصر سبقت كثيرا من بلاد العالم في مجال تعميم التعليم العام منذ قرابة القرنين ، ولكنها مع ذلك لاتزال تعاني من تفشي الأمية بين أبنائها . ورغم كل الجهود التي بذلت بصفة خاصة منذ عام (١٩٥٢) فإن تزايد السكان - على مدى قرابة الخمسين عاما - قد طغى على كل زيادة في إمكانات التعليم ، لدرجة أن الفجوة أخذت تتزايد بين وسائلنا التعليمية وقدراتنا على أن نهيئ التعليم للجميع ، ومن هنا فمايزال يضاف إلى رصيد الأمية ، كل عام ، قرابة ربع مليون ممن يفوتهم قطار التعليم أو يتسربون من مراحله الأولى ، وهو قدر هائل لا ينبغي أن نتركه لكي يصبح نحو ثلث سكاننا أميين أمية كاملة أو شبه كاملة . ولا يستطيع بلد معاصر أن يلاحق المسيرة العالمية الحاضرة أو المستقبلة وهو لايشارك بكل طاقته البشرية في بناء الحياة .

وعلينا أن نعيد النظر بصورة جادة وحازمة في استراتيجيتنا في مكافحة الأمية الكتابية من جهة ، والأمية الثقافية والمهنية من جهة أخرى . ويوصى في هذا المجال بما يأتي :

أ- العدول نهائيا عن سياستنا الحالية في النظر الى مكافحة الأمية ، على أنها واجب عام تتولاه الأجهزة التنفيذية والسياسية على أسس تطوعية ، دون تحديد المسئوليات عن التنفيذ . ويلاحظ أن محو الأمية لايزال حتى الآن نشاطا لاتتولاه جهة واحدة مسئولة في الدولة . فهو نظام « لا ولى له » من الناحية العملية الدستورية ، إذ تتولاه جهات عديدة دون ضوابط محددة ، فهناك : وزارة التربية والتعليم ، والجهات الطوعية الحكومية أو شبه الحكومية ، والمصانع التي تحاول محو أمية عمالها ، والقوات المسلحة ، وغيرها من الأجهزة القومية ، ولكن ولايتها على الأمية محدودة النطاق . ومن ثم يوصى بأن توجه الولاية والمسئولية الكاملة الى وزارة التربية والتعليم - التي هي الجهاز الأساسي لتولى مثل هذه العملية .

ب - أن يقسم الأميون الى مجموعتين عمريتين : أولاهما : مجموعة الصغار والبالغين - من الجنسين - ممن هم أقل من ١٥ أو ١٦ عاما والذين فاتهم القطار أو تسربوا من المدارس ، وعددهم نحو أربعة ملايين ، والبالغين وهم أولى الناس بالعناية وأحوجهم إلى اللحاق بالقطار قبل الخروج بجهلهم إلى الحياة في سن توجههم إلى الانحراف اذا بقوا بغير علم ولاعمل ، ويكونون نواة لما نعانيه الآن من انحراف بين شبابنا ، وهؤلاء تتولاهم وزارة التعليم في مدارسها وبعد الظهر وتوفر لهم دراسات مركّزة لمدة سنتين ، تعوضهم بعض مافاتهم من مبادىء القراءة والكتابة والحساب والمعلومات العامة ، وتمنحهم في نهايتها « مصدّقة » محو أمية ، وهذا سيحمل الوزارة ومدارسها الكثير ، ويستدعي تجنيد مايقرب من نصف المعلمين لهذا العمل الاضافي ، ولابد من صرف حوافز وأجور اضافية لهم عن ذلك . كما ينبغي تقديم نوع من الاجر الحافز للتلاميذ أنفسهم (ولو في صورة بدل تغذية) وهذا مالجأت اليه بعض البلاد الأخرى ، لأن التحاق

التلاميذ بهذه الدروس يجب أن يكون « الزاميا » .

ولاباس من أن يتبع في تنظيم هذه الدراسات للصغار نظام « مدرسة الفصل الواحد » الذي سبق أن اقترحه المجلس ، وتنفذ في نطاق ضيق . وتكون هذه المدارس ملحقة بمبنى المدرسة الأساسية الكبيرة .

ج – أما الأفراد بين سن السادسة عشرة وسن الثلاثين ، فيمكن أن يشملهم نظام « تعليم الكبار » ، على أن يقتصر على تعليم مبادىء القراءة والكتابة ، مع أعطاء جرعة أكبر من الثقافة والمعلومات العامة . ومن المفيد أن تشتمل الدراسة على قدر من التدريب الحرفي أو شبه المهنى . وهذا النظام سيكون أقل تكلفة ، ويصح أن يكون مداه لمدة عام واحد للفرد ، وفي حدود امكانات المدارس ووزارة والتعليم ، ويقتضى صرف الحوافز فيه للمدرسين . كما أنه سيكون نظاما طوعيا وليس إلزاميا بالنسبة للدارسين من الجنسين .

أما الفئات التى جاوز أصحابها عمر الثلاثين ، فيكون بأن يشجع فيه أصحابه على الالتحاق ببعض دروس تعليم الكبار ، بقدر ماتسمح به ظروفهم .

وجدير بالذكر أن هناك نوعاً من الأمية لانلتفت اليه كثيرا ، وهو الأمية في إتقان الكتابة بالخط العربى ، وقد كانت مدارسنا الابتدائية تعنى فى الجيل الماضى بتنمية المهارة فى الكتابة بالخط العربى : « الرقعة » و« النسخ » و« الثلث » ، والعناية ايضا باستخدام « المشق » الذى يدرب التلميذ على محاكاة الخطوط الجميلة ... ولكن هذا التقليد الحميد أهمل فى الجيل الاخير اهمالا يكاد يكون تاما . ومن هنا ساءت الخطوط بدرجة ظاهرة . ومن ثم يوصى باعادة ذلك التعليم إلى مدارسنا الابتدائية ، لعلنا بذلك نستعيد التذوق الفنى للخط العربى الجميل ، وتحسن أداء الكتابة بين أجيال تلاميذنا المقبلة .

١٢– وفيما يتعلق بمشكلات التعليم العام (وتشمل التعليم الأساسى والثانوى العام والثانوى الفنى وما يعادلها من معاهد الأزهر) ، نورد بعض التوصيات التى تتصل بتكوين « المعلم » فى كل هذه المراحل . فمن المسلّمات بين رجال التربية أن « المعلم » هو المفتاح الأول للعملية التعليمية كلها . وبدونه لايمكن تحقيق أية استراتيجية . وقد سرنا فترة طويلة وغالبية معلمى مدارسنا من خريجى معاهد التربية القديمة (التى صفّيت الآن) . وقد سبق للمجلس ان اقترح أن يستعاض عن طائفة المعلمين ذوى المؤهل المتوسط ، بطائفة جديدة تحل محلهم تدريجياً من ذوى المؤهل العالى . فانشئت كليات التربية الجديدة فى كل الجامعات ، وأضيفت اليها منذ عامين كليات « نوعية » . وعلى الرغم من أن الكثير من كليات التربية الجديدة لايزال يفتقر إلى هيئات التدريس ذات التأهيل الرفيع ، فان المجلس القومى للتعليم يأمل أن تتحقق توصياته السابقة بضرورة تزويد مثل تلك الكليات جميعا بمزيد من ذوى المؤهلات الرفيعة وبسائر الامكانات ، لتسمو الى مستوى المهمة المرجوة منها . ويقوم العمل فى تلك الكليات وفق نظامين مختلفين فكان بعض كليات التربية يقبل خريجى كليات الآداب والعلوم ، ويعطيهم دراسات ودبلومات فى أصول التربية (كنظام معاهد التربية العليا السابقة التى انتهى العمل بها) لمدة عام . وبعضها يجمع بين دراسات العلوم والمواد العلمية وبين دراسة أصول التربية كلها فى أربع سنوات ، وهذا المستوى الأخير لا يخلو من نواحى النقص والقصور لصعوبة الجمع بين الناحيتين فى أربع سنوات (بدلا من خمس) .

ويوصى بأن تقوم الاستراتيجية على مايأتى :

أ – أن يعاد النظر فى عمل كليات التربية جميعا – بما فيها الكليات النوعية – بحيث تصبح المدة المقررة للدراسة فيها خمس سنوات بدلا من أربع ، حتى يتحقق الجمع بين دراسات المواد العلمية ودراسات أصول التربية والتدريب عليها . وأن تزود بالعدد الكافى من أعضاء هيئة التدريس المتخصصين ، وكذلك بعدد مناسب من البعثات العلمية التى توفد الى الخارج فى أقرب فرصة ممكنة ، ليعودوا لاثراء العمل والأداء بالكليات فى مستقبل قريب . ومثل هذه الاجراءات وغيرها يمكن أن تعين

على الارتقاء بمستوى كليات التربية لتصبح بالتدريج كليات « قمة » في مقدمة الكليات المهنية المناظرة ، بحيث تقصد كلية المعلمين من أجل ذاتها ويكون لخريجيها الاعتبار بين خريجي الكليات المهنية المناظرة .

ب - أن تزود كل كلية بمدرسة تجريبية واحدة ، على الأقل ، في كل من المرحلة الاعدادية والمرحلة الثانوية (أى مدرسة من مستوى التعليم الأساسي وأخرى من المستوى الثانوى) لتكونا مركزين لتدريب طلاب الكلية ومقراً « للتجريب » ، بالنسبة لأية تعديلات مستقبلية تدخلها الوزارة على برامج الدراسة ومقرراتها في التعليمين الاساسى والثانوى وبذلك لايسمح مستقبلا بادخال التعديلات إلى المناهج والمقررات في مدارس الدولة وغيرها ، قبل أن تكون قد جربت وثبتت صلاحيتها للتعميم .

جـ - أن يعاد النظر في المعاملات المادية التى تتبع بالنسبة لخريجي كليات التربية في صورتها الجديدة ، وأن يوضع نظام لقبول الطلاب في كليات التربية ، بحيث يشجع النابهين من خريجي المدارس الثانوية على دخول تلك الكليات .

د - التأكيد على ما سبق أن أوصى به المجلس ، من ضرورة إعادة النظر جذريا في نظرة الدولة إلى « مهنة التعليم » فهى المهنة الحاكمة بالنسبة لمستقبل البلاد ، ولابد لهذه المهنة أن تلقى من التقدير المادى والمعنوى ما يتناسب مع جلال المهمة القومية التى يرجى أن ننهض بها .

١٣- وهناك لون خاص من رعاية المدرسين في مدارسهم وأثناء حياتهم الوظيفية . ويوصى بأن يكون من استراتجيتنا أن نتيح للمدرس أفضل الظروف وأنسبها لعمل مرغوب فيه نسبيا . فمهنة التدريس قد تكون من أشق المهن وأدقها ، ولابد من أن تتاح ألوان الرعاية الصحية والاجتماعية والثقافية للمدرس ، وأن تنظم للمدرسين ولأسرهم الاندية الملائمة - لاسيما في مناطق الريف ، وأن يتاح لكل منهم فرصة الابتعاث في بعثة تجديدية (لمدة ثلاثة أشهر مثلا) يسافر فيها إلى بلد آخر ليتصل باخوانه العاملين في مجال المهنة ، وينقل عنهم ما يصلون اليه من ألوان التجديد في العمل . على أن تتاح هذه الفرصة مرة واحدة في كل سبع سنوات .

كذلك يوصى بأن تتاح أمامهم فرص « الاعارة » للعمل في البلاد العربية الشقيقة أو البلاد الافريقية أو بعض البلاد الاسلامية (بالنسبة لمدرسى الأزهر) ، وأن تتداول هذه الفرصة بينهم في حدود أربع سنوات أو خمس خلال حياة المدرس ، ففي ذلك تجديد وتوسيع الخبرة ، ودعم وبناء لدور مصر الثقافي الكبير في تلك البلاد ، فضلا عن إتاحة الفرص لتحسين مستوى الحياة . على أن يطبق ذلك على كل من المدرسين والمدرسات ، وكذلك للعاملين في مجال التوجيه أو الادارة المدرسية . كما يجب أن يطبق أيضا على هيئات التدريس بالجامعات والمعاهد العليا .

١٤ - وجدير بالذكر أن حالة المدرسات (والأمهات منهن بصفة خاصة) تحتاج الى مزيد من الرعاية في الاستراتيجية التى نحن بصددها . ولابد من أن نسلم بأن خروج المرأة المتعلمة الى العمل ترتبت عليه نتائج بعيدة الاثر ، فقد جاء على حساب مهمتها الأصيلة في رعاية الطفولة وتنشئتها الأولى . وكان ذلك من قبيل « الاقتصاد القومى الخادع » لاننا نضحى بما هو « أثمن » في سبيل تحقيق ما هو « أدنى » . ومعنى هذا أن تعليم الفتاة والأم قد يصبح اقتصادا مقلوبا اذا لم نصحح الوضع ونوازن بين ضرورة العمل الطارئة وضرورة الحفاظ على رسالة الأسرة الأصلية .

ومن هنا يوصى بأن تقوم استراتيجيتنا في عمل المرأة المتزوجة (سواء كانت معلمة أو غير معلمة) على أساس أن تكون هناك اجازة للوضع ورعاية الطفولة ، تمنح للمرأة ثلاث مرات في حياتها العاملة بأجر مدفوع لمدة سنتين في كل حالة وضع لطفل ، منها سنة بأجر كامل وسنة بنصف أجر . ولكى لايساء استخدام هذا الاقتراح فيؤدى إلى رفع الضوابط عن تزايد السكان بما لايتفق وسياسة تنظيم الاسرة ، فإنه

يكتفى فى منح اجازات أخرى لاحقة بان تكون بغير أجر مدفوع .

١٥- وفيما يتصل بالكتاب المدرسى والمكتبات ومكانها من استراتيجية المستقبل ، فالواقع أن الكتاب كان على الدوام - وسيبقى - دعامة أساسية بالنسبة للتعليم والثقافة . وهو نقطه ضعف أساسية فى منظومتنا التعليمية ومنظومتنا الثقافية جميعا . وتقتضى رعاية تعليمنا وتطويره نظرة خاصة الى الكتاب المدرسى ، الذى نطبع منه ملايين النسخ كل عام ، ولكن الحصيلة منها تقصر عن أن تفى بحاجاتنا الأساسية ، وربما كان الضعف فى الكتاب المدرسى راجعا لعنايتنا فى إعداده « بالكم » المتصل بالاستظهار والحفظ ، أكثر من العناية « بالكيف » الذى يهتم بتربية التفكير والتأمل لدى التلاميذ ، والعناية بالفهم والاستنباط وربط الحقائق بعضها ببعض ، وربط معلومات الكتاب بواقع الحياة ، وبالبيئة وأنماط الحياة المحيطة بالتلاميذ . كما أن الخسارة قد ترجع أيضاً الى الاسراف فى حجم الكتاب ، وسوء اخراجه ، وطغيان النص على الرسومات والصور التوضيحية المشوقة ولذلك يوصى باعادة النظر جذريا فى مضمون الكتاب المدرسى وشكله واخراجه .

كما نجدد التوصية بأن يكون الكتاب المدرسى من نوعين ، واحد للتلاميذ ويشمل :

أ - كتاب القراءة التعليمية .

ب - كتاب ثقافى يصرف لكل تلميذ ، ويكون الغرض منه تشجيع القراءة التى يشرف عليها المدرس ويوجهها فى حصص خاصة لهذا الغرض (ولو بمعدل مرتين فى الأسبوع ، وتخصم الحصتان من مجموع حصص التدريس) .

والنوع الثانى من الكتاب هو للمدرس ، وينقسم قسمين أيضاً :

أ - كتاب للمادة يشرحها بصورة مطولة عما يصرف للتلاميذ .

ب - كتاب للتقويم والأسئلة النموذجية واجاباتها ، ويكتفى بصرف هذا الكتاب للمدرس الذى يختار منه مختارات يعرضها على التلاميذ على مدار السنة (وليس فى آخر العام فقط) .

كما يوصى بتوجيه كل العناية إلى مكتبات المدارس التى أهملت فى السنوات الأخير . فبعض مدارسنا توجد بها غرف مكتبات هى أقرب لمخازن الكتب القديمة منها الى المكتبات بمفهومها الحديث . ومن ثم ينبغى أن يراعى فى مدارسنا الجديدة التى نبنيها أن يكون بكل مدرسة جزء مخصص للمكتبة وقاعة للقراءة ، وأن نسعى فى المدارس المحرومة بأن ندبر لها أسباب هذا النشاط التعليمى والتثقيفى . وأن نشجع المدرسة على أن يكون بها « مكتبة للفصل » فى فصول المدارس الابتدائية ، « ومكتبة للمدرسة » فى المدارس الاعدادية والثانوية وما فى مستواها ، وأن نشجع كل تلميذ على أن يحتفظ بعدد من الكتب الثقافية التى تصرف له (فى المرحلتين الاعدادية والثانوية) لتكون نواة لمكتبة صغيرة يضمها فيما بعد الى (مكتبة الأسرة) ، بحيث يصبح فى نهاية فترة استراتيجيتنا هذه (٢٠ عاما) لكل أسرة مصرية متعلمة ، مكتبة صغيرة خاصة بها .

١٦- المبانى المدرسية :

ان القول بامكان القيام بالتدريس فى أى مكان وتحت أية ظروف ، انما ينطبق على ظروف الماضى ، ولكنه لم يعد مقبولا فى عصرنا . أما « الدراسة » بمفهومها الحديث ، فلابد لها من أبنية ومرافق ومعامل ومختبرات وقاعات مبنية ، تؤدى أغراضا متنوعة من العملية التعليمية .

ولقد مرت مصر بعدة مراحل من بناء المدارس ومرافقها فى المدن والريف ، وفى ظروف وملابسات مختلفة ، وجاءت فترات كانت المجالس البلدية وهيئات الحكم المحلى تعنى أشد العناية ببناء المدارس ، وان كان على نطاق « نموذجى » تصعب محاكاته . كذلك سعت الجمعيات الخيرية المصرية لبناء معاهدها الخاصة ، كما أن الأزهر فى مقره الكبير بالقاهرة - وفى فروعه الكثيرة بمدن الريف - أنشأ مثل هذه المعاهد الأزهرية . وجاء وقت كانت لنا فيه مؤسسة خاصة للمبانى المدرسية

الحكومية ، وإن كان جهدها قد انحسر ليعود من جديد .

وها نحن – في الآونة الحاضرة ، وبعد كارثة الزلزال التي هدمت عددا من المدارس – نبدأ حركة كبيرة استجاب لها رجال الأعمال والهيئات الوطنية والجمعيات والأفراد ، حتى خرجنا ببرنامج لإعادة بناء منشآت المدارس على نظم جديدة وافية .

وينبغي ألا تكون هذه الحركة هي آخر ما ينتهي اليه المطاف ، وإنما يتخذ منها بداية لمشروع متصل ومتجدد لإعادة بناء مجموع مدارسنا . كما يوصى بمواجهة المشكلة الأساسية وهي : تمويل هذه المشروعات بصفة متصلة ودائمة ، ويكون ذلك بكل الطرق والوسائل المتاحة لتدبير التمويل ، من خلال الآتي :

أ – اعتبار الدعوة للتبرع لبناء المدارس ، بداية لمشروع مستمر تؤازره الدولة في موازنتها العامة .

ب – دعوة الجمعيات الخيرية الوطنية لبعث مشروعاتها السابقة وبناء مدارسها الخاصة – وإن كان بعض هذه المشروعات الخيرية مشروعات « استثمارية » – يكون غرضها الأساسي خدمة التعليم وإتاحته لمزيد من أبناء الشعب .

جـ – فرض « رسوم » على نطاق محلي وإقليمي ، تخصص إيراداتها لبناء المدارس المحلية ، خصوصا على نطاق المحافظات والمجالس المحلية .

د – التصريح للأفراد المستثمرين ببناء مدارس تخصص للتعليم ، مع ضمان عدم مصادرة الدولة لها تحت أي ظرف من الظروف . وكذلك عدم تخصيص هذه المباني مستقبلا لأي غرض غير أغراض التعليم . وذلك لضمان استمرار خدمة استراتيجية التعليم المستقبلية .

١٧ – اقتصاديات التعليم :

ليس المقصود باقتصاديات التعليم مجرد حساباته في الادارة والانفاق ، وإنما كذلك حساب « التكلفة » و « العائد » كأية عملية استثمارية ، خصوصا وان التعليم يجمع بين كونه خدمة (وهذا هو الأساس والأصل التقليدي التاريخي فيه) وكونه « استثمارا » بالمفهوم الحديث لكل العمليات الاستثمارية الأخرى في الحياة العملية ، وهي عمليات تتصل ببناء الحضارة والمدنية كلها . ولابد فيها من حساب دقيق « للمنصرف » و « العائد » . ولكن الصعوبة الحقيقية مرجعها الى اننا نستطيع ان نحسب المنصرف بشيء من الدقة ، ولكن حساب « العائد » و « المردود » من العملية التعليمية – يصعب حسابه بالقدر المعقول من الدقة . بل إن مردود التعليم له جانبه « الشخصي » وله جانبه « العام » الذي يعود على الأمة في مجموعها ، بل انه قد يكون العامل الاكبر في بناء المجهود الوطني في إقامة حياة الأمة ومكانتها بين العالم ، كذلك فان القسم « المباشر » من عائد العملية التعليمية وهو القسم الأصغر ، أما أغلب العائد فهو غير « مباشر » ، وعلى كل حال فإن هذه العملية أكثر وأكبر من أن تكون « عملية حسابية » . فالمردود كثيرا ما يكون طويل الأجل ولا يظهر في جيل أو جيلين . وكثير من المردود لابد أن يترك مرده الى المستقبل القريب أو البعيد .

لذلك فإن تقويم أية عملية تعليمية وحساب مردودها العاجل والآجل ؛ إنما هو موضوع مستقل ، ويستأهل دراسة خاصة يقوم بها مختصون عديدون في مجالات مختلفة . وهي دراسة قد تكون أوسع من أن يشملها هذا التقرير عن استراتيجية العملية التعليمية .

١٨ – أما الجانب الذي لابد من أن نتناوله عن اقتصاديات العملية التعليمية فهو « المجانية » ، وهو موضوع له جوانبه الدستورية والسياسية ، الى جانب الناحية الانسانية والاقتصادية . ولقد نشأ التعليم منذ قديم بالمجان ، ولم يكن للعلم والمعرفة ثمن تتقاضاه الدولة ، وإن كان بعض المعلمين يتقاضون رسوما رمزية لقاء جهدهم في تعليم الصغار ، وكان الأزهر والكتاتيب كلها بالمجان ، بل إن المتعلم في الأزهر كان يتقاضى « جراية » على سبيل معاونته على الاستمرار في الدرس . وجاء عهد الاستعمار وفرض للتعليم مصاريفه ، فوضع قيدا على تعليم أبناء

الفقراء إلا اذا أقاموا الدليـــل على فقرهم ، وانطـوى ذلك على لون من « المهانة » التى تترتب على مـجرد الفقـر ، وجاءت بدايات العقد الخامس من هذا القرن فوجدت الأزهر وحده وبعض مدارس المعلمين العليا لا تتقاضى أجرا عن العلم ، ولكن بعض المفكرين نادوا بالمجانية للتعليمين الابتدائى (١٩٤٢) ثم الثانوى (١٩٥٠) من التعليم العام ، ثم جاءت ثورة ١٩٥٢ فتوسعت فى تعميم المجانية لتشمل بالفعل مرحلة التعليم الجامعى ، وجاء ذلك كله تطبيقا لبعض وثائق الدستور ، حتى حدث تسيب وانطلاق أديا الى ان استمرأ الناس ثمرة المجانية السخية ، وامتنع ابناء القادرين عن أن يؤدوا رسوم التعليم ومصاريفه ، وترتب على ذلك أن استـفـاد من مـجـانيـة التـعليم من لايستـحـقـونهـا ومن لايستطيعون حتى مجرد الافادة من الدراسة بالمدارس والمعاهد العليا ، لأنهم غير مؤهلين لذلك بحكم استعدادهم المحدود . بل ترتب على ذلك أن طغى مبدأ « المجانية المطلقة » على مبدأ « تكافؤ الفرص » الذى هو مبدأ أصيل لنجاح أية عملية تعليمية تقوم على العدل والانصاف بين الساعين الى المعرفة والتعليم المفيد فى الحياة . وجاء تزاحم الساعين الى المدارس والمعاهد والجامعات بما يفوق بكثير حدود « الأماكن » المتاحة للطلاب ، وأصبح الطالب غير المجتهد فى بعض الكليات يرسب ويعيد الدراسة أضعاف المدة الزمنية المحددة للدراسة وللحصول على الدرجة العلمية ، ويحول بذلك وجوده بالكلية دون أن يتاح المكان لطالب آخر أكثر استعدادا وموهبة ، فلا يجد له موضعا خاليا ليقبل فى الكلية المكتظة بالراسبين .

وكانت حجتنا – ولاتزال – أن ما أتاحه الدستور لا يجوز أن يمس ، مع اننا اذا دققنا النظر فى التزاماتنا الدستورية والدولية وجدنا المخرج السليم من هذه المسألة . ذلك اننا الى جانب الدستور مرتبطون ببعض المواثيق الدولية التى وافق عليها مجلس الشعب ، فأصبحت لها قوة القانون الملزم الذى ينظم تطبيق الدستور ، ومن هذه المواثيق الدولية « اتفاقية حقوق الطفل » (التى أقررناها عام ١٩٨٨) والتى تنظم المادة ٢٨ منها مواصفات منح المجانيـــة للأطفـــال والشباب فى العالم ، فتنص على :

أ – « جعل التعليم الابتدائى إلزاميا ومتاحا مجانيا للجميع » .

ب – « تشجيع تطوير التعليم الثانوى (العام والمهنى) وتوفيرهما وإتاحتهما لجميع الاطفال ، واتخاذ التدابير المناسبة مثل إدخال مجانية التعليم وتقديم المساهمة المالية عند الحاجة اليها » .

جـ – « جعل التعليم العالى بشتى الوسائل المناسبة متاحا للجميع على أساس القدرات (والاستعداد) » .

والرأى السليم هو أن نجمع بين مقتضيات مواثيقنا الدستورية – وما جرى عليه العرف الدستورى فى بلادنا – وبين مقتضيات ارتباطاتنا بمواثيق دولية أقرها مجلس الشعب وصارت لها قوة القانون والزامه ، وبذلك نتمكن من تطبيق المجانية فى الحدود التى أقررناها حتى الآن . وفى هذا الصدد نؤكد على ماسبق أن أوصى به المجلس فى الدورة الماضية ، وهو وضع « ضوابط » لتطبيق المجانية حتى لا يؤدى التراخى – بل والتسيب فى تطبيقها تطبيقا مطلقا وبغير حدود – إلى طغيان مبدأ المجانية على مبدأ تكافؤ الفرص إلى حد اهدار المبدأ الأخير .

ولذلك فـإننا نوصـى بأن نشـرع فـورا فى استراتيجيتنا المستقبلية بتطبيق « الضوابط » الآتية :

أ – فى المرحلة الأساسيـة مـن التعليم يتاح للتلميذ أن يرسب مرتين : مرة لأسباب صحيـة أو مرضية ، ومرة بسبب التقصير ، ويعيد الدراسة فى المرتين بالمجان ، ويجوز فى حالة بعض الأطفال المتخلفين – بسبب شخصى أو اجتماعى – أن يتمتعوا بالمجانيــة سنة ثالثـة ، ثم يمنحون « مصدقة » تبين القدر الذى استطاعوا تحقيقه من هذا التعليم .

ب – بالنسبة للمرحلة الثانوية وما فى مستواها من تعليم متوسط ، يتاح للطالب أن يرسب مرتين : احداهما للمرض وبعذر مقبول ، والأخرى بسبب التقصير ، يمنح فيهما المجانية . فإذا رسب بعد ذلك وجب أن

يدفع المصروفات التى تقررها الوزارة ، وإن كانت هذه المصروفات اقل من التكاليف الفعلية للدراسة .

جـ - بالنسبة للجامعات والتعليم العالى يجوز للطالب أن يرسب مرتين : احداهما بعذر صحى مقبول ، والأخرى بسبب التقصير ، فإذا زاد رسوبه تفرض عليه الجامعة أو الوزارة المختصة الرسوم الدراسية التى تقررها ، وإذا رسب الطالب أكثر من الحد الذى تقرره الجامعة أو المعهد ، توقف دراسته ، ويخلى مكانه لأحد الواقفين على ابواب القبول ، ويمنح الطالب الراسب مصدقة بما حققه من الدراسة والتدريب خلال دراسته .

د - أما بالنسبة للدراسة فى كل من المرحلة السابقة للمدرسة وفى الدراسات العليا فوق الدرجة الجامعية الأولى ، فيوصى باستمرار الحال على ما هو عليه بالنسبة لمنح المجانية أو لمنح المكافآت المادية .

هـ - وفى جميع الأحوال ، فان القادرين ماليا ، يمكن ان يكون لهم دورهم الفعال فى الانفاق الطوعى على التعليم ، بحيث توجه تبرعاتهم الى « صندوق قومى خاص » ، يصرف منه على التعليم ، وهى مشاركة كفيلة بالتخفيف عن ميزانية الدولة .

١٩ - وفيما يتعلق بمكانة الجامعات والتعليم العالى من الاستراتيجية المرتجاة فى السنوات العشرين القادمة . فقد تم اختيار جوانب معينة من مختلف مراحل التعليم العام ، لرسم استراتيجية للعمل فيها ، إذ إن مشكلات المراحل السابقة كلها تصب فى مرحلة التعليم الجامعى والعالى ، وتنتهى إليها وتتجمع مؤثراتها فيها ، حتى ان تجربة مصر فى مراحل التعليم العام وكذلك فى التعليم الأزهرى الجامعى - من دون التعليم الجامعى الحديث - هى تجربة طويلة تمتد على الأقل إلى أوائل القرن التاسع عشر . وقد تجمع لنا من أسباب الخبرة فى هذا المجال ما كانت البلاد تتناوله بالتطوير والتحديث من وقت لآخر . ومن هنا فإن أية استراتيجية لإصلاحه ، إنما تستند إلى تجربة طويلة لمصر فى اتصالها بالعالم الخارجى (والأوربى بصفة خاصة) خلال الفترة من عهد محمد على حتى قيام ثورة ١٩١٩ ثم ثورة ١٩٥٢ .

ويختلف الأمر فى ذلك بالنسبة للتعليم الجامعى الحديث الذى لم تعرفه مصر قبل ثورة ١٩١٩ إلا بطريقة طارئة ولفترة قصيرة ، بعد قيام جامعة مصر الأهلية فى عام ١٩٠٨ . ذلك أن الاحتلال البريطانى عمد - منذ دخوله إلى مصر بعد ثورة عرابى - إلى الاكتفاء بتوسيع التعليم المدرسى وتوجيهه نحو تحقيق حاجة مصر من المتعلمين على المستوى المتوسط الذى يتخرج فى المدارس ، وعلى المستوى الأعلى منه ممثلا فى « المدارس العليا » .

وبقيت مصر منحصرة بتعليمها العالى فى مجال الجامع الأزهر . أما البداية الأولى للجامعة المصرية الوطنية فلم تجىء إلا بعد أن تنبه المصريون إلى أن الأمة الجديدة لابد لها من جامعة - كمظهر من مظاهر الاستقلال الوطنى والنزوع إلى بناء ثقافة مصرية عالية ، تتبلور من حولها حضارة مصر المعاصرة وشخصية مصر المستقلة التى يرجى لها أن تخرج إلى الحياة الدولية العامة .

وجاءت الجامعة الأهلية فى عام ١٩٠٨ فى صورة مصغّرة ومركّزة ، ولكنها كانت صورة تمثل روح شعب مصر ، وإن كانت حكومتها بقيت بعيدة عنها حتى أنشئت الجامعة المصرية (الحكومية) فى عام ١٩٢٥ ، وأصبحت لذلك رمزا لاستقلال مصر ، حين جاء دستور ١٩٢٣ ، ثم افتتحت « الجامعة » مع « البرلمان » ، وخطب أول عميد أجنبى لكلية الآداب إذ ذاك فقال : « اليوم يولد لمصر برلمان وجامعة » .

ولكن فكرة اقتران الجامعة بالحياة العامة (بما فيها الحياة السياسية) لم تنتقل من أوروبا والغرب إلى مصر فى ذلك الحين ، لأن تجربة مصر فى الاستقلال الوطنى كانت لا تزال قصيرة ، وبعيدة عن أن ندرك فيها أن معنى «الاستقلال» بمفهومه الحديث يمتد ليشمل الحياة السياسية والاقتصادية والفكرية والاجتماعية والثقافية جميعا . ولذا فقد اقتصر مفهومنا القومى للجامعة على أن لها وظيفتين فقط هما : « التعليم » و« البحث العلمى » ، ولكن هذا المفهوم «الثنائى»

قد أصبح مفهوما قديما عفى عليه الزمن ، وحل محله الآن المفهوم « الثلاثي » لوظيفة الجامعة . فهى مركز للتعليم ، وللبحث العلمى ، وايضا لخدمة البيئة وتنميتها والنهوض بها . وهذا المنهج الجديد لم تدركه جامعاتنا الثلاث الأولى (القاهرة ١٩٢٥) (الاسكندرية ١٩٤٢) (عين شمس ١٩٥٠) إلا متأخرا ، ولم تطبقه بصورة عملية إلا فى السنوات الأخيرة . وربما كان السبب فى هذا أن تلك الجامعات الثلاث الأولى نشأت كلها عن طريق جمع بعض المعاهد والكليات الفنية . ولعل هذا كان السبب فى أن كلا من تلك الجامعات فهمت وظيفتها على أنها مزدوجة : تجمع بين التعليم والبحث العلمى ، ولا تمتد إلى تنمية البيئة ، حتى طور العمل فى هذه الجامعات خلال السنوات الأخيرة .

أما الجامعة الرابعة القديمة فكانت جامعة اسيوط (١٩٥٥) ، فهى الجامعة الوحيدة التى بدأت من نقطة الصفر ، وكان عليها أن تنشىء كلياتها الخاصة ، وأن تكون جامعة للصعيد ، فتربط نفسها بشئون النصف الجنوبى للبلاد ربطا محكما ، وأصبحت وظيفتها التعليمية من يومها الأول وظيفة « مثلثة » فهى « للتعليم » وهى « للبحث العلمى » وهى « لتنمية البيئة » .

وهكذا فإن مصر بدأت تعرف الوظيفة الثالثة للجامعة وهى « تنمية البيئة والمجتمع » وانتشرت هذه الفكرة فى الجامعات الأخرى ، بما فيها الجامعات الحديثة . ولكننا لا نزال بحاجة ماسة إلى أن نتوسع فى تطبيق هذه الوظيفة الثالثة لتستطيع الجامعات أن تصبح بحق فى خدمة البيئة والمجتمع المحيط بها . وهذا أمر مطبق فى كل جامعات العالم ومن ثم يوصى بأن يكون لكل جامعة « ظهيرها الاقليمى » الذى تتفاعل معه وتخدمه ، وتبرز شخصيته البيئية البشريـة والحضارية العامة ، والذى تثبت به وجودها الجامعى وتشع عليه من حياتها الجامعية المتميزة .

كما يوصى بأن يتم تحويل الفروع الجامعية الاقليمية القائمة إلى جامعات مستقلة . فى محاولة لبدء جامعات جديدة فى كل محافظة ، بما فيها المحافظات الصغيرة والنائية (وبما فى ذلك الموانى ومدنها التى تطل على العالم الخارجى وراء البحار) . وان نعمل كذلك على تشجيع انشاء الجامعات الخاصة ، لتحقيق الكفاية المنشودة فى مجالات التعليم الجامعى .

– وهناك توصية ثالثة لا تقل أهمية عن التوصيتين السابقتين ، لأنها تتصل بإحداث ثورة فى نظام العمل وتحقيق التعاون بين جامعاتنا المصرية بصفة عامـة ، وعلى أسـاس التجرد من العواطف والعوامل الشخصية . وتقتضى أن يكون التعيين فى أية وظيفة بهيئة التدريس – وايضا فى وظائف المعيدين – عن طريق الاعلان المفتوح بين الجامعات كلها ، بل بين الجامعات وسوق العمل العلمى خارجها . ولا شك اننا سنحتاج إلى تطبيق ذلك عند مضاعفة عدد الجامعات المصرية .

٢٠ – تلك هى صفوة التوصيات لوضع استراتيجية التعليم المقترحة موضع التنفيذ . والواقع أن هذه التوصيات هى حصيلة عمل دائب خلال عشرين دورة من دورات المجلس القومى للتعليم ، وهى خلاصة مئات من المقترحات التى انتهينا إليها ، وعرضناها على أهل المسئولية فى القيام على منظومة التعليم فى : وزارة التعليم ، والجامعات ، ومؤسسات العلم والبحث العلمى . وجدير بالذكر أن الوقوف عند مجرد التوصية لا يعالج مشكلة ، ولا يحقق ثورة ولا إصلاحا حقيقيا لمنظومة التعليم – ابتداء من قاعدتها قبل المدرسة ، إلى التعليم الأساسى والعام ، إلى الجامعة ، ثم إلى مراكز البحث والإبداع العلمى بعد الجامعـة ، وفى ممارسة المتعلم لحياته بين الناس ، فكم من توصية لم تجد سبيلها إلى التحقيق ، وكم من توصية نفذت تنفيذا مبتسرا أو منقوصا ، وكم من توصية تحققت ولكن تجربتها لم تجد سبيلها إلى التعميم على نطاق واسع يمتد إلى الحياة القومية لتؤتى فيها ثمارها ، حتى ينعم بها المجتمع وتنعم بها حياة الناس .

دور التعليم فى تنمية الفكر القومى فى مصر المستقبل

تثير قضية التعليم ودوره فى تنمية الفكر آراء واتجاهات مختلفة ، فقد يرى البعض أن التعليم – كمؤسسة تنشئها الدولة للمحافظة على استقرارها ونموها – دورا أساسيا فى تنمية فكر معين بين أبناء المجتمع ، مثلما كان يسود الدول الاشتراكية ، حيث كانوا يخضعون جميع التلاميذ فى المراحل التعليمية المختلفة لنظام فكرى معين ، من شأنه أن ينمى بينهم فلسفة دولهم السياسية والاقتصادية .

غير أن المفكرين فى المجتمعات الديمقراطية يرون فرقا بين التربية ، وتلقين الفكر ، وتنميطه – فنحن نستطيع أن ننمى بين أبنائنا القدرة على التفكير ، لا أن نلقنهم فكرا معينا بذاته ، ونستطيع أن نهيىء لهم من الخدمات ما يساعدهم على اكتساب المهارات اللازمة للحصول على المعلومات والبيانات ، لا أن نغلق عقولهم على معلومات معينة ، كما نستطيع تنمية قدرات أبنائنا على التفكير الحرّ غير المتحيز ، والتفكير العلمى بما يتميز به من موضوعية ، ودقة التفكير الابتكارى بما يتصف به من طلاقة ومرونة وأصالة ، لا أن نحصرهم فيما نلقنهم من معلومات ، بل نفتح لهم المجال ، يسيطرون على ما لدينا من معلومات ، ويزيدون عليها بما يستطيعون ، معتمدين على أنفسهم .

وهكذا نريد أن نعلم أبنائنا أساليب التفكير لا أن نلقنهم فكرا معينا ، ولكل مواطن أن يصل الى ما يشاء من أفكار ، احتراما لانسانيته ، وثقة فى قدرته كإنسان .

وهكذا تصبح القضية المطروقة هى فى حقيقتها ، دور التعليم فى إعداد الانسان الحر الواعى المدقق المفكر المبتكر ، الذى يلتزم بإطار قيمى معين ، يختاره هو بما يتفق مع المجتمع الذى يعيش فيه . وهذا هو إعداد الانسان المؤمن بالله ، الذى يراعيه ويتقيه فى علاقاته بنفسه وبالآخرين

وهكذا نتحدث عن التربية بوصفها حقا أساسيا من حقوق الانسان ، أو بصورة أدق : كحاجة إنسانية إن لم يشبعها الفرد لا تكتمل إنسانيته ، والانسان له أبعاد حين نتحدث عن التربية ، كعملية نمو شاملة متكاملة : نمو جسمانى وروحى وعقلى ، وجدانى واجتماعى . كل ذلك فى صورة متكاملة تتفق مع المجتمع ، بما يكفل استقراره واستمراره وتطوره الى الأفضل .

وفى محاولتنا لتهيئة التعليم بحيث يكون قادرا ومساهما بفعالية فى تنمية فكر مواطنينا ، لانبدأ من فراغ ، فلنا تاريخ وماض وتراث حضارى يستهديه العالم كله . ولعل إحساسنا بهذا التاريخ الحافل ، وهذه المكانة الحضارية العظيمة فى القرون الخالية ، وإسهاماتنا فى الثقافة العالمية التاريخية والمعاصرة تجعلنا نثق فى أنفسنا ، وفى قدرتنا على تخطى الصعاب والعقبات والتحديات المعاصرة ، ويقوى إيماننا ، ويثبت لنا استمرار وجودنا منذ آلاف السنين ، بفضل ما عرف عن أجدادنا من سماحة أبعدتهم عن التعصب والتطرف ، حتى فى أحلك العصور التى مرت بهم . فقد كانت مصر دائما بوتقة تتفاعل فيها مختلف الأفكار ، ويتلاقى فيها القديم والجديد ، وكان المجتمع المصرى – الذى أصبح بالتدريج متنوع الثقافة – فى حاجة الى أن نهيىء له بالتعليم عنصرا ثقافيا مشتركا بين أفراد المجتمع . ومن شأن استيعاب التاريخ ، والبحث فى الجذور الأولى لتاريخنا ، أن يهيىء لنا هذا العنصر المشترك .

ولهذا وقبل أن نمضى فى البحث عما يساعد على أن يؤدى التعليم دوره فى بناء الفكر المصرى الجديد ، الذى يبنى مستقبلنا القومى ، يمكن أن نشير الى ضرورة إعادة النظر فى مناهج دراسة التاريخ القومى فى مختلف مراحل التعليم بمدارسنا ومعاهدنا ، بحيث يكون من

أهداف هذه الدراسة ، تقوية الشعور بالانتماء للوطن ، عن طريق تطوير الكتب المقررة فى مادة التاريخ القومى والانسانى ، بحيث تشمل : النواحى الاجتماعية والاقتصادية والجوانب الحضارية والثقافية ، ثم الاهتمام بإعداد مدرس التاريخ وتنشيط اهتمامنا بالمناطق الأثرية والمتاحف ، والاهتمام بتاريخ العلوم والفنون ، وبخاصة إضافاتنا الى التاريخ العام كله .

على أن ذلك لا يعنى الاستغراق فى النظر للماضى ، بحيث يشغلنا عن حاضرنا والتفكير فى مستقبلنا . إن نظرتنا الى التاريخ الحافل لبلادنا لا تعنى أن نستغرق فى شعارات نرفعها وأغان وأناشيد نرددها ، فهذا كله ليس هو المطلوب ، ولايمكن أن يغطى على ضرورة التبصر والتدبر فى حاضرنا ومستقبلنا .

وقد سبق للمجلس ، أن قام فى مستهل دورته الرابعة « فى عام ١٩٧٩ » بدراسة موضوع قريب من موضوعنا وهو « التربية السياسية وتنمية الشعور الوطنى بالانتماء والمسئولية » ، وهو وإن كان يمثل جانبا واحدا أساسيا من جوانب تنمية الفكر الوطنى فى المستقبل ، إلا أنه يستحق أن نشير اليه فى عبارات موجزة : فالتربية السياسية فى أية أمة من الأمم ، هى محصلة النظام التربوى فى اتصاله بتنمية الشعور بالانتماء الى الوطن وترابه ، و « بالمسئولية الوطنية والقومية » حيال الواجب المقدس فى مجال العمل والاعتزاز بالشخصية الوطنية والقومية ، للفرد أو الجماعة على السواء . وتنعكس آية ذلك كله فى حب الوطن والانتماء اليه من جهة ، والعمل فى خدمته والتضحية فى سبيل بناء مستقبله من جهة أخرى . وقد كان هذا التزاوج فى التربية السياسية بين « شعور الانتماء » و « مسئولية الواجب الوطنى والقومى » ، مهمة كل حركة تبعث الحياة وتنضج الروح فى مسيرة التاريخ الوطنى . على أننا مررنا بسنوات صعبة ، عرقلت مسيرتنا ، وبرواسب التخلف والتحرك الاجتماعى البطىء خلال بضعة أجيال متعاقبة ، وقد كنا ولا نزال نمثل شعبا تتعايش فيه أجيال الفكر ويعاصر بعضها بعضا . وقد زاد من ذلك أننا حين أقمنا نظامنا التعليمى فى العهد الجديد ، سلكنا فيه مشربين : أحدهما تقليدى أزهرى ، والآخر غربى حديث ، ثم أضفنا الى ذلك – ولو لفترة فى ستينات هذا القرن – لونا آخر من فكر أوربا الشرقية ، وذلك فى مجال النظر السياسى والاقتصادى والاجتماعى ، وبذلك دخل تعقيد جديد بالنسبة لجيل من أجيال شبابنا ، حيث تنازعته اتجاهات متباينة من الفكر والمنحى السياسى ، فى وقت لم تكن قد اتضحت لنا فيه نظرية سياسية وطنية وقومية ، تلتقى عندها أجيال الفكر السياسى المعاصرة . ولهذا تعقدت الصعوبات التى تواجهها القيادة الفكرية ، عندما أرادت أن تعالج مجموعة من التيارات المتضاربة بين شباب الأمة والفئات العمرية التى تتصل بالشباب فى صباه من جهة ، وفى أعقاب رشده واكتمال تكوينه من جهة أخرى ، وذلك موقف يستحق النظر من الوجهة السياسية للشعب عامة ، ولفئات الشباب منه بصفة خاصة . والواقع أن التربية السياسية للشباب ، أصبحت فى عصرنا أمرا بالغ الأهمية لمسار أمة ناهضة تسعى الى التقدم ، ذلك أن الشباب يشعر أن سرعة التلاحق فى الأحداث الجارية لابد أن تصاحبها مشاركة فعلية فى تشكيل المستقبل ، بل توجيه مسار الأحداث التى لن تلبث أن تؤثر فى حياته ، وفى مستقبلنا القريب ، تأثيرا ظاهـراً ، وإن كانت طبيعة الشباب ذاته تربط تفكيره واهتمامـه بالمستقبل القريب والمرتقب ، قبل النظر الى المستقبل البعيد .

ومع ذلك ، فإن اهتمام الشباب بالأحداث السياسية الجارية فى حياتنا الوطنية الداخلية واتصالاتنا العالمية الخارجية ، لايجوز أن نرده فقط الى طبيعة الشباب وحماسه ، وإنما أيضا ، الى طبيعة العصر الذى عاشته مصر وسائر بلدان العالم فى السنوات الأخيرة من القرن العشرين ، فهذا هو عصر السرعة فى التغيير ، يتعرض فيه المجتمع

لعديد من المؤثرات والمتغيرات ، التي كان البعض منها عالميا ، والبعض منها داخليا . والبعض يتحدث عن انفجار معرفي وتطور تكنولوجي ، وتغيير في أوضاع الأيديولوجيات في هذا العالم ، وغير ذلك من المتغيرات . ولا شك أن ما حدث من انفجار معرفي أوجب علينا أن نغير النظر فيما نقدمه من خدمات تعليمية لأبنائنا في مناهجنا ، بوصفها مجموع الخدمات التربوية التي تقدم الى التلميذ أو الطالب ، لتحقيق أهداف معينة ، ونحن نحتاج الى بنيان جديد لمناهجنا والى أهداف جديدة لها ، متسقة مع ما حدث من تغيرات معرفية ، وتتناسب مع ما حدث من انفجار معرفي وتطوير تكنولوجي . ثم إننا نحتاج الى تصورات جديدة لشكل المنهج وبنيانه بما يتفق وأهدافنا الجديدة ، وما يتفق والمتغيرات المستحدثة . ولقد تغيرت حياة الانسان واهتزت بمظاهرها المادية ، وما كان مستحيلا فيما مضى أصبح الآن ممكنا ، وما كان خياليا أصبح واقعيا ، واهتز الفكر الانساني كما اهتزت القيم والمعايير . وبدأ الانسان يعيد النظر فيما وصل اليه من أفكار وفلسفات وأيديولوجيات ، وبدأت تختفي بعض النظريات التي سيطرت على بعض المجتمعات لسنوات كثيرة ، وانعكس ما يحدث خارج الانسان من تغير على داخل الانسان ، إذ تغيرت القيم ، والعلاقات الاجتماعية ، وأساليب المعاملات بين الناس ، وأصبح كل شئ قابلا للتغيير ، وأصبحت المرحلية أو الوقتية العابرة هي ما يلزم سلوك الانسان . ويتحدث المتخصصون الآن عن حالة القلق وعدم الاستقرار ، والفراغ الوجودي الذي يعيشه الانسان في هذا العالم ، ولم نكن نحن المصريين بمنأى عن هذه المتغيرات وآثارها ، فما وصل اليه الانسان من علم وتكنولوجيا في مجال المواصلات والاتصالات ، جعل من العالم كما يقولون « قرية » واحدة كبيرة ، ولم نعد الآن نعيش في جزر منعزلة .

وفي السنوات الأربعين السابقة ، تعرضت مصر لمتغيرات سريعة وحادة ، شملت الكثير من جوانب الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، ولم ندرك أن أبنائنا في حاجة إلى أن نساعدهم على تلقي مثل هذه المتغيرات في يسر ، وتفهمها وتمثلها ومواجهتها . وكلما اهتزت جوانب الانسان ، اهتز الانسان من داخله ، واهتزت القيم ، وانتشرت السلوكيات الغريبة عن ثقافتنا ، وأخذنا نبحث عن هويتنا ، ونخشى من أن تنصهر في ثقافة غريبة عنا . وهكذا أخذ الناس يتحدثون عن التطرف الفكري الذي ينطوي على جمود وتعصب ، وانحياز غير سليم في إصدار الآراء والأحكام . واذا كان الاختلاف في وجهات النظر وتقدير الأمور والحكم عليها أمرا طبيعيا ، الا أن التعصب والجمود أمر غير عادي ، سواء أكان التطرف الفكري في مجال الدين ، أو في مجال السياسة أو الاقتصاد ، أو أي مجال آخر .

ونحن مسئولون عن ذلك ، إذ لم ننهض بدورنا في تربية الناشئة والشباب ، ولم ندربهم على الاختيار والتمييز ، وعلى تقدير وجهات النظر في اطار من التسامح ، ولم ندرب أبنائنا على التمسك « بآداب الاختلاف » وعلى أصول تنمية الفكر الناقد ، والالتزام بالموضوعية قدر الامكان ، في إبداء الآراء وإصدار الأحكام .

ونحن نعيش في مجتمع يعطي للعلم والتعليم قيمة كبرى ، ويحمل ثقافة ترسبت في عقولنا ووجداننا ، بحيث تطبع سلوكنا بطابع خاص ومتميز بالعمق والهدوء . ونحن مجتمع « متدين » عاش الأديان الثلاثة ، فعرف اليهودية ، وتبنى المسيحية ، ثم شرف بالاسلام ونشر نوره في العالم .

نحن نعيش في مجتمع حافظ على ثقافته وهويته ، وقاوم الكثير من التداخلات الثقافية والفكرية على مر العصور ، وتعرض للعديد من المحاولات لتغيير هويته ، ولكن هذه المحاولات لم تبلغ غايتها ، واستمرت مصر بشموخها وعزتها رغم كل المشكلات التي عانتها « أمّ التدين » ، فالتدين هو المفهوم الأساسي لثقافة مصر بتقاليدها وقيمها ومعاييرها ، وهو الذي حفظها وحفظ عليها ثقافتها . وهكذا كانت ثقافة مصر ، « أصيلة » ، « عريقة » ، « رائدة » ، « متدينة » ، « عالمة » ، « متعالية » – تعطي للعلم والتعليم قيمة كبيرة .

وقد تغير العالم وتبدل نظامه ، وكان ينقسم شرقا وغربا فأصبح ينقسم شمالا وجنوبا . ومع ذلك احتفظت مصر بموقعها الذى يربط بين الجميع .

وجدير بالذكر أننا مجتمع قديم ولنا ثقافة أصيلة ، ونحن مجتمع متدين ونحرص على الدين حرصنا على الحياة ، ولا نود أن نفقد مقومات ثقافتنا ، فقد كانت درعا واقيا لنا فى وجه الكثير من الغزوات والتيارات الفكرية ، ونحاول أن نحافظ على أنفسنا وكياننا وهويتنا . هذا هو حق مصر التى عاشت آلاف السنين محتفظة بهويتها ، وليس من حق أى جيل أن يقصر فى هذا الشأن ، أو هذه الحقيقة التاريخية الراسخة .

فهل يمكن أن نعتبر المحافظة على موقعنا وصورتنا هدفا من أهم أهدافنا فى سياسات تطوير التعليم واستراتيجياته ؟ .

وفيما يبدو يتجه العالم الجديد الى : تأصيل المسار الديمقراطى فى معظم دول العالم ، واحترام حقوق الانسان ، وإعطاء مزيد من الحرية لآليات السوق ، لكى تأخذ مسارها الطبيعى دون معوقات ، وهكذا تتكون مسارات العالم الجديد فى كل المجالات .

ونحن من جانبنا نسعى الى تحقيق مزيد من الديمقراطية فى حياتنا السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، ونتحدث عن حقوق الانسان ونؤكد مدى تقديرنا واهتمامنا ورعايتنا لهذه الحقوق . وبدأنا نتبنى سياسة إعطاء آليات السوق حريتها فى الحركة وفقا للقوانين التى تنسق هذه الحركة ، دون فرض قيود أو وضع عوائق تعوق قوانينها عن العمل فى مسارها الطبيعى . وهذه جميعها تتواكب مع طبيعة المجتمعات الديمقراطية ، التى تحتاج إلى إعداد أبنائها إعدادا خاصا يتفق مع الحياة الحرة الديمقراطية ، بحيث يزودون بما يلزمهم من قيم وأساليب سلوكية تتفق مع هذه الحياة ، لاعداد الانسان الحر الواعى المدقق المفكر المبتكر الملتزم باطار قيمى معين ، يختاره هو بما يتفق مع قيمه وفلسفته . وفوق هذا جميعا ، تحتاج مصر الى أن ننشىء أبناءنا بحيث ينمو كل واحد منهم مؤمنا بالله ، متقيا له فى علاقته بنفسه وبالآخرين ، وهكذا ينبغى أن تحتل التربية الدينية موقع الصدارة بين مناهجنا ، ، وأن يكون الفكر الدينى من المرونة بحيث يتصالح مع الروافد المعرفية الحادثة ، ويدفعها ويندفع بها فى اتجاه التوازن النفسى الفردى والاجتماعى على سواء .

ولنعد الآن الى العملية التعليمية ذاتها ، وهى بالطبع أوسع كثيرا عن التربية الدينية أو العناية بالتدين . ونحن نشكو كثيرا من اقتصار التعليم على تحفيظ الطلاب كماً من المعلومات ، ثم امتحانهم فيما يستظهرونه ، ونتحدث عن أهمية العناية بنمو الجوانب العقلية الأخرى عند الفرد ، فلا نقلل من أهمية الذاكرة والتذكر ، ولكننا لا يمكن أن نقتصر عليهما فى عملنا التربوى .

إننا نحتاج الى أجيال تتقن استخدام واستثمار ما أوتيت من إمكانات عقلية ، ونحتاج الى أصحاب المستويات العليا من القدرات العقلية ، وخاصة الابتكارية منها ، فقد نستطيع أن نساير ونلحق بركب العصر ، أو نقلل من الفجوة الحضارية الهائلة التى تفصل بيننا وبين العالم المتقدم .

إننا نحتاج الى أجيال حرة تدرك معنى الحرية وتقدّرها وتحرص عليها ، فالحرية صفة مميزة للانسان وهى حق طبيعى له . والفكر أو العلم لا ينمو إلا فى المجتمع الحر ، والتجديد والتطوير لا يحدث إلا فى المجتمعات الآمنة الحرة المستقرة . وعلينا فى الوقت نفسه أن نزيد وعى أبنائنا بظروف الوطن ، فلا نسرف فى تغذية التطلعات المادية والمعيشية التى لا نقوى على تحقيقها ، ولا نسرف فى إطلاق الشعارات التى لا تندرج فى نطاق قدرتنا ، وبخاصة فى فترات الأزمات التى ينبغى أن يشعر فيها المواطن بواجبات التضحية شعورا لا يقل عن شعوره بالحقوق الأساسية التى يكفلها الدستور . إننا أسرفنا فى الحديث

عن الحقوق ، ولم نبذل القدر الكافي من الجهد للتوعية بالواجبات .

اننا في فترة الانتقال التي نمر بها الآن ، ومحاولتنا اللحاق بالعالم المتقدم ، وسد الفجوات في طريق نضالنا من أجل مجتمع متقدم ناهض ، يجب علينا أن نحدد على وجه الدقة ، ماذا نريد من الأجيال الجديدة ، وما نريده أولا من أنفسنا لنقدمه الى هذه الأجيال . إننا بحاجة الى معرفة الهدف الذى نسير نحوه . وما لم نعرف وجهتنا فسوف نضل ، ولن تنفع البوصلة في يد من لا يعرف وجهته ، والطريق الذى يريد السير فيه . إن هذه الفترة التى نمر بها ، هى فى الحقيقة مرحلة عصيبة ، فيها الكثير من مظاهر الاضطراب ، ولكننا بالعزم والنظر البعيد ، والتخطيط السليم ؛ يمكن أن نصل الى الهدف المنشود ، رغم المشكلات التي تواجهنا والعقبات التي تعترض الطريق ، ومن هذه العقبات ، تلك الزيادة السكانية المستمرة بمعدلات كبيرة ، رغم كل الجهود المبذولة في سبيل التوعية بأهمية تنظيم الأسرة . فالمشكلة تزداد تعقيدا بعد أن زادت متوسطات الأعمار ، وانخفضت نسبة الوفيات – في الوقت الذى تكاد فيه نسبة المواليد تظل كما هى دون نقصان كثير .

ثم إننا نمر في الوقت نفسه بظروف اقتصادية صعبة ، زادت فيها تكاليف التنمية ، وتكاليف الوفاء باحتياجات المعيشة . ونتيجة لهذه الظروف ، كثر الحديث في السنوات القليلة الأخيرة حول موضوع نخشى أن يظل يشغلنا عن التفكير فى تطوير الخدمة التعليمية وتمكنها من القيام بواجبها المرجو ، ومن بينه تنمية الفكر القومى فى المستقبل . هذا الشاغل الجديد هو موضوع مجانية التعليم فى جميع مراحله ، وكيفية تمكين الدولة من سد نفقات هذا التعليم اذا كان الواجب – كما يرى البعض – تمكين كل من شاء أن يتعلم من أن يجد له مكانا فى المدرسة أو المعهد أو الجامعة .

وفى هذا المقام تطرح قضية التعليم أمورا بالغة الأهمية ، تتجاوز مسائل التمويل ، لتتصل بحقوق المواطن والفرد ومسئولية الدولة ، ومستقبل المجتمع ونظرته لعناصر التطور والتقدم . وهى أمور تتصل بالفلسفة والسياسة والاقتصاد ، وسوف يكون من العبث مناقشة مجانية التعليم بعيدا عن هذه الأمور . ولعل نقطة البداية هى التأكيد على أهمية المعرفة ، ومن ثم التعليم ، باعتبارهما من أهم ما يميز الانسان عن غيره من الكائنات : المعرفة بالبيئة المحيطة ، المعرفة بالنفس والعلاقات مع الغير ، المعرفة بالكون وظاهراته . ولا تقتصر المعرفة على العلوم ، وإنما تمتد الى القيم والفنون ، من أخلاق وديانات وآداب وغيرها ، والمعرفة بطبيعتها تراكمية ، تضيف الى التراث القائم . ومن ثم فان أوضح طريق الى المعرفة هو التعليم ، وإعداد الأفراد لممارسة التعلم ، وبالتعليم والمعرفة تزداد إنسانية الانسان .

ويتراوح دور التعليم بين الرغبة فى إعداد الانسان النافع ، والمواطن الصالح . لأن التعليم حق للفرد ، وحق للدولة ، وبه تنمو قدرات الفرد ، كما يرتقى المجتمع ، وتزداد قوته . ولهذا يمكن استخدام لغة الاقتصاديين فنقول : إن التعليم سلعة استهلاكية واستثمارية فى آن واحد ، فهو خدمة تتم باستخدام موارد بشرية ، وموارد مادية ، والمجتمع لابد أن يتحمل تكاليف هذه الخدمة . والقول بأن التعليم سلعة ، يعنى أنها خدمة تقدم منافع ، تتركز فى إشباع حاجة أصيلة لدى الانسان فى المعرفة ، وبه تزداد انسانيته وتزدهر ، ومن ثم كان التعليم سلعة استهلاكية تحقق منافع مباشرة للمستفيد بها . وفى الوقت نفسه ، يكون التعليم أداة لتطوير قدرات الفرد وإمكاناته الانتاجية ، ومن ثم تزيد من إمكاناته فى الكسب في المستقبل . ومن هذه الزاوية يكون التعليم نوعا من الاستثمار ، بل إنه أرقى أشكال الاستثمار لأنه يتعلق بتكوين رأس المال البشرى ، وهو الأساس في كل تقدم . وهكذا فان أحد جوانب قضية التعليم ، هو : أنه سلعة لا تتم بدون ثمن أو تكلفة ، وأن العائد منها يشبع حاجات مباشرة للمستفيد ، وهذا هو جانب الاستهلاك ، فضلا عن زيادة القدرة الانتاجية فى المستقبل ، وهذا هو جانب الاستثمار .

والتفرقة بين جانبى الاستهلاك والاستثمار فى التعليم ، أحد الأسس التى يقوم عليها التمييز بين التعليم العام من ناحية ، والتعليم الفنى أو المهنى من ناحية أخرى .

وهكذا يكون التعليم أيضا سلعة أو خدمة خاصة بالنسبة للمستفيد المباشر ، وهو طالب العلم ، ولكنها فى الوقت نفسة خدمة أو سلعة عامة ، لأن منافعها لا تقتصر على شخص المستفيد المباشر منها ، بل تتجاوز ذلك الى التأثير فى المجتمع المحيط به ، لان انتشار أو انحسار التعليم لا يقتصر أثره على المتعلمين أنفسهم ، وإنما يؤثر بشكل حاسم فى نوع ومستوى الحياة العامة ، كما يؤثر على قدرات المجتمع الانتاجية ، ومن ثم لا يترك أداء هذه الخدمة العامة لمجرد رغبات الأفراد فحسب .

ومقتضى ذلك أن يعتبر التعليم حقا للأفراد ، وحقا للدولة فى الوقت نفسه ، وبطبيعة الأحوال فان الحدود الفاصلة بين حق الفرد فى التعليم وحق الدولة فيه ، ليست حدودا ثابتة حاسمة ، ولكنها تتغير باختلاف الظروف . وبشكل عام ، يمكن القول بأن مسئولية الدولة ترتبط بضرورة توفير حد أدنى من المستوى العام من التعليم بمختلف أنواعه ودرجاته ، وبدون هذا المستوى يكون المجتمع مقصراً فى حق نفسه ، وليس للدولة – بعد توفير الحد الأدنى – أن تمنع أو تحول دون استزادة الفرد من التعليم ، متجاوزا هذا الحد الادنى ، بل إن وضع العقبات فى هذا الطريق يعتبر اساءة الى حقوق الافراد والمجتمع . ويقتضى الاعتراف بمسئولية الدولة عن تحديد مستوى معين من التعليم : أن يكون لها الحق فى التأكد من توافر المقومات الأساسية فى برامج التعليم العام .

ولن ننسى النظرة الانسانية للتعليم باعتباره من أهم حقوق الانسان ، فحق التعليم كحق الحياة والحرية والعيش الكريم . وبدون علم وتعليم تفقد الحياة روعتها ، وتضعف القدرة على مقاومة القهر والاستبداد ، ولا يمكن أن يجتمع الجهل والعيش الكريم .

واذا كان من واجب الدولة أن توفر للمواطن مستوى معينا من التعليم ، فانها لا تستطيع أن تمنع فردا من أن ينشد فكرا أو معرفة . ومن حق الفرد نشر المعرفة المنظمة ، ولا ينبغى أن يرد على هذا الحق أى حظر ، وإن كان ضروريا أن يخضع للتنظيم ، وكذلك اذا كان من حق الفرد أن يتصرف فى امواله وموارده على النحو الذى يحب . وبما لا يتعارض مع مصلحة المجتمع ، فانه من غير المقبول حرمانه من استخدام جزء من موارده وأمواله للحصول على واحدة من أرقى وأنبل السلع ، وهى المعرفة . وبذلك فانه لا يجوز أن تخضع التعليم للموانع ، الا بالقدر الذى يتعارض مع النظام العام والآداب .

واذا كان من حق الدولة أن تضمن برامج التعليم فى مراحل التعليم الابتدائية والاعدادية بعض المواد ؛ دعما للانتماء القومى وحماية للقيم الأساسية للمجتمع ، فانها على العكس لا ينبغى أن تحرم الأفراد من حق اختيار نوع التعليم الذى يعطى لأولادهم ، أو القيم التى يرغبون فى تأكيدها لهم .

على أن ضرورة إتاحة التعليم خارج أجهزة الدولة ، ليس أمراً مطلوبا فقط لضمان حقوق الأفراد فى التعليم والمعرفة ، وحريتهم فى استخدام مواردهم للحصول على التعليم والمعرفة ، بل إنه المطلوب أيضا كحماية من مخاطر سطوة الدولة على الحريات وتهديدها لها . فالتعليم كما يكون – وكما ينبغى أن يكون – وسيلة للتحرير ، يمكن فى ظل ظروف خاطئة أن يستخدم كأداة للقهر ووأد ملكات النقد والتفكير الحر. وهكذا يكون إيجاد مراكز مستقلة للتعليم ضمانا للحريات ، وارتباط التعليم بالديموقراطية ، أمراً لاجدال فيه .

وقد أصبح من الضرورى وضع معايير ظاهرة للتقويم العملى فى شكل شهادات معترف بها ، غير أنه يجب الاعتراف بأننا انسقنا فى هذا الطريق بعيدا – حتى كاد التعليم نفسه يفقد معناه ومحتواه ، فى سبيل الحصول على الشهادات وتسعيرها . واذا كان من الضرورى أن يعود التوازن من جديد بين المضمون والشكل ، وأن يقل تقدير الشهادات ، وتزداد أهمية المعارف الحقيقية ، فانه لاشك فى ضرورة

الاستمرار فى الاعتماد على أسس واضحة فى تقويم المستويات المختلفة لأنواع التعليم . واذا كان من حق الفرد أن يحصل على مايشاء من المعارف ، فان من حق الدولة أن تضع المعايير والمستويات اللازمة للاعتراف بأية شهادة أو درجة علمية . كما أن لها أن تضع المواصفات اللازمة لمن يقوم بالتدريس والتعليم فى مؤسسات تمنح مثل هذه الشهادات والدرجات العلمية ، وأن تراقب مناهجها وتتأكد من جدية مستواها .

ثم إن ممارسة بعض المهن ، تتطلب درجة معينة من المهارة المهنية والفنية والعلمية ، وتتوقف عليها حقوق الآخرين ومصالحهم . وهكذا يصبح من الضرورى إخضاع التعليم فيها الى تنظيم واضح ومحدد ، بحيث لا يمارس أحد مهنة معينة الا اذا توافرت فيه شروط محددة من درجات تعليمية ، أو بعد اجتياز اختبارات خاصة . على أنه ينبغى الالتفات الى أن معظم التقدم العلمى أصبح يتم الآن فى مراكز البحوث والتدريب ، فى المصانع والشركات ، بعيداً عن الأجهزة التعليمية التقليدية . ولهذا فإن قضية التعليم أصبحت أوسع وأرحب من قضية الشهادات ، والدرجات والحصول عليها .

وفى ضوء ما سبق ، نتعرض لمجانية التعليم ، وبخاصة بعد أن أصبحت من أخطر مسئوليات الدولة وأكثر أعبائها ثقلاً . صحيح أن التعليم ذاته من أهم حقوق الأفراد . ولكن مجانية التعليم ليست سوى وسيلة لتحقيق الهدف منها وهو التعليم ذاته فمقياس نجاح الدول هو بمستوى التعليم فيها ، ودرجته وعدالة توزيعه ، والمجانية مجرد وسيلة لضمان انتشار التعليم ، وعدم التمييز فيه بسبب القدرة المالية . ولكن ينبغى ألا نخلط بحال من الأحوال بين الوسائل والأهداف . فالتعليم هو الهدف ، والمجانية وسيلة ، وليست الوسيلة الوحيدة أو الأكثر كفاءة فى كل الأحوال .

فمما لا يتعارض مع حقوق الأفراد ومسئولية الدولة ، أن يلزم القادرون بتحمل تكاليف تعليمهم أو بعضها ، بل المساهمة فى تعليم غيرهم أيضا . فالمحظور هو أن يكون عدم القدرة المالية (أى العجز المالى) عائقاً أمام انتشار التعليم . وقيام القادرين بتحمل أعباء تعليمهم يستند الى ما يحققه التعليم من نفع مباشر لمن يحصل عليه ، وبعض الدول تقدم قروضا للطلبة فى التعليم الجامعى ، يسددونها بعد تخرجهم . ومما يتنافى مع حقوق الأفراد ومصلحة المجتمع ، أن تمنع الدولة أحداً من مواصلة تعليمه طالما أن ذلك لا يمثل عبئا اضافيا باهظا على الاقتصاد القومى . وليس للدولة بالضرورة أن تعارض ما يرتضيه بعض الأفراد من الانفاق طواعية من مواردهم الخاصة للحصول على مزيد من التعليم ، ففى هذا إضافة الى قوة الاقتصاد ورفاهية المجتمع .

وأخيرا ، فاذا كانت مسئولية الدولة مقصورة على توفير التعليم الالزامى للجميع فى مرحلتى التعليم الابتدائى والاعدادى ، أى فى التعليم الأساسى ، وتوفير إمكانات معقولة فى التعليم الفنى والعالى ، دون أن يكون لها أن تمنع مزيدا من التعليم الخاص – فان من واجبها أن تضع الشروط والمواصفات اللازمة لضمان مستوى التعليم وتقويم الدرجات ، ووضع الضوابط والقواعد الضرورية لممارسة المهن والوظائف التى تحتاج الى درجات معينة من التأهيل العلمى والفنى والمهنى .

كذلك فإن المعلم وكليات المعلمين ومعاهد إعدادهم وتدريبهم ، هى مفتاح كل تطوير جذرى فى العملية التعليمية كلها . وقد بدأ تكوين المعلمين للمدارس الابتدائية والثانوية منذ أوائل هذا القرن ، فيما كنا نسميه بمدارس المعلمين الأولية ، ثم معاهد المعلمين (المتوسطة) ، الى مدرسة المعلمين العليا التى حلت محلها كليتا الآداب والعلوم فى الجامعة المصرية عام ١٩٢٥ ، كما كان بعض المعلمين يجدون سبيلهم للعمل فى هذه المهنة ، حتى ولو لم تكن لديهم مؤهلات خاصة ، فكان تعيينهم يستند الى مجرد الخبرة . وفى الوقت ذاته ، كان معلمو الكتاتيب يختارون من حفظة القرآن الكريم ومن الملمين بالقراءة والكتابة ، ومن ثم كان من بين معلمى المرحلة الابتدائية من كانوا يسمون بمعلمى الضرورة . وهكذا نشأت مهنة التعليم فى عهدها الأول ، وبقيت حتى

أيامنا هذه مهنة من الدرجة الثانية ، بعد المهن الأخرى كالطب والهندسة والزراعة والتجارة وغيرها ، وهى التى كانت تستند الى درجات جامعية متخصصة .

بل هكذا بقيت مهنة التعليم تحكمها قواعد التوظيف والدرجات المالية للكادر العام ، دون أن تكون لها امتيازات خاصة من حيث طبيعة العمل ، حتى تخلف المعلمون عن غيرهم من أصحاب الوظائف العامة ، وكذلك زادت حالات الرسوب الوظيفى بينهم نظرا لضخامة عددهم ، وأدى الانحدار المادى فى مستوى وظيفة التدريس الى نتائج غير حميدة بين المدرسين ، كما أدى الى لجوء بعضهم الى التعويض عن ذلك بوسائل لا تتفق والتزامات الوظيفة المقررة ، والبحث بكل الوسائل عن أعمال إضافية ، ودروس خصوصية ، وإعارات الى الخارج ، وغير ذلك - اضطرارا الى السعى وراء الرزق ، لاسيما أن غالبية المدرسين هم من ذوى الأسر الكبيرة العدد نسبيا ، مما يضاعف من تكاليف الحياة وأعبائها .

وقد يقال ان ظروف البلاد وأحوالها الاقتصادية ؛ لا تسمح لموازنتها بأن تواجه ما ينبغى من إنصاف طائفة المعلمين ، ولكنا نذكر أن أى تقتير فى هذه الناحية هو من قبيل الاقتصاد الخادع ، ولابد من اعادة النظر جديا فى معاملة معلمى أبنائنا بالمقارنة بالمهن الأخرى ، ولابد فى الوقت نفسه من إعادة النظر فى تكوين المعلم علميا ومهنيا . ومن المفيد ان يكون المدرس الذى يحمل أمانة التعليم بالمراحل العامة مؤهلا تأهيلا جامعيا ، وأن يوضع نظام لاستكمال تأهيل من يعمل منهم فى مجال التربية والتعليم دون أن يكون قد مر بالجامعة . وأن يتم استكمال التأهيل بالتعاون مع الجامعات ، أو بعبارة أخرى ، فان كل معلم ينبغى أن يكون هو نفسه قد مر أثناء دراسته بمرحلة التعليم العام كاملة ، ثم اندرج فى التعليم الجامعى أو العالى الموازى له .

والنظام التعليمى كله فى حاجة الى مراجعة . ولابد من أن يشمل البحث فى ذلك : إعداد الطلاب ومستواهم ، وظاهرة تعاظم نسبة الأمية ، والتسرب من التعليم الأساسى ، وفشل الطلاب فى دراستهم ، ونسب الرسوب فى الثانوية العامة على وجه الخصوص ، وطول المدة التى يقضيها الطالب المتخلف منسوبا الى المؤسسة التعليمية . كما ينبغى النظر إلى : تدهور المدرسة اداريا وتربويا وسلوكيا ، وضعف البنية الأساسية ، وتهالك منشآتها . ثم ننظر بعد ذلك فى الاستراتيجية التعليمية المتكاملة ، على أن يؤخذ فى الاعتبار : الوضع السكانى واتجاهات تطوره ، وتصنيف الطلاب حسب الأعمار ، وتعديل البرامج حتى تتوافق مع متغيرات الحياة ومتطلبات العصر ، وربط سياسة التعليم بسياسة البحث العلمى ، مع تحديد أهدافها لخدمة التنمية ، والتأكيد على أن يكون التعليم وحدة متكاملة بمفهوم شامل من أول مرحلة الى آخر المسار .. فمشاكله واحدة وحلولها موحدة . وأى فشل فى إحدى مراحله ينعكس على باقى المراحل ، وأى حل عارض قد لا يصلح للآخر .

ولابد من وضع إجراءات تنفيذية لأهداف التعليم ، تؤدى الى الوصول الى الغاية منه . ومن ذلك : اضفاء طابع الديمقراطية السليمة ، وضمان مبدأ تكافؤ الفرص فى التعليم ، وإعداد الطالب لدخول ميدان الحياة العامة وممارسة التعليم المستمر ، والتعليم من أجل الحرية المقدرة للمسئولية القومية ، وحسن التعايش والمواطنة السليمة ، والتعريف الكافى بالثقافة الوطنية والتراث ومبادىء الدين القويم .

وعلينا أن نذكر أن الشعب مكون من أفراد ، ولكن فكرهم الجماعى شىء يتجاوز مجموع عقول هؤلاء الأفراد ، نتيجة للتفاعل فيما بينهم . فهل تتيح مدارسنا وجامعاتنا الفرصة للتفاعل بين طلابها ، وهل تؤكد هذه المؤسسات التعليمية عناصر الثقافة التى تعتبر وسطا يحيا فيه هذا التفاعل - كعناصر الدين واللغة والقيم والعلم وما اليها .

وهل نساوى بين الحرية الفردية وحق الجماعة ، ونربط بين نمو الفرد ونمو الجماعة فى هذا التفاعل ؟

إن المجتمع كائن له أهدافه وغاياته ومسراته وآلامه ووعيه ، ومن حقه أن يطيعه الافراد ، وليس الحاكم هو مصدر الفكر الجماعى أو عقل

الجماعة ، لأن عقل الجماعة يتفوق على عقل أى فرد فيه ، وعلى مجموع عقول الأفراد . وهنا تبرز قيمة الحرية ، حرية الفرد فى التفاعل مع الآخرين ، وتبرز قيمة تعلم كيفية التعامل وتبادل الرأى . فمجرد الصياح بالرأى ، غير تبادله مع الآخرين والاستماع اليهم ، وهذه هى الحرية . وهذا التفاعل والتدريب عليه يبدآن من البيت ، وتنميهما المدرسة ، وتصقلهما الجامعة . وتنقلهما بعد ذلك الى مؤسسات المجتمع التى ينبغى أن تقوم على حرية التفاعل بين أفرادها . وينبغى أن يكون للمجتمع وحدة فكرية ، وأن تكون هناك منظومة للقيم والمعايير التى تغرسها المدرسة ووسائل الاعلام ومؤسسات المجتمع كلها ، وتبرز قيمة عملية التنشئة أو التربية فى المدرسة وفى خارجها . وعادة ما يكتسب الأفراد فى عملية التنشئة بعض الخصائص التى يتميز بها فكرهم القومى ، كالتبرير والتعويض ، أو الاسقاط ، أو المسايرة والتبسيط . وهذا يشير الى أهمية دور المعلم والمربى والموجه ، وقادة الفكر ورجال الاعلام .

ويظهر هذا الفكر القومى ، والذى نعبر عنه أحيانا – وعلى سبيل التبسيط – بلفظ « الرأى العام » ، عندما تثار قضايا تهم المجتمع ، وتنشأ القضايا عن وجود التضارب والقلق والإحباط ، لأن الرأى العام محاولة من المجتمع للتغلب على القلق أو دفعه ، ويتطلب من الناس التوافق معا . وهنا تظهر أهمية انبثاق موضوعات الدراسة فى جميع مراحل التعليم ، من حياة الناس ومجتمعهم ، وتظهر أهمية نزول طلاب الجامعات والمدارس الى المجتمع ، واشتراكهم فى حل قضاياه ، واتخاذ الحياة معملا لتدريس اللغة والعلوم ، والمواد الاجتماعية والفنون – فيتخلق فى المدرسة جنين الرأى العام ، وينمو ويكبر وتتحدد خواصه ، ويتعلم الطلاب كيف يتحول الرأى الشخصى الى رأى عام ، وحتى يتحول الرأى العام غير المعلن الى رأى عام معلن ، ويلمسون أن تفاعلهم معا ومع أفراد المجتمع يؤكد فكرا مشتركا ، أو شعورا مشتركا ، وإرادة مشتركة ، مختلفة عن أى عمل منفرد ، وعن مجموع العقول التى شاركت فيه .

ويقتضى ذلك من أولى الأمر من المربين – أساتذة ومعلمين وقادة فكر – ألا يقلقوا من وجود شواذ فى التصرف ، ولا بوجود قلة من المتطرفين ، وألا يقلقوا من حرية عملية التواصل ، فان بعض التطرف فى الاختيار والتعبير هو عنصر ثقافى يتحرك باتجاه التغيير العميق ، ولا ضرر منه بالضرورة الا اذا كان ذلك مصحوبا بالعدوان على الآخرين .

على أن العقل الجماعى أو الادراك الجماعى ، هو نتاج انصهار العقول الفردية معا ، ذلك أن الافكار تنتقل من عقل الى آخر بسرعة ، عن طريق اللغة القومية والتعبيرات الحركية ، كما تنتقل الاتصالات . وهنا تبرز أهمية عملية التواصل القومية أو الاتصال ، فعن طريقها يتكون هذا الادراك الجماعى . وخير شكل لعملية التواصل أن تكون ثنائية الاتجاه أو متعددة ، خالية من الفوغائية التى تفسدها ، أو تغطى على بعض محتوياتها . ومعنى ذلك ألا يكون التواصل صادرا من طرف واحد . فالمدرس الذى يتكلم طول الوقت ويلقن ، والرئيس الذى يأمر طول الوقت ولا يتشاور ، ووسائل الاعلام التى تحتكر الرأى وتمليه – كل أولئك يفسدون التواصل الحق ، ولا يساعدون على تكوين إدراك جماعى ، ولا يتم عن طريقهم اشتراك فعال بين الأفراد ، فيما يفعلون أو يقولون .

وهناك أمور أربعة لها خطورتها على الفكر القومى ، من حيث تفشى الامية وانتشارها ؛ وهى :

أولا : أن تفشى الأمية بصفة عامة واهمال اللغة العربية بصفة خاصة ، يؤثران فى مقدار نضج الفكر القومى ، وفى إيجاد التوافق فيه ، والتوافق من أبرز متطلبات الفكر القومى ، ولذلك يلزم الاهتمام باللغة القومية وتجديدها ، وسد منابع الأمية .

ثانيا : أن قصور فهم الأفراد لما يقرأون من لغة لفظية أو غير لفظية – لعدم تمكنهم من مهارات القراءة الذكية – يعطل التواصل ويشوش

الفكر . وإحساس الفرد بالحاجة الى المعلومة أو الى التعبير ، يزيد من إقباله على التعليم .

ثالثا : أن التقصير في استخدام وسائل التعليم والتربية الحديثة - سواء في مجال التعليم أو الاعلام - يقلل من جودة الفكر وتنوعه واتزانه .

رابعا : أن انتشار شبه المثقفين أو أنصاف المتعلمين في مجالات التعليم والاعلام والدعوة ينتج عنه فكر قومي ضحل ، لأنهم أكثر الناس تقلبا في آرائهم ، وهم مصدر غوغائية في عملية التواصل . وهذا يقتضي : تنشيط المنتديات الثقافية ومراكز الثقافة العامة وتبادل المعرفة .

وأخيرا : ونحن نتحدث عن دور التعليم في تنمية الفكر القومي في مصر المستقبل يواجهنا سؤال ، هل للقانون علاقة بهذه الدراسة ؟ وما هي ؟ وكيف يمكن عن طريق القانون دعم هذا الدور أو التأثير فيه .

إن القانون بغير شك ضرورة اجتماعية لازمة لقيام الدولة ، ومزاولة سلطاتها ، فالقانون هو الذي يحدد : شكل الدولة ، ونظام الحكم فيها ، والسلطات التي تباشر الحكم ، واختصاص كل منها . كما يحدد القانون حقوق المواطنين وواجباتهم ، وتنظيم علاقات الأفراد بعضهم ببعض ، فهو أداة تنظيم المجتمع وضبط السلوك الاجتماعي ، بما تتمتع به قواعده من عنصر الالزام .

والدستور هو القانون الأساسي في الدولة ، وإليه تستند كل التشريعات ، وهو الذي يحدد نظام الدولة السياسي والاقتصادي والحريات والحقوق والواجبات العامة ، كما يحقق المقومات الأساسية للمجتمع ، وتنص المادة الثامنة عشرة منه على أن التعليم حق تكفله الدولة ، وهو الزامي في المرحلة الابتدائية . وتعمل الدولة على مد الالزام الى مراحل أخرى ، وتشرف على التعليم كله ، وتكفل استقلال الجامعات ومراكز البحث العلمي ، وذلك كله بما يحقق الربط بينها وبين حاجات المجتمع والانتاج . وينص الدستور في مادته التاسعة عشرة على أن التربية الدينية مادة أساسية في مناهج التعليم العام ، ونصت المادة العشرون على أن التعليم في مؤسسات الدولة التعليمية مجاني في مراحله المختلفة . وبجانب الدستور يوجد للتعليم قوانين تحدد أهدافه وأحكامه العامة في كل مرحلة ، فتنص على أن مرحلة التعليم الأساسي حق لجميع الأطفال المصريين الذين يبلغون السادسة من أعمارهم ، وتلتزم الدولة بتوفيره لهم ، ويلزم الآباء أو أولياء الأمور بتنفيذه ، وذلك على مدى سنوات دراسية معينة هي مرحلة « الأساس » (تسع سنوات ، خفضت الآن الى ثمانية) . ويحدد القانون أهداف المرحلة الثانوية ، كما تناول بالتنظيم دور المعلمين والمعلمات ، ثم نظم التعليم الخاص بمصروفات ، كما يوجد قانون خاص بتنظيم التعليم الجامعي وقانون آخر لرياض الأطفال .

وقد وقعت مصر على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل ، واعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في نوفمبر ١٩٨٩ ، وصدقت مصر عليها . وتنص هذه الاتفاقية على حق الطفل في التعليم وجعل التعليم الابتدائي إلزاميا ومتاحا بالمجان للجميع ، كما نصت على جعل التعليم العالي ميسراً للجميع على أساس « القدرات الذهنية » ، كما أوصت بجعل المعلومات والمبادئ الارشادية التربوية والمهنية متوافرة لجميع الاطفال ، وفي متناولهم . وأهم مافي هذه الاتفاقية وأكثرها صلة بموضوعنا ، أنها نصت على أن يكون تعليم الطفل موجها نحو تنمية شخصيته ومواهبه وقدراته العقلية والبدنية الى أقصى إمكاناتها ، وتنمية احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية والمبادئ المثبتة في ميثاق الأمم المتحدة ، وتنمية احترام حرية الطفل الثقافية ولغته الخاصة ، والقيم الوطنية للبلد الذي يعيش فيه والبلد الذي نشأ فيه والحضارات المختلفة عن حضارته ، وإعداد الطفل لحياة تستشعر المسئولية في مجتمع حر ، بروح من التفاهم والسلم والتسامح والمساواة بين الجنسين ، والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العرقية والوطنية والدينية

والأشخاص الذين ينتمون الى السكان الأصليين ، ثم تنمية احترام البيئة الطبيعية .

وهكذا يتضح أن التعليم اذا كان حقا فى مرحلة التعليم الأساسى ، فانه يجب أن تكون إتاحته فى باقى المراحل ميسورة ، بما فى ذلك الوصول الى مراحل التعليم الجامعى والعالى ، وأن يكون ذلك محكوما بحاجات المجتمع والانتاج . كما ينبغى ألا تنفصل التربية عن التعليم ، بل يجب الربط بينهما ، كما ينبغى ان نهتم باعداد المعلمين وتأهيلهم لكى يؤدى المعلم دوره فى تنمية مصر المستقبل ، وأن يكون من بين أهداف التعليم احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية ، والشعور بوجوب احترام القانون ، حتى يصبح نابعا من ضمير الشخص ، دون حاجة الى إلزامه بذلك .

ولكى يكتسب القانون الاحترام الواجب من المجتمع ، فلابد أن يكون نابعا من ضمير الشعب وإرادته ، ملبيا لاحتياجاته ، ومحققا للصالح العام - لا لصالح فئة على حساب أخرى ، ولا لحماية السلطة على حساب الحريات العامة وحقوق الأفراد ، كما ينبغى ان يكون القانون معبرا عن واقع المجتمع ومواكباً له غير منفصل عنه ، وعلينا أن نغرس فى نفوس أبنائنا مبدأ سيادة القانون وفهمه الصحيح ، وأنه لا أحد يعلو على تطبيق أحكام القانون ، وأن المواطنين سواء أمامه ، وأن استقلال القضاء وحصانته ضمانان أساسيان لحماية الحقوق والحريات ، ويجب أن تكون أحكام القضاء محل احترام الكافة من حاكمين ومحكومين ، فتكون السيادة للقانون . وهكذا فانه لايصح أن يكون أحد من المتعلمين الراشدين دون مستوى المسئولية ، أو أن يكون أحد منهم فوق مستوى المساءلة .

وإذا كان للتعليم قوانين يمكن من خلالها التأثير فى دوره فى تنمية الفكر القومى ، فان للقوانين علوما ينبغى العناية بما يدرس منها فى كليات الحقوق وغيرها ، بحيث يصبح تعليم القانون منصبا على المبادئ والأحكام العامة وروح القانون وفلسفته وفقهه ، لا مجرد نصوص لبعض التشريعات التى قد تلغى أو تعدل . ويجب أن يكون للقانون نصيب فى الكليات والمعاهد ذات العلاقة به ، مثل كليات الطب والهندسة والتجارة والزراعة والاقتصاد ونحوها ، حتى يكون خريجوها على بينة من القوانين المتعلقة بهذه المهن .

التوصيات

وعلى هدى ما سبق ، وحتى يقوم التعليم بدور هام ملموس فى تنمية الفكر القومى فى مصر المستقبل - يوصى بما يأتى :

* التعليم هو أرقى أنواع الاستثمار لأنه يتعلق بتكوين رأس المال البشرى الذى هو أساس كل تقدم . ولهذا كان التعليم حقا وفريضة على الأفراد وضرورة للمجتمع ، وعلى الدولة أن توفر حدا أدنى من المستوى العام من التعليم ، ولاتحول دون الاستزادة منه بأية طريقة ، مع حق الدولة فى التأكد من توافر بعض المقومات الأساسية فى برامج التعليم وتحديد مستواه ، ومن غير المقبول أن تحرم الدولة على الفرد استخدام جزء من موارده وأمواله فى الحصول على العلم والمعرفة التى يتطلع اليها ، اذ لابأس أن يتحمل القادرون ماليا نفقات تعليم أبنائهم .

* التعليم وتطويره لايكفى وحده لدعم فكرنا القومى ، ولكن لابد من عملية تطوير شاملة لحياتنا من جميع جوانبها : السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

* اعادة النظر فى الوسائل المتعلقة باختيار المعلمين وإعداده‍م فى جميع المراحل ، على هدى ما تقدم به المجلس من توصيات سابقة ، فإعداد المعلم المناسب هو مفتاح كل تطوير جذرى فى العملية التعليمية ، وتمكينه من أداء دوره فى تنمية الفكر القومى فى المستقبل .

* اعادة النظر جذريا فى رواتب المعلمين ومكافآتهم مقارنة بالمهن

الأخرى ، وأن تؤخذ فى الاعتبار أهمية المهنة التربوية أو التعليمية ، وما يبذل فيها من جهد يستحق أن يكافأ عليه المعلمون المكافأة العادلة والمجزية ، والتى تتناسب مع عملهم الهام والشاق .

* الاهتمام بمكافحة الأمية التى عجزنا عن كبح جماحها ، وعلينا أن نحول الغالبية العظمى من الجماهير الشعبية الى جماهير قارئة وقادرة على ممارسة التعلم المستمر ، والاستزادة من الثقافة العامة الضرورية لدعم الشخصية ، وتكوين المجتمع الناضج القادر على استيعاب متغيرات العصر والاسهام فى التطور .

* أن يكون التعليم بكل مراحله وسيلة لتنمية قدرات التلاميذ والطلاب على التفكير الابداعى والحوار الواعى المستنير ، واكتساب المهارات اللازمة ، واستخدام المعلومات ، لا مجرد التلقين . فالهدف هو تنمية القدرة على التفكير الحر الموضوعى الابتكارى ، لا مجرد حفظ المعلومات واستظهارها ، إذ إن هدف التعليم هو إعداد الانسان الحر الواعى المدقق المفكر المبتكر .

* ان التغييرات السريعة المتلاحقة فى العالم - وبخاصة ما يتصل منها بالانفجار المعرفى والتطور التكنولوجى وسرعة الاتصال - تستوجب إعادة النظر جذريا فى المناهج التعليمية ، بحيث تتناسب وتتواكب مع المتغيرات والأهداف الجديدة .

* من أهداف سياسات التعليم واستراتيجياته ، أن نحافظ على هويتنا ومقومات ثقافتنا ، ويساعد على ذلك أن نهتم بالتربية الدينية الصحيحة ، والتى تعصمنا من الزلل والانحراف .

* ان التربية الصحيحة تهتم بتأصيل الحرية والديموقراطية واحترام حقوق الانسان فى نفوس التلاميذ والطلاب . وذلك مما يجعل للتربية دورا أساسيا فى تنمية الفكر القومى .

وفى هذا المجال ؛ ينبغى أن تشمل التربية تأصيل مبدأ سيادة القانون وفهمه الصحيح ، وأن المواطنين أمامه سواء ، وأن استقلال القضاء وحصانته ؛ ضمان لحماية الحقوق والحريات . وأن احكام القضاء يجب أن تكون محل احترام الجميع : حاكمين ومحكومين ، ومن ثم تتحقق سيادة القانون .

* ألا نتمادى فى جعل الهدف من التعليم هو مجرد الحصول على الشهادات الدراسية ، فالهدف أكبر من ذلك . مع عدم الاخلال بحق الدولة فى وضع المعايير والمستويات اللازمة للاعتراف بأية درجة علمية .

* أن النظام التعليمى فى حاجة الى مراجعة ، حتى يشارك مشاركة إيجابية فعالة فى تنمية الفكر القومى فى المستقبل ، ولذا يلزم أن نبحث الأمر من كافة جوانبه ، من حيث : إعداد الطلاب ومستواهم ، والتسرّب فى التعليم الاساسى أو ازدياد نسب الرسوب فى امتحان الشهادة الثانوية العامة ، وكذلك قصور المدرسة اداريا وتربويا وسلوكيا ، وضعف البنية الأساسية وتهالك منشآتها .

* أن ندرك أهمية اللغة القومية فى نضج الفكر القومى وإيجاد التوافق بين أفراد المجتمع ، فإن إهمال ذلك من شأنه أن يعطل نضج الفكر القومى ، ولهذا يجب الاهتمام بتعليم اللغه العربية وتجويد التعبير بها . كما يجب فى الوقت نفسه الاهتمام باللغات الأجنبية ، تواصلا مع التقدم العلمى .

* الاهتمام باستخدام وسائل التعليم والتكنولوجيا الحديثة المتصلة به ، فذلك يساعد على جودة الفكر وتنوعه وثرائه .

* تشجيع قيام المنتديات الثقافية ومراكز الثقافة وتبادل المعرفة والاهتمام بها ، فذلك يقوى العملية التعليمية ويساندها .

* أن نهتم بتعليم المبادئ الدستورية والقانونية العامة ، لتعريف التلاميذ والطلاب بالحقوق والواجبات والحريات الأساسية .

تطوير خطة الدراسة في المدرسة الثانوية العامة

يعد التعليم الثانوى مجالا خصبا لمحاولات التغيير والتحديث والتطوير ، سواء من حيث الموقع في السلم التعليمي أو المحتوى أو المستوى في ضوء تعديل الأهداف لمواكبة المتغيرات المتلاحقة التي طرأت على المجتمع . وهذه المحاولات تعتبر ظاهرة صحية ، بقدر ما تعتمد على الدراسة الجادة المتأنية ، والمتابعة المستمرة ، والتقويم الموضوعي .

فتطوير التعليم عملية مستمرة يمليها التغير الموصول في حياة الناس والمجتمع ، والتحديات التي تفرزها التغيرات المتلاحقة ، والتي تفرض علينا ابتداع أساليب ومسارات جديدة مناسبة للتصدى لها ، وتولد عنها اهتمامات يتعين أخذها في الاعتبار . ومن أمثلة هذه التحديات في الحقبة الأخيرة : التزايد المطرد في عدد السكان ، مع قصور الموارد والامكانات عن ملاحقة هذا التزايد ، الأمر الذي يهدد خطط التنمية تهديدا خطيرا ، ويرتبط بذلك مشكلات التلوث بمختلف صوره وأنواعه ، يضاف الى ذلك تحديات الثورة العلمية التكنولوجية ، وما يتصل بها من التطور الهائل في نظم الاتصال والمعلومات . ويأتي فوق ذلك كله التحديات المتصلة بالقيم الإنسانية ، حيث تحتم نتيجه لكل ذلك أن يتخلخل نظام القيم السائد بين الناس ، وتتسرب اليه قيم جديدة ، قد يتنافى الكثير منها مع التعاليم الدينية ، والمبادئ الخلقية ، والأعراف الاجتماعية ، مما يهدد استقرار المجتمع وأمنه .

ولا شك أن أداة التصدى لهذه التحديات هي الانسان المصرى ، والسبيل الى اعداد هذه الأداة وشحذها وتفجير طاقتها هو التربية والتعليم ، ومن هنا كانت ضرورة تطوير التعليم لحماية النسيج الاجتماعي من التمزق ، ولمسايرة ركب التقدم الحضارى .

والتعليم الثانوى حلقة من حلقات هذا التعليم ، وهو حلقة بالغة التأثير ، بحكم موقعه من سلم التعليم ، ومرحلة السن التي يختص بها . ومن هنا كان لابد من أن يستجيب لاعتبارات التطوير العامة ، فيعاود المسئولون عنه النظر في شئونه من حين لآخر ، ومتابعة ما أدخل عليه من تغيرات ، وما استحدث فيه من تعديلات ، وما طرأ عليه من مشكلات .

ومما يبرز ذلك أيضا : أن فرط الحماسة لاصلاح التعليم الثانوى دفعت في الفترة الأخيرة الى إدخال تغيرات كثيرة متلاحقة ، أدت إلى تعديل بنية التعليم بوجه عام ، والتعليم الثانوى بوجه خاص ، ومنها على سبيل المثال : انتقاص سنة من سلم التعليم ، ونقل التشعيب في المرحلة الثانوية الى الصف الثالث بدلا من الصف الثاني ، وهذه التغيرات تتطلب فترة مناسبة لاستجلاء ملامح الصورة التي أصابها بعض الاهتزاز ، وتقويم النتائج لتبين مواطن القوة والضعف والخلل .

ويشير تطوير التعليم بوجه عام – ومرحلته الثانوية بوجه خاص – عدة مبادئ حاكمة ، يعتبر الاتفاق عليها أمرا لازماً لسلامة مسار التطوير ، وزيادة احتمالات نجاحة في تحقيق أهدافه . ومن هذه المبادئ :

– أن التطوير لا ينبغى أن يقف عند الاستجابة للواقع الاجتماعي ، بل لابد أن يتجاوز ذلك الى تغيير هذا الواقع ، بالتخلص من السلبيات ، ودعم الايجابيات التي تساعده على التقدم ومواكبة ركب الحضارة .

– أن التطوير لا ينبغى أن يقف عند حدود الحاضر ، بل لابد أن يتجاوزها إلى متطلبات المستقبل ، الأمر الذي يعني ضرورة تحديد الصورة التي نتوقع أن يكون المستقبل عليها ، ولا نكتفى بحصر أهداف التعليم في نطاق حاضر قريب لا يلبث أن يصبح ماضيا بعيدا .

– أن التعليم من منظومات المجتمع ، ومن ثم فهو يرتبط بها ارتباطا عضويا وثيقا ، يتأثر بها ويؤثر فيها . وكل تطوير ندخله على منظومة التعليم لن يكتب له النجاح الا اذا استعان بالمنظومات الأخرى فى سائر مراحل تخطيطه وتنفيذه ، مع مراعاة التعامل مع التعليم كمنظومة متكاملة ، يتعين مراعاة كل مكوناتها فى عمليات تحديثها وتطويرها .

– أن التعليم بحكم أنه استثمار طويل المدى ، وكل تغيير فيه تنعكس آثاره على عدة أجيال اذا جانبه الصواب ، فقد يتعذر إصلاح الضار من هذه الآثار بسهولة . لذلك فإن تطوير التعليم يتطلب التدرج القائم على التخطيط العلمى السليم .

– أن أى تطوير فى التعليم يحسن – كلما أمكن – أن يخضع للتجريب قبل التعميم ضمانا لسلامة المسار ، وتجنبا لأخطار التسرع والاندفاع .

وفى دراساتنا لتطوير خطة المدرسة الثانوية العامة ، انصب اهتمامنا على قضيتين أساسيتين :

١ – مقارنة عدد ساعات الدراسة فى مصر بالمستويات الدولية ، مع تحديد نسبة التجاوز السلبى إن وجد ، وما يترتب على وجوده ، واقتراح طرق المعالجة .

٢ – تضمين المناهج والخطط الدراسية فى التعليم الثانوى العام موضوعات ثقافية ، تشمل مادة الثقافة المهنية للتهيئة لسوق العمل ، وثقافة أساسية فى السلوكيات والعلاقات الانسانية والاجتماعية ، والثقافة المعاصرة والضرورية للمواطنة المستنيرة .

القضية الأولى : مقارنة عدد ساعات الدراسة فى العملية التعليمية فى مصر بالمستويات الدولية :

تتطلب « معايرة » حصيلة العملية التعليمية وجود مرجع عالمى للمعايرة ، فكما توجد مراجع إمامية عالمية تقوم على نقاط مرجعية ، هى أساس عملية القياس لتوحيد الكميات القياسية ، مثل الكتلة والوزن والزمن ، فان المرجع العالمى للعملية التعليمية هو « منسوب » أو مستوى الحاصل على شهادة إتمام الدراسة الثانوية ، ذلك المنسوب العلمى الذى يؤهله للالتحاق بالجامعة ، ثم الحصول على الدرجة الجامعية الاولى بنهاية المرحلة الجامعية ، والتى يتم معادلتها بنظيراتها من الجامعات الأجنبية . كما تسمح شهادة إتمام الدراسة الثانوية ، التى اعتمدت معادلتها دوليا ، بالالتحاق بالجامعات الأجنبية ، فمعادلة الشهادات هى عملية معايرة ، أساسها وجود مرجع إمامى عالمى . ولكى يصل الطالب الى هذا المنسوب ، يقضى عددا من السنوات هو فى الأغلب – فى البلاد المتقدمة – ١٢ عاما ، وقد تمتد الى ١٣ عاما . والمعايرة بقياس عدد سنوات الدراسة حتى نهاية المرحلة الثانوية أمر ميسور ، ولكن نظرا لوجود متغيرات تدخل فى العملية ونظامها من دولة الى أخرى : كعدد أسابيع وأيام الدراسة الفعلية ، واختلاف نقطة البداية فى العملية التعليمية ، لذلك يلزم ، للوصول بالمستوى المحلى الى المنسوب المرجعى ، توفر المتطلبات الآتية :

– ضرورة تساوى عدد ساعات العلوم الأساسية ، على مدى سنوات الدراسة ، مع مثيلتها فى الدول المتقدمة . وأى تخفيض تحت أى مسميات لايوفر شرط التعادل والمعادلة ، ويترتب عليه فجوة علمية من الأساس ، فجوة تخلف لاينبغى قبولها .

– ضرورة تجويد طرق حصول الطالب على المعرفة واستيعابها ، ومساعدته وتمكينه من الفهم وتعميق الفكر ، والتخلص من المسلمات التى تقيد انطلاق فكره ، وإحياء الدراسة العملية والتجريبية ، وهو مجال يتطلب كما هائلا من الجهد والمقترحات التى تقع فى إطار الممكن ، بعيدا عن اللافتات والشعارات . ويشمل ذلك : الكتاب المدرسى ، والمنهج ، ونظم الامتحانات ، والتجهيزات العلمية والمعملية ، وطرق التعليم ، وغيرها .

وقد تطلبت مقارنة عدد ساعات الدراسة فى العملية التعليمية ، الحصول على معلومات تفصيلية لازمة ، وكذلك اختيار السلم التعليمى الأجنبى الذى يسمح بالمقارنة المجدية . وقد وقع الاختيار على : العملية

التعليمية الألمانية ، والعملية التعليمية البريطانية ، فالسلم التعليمي في كليهما يتوازى مع السلم التعليمي المصرى قبل اختصاره ، ويصل الطالب عن طريقه الى التقدم الى امتحان الشهادة الثانوية العامة المصرية ، أو الى شهادة معادلة ، وبهذا تصبح المقارنة أولا : ممكنة بين السلالم التعليمية ، وثانيا : مجدية ، وتضيف الى المعلومات الأساسية التى يتم عن طريقها توصيف العملية التعليمية الحالية فى مصر ، وتنير الطريق نحو تطوير خطة الدراسة فى المدرسة الثانوية المصرية .

وقد تم اختيار عدد ساعات الدراسة لمادة الرياضيات على أساس أنها أفضل المواد الدراسية الأساسية لإجراء المقارنة وأكثرها تحديدا ، وذلك لحيادها وعدم تأثرها بمكان الدراسة أو بيئتها ، بالرغم من عدم التماثل التام فى نظم التعليم بين الدول ـ فيتم حصر عدد ساعات دراسة الرياضيات من بداية الحلقة الابتدائية والحلقة الإعدادية من التعليم الأساسى ، وعدد ساعات دراستها فى المرحلة الثانوية العامة ، ومقارنتها بما هو حادث فى المانيا – ومطبق فى المدرسة الالمانية بالقاهرة ـ (نظام ١٢ عاما دراسيا) الذى يؤهل الطالب بهذه المدرسة للتقدم للثانوية العامة المصرية ـ وكذلك نظام التعليم بالمدرسة الدولية البريطانية ، الذى يؤهل الطالب المقيد بها للحصول على شهادة (G.C. S .E) التى تؤهله للالتحاق بالجامعات المصرية ، أو للحصول على شهادة البكالوريا الدولية (I . B) المعترف بها دوليا كمعادلة للمرجع الامامى العالمى .

العملية التعليمية بمصر :

مدة الدراسة سنويا :

في الحلقة الابتدائية من مرحلة التعليم الأساسى ٣٤ أسبوعا .

فى الحلقة الاعدادية من مرحلة التعليم الأساسى ٣٢ أسبوعا .

فى المرحلة الثانوية ٣٢ أسبوعا .

عدد حصص الرياضيات فى الحلقة الابتدائية

عدد الصفوف	عدد الحصص أسبوعياً فى كل صف
٥ ×	٦

عدد حصص الرياضيات فى الحلقة الابتدائية فى العام الدراسى

٣٠ حصة × ٣٤ اسبوعا = ١٠٢٠ حصة .

عدد حصص الرياضيات فى الحلقة الاعدادية

عدد الصفوف	عدد الحصص أسبوعيا فى كل صف
٣ ×	٥

عدد حصص الرياضيات فى الحلقة الاعدادية فى العام الدراسى

١٥ حصة × ٣٢ أسبوعا = ٤٨٠ حصة .

فى المرحلة الثانوية :	عدد الحصص أسبوعيا
الصف الاول	٤
،، الثانى	٤
،، الثالث	٥

عدد حصص الرياضيات فى المرحلة الثانوية فى العام الدراسى

١٣ حصة (فى الصفوف الثلاثة) × ٣٢ أسبوعا = ٤١٦ حصة .

مجموع عدد حصص الرياضيات فى المراحل الثلاث فى العام الدراسى

= ١٠٢٠+ ٤٨٠ + ٤١٦ = ١٩١٦ حصة .

مدة الحصة بالدقائق فى العملية التعليمية المصرية

فى الحلقة الابتدائية = ٤٠ دقيقة

فى الحلقة الاعدادية = ٤٥ ،،

فى المرحلة الثانوية = ٥٠ ،،

مجموع عدد ساعات تدريس الرياضيات فى المراحل الثلاث فى العام الدراسى للطالب المصرى .

$\frac{١}{٦٠}$ (١٠٢٠ × ٤٠ + ٤٨٠ × ٤٥ + ٤١٦ × ٥٠) = ١٣٨٦,٦ ساعة

العملية التعليمية فى المدرسة الألمانية :

العام الدراسى فى ألمانيـا : السنة الدراسيـة ١٧٥ يوما ، (عدد أسـابيع الدراسـة فى العام الدراسى ٣٥ أسبوعا ، والأسبوع خمسة أيام) .

	عدد الحصص اسبوعيا
السنة الأولى	٥
،، الثانيـة	٥
،، الثالثة	٥
،، الرابعة	٥

ويبلغ عـدد حصص الرياضيات فى مرحلة السنوات الأربع الأولى ٢٠ × ٣٥ = ٧٠٠ حصة . أما عدد الحصص أسبوعيا فى السنوات من الخامسة إلى الثانية عشرة ، فهى :

السنة الخامسة	٥
،، السادسـة	٥
،، السابعـة	٤
،، الثامنـة	٤
،، التاسعـة	٦
،، العاشـرة	٤
،، الحادية عشرة	٥
،، الثانية عشرة	٤

عدد حصص الرياضيات فى المرحلة من السنة الخامسة حتى الثانية عشرة فى العام الدراسى ٣٧ × ٣٥ = ١٢٧٥ حصة .

المجموع الكلى لعدد حصص تدريس الرياضيات فى العام الدراسى للطالب فى المدرسة الألمانية = ١٩٧٥ حصة .

مدة الحصة فى النظام الألمانى = ٤٥ دقيقة .

مجمـوع عدد سـاعات تدريس الرياضيات فى المدرسة الالمانيـة ، فى العام الدراسـى ، فى اعوام الدراسة الاثنى عشـر ، وهـى عدد سنوات الدراسة التى تؤهل الطالب فى هذه المدرسة للتقدم لشهادة إتمام الدراسة الثانوية المصرية .

١٩٧٥ × $\frac{٤٥}{٦٠}$ = ١٤٨١,٢٥ ساعـة .

وهنا يلاحظ أن الطالب يقضى ٤ + ٨ = ١٢ عاما دراسيا قبل تقدمه للحصول على شهادة إتمام الدراسة الثانوية ، وهو المنسوب المعادل للمرجع .

العملية التعليمية فى المدرسة الدولية البريطانية :

يبدأ النظام التعليمى فى النظام المدرسـى فى المدرسـة الدولية البريطانيـة ، من سـن ٤ - ٥ بالمرحلة الابتدائية حتى سن ١٠ - ١١ أى سـبع سنوات ، تليها المرحلة الثانوية ومدتها خمس سنوات حتى سـن ١٥ - ١٦ أى يقضـى الطالب ١٢ سنة دراسيـة ، يتقدم فى نهايتهـا للحصـول علـى شـهادة G.C.S.E التى تؤهلـه للتقـدم للجامعـات المصـرية ، أو الحصـول على شـهادة البكالوريـا الدوليـة I . B المعتـرف بها دوليـا للالتحـاق بالجامعات بالخارج .

عـدد الأسابيـع الدراسيـة فى السنـة الدراسيـة ٣٦ أسبوعا ، وعدد أيام الدراسة ١٨٠ يومـا ، والأسبـوع خمسـة أيـام .

عـدد سـاعات تدريس الرياضيـات فـى مـرحلة سـنوات الدراسـة السـبعة الأولى تمثل ٢٠ ٪ مـن سـاعـات الدراسة ، بمعـدل ساعـة واحـدة لتدريس الرياضيـات كل يوم دراسـى على الأقل .

عدد ساعات تدريس الرياضيات فى المرحلة الابتدائية :

عدد الساعات		عدد الصفوف		عدد أسابيع الدراسة		
٥	×	٧	×	٣٦	=	١٢٦٠

ساعة .

عدد ساعات تدريس الرياضيات فى المرحلة الثانوية سنويا :

الصف الأول الثانوى	الســــن ١١ – ١٢	٢٤٥ دقيقة .
الصف الثانى الثانوى	السن ١٢ – ١٣	٢١٠ دقيقة .
الصف الثالث الثانوى	السن ١٣ – ١٤	٢١٠ دقيقة .
الصف الرابع الثانوى	السن ١٤ – ١٥	٢١٠ دقيقة .
الصف الخامس الثانوى	الســن ١٥ – ١٦	٢١٠ دقيقة .

مـجـمـوع عـــدد ســـاعـات تدريس الرياضـيـات فــى المرحلة الثانوية = × ٣٦ = ٦٥١ ساعة .

و بنهـايــة الصـــف الخـامـس الثـانـوى يتـقـــدم الطالـب لامتحـان Syllabus Geared To Examinations London G . C . S . E وبنجاحه يتقدم للجامعات المصرية .

ويلاحـــظ هنـــا أن الطالـــب يقـضـــى ٥ + ٧ = ١٢ عامـــا دراســيا قبـــل تقدمـــه للحصـــول على شهــــادة International Baccalaureate - I . B ويصل بنهايتها الى المنسوب المعادل للمرجع .

ومـن هــذه الدراســة يمكن إجـراء مـقـارنة بين عـدد سـاعـات تدريس الرياضيـات حتى نهاية المرحلة الثانويـة كما يلى :

أولا : بين النظام المصرى التعليمى والنظام الألمانى :

اتضـــح أن عــــدد ســـاعـــات تدريس الرياضـيــــات فـــى المراحـل الثلاث فــى العام الدراســى للطالــب المصرى = ١٣٨٦,٦ سـاعة ، فـى حين أن عــدد ســاعات تدريس الرياضيـــات فــى العمليــة التعليميـة الألمانــية المطبقـة فــى المدرســة الألمانيــة بالقـاهــرة = ١٤٨١,٢٥ ســـاعـة – أى بفـارق قــدره ٩٥ ساعة على الأقل .

ثانيـا : بين النظام المصـرى التـعليـمى والنظام البريطانى :

بالمقـارنـة بين عــدد ســاعـات دراســـة الرياضـيـــات مــن ســن ٦ – ٧ على اعتبـــار أن مرحلـــة رياض الأطفال ســتقبل التلاميــذ مــن ٤ – ٥ أو مـــن ٥ – ٦ ، فــإن عــدد سـاعـات تدريــس الرياضيـــات حـتى نهـايــة المرحلــة الثـانـويــة الدوليـــة البريطانيــة = ٦٥١ + (٥ ساعات × ٥ صفوف × ٣٦ أســبوعـاً دراســياً) = ١٥٥١ ســـاعـة ، أى بفارق قدره ١٦٥ ساعة .

فاذا كان متوسط مدة الحصة ٤٥ دقيقة فى صفوف المرحلة الثانوية فى مصر ، فإن الطالب المصرى يحتاج الى :

– ٩٥,٦ ساعـة اضـافيــة فى مـادة الرياضـيـات (تعـادل ١٢٨ حـصـة) ، بالاضافة الى عدد الساعات التى يدرسها حاليا ، ليصـل الى مستوى مايدرســه الطالب فى المدرسـة الألمانيـة .

– ١٦٥ سـاعـة اضـافـيـة فى هذه المادة (تعـادل ٢٢٠ حـصـة) ، بالاضافة الى عدد الساعات التى يدرسهـا حاليا ، ليصل الى مستوى مايدرســه الطالـب فى المدرسة الدولية البريطانية .

وإذا كـان عـدد الحـصص يبلغ ٤ أسبـوعيا ، كـمـا هو الحـال فى السنتين الأولى والثانية الثانويـة ، فإن المطلوب هو ٣٢ أسبوعا دراسياً على الأقل ، زيادة على الأوضـاع الحالية ، وهو عدد الأسابيع فى العام الدراسى المصرى .

على أن هــذا النقص لا يقـتـصـر على تدريس الرياضـيـات ، وهذا يدعو إلـى اقتراح بحــث إمكان اضـافــة ســنة تاهيليـــة للالتحاق بالجـامـعـات بعــد حـصـول الطالـب على شهـادة إتمام الثـانويـــة العامـــة (بنهايــة الاحدى عشــرة سنــة دراســيـة حاليـا) وبهــذا يكتمل الســـلم التعليمى ليـصبح ١٢ عـامـا ، مثـــل السلم التعليمى فى المدرســة الألمانيـــة ، والمدرســة الدوليــة البريطانيــة ، ينتـهى ببلـوغ الطالـــب المنســـوب المعـتـرف بـــه عـالميــا ، وتصـبـــح القـضـيــة هـــى مـــدى إمكان الأخــذ بهــذا الاقـتـراح وتكاليـــف تنفيذه .

وينبـغى بأن تشـــارك الجامـعـات فـــى العمليـة التعليـميـــة فى

السنة التأهيلية المقترحة ، ويمكن الاستفادة فى ذلك بالأعداد الوفيرة من أعضاء هيئة التدريس بالجامعات - وخاصة الجامعات الأم - وهم مؤهلون علميا، وسبق أن حصلوا على دورات تدريبية تربوية عند بداية تعيينهم بالجامعات وأن مشاركتهم فى العملية التعليمية - فى مرحلة إعداد الطلاب للالتحاق بالجامعات - ستسهم فى اكتمال نصاب عملهم بساعات فى الدراسة العلمية ، وتحد من السعى للاعارات بالخارج .

القضية الأخرى : المناهج والخطط الدراسية فى التعليم الثانوى العام :

يجب أن تتضمن المناهج الدراسية فى التعليم الثانوى العام مواد ثقافية ، تشمل : مادة الثقافة المهنية للتهيئة لسوق العمل ، وثقافات أساسية فى : السلوكيات والعلاقات الانسانية والاجتماعية والثقافية المعاصرة ، للتهيئة للمواطنة المستنيرة ، باعتبار المرحلة الثانوية العامة مرحلة منتهية ، وتقع فى نهاية سلم التعليم العام .

التوصيات

وعلى ضوء هذه الدراسة ، وما تضمنته من أفكار وآراء - يوصى بما يأتى :

* الالتزام بالمستوى العلمى للمرجع الامامى العالمى ، الذى يسمح بالتحاق خريجى المدرسة الثانوية المصرية بالجامعات الأجنبية فى الدول المتقدمة .

* ضرورة معالجة القصور فى عدد الساعات اللازمة للوصول الى المنسوب العالمى فى مختلف المواد العلمية ، ويمكن أن يتم ذلك عن طريق :

- امتداد اليوم الدراسى فى المرحلة الثانوية العامة من ٧ / ٨ ساعات يومياً ، إذ لا يتجاوز عدد ساعات العمل فيه حاليا أربع أو خمس ساعات يومياً ، وذلك بسبب اختصار عدد الحصص فى خطة الدراسة ، أو بسبب شغل مبانى المدارس الثانوية العامة بفترات مسائية لأنواع أخرى من التعليم ، ويستلزم الأمر : إخلاء مبانى المدارس الثانوية العامة من أية أنشطة من نوعيات تعليمية أخرى ، وذلك لكى يمكن امتداد ساعات اليوم الدراسى الى (٧ / ٨) ساعات يوميا .

- امتداد العام الدراسى الى ٤٠ أسبوعا دراسيا : إذ إن العام الدراسى الحالى مدته حوالى ٣٢ أسبوعاً ، وهو بذلك أقل من عدد أسابيع الدراسة فى الدول موضوع المقارنة (ألمانيا - انجلترا) بحوالى ستة أسابيع ، وحيث إن أيام الدراسة الفعلية فى الدول موضوع المقارنة والدول المتقدمة (نحو ١٨٠ - ٢٢٠ يوما دراسياً) بينما عدد أيام الدراسة الفعلية فى مصر لا يتجاوز ١٦٠ يوما فقط ، وهو ما يتطلب امتداد العام الدراسى فى مصر الى ٤٠ أسبوعاً على الأقل - مع اختصار عدد أيام العطلات - حتى يمكن معالجة القصور فى عدد الساعات الدراسية ، والارتفاع بمستوى الدراسة فى المدرسة الثانوية العامة .

* ألا يقل عدد الحصص فى خطة الدراسة عن ٣٦ حصة أسبوعيا ، وألا تقل المدة الزمنية للحصة عن خمسين دقيقة . وإعادة توزيع عدد الحصص الأسبوعية على المواد المقررة ، بما يكفل إعطاء الوزن المناسب لكل مادة دراسية .

* استحداث مادة جديدة تضاف الى خطة الدراسة هى : « مادة الثقافة العامة والمهنية » لتيسير الانخراط فى الحياة العملية ، والتهيئة لسوق العمل . على أن يخصص لهذه المادة حصة واحدة أسبوعياً ، لجميع الطلاب فى الصفين الأول والثانى من المرحلة الثانوية العامة .

إدارة التعليم والإشراف عليه في بعض دول العالم

يتضمن الحديث عن التعليم بالضرورة الحديث عن المستقبل ، والمستقبل – كما يرى البعض – ليس وليد العوامل الموضوعية وحدها بل يتأثر أيضا بالعوامل الذاتية مثل : الطموح ، والاقدام ، والرغبة في التغيير الى الافضل ، والذى لابد أن يشمل كل من في المجتمع ، وهنا يبرز دور الانسان ، حيث تؤكد الدراسات المتنوعة على أن المستقبل يعتمد كثيرا على الذكاء الانسانى أكثر مما يعتمد على الموارد الطبيعية ، وهذا بدوره يؤكد على أهمية التعليم الفعال لكل أفراد المجتمع .

ومن هنا ؛ فالتعليم ليس مجرد شهادة أو درجة علمية تؤهل صاحبها للعمل ، ولكنه ضرورة للانسان ومجتمعه ، من أجل إطلاق الطاقات وإعداد الأفراد القادرين على تغيير الواقع الى الأفضل للجميع ، وتتعدد الاجتهادات التي ترى أن السيطرة على مقدرات الشعوب لم تعد تبدأ بالاقتصاد وحده ، بقدر ما تركز على العقل والوجدان ، وذلك من خلال : الاعلام الموجه ، وأيديولوجية مجتمع الاستهلاك الحديث ، وضرب مقومات الثقافة الوطنية ، واختراق العقل من خلال نظامى التعليم والاعلام . فاذا تمت إعادة صياغة الفكر وتخريب الوجدان جاءت المكاسب الاقتصادية والسياسية بسهولة ، دون اطلاق طلقة واحدة .

واذا كانت الدول المتطلعة للتقدم معرضة للخطر المستمر ، فان نظام التعليم القومى هو الأمل والملاذ ، الذى بواسطته يمكن إعداد عقول واعية قادرة على مواجهة المستقبل بكل مسئولياته . الا أن هذا التعليم مشروط بتوافر عناصر أخرى في المجتمع ، تكمله أو تساعد على الانتفاع به ، وهو ما يؤكده تقرير التنمية البشرية الصادر عن الامم المتحدة عام ١٩٩٠ ، وذلك مثل الرعاية الصحية ، والشعور بالأمن ، مما يوسع فرص الاختيار أمام الانسان .

فتعبئة الموارد المالية ، وتنمية الكفاءات البشرية ، والتسلح بالارادة والوعى ، والاعتماد على الذات – كلها من الأمور المطلوبة والمرغوبة لمواجهة المستقبل ، ذلك لأن المستقبل سيكون ثمرة ما نفعله أو مالا نفعله الآن ، مما يقتضى رسم مستقبلنا وتحديد أهدافه .

ومن هنا يبرز التعليم كسلاح حاسم لتغيير الواقع ومواجهة المستقبل . ويوضح ذلك ما فعلته الولايات المتحدة الأمريكية ، حيث اتجهت الى التعليم ونظامه ، وظهرت الدعوات المختلفة من أجل العودة الى الاساسيات وإعادة صياغة التعليم . ومع المد اليابانى ظهر تقرير « أمة في خطر » (١٩٨٤) والذى أرجع الأمر الى أهمية التعليم وضرورة مراجعته . وشهد عام (١٩٩١) تقريرا جديدا يختص بتعليم الأمة الأمريكية كلها بعنوان (أمريكا ٢٠٠٠ – استراتيجية للتعليم) لتنتقل به الولايات المتحدة من « أمة في خطر » لتصبح « أمة من الطلاب » . ويزيد الانفاق على التعليم أكثر مما ينفق على الدفاع في فرنسا لأول مرة عام (١٩٩١) على سبيل المثال . وتراجع الدول المتقدمة المختلفة نظم التعليم بها ، ويصبح إصلاحه من الأولويات والملامح المميزة للحملات الانتخابية في المملكة المتحدة والولايات المتحدة ، مما يؤكد أن التعليم قضية مستمرة في رحلة البحث عن مكان بين دول العالم .

وفى هذا الصدد ، ينبغى أن نشير الى أن فلسفة التعليم ونظامه في أى مجتمع انما هما حصاد ومحصلة لمعارك صعبة وكفاح طويل عبر القرون ، ربما ضاعت تفاصيله ، الا أنه يظهر في الملامح المميزة لهذا التعليم في البلد المحدد ، ومن ثم فنظام التعليم يعكس الطموحات والآمال التى تبغى أمة من الأمم تحقيقها ، وتحملها كمسئولية للأجيال الجديدة التى تعد بواسطة نظام التعليم والتنشئة الاجتماعية لحمل أمانة المستقبل ، ولهذا فليس من السهل نقل نظام تعليم من بلد إلى آخر ، والا أصبح كالنبت الغريب الذى لا يلبث أن يذوى ويموت حين ينقل من التربة التى نشأ فيها . ومن ثم فنظام التعليم – بما يحمله من

ملامح ويعكسه من طموحات – يضرب بجذور عميقة فى مجتمعه الذى نشأ فيه ويعمل له .

أما دراسة نظم إدارة التعليم فى بعض دول العالم ، فالهدف الافادة من تجارب الآخرين فى هذا المجال . وبالنظر إلى التقارير التى تصدر عن دول العالم المختلفة أو المنظمات الدولية مثل اليونسكو ، أو البنك الدولى ، وغيرهما من المنظمات التى تهتم بتعليم الانسان ، يتبين أن مشكلات التعليم ليست قاصرة على دولة دون غيرها ، وان اختلفت فى الدرجة حينا والنوع حينا آخر ، الا أنها تشير الى أن التعليم من أبرز النظم المجتمعية ، التى تواجه إعادة النظر فيها ومحاولة التجديد المستمر – على أساس أن أروع ما تملكه أمة هو عقول البشر ، أو الانسان بكل إمكاناته الخلاقة .

وفى بعض الدول المتقدمة ، ارتفع حجم الانفاق على التعليم حتى تجاوز ما ينفق على الدفاع ، حيث تعتبر التنمية البشرية أهم ما تسعى اليه الحكومات وتتطلع اليه الشعوب ، إذ ان توسيع فرص التعليم ، وتحقيق استمراريته لجميع من يقدر ويرغب من الافراد ، يعتبر من ملامح تحقيق العدالة بين المواطنين ، وذلك لما يعود به على من يحصل عليه ، ويتيح له من فرص فى الحياة بجوانبها المتنوعة ، أو ما يطلق عليه (تقرير التنمية البشرية) : توسيع الخيارات أمام الانسان .

ولا تكمن أهمية التعليم فيما يمكن أن يتيحه للانسان من استمتاع بحياته واتاحة الفرص أمامه للترقى الاجتماعى ، بل تمتد لتشمل القدرة على التعامل مع الانتصارات العلمية الهائلة ، والتى أدخلت العالم الى ما يسمى بعصر الثورة العلمية التكنولوجية . حيث يزداد دور العلم والمعرفة التى تعتمد على معين متجدد لا ينضب ، هو العقل الانسانى نفسه ، كما أن العلم قابل للتزايد ، ويمكن لاعداد أكبر من الناس أن يشتركوا فيه ، ويتعاملوا معه ، ويضيفوا اليه ، ومن ثم فهو قابل للانتقال من مكان الى مكان . والثورة العلمية التكنولوجية لها آثارها المتنوعة على الجوانب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، وكذلك على مفهوم التعليم ، واذا كان السؤال فيما مضى يدور حول ما الذى ينبغى أن يتعلمه الانسان ؟ فان السؤل الآن هو ما الذى يمكن أن يجهله الانسان ولا يضره جهله ؟ .

وكما أن للثورة العلمية والتكنولوجية مميزاتها التى تعود على الانسانية جمعاء ، فان لها أخطارها ومضارها التى تعود خاصة على من يتقاعسون عن اللحاق بها . وليس من سبيل الى مواجهة هذا الا التعليم ، ولكن أى تعليم ؟ هذا هو السؤال وما يترتب عليه من تساؤلات حول لمن ؟ وكيف ؟ وهكذا مما قد يتضح فى نظم التعليم فى الدول المختلفة ، وبالتالى يمكن الانتقال الى هذه النظم للتعرف على كيفية مواجهة دول العالم للمستقبل بواسطة التعليم .

فنظام التعليم يرتبط ارتباطا وثيقا بالمجتمع الذى يعلم ويربى له ، ومن ثم فهو يعكس طموحه ومشكلاته أيضا ، وهنا يبرز الاختلاف بين الدول ، مما يتطلب وقفة أمام أكثرها تقدما ، وأيضا أمام الدول المتطلعة للتقدم ، للتعرف على أوجه الاختلاف والتشابه بينها ، ويمكن لمن يتتبع التقارير الصادرة عن الدول المختلفة ملاحظة أن التعليم فى حالة صيرورة دائمة ، أو أنه فى مجال من مجالات التقويم المستمر ، والتطوير غير القابل للتراخى . ومثال ذلك الولايات المتحدة الأمريكية ، التى تعكس تقاريرها المختلفة : أن الطموح فى مجال التعليم وتطويره لا يعرف حدا .

الادارة والاشراف على التعليم

يختلف نمط الادارة والاشراف على التعليم باختلاف النظم السياسية للدول ، وادارة التعليم والاشراف عليه تعكس علاقة الدولة بنظام التعليم على اختلاف مراحله . وفيما يلى ملامح ذلك ، من خلال تتبع نمط الادارة والاشراف على التعليم فى بعض دول العالم ، مع التركيز على التعليم العام أو ما قبل الجامعى ، حيث إن الجامعة نظامها الذى يكاد يتشابه فى الادارة على مستوى العالم .

الولايات المتحدة الامريكية :

تتكون الولايات المتحدة من أكثر خمسين ولاية ، وتتحمل كل ولاية على حدة – مسئولية تنظيم وادارة التعليم بها .

كما تقوم الادارات المحلية بدور واضح في هذا المجال ، هذا بالاضافة الى ما تتحمله الادارة الفيدرالية من مسئوليات تتعلق بدعم برامج الغذاء المدرسي ، وضمان قروض طلاب الكليات ، وبرامج تبادل الطلاب الأجانب ، وتعليم الفئات الخاصة من الطلاب ، ودعم بعض المحليات الفقيرة التى قد يكون لها حاجات خاصة .

وتجدر الاشارة الى أن السلطات المحلية تتحمل مسئولية لابأس بها فى ادارة التعليم بكل ولاية – مما يؤدى الى وجود اختلافات واضحة بين الولايات المختلفة فى نظامها التعليمى ، من حيث الممارسات داخل مؤسساته على وجه الخصوص . ورغم التنوع والاختلاف بين الولايات ، الا أنه يأتى فى إطار الوحدة التى تفرضها العوامل الاجتماعية والاقتصادية فى الولايات ، مثل : الحاجة الى اعداد الطلاب للالتحاق بالتعليم العالى ، أو تهيئتهم للعمل ، أو منحهم شهادات تعليمية ، وما الى ذلك – مما يؤدى الى تقارب فى المستوى رغم التنوع والاختلاف بين الولايات ، وهذا يوضح أن المرونة والتنوع من سمات التعليم فى الولايات المتحدة الامريكية .

ومنذ عام ١٩٧٩ ، فان الادارة الفيدرالية للتعليم – والتى يرأسها وزير – تعد مسئولة عن تنفيذ سياسة الحكومة فى معظم الأمور التعليمية ، وبصورة تؤدى الى توحيد المسئوليات المتعلقة بالتعليم – والتى كانت موزعة على مكاتب فيدرالية متعددة . وقد كان اتجاه ادارة الرئيس ريجان (١٩٨١ – ١٩٨٨) واضحا نحو تقليل التمويل والتأثير الفيدرالى على التعليم ، والاعتماد بصورة أكبر على مبادرات كل ولاية . أما الموقف فى ادارة الرئيس بوش – ١٩٨٩ ، فقد اختلف من حيث زيادة الاهتمام بالتعليم ، وكان من مظاهره محاولة وضع امتحانات ذات مستوى قومى ، مما أدى الى ظهور جدل حاد حول دور الحكومة الفيدرالية فى ادارة التعليم .

أما بالنسبة للمسئوليات الادارية للتعليم – والتى تباشرها كل ولاية – فانها تتم عن طريق مجلس للتعليم Board of Education يتألف من أعضاء منتخبين ، ومعينين – ويقوم برسم السياسات التعليمية وتحديد ميزانية التعليم . وتتحمل ادارة التعليم بالولاية Department of Education : مسئولية تقديم التعليم فى كل المراحل ، وإعداد المناهج ، وتحديد متطلبات التخرج ، والترخيص للمعلمين بالعمل ، وتحديد ظروف عملهم ، وتمويل المدارس وما الى ذلك . ويرأس إدارة التعليم رئيس يطلق عليه مفوض (Commissioner) أو مراقب التعليم (Superintendent) ، ويعين فى أغلب الاحوال بواسطة مجلس التعليم أو حاكم الولاية . كما يتولى المنصب عن طريق الانتخاب فى بعض الولايات . وكقاعدة عامة ، فان المسئولية العملية عن إدارة المدارس تقع فى أيدى السلطات المحلية ، وينتخب لكل مدرسة من المدارس مجلس يعمل فى حدود المسئولية الممنوحة له – من خلال مراقب الوحدة المحلية ومايتبعه من هيئة فنية . وتتمتع مجالس المدارس بقدر كبير من الاستقلالية ، وذلك فى إطار خطوط ارشادية عامة توضع بواسطة سلطات الولاية ، تتضمن – كقاعدة – الحد الأدنى للمتطلبات اللازمة للترخيص بالعمل فى مهنة التعليم ، ومتطلبات التخرج فى المدرسة الثانوية ، ومناهج الدراسة ، ونماذج المبانى المدرسية ، وغير ذلك .

أما بالنسبة للتعليم بعد الثانوى ، فيوجد فى معظم الولايات مجالس خاصة مسئولة عن التعليم العالى العام ، وعن منح التراخيص للكليات والجامعات الخاصة ، بينما يمكن أن تدار كليات الراشدين (Junior) بواسطة مجالس محلية أو مجالس الولاية .

وفيما يختص بمؤسسات التعليم العالى ، التى تمنح الدرجة الجامعية الأولى والدرجات الجامعية الاعلى ، فانها تعتبر هيئات عامه ترخصها

الولاية ، ويحكمها مجلس للأمناء ، له مسئولياته القانونيه الشاملة . وتدار مؤسسات التعليم العالى ومعاهده بواسطة رئيس يعينه مجلس الأمناء ، وهيئة إدارية مختصة بالشئون المالية والادارية الأخرى ، وهيئة تعليمية ، لها مسئولية أساسية عن برامج التعليم واختيار أعضاء هيئة التدريس – بشرط موافقة الادارة . وتكون معاهد التعليم العالى عادة مجالا للمراجعة بواسطة منظمات أو سلطات خاصة ، للاجازة أو المصادقة – تتكون من الكليات والجامعات فى الولاية .

أما بالنسبة لدور الحكومة الفيدرالية فى ادارة التعليم ، فيتمثل فى مجال القيادة بالنسبة للمسائل التعليمية ، والتى لها الأولوية على المستوى القومى ، كما تحمى حق كل مواطن فى الالتحاق بالتعليم العام بالمجان ، وتهتم بتحقيق تكافؤ الفرص ، وبما يتلاءم مع القوانين والتشريعات الدستورية . وللاضطلاع بهذه المهام قام الكونجرس – على مدى سنوات – بوضع قواعد لانشاء برامج للتمويل ، يقع معظمها تحت مسئولية إدارة التعليم للولايات المتحدة .

والمدارس الوحيدة التى تخضع لاشراف الحكومة الفيدرالية هى المدارس المرتبطة بالقوات المسلحة ، إذ انها تخضع لادارة الدفاع ، وتستعين بالمجالس الاستشارية المحلية ، والمجلس الاستشارى القومى .

وتستعين الحكومة الفيدرالية بآراء العديد من اللجان والهيئات الاستشارية ، والتى يتم اختيار أعضائها ، أساسا ، بواسطة الرئيس ، أو وزير التعليم . ومعظم اللجان الاستشارية فى التعليم ترتبط ببرامج إدارية وإشرافية تابعة للادارة الفيدرالية للتعليم بالولايات المتحدة الأمريكية .

اليابان :

تنقسم اليابان الى ٤٧ مقاطعة ، تقوم بإدارتها حكومات محلية ، وتقسم هذه المقاطعات الى بلديات ، وتتولى وزارة التعليم والعلوم والثقافة : الاشراف العام على التعليم فيها ، حيث تشارك مجلس الوزراء والمجلس التشريعى المسئولية عن : إعداد ميزانية التعليم ، ومقترحات التشريعات التعليمية ، ورسم سياسات التعليم على المستوى القومى ، وتضطلع الوزارة – بالاضافة الى ذلك – بالمسئوليات التالية :

– تخصيص مساعدات مالية لهيئات التعليم بالمقاطعات والبلديات ، وتقديم النصح والتوجيه الفنى لها .

– وضع خطوط إرشادية للمنهج والمتطلبات اللازمة للنجاح ، من رياض الأطفال وحتى التعليم العالى .

– وضع الخطوط الرئيسية للمقررات الدراسية للمدارس الابتدائية والثانوية ، من أجل ضمان مستويات محددة لمناهج التعليم على المستوى القومى .

– تقرير صلاحية الكتب المدرسية للاستخدام فى المدارس الابتدائية والثانوية .

ولكل مقاطعة من المقاطعات السبعة والاربعين هيئة تضطلع بادارة شئون التعليم محليا ، تتكون من خمسة أعضاء . وهذه الهيئة مسئولة عن : إدارة معاهد التعليم فى المقاطعة ، وبرامج التعليم الاجتماعى غير النظامى الذى تنشئه الولاية ، وتشرف على شئون التوظيف فى معاهد التعليم العامة ، وعلى برامج التدريب أثناء الخدمة للمعلمين ، كما أنها مسئولة عن شراء واستخدام المواد التعليمية ، وعن العمل على ترقية مناشط التعليم الخاص ، وتقديم النصح إلى مجالس التعليم بالبلديات التى تتكون منها كل ولاية .

ولكل بلدية هيئة للتعليم ، تتكون من ثلاثة إلى خمسة أعضاء . ووظيفة هذه الهيئة الأساسية هى : انشاء وإدارة معاهد التعليم فى البلدية ، وإدارة شئون العاملين فى هذه المعاهد ، واختيار الكتب المدرسية ، وتقديم النصح والتوجيه للمؤسسات التعليمية .

أما بالنسبة لادارة المدارس اليابانية ، فإن مدير المدرسة يعتبر القائد الادارى والفنى والتربوى الأول ، حيث يتمتع بصلاحيات ادارية نهائية فيما يتعلق بمدرسته ، التى يعتبر مسئولا عنها أمام مجلس التعليم فى منطقته . ويقوم المدير بالاشراف الإدارى التام على مدرسته وعلى

متابعة كل من في المدرسة من مدرسين ومستخدمين ، كما يقوم باختيار المعلمين وتقويمهم .

ويوجد بكل مدرسة جهاز إداري مساعد ، يتكون من : سكرتارية وطبيب غير متفرغ ، وموظفي التغذية ، ومسئولي المخازن والمستودعات ، والحراس .

ومع تزايد الشعور العام بعدم الرضا عن نظام التعليم في اليابان ، رغم كل ما حققه من إنجازات ، تم تشكيل «مجلس قومي لاصلاح التعليم في اليابان » منذ عدة سنوات ، وذلك لدراسة واقتراح السبل والإجراءات الكفيلة بتطويره – بما يتناسب واحتياجات الواقع المتطور واستشراف المستقبل .

ويمكن النظر الى النماذج السابقة على أنها تمثل لامركزية الإدارة للتعليم .

السويد :

أما بالنسبة للسويد ، فينظر إلى نظام التعليم بها على اعتبار أنه من النظم المركزية ، فالقرارات الخاصة بقطاع المدارس تنفذ عن طريق : وزارة التعليم والشئون الثقافية ، والهيئة القومية للتعليم ، وهيئات التعليم في المقاطعة . وتهدف الهيئات المركزية إلى : إيجاد بنية موحدة للنظام التعليمي ، وتحقيق مستويات تعليمية متساوية ، والعمل من أجل بيئة تعليمية متكافئة في كل أنحاء الدولة ، وتنظيم ودفع عملية التطوير والبحث .

ومن حيث الواقع الاجرائي ، فإن الهيئة القومية للتعليم مسئولة عن : إعداد الميزانية القومية السنوية للتعليم ، والمراجعة المستمرة للمناهج ، والإشراف على عمليات التقويم ، وبرامج التدريب أثناء الخدمة ، ووضع الخطط لتمويل وادارة البحث العلمي ، بالاضافة إلى تقديم المعاونة للمحليات . ذلك أن مسئولية إدارة التعليم في المحليات تقع على عاتق السلطات التعليمية المحلية ، والتي هي في واقع الأمر هيئات سياسية ، تعين بواسطة مجالس المحليات .

ومع مركزية التخطيط في النظام التعليمي السويدي ، فإن الاتجاه يتزايد نحو لامركزية إدارة التعليم ، حيث ان إدارة التعليم في مرحلة ما قبل المدرسة ، والمدرسة الالزامية الشاملة ، والمدرسه الثانوية العليا – من اختصاص المحليات ، مع استثناءات قليلة تتعلق ببعض المدارس المخصصة لتعليم المعاقين . وقد شهدت السبعينات إنشاء مجالس مشتركة تضم ناظر المدرسة ومعلمين وطلابا في المدارس الثانوية العليا ، ولهذه المجالس المشتركة وظيفة استشارية . وقد تم التوسع في إنشاء هذه المجالس ، فشملت المدارس الالزامية الشاملة . ومع نهاية السبعينات تزايد الاتجاه إلى انشاء مجالس للفصول في المدارس الشاملة ، ويتكون هذا المجلس من معلم الفصل والتلاميذ لمناقشة الموضوعات ذات الاهتمام المشترك . وهذان النوعان من المجالس قد يكون لهما تأثيرات مباشرة على إدارة المدرسة أو لا يكون ، ويتوقف ذلك على عوامل محلية .

أما بالنسبة للتعليم العالي ، فإن الجامعات والكليات المهنية تشرف على إدارتها هيئة مركزية ، تختص بالتعليم العالي ، هي « الهيئة القومية للجامعات والكليات » .

وتنقسم السويد إلى ست مناطق للتعليم العالي ، لكل منها مجلس إقليمي للحكام ، يتولى مسئولية التخطيط الاقليمي لهذه المرحلة .

وفيما يختص بتعليم الكبار – والذي تتميز فيه السويد على دول العالم – فإن المدارس الشعبية الثانوية العليا تدار بواسطة مجالس المقاطعات والحركات الشعبية ، وبعض الروابط الخاصة والمنظمات الأخرى . وتوجد عشر روابط لتعليم الكبار على المستوى القومي ، وتشاركها في مناشطها المختلفة الحركات الشعبية مثل : حركات اتحاد العمال ، والكنائس ، والأحزاب السياسية ، ومختلف المؤسسات الثقافية .

أما المراكز الخاصة للتدريب – أو ذلك النوع من التعليم المعروف

باسم التدريب لسوق العمل - فيمول وبدار بواسطة الهيئة القومية للتعليم .

فرنسا :

ينص الدستور الفرنسى على أن فرنسا جمهورية موحدة ، ومن ثم فإن التعليم فى ادارته يتميز بالمركزية والإدارة المباشرة والمراقبة ، فتحتفظ الدولة بمسئولية التعليم العالى ، كما أنها مسئولة عن التنفيذ الجيد للخدمة التعليمية ، وعن ترابط التعليم ككل . كما أنها مسئولة عن : تعيين وتدريب وإدارة شئون الأفراد فى التعليم ، وتحديد البرامج التعليمية .

وتضطلع بتنفيذ السياسة التعليمية عدة وزارات وأقسام هى : وزارة التعليم الوطنى والشباب والرياضة ، بالاضافة إلى أقسام وزارية أخرى تدخل فى تنفيذ السياسة وفق الحاجة . كما توجد وزارة للتعليم العالى والشباب والرياضة .

وكانت البداية للتنظيم الإدارى الحالى منذ عام ١٩٨٨ ، حيث يوجد وزير للدولة وهو وزير التعليم والشباب والرياضة ، يساعده سكرتيران : أحدهما سكرتير دولة للتعليم الفنى ، والآخر سكرتير دولة للشباب والرياضة .

وفى كل منطقة من المناطق الادارية الثمانية والعشرين ، يوجد مفتش عام يدير هيئة التفتيش العام ، ولها ثلاثة أقسام فرعية :

أ - تفتيش عام للتعليم القومى ، وهذا التفتيش مسئول عن تقدير النوعية العلمية وخاصة المستوى البيداجوجى للمدرسين ، كما يشارك فى توظيف المدرسين وتدريبهم ، وتحديد البرامج المدرسية بالتعاون مع الجهات المختصة .

ب - تفتيش مسئول عن عمليات وتشغيل النظام التعليمى .

جـ - تفتيش مسئول عن المكتبات والرقابة على شئونها .

ويوجد تحت رئاسة وزير الدولة - أيضا - عدد من المنظمات الاستشارية مثل : المجلس الاستشارى الأعلى للتعليم ، المجلس الأعلى للتعليم الفنى ، المجلس القومى للبحث ، لجان للاستشارات المتخصصة .

ومع وجود الادارة المركزية - والتى تشرف على ادارة المدارس بأنواعها المختلفة - هناك أيضا الادارة الأكاديمية ، وهى مؤسسات إشرافية على جميع أنواع التعليم العام فى فرنسا : الابتدائى ، والثانوى ، والعالى بتخصصاته ، . وهذه الإدارة الاكاديمية توفر الاشراف التربوى المتخصص ، الذى يقوم به حاصلون على درجة الدكتوراه . أما مهام هذه الإدارة الاكاديمية فتخلص فى :

- مراقبة تنفيذ القرارات والشروط القانونية المناسبة للتعليم ، مما يستلزم الاعلام المتبادل بين الوزراء ، والمرؤوسين فى الاكاديمية ، فترفع التقارير المختلفة للوزراء ، وتناقش مع المرؤسين القرارات المختلفة ونتائجها المحتملة . واختصاصات هذه الادارة تنفيذية فى شئون التعليم العام والعالى .

ومع تزايد أعباء المركزية ، فقد صدرت قرارات بنقل سلطات الدولة المركزية إلى المجموعات المحلية ، وتغير بهذا مجال توزيع المسئوليات بشكل مباشر ، وأصبح التنظيم الادارى متسلسلا ، حيث توجد المناطق الثمانية والعشرون (Region) أو التى يتفرع منها دوائر (Departemen) ثم بلديات (Comiene) .

وبناء على هذا ، فقد نقل اختصاص التدريب المهنى (للموظفين والمدرسين) إلى المناطق ، كما نقل اختصاص الموظفين إلى الدوائر . ومع صدور العديد من الاجراءات الجديدة المتجهة نحو تحقيق مزيد من اللامركزية لكسر الروتين - نقلت بعض المسئوليات الهامة للمجموعات المحلية ، إلا أن الدولة احتفظت بعدد من المسئوليات التى تحتكرها .

وبناء على قوانين اللامركزية الصادرة فى السنوات الأخيرة ، فالمجموعات المختلفة - من مناطق ودوائر وبلديات - مسئولة عن التخطيط المدرسى وتحديد المتطلبات من المبانى والأجهزة التعليمية والمواد الخام ، أى أن المسئولية تتجاوز التنفيذ إلى المساهمة فى

التخطيط والتشاور مع الادارة المركزية للدولة فى هذا الاختصاص (وتسمى برامج استثمارية) ، وأيضا التشاور مع الدولة فى إدارة شئون الأفراد . وعموما :

فالبلديات : تقوم بانشاء المدارس والفصول وتنظيم شئون الأفراد فيها .

والمناطق : تحدد المتطلبات الكمية والنوعية لتدريب المعلمين ، والاستيعاب فى المراحل المختلفة ، كما تضع خطة للبرامج الاستثمارية الانشائية وللعمليات السابقة ، ويتم ذلك بعد استشارة وموافقة الدوائر .

والدوائر : تتولى مسئولية تنفيذ البرامج الاستثمارية للأبنية والامداد بالمعدات ، وهناك اجتماع دورى سنوى بشأن اقرار البرامج الاستثمارية للمبانى والفصول والامداد بالمعدات – يتم فى الادارة المركزية (الوزارة) بغرض مناقشة المقترحات التى تقدمها المناطق والمديريات والبلديات .

وهكذا يتبين أن القوانين اللامركزية الجديدة نصت على نقل مسئوليات واختصاصات عمليات الاستثمار إلى المجموعات المحلية ، وهى لا تخرج عن إنشاء المبانى والتوسع فيها وصيانتها وتشغيلها ، والأقسام التعليمية ، وتشغيل المؤسسات التعليمية – فى حين أن الدولة لا تتخلى عن الإدارة المباشرة للتعليم ، فتحتفظ بمسئولية التعليم العالى ، وما زالت مسئولة عن الامداد والتنفيذ الجيد للخدمات العامة فى مجال التعليم ، وعن تكامل العملية التعليمية وترابطها ، كما تحدد التوجهات البيداجوجية ، وكذلك البرامج التعليمية . كما أنها مازالت مسئولة عن تعيين وتدريب ادارة شئون الأفراد فى التعليم . والتركيز على المسئولية الأخيرة ينبع من مسئوليتها عن مستوى وهيكل التعليم الملائم .

ولعل محاولة بيان المركزية فى إدارة التعليم – والتى تعتبر فرنسا أحد نماذجها الشهيرة – تتضح فى ضوء رؤية نظام آخر يشتهر باللامركزية .

المملكة المتحدة :

تتكون المملكة المتحدة من : انجلترا ، ويلز ، اسكتلندا ، وايرلندا الشمالية ، ويوجد لكل منها إدارة فى الحكومة المركزية مسئولة عن التعليم .

ونظرا للطبيعة اللامركزية لنظام التعليم فى انجلترا ، والتقاليد الطويلة المستقرة نسبيا بعدم تدخل الحكومة المركزية فى معظم الجوانب المتعلقة بالتعليم – فإن التعليم ، عادة ما يوصف بأنه نظام قومى يدار محليا .

ويعتبر وزير الدولة للتعليم والعلوم هو الرئيس السياسى لادارة التعليم والعلوم (Department Of Education And Science) والمسئول عن التعليم فى انجلترا ، وعن الجامعات فى كل المملكة المتحدة . أما الخدمات التعليمية فى اسكتلندا وويلز وشمال ايرلندا ، فهى جزء من مسئوليات وزراء الدولة فى كل منها .

ومهما كانت الاختلافات بين انجلترا وويلز وبين اسكتلندا ، فإنه لا توجد بنية إقليمية لادارة التعليم بوجه عام ، رغم وجود هيئات اقليمية فى انجلترا تختص بامتحانات التعليم الثانوى ، والتنسيق للتعليم العالى . وتقع المسئوليات الخاصة بتعيين المدرسين ، وبناء المدارس ، وتوفير الكتب ، والمعدات ، ومحددات المناهج العامة – ضمن اختصاص السلطات التعليمية المحلية ، والتى تضم خليطا من الأعضاء المنتخبين والموظفين المتفرغين ، وخاصة مديرى التعليم ، فيما عدا اسكتلندا التى تقع مناطقها المختلفة تحت مسئولية السلطات المحلية

ومع أن الحكومة المركزية لا تتمتع إلا بسلطات محدودة مباشرة على الهيئات المحلية ، إلا أنها تقوم بتوجيهها إلى حل مشكلات معينة ، وتقديم النصح بشأنها .

وفيما يتعلق بتعليم ما بعد المرحلة الثانوية – والخاص بمعاهد التعليم العالى وما يعرف بالمعاهد البوليتكنيكيه – فإنها تتبع

أيضـا السلطات المحلية ، ولها هيئـة حاكمة تدير شئونها . وتتمتع الجامعات بحرية تامة في إدارة شئونها . ولتجنب أي تدخل أو نفوذ من الحكومة على الجامعات نتيجة لما تقدمه من تمويل ، فقد تم إنشاء لجنة خاصة بالمنح الجامعية لتعمل كوسيط بين الحكومة والجامعات ، وهي التي يطلق عليها (university Crants Committee) .

هولندا :

تتميز إدارة التعليم في هولندا بالاتجاه نحو اللامركزية . وتحقق الحكومة السياسة التعليمية من خلال عدة مستويات ادارية ، وذلك على النحو الآتي :

– على المستوى المركزي من خلال : وزارة التعليم والعلوم ، ووزارة الزراعة ، وإدارة المصادر الطبيعية والصيد .

– وعلى المستوى الاقليمي من خلال : السلطات الاقليمية ، مثل مجالس الأقاليم ، ومجالس الأقاليم التنفيذية .

– وعلى المستوى المحلي من خلال : مجالس البلديات ، ومجالس البلديات التنفيذية .

ويتميز نظام التعليم في هولندا باتجاهه إلى المزاوجة بين : مركزية التعليم وسياسة التمويل ، وبين لامركزية الاشراف والإدارة للمدارس . وتمارس الحكومة سلطاتها على التعليم من خلال التشريعات والقوانين ، وبما يتلاءم مع الدستور ، ويتم هذا مباشرة من خلال تحديد مستويات كمية ونوعية ، لابد أن تراعيها وتحققها العملية التعليمية داخل المدارس ، أو تظهر في النتائج التي تحققها .

كما يتم تحقيق إشراف الدولة بصورة غير مباشرة من خلال : التنظيمات المتعلقة بالتمويل والمصادر المالية التي تحصل عليها المدارس من الحكومة ، تحت شروط ينبغي للمدرسة أن تحققها ، ومنها على سبيل المثال : الأوضاع القانونية للمعلمين ، والقوانين المنظمة للمؤهلات التي يحملونها .

وعلى هذا فالمسئولية الأساسية للحكومة المركزية هي : إيجاد أو تحقيق شروط أساسية للتعليم ، منها : تنظيم بنية وتمويل التعليم ، ومتابعة نوعيته والاشراف عليها . وبالتالي فإن السلطات المركزية تهتم بتأمين الاحتياجات والتسهيلات التعليمية الأساسية ، وضمان توزيعها بعناية ، كما تقرر الحد الأدنى لأعداد التلاميذ الذين بتوافرهم يصبح هناك صفة شرعية وقانونية لانشاء المدرسة ، كما تحدد المقررات الدراسية التي ينبغي تدريسها في مختلف أنواع المدارس ، وكذلك الكفاءات التعليمية المطلوبة التي ينبغي توافرها في القائمين على التدريس بالمدارس . وبالاضافة إلى كل هذا فإن الحكومة المركزية تتحمل مسئولية التجديد في التعليم .

وفيما يتعلق بسلطات المجالس الاقليمية ، فإنها تتركز في الاشراف والمتابعة للجوانب القانونية ، وما ينبغي للدولة أن توفره من حيث : الأعداد المناسبة من المدارس العامه في الاقليم الذي توجد فيه . وفي بعض الأحيان فإن المجالس الاقليمية يمكنها أن تؤدي دور الحكم فيما يصدر أحيانا من قرارات واجراءات من جانب المجالس البلدية ، ولا تلقى قبولا من البعض ، ومن ثم تتولى مراجعتها واتخاذ قرارات بشأنها .

أما مجالس البلديات المحلية فإنها تعتبر سلطة محلية ، تتبعها المدارس على اختلافها ، سواء أكانت عامة أو خاصة . ومن ثم فإن على مجالس البلديات واجبات تنفيذية متنوعة ، إذ تتابع شئون التعليم الالزامي ، وتقوم بتخصيص التمويل الملائم للمدارس ، بما يغطي تكاليف احتياجات العملية التعليمية ، كما تقوم بالتمويل الاضافي للمدارس التي لا تكفي مصادرها المالية الحكومية لتغطية احتياجات العملية التعليمية بها .

ومع التغيرات الحادثة في المجتمع ، فإن هناك رؤية جديدة لإدارة العملية التعليمية على مستوى المدارس ، إذ إن الاتجاه السائد هو : منح المدارس الابتدائية الحرية في إنفاق الأموال المخصصة لها – بالصورة التي تتلاءم مع الرؤية الخاصة للعاملين بالمدرسة ، ومن ثم فإن الحكومة

المركزية تترك للمؤسسات التعليمية الحرية الكاملة فى إدارة شئونها المالية ، كما تمنحها المزيد من المرونة فى تحقيق المستوى الذى تطمح إليه .

أما بالنسبة للتعليم العالى والبحث العلمى ، فإنه يمثل مجالا آخر من المجالات ، يتضح فيه الاتجاه إلى منح مؤسساته الاستقلال والحرية فى إدارة شئونها . أما تخطيط التعليم العالى - والذى يعتبر وسيلة من وسائل الحكومة المركزية لضبطه - فإنه يخضع فى هذه المرحلة لاعادة النظر والمراجعة ، ليتلاءم مع الرؤية الجديدة المتعلقة بمنح المزيد من الحرية للمؤسسات التعليمية .

والاتجاه المعمول به الآن هو : انشاء مظلة من المنظمات والهيئات التى تشرف على التعليم وتتابعه ، وتراعى التنسيق بين مؤسساته لتحقيق الأهداف المرجوة منه على مختلف المستويات ، ويكون لها اما الصفة الاستشارية ، أو التنفيذية .

استراليــا :

تتكون استراليا من مجموعة من الولايات ، تربطها علاقات تحت ظل حكومة « الكومنولث » ، وتتعدد نظم الادارة والاشراف على التعليم تبعا لتعدد واختلاف الولايات بعضها عن بعض . ويلاحظ بالنسبة لادارة مؤسسات التعليم ما يلى :

- بالنسبة لتعليم ما قبل المدرسة ، فإنه لا يخضع فى إدارته أو إشرافه لهيئات تعليمية ، وانما يتبع سلطات غير تعليمية ، فمثلا فى ولاية « نيوساوث ويلز » يتبع قسم خدمات المجتمع والشباب ، كما يتبع لجنة الصحة فى ولاية فكتوريا .

- أما المدارس الابتدائية والثانوية الحكومية ، فإن إدارتها أيضا تختلف تبعا للولايات . وتقوم حكومة الكومنولث بمد الخدمات المختلفة للجهات التى تحتاجها . والاتجاه الغالب فى هذا المجال هو اللامركزية فى الادارة . وما زالت السياسة العامة للتعليم تصاغ فى المكاتب العليا التابعة لإدارة التعليم ، والتى تتحمل وتتصدى لمسئولية : التخطيط العام ، والشئون المالية ، وشئون المدرسين ، والخطوط العريضة لتطوير المناهج والامتحانات .

وترتبط المدارس فى كل ولاية بإدارات المناطق التابعة لها . ولكل منطقة مشرفون أو مفتشون للمساعدة فى المناهج والشئون الادارية . وتهدف الولايات إلى تنمية قدرات المعلمين المحليين ، والاهتمام بالآباء والطلاب ، وتمثيلهم فى : مجالس المدارس ، والمجالس الاقليمية الاستشارية ، وروابط الآباء والمواطنين ، أو مجالس الطلاب . ومسئوليات هذه المجالس تختلف اختلافا واضحا فى كل ولاية عن الأخرى .

أما بالنسبة للمدارس غير الحكومية أو الخاصة - والتى توجد فى كل ولاية أو مقاطعة - فإنها تدار تحت شروط تحددها الولاية ، أو سلطات الحكم فى المقاطعة ، وفى الغالب توجد هيئة لتسجيلها ، مادامت المتطلبات الأساسية متوفرة فيها . والمدارس غير الحكومية تدير شئونها ذاتيا دون تدخل من الحكومة . وعلى سبيل المثال ، هناك لجنة التعليم الكاثوليكى فى كل ولاية ، وعلى المستوى القومى تشكل اللجنة العامة للتعليم للمدارس الكاثوليكية ، والتى تتعاون وتنسق جهودها مع الحكومة ، وتحصل على معونات منها . وتشكل المدارس الكاثوليكية أغلب المدارس غير التابعة للحكومة والتى يتم تمويلها من مصادر خاصة أو عامة . ومن الملاحظ أن هذه المدارس تحصل على معونة مالية متزايدة من حكومة الولاية ، ومن حكومة الكومنولث (أو الحكومة الاتحادية) .

وبالنسبة لتعليم ما بعد المرحلة الثانوية أو تعليم المرحلة الثالثة كما يطلق عليه ، فينقسم إلى :

- التعليم الفنى والممتد (TAFE) .
- التعليم الجامعى .

أما بالنسبة للتعليم الفنى والممتد ، ففى بعض الولايات مثل : فكتوريا ، ونيوساوث ويلز ، وجنوب استراليا ، والعاصمة الاسترالية - توجد بعض الهيئات المسئولة عنه . أما فى كوينز لاند ، فإنه يخضع

لاشراف قسم التعليم المهنى والتدريب والعمالة ، وفى باقى الولايات يدار من خلال أحد الأقسام التابعة لإدارة التعليم .

وبالنسبة للجامعات والتعليم العالى ، فإن كل الجامعات وأغلب معاهد التعليم العالى تدار ذاتيا ، أما الهيئات التى تديرها من داخلها فإنها مسئولة عن إدارة شئون المؤسسة ، وخاصة فيما يتعلق بمنح الدرجات العلمية ، وتعيين أعضاء هيئة التدريس .

أما التعليم غير النظامى والتدريب ، فإن هناك لجانا وهيئات متعددة تتولى إدارته وتشجيعه .

وفى ديسمبر من عام ١٩٨٧ ، أعلن وزير التعليم والتدريب والعمل عن إنشاء مجلس استشارى قومى جديد (NBEET) مسئول عن تقديم المشورة مباشرة إلى وزير التعليم والتدريب ، والعمل فى كافة المسائل المرتبطة بالوزارة . ومن ثم وجدت اربعة مجالس استشارية تقدم تقاريرها إلى اللجنة ، هى :

- مجلس المدارس (SC)
- مجلس التعليم العالى (HEC)
- مجلس العمالة وإعداد المهارات (ESFC)
- مجلس البحوث الاسترالى (ARC)

وتقوم هذه المجالس بتقديم النصح والاستشارات للمجالس المتخصصة المختلفة ، أو الهيئات المسئولة عن التعليم والعمل والتدريب .

ومع تعدد اللجان والمجالس المتخصصة ، فيما يختص بالتعليم والخدمات المختلفة المرتبطة به ، فقد تم توجيه الاهتمام إلى مجالات العمل والتدريب والتعليم . ومن ثم كان الاتجاه إلى دمج أكثر من هيئة مختصة بهذه الشئون لتشكل وزارة العمل والتعليم والتدريب ، بحيث يمكن عن طريق الربط بينها - تلبية احتياجات الاقتصاد وسوق العمل .

وقد شهدت الولايات المختلفة المزيد من التعديلات الادارية ، التى راعت الربط بين وزارة التعليم وقسم العمل ، وذلك استجابة لأوضاع الاقتصاد وسوق العمل والتدريب والتعليم .

أما بالنسبة للجامعات وكليات التعليم المتقدمة (التعليم العالى) فإنها - فى هذه الآونة - تخضع للمراجعة . وقد أصدرت حكومة الكومنولث (أو الحكومة الاتحادية) مؤخرا (تقريرا أبيض) سوف يترتب على محتواه تغييرات جذرية فى البنية الادارية للتعليم العالى فى استراليا .

الصين :

ترتكز البنية الأساسية لإدارة التعليم فى الصين على اتجاه مؤداه : أن تتسلسل العملية الادارية من خلال كافة المستويات القومية والاقليمية والمحلية . وتشارك وزارات التخطيط والتمويل والقوى العاملة فى النهوض بالتعليم ، ووضع خططه وتمويله ، وإعداد مبانيه وإدارته . وعلى مستوى الدولة تقوم لجنة التعليم بالاشراف على النهوض بالتعليم بصورة عامة . وفى السنوات الأخيرة ، تم اجراء تعديلات داخلية على نظام وبنية المكاتب المختصة بالتعليم من أجل النهوض بوظائفه ومسئولياته ، حيث تم إمداد مكاتب التعليم بمسئولين من مختلف الوزارات ، ليسهموا بجهدهم فى شئون التعليم . ونتيجة لقرارات الحكومة المركزية ، ابتداء من عام ١٩٨٥ ، أصبحت المحليات مسئولة عن تقديم خدمات التعليم الأساسى فى البيئات المحلية ومن ثم أصبحت الوحدات المحلية مسئولة عن توفير التعليم الابتدائى والثانوى ، والاشراف عليه . أما بالنسبة للمدارس الثانوية المتخصصة ، فإنها تخضع لإشراف السلطات المحلية ، وبعض المؤسسات الحكومية المتخصصة على المستويين المركزى والمحلى . وهناك نوعيات من المدارس الثانوية تدخل تحت إشراف المؤسسات الكبرى ، وبعض المدارس الثانوية أيضا تتولى مسئولية إدارتها والاشراف عليها السلطات المحلية بالاشتراك مع مكتب العمل فى الاقليم . هذا ويخضع التعليم الثانوى المهنى لاشراف السلطات المحلية ، إلا أن الاتجاه الحالى يهدف إلى وضع هذه النوعية من المدارس تحت

اشراف السلطات المحلية ، بالإضافة إلى المؤسسات الانتاجية المسئولة والمتخصصة فى الاقليم أو الوحدة المحلية .

أما التعليم العالى ، فإن مؤسساته تتنوع فى مستوى الاشراف عليها وإدارتها ، حيث يدار بعضها على مستوى الوزارات المعنية معا ، كما يدار البعض الآخر بواسطة المؤسسات الانتاجية الكبرى ، والبعض الآخر يدار بواسطة بعض الأشخاص بصورة تطوعية .

ولابد من الإشارة هنا إلى أن الهيئات الحكومية المتخصصة وأقسام شئون العاملين ، والوحدات الانتاجية ، والمنظمات التطوعية التى تقوم بالاداة والاشراف – تتبع كلها التعليمات والخطوط الارشادية العريضة والأساسية ، فيما يختص بسياسة التعليم ومناهجه ، والتى تضعها السلطات التعليمية الحكومية المختصة .

ومنذ عام ١٩٨٩ ، شهد التعليم فى الصين بعض التغيرات فى نظامه الادارى ، حيث أعيد تنظيم مكاتب الادارة الإقليمية والمكاتب المتفرعة عنها . وبناء على هذا تم إنشاء مجالس اقليمية للتعليم على مستويات : الدولة ، فالاقليم ، فالمحليات ، فالمدن ، وهكذا بصورة متدرجة ، لتتحمل مسئولية إدارة التعليم والاشراف عليه فى المناطق المحيطة بها ، والتى تعتبر مسئولة مسئولية مباشرة عنها .

ومن أجل تحقيق هذا ، تم إنشاء مؤسسات لتدريب الاداريين العاملين فى حقل التعليم ، وإمداد السلطات المركزية والاقليمية والمحلية بالمتخصصين فى هذا المجال .

ولمتابعة المستويات الإدارية المختلفة ، قامت السلطات المسئولة بوضع نظام للتفتيش ، يحقق الهدف من متابعة أداء العمل فى مجال التعليم ، مما يخدم المصلحة العليا للصين وايضا صالح المواطنين ، وبالمثل تم وضع نظام لإعدادهم وتدريبهم .

ومن الواضح أن العمليات الادرايـة والاشرافيـة تعمل بصورة متدرجة ، من السلطة المركزية وحتى السلطات المحلية الاقليمية .

الهنـــد :

اتجهت السياسة التعليمية فى الهند عام ١٩٨٦ إلى إعلان : أن نظام التخطيط والإدارة للتعليم سوف يلقيان أهمية واضحة . ومن ثم فإن الاتجاه هو تبنى سياسات وبرامج محددة ، وإعلان استراتيجيات خاصة من أجل العمل فى هذا المجال . ولعل من أهم الاتجاهات المرغوبة لتحقيق هذا : هو العمل من أجل تحقيق اللامركزية ، والمشاركة والاستقلالية ، والكفاية ، كمبادىء أساسية بالنسبة للإدارة ، وهذا يتطلب نظاماً يحقق ما تهدف إليه ، ومن ثم يصبح من الضرورى تحسين دور ومسئوليات ما هو قائم فعلا من نظم إدارية .

وبناء على هذا ، تم اجراء تغييرات ادارية واسعة على كافة المستويات فى الولايات ، وعلى المستوى المحلى . كما تم إجراء بعض التغييرات على المستوى المركزى لتتلاءم مع هذه الاتجاهات المرغوبة

وفى الهند عموما ، فإن إدارة التعليم تعتبر مسئولية مشتركة بين الحكومة المحلية وحكومات الولايات ، وإن كان واقع الأمر يبين أنه – فى إطار نظام التعليم – يوجد نظام للضبط الادارى المركزى ، وآخر على مستوى الولاية . وبالنسبة للادارة التعليمية فى بعض الولايات الهندية فإنها تكون من مسئوليات سلطات الولاية فقط ، فى حين أن بعض الولايات تتبنى الاتجاه الرامى إلى وجود إدارة ذاتية . وما زالت حكومات الولايات تتحمل مسئولية إدارة وتمويل التعليم العالى كاملة . أما الجامعات فإنها تقوم بإدارة نفسها وتحمل مسئولياتها بصورة مستقلة ، وإن كان ذلك فى ضوء ما تصدره لها هيئة خاصة بالتعليم الجامعى . وعلى إية حال فإن مسئولية الإدارة فى المدارس مسئولية مشتركة بين المحليات وحكومة الولاية ، وأن التعليم العالى فى إدارته ؛ يعتبر من مسئوليات السلطة المركزية ، متعاونة مع حكومة الولاية .

وعلى أية حال ، فإن السياسة العامة للتعليم إنما هى من مسئوليات الحكومة المركزية وحكومات الولايات . على أن الادارة الفعلية ، على مستوى المؤسسات التعليمية ، غالبا ما تكون من خلال إدارات أو هيئات

مستقلة . ومن هنا فإن إدارة المؤسسات التعليمية فى الهند ليست قاصرة على الهيئات الحكومية فقط ، بل تتيح الفرصة لمشاركة أعداد كبيرة من المنظمات غير الحكومية .

وعلى المستوى القومى ، فإن الإدارة التعليمية تعتبر من مسئوليات إدارة التعليم ووكالاتها المختلفة ، والتى هى جزء من وزارة المصادر البشرية والتنمية (MHRD) .

ويرجع السبب فى ذلك الى ضمان وضوح فكرة أن التعليم لا يعمل بصورة مستقلة ، وإنما هو جزء وظيفى من نظام شامل ، يهدف إلى تحقيق تنمية المصادر البشرية كهدف عام . فوزير التنمية للمصادر البشرية عضو فى الوزارة الاتحادية ، فى حين أن هناك وزير دولة للتعليم . وتضم ادارة التعليم مجموعة من المجالس الاستشارية على كافة المستويات ، وتضطلع بالمسئوليات الأكاديمية ، ووضع السياسات التعليمية . كما أنها مسئولة عن إدارة وتمويل بعض المؤسسات على المستوى القومى والإقليمى ، وعن اعطاء التوجيهات والمشورة للمسئولين عن التعليم ، فى مختلف حكومات الولايات الهندية . كما تصدر هذه الإدارة بعض الدوريات المتخصصة والمعلومات والاحصاءات المرتبطة بالتعليم وبرامجه وتقدمه وانجازاته .

والتخطيط للتعليم من الأمور الأساسية فى الهند ، وتقوم به إدارة التعليم على المستوى المركزى ومستوى حكومات الولايات ، ومن ثم يوجد مجلس مسئول عن التخطيط على المستوى المركزى ، يتبادل المشورة مع حكومات الولايات ، ولا يقر سياسته إلا بعد هذه المشورة .

وكل ما يتعلق بالتعليم على المستوى القومى – فيما يختص بالسياسة التعليمية أو التخطيط للتعليم – يستمد التوجيهات من الهيئة المركزية الاستشارية للتعليم ، والتى تتشكل من وزراء التعليم فى مختلف الولايات ، ومن التربويين المتميزين فى الهند .

وتوجد بعض الاتحادات المهنية ذات الصفة الاستشارية ، تشارك بالرأى فى شئون التعليم مثل : اتحاد المعلمين الهنود ، والمجلس القومى لتعليم المرأة ، بالاضافة إلى العديد من المجالس البحثية ، واللجان المتخصصة بالبحث فى شئون التعليم ، وكل ما يرتبط بالتنمية البشرية .

أما على مستوى الولايات ، فتوجد فى كل منها مستويات متنوعة ومتسلسلة للإدارة ، وإن كانت تختلف فى تنظيمها من ولاية إلى أخرى . وتقسّم الادارة التعليمية لكل ولاية إلى مناطق ، وكل منطقة إلى اقسام ، وتعتبر المنطقة من أهم وحدات الادارة المحلية فى كثير من الولايات ، حيث تختلف إدارة التعليم فى المناطق من ولاية إلى أخرى ، اختلافا واضحا .

ومن خلال المناطق التعليمية فى الولاية ، تظل الإدارة فى حالة من التقسيم والتفريع ، حتى تصل إلى مجلس التعليم بالقرية ، ثم الى الإدارة داخل المدرسة ذاتها .

ولذلك ، فالتخطيط للتعليم – باعتباره أحد عوامل تنمية الثروة البشرية – من الأمور الواضحة فى الهند . كما أن الإدارة التعليمية تخضع للتنظيم المركزى ، والذى ينتهى إلى تحقيق اللامركزية فى الإدارة على مستوى المحليات فى كل ولاية .

باكستان :

باكستان دولة ذات نظام سياسى فيدرالى ، وطبقا للدستور فإن الوزارة الفيدرالية للتعليم تضطلع بالمسئوليات الآتية :

وضع السياسة التعليمية ، والتخطيط للتعليم ، والمناهج والمقررات الدراسية ، والمكتبات ، وإدارة المؤسسات التعليمية الاسلامية وغير الاسلامية ، التى تمول وتدار بواسطة الحكومة الفيدرالية ، والاشراف على التعليم فى المدارس الأجنبية فى باكستان أو المدارس الباكستانية فى الخارج ، وإعداد البيانات الاحصائية المتعلقة بالبنود السابقة .

وبمرور الوقت توسعت الوزارة الفيدرالية فى حجمها ، واضطلعت بمسئوليات أكبر فى التعليم ، وهى تقع فى دائرة إشراف مجلس الوزراء . أما السلطة التنفيذية فهى للوزير الذى يقوم

بتنفيذ السياسة التعليمية ، بالتنسيق مع إدارات التعليم فى جميع المقاطعات .

والوزارة مقسمة إلى أقسام ، يضطلع كل قسم منها بمسئوليات محددة فى مجالات متعددة مثل : التخطيط ، المناهج ، الكتب المدرسية ، التعليم الابتدائى ، التعليم الثانوى والفنى ، التعليم الخاص ، المعاهد الفيدرالية ، البحث والتعليم العالى ، التعاون الدولى ، الرياضة . وبالاضافة إلى ذلك يوجد قسم إدارى يختص بشئون الأفراد ، والنواحى المالية والحسابية .

ويوجد فى كل مقاطعة وزارة للتعليم ، يرأسها وزير يختص بالاشراف على التعليم فى مقاطعته ، ونتيجة للفصل بين الجنسين ؛ توجد إدارة خاصة لتعليم البنات ، وأخرى لتعليم الذكور .

المكسيك :

وزير التعليم هو المسئول الأول عن التعليم بالمكسيك ، ويتم تعيينه عن طريق رئيس الجمهورية الفيدرالية طبقا للدستور . وتختص وزارة التعليم العام بشئون التعليم ، والثقافة ، والرياضة والترويح .

ويتكون التنظيم الإدارى لوزارة التعليم العام من عشرة أقسام إدارية ، تحت الاشراف المباشر للسكرتير ، بالاضافة إلى خمسة من النواب المساعدين ، ومكتب إدارى عام ، و٢٤ مكتبا عاما ، وعشرة هيئات نصف مستقلة .

أما الادارات العشر التى تخضع للسكرتير مباشرة فهى :

المجلس القومى الفنى للتعليم : ومهمته الأساسية إعداد الدراسات فى مجال التنظيم والادارة والتخطيط للتعليم ، والبرامج ، وطرق التدريس والمناهج ، واقتراح طرق وأساليب اختيار الطلاب .

مجلس المناهج وطرق التدريس : ومهمته : وضع القواعد ، وتحليل ومراجعة المناهج ، والخطط والبرامج وطرق التدريس ، وإعداد الكتب الدراسية والمواد الثقافية المتصلة بها — وذلك طبقا للأهداف الموضوعة من قبل السلطات التعليمية . كما يقوم بارشاد المكاتب الادارية ، والهيئات نصف المستقلة وسكرتير التعليم هو الرئيس لهذا المجلس .

المجلس الاستشارى القومى لكليات المعلمين : ويختص بكل ما يتعلق بإعداد المعلمين واحتياجات البلاد منهم . ويخضع هذا المكتب لاشراف الوزير مباشرة .

مجلس النظام القومى للتعليم الفنى : ولهذا المجلس هيئة استشارية تتولى : وضع المناهج والبرامج والخطط ، وتحديد طرق التدريس والخطوط العريضة للتعليم الفنى العالى . كما تحدد ملامح البحث العلمى داخل نطاق التعليم الفنى ، ووضع قواعد الاتصال بين النظام القومى والمؤسسات العالمية . ويرأس هذا المجلس سكرتير التعليم .

اللجنة العامة للمنح الدراسية : ورئيس هذه اللجنة يعين بواسطة سكرتير التعليم .

اللجنة الداخلية للإدارة والبرامج : ويرأس هذه اللجنة سكرتير التعليم .

المكتب العام للشئون القانونية والعمل .

المكتب العام للحقوق القانونية للمؤلفين : ويختص بالجوانب الثقافية ، والثروة القومية المرتبطة بجوانب الثقافة المختلفة .

مكتب تنسيق لامركزية التعليم .

المكتب العام للمعلومات والعلاقات العامة .

ومن المكاتب الأخرى بوزارة التعليم :

مكتب الادارة العام : ويختص بالجوانب الادارية المرتبطة بالنواحى المالية والمصادر المادية .

ثم يأتى بعد هذا — فى التنظيم الادارى — مكاتب وكلاء السكرتير المساعدين ، وتقوم بمساعدة السكرتير فى إدارة وتنظيم المكاتب العاملة ، وكل مكتب للسكرتير المساعد له وظائف محددة ، ومنها :

— مكتب السكرتير المساعد لشئون التنسيق التعليمى — مكتب

السكرتير المساعد لشئون التعليم الأولى - مكتب السكرتير المساعد لشئون التعليم الثانوى - مكتب السكرتير المساعد لشئون التعليم العالى - مكتب السكرتير المساعد لشئون التعليم الفنى والبحث .

وكل هذه المكاتب تختص بالتفاصيل العامة المرتبطة بالتعليم ، من جوانبه المتعددة .

وبالاضافة إلى هذا توجد هيئات نصف مستقلة ، وهذه الهيئات هى : الكلية القومية للمعلمين - المعهد البوليتكنيكى القومى - التنسيق العام للخدمات التعليمية .

الى جانب الهيئات التى ترتبط بالرياضة والتى لها مكاتبها الخاصة ، وإن كانت تتبع وزارة التعليم .

وبالاضافة إلى هذه المهام الإدارية فى مجال التعليم والرياضة ، فإن وزارة التعليم تدخل الثقافة بشئونها المختلفة فى دائرة اختصاصها ، سواء فى مجال تعليم الفنون ، أو نشر الثقافة بكل أنشطتها وبرامجها ومتطلباتها .

تنزانيا :

وزير التعليم هو المسئول الأول عن التعليم ، ويعاونه نائب ، بالاضافة الى لجنة من المستشارين .

والوزير - أو الوزارة المركزية - مسئول عن وضع السياسة التعليمية ، والمناهج ، وتدريب المعلمين ، وذلك فيما يختص بالتعليم قبل الابتدائى والتعليم الابتدائى . أما الجوانب التنفيذية والادارية فهى من مسئولية السلطات المحلية . والحكومة المركزية أيضا مسئولة عن : إدارة المدارس الثانوية ، وتدريب المعلمين ، والكليات الفنية ، والجامعات .

أما معاهد التعليم الخاصة فإنها تدار بواسطة مالكيها ، وذلك على ضوء قواعد يصدرها وزير التعليم - وفقا للحاجة - باسم الحكومة .

وتشتمل وزارة التعليم على تسعة أقسام ، كل قسم منها مسئول عن اختصاصه المحدد وذلك بالترتيب الآتى :

التعليم الابتدائى ، التعليم الثانوى ، التعليم الفنى ، التعليم العالى ، تعليم الكبار ، تدريب المعلمين ، التخطيط التعليمى ، التمويل ، الإدارة التعليمية - ويرأس كل قسم من هذه الأقسام التسعة مدير . أما ادارة التفتيش فيرأسها المفتش العام للمدارس .

وفى الأقاليم والمناطق التى تتفرغ عنها ، فان التعليم يتبع مديرين محليين ، يقومون بالاشراف والادارة ، ويرتبطون من الناحية المهنية بوزارة التعليم . كما يوجد عدد من الهيئات التعليمية ، منها : معهد تطوير المناهج (ICD) ، ومعهد تعليم الكبار (IAE) ، ومجلس تنزانيا القومى للامتحانات (NECTA) وهو تحت اشراف مندوب التعليم ، وجامعة دار السلام (U.PSM) ، وجامعة سكونى للزراعة (SUA) ، والخدمات المكتبية التنزانية (TLS) .

الكويت :

يدار التعليم فى الكويت من خلال إدارة مركزية تتبع ديوان الوزارة ، كما تقسم الكويت إلى خمس مناطق تعليمية .

ويتم تحديد المناهج وتعيين المدرسين وقبول الطلاب وتحديد الميزانية ، من خلال الإدارة المركزية - فى حين تقتصر الإدارة فى المناطق على تنفيذ سياسات الوزارة ، ونقل المدرسين داخل المنطقة لتوفير احتياجات المدارس بها .

الأردن :

للتعليم فى المملكة الأردنية الهاشمية وزارة يرأسها وزير ، ويختص جهاز الوزارة المركزى برسم السياسة العامة للتربية والتعليم ، ووضع خططها ، والاشراف على تنفيذها ومتابعتها .

وتختص مديريات التربية والتعليم فى المحافظات والألوية ؛ بالعملية التعليمية ، وتوفير متطلباتها المادية والفنية .

ويتم التنظيم الادارى فى الوزارة بالتوجه نحو الإدارة اللامركزية ، من خلال وضع التشريعات التى تمكنها من تفويض الصلاحيات ، ونقل اتخاذ القرارات إلى المستويات الادارية المختلفة ، بحيث تتكامل فعاليات الإدارة العليا (الوزارة) والوسطى (المديرية) والمدرسية .

ويعاون الوزير فى مهامه : الأمين العام ، ومجلس للتربية والتعليم ، ولجنة للتربية والتعليم – ولكل منها اختصاصاتها فى رسم السياسات العليا ، ويلى الأمين العام : أمين عام مساعد للشئون المالية والادارية ، وامين عام مساعد للشئون الفنية ، وأمين عام مساعد لشئون الخدمات ، ويتفرع من هذا الهيكل مديريات (يرأس كل منها مدير عام) للشئون الادارية والمالية ، وشئون التعليم والاشراف التربوى ، والتخطيط والتطوير والبحث العلمى والمناهج والتقنيات ، وشئون الطلبة ، والامتحانات ، ومركز الحاسوب ، والمشاريع والأبنية ، ومكتب الوزير . ومن هذه المديريات تتفرع مديريات (يرأسها مدير) للتعليم الثانوى والالزامى ، والتدريب المهنى والتخطيط ، والتدريب والاشراف ، والبحث التربوى ، والتطوير والمناهج ، والنشاطات التربوية ، وغير هذا مما يتعلق بجوانب العملية التعليمية المختلفة ، فى اطارها المركزى . وتتولى مديريات التعليم التنفيذ ، تبعا للصلاحيات الموكلة إليها على مستوى المدارس .

المملكة العربية السعودية :

النظام التعليمى السعودى خاضع بكامله لاشراف الدولة : تخطيطا ، وتنظيما ، وإشرافا ، وتوجيها ، وتمويلا . وفيما يلى تحديد لتشكيل واختصاصات ومسئوليات الجهات المشرفة على التعليم فى المملكه العربية السعودية .

اللجنة العليا لسياسة التعليم : تعتبر هذه اللجنة السلطة الرئيسية المسئولة عن رسم السياسات التعليمية ، ويرأس اللجنة خادم الحرمين الشريفين ، ورئيس مجلس الوزراء ، وينوب عنه النائب الثانى لرئيس مجلس الوزراء ، ووزير الدفاع والطيران ، ويشارك فى عضوية هذه اللجنة كل من : وزير المعارف ، والداخلية ، والدفاع ، والاعلام ، والعمل ، والشئون الاجتماعية ، والرئيس العام لتعليم البنات .

وتملك هذه اللجنة صلاحيات مجلس الوزراء الخاصة بقضايا التربية والتعليم ، إذ تقوم بوضع السياسات الخاصة بالتعليم من جوانبه المختلفة ، واقتراح التعديلات الطارئة أو الدائمة فى البنية التعليمية ، بالاضافة إلى أنها تقوم بإقرار الخطط التعليمية وأنظمتها العامة ، والتنسيق بين مراحل التعليم المختلفة ، وإقرار سياسة القبول لمختلف المراحل ، وتوزيع الخدمات على أنحاء المملكة ، وإقرار لوائح الامتحانات ، وما إلى ذلك .

وزارة المعارف : وتتولى إدارة التعليم العام للبنين ، والاشراف على معاهد إعداد المعلمين ، والكليات المتوسطة .

ويتكون الهيكل الإدارى لوزارة المعارف من : وزير للمعارف فى قمة الهرم الادارى ، وخمس إدارات تسانده فى التخطيط ، والإشراف ، والمتابعة ، والتقويم ، وهى : إدارة التخطيط – الإدارة القانونية – إدارة العلاقات العامة – إدارة المتابعة – الأمانة العامة للنشاط الكشفى .

كما يرتبط بوزير التعليم عدد من اللجان منها : اللجنة الوطنية السعودية للتربية والثقافة والعلوم ، واللجنة العليا للتوعية الاسلامية .

ويلى وزير المعارف فى التنظيم الادارى وكيل الوزارة ، ويرتبط به أربع ادارات هى : ادارة التطوير الادارى ، الأمانة العامة لتعليم الكبار ، الأمانة العامة للتوعية الاسلامية ، الامانة العامة للتعليم الخاص . ويساعد وكيل الوزارة سبعة من الوكلاء المساعدين ، يشرف كل منهم على عدد من الادارات العامة التى يتبعها عدد من الادارات الفرعية .

وفى الاتجاه الى اللامركزية : تم تفويض وإعطاء الصلاحيات المتعددة لمديرى عموم الادارات ، ومديرى التعليم ، ومكاتب الاشراف ، ومديرى المدارس . وتبلغ الادارات التعليمية التى تتبع الوزارة (٤٠) إدارة تعليمية .

ويرأس الادارة التعليمية مدير التعليم ، وهو مفوض فى عدد من الصلاحيات والاختصاصات ، من أهمها :

– تجديد عقود المتعاقدين ، وقبول استقالاتهم ، وشطب قيدهم ، وإشعار الجهات المختصة بصور من ذلك .

– ترقية جميع العاملين حتى المرتبة العاشرة ، وقبول استقالاتهم وإحالتهم الى التقاعد عند بلوغ السن القانونية .

– النقل داخل المنطقة .

– إصدار أوامر الشراء المباشرة في حدود ٤٠٠ ألف ريال ، واستئجار المباني المدرسية في حدود ٥٠ ألف ريال ، وغير هذا من التفاصيل الادارية .

الرئاسة العامة لتعليم البنات : انشئت عام (١٣٨٠ هـ) لتشرف على تعليم الفتاة السعودية فنيا وإداريا . وتتولى ادارة التعليم العام للبنات وكليات البنات ، كما تشرف على عدد من برامج التدريب التأهيلية للبنات .

ويتم التشكيل الادارى للرئاسة العامة لتعليم البنات من الرئيس العام لتعليم البنات ، ويرتبط بـه المجلس الأعلى لكليات البنات ، ومدير عام للرئاسة للاشراف على الجانب الادارى ، ومدير عام التعليم للاشراف على الجانب التربوى ، بالاضافة الى عدد من الادارات التعليمية .

ويمثل الرئيس العام لتعليم البنات قمة الهرم الادارى في الهيكل التنظيمي للرئاسة العامة لتعليم البنات ، ويمارس الصلاحيات والسلطات والاختصاصات المنوطة به ، وفق القوانين واللوائح مثل : رسم السياسة العامة لتعليم البنات وفق الأهداف العامة للدولة ، واعتماد الخطط والبرامج ، وإصدار اللوائح والقوانين التنظيمية لادارة تعليم البنات في المملكة ، بمختلف مراحل وقطاعات التعليم المختلفة ، والاشراف على كافة الأمور المتعلقة بتوجيه العمل داخل جهاز الرئاسة ، وتقويم النتائج الخاصة بنشاطاتها .

ويلى الرئيس العام في التنظيم الادارى : نائب الرئيس العام ، وترتبط به (١٤) إدارة تعليمية تنتشر في كافة أنحاء المملكة ، كما يرتبط به : وكيل الرئيس العام لشئون الكليات ، ووكيل الرئيس العام للشئون التعليمية ، وعدد من الوكلاء يشرفون على عدد من الادارات . وكل إدارة تعليمية يتبعها عدد من المندوبيات ، ترتبط مباشرة بمدير التعليم بالادارة التعليمية ، وتمثل حلقة الوصل بين المدارس وإدارات التعليم .

هذا وتتجه الرئاسة العامة لتعليم البنات الى اللامركزية في الادارة ، حيث خولت بعض صلاحيتها لادارات التعليم التي بلغ عددها ٢١ إدارة ، وتكاد هذه الصلاحيات تتشابه مع الصلاحيات الممنوحة لمديرى الادارات التعليمية للبنين .

المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني : تمت الموافقة منذ عام ١٤٠٠ هـ (١٩٨٠م) على دمج المعاهد الفنية التابعة لوزارة المعارف بتخصصاتها الثلاثة : الصناعي والتجاري والزراعي – مع مراكز التدريب والمعاهد التابعة لوزارة العمل والشئون الاجتماعية ، في مؤسسة واحدة مستقلة ، تتولى شئون التعليم الفني ومسئولية التدريب المهني ، ولها صلاحيات مالية وادارية لتحقيق أهدافها ، في إطار السياسات العامة التي يحددها مجلس القوى العاملة .

ويمتد اشراف المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني الى المعاهد الفنية العالية ، والمدارس الثانوية المهنية والتجارية ، ومراكز التدريب والاعداد المهني .

اما التعليم بعد الثانوى ، فلـه وزارة مستقلة هي وزارة التعليم العالي ، وتعتبر الأمانة العامة للمجلس الأعلى للجامعات من أبرز الادارات في الهيكل التنظيمي لادارة وزارة التعليم العالي . فهي السلطة العليا في الجهاز الادارى لكل جامعة من جامعات المملكة ، وتضم : مدراء الجامعات ، وبعض رجالات الدولة ، وبعض المستشارين الذين ترى الحكومة أنهم أهل للرأى والمشورة . ويقوم مجلس الامانة بالاعداد والتنسيق ، وتحقيق التكامل ، وتبادل الخبرات ، وإجراء البحوث والدراسات المتعلقة بالتعليم العالي .

وتتمتع الجامعات السعودية بالاستقلال الذاتي في إدارة شئونها ، وترتبط بوزارة التعليم العالي ، ماعدا الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة ، فهي مرتبطة مباشرة بمجلس الوزراء .

وتعد المركزية في الادارة التعليمية من أبرز سمات ملامح الادارة التعليمية في المملكة ، وتنحصر مسئولية الاداريين في المناطق التعليمية في : تنفيذ قرارات السلطات الادارية العليا بوزارة المعارف ، والرئاسة العامة لتعليم البنات .

التعليم الجامعى والعالى

التعليم العالى الحكومى خارج الجامعات

يهدف التعليم فى عمومه إلى تنمية الانسان وتشكيله وجدانيا وعلميا وفنيا، ليتعايش هذا الانسان مع الحياة ويطورها إلى الأفضل ، ويتخذ التعليم منطلقا مختلفا فى مراحله المتعددة من أساسية وثانوية وما بعدها من جامعية وعالية . فاذا كان التعليم الأساسى تنشئة ، والثانوى توجيها ، وكان التعليم الجامعى هو المعمل الذى يعد فيه الانسان المزود بأصول المعرفة وطرق البحث المتقدمة ، مع تنمية القدرة على الابتكار ، وإيجاد الحلول المناسبة ، والاسهام فى صناعة المستقبل - فان التعليم العالى يهدف فى أصله إلى اعداد الانسان الفنى المتخصص الذى يعتبر حلقة الاتصال فى سلم العمالة بين المخطط المبتكر والمنفذ الماهر ، ويتم هذا التعليم فى كلياته ومعاهده خارج الجامعات .

وتتنوع كليات التعليم العالى ومعاهده خارج الجامعات بين العسكرية والمدنية ، كما تتنوع الكليات والمعاهد المدنية بين العلمية والفنية والمتخصصة فى الفنون التعبيرية ، وتنقسم الكليات والمعاهد المدنية إلى معاهد خاصة استعرض المجلس أوضاعها فى دراسة شاملة فى يناير ١٩٩٠ - وإلى كليات ومعاهد حكومية تستعرض الدراسة الحالية أوضاعها لأول مرة ، لما لهذه الكليات والمعاهد من حجم ودور تبرزه خريطة التعليم الجامعى والعالى كما يوضح ذلك جدول رقم (٢) ، إذ وصل عدد طلابها المقيدين فى عام ٨٩/١٩٩٠ إلى ١٢٧٠٤٦ طالبا ، يمثلون ٥٩,٤ ٪ من إجمالى عدد الطلاب المقيدين بالمعاهد الحكومية والخاصة ، كما وصل عدد خريجى المعاهد الحكومية فى عام ١٩٨٩/٨٨ إلى ٣٦٤٧٧ خريجا يمثلون ٢٣,٧ ٪ من إجمالى خريجى الجامعات أو خريجى المعاهد بقسميها . وكل ذلك يؤكد على أهمية القيام بهذه الدراسة ، بالإضافة إلى أوضاع هيئات التدريس بالمعاهد الحكومية والتى تدور حولها ملاحظات عدة .

وقبل الشروع فى استعراض أوضاع كليات التعليم العالى الحكومى ومعاهده خارج الجامعات ، فإن الدراسة الحالية تلتزم بتعريف منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة « اليونسكو » للتعليم العالى ، بأنه كل تعليم يبدأ بعد المرحلة الثانوية .

نظرة عامة على كليات ومعاهد التعليم العالى :

نشأ التعليم العالى فى المدارس العليا والمعاهد منذ الربع الأول للقرن التاسع عشر وفى نهاية عشرينات ومنتصف ثلاثينات القرن الحالى ، وقد انضم معظم هذه المدارس العليا والمعاهد إلى الجامعة المصرية عند إنشائها فى عام ١٩٢٥ كجامعة حكومية ، بعد أن كانت جامعة أهلية منذ نشأتها فى عام ١٩٠٨ . ولم تبق خارج الجامعة ، إلا : مدرسة الفنون الجميلة بالقاهرة التى أنشئت فى عام ١٩٠٧ ، ومدرسة الفنون التطبيقية بالجيزة التى أنشئت فى عام ١٩١٣ ، وكلية دار العلوم التى أنشئت فى عام ١٨٧١ ، ثم انضمت الى الجامعة فى عام ١٩٤٦ .

وخلال أربعينات القرن الحالى ؛ أنشئت معاهد عالية جديدة تابعة لوزارة المعارف العمومية ، ضمت فى عام ١٩٥٠ إلى جامعة إبراهيم

باشــا الكبيــر (عين شـمس حـاليـا) كنـواة لكليات الآداب والعلوم والهندسة والزراعة .

وقد أنشــئت بعد ذلك معاهـد عالية أخـرى تابعـة لوزارة التربيـة والتـعليـم ، ثم انتـقلت تبـعيتـهـا إلى وزارة التـعليـم العـالـى عنـد إنشائها وتنظيمها بالقـرار الجمهورى رقـم ١٦٦٥ لسنة ١٩٦١ . وقد صـدر القـرار بقـانـون رقم ٤٩ لسنة ١٩٦٣ فى شـأن تنظيم هذه الكليات والمعاهـد ، متضمنا الاطار العام لها وشئون هيئـة التدريس بها وواجبـاتهـم ، ونظام الشـهـادات التى تمنحـهـا . ثم صـدرت اللائحة التنفيذية لهذا القانون بالقرار الجمهورى رقم ٧٤٢ لسنة ١٩٦٣ متضمنة الكثيـر من التـفـاصـيل ، على أن تتـولى التنظيم الداخلى للدراسـة والامتحانات فى كل كلية أو معهد - اللائحة الداخلية التى تصدر بقرار وزارى . وأعـقب ذلك صـدور القـانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٦٩ ، بتطبـيق جدول مرتبات أعضـاء هيئـة التدريس بالجامعات على أعضاء هيئة التدريس بالمعاهد .

وفى السبعينات أنشئت كليات جديدة بالجامعات الاقليمية التى كانت المعاهد العالية نواة كل منها ، وعندما رؤى ، بعد ذلك ، ضم المعاهد العاليـة التـابعـة لوزارة التـعليـم العـالى إلى الجـامـعـة ، صـدر القـانون رقـم ٧٠ لسـنة ١٩٧٥ بانشـاء جـامعـة حلوان التى ضمـت هذه المعاهد .

وفى عام ١٩٨٨ ظهرت الحاجة من جديد إلى انشاء كليات ومعاهد تكنولوجيـة ، تخـتص بإعـداد المهندسين التطبيـقـيين اللازمين للصناعـة ، فـأنشىء المعهد العالى للتكنولوجيا فى بنها ، والمعهد العـالى للمـحطات المائيـة والجـهد الفـائق فى أسـوان ، وصـدر القـرار الوزارى رقم ٢٤ فى فبـراير سنة ١٩٨٨ بوقف القـبـول بدور المعلمين ، تطبيـقـا لحكم المادة ٤٧ من قانون تنظيم التعليم قبل الجامعى - رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ - بتوحيد مصـادر إعداد المعلم فى المستوى العالى ، وذلك بعـد إنشـاء شـعـبـة لإعداد مـعلمى التـعليم الأساسى بحلقـتيـه الابتدائية والاعدادية .

ونظرا للنقص فى أعداد مدرسى مواد وتخصصات التربية الفنية والموسيقية والاقتصاد المنزلى ، فقد تم إنشاء كليات للتربية النوعية تابعة لوزارة التعليم العالى ، كما أنه نظرا للاهتمام بالطفولة فقد أنشئت كليتان لرياض الأطفال .

ثم أنشئت - بعد ذلك - كلية لإعداد المعلمين الصناعيين بالقبة فى القاهرة ، وهناك كلية أخرى تحت الانشاء فى بنى سويف بالتـعاون مع البنك الدولى وبقرض منه .

ولقد مر إعداد معلم التعليم الفنى للمقررات النظرية والعمليـة قبل إنشاء هاتين الكليتين بمرحلتين هما :

المرحلة الأولى : تمت هذه المرحلة فى معاهد عالية تابعة لوزارة التعليم العالى ، متخصصة فى إعداد معلمى التعليم التجارى والزراعى والصناعى ، ثم ألغيت هذه المعاهد ، ولم يبق منها إلا شعبة إعداد معلمى التعليم الزراعى التابعة لكلية العلوم الزراعية بمشتهر ، والتى استمرت تابعة للوزارة حتى تم انضمامهـا إلى جامعة حلوان عند إنشائهـا فى عام ١٩٧٥ ، ثم تقرر نقل تبعيتها الى فرع جامعة الزقازيق فى بنها .

المرحلة الثانية : قرر المجلس الأعلى للجامعات إنشاء شعب لإعداد معلمى التعليم التجارى ، والزراعـى ، والصناعـى ، والصناعات الزخرفية ، فى كليات التربيـة بالجامعات ، ولكن التجربة لم تستمر ، إذ لم تتـمكن كليـات التـربيـة مـن الجـمـع بين الدراسـات التـربوية والتخصصيـة فى كليات التجارة والزراعة والهندسة والفنون التطبيقية ، وإن استمرت بعض كليات التربية مبقية على بعض شعب الدراسة مثل : كليتى التربية بجامعتى الاسكندرية والزقازيق ، لإعداد معلمى التـعليم الصناعى من الحاصلين على الثانوية العامة ، وكذلك كليات التربيـة بجامعات : المنصورة ، والمنوفيـة ، وحلوان ، وأسيوط ، من الطـلاب

الحاصلين على دبلوم المدارس الثانويــة الصناعيــة أو مايعادلها ، كما بقيت شعب التعليم الزراعى بكليات التربيــة فى كفر الشيخ ، وشبيـن الكوم ، والمنيــا ، والتى تقبــل الحـاصلين على دبلوم الزراعــة الثانويــة .

ومن جـانب أخـر ، أجـرت وزارة التـعليم العـالى والمجلس الأعلى للجامعات واللجنة الوزارية للقوى العاملة منذ عام ١٩٦٣ دراسات عدة ، انتهت إلى أن سلم القـوى العـاملة يضم أربع فـئات هى : الاخـصائى والمهندس الفنى والعامل الماهر والعامل العـادى ، ولكن السلم التـعليمى يخلو من فئة الفنيين ، وقد اتجهت الدراسات إلى مواجهة هذا النقــص بأسلوبين هما :

– انشاء مدرسة ثانوية نظام خمس سنوات بعد الشهادة الاعدادية ، يعد من خلالها الفنيون ، تحقيقا لهدفين :

• تخفيـف الضغـط على الجامعـات والمعاهـد العالية ، بخفض عدد من يحصلـون على شهـادة الثانويـة العامـة ، وتوجيه خـريجى هذه المعاهد الى سوق العمـل مباشـرة .

• عـلاج ظاهرة التسـرب من المعـاهد المتوسطة التى يلتـحق بهـا الحاصلون على الشهادة الثانوية العامة ، بينمـا هم راغبون فى اعادة امتحانها لتحسين المجموع .

– الاستـمرار فى تجربـة إعداد الفنيين عن طريق مـراكز التدريب التى أنشئت فى عـام ١٩٦٧/٦٦ ، بعـد تحـويلهـا إلى معـاهد فنية تستوعب فائض الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة .

أوضاع كليات ومعاهد التعليم العالى الحكومى :

كليات التربية النوعية وكليات رياض الاطفال : بلغ عـدد كليات التـربيـة النوعيـة ١٧ كليـة نوعيــة ، وكليـتين لريـاض الأطفـال ، وقـد استـفـادت هذه الكليـات من دور المعلمـين التى تم إلغـاؤهـا . وتبلغ مـدة الدراسة بهذه الكليات أربع سنوات ، ويقبل بهـا الحـاصلون على شـهادة الثانوية العامـة بعد إجراء اختبارات للقدرات بالنسبة لشعبتى التربية الفنية والتربية الموسيقية ، وكذلك اجتياز اختبارات شخصية .

وتضم كليات التربية النوعية ست شعب هى : التربية الفنية – التربيـة الموسـيقية – الاقتصـاد المنزلى – تكنولوجيا التعليم – الاعلام التربوى – رياض الاطفال . وتهدف كليات التربية النوعيــة إلى إعـداد المعلم النوعى لمراحل التـعليـــم قـبل الجـامـعى بمختلف مستـوياته ، فى مجالات اهتمام هذه الكليــات التى تتطلبهـــا برامج التنمية الاجتماعية .

كـما تهـدف كليـتـا رياض الاطفـال إلى إعداد : مدرسـات وقيادات تربوية متـخـصصـة فى رياض الأطفـال ، ومشـرفـات مـراكز الرعايــة النهاريـة (الحضانـات) ، وجليسات الأطفال الأسوياء والمعوقين ، وكذلك إعداد : البرامج التدريبيــة ، والأبحــاث ، والندوات ، والمؤتمرات ، فى مجال رياض الأطفال .

ورغم أن هــذه الكليات أنشــئت فــى عام ٨٩ / ١٩٩٠ ، فقد بلغ عدد طلابها المقيدين نحـو ١٥ ألف طالــب وطالبــة ، فى حين يبلغ عدد أعضـاء هيئة التدريس ١٣٨٩ عضـوا ، منهم ١١٩ عضـوا معينا يمثلون ٨,٥ ٪ مـن جملة الأعضـاء ، بينما يبلغ عـدد المنتدبين ١٢٧٠ عضـوا ، يمثلون ٩١,٥٪ مـن جـملة الأعـضـاء ، وهـم منتدبون مـن : الجـامـعات وأكاديميـة الفنــون والمتخصــصين مـــن رجال التعليـــم ذوى الخبرة (جدول رقم ٣) .

ويلاحظ أن مدة الدراسة فى تخصص التربية الفنية أربع سنوات ، مثلما هى فى جامعة المنيا ، بينما مدة دراسة التخصص ذاته فى كلية التربيـة الفنيـة بجامعـة حلوان – خمس سنوات . إلا أن هذه التـجربة تقتضى المتابعة والتقويم المستمر على ضوء : اختلاف مدد الدراسة ، ومستوى الخريجين ، ومدى الوفاء باحتياجات وزارة التعليم من الخريجين ومن مختلف تخصصاتهم .

المعهدان العاليان للتكنولوجيا : هناك معهدان عاليان للتكنولوجيا : أحدهما في بنها ، والآخر في أسوان ، (بخلاف معهد في مدينة العاشر من رمضان) وفيما يلي بيان عن كل من المعهدين :

١- **المعهد العالي للتكنولوجيا في بنها :** تبلغ مدة الدراسة بالمعهد خمس سنوات للحصول على درجة البكالوريوس في التكنولوجيا ، ويضم المعهد أربع شعب هي : تشييد وبناء – هندسة تكنولوجية – تكنولوجيات التصنيع – تكنولوجيا الالكترونيات . وقد بلغ عدد المستجدين في عام ٩٠ / ١٩٩١ بالمعهد ٢٢٩ طالبا ، بينما بلغ عدد المقيدين ٧١٥ طالبا . ويقوم بالتدريس ٣٣ عضوا معينا ، واثنان منتدبان (جدول رقم ٤) .

٢ - **المعهد العالي للمحطات المائية والجهد الفائق في أسوان :** تبلغ مدة الدراسة بالمعهد خمس سنوات للحصول على درجة البكالوريوس ، ويضم المعهد شعبتين هما : المحطات المائية – شبكات الجهد الفائق .

وقد بلغ عدد المستجدين في عام ٩٠ / ١٩٩١ بالمعهد ٧١ طالباً ، بينما بلغ عدد المقيدين ١٣٠ طالبا ، ويقوم بالتدريس ٥١ عضوا ، منهم عضو واحد معين و٥٠ منتدبا (جدول رقم ٤)

ويهدف كل من هذين المعهدين إلى إعداد مهندسين يجمعون بين المستوى العلمي الهندسي والمستوى التطبيقي ، بهدف تطوير أساليب الانتاج وأدواته – كما جاء في قرار إنشاء كل معهد .

كليتا المعلمين الصناعيين بالقبة وبني سويف : تم إنشاء كلية لاعداد معلم التعليم الصناعي بالقبة ، تقبل الحاصلين على دبلوم الثانوية الصناعية (ميكانيكا وكهرباء) لتلافي وجود الفواصل بين تدريس المواد النظرية والمواد العملية ، كما لا يسمح بتعدد الجهات التي يتخرج فيها المعلمون – في غياب التجانس بينهم واختلال وحدة الهدف . ويبلغ عدد المستجدين في الكلية ٢٣١ طالبا ، بينما عدد المقيدين ٣٩٠ طالبا ، ويتولى التدريس ١٥٩ عضوا ، كلهم من المنتدبين (جدول رقم ٥) .

وقد تم تجهيز كلية القبة ، ويجري تجهيز كلية بني سويف من قرض مقدم من البنك الدولي .

المعاهد الفنية :

أنشئت هذه المعاهد كبديل لمراكز التدريب المهني السابق إنشاؤها في عام ١٩٥٦ ، وذلك بهدف الاسهام في تكوين الفنيين في التخصصات التي تحتاجها القطاعات ، والتي تخدم المجتمع وتلبي احتياجات قطاعات الخدمات العامة والاجتماعية وقطاعات الانتاج ، ومدة الدراسة بهذه المعاهد سنتان ، وتضم المعاهد عشر شعب هي :

تشييد وبناء – صناعة – فندقة وسياحة – الكترونيات – حاسب آلي – سكرتارية متقدمة – تأمينات – بنوك – ضرائب – شئون قانونية .

وتضم المعاهد الفنية : معاهد تجارية ، وأخرى فندقية ، ومعاهد للخدمة الاجتماعية ، ومعاهد صناعية ومعاهد صحية ، ونستعرض فيما يلي الأوضاع في تلك المعاهد :

١- **المعاهد الفنية الصناعية :** ويبلغ عدد هذه المعاهد ٢١ معهدا ، يدرس فيها نحو٤٢ ألف طالب ، ويتولى التدريس ٢٥٩١ عضوا ، منهم ٥١٧ عضوا معينا يمثلون ٢٠ ٪ من جملة الأعضاء ، والباقون منتدبون وعددهم ٢٠٧٤ عضوا ، يمثلون ٨٠ ٪ (جدول رقم ٦) . وتوجد بعض هذه المعاهد في مواقع الانتاج مثل : معهد السيارات في وادي حوف ، ومعهد الغزل والنسيج في امبابة ، ومعهد التليفزيون في دار السلام ، ومعهد الألومنيوم في نجع حمادي .

ويتوزع طلاب هذه المعاهد على ٢٨ تخصصا في المجالات الآتية :

ميكانيكا – كهرباء – معادن – مساحة – معمار – مباني– غزل

ونسيج – بصريات – كيمياء – سفن بحرية – تليفزيون – ترميم وصيانة آثار .

وهناك تخصصات يزيد الاقبال عليها مثل البصريات ، حيث لايقتصرالقبول فيه على الناجحين فى الشهادة الثانوية العامة ، بل يقبل – أيضا – الحاصلين على درجة البكالوريوس أو الليسانس ، خاصة من أبناء أصحاب محال وورش النظارات ، كما يزيد الاقبال على تخصصات التكييف والعمارة .

٢- المعاهد الفنية التجارية والفندقية والخدمة الاجتماعية : يبلغ عدد هذه المعاهد ٢٤ معهدا يدرس فيها نحو ٦٦ ألف طالب ، ويتولى التدريس ١٢٠٧ عضو هيئة تدريس ، منهم ٤٢٥ عضوا معينا يمثلون ٣٥ ٪ من جملة الأعضاء ، والباقون ، وعددهم ٧٨٢ ، من المنتدبين ، وبعض هذه المعاهد بدون أى مدرس أصلى على الاطلاق (جدول رقم ٧) .

ويتوزع طلبة هذه المعاهد على أحد عشر تخصصا هى :

مالية وإدارية – سكرتارية – كمبيوتر– محاسبة – فندقة علاجية – فنيون قانونيون – مطبخ – سياحة – مضيفون ومضيفات – خدمة اجتماعية – إدارة موارد .

وتبدو ظاهرة التسرب واضحة فى هذه المعاهد ، إذ تبلغ نحو ٢٥ ٪ بين الطلاب المقيدين فى الصف الأول عام ٨٨ / ١٩٨٩ ، وذلك بسبب اتجاه كثير من الطلاب إلى إعادة امتحان الشهادة الثانوية العامة لتحسين المجموع . ومن الملاحظ أن هذه المعاهد تقبل الطلاب المفصولين من الكليات الأخرى .

٣- المعاهد الفنية الصحية : يبلغ عددها ستة معاهد ، وتقبل الحاصلين على شهادة الثانوية العامة لإعدادهم خلال مدة الدراسة – التى تبلغ سنتين – للعمل فى المجالات الصحية . وتتبع هذه المعاهد وزارة الصحة ، وتشاركها وزارة التعليم العالى وكليات الطب المعنية فى الادارة العلمية ومنح الشهادات . وقد بلغ عدد الطلاب المقيدين فى هذه المعاهد فى عام ٩٠ / ١٩٩١ نحو ستة آلاف طالب ، ويقوم بالتدريس ٦٣٥ مدرسا ، منهم ٥٠ معينا ، يمثلون نحو ٨ ٪ من جملة الأعضاء ، و ٥٨٥ منتدبا ، يمثلون نحو ٩٢ ٪ من كل الأعضاء (جدول رقم ٨) .

وتضم هذه المعاهد ثمانى شعب هى :

معاون صحى – فنى معمل – فنى أشعة – فنى صناعة أسنان – تسجيل طبى وإحصاء – أطراف صناعية – تمريض – أجهزة تعويضية .

أكاديمية السادات :

صدر القرار الجمهورى رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بانشاء أكاديمية السادات ، مع تبعيتها لرئيس مجلس الوزراء ، ثم صدر القرار الجمهورى رقم ٥٥٦ لسنة ١٩٨٢ بلائحتها التنفيذية . وتهدف هذه الأكاديمية إلى إعداد المتخصصين فى مجالات الادارة بمستوياتها المختلفة ، وهى تضم :

١ - كلية الادارة : وتقبل الحاصلين على شهادة الثانوية العامة بعد أداء امتحان ، يعقبه لقاء شخصى لمن اجتازوا الامتحان بنجاح . وفى عام ٩٠ / ٩١ بلغ عدد الطلبة المقيدين بها ٨٧٤ طالبا . ومدة الدراسة فى الكلية أربع سنوات – يمنح الطالب بعدها درجة البكالوريوس .

وتضم الكلية أربع شعب هى : حاسب آلى ونظم معلومات – بنوك – تأمين – إدارة فنادق وسياحة .

٢ - المعهد القومى للادارة العليا : ويقبل المعهد طلابا من الحاصلين على مؤهلات عالية ، لإعدادهم من خلال الدراسة فى تخصصات تتصل بالتنمية الادارية ، مثل :

سياحة وفنادق – حاسب آلى ونظم معلومات – إدارة استثمار – إدارة خدمات صحية ومستشفيات .

وقد بلغ عدد طلاب المعهد ١٠٢٨ طالبا فى عام ١٩٩١/٩٠ ، ويحصل الخريج على إحدى الدرجات الآتية : الدبلوم العام – العضوية – الزمالة .

وقد صدر قرار رئيس المجلس الأعلى للجامعات رقم ٣ لسنة ١٩٨٦ بمعادلة درجة الدبلوم العام بدرجة البكالوريوس ، ودرجة العضوية بدرجة الماجستير ، ثم صدر قرار رئيس المجلس الأعلى الجامعات رقم ٤٨ لسنة ١٩٩١ بمعادلة درجة الزمالة بدرجة الدكتوراه .

ويسدد طالب الأكاديمية رسوما فصلية تبلغ ٥٠ جنيها فى السنة ، وهناك رسوم إضافية اختيارية للخدمات تتراوح قيمتها فى السنة بين ٣٠٠ جنيه و٣٥٠ جنيها .

ويبلغ إجمالى طلبة أكاديمية السادات ١٩٠٢ طالبا ، ويقوم بالتدريس ٧٠ عضوا – كلهم من المعينين (جدول رقم ٩) .

أكاديمية الفنون :

أنشأت وزارة الثقافة أكاديمية الفنون فى عام ١٩٥٩ كإحدى المؤسسات المتخصصة فى تدريس الفنون التعبيرية . وتضم الأكاديمية ثمانية معاهد ، تهدف إلى تكوين الفنانين فى تخصصات الأداء التعبيرى ، على مستوى البكالوريوس والماجستير والدكتوراه . ويبلغ عدد المستجدين بالأكاديمية ٤٣٢ طالبا ، بينما عدد المقيدين فى مراحل الدراسة المختلفة بالمعاهد ٢١٩٧ طالبا ، وتقوم بمهمة التدريس هيئة مكونة من ١٦٤ عضوا معينا (جدول رقم ١٠) .

وفيما يلى بيانات عن المعاهد الثمانية التابعة لأكاديمية الفنون .

١- **المعهد العالى للفنون المسرحية** : صدر القرار الجمهورى رقم ٦٧١ لسنة ١٩٥٨ بتنظيم وزارة الثقافة ، وضم اليها هذا المعهد نقلا من وزارة التربية والتعليم . يهدف الى : ترقية فن التمثيل العربى ، وإثراء المسرح بالخريجين من الفنانين ، ورفع المستوى الفنى والأدبى من خلال الاشتغال فى المسرح والسينما والاذاعة والصحافة وغيرها . ويضم المعهد ثلاثة أقسام هى : التمثيل والاخراج – الدراما والنقد المسرحى – الديكور المسرحى .

ويمنح المعهد خريجى المرحلة العالية درجة البكالوريوس ، أما طلاب الدراسات العليا فيحصلون على درجتى الماجستير والدكتوراه .

ويبلغ عدد طلبة المعهد ٣٤٦ طالبا ، منهم ٢٦٧ طالبا فى المرحلة العالية ، و ٧٩ طالبا فى الدراسات العليا ، منهم ٥٢ طالبا مسجلا للدبلوم ، و ٢٢ طالبا مسجلا للماجستير ، و٥ طلاب مسجلين للدكتوراه . ويقوم بالتدريس ٣٣ عضوا معينا ، ويبلغ عدد معاونى هيئة التدريس ٢٩ عضوا (جدول رقم ١٠) .

٢- **المعهد العالى للموسيقى « كونسرفاتوار »** : أنشىء فى أغسطس عام ١٩٥٩ ، وفتح أبوابه للطلبة فى أكتوبر من العام نفسه . ويهدف إلى : اعداد الموسيقيين المتخصصين فى العزف على مختلف الآلات الموسيقية ، طبقا للمستويات الفنية العالمية ، وإعداد مغنين ومغنيات مؤهلين لأداء الغناء الفردى والكورالى والأوبرالى ، وكذلك : اعداد المؤلفين الموسيقيين طبقا للمستويات العالمية ، وتكوين أوركسترا سيمفونى ، وقادة للأوركسترا ، ومجموعة لموسيقى الحجرة ، كما يهدف المعهد إلى : تخريج باحثين متخصصين فى دراسة علوم الموسيقى والدراسات التاريخية ، ودراسات الموسيقى العربية والشعبية .

ويضم المعهد سبعة أقسام هى :

التأليف الموسيقى والنظريات – البيانو – الوتريات – النفخ والايقاع – الغناء – الصولفيج – التربية الموسيقية – علوم الموسيقى .

وتنقسم الدراسة بالمعهد إلى ثلاث مراحل ، هى : دون العالية – عالية – عليا :

دون العالية : لما كان التخصص الموسيقى يتطلب البدء فى الدراسة فى سن مبكرة من الطفولة ، فقد أنشئت بالمعهد فى عام ١٩٦٨ مدرسة للموهوبين تضم ثلاث حلقات ، هى : إعدادية نظامية وغير نظامية – ثانوية نظامية وغير نظامية – وحدات خارج المعهد .

عالية : يلتحق بها الحاصلون على الشهادة الثانوية أو الثانوية الموسيقية ، أما بالنسبة للحاصلين على شهادة الثانوية العامة فقط فعليهم أن يجتازوا اختبارات موسيقية على المستوى الذى تعد له الحلقة الثانوية بالمعهد . ومدة الدراسة أربع سنوات ، يحصل الخريج بعدها على درجة البكالوريوس فى فنون الموسيقى .

الماجستير : ومدة الدراسة بها سنتان (مقررات) يليهما إعداد بحث نظرى ، وتنتهى بالحصول على الدبلوم الأول أو الماجستير ، فى فنون الموسيقى ، تبعا لفرع التخصص .

الدكتوراه : ومدة الدراسة فى هذه الحلقة ثلاث سنوات ، منها دراسة علمية لمدة سنتين ، تليهما سنة على الأقل لإعداد بحث ، وتنتهى بالحصول على الدبلوم الثانى أو الدكتوراه ، فى فنون الموسيقى ، تبعا لنوع التخصص .

ويبلغ عدد طلاب الكونسرفاتوار ٣٩٣ طالبا : منهم ١٩٠ طالبا بالحلقة الاعدادية ، و١١١ طالبا بالحلقة الثانوية ، و ٤٤ طالبا بالمرحلة العالية ، و٤٨ طالبا بالدراسات العليا . وتقوم بمهمة التدريس هيئة مكونة من ٤٧ عضوا معينا ، يعاونهم ٥٤ عضوا (جدول رقم ١٠) .

٣- *المعهد العالى للسينما* :أنشىء المعهد فى عام ١٩٥٩ ، بهدف إعداد فئة من السينمائيين فى مختلف فنون السينما ، قادرين على الارتفاع بمستوى هذه الفنون ، والتعريف بتيار الاتجاهات والتجارب السينمائية ، لتصبح السينما وسيلة فعالة فى بناء النهضة الفنية .

ويضم المعهد ثمانية أقسام هى : الاخراج – السيناريو – هندسة المناظر – الصوت – التصوير – الرسوم المتحركة – المونتاج – الانتاج .

ومدة الدراسة بالمعهد أربع سنوات تجمع بين الدراسة النظرية والعملية ، وتنتهى بإعداد مشروع للتخرج ، يحصل الطالب بعده على درجة البكالوريوس ، ويجوز للخريج أن يسجل نفسه لدرجة الماجستير ، وبعدها لدرجة الدكتوراه فى الفنون .

ويبلغ عدد المستجدين ٧١ طالبا ، بينما عدد المقيدين ٤٠٧ طلاب ، منهم ٣١٣ طالبا بالمرحلة العالية ، و ٩٤ طالبا بالدراسات العليا . وتقوم بالتدريس هيئة مكونة من ٣٢ عضوا معينا ، ويبلغ عدد معاونى هيئة التدريس ٥٠ عضوا (جدول رقم ١٠) .

٤- *المعهد العالى للباليه* : فى عام ١٩٥٩ أنشأت وزارة الثقافة مدرسة الباليه ، ثم أنشأت فى عام ١٩٦٢ القسم العالى ، وفى عام ١٩٧٩ تم إنشاء قسم الدراسات العليا . ويهدف المعهد إلى : إعداد جيل من الشباب يمارس فن الباليه على أسس أكاديمية مدروسة ، وكذلك إعداد الكوادر الفنية القادرة على ابتداع أعمال فنية فى مجال الباليه ، وتكوين فرقة باليه مصرية تعرض الأعمال الفنية القيمة . وتبلغ مدة الدراسة بالمعهد تسع سنوات ، يدرس الطالب خلالها المواد الثقافية بمرحلة التعليم الأساسى والمرحلة الثانوية ، بالاضافة الى دروس فن الباليه ، واللغات الانجليزية والفرنسية ، والروسية ، والألمانية . وبعد انتهاء مدة الدراسة يحصل الدارس على شهادة اتمام دراسة الباليه « بكالوريوس » ، ويقبل عضوا فى فرقة باليه الطليعة التابعة للأكاديمية .

ويضم المعهد قسمين هما : إخراج الباليه الكلاسيكى – طرق تدريس الباليه الكلاسيكى .

والخريج الناجح بتقدير جيد على الأقل – مع توافر شروط أخرى – أن يسجل نفسه لدرجة الماجستير ومن بعدها لدرجة الدكتوراه .

ويبلغ عدد طلاب المعهد ٤٢٥ طالبا ، منهم ٩٢ طالبا فى الحلقة الابتدائية ، و ١٠٦ طلاب فى الحلقة الاعدادية ، و ٤١ طالبا فى المرحلة الثانوية ، و ٥٤ طالبا فى المرحلة العالية ، و ٣٢ طالبا فى الدراسات العليا . وتقوم بمهمة التدريس هيئة مكونة من ٢٦ عضوا معينا ، يعاونهم ١٢من المعاونين (جدول رقم ١٠) .

٥ - *المعهد العالى للموسيقى العربية* : أنشىء المعهد فى عام ١٩٦٧ ، وتحددت مدة الدراسة فيه بسبع سنوات : منها ثلاث سنوات بالمرحلة الثانوية ، وأربع سنوات فى مرحلة البكالوريوس ، بالإضافة إلى مرحلة الدراسات العليا التى تتضمن التحضير لدرجة الماجستير خلال عامين ، يعقبها إعداد رسالة ، ثم التحضير لدرجة الدكتوراه خلال سنتين أخريين ، يعقبهما التسجيل لدرجة الدكتوراه . ويضم المعهد ثلاثة أقسام هى : الآلات – الغناء – النظريات والتأليف . وتتبع المعهد فرقتان بمثابة الدراسة الميدانية ، هما :

• فرقة أم كلثوم : وتتكون من طلبة وطالبات المعهد ، وتتميز بأداء موسيقى وأغانى التراث العربى .

• فرقة الانشاد الدينى : وتتكون من شباب المعهد وخريجيه ، بهدف إحياء التراث والتواشيح والابتهالات .

ويبلغ عدد طلاب المعهد ٤٥٢ طالبا : منهم ١٦٤ طالبا بالمرحلة الثانوية ، و ٢٠٩ طلاب بالمرحلة العالية ، و ٧٩ طالبا بالدراسات العليا . وتباشر مهمة التدريس هيئة مكونة من ١٧ عضوا معينا ، يعاونهم ٣٧ من المعاونين (جدول رقم ١٠) .

٦ - *المعهد العالى للنقد الفنى* : أنشىء فى عام ١٩٧٠ ، بهدف إعداد جيل من النقاد والمتذوقين للفنون الرئيسية على مستوى دراسى عالمى لأساسيات الفنون – فى مجالات : الدراما والسينما والموسيقى والفن التشكيلى ، من خلال دراسة متكاملة عن هذه الفنون فى مرحلتى إعداد رسالتى الماجستير والدكتوراه . ومدة الدراسة سنتان للحصول على دبلوم الدراسات العليا فى النقد الفنى ، ثم سنة على الأقل للحصول على درجة الماجستير ، ويلى ذلك سنتان على الأقل بعد الماجستير للحصول على درجة الدكتوراه فى الفنون . ويبلغ عدد طلاب المعهد ٢٠٧ ، منهم ١٢٠ طالبا مسجلا للدبلوم ، و ٣٠ طالبا مسجلا لدرجة الماجستير ، و٥ طلاب مسجلين لدرجة الدكتوراه . وتباشر مهمة التدريس هيئة مكونة من ٧ أعضاء معينين ، يعاونهم ٧ أعضاء من المعاونين (جدول رقم ١٠) .

٧- *المعهد العالى للفنون الشعبية « فولكلور »* : أنشىء بالقرار الجمهورى رقم ١٦٤٧ لسنة ١٩٨١ ، ويتبع مركز دراسات الفنون الشعبية : الذى يقوم بجمع المادة الشعبية ميدانياً ، وتصنيفها ودراستها ، وإتاحتها للدارسين . ويوجد بالمعهد أرشيف للمواد الشعبية ، ومكتبة متخصصة فى المأثورات الشعبية . ويهدف المعهد إلى إعداد الجامعيين والدارسين المتخصصين فى الفنون والمأثورات الشعبية .

وقد بدأت الدراسة فى المعهد على أساس نظام الفصول الدراسية على مدى عامين ، ثم عدلت المدة لتصبح سنتين دراسيتين . ويمنح المعهد طلابه درجتى الماجستير والدكتوراه .

ويبلغ عدد الطلاب ٦٨ طالبا : منهم ٣٩ طالبا مسجلا للدبلوم ، و ٢٧ طالبا مسجلا لدرجة الماجستير ، وطالبان مسجلان لدرجة الدكتوراه (جدول رقم ١٠) .

٨ - *المعهد العالى لفنون الطفل* : صدر القرار الجمهورى رقم ١٤٠ لسنة ١٩٩٠ بانشاء هذا المعهد ، ولكنه لم يزل تحت الاعداد والتجهيز ، وينتظر أن تبدأ الدراسة فيه عام ١٩٩٤/٩٣ .

كليات ومعاهد أخرى :

اضافة إلى ما سبق بيانه من كليات ومعاهد للتعليم العالى خارج الجامعات ، فان هناك كليات ومعاهد أخرى : منها العسكرى ومنها المدنى – كما هو مبين فيما يلى :

أ – كليات ومعاهد تابعة لوزارة الدفاع :

– أكاديمية ناصر العسكرية العليا ، وتضم قسما لشئون الحرب ، وقسما آخر لشئون الأمن يمكن أن يلتحق به المدنيون . وتقدم الأكاديمية : دراسات عليا للدبلوم والماجستير والدكتوراه .

– الأكاديمية الطبية ، وتقدم دراسات عليا على مستوى الماجستير والدكتوراه فى العلوم الطبية .

– الكلية الحربية ، وتمنح درجة البكالوريوس فى العلوم العسكرية ، وفى بعض أقسامها يحصل الطالب – إلى جانب بكالوريوس العلوم العسكرية – على بكالوريوس فى الادارة .

– الكلية الجوية ، وتمنح درجة البكالوريوس .

– كلية الدفاع الجوى ، وتمنح درجة البكالوريوس .

– الكلية البحرية ، وتمنح درجة البكالوريوس فى العلوم البحرية ، وبكالوريوس فى الهندسة البحرية .

– الكلية الفنية العسكرية ، وتمنح درجة البكالوريوس فى العلوم العسكرية والهندسية .

– كلية القادة والأركان ، وتمنح درجتى الماجستير والدكتوراه فى العلوم العسكرية .

– المعهد الفنى للقوات المسلحة ، ويمنح درجة البكالوريوس فى العلوم الهندسية .

– مدارس تابعة لأسلحة الجيش المختلفة ، وتمنح درجة الماجستير فى العلوم العسكرية .

ب – كليات ومعاهد تابعة لوزارة الداخلية :

– كلية الشرطة ، وتمنح درجة البكالوريوس فى العلوم الشرطية ، والليسانس فى القانون .

– معهد الدراسات العليا لضباط الشرطة ، ويمنح درجتى الماجستير والدكتوراه .

– معهد تدريب ضباط الشرطة .

– معهد أمناء الشرطة .

– معهد اتصالات الشرطة .

معاهد تابعة لوزارات مختلفة :

١- معهد التخطيط القومى : وهو معهد له شخصية اعتبارية مستقلة ، صدر بانشائه القرار الجمهورى بالقانون رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦١ ملحقا برئاسة الجمهورية ، ثم أصبح ملحقا بوزارة التخطيط القومى برئاسة الوزير ، ومقره القاهرة ، وله أن ينشىء فروعا . ويهدف المعهد إلى : النهوض بالبحوث والدراسات التخطيطية المتصلة باعداد الخطة القومية الشاملة ووسائل تنفيذها ، مع دراسة الأسس والأساليب العلمية والفنية والاقتصادية والاجتماعية للتخطيط القومى ، والعمل على تطبيقها بقصد تحقيق الأهداف القومية . والمعهد فى سبيل تحقيق أغراضه أن :

• يجرى بحوثا ودراسات تخطيطية واقتصادية واجتماعية وفنية ، وتوجيهها والاشراف عليها .

• يقرر منحا دراسية ومكافآت وإعانات لتشجيع البحوث والدراسات .

• ينظم برامج تدريبية وتعليمية ، ويمنح شهادات لمن يجتازها بنجاح .

• يوفد بعثات علمية وعملية ، خارجية وداخلية .

• يعقد مؤتمرات واجتماعات علمية .

• ينشر البحوث والدراسات ، ويترجم ويؤلف الكتب والمراجع التخطيطية .

• يبدى الرأى فى مشروعات القوانين والقرارات والمشروعات الخاصة بالتخطيط القومى .

ويتكون المعهد من ثمانية مراكز هى : علاقات اقتصادية دولية – تخطيط عام – تخطيط صناعى – تخطيط زراعى – تخطيط اجتماعى وثقافى – أساليب تخطيطية – تدريب وتعليم – توثيق ونشر .

وينظم المعهد دورات دراسية لمدة عام ، يمنح الناجح بعدها دبلوما ، ومن يستمر فى الدورة لمدة عامين دراسيين يمنح دبلوما ثانيا ، ولم تتم معادلة الدبلومين بعد .

ويشارك فى دورات المعهد مبعوثون من القطاع الحكومى ، وقطاع الأعمال العام ، والقطاع الخاص ، كما يشارك فى الدورات مبعوثون من الدول العربية ، وغيرها .

٢ - المعهد القومى للتدريب على أعمال الطيران المدنى : يتبع المعهد وزارة الطيران المدنى ، يقبل الحاصلين على شهادة الثانوية العامة ، وكذلك حملة المؤهلات العليا من المهندسين والعسكريين ، ليعدهم حتى يكونوا ملاحين جويين ، وللخدمة الأرضية ، ومدة الدراسة غير محددة ، وإنما تتوقف على قدرة الدارس ومهارته ، واستيعابه ساعات الطيران المطلوبة . وتتجاوز تكلفة الدراسة ثلاثين ألفا من الجنيهات ، وقد تتعدى الخمسين ألفا .

٣ - المركز الدولى للزراعة : ويتبع قطاع العلاقات الخارجية بوزارة الزراعة ، يقبل الدارسين من أبناء الدول الافريقية والأسيوية أساسا ، كما يقبل بعض المصريين . ويتلقى الطلاب خلال الدورات الدراسية – التى تتراوح مدتها بين ٤٥ يوما وثلاثة أشهر – المستجد فى العلوم الزراعية وتخصصاتها المختلفة . ويمنح المركز الطالب بعد انتهاء المدة شهادة بحضور الدورة وموضوعها .

٤ - مركز إعداد القادة فى القطاع الحكومى : ويتبع الجهاز المركزى للتنظيم والادارة ، ويستقبل مبعوثى مختلف القطاعات الحكومية ، حيث ينتظمون فى دورات دراسية قصيرة ، يتعين على كل مبعوث أن يعد بحثا قصيرا فى مجال عمله . ويحصل الدارس فى نهاية الدورة على : شهادة بالحضور ، والمستوى الذى حققه والذى يعده ليكون من القادة الاداريين .

٥ - معهد إعداد الفنيين للمساحة : ويتبع وزارة الاشغال والموارد المائيه ، ومهمتة تأهيل الملتحقين به للعمل الفنى فى مجال المساحة ، ويحصل الدارس بعد انتهاء دورة الدراسة على شهادة بما درسه وبمستواه الفنى .

٦ - معهد تدريب المهندسين : ويتبع وزارة الصناعة ويتلقى المهندسون فيه تدريبا متقدما فى مجالات التصنيع والتطبيق والتكنولوجيا ، ويحصل المهندس بعد انتهاء التدريب على شهادة تفيد تدربه ، ومستواه فى المجال الذى تدرب فيه .

٧ - معهد التبين للصناعات التعدينية : ويتبع وزارة الصناعة ، ويؤهل الدارسين فيه على مجالات : التعدين ، والمناجم والمحاجر ، وتكنولوجيا التصنيع . وينظم دورات دراسية تمتد إلى عام ، ويحصل الدارس على الدبلوم الأول ، ويمكن أن تمتد الى عام ثان يحصل الدارس بعده على دبلوم ثان .

٨ - معهدا النقل والمواصلات : أنشىء المعهدان بقرارين جمهوريين ، وهما يتبعان وزارة النقل والمواصلات والنقل البحرى ، ويقدم كل معهد منهما : دراسات متخصصة فى النقل والمواصلات وعملياتهما ، واقتصادياتهما كل منهما والتخطيط لهما . ويمنح كل من المعهدين بعد نهاية الدورة ، البالغ مدتها سنة واحدة ، دبلوما فى النقل والاقتصاد ، أو دبلوما فى المواصلات واقتصادياتها والتخطيط لها ، ولم تتم معادلة الدبلومين بعد .

٩ - أكاديمية السياحة : صدر قرار وزير السياحة بإنشاء الأكاديمية كتنظيم إدارى يتبع الوزارة ، مهمته : قبول العاملين فى مجالات السياحة والفنادق ، من العاملين فى القطاع الحكومى ، وقطاع الأعمال العام ، والقطاع الخاص ، لتلقى تدريبات تستهدف الارتقاء بالخدمة السياحية ، كما تعد الأكاديمية بحوثا تتصل بالمجال السياحى : تخطيطا وتسويقا وخدمة ومتابعة .

معهدان يتبعان جامعة الدول العربية :

١ - الأكاديمية العربية للنقل البحرى : ومقرها الأكاديمية بالاسكندرية ، ولها فرع فى دولة الامارات العربية المتحدة . وتهدف الأكاديمية إلى : إعداد الكوادر المدربة فى المجالات الفنية المتخصصة ، للعمل على ظهر السفن التجارية وترسانات بناء السفن وإصلاحها ، وكذلك فى المؤسسات والشركات البحرية والموانىء ، وغيرها من المجالات المتصلة بالهندسة الميكانيكية والهندسة البحرية والالكترونيات . تقبل طلابا من مصر والدول العربية والدول الصديقة ، وتمنح درجة البكالوريوس فى تخصصات مختلفة . وقد تم الاتفاق بين الاكاديمية وجامعات فى الولايات المتحدة الأمريكية لتسجيل الخريجين لدرجة الماجستير فى علوم الهندسة البحرية ، والنقل البحرى ، وعلوم الادارة ، ودرجة البكالوريوس فى التخصصات المختلفة التى تمنحها الأكاديمية معادلة ومعترف بها .

٢- معهد الدراسات العربية : ومقره القاهرة ، ويقبل طلابا من مصر والدول العربية ، للحصول على درجتى الدبلوم والماجستير فى اللغة العربية ، والتاريخ ، والأدب . والدرجات التى يمنحها المعهد غير معادلة حاليا .

جامعات أجنبية :

١ - الجامعة الأمريكية فى القاهرة : وهى منشأة باتفاقية خاصة بين الولايات المتحدة ومصر ، وتشرف على الجامعة وزارة التعليم العالى بموجب الاتفاقية . وتهتم الجامعة بالدراسات اللغوية ، والاقتصادية ، والاجتماعية ، والسياسية ، والهندسية ، والعلمية ، كما تقدم برامج للخدمة العامة . وتمنح درجات البكالوريوس والماجستير والدكتوراه ، وقد تمت معادلة الدرجات التى تمنحها الجامعة الأمريكية فى عام ١٩٧٥ .

٢- جامعة ليوبولد سنجور فى الاسكندرية : أنشئت فى عام ١٩٨٩ ، لتخدم مواطنى أبناء الدول الافريقية الناطقة بالفرنسية ، وذلك عن طريق جائزة مالية قدمها « هنرى فورد » الأمريكى . والدراسة عليا لمدة عامين ، يحصل الخريج بعدهما على دبلوم عال .

التوصيات

وعلى ضوء هذه الدراسة ، وما دار حولها فى اجتماع المجلس من مناقشات - برزت الاتجاهات الآتية :

- اذا كان هدف التنمية تحقيق السعادة للانسان برفع مستوى حياته ، عن طريق إسهامه فى إحداث التغيير فى نفسه ومجتمعه - فان ذلك يتطلب مناخا سياسيا واجتماعيا مناسبا ، يوفر سبل المعرفة من علم ، وبحث علمى ، وقدرة على التطوير والابداع ، وهذا هو الأساس الأصيل لقيام الاستقلال الواقعى فى عالم اليوم ، بعد أن تأكد أن معرفة حقائق العصر ومكتشفاته هى جوهر هذا الاستقلال .

- ومن ثم يصبح العلم والتعليم موقع جديد يتجاوز تلقين المعلومات ، وينأى بالبشر عن أن يكونوا تكراراً لنماذج السلوك والأداء ، حتى تشيع فيهم - وفيما بينهم - روح التجديد والتغيير الذى يتطلبه عصر القدرات الابداعية والابتكارية ، فيعمل الانسان الفرد على تغيير المجموع ، ويخرج به عن دائرة احتجاز النفس فى العموميات ، والغياب عن مجالات الاهتمام بالجوهر الذى يتعين عليه أن يقتحمه ليعيشه.

- وعلى ضوء هذه النظرة نحو المشاركة الانسانية فى صناعة الحياة الجديدة ، فانها تصبح نظرة مستقبلية ، تصوغ الأساسيات فى الفكر التعليمى ليكون التعليم أداة فاعلة فى التغيير والتطوير .

وعلى ضوء ما سبق جميعه - يمكن تقديم الملحوظات والتوصيات الآتية ، علاجا لنقص قائم ، ودفعا لحاضر ينبغي أن ينطلق نحو واقع أفضل :

توصيات عامة :

* إعادة النظر في تبعية التعليم العالي الحكومي خارج الجامعات لعدة جهات إشرافية ، وتصحيح ما يعترى ذلك من أخطاء ، على ضوء أهداف كليات ومعاهد هذا التعليم ، وخططها ومناهجها .

* رسم خريطة تربوية لهذا التعليم ، تكفل توزيع خدماته على المستويين القومي والمحلي ، لربط التعليم بالبيئة المحلية . مع ضرورة وضع نظام للتقويم المستمر العمل في كليات هذا التعليم ومعاهده ، حتى يتسنى الارتفاع بمستوى الأداء الكيفي للتعليم فيها ، ومعالجة النقص والقصور في إمكاناتها.

* امتداد مهام هذه المعاهد الى التعليم المستمر للخريجين ، حتى يمكن مواجهة تطورات سوق العمل ، ومواكبة التقدم التكنولوجي السريع والمتوسط ، في صور تدريب تجديدي أو تحويلي ، أو تدريب على أعمال القيادة .

* الأخذ بأسلوب الإعداد التتابعي في إعداد المعلمين ، بأن يقبل خريجو الكليات المناسبة في كليات التربية بالجامعات للحصول على الدبلوم العام ، مع الاستمرار في شعب الدراسة التخصصية في كليات التربية بالجامعات .

وإجراء تقويم مستمر للأسلوبين التتابعي والتكاملي في كليات التربية في شعب التخصص ، للاستقرار على أحد الأسلوبين أو الجمع بينهما .

توصيات نوعية

أولا - **كليات التربية النوعية** : على ضوء بيانات الجدول رقم (٣) عن أوضاع هذه الكليات ، فانه يتضح أن عدد المقيدين بلغ ١٢٦١٦ طالبا ، في حين أن عدد أعضاء هيئة التدريس المعينين ٨٠ عضوا بنسبة ١ : ١٥٧ ، مع خلو ثماني كليات من أي عضو هيئة تدريس معين ، وتبلغ نسبة المنتدبين للتدريس ٩٤ ٪ . وعلى ضوء هذا يوصى بما يأتي :

* تقويم أوضاع هذه الكليات من حيث الامكانات الأكاديمية والمالية ، والمبادرة الى تصحيح تلك الأوضاع ، وفقا لخطة مدروسة تستكمل هيئة التدريس من المعينين الحاصلين على درجات الدكتوراه في التخصصات المطلوبة .

* دراسة وعلاج التباين في مدد الدراسة في التخصصات المناظرة لمثيلتها بالجامعات ، حتى لا يواجه خريجو هذه الكليات باختلاف المستويات .

* زيادة الاهتمام بالمناهج التربوية في خطط الدراسة بالكليات ، حتى يتحقق الغرض من انشائها وفقا للمعايير المتفق عليها .

* تقويم أوضاع الكليات القائمة قبل إنشاء كليات جديدة ، مع مراعاة توازن معدل القبول بالكليات مع مدى الحاجة الى الخريجين .

ثانيا - **معاهد التكنولوجيا** : على ضوء بيانات الجدول رقم (٤) عن أوضاع معهدي التكنولوجيا في بنها وأسوان ، فانه يتضح أن أعداد الطلبة المقيدين تصل الى ٨٤٥ طالبا ، في حين يبلغ عدد أعضاء هيئة التدريس المعينين ٣٢ عضوا بنسبة ١ : ٢٦ ، منهم عضو واحد في معهد أسوان ، وتبلغ نسبة المنتدبين للتدريب في المعهدين ٦٠ ٪ .

وعلى ضوء هذا يوصى بما يأتي :

* إعداد هيئة التدريس بهذه المعاهد إعداداً مميزا في التخصصات المطلوبة ، وبالمعدلات المناسبة لأعداد الطلاب الدارسين في كل معهد .

* تضمين الخطط والمناهج أساسيات وتطبيقات التكنولوجيا المعمول بها في الصناعة والزراعة والخدمات ، حتى يتيسر أن يلتحم خريجو المعاهد بالأنشطة المتاحة فور تخرجهم .

* تشجيع إنشاء المزيد من معاهد التكنولوجيا ، بشرط

الالتزام بتوفير التجهيزات الكاملة ، وأعداد هيئة التدريس المؤهلة والقادرة ، وكذلك معاوني الهيئة .

ثالثا - كليتا التعليم الصناعى : على ضوء بيانات الجدول رقم (٥) عن أوضاع كلية التعليم الصناعى بالقبة (القاهرة) ، فإنه يتضح أن عدد الطلبة المقيدين ٣٩٠ طالبا ، ولا يوجد أى عضو هيئة تدريس معين ، وإنما يقوم بالتدريس منتدبون وعددهم ١٥٩ عضوا . وعلى ضوء هذا يوصى بما يأتى :

* إعداد هيئة التدريس المعينة المتميزة بأعداد مناسبة .
* تطوير مستمر لتجهيزات الكلية ، مع توفير برامج التدريب أثناء الخدمة للمدرسين والموجهين فى مادة التعليم الصناعى ، وتقرير أسلوب للتقويم يكفل تلافى النقص وعلاج العيوب .
* أن يكون التوسع فى القبول فى كلية القاهرة مرهونا بضمان نجاح التجربة ، وأن يكون بدء الدراسة فى كلية بنى سويف بعد استكمال مقومات إنشائها ، تجهيزها بالأدوات وهيئة التدريس المعينة .

رابعا - المعاهد الفنية الصناعية : على ضوء بيانات الجدول رقم (٦) عن أوضاع هذه المعاهد ، فإنه يتضح أن عدد المقيدين بها ٤٢٣٢٢ طالباً ، وأن عدد أعضاء هيئة التدريس المعينين ٥١٧ عضوا بنسبة ١ : ٨٢ ، مع الأخذ فى الاعتبار خلو معاهد كثيرة من الأعضاء المعينين ، كما أن عدد المنتدبين للتدريس ٢٠٧٤ عضوا يمثلون ٨٠ ٪ من جملة الهيئة القائمة بالتدريس .

وعلى ضوء ذلك يوصى بما يأتى :

* وضع خطة تستهدف استكمال هيئة التدريس بهذه المعاهد .
* ربط التخصصات بحاجة سوق العمل قدر الامكان ، مع إدخال تخصصات جديدة مثل : الصيانة المتكاملة المبانى ، وصيانة الأدوات المكتبية والمنزلية ، والطباعة والتجليد والترميم ، وغير ذلك من التخصصات التى تفى باحتياجات وتطبيق التكنولوجيات القائمة والمستجدة .

خامسا - المعاهد الفنية والتجارية والفندقية والاجتماعية : على ضوء بيانات الجدول رقم (٧) عن أوضاع هذه المعاهد ، فإنه يتضح أن عدد المقيدين بها ٦٥٤١٢ طالباً ، فى حين أن عدد أفراد هيئة التدريس المعينين ٤٢٥ عضوا بنسبة ١ : ٥٤ ، مع خلو عدة معاهد من الأعضاء المعينين ، ووجود أعداد رمزية فى معاهد أخرى ، وغالبية المنتدبين للتدريس ، والبالغ عددهم ٧٨٢ عضوا ، يمثلون ٦٥ ٪ من جملة القائمين بالتدريس . **وعلى ضوء هذا يوصى بما يأتى :**

* وضع خطة زمنية لاستكمال هيئة التدريس ومعاونيهم بهذه المعاهد .
* تزويد المعاهد بالمعدات والتجهيزات الحديثة بما يتواءم مع احتياجات العمل المختلفة ، وبما يكفل ربط هذه المعاهد بالمؤسسات والمصانع .
* تحقيق المرونة فى التخصصات القائمة ، مع استحداث تخصصات جديدة مثل : الاعلام ، والتوثيق ، والمعلومات وغيرها .
* التوسع فى تنظيم البرامج التدريبية لطلاب هذه المعاهد ، أثناء الدراسة ، فى المؤسسات التى تعمل فى المجالات نفسها .

سادسا - المعاهد الفنية الصحية : على ضوء بيانات الجدول رقم (٨) عن أوضاع هذه المعاهد ، فانه يتضح أن عدد المقيدين بها ٦٠١٧ طالباً ، فى حين أن عدد أعضاء هيئة التدريس المعينين ٥٠ عضواً ، بنسبة ١ : ١٢٠ ، ويلاحظ أن عضوا واحدا معينا يقوم بالتدريس فى معهد ، بينما تخلو اربعة معاهد من أى عضو معين ، ويبلغ عدد المنتدبين ٥٨٥ عضوا بنسبة ٩٤ ٪ .

وعلى ضوء هذا يوصى بما يأتى :

* استكمال تعيين هيئة التدريس وفق خطة عاجلة .
* ادخال تخصصات جديدة تتفق والتقدم الطبى فى العلاج والأجهزة ، على أن يتم إدخال هذه التخصصات الجديدة تدريجيا .

جدول رقم (١)

كليات ومعاهد التعليم العالي الحكومي خارج الجامعات

مدة الدراسة والدرجات التي تمنحها الجهات التابعة لها وعددها

الكليات والمعاهد	مدة الدراسة	الدرجات التي تمنحها	الجهات التابعة لها	العدد
تربية نوعية	٤ سنة	بكالوريوس	تعليم عالي	١٤ (١)
رياض أطفال	٤ سنة	بكالوريوس	تعليم عالي	٢
تكنولوجيا	٥ سنة	بكالوريوس	تعليم عالي	٢
معلمين صناعيين	٥ سنة	بكالوريوس	تعليم عالي	٢
خاص عالي	٤ و٥ سنة	بكالوريوس	اشراف تعليم عالي	١٢
خاص متوسط	٢ سنة	دبلوم	اشراف تعليم عالي	١١
فني تجاري وفندقي وخدمة	٢ سنة	دبلوم	تعليم عالي	٢٤
فني صناعي	٢ سنة	دبلوم	تعليم عالي وصناعي	٢١
فني صحي	٢ سنة	دبلوم	تعليم عالي وصحة وكليات طب	٦
أكاديمية السادات	٤ سنة	دبلوم وعضوية وزمالة	رئيس مجلس الوزراء	٢ (٢)
أكاديمية الفنون	٤و٦و٨ سنة	بكالوريوس وماجستير ودكتوراه	ثقافة	٨ (٣)
أكاديمية السياحة	دورات دراسية	شهادات	سياحة	١
كليات عسكرية	٤و٥ سنة	بكالوريوس وماجستير ودكتوراه	دفاع	١٠
كليات شرطية	٤ سنة	بكالوريوس وماجستير ودكتوراه	داخلية	٥
تخطيط قومي	١و٢ سنة	دبلوم أول وثان	تخطيط	١
نقل	١ سنة	دبلوم نقل وادارة	نقل ومواصلات	١
مواصلات	١ سنة	دبلوم مواصلات وادارة	نقل ومواصلات	١
طيران مدني	ساعات طيران	ملاح ثان وأول وأرضي	طيران مدني	١
دولي للزراعه	٥ر١ - ٣ شهر	شهادة نجاح	زراعة	١
اعداد القادة الحكومة	١ و٢ شهر	شهادة نجاح	جهاز تنظيم وادارة	١
فني مساحة	دورات قصيرة	شهادة نجاح	أشغال ورى	١
تدريب مهندسين	دورات قصيرة	شهادة نجاح	صناعة	١
تبين للصناعات التعدينية	١و٢ سنة	دبلوم أول وثان	صناعة	١
إجمالي			١٥ جهة	١٢٩

ملحوظات :

١ - ارتفع عدد كليات التربية النوعية الى ١٧ كلية .

٢ - عودل الدبلوم بالبكالوريوس والعضوية بالماجستير والزمالة بالدكتوراه .

٣ - صدر قرار جمهوري بتطبيق لائحة المجلس الاعلى للجامعات على أكاديمية الفنون ومعاهدها .

ملحق (٦)

المستجدون والمقيدون فى عام ٨٩ / ١٩٩٠ والخريجون فى عام ٨٨ / ١٩٨٩ والقائمـــون بالتدريـــس

البيان / اماكن الدراسة	مستجدون	مقيدون	خريجون	قائمون بالتدريس
	عام ٨٩ / ١٩٩٠		عام ٨٨ / ١٩٨٩	
جامعـــــــات	٩٨٥٦٧	٥٤٨٩٣٥	١٠٢٢٤١	١٩٤٩٠
تربيـــة نوعيـــة	٨٩٩٣	١٢٦١٦	—	١٣٥٠
ريـــاض أطفـــال	٦٥٦	١٨١١	—	٣٩
تكنـولـوجيـــا	٣٠٠	٨٤٥	—	٥١
تعليـم صناعـــى	٢٣١	٣٩٠	—	٢١١
فنى تجارى وفندقى وخدمة	٣٧٥٧٥	٦٤٣٤٩	٢٢٤٠٧	١١٥٩
فنـــى صناعـــى	١٧١٢٥	٣٨٨٧١	١٢٩٢٦	٢٥٨٦
فنـــى صحـــى	٢٩٨٢	٦٠١٧	٨٩٤	٦٣٥
خـــاص عالـــى	١٦٢١٢	٦٤١٧٤	٩٩١٤	٨٤٧
خـــاص متوســـط	٩٩٥١	٢٢٥٠٨	٨٠٩١	١٠٨٨
اكاديميـــة الفنـــون	٤٣٢	٢١٩٧	٢٥٠	١٦٤
اجمالـــى	١٨٣٠٢٤	٧٦٢٦٦٣	١٥٦٧٢٣	٢٧٦٢٠

ملحوظات :

١ - يشمل بيان الجامعـــات جامعـــة الازهـــــــــر .

٢ - يبلغ عدد معاونى هيئة التدريس بالجامعات ١٨٠٠٦ عضو .

٣ - تبلغ النسبة المئوية للاناث كمـــا هـــو مبين بعـــــد :

* ٣٦ ٪ فـــى الجامعـــــات .
* ٤٣ ٪ فى التعليم الفنى التجارى والفندقى والخدمى .
* ٢١ ٪ فـــى التعليـــم الصناعـــــى .
* ٣٣ ٪ فى التعليـــم الخـــاص العالـــــــى .
* ٦٠ ٪ فى التعليـــم الخـــاص المتوســـــط .

جدول رقم (٣)

المستجدون والمقيدون والقائمون بالتدريس فى كليات التربية النوعية وكليات رياض الاطفال

فى عام ٩٠/١٩٩١

البيان / الكليات	الطلبة		القائمون بالتدريس		
	مستجدون	مقيدون	أصليون	منتدبون	جملة
تربية العباسية	٦٥٩	١٣٢٨	٣٨	١	٣٩
تربية الدقى	٣٨٣	٦٦١	١١	٩٤	١٠٥
تربية الاسكندرية	٤٢٧	٩٨٥	٦	١١٣	١١٩
تربية طنطا	٤٩٦	١٠٥٠	٦	١٠٥	١١١
تربية قنا	٤٢٧	٦٠٨	٨	٥٦	٦٤
تربية بورسعيد	٥٤٦	٨٠٥	١١	٦٩	٨٠
تربية أشمون	٥١٣	١٤٤١	—	٨٦	٨٦
تربية أسيوط	٥٥٠	٥٧٥	—	١١٤	١١٤
تربية دمياط	٤١٧	٤٤٦	—	٩٩	٩٩
تربية منية النصر	٥٥٨	٥٦٠	—	٨٠	٨١
تربية ميت غمر	٩٣٩	٦٧٥	—	١٣٣	١٣٣
تربية المنصورة	١٣٣٢	١٢٣١	—	١٦٥	١٦٥
تربية الفيوم	١٧٣	١٧٤	—	٢٨	٢٨
تربية بنها	١٧٧٣	١٧٧٧	—	٢٦	٢٦
اجمالى تربية نوعية	٨٩٩٣	١٢٦١٦	٨٠	١٢٧٠	١٣٥٠
رياض أطفال الجيزة	٤٥٦	١٤٦٩	١١	—	١١
رياض أطفال أسكندرية	٢٠٠	٣٤٢	٢٨	—	٢٨
إجمالى رياض أطفال	٦٥٦	١٨١١	٣٩	—	٣٩
إجمالى عام	٩٦٤٩	١٤٤٢٧	١١٩	١٢٧٠	١٣٨٩

ملحوظات :

١ - ارتفاع عدد كليات التربية النوعية الآن الى ١٧ كلية بدلا من ١٤ كلية .

٢ - النسبة العامة لهيئة التدريس الى الطلبة ١ : ١٠ ، أما النسبة المئوية للمنتدبين لبعض الوقت فهى ٩١ ٪ .

ملحق (٤)

المستجدون والمقيدون والقائمون بالتدريس فى معاهد التكنولوجيا

فى عام ٩٠ / ١٩٩١

البيان / معاهد تكنولوجيا	الطلبة		القائمون بالتدريس		
	مستجدون	مقيدون	أصليين	منتدبون	جملة
تكنولوجيا بنها	٢٢٩	٧١٥	٣١	٢	٣٣
محطات مائية وجهد فائق أسوان	٧١	١٣٠	١	٥٠	٥١
الجملـــــة	٣٠٠	٨٤٥	٣٢	٥٢	٨٦

ملحوظـــات :

١ - النسبة العامة لهيئة التدريس الى الطلبة ١ : ١٠

٢ - النسبة المئوية لأعضاء هيئة التدريس المنتدبين لبعض الوقت فى المعهدين معا ٦٠٪ وتبلغ هـذه النسبة فى معها أسوان وحده ٩٨٪

جدول رقم (٥)

المستجدون والمقيدون والقائمون بالتدريس فى كليات التعليم الصناعى

عام ٩٠ / ١٩٩١

البيان / كليات تعليم صناعى	الطلبة		القائمون بالتدريس		
	مستجدون	مقيدون	أصليين	منتدبون	جملة
بالقبـــــة	٢٣١	٣٩٠	—	١٥٩	١٥٩
بنى سويـــف	—	—	—	—	—
	٢٣١	٣٩٠	—	١٥٩	١٥٩

ملحوظات :

١ - كل أعضاء هيئة التدريس من المنتدبين لبعض الوقـت .

٢ - كليـــة بنـــى سويـف مـــا زالـت تحـــت التجهـيـز .

جدول رقم (٦)

المستجدون والمقيدون والقائمون بالتدريس فى المعاهد الفنية الصناعية

عـــام ٩٠ / ١٩٩١

البيان / المعاهد	الطلبة		القائمون بالتدريس		
	مستجدون	مقيدون	أصليين	منتدبون	جملة
المطـــريـــــة	٢٨٢٨	٦١٠٩	١١٨	١٧٩	٢٩٧
شــارع الـصحافـة	٢٤٠٠	٤٥٢٢	٧١	٢٣٨	٣٠٩
البـحـــريـــــات	٢٧٤	٥٩٤	١١	٣٠	٤١
الكـيـمـــــاوى	١٢٨٠	٢٥٨٥	٢٢	٤٦	٦٨
التـليـفـزيـــون	٥٣٦	٩٦٩	٧	٥٥	٦٢
الســيـــارات	٧٧٥	١٥٩٠	٢	٢٤٥	٢٤٧
مـــواد البـنـــاء	٧٠	١٥٤	-	٤٠	٤٠
الرى والصرف والمساحة	١٠٧١	٢٠٨٢	١	١٥٥	١٥٦
الغـزل ونسـيج الصـوف	٢٢٨	٥٨٨	٥	٤٧	٥٢
كامـــب شيـــزار	٣٦٧٢	٧١٤٥	٦١	٢٦٥	٣٢٦
الكـترونيــات بنهـــا	٤٢٢	٩٦٨	٢٦	٦٥	٩١
قـــويسنـــــا	١٠٠١	٢٢٨٢	٤٨	١٩٩	٢٤٧
الزقـــازيــــق	٢٢٦٨	٥٢٤٩	٨٦	٤٣	١٢٩
المحـلـة الكبــرى	١٩١٥	٢٥٨٧	٧	١٥٨	١٦٥
بـــور سعيـــد	٥١١	١٠٤٨	٣٣	٥٣	٨٦
منشآت بحرية ببور فؤاد	٣٢٩	٥٠٠	٦	٧٦	٨٢
بئر العبد بشمـال سينـاء	٦٦	٦٧	-	١٣	١٣
	٥٢٧	١٠٩٣	-	٧٠	٧٠
رى وصرف ومساحة أسيوط	١٢٠	٢٤٧	-	٢٩	٢٩
رى وصـرف ومساحة قنـا	١٩٩	٣٢٠	-	٤٢	٤٢
فنـــى صنـاعـــى قنـا	٤٢٠	٨٢٢	١٣	٢٦	٣٩
اجمالى	٢٢٠٤٢	٤٢٣٢٢	٥١٧	٢٠٧٤	٢٥٩١

ملحوظات :

١ - النسبة العامة لهيئة التدريس إلى الطلبة ١ : ١٦

٢ - النسبة المئوية لأعضاء هيئة التدريس المنتدبين لبعض الوقت ٨٠٪ ولكنها تبلغ فى بعض المعاهد ٨٨٪ وفى معاهد أخرى ١٠٠٪ .

جدول رقم (٧)

المستجدون والمقيدون والقائمون بالتدريس فى المعاهد الفنية التجارية

البيان / المعاهد	الطلبة		القائمون بالتدريس		
	مستجدون	مقيدون	أصليون	منتدبون	جملة
فنادق القاهرة	١٨٢	٤١٧	٧	٤٠	٤٧
تجارى المطرية	٤٧٦٤	٥٧٨٨	٢٨	–	٢٨
تجارى الروضة	٢٩٣٩	٦٦٧٣	٦٧	٤	٧١
تجارى شبرا	٣٣٣٠	٥٦١٧	٣٥	٦١	٩٦
تجارى اسكندرية	٣٢٧١	٧٨٤٦	٢٩	٣٨	٦٧
فنادق اسكندرية	٦٦	١٢٠	–	٣١	٣١
تجارى بنها	٧٢٧	١٧٦٨	٢٠	٥٦	٧٦
تجارى طنطا	٢١٦٦	٤٨٤٥	٤٧	٩٧	١٤٤
تجارى المحلة	١٠٨٢	١٦٨٠	٩	–	٩
تجارى المنصورة	١٨٠٩	٤٩٥٦	٣٩	٤٠	٧٩
تجارى قويسنا	٧٤١	١٣١٨	١٨	١٧	٣٥
تجارى الزقازيق	١٩٨٩	٤٤٠٩	٤٣	٢٢	٦٥
تجارى بور سعيد	٩٥٠	٢١٤٠	٢٧	١	٢٨
فنادق بور سعيد	٧٥	١٢٠	–	٥٥	٥٥
تجارى العريش	١٦٧	١٨١	٣	٣	٦
تجارى دمنهور	١٨٨٣	٣٣٦١	٩	٤٧	٥٦
تجارى بنى سويف	٢١٤٨	٤٦٣٥	١٤	٤٥	٥٩
تجارى أسيوط	١٩٨٤	٤٤٠٢	١٨	٥٨	٧٦
تجارى سوهاج	١٣٣٣	١٦٨٩	٧	٦٨	٧٥
تجارى قنا	٤٤٧	٨٣٩	–	٣٢	٣٢
سياحة قنا	٢٩٣	٢٩٣	–	٢٩	٢٩
خدمة اجتماعية قنا	٤٦٤	٩٧١	–	١٩	١٩
ترميم آثار قنا	٨٧	٨٧	–	١٧	١٧
تجارى أسوان	٦٠٩	١٢٥٧	٥	٣١	٣٦
اجمالى	٣١٦٠٦	٦٥٤١٢	٤٢٥	٧٨٢	١٢٠٧

ملحوظات :

١ – النسبة العامة لهيئة التدريس إلى الطلبة ١ : ٥٤ .

٢ – النسبة المئوية لأعضاء هيئة التدريس المنتدبين لبعض الوقت ٦٥ ٪ .

وتصل فى بعض المعاهد إلى ١٠٠ ٪ .

جدول رقم (٨)

المستجدون والمقيدون والقائمون بالتدريس فى المعاهد الفنية الصحية

عام ٩٠ / ١٩٩١

البيان / المعاهد	الطلبة		القائمون بالتدريس		
	مستجدون	مقيدون	أصليون	منتدبون	جملة
اسكندرية	٦٧٨	١٣٧٢	٣١	١٠٧	١٣٨
طنطا	٣٧٠	٤٩٦	–	٧١	٧١
المنصورة	٣٩٨	٨٥١	–	١٤١	١٤١
الزقازيق	٤٥٠	٨٦٤	–	٦١	٦١
أسيوط	٤٦٣	٨٦٦	١	١٣٧	١٣٨
امبابه	٧٢٣	١٥٦٨	١٨	٦٨	٨٦
اجمالى	٢٩٨٢	٦٠١٧	٥٠	٥٨٥	٦٣٥

ملحوظات :

١ – النسبة العامة لهيئة التدريس إلى الطلبة ١ : ٩ .

٢ – النسبة المئوية العامة لأعضاء هيئة التدريس المنتدبين لبعض الوقت ٩٢ ٪ وتصل فى بعض المعاهد إلى ١٠٠ ٪ .

جدول رقم (٩)

طلاب أكاديمية السادات والقائمون بالتدريس

عام ٩٠ / ١٩٩١

البيان / المعاهد	عدد الطلبة	عدد هيئة
كلية الادارة	٨٧٤	٧٠
معهد الادارة العليا	١٠٢٨	
اجمالى	١٩٠٢	٧٠

ملحوظات :

١ – النسبة العامة لهيئة التدريس إلى الطلبة ١ : ٢٧ .

٢ – جميع أعضاء هيئة التدريس من الأصليين المتفرغين .

جدول رقم (١٠)

معاهد أكاديمية الفنون

م	البيان / المعاهد	مستجدون	المقيدون فى حلقات ومراحل الدراسة						عدد اعضاء هيئة التدريس
			ابتدائية	اعدادية	ثانوية	عالية	عليا	مجموع	
١	فنون مسرحية	٦٠	–	–	–	٢٦٧	٧٩	٣٤٦	٣٣
٢	كونسرفاتوار	١١٢	–	١٩٠	١١١	٤٤	٤٨	٣٩٣	٤٧
٣	سينما	٧١	–	–	–	٣١٢	٩٤	٤٠٦	٣٢
٤	باليه	٧٩	٩٢	١٠٦	٤١	٥٤	٣٢	٣٢٥	٢٦
٥	موسيقى عربية	٣٣	–	–	١٦٤	٢٠٩	٧٩	٤٥٢	١٧
٦	نقد فنى	٣٤	–	–	–	–	٢٠٧	٢٠٧	٧
٧	فولكلور	٤٣	–	–	–	–	٦٨	٦٨	٢
٨	فنون الطفل	–		–	–	–	–	–	–
	اجمالى	٤٣٢	٩٢	٢٩٦	٣١٦	٨٨٦	٦٠٧	٢١٩٧	١٦٤

* من المنتظر أن تبدأ الدراسة فى المعهد العالى لفنون الطفل عام ٩٣ / ١٩٩٤ .

ملحوظات :

١ – النسبة العامة لهيئة التدريس إلى طلبة الأكاديمية ١ : ٣ .

٢ – جميع أعضاء هيئة التدريس للمواد الفنية من الأصليين المتفرغين .

٣ – مدرسو الجانب الثقافى النظرى من وزارة التربية والتعليم وبياناتهم غير مدرجة .

التعليم الأزهرى

تأصيل القيم الدينية فى نفوس الطلاب

لا شك أن الدين والتدين هو أساس بناء الأفراد والمجتمعات ، وقد عرفت البشرية ذلك من قديم الزمان ، وحدثنا التاريخ أن المصريين منذ أزمان مديدة ، فى عصور مختلفة ، تداولوا التدين المرتبط بفكرة الألوهية والوحدانية والثواب والعقاب والخلود ، ولذا كان قبولهم للديانات السماوية أمرا ميسورا ومرغوبا فيه ، وصاحب هذا كله سلوكيات وممارسات يرسمها ويحكمها الضمير الأخلاقى ، وتنميها السماحة الدينية المعهودة فى المجتمع المصرى .

على أن الحقبة الاستعمارية التى ابتليت بها منطقة الشرق الأوسط - ومنها مصر - كانت لها تأثيرات مختلفة ، إذ أفرزت سلوكيات وممارسات متفاوتة ، انتهت إلى بعض مفارقات فى التدين ، وصلت أحيانا إلى درجة التناقضات ، وانعكست آثارهما على الفكر العام والفكر الدينى بخاصة .. ثم كان لتطور أجهزة الاتصال والإعلام والإعلان وأدوات الثقافة دور فى ترسيم بعض الممارسات الخطأ ، يستوى فى هذا التطرف باسم الدين ، والانحلال باسم التمدن والتحضر ، وبين هذا وذاك تحيا عدة أجيال لاتدرى ما تريد ولا تدرك ما يراد بها .

وفى دراسة المجلس فى دورته الرابعة ٧٦ / ١٩٧٧ حول موضوع (تعليم الدين والتربية الاجتماعية) : أكدت أن المجتمع المصرى يمر بفترة حرجة من حياته ، تتسم باهتزاز القيم ، واضطراب المعايير الاجتماعية والأخلاقية ، وكثرة حالات الخروج على تعاليم الدين والقانون ، مما أصبح يثير الخوف من تهديد أمن البلاد واستقرارها الاجتماعى ، الأمر الذى يدعو إلى ضرورة بناء شخصية الإنسان المصرى من جديد على أساس الدين ، وإلى تعميق العقيدة والشريعة فى نفوس أبناء جيل الغد ، على وجه يهيئ لهم الانتفاع بما شرعه الله لعباده ، ويعصمهم من الزلل ، ويحميهم من التعصب المذهبى ، ويبعدهم عن الانحراف وعن التأثر بالأفكار المسمومة . وانتهت دراسة المجلس إلى عدة توصيات ، ماتزال تعد معلما على الطريق الصحيح ، ونحن نتطرق إلى دراسة لتأصيل القيم الدينية فى نفوس الطلاب .

ونظرة إلى الحياة النفسية والاجتماعية التى يحياها مجموع شباب العالم ، وما يعانونه من اغتراب نفسى وخلل قيمى - تتأكد ضرورة التوجه إلى التربية الدينية كمنصر وسيط - لتصحيح المسار المعرفى والسلوكى ، وتوجيهه إلى ما يناسب ارتباطنا بدين الله الذى رضيه للناس . لذلك : لابد من توافر قدر كاف من النظرة المستقبلية ، لكى يعيش الجيل الحاضر مرحلة نموه فى مجتمع متوازن ، وإلا تخلخل أمره .

ويؤكد الواقع الراهن أننا فى عصر التطور التقنى والانفجار المعرفى ، وكل منهما يلاحق الآخر بسرعة مذهلة متنامية ، ويفرض الانبهار به والتجاوب معه ، والتعامل مع متطلباته ، ولهذا التطور والتنامى سلوكيات مصاحبة ، يخشى أن تستهوى أفرادنا وجماعاتنا ، دون أن نستصحب رصيدا قيميا وسلوكيا يضبط حركة

الحياة ، ويخشى – مع مرور الوقت – وقوعنا فى التبعية المعرفية والثقافية المصاحبة ، مما يتهدد الانتماء إلى أمتنا المتدينة .

والشارع المصرى اليوم أكثر ميلا إلى عدم المبالاة بما يقترفه بعض أفراده أو جماعاته . ومع ظهور التيارات المعاكسة للتدين ، وتسرب القدوة الصالحة من أكثر من موقع – تهيأت الساحة لأعداء وخصوم سعوا إلى تفتيت الوحدة السلوكية ، وتأريث الفرقة ، وتوسيع الفجوة بين الأجيال .

وترد إلينا بعض السلوكيات التى لا تتفق وقيمنا الفاضلة من خلال : بعض أجهزة الإعلام والاتصال والثقافة باسم الفن ، وباسم الاطلاع على واقع العالم المتقدم ، وباسم اللحاق به فى ركب الحضارة . وكثير من إنتاج هذه الأجهزة وأعمالها يدخل البيت المصرى ويقتحمه دون استئذان ، ويؤثر تكراره وإلحاحه علينا ، إذ يصبح بمرور الوقت مألوفا ومعتادا ، ومن ثم تترسخ آثاره فى نفوس الصغار والكبار ، وتتأثر القيم الدينية ، ومن هنا – ومباشرة أيضا – تمتد الآثار إلى عامة الناس ، وعندما يصبح الصغار كبارا ، تتضاءل فى أعينهم قيم الدين بالاعتياد .

وقد صار البيت المصرى – الآباء والأمهات – اليوم مشغولا بهموم العيش والرزق ، من حيث لم تعد الدخول كافية لمواجهة احتياجات المعيشة ، وساعدت السلوكيات الخاطئة على شيوع الرغبة فى الاستزادة من الدخول ، ولم تعد الأسرة – لعدة أسباب – قادرة على التوائم مع الإنسال المتزايد برغم إلحاح الدولة على تنظيمه . وتزداد الأعباء يوما بعد يوم ، وتضعف القدرة على رعاية الأولاد ، عن قصور أو تقصير .

ويفضل بعض الأمهات الخروج الى ميدان العمل ، وبعضه غير منتج . ولقد أسهم هذا فى الانصراف عن الاهتمام بالأطفال ، حتى أصبح البيت على هامش التربية ، تضاف إليه هامشية أخرى تتمثل فى طرح واجبه التربوى عن كاهله ، وإلقاء عبئه على المدرسة .

وليست المدرسة أسعد حالا من البيت ، فبالإضافة إلى ما تعانيه من مشكلات ادارية وإنشائية ومالية ، صار اهتمام كثير من المعلمين منصبا على تلقين المعارف وحشو أذهان التلاميذ بالمعلومات ، وعلى الانتهاء من شرح المقررات فى أقرب وقت . وتوجه اهتمام عدد من المعلمين إلى المجموعات المدرسية والدروس الخصوصية ، مما حد من مجرد وجودهم داخل المدرسة ، فى الوقت الذى تقلصت فيه الفترة الزمنية لليوم المدرسى . والنتيجة : غياب الممارسة التربوية ، وافتقاد روح التكامل فى تدريس بعض المواد ، ومن بينها مادة التربية الدينية .

ومن المسلمات أن تتزامن التربية الدينية والأخلاقية والاجتماعية ، وتتنامى مع فترات نمو الناشئة . وقد عرفنا أن البيت صار دوره باهتا ، والمدرسة صار دورها فى التربية ثانويا ، فإذا خرج الناشئة إلى الشارع فاجأهم بتناقضاته ومفارقاته ، وفى هذا يكمن الخطر الماثل .

وإذ تبذل أجهزة الدعوة الرسمية (الأوقاف والأزهر) جهودا طيبة فى حقل الدعوة ، لا يزال عدد من الدعاة يعالجون أمور الدين ومسائله بالطريقة التقليدية التى تقف غالبا عند حد المقولات الوعظية النمطية والمرتسمة فى أذهان الناس منذ زمان ، مع أن تطور المجتمع يقتضيهم تعديل هذه الطريقة ، وأن يتوجه نشاطهم إلى مستجدات الحياة واهتمامات الشباب ، وبأسلوب الحوار للإقناع والاقتناع ، وهو خير الأساليب لاجتذاب الشباب إليهم ، ولصرفهم عن المتطرفين باسم الدين . وكذلك حتى لا يتاح لهؤلاء المتطرفين أن يشغلوا الفراغ الدينى بفكر غريب على المجتمع المصرى ، لا يدرى ما أهدافه ؟ ، ولا ما عواقبه ؟ وأقرب الخواطر لتفادى هذه العواقب

هو : تأهيل الدعاة تأهيلا صحيحا ، وإعادة تأهيل القائمين منهم بأساليب الدعوة القويمة .

التعريف بالقيم (المفهوم - الوظيفة - المجال) :

تأتى كلمة « قيم » مفردة بمعنى الاستقامة ، وتستعمل جمعا لمفرد « قيمة » ، وهى فى أصلها المادى ثمن الشئ ، ثم نقلت إلى معنى القدر والمنزلة ، ومن هنا نشأ معناها الفلسفى للدلالة على ما فى الأشياء من خير أو جمال أو صواب . وتعددت النظرة الفلسفية - والأخلاقية أيضا - إلى ماهية القيم ومقاييسها ، ما بين محاكاة العالم العلوى ، أو موافقة الطبيعة ، أو اللذة ، أو الاختيار القيمى . واستخدمها علم الاجتماع كإشارة إلى بعض المعايير التى تستمر خلال الزمن ، ويستخدمها الناس لتنظيم رغباتهم المتنوعة وترتيبها - وفقا لمقياس المسموح والمرفوض .

والقيم وظيفة فى المجتمع ذات خطر ، لأنها توفر للأفراد والجماعات خصائص معينة ، من أظهرها : التقاء الفرد والجماعة على قيم مشتركة تمهد لوحدة الأفعال ، وتقارب ردودها ، وتوافق الاستجابات ، وتعظيم السلوكيات ، وتضاؤل الصراع إلى حد كبير ، مع إتاحة مساحة للاختيار من بين الأفعال .

وتتعدد القيم : نوعا ، ومستوى ، ودرجة ، بحسب تعدد المجالات الإنسانية ، حتى ليصبح لكل مجال قيمة أو عدة قيم ، تشكل الأساس الدافع - والحاكم أحيانا - لمزاولة الفعل فى كل مجال ، أو لتنظيره . كما تتعدد درجاتها ومستوياتها ، ما بين الفردية والجماعية . ومن ثم يتداخل الإطار الجماعى ويتفاوت ما بين المحدودية واللانهائية .

والمجالات كثيرة ومتنوعة ، فى : الأخلاق ، والعلوم ، والمعارف ، والتشريع ، والاقتصاد ، والسياسة ، والدين .

القيم الدينية :

تنفرد القيم الدينية بين سائر القيم بالنظرة الحاكمة المستمدة من الناموس الإلهى ، الذى يعتبر أن (الحسن) هو ما وافق شرع الله واستوجب الثواب فى الآخرة ، وأن (القبيح) هو ما خالف الشرع وترتب عليه العقاب فى الآخرة . كما تنفرد القيم الدينية بخصائص تجتمع فيها بأكثر مما تجتمع فى سواها من القيم . وتستند القيم الدينية إلى عدة خصائص منها :

الأصالة : المستمدة من وحى الله وكتابه الذى هو مناط القدسية والإجلال .

الثبات : النابع من نصاعة الحقائق الدينية ، وفيها عصمة للعقل والنفس من شطحاتهما .

المثالية : المتفقة مع فطرة الانسان وطاقته الحركية ، فى حدود ما يقرره الدين من واجبات .

الاستمرار : الذى يحكم حركة صنع الحياة ويسهم فى تجددها .

الالتزام : المستوحى من الضمير الدينى والأخلاقى ، الفردى والجماعى .

المسئولية : التى هى أساس الانضباط ، والتكافل ، والتكامل ، وصمام الحرية ، والواجب .

التوازن : بين متطلبات الدين والدنيا ، مما ينتهى به إلى اصطناع الوسطية والاعتدال ، ويباعد عن الغلو فى المذهب وعن التطرف الجامح .

الشمول : إذ ينتظم الدين شئون الحياة الدنيا والآخرة ، وحاجات النفس والعقل والوجدان ، والجسد أيضا .

وكلها - مجتمعة - عناصر إيجابية فى التمكين للقيم الدينية فى

الفرد والمجتمع ، فالفرد : يتسامى بفكره للتعلق بالله خالقه ، ورازقه ، ومثيبه على صالح عمله ، ويستشعر الطمأنينة النفسية فى داخله ، ويرقب سلوكياته بوازع من ضميره ، ويتوافق مع ماديات الحياة ، وما أحل له من طيباتها وما حرم عليه من خبائثها ، ويسعى فى خير نفسه ومجتمعه ، الى غير ذلك مما يحقق له فى النهاية شخصية سوية .

ومن مجموع الشخصيات السوية للأفراد ينشأ المجتمع السوى ، القادر على رعاية الواجبات والحقوق ، وعلى الحركة نحو القوة والعدالة ، وعلى ترسيخ الانتماء الوطنى ، وعلى مواجهة أزمات الحياة وصعابها ، مما يحقق فى النهاية رقى الحياة وتقدمها والانطلاق بها إلى عالم أفضل .

وتتركز المجالات التى يراعى فيها الفرد المسلم قيمه فى ثلاثة :

الأول - مجال العقيدة : فالمسلم مطالب بأن يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره ، ومطالب بأن يقر أن الدين عند الله هو الإسلام ، وأنه خاتم الأديان ، وأن محمدا خاتم الأنبياء والرسل ، أنزل الله عليه القرآن وحيا ، وهو المصدر الأساسى والأول للشريعة ، وحديث الرسول مصدرها الثانى ، وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا .. وكل أولئك قيم حاكمة على العبادات والمعاملات ، يدين بها الفرد وينهض لها ، وتحرص الجماعة على غرسها صحيحة فى نفوس أفرادها .

الثانى - مجال علاقة الفرد المسلم بغيره من البشر : إذ يجعل الإسلام حسن الخلق جزءا لا يتجزأ من التدين . ومن هنا تفسير دعوة الاسلام إلى الالتزام بقيم الآداب والتوافق السلوكى معها ، فيما جاء به الأمر من صدق القول والفعل ، فى السر والعلن ، والأمانة ، والعفة ، والإخلاص ، وطهارة اليد واللسان ، وحسن الظن ، وإتقان العمل ، وصلة الأرحام ، وتوقير الكبار ورحمة الصغار ، وغير ذلك من الفضائل . وفيما جاء به النهى عن أضداد هذه من قبيح الخصال والموبقات .

ومن منظور البدائل - كمثال - نجح الإسلام فى تحديد الدوائر العامة والخاصة للحديث كقيمة اجتماعية . فهو يجعل حرية القول قيمة ، إلا أن يكون فاحشا أو كذبا أو غيبة أو نميمة ... ويجعل سفك الدماء عملا قبيحا ومرفوضا ، إلا أن يكون قصاصا وعقوبة ، ثم يدعو ولى القتيل إلى العفو ، ويعده أكبر قيمة من القصاص : « وأن تعفوا أقرب للتقوى » .

الثالث - مجال علاقة الإنسان بالكون : إذ يجعل الاسلام النظر فى ملكوت الله والتفكر فيه قيمة ، يدعو إلى الحرص عليها بما يترتب عليه من إعلاء قيم العلم ، وكشف أسرار الله فى الأرض والسماء .

كما أن للإسلام قيما تتعلق بالتعامل مع الحيوان ، والنبات ، والجماد ، لخير البشرية ، ونصوص القرآن والحديث النبوى فى كل أولئك ماثلة شاهدة .

وخلاصة ذلك كله : أن جميع الأنشطة فى مختلف المجالات ، من المفروض - والواجب أيضا - أن تأتى استجابة للقيم الدينية وتنعكس عنها ولا تخالفها ، إذ لا يقر الاسلام أى عمل يتناقض مع أساسه ، ولا يعترف بأى قيمة تتعارض مع مبادئه - أيا كان مصدرها أو فاعلها .

والقيم المعدودة من مكارم الأخلاق كثيرة ، وتتوزع بين الحقوق والواجبات ، ومنها : حق الحياة - الحرية - السماحة الدينية - الإخاء - المساواة - حماية النفس والعقل والعرض والمال - التدين - العدالة - الكرامة - المشاركة فى الحياة العامة - الاعتقاد - إبداء الرأى - الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر - النصيحة

- الملكيــة (الخاصــة والعامــة) - الثراء المشروع - العمل - الإنتاج - كفايــة الدخـل - بناء الأسرة - التوطن والتنقل - التعلم - برّ الأهل - رعاية المعدمين والمستضعفين - الجـوار الحسن - إصلاح ذات البين - المواطنة الشريفة والانتماء ، وغير ذلك مما يكون رصيداً ضخماً يمثل للأفراد والمجتمع مطالب ملحّة ، ويمكن توزيعها فى دروس المواد الدراسية المختلفة ومن بينها دروس التربية الدينية - فى مختلف المراحل والصفوف الدراسية ، بحسب مستوى المتعلمين عمريا وذهنيا .

. . .

ولما كان الجميع بحاجــة إلى وقفة جادة ، يمارس فيها النقد الذاتى ومحاسبـة النفس ، وتلتمس الحلول لانتشال المجتمع من وهدة التراخى ، وأخطار الانحراف - فإن أول الطريق فى ذلك هـو شـيوع القدوة الصالحــة فى كل موقع من مواقع الحيـاة ، فـى البيت وفى المدرسـة وفى الشارع ، وفى سائر قطاعات المجتمع . وإن قيام القدوة الصالحـة أمر مرتهن بالفرد وبالمجتمع ، فالفرد لا بد أن تكون لديه قناعـة نفسية واقتناع عقلى بأنه مؤهـل . لأن يكون قـدوة للوسط الذى يعـايشـه ، ودسـتـوره فى هـذا : حديث الرسـول صلى اللـه عليـه وسـلم : « كلكم راع ، وكلكم مسـئول عـن رعيتـه » . والمجتمع مسئول عـن مراقبـة السلوك ومحاسبة المخطئين ، ومسـئول عـن توجيـه الحيـارى والغـافلين عـن الممارسات الصحيحـة ، ودسـتوره فـى هـذا : ما أنيط بالمجتمـع مـن قوامـة ورقابـة وتوجيـه . ويتأتـى كثير مـن ذلك عـن طريـق إدراك العظـة الراشـدة المرشـدة والهاديـة إلـى سـواء السبيل .

والتربيـة الدينيـة لا تكون مسئولية معلمهـا فحسب ، بل يجب أن يشاركـه فى ذلك : البيت - المعلمون - النادى - دور العبادة - أجهـزة الدعـوة - أجهـزة الإعلام والثقـافـة ، وسائـر المؤسسـات والقطاعات .

وإذا كان المطلـوب أن يكون المعلم على مستـوى القـدوة ، فلا شـك أن القـدوة مسئوليـة كل كبيـر أمـام كـل صغير ، ومسئولية كل رئيس أمام كـل مرؤوس . والفضائـل إنما تنتقل عـن طريـق رصـد الأنموذج بالمحاكـاة والتقليـد والاسـتهـواء والإيحـاء ، كمـا أن الرذائل تعدى بالمخالطة والمعاشـرة .

ومن غـير المنطقى أن نحمل المعلم وحده - أو المدرسة وحدها - واجب غرس القيم الفاضلة ومكارم الأخلاق ، وفى الوقت نفسه لا نعفى المؤسسة التربوية من واجباتها ، فإن على سواها من المؤسسات أن تشاركها وتساندها .

التوصيـات

وعلى ضـوء ما سبق ، وما دار فى اجتمـاع المجلس من مناقشات مستفيضة - يوصى بما يأتى :

فى دور وزارة التربية والتعليم :

(أ) المنهج والمقررات : يتوخى منهج التربية الدينية عرض مسائل الدين المشتملة على العقيدة والعبادات والمعاملات ، والآداب والأخلاق وسير الأنبياء والرسل والقادة المصلحين ، ويؤكد على استنباط العظة والقيم الفاضلة منها ، ويراعى النمو الذهنى والعمرى والوجدانى فى تحديد المقررات .

وفى هذا يوصى بما يأتى :

* زيادة كم النصوص الدينية المختارة من القرآن والحديث ، على أن تعالج وتشرح بما يتناسب ومستوى الطالب فى فرقته .

* التوسع فى دروس التهذيب والسـيرة والتاريخ ، واستنباط العبرة منها .

* ربط الموضوعات بواقع الحياة وتطورها وأحداث المجتمعات ،

كلما أمكن ذلك ، وعرضها على القيم الدينية الفاضلة ، ومكارم الأخلاق التى أوصت بها كل الديانات السماوية ، وخاصة ما يتصل بالسماحة والتسامح ، ونبذ العنف والتعصب المقيت .

* أن يراعى فى منهج التربية الدينية للبنات ومقرراتها ، تعيين قدر مناسب من المسائل الدينية ذات الصلة بطبيعة الفتاة ، وبواجباتها كزوجة وأم فى المستقبل ، وكعضو نافع فى المجتمع .

* تنويع أساليب التطبيق ، والتركيز على الأساليب غير المباشرة منها .

* ضرورة الاستفادة من الكتاب ذى الموضوع الواحد ، عن طريق « مسرحة » المادة ، والاختبار فيها ، وإجراء المسابقات ، ومنح المتميزين من الطلاب المتسابقين التقدير المناسب .

* العمل على تبادل المعارف والمعلومات فى الموضوعات ذات الصلة المشتركة بين دروس التربية الدينية ودروس المواد العلمية الأخرى .

* زيادة حصة فى خطة الدراسة لكل صف من صفوف الحلقة الثانية بالتعليم الأساسى ، وصفوف المرحلة الثانوية وما يعادلها ، تخصص للمناقشات الحرة فى المقرر ، وفيما يعن للطلاب أن يسألوا فيه من أمور الدين .

(ب) الكتاب المدرسى : هو الوعاء المادى للمقررات التى حددها المنهج ، وهو معتمد المعلم والطالب فى التعرف على المعارف والمعلومات والخبرات المقررة . وقد كان كتاب التربية الدينية - إلى وقت غير بعيد - مشبعا بالمعارف النظرية ، مما أضعف الاستفادة العملية منه .

وفى هذا الشأن ، يوصى بما يأتى :

* أن يكون عرض المادة العلمية مثيرا لتفكير التلاميذ ، ومشوقا للاستفادة عمليا من مسائل الدين التى يتناولها .

* أن يكون دافعا إلى الاستزادة من الاطلاع الخارجى على المراجع والمصادر الدينية .

* أن يشتمل على كثير من التطبيقات التى تربط مسائل الدين بالحياة ، بحيث يعالجها المعلم مع تلاميذه ، ويحتذيها فى تطبيقات من عنده .

* أن يمزج بين خطاب العقل بما يثبت قيم الدين الفاضلة ، وبين خطاب الوجدان بما يرقى به ، ويوقظ الشعور الدينى ويسمو به .

* أن يقدم نماذج لمسرحة المادة العلمية ، ينفذها المعلم ، ويحاكيها .

* أن يركز فى عرض السير والتراجم على إعلاء القيم الفاضلة للمشهورين بها ، وتفسير سلوكهم فيها بمكارم الأخلاق ، واستخلاص العبرة منها بالأسلوب المباشر وغير المباشر .

(جـ) المعلم وطرق التدريس : المعلم هو عصب العملية التعليمية فى كل مادة وكل موقع ، ويعد أمام تلاميذه الأنموذج والقدوة ، وله بهذا تأثير شديد فى عقولهم ونفوسهم يتجاوز تأثير الآباء فى أبنائهم . وتتعدد النماذج أمام التلاميذ لمحاكاتها والمراجحة بينها والاختيار منها ، سواء فى وقت الدراسة أو فى خارج المدرسة والدرس . ومعلم التربية الدينية أولى بأن يكون على رأس هذه النماذج : بشخصيته وسلوكه ، وبعلمه ومعارفه ، وبمقدرته على تمثل القدوة الصالحة ، وإفراز معطياتها عن ثقة واقتناع .

وقد درجت الوزارة على أن تسند إلى معلمى اللغة العربية دروس التربية الدينية الاسلامية برغم قيام أصوات تتنادى بأن ينقطع لهذه الدروس معلموها . وضرورة أن يكون معلم التربية الدينية مؤهلا لها علميا وتربويا .

وفى هذا الشأن ، يوصى بما يأتى :

* تأهيل معلم التربية الدينية فى كليته تأهيلا تربويا على طرق التدريس الخاصة بهذه المادة .

* تأهيل القائمين بتدريس المادة فى الدورات التدريبية والتجديدية التى تقيمها الوزارة .

* أن تعد الوزارة دليلا لمعلم المادة فى كل صف من الصفوف الدراسية ، يعرفه بمنهج المادة ومقرراتها وطرائق معالجتها فى الدرس وخارجه ، ويعرض البدائل التى تمكنه من تشويق التلاميذ إلى درسه ، والاستفادة من تطبيقاتها ، والاستزادة من الثقافة الدينية . على أن يفرد للموضوعات الخاصة بالبنات فصل خاص بطرق تدريسها ومعالجتها .

* أن يعفى المعلم نفسه من أسلوب التلقين السائد ، ويعتمد أسلوب الحوار والمناقشة بالفكر المنطقى المنظم ، واستجاشة المشاعر إلى مكارم الأخلاق ، والموازنة بين ممارساتها والممارسات المرفوضة ، بما يتبين معه فضل الدين وفضائله .

* أن تحسن إدارة المدرسة اختيار معلم التربية الدينية من ذوى الكفاية الخاصة ، ومن المعروفين بالتدين والاعتدال والمجيدين حفظ القرآن الكريم .

* أن تضع الوزارة خطة لرفع مستوى المعلم ماديا وأدبيا ، مساعدة له على التفرغ لعمله المدرسى وتقديم العطاء التربوى الأفضل ، وصيانة له عن التطلع إلى استزادة دخله من خارج وظيفته .

(د) الإدارة المدرسية : ويوصى فى شأنها بما يأتى :

* أن تكون قيادات المدرسة ومعلموها أسوة صالحة .

* أن تختار إدارة المدرسة لكل فصل وصفاً رائدا دينيا من الشخصيات المتدينة المعتدلة القادرة على العطاء ، على أن يتم تشجيع هؤلاء الرواد بالحوافز الأدبية والمادية .

* أن يزداد اهتمام المدرسة بالمصلى ، وإقامة شعائر الصلاة والندوات والمحاضرات فيه ، ما أمكن ذلك ، وتنظيم جدول الدراسة بما يسمح بأداء الصلاة وقت الفسحة .

* أن يزداد الاهتمام بتزويد مكتبات الفصول ومكتبة المدرسة بكتب الثقافة الدينية ، وتيسير تردد الطلاب على مكتبة المدرسة للاطلاع والاستعارة . وإعداد مسابقات لهم فيما يقرأونه .

* أن تشجع المدرسة على تكوين الأسر المنسوبة إلى الشخصيات الدينية التاريخية .

* أن تحتفل المدرسة بالمناسبات الدينية الاحتفال اللائق بها ، ويشارك التلاميذ فيها بالكتابة والبحث والخطابة .

* أن تتيح المدرسة لأكبر عدد من طلابها المشاركة العملية فى النشاطات اليومية : مثل إدارة المقصف – تنظيم صندوق التبرعات – ممارسات النظافة والحراسة والإسعاف واستقبال الزوار ، وغيرها .

* أن تحرص المدرسة على التزام الطالبات والمعلمات بزى الحشمة والوقار.

(هـ) المدرسة والبيت : ويوصى فى شأنهما بما يأتى :

* العودة إلى الأخذ بنظام بطاقة سلوك الطالب ، على أن يشارك فى إعدادها كل من : الرائد الدينى ، والمشرف الاجتماعى ، والمشرف النفسى ، وسائر معلمى الطالب . وترسل البطاقة دوريا إلى ولى أمره بملاحظاتهم ومقترحاتهم .

* الإشادة بذوى السلوك الحسن بين التلاميذ ، بالإعلان عن أسمائهم فى لوحة الشرف ، وعن الصفات التى تحلوا بها واستحقوا من أجلها هذه الإشادة .

* ضرورة ارتباط المدرسة بالمجتمع الذى تقع فى نطاقه ، عن طريق المشاركة العملية فى خدمة البيئة ، ومدارسة مشكلاتها وحلولها . وفى هذا المجال يحسن بالوزارة التخطيط للقيام أساليب تربوية عملية لربط المدرسة بالمجتمع .

* العودة إلى نظام تعيين محفظ أو أكثر للقرآن الكريم فى كل مدرسة ، وفى هذا يمكن الاستعانة بالمعلمين القدامى الذين أحيلوا على المعاش . ويمكن النظر فى أن يتحمل مجلس الآباء والمعلمين فى المدرسة بمكافآتهم .

فى دور الجامعات والتعليم العالى :

* التأكيد على ما سبق أن أوصى به المجلس بأن تكون الثقافة الدينية مادة أساسية كمقرر موحد ، ويجوز لكل كلية ذات نوعية خاصة إضافة عناصر مناسبة لتخصصها . وأن تكون مادة اختيارية .

* تعيين مشرف دينى بالكلية أو المعهد يرجع إليه الطلاب فيما يهمهم من أمور الدين مع ضرورة إعداد موسم ثقافى دينى منتظم ، وتنظيم مسابقات فى حفظ القرآن الكريم ، وفى مسائل الدين وقضاياه المثارة .

فى دور المجلس الأعلى للشباب والرياضة :

* تنشيط دور الكشافة والجوالة بالمؤسسات التعليمية ، مع ضرورة اختيار القيادات المنضبطة .

* الاهتمام بتوفير مزيد من الملاعب والساحات الرياضية ، وتيسير اشتراك الطلاب فى نشاطاتها .

* العمل على تخفيف العبء المالى عن الطلاب الراغبين فى الانتساب إلى الأندية الرياضية .

* وضع خطة للاستفادة من أبنية المدارس فى إقامة النشاطات الرياضية والشبابية خلال العطلات الدراسية والإجازة الصيفية .

* تعيين مثقف دينى فى معسكرات الشباب ، للإسهام فى تنمية المواهب فى الاتجاه الدينى ، فى المجالات المختلفة .

* تكثيف المسابقات فى الثقافة الدينية التى تخصص لطلاب المدارس والجامعات .

فى دور وزارة الشئون الاجتماعية :

* تشجيع التوسع فى إنشاء دور الحضانة فى مراكز الإنتاج والخدمات ووسط التجمعات الجماهيرية . مع الاهتمام بحسن اختيار القائمين على إدارتها ونشاطاتها التربوية .

* دراسة جدوى التوسع فى التيسيرات الممنوحة للعاملات الراغبات فى الحصول على اجازات خاصة ، وذلك لرعاية أطفالهن فى الحلقة الأولى من التعليم الأساسى .

* دراسة اقتراح بتكليف حفاظ القرآن الكريم بالخدمة الوطنية الدنية فى مجال تحفيظ القرآن الكريم لطلبة المدارس والمعاهد مدة عام على الأقل . ويكون ذلك بديلا عن أداء الخدمة الوطنية العسكرية (بالتنسيق مع وزارة الدفاع) .

* اهتمام المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية بإجراء مزيد من البحوث والدراسات الخاصة بمشكلات الشباب والطفولة والأسرة بصفة عامة ، والاستفادة من مشاركة رجال الفكر والتربية والاعلام والدعوة ومن إليهم فى اقتراح الحلول المناسبة .

فى دور أجهزة الدعوة (الأزهر ، والأوقاف) :

* العمل على توفير العدد الكافى من الدعاة للدعوة فى أوساط

التجمعات الجماهيرية . وفى هذا يمكن الاستعانة بقدامى الخريجين الذين أحيلوا على المعاش .

* إقامة دورات تدريبية لتأهيل الراغبين فى الاشتغال بالدعوة من المؤهلين لذلك .

* إقامة دورات تدريبية وتنشيطية ولقاءات فكرية للعاملين فى حقلى الدعوة والاعلام ، لدارسة احتياجات الجماهير إلى معرفة المضامين الإسلامية الصحيحة ، والقيم الفاضلة ، ورأى الدين فى المشكلات الراهنة ، واحتياجات الأسرة إلى التعرف على مسئولياتها تجاه أبنائها ، ووقايتهم من أخطار الانحراف .

* أن يتم فى نطاق حملة محو الأمية وضع خطة مبرمجة لتلافى الأمية الدينية ، وتنقية العادات والتقاليد مما داخلها من الجهالات والأباطيل والخرافات تحت ستار الدين .

* التوسع فى حلقات تحفيظ القرآن الكريم بالمساجد ، وتخصيص حلقات بها للثقافة الاسلامية ، للنشء والشباب .

* حصر الاحتفالات بالمناسبات الدينية فى عرض الدروس المستفادة من المناسبة ، وإخلائها من البدع المصاحبة ، والإنكار عليها بالحكمة والموعظة الحسنة .

* تشجيع التأليف فى الثقافة الإسلامية ، وتيسير حصول الكافة على هذه المؤلفات ، وإمداد مكتبات المدارس والمعاهد والكليات بها بالمجان . مع التوسع فى كتابة بحوث الثقافة الإسلامية بين الطلاب على اختلاف مستوياتهم .

* العمل على توفير الحياة الكريمة للدعاة ماديا وأدبيا . مع ضرورة اتخاذ الإجراء القانونى المناسب لأن تكون مساءلة الداعية أمام جهة عمله فيما قد ينسب إليه من خروج على مقتضى وظيفته .

* أن تدعم الدولة اللجنة العليا للدعوة ولجان الدعوة بالمحافظات لتمكينها من أداء وتوسيع نشاطها .

فى دور أجهزة الإعلام :

* دعم إذاعة القرآن الكريم لتقوية إرسالها وتعميم مساحته ، مع الاهتمام : كما وكيفا بالبرامج والموضوعات الدينية فى التلفزيون والإذاعة والصحافة ، لشرح مكارم الأخلاق ، وإعلاء شأن التدين الصحيح ، ومواجهة السلوكيات المنحرفة ، بالأسلوب الموضوعى والبرامج الهادفة ، والبعد عما من شأنه إثارة النزعة العدوانية أو التشجيع على محاكاتها وتقليدها

* التوسع فى تقديم البرامج الدينية التثقيفية للأسرة ، لتبصير الآباء والأمهات بمسئولياتهم نحو أبنائهم . وللاستفادة من هذه البرامج يقترح :

– إعادة بث البرامج الدينية القائمة فى أوقات أخرى مناسبة .

– بث برامج دينية جديدة تركز على أن البيت هو الوسيط الأول والأساسى فى بناء القيم الدينية فى النفوس ، وإعلاء شأن القدوة الصالحة ، حيث يجد الطفل فى أبويه ومخالطيه هذه القدوة .

– بث برامج دينية جديدة تساعد المرأة – لا سيما المرأة العاملة – على تنظيم ساعات العمل اليومى .

* تبادل البرامج الدينية والتربوية بين كل من قنوات التليفزيون ، وكل من شبكات الإذاعة . وتقديم مزيد من برامج الطفولة والشباب الهادفة .

* اختيار البرامج الترفيهية المعتدلة والتى تهذب الغريزة وتتسامى بها ، مع ضرورة الابتعاد عن البرامج المبتذلة والملامح الرخيصة والمخاطرات الشاذة ، سواء منها المنتج محليا أو المستورد من الخارج ، ومراجعتها مراجعة مسئولة قبل الإذن بعرضها .

* إخضـــاع الإعلانات للرقابة الجادة من حيث محتواها وكلماتـها ورسومـها وطريقة إخراجها وتصويرها وأدائها ، بحيث يحقق الإعلان الهدف منه فى إطار الالتزام الأخلاقى ، ولا يتطرق للإساءة إلى المشاعر أو لخلخلة القيم الفاضلة .

* الالتزام بعدم نشر أخبار الحوادث وصور الانحراف دون ذكر العقوبات الرادعة ، وعدم المسارعة إلى ذكر أسماء المتهمين قبل أن يقول القضاء كلمته .

* ضرورة إجراء دراسة عن أخطار البث المباشر القادم عبر الأقمار الصناعية ، واقتراح الحلول المناسبة لتفادى آثارها الضارة على شبابنا وقوميتنا .

فى دور أجهزة الثقافة :

* أن تشارك أجهزة الثقافة فى دعم مسئولية البيت ، بما تنشره من كتب ومصنفات وأفلام ، تعالج الطرق الصحيحة لرعاية الأبناء ، والتوعية غير المباشرة بالقدوة الصالحة ، وأساليب التربية الدينية .

* أن تضـع وزارة الثقافة خطـة شـاملة واضحـة المعالم ، تحـدد احتياجات الطفولـة والناشـئة والشـباب مـن الثقافات المختلفـة ومـن بينها الثقافـة الدينيـة . على أن يعمـل كل جهاز ، بحسـب اختصاصـه ، على وضـع برامـج الخطـة موضـع التنفيـذ ، بهـدف تكوين الشخصيـة السـوية وتنميتها ، وبـث روح المبـادأة والابتكـار فيـها ، وترسـيخ الانتمـاء إلـى الوطن والأمة .

* تخصيص جزء من إصدارات جهات النشر الرسمية للثقافـة الدينيـة ، وتيسير الحصول عليها بسعر التكلفـة مضافا إليه هامش ربح مناسب .

* إنتـاج أفـلام طويلـة وأفـلام تسجيليـة ومسـرحيات للصغـار والكبـار ، تتناول سـيرة الشخصيـات التاريخيـة وسـلوكياتهم وما يسـتفاد منـها مـع الاهتمـام بتنشـيط مسـرح الطفل .

الثقافة والفنون والآداب والاعلام

الدورة الرابعة عشرة

الثقافة

مواجهة الانحراف

بدأ اهتمام المجالس القومية المتخصصة بقضايا الانحراف فى فترة مبكرة من نشاطها . فقد تعرضت المجالس منذ أكثر من خمس عشرة سنة لقضية الانحراف فى تقارير ودراسات وتوصيات متعددة ، فى مناسبات متفرقة ، وتحت مسميات لا تبعد فى مدلولها عن مفهومه ، وإن لم تتقيد بلفظه أو تحمل - دائما - لافتته .

والانحراف فى معناه الاصطلاحى لا يبعد عن معناه اللغوى ، ويقصد به : الميل والعدول والحيدة عن الطريق الصحيح ، والانحراف أيضا يعنى : البعد بقدر ملحوظ عن وسط أو مركز يبدأ منه القياس .

ولن نوغل فى البحث من منظور تاريخى لتتبع الانحراف عبر الزمان ، ولكن حسبنا أن نصطنع منهجا هو أقرب إلى المنهج التحليلى للظاهرة : يستقرئ عناصرها ، فيتعمق أوصافها ويكشف عن أبعادها ، دون إغفال لإرهاصات وملابسات النشأة ، وطبيعة البيئة المحيطة بالمفهوم العام : ثقافيا واجتماعيا وسياسيا واقتصاديا .

وإلى جانب هذا ، فقد كان النظر إلى قضايا الانحراف وتطورها على هدى من التخصصات والخبرات العلمية والعملية فى شئون : الدين والشريعة والقانون والاجتماع والاقتصاد وعلم النفس والتربية والتعليم والثقافة والإعلام والأمن والإدارة - هو الموجه لجوانب هذه الدراسة التى اعتمدت فى معالجتها على مداخل أساسية تقبل أن يضاف إليها .

ومن منطلق هذا المنهج نورد خلفية عن الملابسات والظروف التى صاحبت تلك الانحرافات ، وأنواعها ، وكيفية تطورها .

وإذا كان الخير منذ البداية بصحبة الشر ، والفضيلة والرذيلة سارا معا منذ الأزل ، فإن أنواع الجرائم والانحرافات ، تتعدد مظاهرها ، ودرجة شيوعها ، ومقدار خطورتها على الأفراد والمجتمعات ، وتختلف باختلاف المكان والزمان والبيئة والظروف .

وسيقتصر التقرير على دراسة بعض أنواع الانحراف ومظاهره ، وخاصة تلك التى تعد فى وقتنا الراهن أكثر أنواعه خطرا وأحدثها زمانا وأكثرها شيوعا بين الناس . ومع ذلك فإن هذه الانحرافات الخطيرة والجديدة والشائعة أصبحت تندرج تحت مجموعات متعددة ، يمكن أن يكون فى مقدمتها الانحراف باسم الدين عن الدين ، أو مايسمى أحيانا بالتعصب الدينى الذى من عواقبه إثارة الفتنة ، أو ما يسميه البعض بالتطرف الدينى رغم مجافاة التسمية للتعبير الصحيح ، كما يصفه آخرون بالإرهاب والعنف ، واستخدام الدين كمظلة خادعة لجرائم ترتكب باسمه ، أو ما إلى ذلك من تسميات وأوصاف .

وبجانب الانحراف باسم الدين عن الدين ، هناك الانحراف الأخلاقى والسلوكى وكذا الانحراف بالفكر وبخاصة بين الشباب ، فثمة هوة واسعة تفصل بين كثير من شباب الأمة وسائر فئاتها ، وبين مشاعر الشباب واتجاهاته وآماله ، ومشاعر الآخرين واتجاهاتهم وآمالهم ، وأغلب الظن أن الشباب يشعرون بهذه القطيعة بينهم وبين أولياء أمورهم ، كما يشعرون بأنهم يهملونهم ولا يحسون بآلامهم ومشكلاتهم ، ولا يولونها الاهتمام الجدى الذى يساعد على علاج هذه المشكلات أو

تحقيقها . ومن ثم لم يعد الشباب يثقون بالوعود التي تعدهم بتحسين أحوالهم ، وبهذا يتزايد شعورهم بالإحباط والضياع .

وهكذا يسهل وقوع بعضهم تحت تأثير الدعاوى المضللة ، كما يسهل انبهارهم - عن خطأ - بالسلوكيات المتسمة بالانحراف والعنف . وهكذا يتعين في هذه الفترة الحرجة أن نهتم بتربية العقل والخلق ، لنجابه ما يتعرض له مجتمعنا من مشكلات اجتماعية واقتصادية أثرت في سلوك الشباب تأثيرا عميقا ، وجعلت قيمه تهتز ولا تستقر على حال ، فاختلط فاسدها بصالحها ، وأخذت معالم الخير تختفي تاركة المجال لعوامل الشر تسود فيه ، وفسد جو العلاقات بين كثير من الناس ، وتعامل بعضهم مع بعض بأخلاقيات فاسدة وسلوكيات منحرفة ، مما أشاع - في بعض الأحيان - نوعا من الانحلال الأخلاقي والانحراف السلوكي ، وكلاهما يستدعي قدرا كبيرا من البحث والدراسة والاهتمام .

وأسباب ذلك كثيرة ومتنوعة ومتفرقة في كل المجالات . فلابد من الأخذ في الاعتبار بجميع عناصر تكوين شخصية الانسان من : عوامل ذاتية ، كالاستعدادات الحسية والنفسية والقدرات والمهارات والاتجاهات والميول ، وعوامل بيئية ، ونظام القيم السائد في المجتمع ، وما يتصل به من تعاليم دينية وممارسات أخلاقية وأعراف اجتماعية ، وكذلك صور التفاعل بين هذه العوامل جميعا وما تفرزه من ضوابط السلوك وموجهاته ، ومصادرها ودرجة قوتها ، ومدى توافر مايدعم التنشئة من نماذج واقعية وقدوة مؤثرة ، وإشباع للحاجات الأساسية .

وكخلفية عامة لهذا الموضوع ، ينبغي ألا نهمل ما تعرض له المجتمع من تغيرات كبيرة وتطورات متلاحقة في السياسة والاجتماع والاقتصاد والثقافة ، منها : أن بلادنا تعرضت لآثار حروب أربع ، تتابعت خلال فترة تاريخية وجيزة ، استنزفت فيها الموارد ، وتخلفت عنها وبسببها تراكمات من سلبيات شتى في نواح مختلفة مادية ومعنوية ، ومن هذه التراكمات في الجانب المادي ما أصاب البنية الأساسية كالمرافق والاسكان ، مما كان له آثاره الاجتماعية والاقتصادية الشديدة السوء . ومثل هذا أصاب الخدمات والانتاج ، وصاحب ذلك كله تزايد سكاني قصرت إزاءه معدلات التنمية الشاملة ، فارتفعت الأسعار وضاقت سبل الحياة بالكثيرين .

وقد تعرض المجتمع لبعض مؤثرات إعلامية ساعدت على انتشار سلوكيات غير مرغوبة ، وكذلك من أجهزة التثقيف الجماهيرية كالسينما والمسرح والصحف ، وهذا يفسر لنا - ولو جزئيا - ازدياد وتكرار أنماط السلوك المنحرف والعنيف فيما تعرضه بعض هذه الأعمال الفنية على الشباب . والواجب أن يعمل جميع المسئولين عن الثقافة والإعلام بوجه عام - وعن السينما والمسرح بوجه خاص - على ترسيخ قاعدة قوية تلتزم بإنتاج أعمال فنية بناءة ومبدعة ، ضمن سياسة ثقافية قومية عامة تدرك أهمية تأثير وسائل التثقيف والاعلام في سلوك الجماهير، وعلى أن تصدر - في الوقت نفسه - أعمال أجهزة الرقابة على المصنفات الفنية ، بما يتوامم مع هذه القاعدة وتلك السياسة ، دون أن يتنافى ذلك مع المناخ العام للحرية والديمقراطية ، وحق الفنان في التعبير عن فكره ورؤيته ، وحق الجماهير في المعرفة والوصول إلى الحقيقة ، في نطاق قيمنا الأصيلة الراسخة .

ويتحمل التعليم نصيبا من المسئولية عن شيوع الانحراف . فقد تضاءل دور المدرسة في التنشئة بسبب التوسع الهائل في التعليم ، دون توافر الإمكانات الكافية لمواجهة هذا التوسع . وليس هناك مبالغة في القول بأن الهوية الوطنية لدى التلاميذ قد ضعفت ، لأسباب تتصل بأساليب الأداء المدرسي والتربوي ومكانة القائمين على التعليم كقدوة مؤثرة ، حيث ضعفت مكانة المعلم لضعف مستواه المادي ولجوئه إلى إعطاء الدروس الخصوصية ، مما يفقده هيبته وقدرته على التوجيه والتأثير ، كما أصبح هناك قصور شديد في تكوين الشخصية الإيجابية السليمة للطفل عن طريق الأنشطة العلمية والفنية في المدرسة ، وكذلك

ضعف الاهتمام بغرس الدوافع الحقيقية إلى التعليم وتنميتها ، وعدم متابعة تقدم التلاميذ وسلوكهم داخل المدارس ، وعدم الاهتمام الواجب بتدريس المواد الخاصة بالتربية الدينية والأخلاق والتربية الأسرية .

وهكذا أصبحنا فى حاجة ماسة الى استراتيجية قومية ، تشتمل على سياسات تنفيذية فى مجالات بناء المواطنين وترسيخ هويتهم الوطنية عن طريق التعليم ، وذلك الى جانب تقديم القدوة الطيبة فى السلوك والفكر ، عن طريق عرض نماذج مقنعة فى مختلف مواقع الحياة . ولابد كذلك من التخطيط لأسلوب علمى فى عرض الانحرافات ، مع العمل على الوقاية منها أو علاجها ، وتجنب إبرازها أو تصويرها على أنها ذات مزايا معينة ، أو نماذج يمكن أن يحتذيها الشباب .

وكذلك تضاءل دور الأسرة فى تنشئة الأطفال وتوجيه الشباب نحو السبل القويمة والايجابية فى الحياة ، فكثير من الآباء أصبحوا مشغولين أكثر مما كانوا فى الماضى ، بتدبير احتياجاتهم ومستلزمات أسرهم ، وذلك بالسعى إلى القيام بأعمال إضافية ، أو العمل فى الخارج سواء لفترات محدودة أو لمدد طويلة ، كما أن كثيرا من الأمهات أصبحن يقضين ساعات طويلة فى العمل خارج منازلهن ، لزيادة دخل الأسرة فى مواجهة الغلاء وارتفاع الأسعار .

يضاف إلى هذه الصورة الكلية للمجتمع : ماطرأ عليه من تفاقم لأزمة المساكن ، وازدحام وسائل النقل والمواصلات ، وانتشار البطالة وخاصة بين الشباب المتعلم ، وارتفاع أسعار السلع والخدمات مع ضآلة المرتبات .

وفى ظل الأزمة الاقتصادية التى مرت ولاتزال تمر بها البلاد – نتيجة تراكمات دامت بضعة عقود من السنين – اضطررنا إلى التجاوز عن بعض السلبيات والنتائج الضارة ، لأمور تحقق لنا بعض المصالح الاقتصادية بالحصول على العملات الأجنبية الصعبة التى يحتاج اليها اقتصادنا القومى . ومن أمثلة ذلك : ما هو معروف عن هجرة العقول المصرية المتميزة التى يعتز بها الوطن ، سعيا وراء رفع مستوى المعيشة ، مع ما يترتب على ذلك من خسارة الوطن لأفضل موارده البشرية وكفاءاته من الخبرات الفنية والعلمية ، القادرة على العمل والعطاء فى شتى الميادين ، وتعرض بعض أسر هؤلاء المهاجرين للتعثر فى مراحل حرجة من حياتهم لضعف الرقابة الأسرية عليهم ، ولوفرة المال الذى يمنحه لهم أولياء أمورهم العاملون بالخارج .

ويأخذ موضوع الانحراف بالدين مكانه فى مقدمة أنواع الانحراف الأشد خطورة وأكثرها شيوعا . وقبل مناقشة الظروف التى أدت الى تحول الاتجاه الدينى من السلوك المعتدل الصحيح السليم الى التطرف والعنف وفرض الرأى بالقوة ، نقف عند بعض المسلمات التى يمكننا الاتفاق حولها دون حاجة إلى إثارة جدل :

وأول هذه المسلمات أن الدين والعقيدة الدينية : ظاهرة طبيعية ، وضرورية ، ولازمة للحياة الانسانية منذ بدء الخليقة ، وستظل كذلك إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، أى أن فكرة التدين فكرة قديمة لم تخل منها جماعة من الجماعات الانسانية فى القديم والحديث ، رغم اختلاف الشعوب وتباين الحضارات ، ومعنى ذلك أن الدين أمر لا تستطيع الجماعة أن تنزعه من نفوس وضمائر الأفراد . فلا غنى للفرد عن الدين فى علاقة الانسان بنفسه ، وجماعته ، فضلا عن علاقته بخالقه . أما موجات الإلحاد أو إهمال الشرائع السماوية ، فهى أمور شاذة وطارئة ، لاتنفى الحقيقة فيما تقرر من ضرورة الدين للمجتمع ، ومن ملازمته للفطرة الانسانية وأثره العميق فى حياة الفرد ، والدليل على ذلك : فشل النظام الشيوعى فى روسيا وأوربا الشرقية فى إنكار الدين وانتزاع روح التدين من أعماق النفوس ، بعد حكم دام قرابة ثلاثة أرباع القرن العشرين ، وعاد الناس طواعية إلى التدين وممارسة العبادة .

والشعب المصرى ، كالشعوب التى مارست حياة الزراعة من قديم الزمان – شعب متدين بطبيعته ، ملأ الايمان قلبه منذ فجر التاريخ . وعبرت مظاهر حضارته الأولى عن هذا الايمان بالله وبالخلود والحياة الأخرة ، واستمر المصريون – منذ عهد الفراعنة – على حماسهم وتمسكهم بعقائدهم الدينية فى العصر المسيحى ، ثم العصر الاسلامى .

واذا كان الدين ركيزة هامة فى بناء شخصية الإنسان المصرى ومقوما رئيسيا من مقومات حياته ، وهو ما يزال كذلك ، فليس هناك مجال للدهشة من انتشار ظواهر التدين لدى الشباب المصرى فى السنوات الأخيرة . غير أن الجديد الذى لابد من الوقوف عنده ، هو تحول فئة من الشباب الى التطرف والتعصب الى حد المبالغة والاسراف ، الذى يصل إلى مجافاة نصوص الدين ، واستخدام العنف لفرض الراى على المجتمع وتكفيره ، واستغلال الفرص للانقلاب عليه – بدعوى أنه مجتمع فاسد دينيا ، وينبغى القضاء عليه .

إن بعض الجماعات قد استطاعت أن تجذب إلى صفوفها فئات من الشباب ، ودفعتهم إلى التطرف والتعصب والانحراف باسم الدين عن الدين ، واعتزال المجتمع وهجرته ، ورروجت بينهم آراء واتجاهات متطرفة تتنافى مع مبادىء الدين الحنيف ، ولجأ بعضهم إلى العمل السرى قولا وفعلا بدافع الخوف والحرص على سلامتهم . واذا امتدت السرية إلى الفكر أدت إلى الانحراف والعمل فى الظلام . وهكذا استطاعت هذه الجماعات أن تؤثر فى عقول فئات من الشباب الذى لم يكتمل سنا أو تجربة أو ثقافة أو تعليما ، والذى يعانى من متاعب اقتصادية واجتماعية ، ولجأ بعض هذه الجماعات إلى العنف الذى اتخذ صور الاعتداء على الأموال والأنفس ، وردت عليهم سلطات الأمن عنفا بعنف ، وكثرت حوادث الارهاب ومحاولات الاغتيال . ولم تفلح محاولات فتح الحوار معهم . ورغم تكرار الدعوات لحضور ندوات الرأى – التى يعرض فيها علماء الاسلام وجهة نظر الاسلام الصحيحة فى شتى الموضوعات ، إلا أن المتطرفين والمتعصبين كانوا يقاطعون هذه الندوات المفتوحة ولا يبادلون الحجة بالحجة ، فلم تثمر محاولات الإصلاح عن هذا الطريق الثمرة المرجوة منها على الوجه الكامل الصحيح .

إن المشكلة التى تواجهنا بحق ، هى أن الدين – من ناحية – هو السبيل الأمثل والأكمل لدرء الفساد والوقاية من الانحراف وارتكاب الآثام فى جميع صورها المعروفة فى كل الجماعات ، وأنه – بأوامره ونواهيه – هو الدرع الواقى من الانحراف بكل مظاهره ، والواقى أيضا من الفساد الأخلاقى والقيمى والسلوكى ، ولكن التعصب – من ناحية مقابلة – والخروج بالدين عن طريقه السوى السليم ، أدى الى استخدامه كأداة لفرض الرأى بغير علم ولا سند ، واستعمال وسائل العنف والإرهاب كوسيلة لإقامة مجتمع دينى مزعوم ، يتولى الحكم فيه أفراد مجهولو الهوية الحقيقية ، مغتربون عن المجتمع الذى يعيشون فيه ، مخطئون فى فهم حقيقة الدين الإسلامى الذى يدعو إلى التسامح والسلام والتعاون والمحبة بين البشر . فكيف يمكن إرجاع الدين عند هؤلاء المنحرفين إلى مساره الطبيعى الداعى بالحسنى والمعروف ، المنزه عن ارتكاب الإثم والعدوان والبغى ، والاعتداء بالباطل على أموال المسلمين وغير المسلمين وأرواحهم . هذا هو الإشكال الكبير الذى نحاول قدر الطاقة أن نجد الجواب عنه باقتراح الوسائل الكفيلة بتصحيح المسار .

إن الدين هو العاصم الأول – قبل القوانين والرقابة المجتمعية – من كل مظاهر الانحراف والفساد والبغى . فمع تقديرنا الواعى للعامل الاقتصادى وأثره فى نفوس الناس ، إلا أن جرائم : الرشوة والسرقة والنصب والاختلاس ، والغش والتزوير والتزييف ، والثراء الحرام من الربا والاحتكار والاتجار فى المخدرات والأطعمة الفاسدة والأدوية الفاسدة ، والأبراج السكنية التى بنيت وسرعان ما انهارت لتصبح مقابر لساكنيها ، كل هذه الجرائم وغيرها ، لايمكن أن تتفشى فى

مجتمع متدين ، يعلم أفراده علم اليقين أن هذه الجرائم يحرمها الدين وينهى عن اقترافها .

وكذلك جرائم : هتك العرض والاغتصاب والحرابة ولعب الميسر والمخدرات ، كلها تمثل ابتعادا عن الدين أو تهاونا ينتج عنه فقدان الوازع الديني .

وظواهر الانحراف الخلقي والاجتماعي : كعقوق الوالدين والنفاق والرياء ، والتقاطع والتباغض ، والبهتان وفقدان الشهامة والمروءة ، وعدم المبالاة والنكوص عن إغاثة الملهوف ونجدة المحتاج وإسعاف المصاب ، كلها ظواهر تنم عن عدم التمسك بالدين وما جاء فيه من أحكام وتوجيهات .

وحيث تذكر مكارم الأخلاق ، يتجه الذهن تلقائيا إلى الدين ، وحيث تتفشى ظاهرة الانحراف الخلقي في الجماعة ، ترتبط دوافعها تلقائيا بفقدان الوازع الديني وغياب القدوة الصالحة والتوجيه السوي ، فيضيع الوعي بعواقبها الوخيمة ، ويشيع الجهل بأنها من الحرام البين .

فبأي سبيل وبأي الدوافع تفشت ظواهر هذا الخبث ، مع كونها من الحرام البين ؟ وما العوامل التي مكنت لها من الموقع الديني الحصين المنيع الذي استعصى على مقتحميه من كل جنس وملة ، وتحدى الذرائع الماكرة والأنماط المتنكرة ؟

هنا تختلف الآراء وتتعدد وجهات النظر وتتنوع الأسباب ، ومن بينها أسباب ترجع الى داخل وطننا ، وبعضها يرجع الى خارجه ، وبعضها يتصل بالسياسة أو الاقتصاد أو التعليم أو غير ذلك من أسباب . وسوف نحاول الوصول إلى جواب على كثير من التساؤلات في هذا المجال .

وفي محاولة البحث عن الظروف التي أدت الى انحراف البعض عن الدين باسم الدين ، واجهنا سؤالان هما : ما هي العوامل الكامنة وراء هذا الانحراف ؟ ثم ما هو الحل ؟ على أننا ونحن نبحث عن اجابات عن هذين السؤالين ، نواجه بعدة تساؤلات فرعية أخرى منها : لماذا أفرزت ظروف المجتمع هذا النسق من الفكر المنحرف عن الدين ، دون الأنساق الأخرى من الفكر الديني . وما هو السبب في استمرار هذا النسق الفكري المنحرف عن الدين على مدى الحقبتين الأخيرتين ، ثم لماذا كانت قيادة هذا النسق الفكري في يد الشباب خاصة محدودي الثقافة والمعرفة منهم دون غيرهم من الشرائح العمرية الأخرى ؟

ودون دخول في متاهات فكرية ونظرية قد يطول الخوض فيها ، نقول : إن الظروف الاجتماعية والسياسية التي مرت بها مصر ، وتفسير هزيمة ١٩٦٧ بانصراف المجتمع عن الدين ، ثم تشجيع الحكومة للتيارات الدينية في فترة السبعينات لمواجهة التيارات الشيوعية والعلمانية ، ثم اشتداد الأزمة الاقتصادية التي يعاني منها المجتمع نتيجة توالي الحروب وزيادة السكان بمعدلات كبيرة ، وقصور الوسائل التي اتبعتها الأنظمة الاشتراكية في معالجة هذه الأزمات - كل ذلك جعل الدين هو المأوى الأخير لكثير من الأفراد الذين يبحثون عن حد أدنى من الثبات والاستقرار .

وهناك من يفسرون التطرف والتعصب الديني من منطلق نفسي ، مؤداه أن الجماعات المتطرفة تشعر بالاغتراب النفسي في مجتمع يزداد فيه معدل التغيرات التي تفرز مشاكل يعجز عن مواجهتها أو حلها ، وقد يكون الاغتراب : فكريا أو اجتماعيا أو سياسيا أو ثقافيا . ويتجسد الشعور بالاغتراب في صورة الاحتجاج على السلطة ، وتحديها بالفكر الديني والتراث الاسلامي .

ومن مناقشة بعض شباب الجماعات الدينية ، ظهر أنهم يتميزون بالاستجابة الفورية للأوامر الدينية من وجهة نظرهم .

وبعضهم يعتقد أن هناك انحرافا من المجتمع عن الفكر الاسلامي ، يوحي بأن هناك مخططا أجنبيا يهدف إلى شغل الناس عن قضية الاسلام الحقيقية ، ثم إنهم لايهتمون بالأمور الدنيوية ، ويرون أن المسلم الحقيقي يبيع الدنيا ليشتري الآخرة . ومن ثم لايبالون بحرمانهم من

متع الدنيا ، هذا ما يسود القواعد والأجهزة المنفذة لهذه الجماعات ، بينما يهدف القادة والمحركون لها إلى أهداف أخرى منها رغبة الوصول الى السلطة .

وأغلبية هذه الجماعات من الشباب ، لأن الشباب هم الراغبون فى التضحية ، المستقلون عن الدولة وظيفيا ومهنيا ، لأن معظمهم عاطل وبعضهم يمتهن أعمالا مؤقتة . كما أن اهتمام الشباب بالفكر والسياسة – دون الشرائح العمرية الأخرى الأكبر سنا – يعنى أن هناك فجوة زمنية سابقة أجهض شبابها من ممارسة الفكر والعمل السياسى والاجتماعى . أما اليوم فقد أتيح قدر من الحرية والديموقراطية ، استغله الشباب فى طرح أيديولوجيتهم على المجتمع ، وهكذا يكاد شباب اليوم أن ينفردوا بالعمل السياسى دون الشرائح العمرية الأخرى .

إن المشكلة الحقيقية التى تتطلب الحل ، هى كيفية إقامة حوار حقيقى صريح وهادئ بين الصفوة من علماء المسلمين وفقهائهم وبين الجماعات الإسلامية المتشددة إلى درجة الانحراف ، وكيف يمكن أن يتم هذا الحوار ، ليتمكن من جذب المتطرفين وإبعادهم عن طريق التعصب والجمود والتطرف والانغلاق ، ومن ثم الارهاب والعنف . فالواضح أن ندوات العلماء والمفكرين الاسلاميين – من أجل تصحيح وتهذيب ما فى اتجاهات الجماعات المتطرفة من غلو أو خروج على الفكر الإسلامى والشريعة الاسلامية – لا يحضرها ولا يشارك فيها هؤلاء المتطرفون ، أما الذين يحضرونها فهم فى غير حاجة ملحة إلى إجراء حوار معهم ، لأنهم فى غالبيتهم يتفقون مع المعتدلين فى عموم أفكارهم . ثم إن الحوار المطلوب ينبغى أن يكون متاحا أمام الجميع بدون قهر أو اضطرار أو مصادرة لفكر أحد ، فالمطلوب حوار ديموقراطى كامل يطرح جميع أنواع الفكر ، ويشارك فيه جميع فئات الشعب ، فذلك هو الضمان الوحيد لكشف زيغ أنواع الفكر التى يتولد عنها العنف واضطراب الأمن . والأمر أيضا يتطلب – على مستوى الجماعة – أن تعمل الجهات المسئولة على تعليم الشباب مبادئ الديموقراطية والمساواة وحرية الرأى واحترام الحقوق والواجبات ، واتساع الصدر لاستيعاب وجهات النظر الأخرى ، رغم ما يكون عليها من اعتراض .

ومناهج التعليم فى حاجة الى مراجعة شاملة ، فبالاضافة إلى ضرورة الاهتمام بتدريس التربية الدينية والوطنية والعناية بالأخلاق الحميدة ، لابد أيضا أن تطور المناهج فى جملتها حتى لا تبقى معتمدة على الذاكرة وقوة الحفظ . فمثل هذه المناهج ، لا تهتم بتنمية التفكير والقدرة على التمييز بين رأى ورأى ، ولا بقوة البصيرة التى تستطيع أن تدرك وتفرق بين الحق والباطل ، وهذا مما يؤدى إلى تخريج شباب يسهل التأثير عليهم وتمويه الأباطيل لخداعهم ، وكذلك ينبغى أن تتاح للتلاميذ والطلاب فرص ممارسة الرياضة والهوايات البريئة النافعة ، بحيث لا تقتصر المدارس والمعاهد على تلقين المعلومات .

وينبغى أن يكون للتربية والثقافة الدينية وجود ملحوظ فى التعليم الجامعى ، وأن تكون هذه الثقافة فى مقدمة مكونات شخصية الطالب ، وأن تسهم فى توجيه طاقاته الابداعية ودعم قيمه الفاضلة ، وربط الدين بشئون الحياة والعناية بضروراتها من حفظ النفس والعقل والمال والعرض ، وبيان رأى الدين الصحيح فيما يثيره المنحرفون عنه أو الحاقدون عليه من شبهات وأباطيل ومفتريات .

واذا كان الانحراف بالدين أخطر وأهم ما نواجهه الآن ، فان ذلك لن يحجب عنا أهمية التصدى لأنواع أخرى من الانحراف ، يمكن أن نضعها موضع النظر والمعالجة .

ولعل الانحراف الادارى والاقتصادى ، وما يصاحبه من انحراف أخلاقى وسلوكى عام ، من أنواع الانحرافات ذات الأهمية والوضوح والتكرار فى مجتمعنا الحديث . والمقصود بالانحراف الادارى : استغلال الوظائف العامة لتحقيق فوائد ومزايا شخصية غير مشروعة ، كجرائم الرشوة واختلاس المال العام ، وجرائم التزوير والتربح واستغلال النفوذ ، وغير ذلك مما يتصل به من أنواع الانحرافات التى شاعت فى الآونة الأخيرة .

ويتصل بالانحراف الإدارى : غياب النصوص الرادعة – للمنحرفين والكسالى والمتمارضين – من قوانين العمل . كما غابت فى الوقت نفسه حوافز مكافأة المجدين والمبدعين ، حتى كاد يتساوى العامل والعاطل والمجد والمهمل ، والأمين النزيه مع المنحرف والفاسد ، صحب ذلك كله تغلغل الروتين الحكومى والبيروقراطية وازدواج القرارات وتضاربها ، حتى بين الأجهزة والوزارات بعضها مع بعض ، وعدم التدقيق فى اختيار الصالحين لأداء مهام حكومية معينة ، والتقاعس عن سماع شكاوى المواطنين وآمالهم ومطالبهم المشروعة ، والزيادة الرهيبة فى القوانين التى أصبحت مجهولة حتى للمحامين والقضاة ، وعدم الالتزام الحاسم بسيادة القانون وضرورة تطبيقه على الجميع بلا تفرقة أو تمييز ، كل هذا وغيره أدى إلى نوع من ضروب الانحراف التى تصل الى حد الجرائم من حيث : تخريبها الذمم والضمائر ، وعدوانها على الأموال العامة ، وإفسادها للخلق والسلوك ، وتدميرها لمصالح الوطن الاقتصادية والأمنية .

إن الانحلال الأخلاقى والانحراف السلوكى والادارى ، تزداد وطأته عندما تكون الديموقراطية السياسية والاقتصادية غير مكتملة ، وتكون المشاركة الشعبية فى اتخاذ القرار ومراقبة التنفيذ غير كافية ، وتكون أوامر الدين ونواهيه غير مرعية بالدرجة الكافية ، ثم تكون روح الانتماء والولاء غير متأصلة فى النفس ، وتصبح القدوة الحسنة مفتقدة فى الأداء الوظيفى والسلوك الوطنى والاجتماعى بوجه عام . وفى مثل هذه الأحوال تكون مصادر التوجيه القيمى للمجتمع والأفراد غير مؤثرة بالقدر الكافى ، ومن ثم فإن ما ينبغى غرسه من قيم عليا وصحيحة فى المجتمع ، لا يجد الوسيلة الناجعة للوصول به الى غاياته .

فكل ضروب الانحراف الأخلاقى والسلوكى والفكرى – سواء كانت فردية أو اجتماعية – تكاد تنبع من معين واحد ، هو افتقاد قيمتين أساسيتين هما : الانتماء والولاء للوطن ، والقدوة الطيبة التى يحتذى بها . والانتماء والولاء لا يقتصران على الأسرة والعشيرة أو الوطن الأصلى ، ولكنهما يمتدان الى الوطن الكبير بتاريخه وتقاليده وأعرافه ونظمه وثقافته ، وقد اهتزت هذه القيمة فى نفوس الكثير من المواطنين فى الحقبة الأخيرة ، لكثرة ما دخل على الحياة المصرية من تغيرات : فى اسم الوطن وشكل علمه ونظامه السياسى والاجتماعى والاقتصادى ، دون مشاركة فعلية من جانب المواطنين . بالاضافة إلى أن إرادة الناخبين لم تكن مرعية ، مما جعل الكثيرين يعزفون عن المشاركة فى الانتخابات ، كما أن الهوية المصرية لم تفرض نفسها بوضوح على ما أخذنا به من سياسات فى التعليم والاقتصاد وأمور أخرى كثيرة ، فلم تتضح الرؤية أمام الأفراد والجماعات فيما يعرض لهم من مواقف وطنية وحياتية ، ولم يعرفوا المعرفة الواجبة ما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات ، وانتشرت البطالة بين الشباب . وكان لوسائل الإعلام تأثيرات سلبية لما تنشره وتذيعه على الناس من مواد يشوبها السطحية والانحدار فى كثير من الأحيان . وفى هذا الجو المضطرب ، لم يجد الشباب القدوة الحسنة التى يقتدى بها فى سلوكه العام والخاص : فى البيت والمدرسة والشارع ، أو المعهد والجامعة ، أو العمل الحكومى والوطنى بوجه عام .

ومن أنواع الانحراف الأشد خطورة وحداثة وشيوعا ، مجموعة الانحرافات المتعلقة بالخروج على الآداب العامة ، والانحراف الخلقى ، ومنه جرائم الاغتصاب – وما وراء ذلك من أسباب عديدة .

ولابد من الوقوف فى هذا المقام عند ما تعرضه وسائل الإعلام المرئية والمسموعة ، من صور السلوك المتعلق بالجنس والآداب العامة فى الدول الأجنبية ، إذ إن الروايات السينمائية والتمثيليات والمسلسلات التليفزيونية التى تعرض على الشاشة الصغيرة وتشاهدها الأسرة بمختلف أعمار أفرادها ، داخل البيت ، تعرض فنونا من السلوك الغريب على مجتمعاتنا ، كان فيما مضى مقصورا على رواد السينما التى كان عددها محدودا فى ذلك الوقت – أما التليفزيون فقد أصبح فى كل

بيت ، حتى فى القرى وأنحاء الريف ، وفى المقاهى والنوادى وفى كل مكـان ، ولسنا نبـالغ إذا قلنا إن بعض المسلسـلات الأجنبيـة أصبحت مثار اهتمـام ومتـابعـة الملايين من أهل مصر ، كبـارا وصغارا على السواء .

وتبقى مسألة هامة لا يمكن إغفالها فى هذا التقرير ، وفى غيره من البحوث التى تتعرض لقضايا الانحراف بوجه عام . هى أن هناك فرقا بين شرح الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والاعلامية وغيرها ، مما يتصل بكثير من الانحرافات على اختلاف صورها فى المجتمع ، وبين تبرير الانحراف والدعوة الى تخفيف العقوبة على المنحرفين ، أو خلق الاعذار والمبررات التى تحيط بانحـرافـهم ، فالانحراف أولا ترتكبه الأقلية المنحرفة ، وتتبرأ منه الأغلبية الكاثرة من المواطنين ، والانسان – مهما تكن ظروفه – قادر على أن يتحملها ، ويظل متمسكا بطهارته وحسن سيره وسلوكه مهما تكن المغريات من حوله ، وحتى الفقر وقلة الموارد ، لايمكن أن يجيز الخروج على القانون وقواعد الدين ومكارم الأخلاق ، والسلوك السوى الذى ارتضتـه الجماعة وقيمها وتقاليدها .

على أن شرح الظروف التى قد تساعد على وجود انحراف ما ، إنما هو تفسير للواقع وليس تبريراً له .

التوصيـــات

وعلى ضـوء ما خلص إليه هـذا التقريـر ، وما دار حولـه فـى اجتماع المجلس مـن مناقشـات ، وما ابـدى مـن اتجاهـات وآراء ، لمواجهـة مختلف وجوه الانحراف – يوصى بالآتى :

توصيات عامة :

* الممارسـة السـياسـيـة لهـا دور هام ، فالديموقـراطيـة تمكن المواطنين مـن المشاركة فى اتخاذ القرار والاهتمام بالقضايا القوميـة والرقابـة على التنفيذ مما يشعرهم بكيانهم الوطنى .

* للاقتصاد دور لا يمكن إغفاله ، ولابد من العمل الدائب المستمر على علاج المشكلة الاقتصادية ، بالعمل على زيادة الانتاج لإحداث التوازن بين الأجور والأسعار .

* إن الحوار الحر فى شئون الفكر والسياسة والاقتصاد فى جميع وسائل الاتصال والإعلام ، هو الكفيل بتخليص المجتمع من مشاعر القـهر ، وإحسـاس البـعض بالإهمال أو الاضطهاد . فكلما كـان المجتمع مفتوحا وآمنـا ، قلت الحاجة الى العمل السرى والنشاط الخارج عن القانون .

* إن جميع أنواع الانحراف والجريمة ، يمكن أن يتصدى لها العمل بأحكام الدين وطاعة أوامره ونواهيه . فالدين هو الواقى من كل أنواع الانحراف ، ولهذا ينبغى الاهتمام بالتربية الدينية وتعليم النشء مبادىء الدين وأحكامه العامة ، على أن يتحمل الجميع مسئولية التربية الدينية : من ولاة الأمور فى البيوت ، والمدرسون فى المدارس والمعاهد ، والأئمة والوعاظ والدعاة فى دور العبادة .

* القدوة الطيبـة هـى الوسـيلـة المثلى لإرسـاء القـيـم الدينيـة والخلقيـة السليمـة . وعلـى أولـى الأمـر فـى البيـوت والمدارس ودور العبـادة ، وفـى مؤسسـات الدولـة ومختلـف المواقـع ، تقديـم القـدوة الطيبـة للنـشء – حـتى يشـبـوا على الأخـلاق الكريمـة والسلـوك السـوى .

* **وعلى ضوء ماتقدم ، فان الأمر يتطلب :**

وضع استراتيجية قومية عامـة تنعكس فى شكل سياسات تنفيذيـة فى مجـالات بناء المواطن وتأكيد هويته وتدعيمـها ثقافيا وإعلاميـا وتعليميـا ، وبهذا تكتمـل كل جوانب بناء الشخصيـة وتقـويـة شـعـور المواطـن بالانتمـاء والـولاء والوفـاء للوطـن ، والتحلـى بالخلق القـويم والسلوك السليم ، المؤدى إلى رفـعـة الوطن وتحقيق مصالح المواطنين .

* تشجيع الطلبة على الاشتغال بالسياسة الوطنية ، إذ إن عدم الاهتمام بها وممارستها يترك الميدان خاليا لأولئك الذين يعملون بصورة سرية وغير مشروعة ، وتشيع بينهم الأفكار المتطرفة والخاطئة والمنحرفة ، فلا تجد من يتصدى لها من بين زملاء الدراسة .

* وضع منهج سليم للثقافة والتربية الدينية ، يدرس لجميع الطلاب فى المعاهد والجامعات ، ويكون قابلا للتعديل حسب الأحوال ومقتضيات الظروف . على أن تتواكب مع هذا المنهج مناهج فى التربية القومية والأخلاقية والسلوكية ، لتكتسب التربية بعدا جديدا لا يتوقف عند تحصيل المعلومات .

* التوسع فى إنشاء مناطق جذب للعمل والانتاج والحياة الهادفة فى مناطق بعيدة عن القاهرة والمدن الكبرى ، لتخفيف الضغط الشديد عليها فى جميع نواحى الحياة بوجه عام .

* أن تكون لمشاكل الاسكان أولوية فى المعالجة ، وكذلك ما يتصل بها من مشكلات المناطق العشوائية والمساكن المحرومة من الخدمات الأساسية : كالكهرباء والماء والصرف الصحى والهواء النقى ، وتوفير مساحات الخضرة اللازمة .

توصيات عاجلة :

– أن يقوم بالدعوة والتوجيه الدينى والاحاديث الدينية التى تتضمن تفسيرا للقرآن الكريم أو الأحاديث النبوية الشريفة ، من يكونون ذوى علم وخبرة من رجال الأزهر الشريف ووزارة الأوقاف ودار الإفتاء ، ولا يسمح بذلك فى وسائل الإعلام المقروءة أو المسموعة أو المرئية لغير ذوى الاختصاصات المؤهلين علميا لذلك . وأن يراعى ذلك وبحزم فيمن يتصدون للخطابة والوعظ الدينى خاصة فى المساجد .

– ضرورة الاهتمام بجدية الرقابة على ما تعرضه أجهزة التثقيف والاعلام كالسينما والمسرح والاذاعة والتليفزيون ، دون الإخلال بحرية الصحافة والفكر والإبداع . ومنع ما يؤدى إلى تشجيع العنف والجريمة وإثارة الغرائز والخروج على الآداب العامة ، نظرا للتأثير البالغ لهذه الأجهزة على عقول ونفوس المتلقين ، وخاصة النشء والشباب .

– تيسير الوسائل الكفيلة بشغل أوقات الفراغ التى يعانى منها الشباب من الجنسين وبخاصة فى العطلات الصيفية الطويلة ، وتمكينهم من ممارسة نشاطات تفيدهم جسميا وعقليا ونفسيا وخلقيا ، وذلك بإتاحة فرص العمل أمامهم فى مشروعات إنتاجية ، وفتح النوادى الرياضية والاجتماعية التى تتيح استيعاب الأعداد المتزايدة من الراغبين فى الانضمام اليها .

– التشديد على الأجهزة الحكومية المعنية ، بحكم وظيفتها ، بتقديم وتيسير الخدمات العامة للمواطنين ، ومعاملتهم المعاملة التى تحترم إنسانيتهم وتحفظ كرامتهم ولا تشعرهم بالإهمال أو الاضطهاد ، وأن يناط برؤساء هذه الأجهزة مسئولية جدية التنفيذ .

– الاسراع فى « غربلة » القوانين ، وخاصة ما يتعلق منها بفرض عقوبات على أفعال مؤثمة ، والتى بلغت آلافاً عديدة ، مما ييسر على المواطنين ورجال القضاء والمحامين متابعة هذه التشريعات وقابليتها للتنفيذ .

– الحزم فى تطبيق قانون « الكسب غير المشروع » وتوسيع نطاقه ، ودعم الأجهزة المكلفة بمتابعة الرقابة ، مع ضرورة عدم التفرقة بين المواطنين من حيث سيادة القانون واحترام أحكام القضاء .

– ضرورة إعادة النظر فى قوانين العمل بالحكومة والقطاع العام ، بحيث تكفل بالفعل مجازاة وعقاب الذين يستحقون العقاب ، ومكافأة وتشجيع الذين يستحقون الثواب .

- مكاشفة الجماهير بالحقائق ، والسماح بمشاركتها في مناقشة القرارات ، حتى تتحمل مسئولياتها الوطنية عن رضى واختيار واقتناع .

- اتخاذ كل الإجراءات الأمنية الكفيلة باستتباب الأمن والقضاء على الإرهاب ، حتى يشعر كل مواطن شريف بالأمن على نفسه وعرضه وماله ، كما يشعر بحرية فكره ووجدانه ، لأن الشعور بالأمن هو الذي يحقق الانتماء والولاء .

- أن نراعي في سياستنا التعليمية والتربوية ، أن يكون المدرسون أمثلة القدوة الحسنة في المواقف المختلفة ، في كل ما يظهر أو يبدر منهم أمام التلاميذ والطلاب ؛ لأنهم يعتبرون الأمثولة المؤثرة التي يلتقي بها النشء في أول حياتهم الاجتماعية خارج البيت - وذلك بالتأكيد على سياسات الارتقاء بمستواهم العلمي والمادي .

مردود العمل الثقافي

في دراسات عديدة سابقة تناولها المجلس القومي للثقافة والفنون والآداب والاعلام ، تحدد مفهومنا للثقافة بمعناها العام ، وعرضنا لمختلف التعريفات ، ومع تعدد هذه التعريفات والمفاهيم ، يكتفي بما توصلت اليه منظمة اليونسكو في هذا الشأن . فقد جاء في اعلان مكسيكو للمنظمة الصادر في أغسطس ١٩٨٢ « أن الثقافة هي جميع السمات الروحية والمادية والفكرية والعاطفية التي تميز مجتمعا بعينه أو فئة اجتماعية بعينها ، وهي تشمل : الفنون والآداب وطرائق الحياة ، كما تشمل : الحقوق الأساسية للانسان ، والقيم والتقاليد والمعتقدات » .

وبهذا يكون العمل الثقافي هو : الاسهام في دعم وتأصيل وتطوير الثقافة بهذا المعنى الواسع ، من أجل الارتقاء بها وتنميتها نحو الأحسن والأفضل والأكثر تقدما ، واستهدافا للحق والخير والجمال والحياة الجديرة بأن تعاش .

ولكل عمل إنساني مردود ، سواء كان هذا المردود إيجابيا يؤدي أثره المطلوب ، أو سلبيا يعوق الهدف المرجو منه . والعمل الثقافي له شقان أساسيان أولهما : الجانب المعنوي والأدبي المتصل بالقيم الفنية والجمالية والأخلاقية ، والمعرفية أيضا ، وثانيهما : هو الجانب المادي المتصل برفع مستوى حياة الأفراد والمجتمعات . والعمل الثقافي يؤثر تلقائيا بقصد مسبق ، في هذه الجوانب الثقافية ، ومدى هذا التأثير إيجابا أو سلبا هو ما نعني به مردود العمل الثقافي ، أو الأثر الذي يتركه العمل في مجال الثقافة والحياة ، سواء كان الأثر متصلا بجوانب الحياة الروحية والأدبية والمعنوية والمعرفية والأخلاقية والوجدانية ، أو بالجانب المادي الذي يؤثر في حياة الأفراد والمجتمعات تأثيرا اقتصاديا - بالتنمية أو بالتعويق . على أنه من المفهوم أن الأثر المادي ليس هو العنصر الأهم من عناصر النشاط الثقافي ، فهو ليس بالضرورة نشاطا استثماريا اقتصاديا يهدف أولا وقبل كل شئ الى الربح ، فالأثر المادي بمثابة الأثر الجانبي الذي لايقصد لذاته ، ولا يهدف اليه الانسان المنصف كهدف مباشر ، رغم أنه يترك أثره غير المباشر بمرور الوقت في الأفراد والمجتمع ، كما يغير من حياتهم ويؤثر فيها بالايجاب أو بالسلب . ولسنا في حاجة الى بيان مفصل لهذه الحقيقة أو ضرب الأمثال لتوضيحها ، فالعمل الثقافي - أيا كان - لايصح أن يكون هدفه الأول هو تحقيق الربح ، دون مراعاة القيمة الروحية أو الأدبية أو الفنية لهذا العمل ، وإنما تكون الفائدة المادية أثرا جانبيا غير مقصود لذاته ، وتكون الحصيلة المادية من ترقية وتطوير وتأصيل الثقافة بمعناها العام ، هي مجموع المكاسب التي يؤدي اليها

كل هذا لتكوين الفرد المهذب الواعي ، القادر على الشعور بالجمال وتغليب الخير على الشر والحق على الباطل ، والمسلح بالشعور بانسانية الانسان .

فالثقافة فى مصر ، ليست مجرد ما تقوم به أجهزة الدولة المعنية بطريقة مباشرة ، من أعمال ونشاطات ، وإنما تمتد الى أجهزة أخرى رسمية وشعبية ، تساهم بدورها فى تنشيط دور الثقافة وتطويرها بالمعنى العام ، ومن هذه الأجهزة والمؤسسات : دور التربية والتعليم ، وأجهزة الإعلام المقروء والمسموع والمرئى ، وكذلك أجهزة الدعوة والارشاد ، والمؤسسات الاجتماعية والرياضية ، والنوادى الاجتماعية ، وغيرها من الأنشطة المعنية بالتربية والتوجيه والتوعية والترفيه وتمضية وقت الفراغ .

وهناك مدرستان متميزتان ، تحدد كل منهما الدور الذى تقوم به الدولة فى مجال التثقيف والعمل الثقافى بين الجماهير : مدرسة منهما ترى أن الثقافة نشاط حر تمارسه الجماهير بمحض اختيارها ، وترسم طريقه بتلقائية دون تنسيق أو تخطيط مسبق ، وهذا مانراه فى معظم الدول ذات الأنظمة الديمقراطية الليبرالية الحرة ، التى لاتتدخل الدولة فى أنشطتها وخدماتها إلا باقل قدر ممكن تحتمه ضرورات الامن الداخلى والحفاظ على الآداب العامة ، ولا تحقق من وراء الأنشطة الثقافية أى هدف مادى مباشر ، هذا فيما عدا قليلا من الدول الديمقراطية التى يمثل العائد المادى من بعض أنشطتها الثقافية جزءا هاما من موارد الدولة . كما هو الحال فى فرنسا التى تعنى بالثقافة بوجه عام ، لنشر لغتها الفرنسية فى الخارج ، وترويج الكتب المؤلفة باللغة الفرنسية بين الناطقين بها فى مختلف البلدان ، وكذلك تفعل – بدرجة أو بأخرى – بعض الدول ذات الأنظمة الديمقراطية : كانجلترا التى تشجع كثيرا من الأنشطة الفنية الثقافية ، وكأمريكا التى تهتم بالحفاظ على حقوق المبدعين الثقافيين العاملين فى مجالات السينما والتليفزيون ، نظرا لضخامة العائد المادى الذى يتحقق من تصدير هذه الأعمال الى الخارج ، وحفاظا على حقوق أصحابها والمشاركين فيها من أهل الفن والثقافة .

أما المدرسة الثانية فهى مدرسة الأنظمة الشمولية ذات النظرة أو العقيدة السياسية والاقتصادية المعينة ، فهذه الأنظمة تعرف مقدار ما للثقافة بوجه عام من مردود سياسى واجتماعى واقتصادى ، ترى الدولة أنه من الضرورى أن تسيطر على توجيهه ومساره وضبط آثاره على الجماهير ، وهى تضحى فى سبيل ذلك بما يمكن أن تحققه أجهزة العمل الثقافى من مردود مادى اقتصادى مباشر ، فتعرض للبيع – فى الداخل والخارج – السلع الثقافية المختلفة كالكتب والاسطوانات وأشرطة الكاسيت والفيديو بأسعار زهيدة لا تغطى سوى جزء يسير من تكاليف إنتاجها ، كما تعنى الدولة ذات النظام الشمولى بعرض الأعمال الفنية الجيدة على الجماهير خارج حدودها ، بالمجان أو بأرخص الاسعار ، كما هو الحال فى عرض فنون الباليه والمسرح والغناء المنتجة فى الاتحاد السوفيتى قبل انحلاله وتغير توجهاته السياسية والاقتصادية والثقافية فى السنوات الثلاث الاخيرة .

ونحن فى مصر لانزال نتبع سياسة بين بين ، فلا هى سياسة الدولة الشمولية ذات التوجه السياسى والاقتصادى والثقافى الخاص الذى تفرضه الدولة على أفراد الشعب ، ولا هى سياسة الدولة الليبرالية الديموقراطية الآخذة بحرية الأفراد والجماعات فى مجال العمل السياسى والاقتصاد الحر ، وكذلك فى إنتاج واستهلاك كل مايريده الأفراد من أعمال ثقافية ترضى أذواقهم وتتفق مع ما يعتقدونه من أفكار ، وهكذا لاتسيطر الدولة على العمل الثقافى بوجه عام ، ولا تتركه حرا بحيث يسير فى المسار الحر التلقائى الذى تختاره الجماهير ، ولعل مشاركة القطاع العام فى معظم مجالات العمل الثقافى – بجانب القطاع الخاص الذى يتسع دوره شيئا فشيئا ، وإن كان ببطء وحذر – خير شاهد على ماسلف تقريره .

ولايخفى أن الدولة عندما تكون المسئولة عن العمل الثقافى مسئولية مباشرة ، فانها بذلك تكون قد جعلت الهدف الأول أو المردود الرئيسى للعمل الثقافى هو الجانب المعنوى ، السياسى والأخلاقى ، قبل أن يكون الهدف هو الجانب المادى أو المالى ، إلا فى حالات خاصة ، كما ذكرنا بالنسبة لمردود العمل الثقافى فى فرنسا على وجه الخصوص . أما اذا كان العمل الثقافى نشاطا خاصا يقوم به الأفراد ، فالاغلب الأعم أن يستهدف هذا النشاط الربح ، وأن يراعى فيه ما يتطلبه المجتمع من التوافق مع المتطلبات المعنوية والأدبية الجديرة بالرعاية ، والهادفة الى ترقية الذوق العام واحترام الفضائل والقيم الانسانية والأخلاق ، رغم ما قد يكون فيها من مآخذ تندرج فى عداد السلبيات .

ولهذا فان دراسة مردود العمل الثقافى ومتابعته وقياسه تعد من أهم ضرورات المسيرة الثقافية ، الا أننا بحاجة دائمة ومستمرة للوقوف على مدى فاعلية العمل الثقافى وملاءمته للأهداف القومية والاجتماعية ، رغم ما فى هذه المتابعة من صعوبة ، وما يكتنفها من اختلاف المقاييس ، بسبب اختلاف الرؤى والأذواق فى مجتمع متنوع الثقافات والمستويات المعرفية .

وقياس المردود الثقافى يستلزم متابعات واستقصاءات واستطلاعات للرأى لاتتم فى سهولة ويسر ، ولكن ذلك ضرورى وهام ، ويستحق أن يبذل من أجله جهد كبير . فبدونه تكون مسيرة الأعمال الثقافية فى طريق مجهول ، فالعمل الثقافى ، بادئ ذى بدء ، لابد أن يكون قائما على ركائز معينة ، مرتبطا بأهداف محددة ، ومناط الحكم عليه هو تقدير ما حقق من هذه الأهداف ، رغم بطء تأثيره . ويبدو أن عدم تقصى مردود الأعمال الثقافية وتصويب خطى الحركة الثقافية على أساسها ، أضاع علينا زمنا فى سبيلنا نحو التقدم الثقافى المنشود .

كل هذا لأننا لم نعن العناية الكافية بدراسة مردود أعمالنا الثقافية ، ولانتحرى مسيرتنا الثقافية وأهدافها والنتائج التى حققتها ، فتعددت الآراء فى هذه المسيرة واختلفت الرؤى ، بحيث لم يعد هناك ما يمنع القول بأن مردودها يعد فى خانة الإيجاب ، ومن يزعم أنه فى خانة السلب ، ومن يرى أنه بين بين .

ومما زاد الأمر غموضا أن الوزارات المتعاقبة للثقافة منذ إنشائها لم تسر على خطة واضحة متصلة ، تبين فيها ما اذا كانت الأعمال الثقافية التى تقوم بها مجرد خدمات لا تبغى من ورائها تحقيق أى عائد مادى ، أم أنها استثمارات تهدف - على الأقل - الى تحقيق عائد يغطى نفقاتها ، إن لم يكن يحقق قدرا من الربح . وهكذا اختلطت واختلفت الخطط والأهداف والرؤى فى هذا الشأن ، وتحولت مشاهدة الآثار الى وسيلة للحصول من السائحين على أكبر قدر من المال . وأصبح ارتياد مسارح الدولة يكاد يكون بالمجان ، فى الوقت الذى ارتفعت فيه أسعار دخول الأوبرا ارتفاعا باهظا . وكذلك بالنسبة للكتب التى تتولى نشرها أجهزة وزارة الثقافة : تارة توزعها بأثمان رمزية ، كما كان الحال فى الستينات ، وتارة تنافس بها مطبوعات القطاع الخاص . وكانت أفلام السينما والمسرحيات وفنون الباليه والموسيقى تختلف بين علو وهبوط . كما واجهت الوزارة وأجهزتها منافسة شديدة من جانب القطاع الخاص - فى السينما و المسرح و الكتب والمجلات الثقافية أيضا . ولا زلنا حتى اليوم نتناقش فيما اذا كانت السلعة أو الخدمة الثقافية ينبغى أن تقدم بالمجان أو بأجور رمزية ، أم تقدم بتكاليفها الحقيقية على الأقل ، أو بقدر معقول من الأرباح .

وإذا أردنا أن نقيس المردود المادى للعمل الثقافى وقعنا فى حيرة ، لعدم وجود ما يكفى من الاحصاءات والأرقام الدالة على هذا المردود المادى . إذ نفتقد هذه الأرقام والاحصاءات فيما يتعلق بصادراتنا من الكتب وأشرطة الكاسيت والفيديو والاسطوانات وأفلام السينما ، والعائد من عرض آثارنا فى الخارج ، بعد حساب ما نتحمله فى هذا الصدد من تكاليف ونفقات ومخاطرات ، وليس هناك مرجع صادق فيما يتعلق بما

توزعه وزارة الثقافة من مجلات ثقافية عديدة ، ونسبة ما يوزع منها الى المطبوع ، في الداخل وفي الخارج . وكذلك بالنسبة لعدد المترددين على مسارح الحكومة ، لنتبين حقيقة موقفنا من هذا النشاط الثقافي الذى تبذل الدولة في سبيله الكثير من النفقات ، التي يتحملها سائر المواطنين من دافعي الضرائب . ثم إننا لا نستطيع ايضا أن نضم النشاط الخاص بجانب النشاط الحكومي والعام لنحكم عليهما معا في صدد تقويم مردودهما المادى ، لأن كلا من القطاعين يخفي عن الدارسين والباحثين حقيقة ما يتحمله قطاع الأعمال من خسائر ، وما يحققه القطاع الخاص من أرباح أو خسائر . ثم إنه اذا كانت لدى الأجهزة المختصة أرقام واحصاءات عما تحققه الدولة من أنشطتها الثقافية ، حتى في مجال تصدير الكتب الى الخارج ، وكذلك أفلام السينما وأشرطة الفيديو ، فان هذه الأرقام - بوجه عام - تنقصها الدقة المطلوبة ، ولاتصلح دليلا ماديا ودقيقا يعبر عن حقيقة الحال .

وهكذا لا يمكن أن نقوّم بالأرقام المردود المادى للعمل الثقافي إن كان له ثمة مردود . ولهذا أيضا يكتفى بالقول المرسل الذى لايستند الى حقائق محددة موثقة ومعززة بالاحصاءات الدقيقة السليمة ، إذ أن الدولة تكاد لاتحصل على مردود مادى ذى بال من أغلب ما تقوم به من انشطة ثقافية ، بالاضافة الى أنها تتحمل بالكامل نفقات بعض هذه الأنشطة ، دون أن تحقق أى عائد مادى من ورائها .

أما عن المردود الأدبى والمعنوى ، فالبحث فيه ملىء أيضا بالعقبات : ذلك أن العمل الثقافي ليس محصورا في نطاق وزارة الثقافة وحدها ، ولكنه موزع بين عدة وزارات وهيئات حكومية ، إضافة الى النشاط الثقافي الجماهيرى الذى لايخضع مباشرة لأجهزة الدولة . بل إنه لامبالغة في القول بان العمل الثقافي الذى تقوم به أجهزة الاعلام يضاهي أو يزيد في أهمية وسعة انتشاره وقوة تأثيره ، ما تقوم به وزارة الثقافة وأجهزتها من نشاط ، وخير دليل على ذلك مايلاحظ من تأثير جماهيرى واسع لبرامج الاذاعة والتليفزيون - سواء ماكان منه ثقافيا خالصا ، أو كان متصلا بالثقافة بطريق غير مباشر . ومسرح الدولة لا يقبل عليه في العرض الواحد سوى عشرات أو مئات قليلة من الافراد ، واذا تولى التليفزيون عرضه شاهدته الملايين من المتعلمين والأميين ، من الرجال والنساء والأطفال . والصحف التي تعتبر مهمتها الأولى الإعلام وإيصال الأخبار والحقائق الى الناس ، تقوم بدور لايمكن إنكاره في عملية التثقيف بوجه عام . وسينما القطاع الخاص ، قد تكون ذات تأثير بالغ ، أكثر من أى تأثير آخر تقوم به الأجهزة الثقافية الرسمية ، سواء كان هذا التأثير نافعا أو ضارا ، إيجابيا أو سلبيا ، لذلك ينبغي توجيه النظر الى أن الحديث عن المردود الثقافي ، المعنوى والأدبى ، سوف يكون أقرب الى الملاحظات العامة التي تشمل قطاع الأعمال والقطاع الخاص ، وذلك يرجع الى أن هذا المردود غير مقيس بأجهزة قياس دقيقة ، تترجم مدى فاعليتها في مجال الرقى بالذوق العام ، وتغليب الحق على الباطل والخير على الشر ، والقيم النبيلة والسلوكيات القويمة على غيرها من القيم الهابطة والسلوكيات المنحدرة غير الراقية .

وليس الإعلام وحده هو الذى يشارك في العمل الثقافي ، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر . فوزارة التعليم لها دور لايمكن تجاهله ، سواء في الجانب المعرفي من الثقافة أو في الجوانب الفنية والسلوكية والأخلاقية ، التي تقوم بها أجهزة التعليم في المدارس والمعاهد والجامعات كجزء من برامجها التعليمية أو أنشطتها الثقافية المتمثلة في : تنمية الابداع والتذوق الفني والتربية الدينية والاخلاقية ، كما تقوم أجهزة ومؤسسات حكومية أخرى بقدر ملحوظ من التثقيف ، كجهاز الشباب والرياضة ، والنقابات المهنية والجمعيات ذات النشاط الاجتماعي والثقافي . وهكذا يصبح من العسير أن نتتبع كل هذه الأنشطة الحكومية والأهلية المشاركة في العمل الثقافي العام ، وتحديد أهدافها ومدى قدرتها على تحقيق هذه الأهداف .

غير أننا لاينبغي أن نستسلم لعدم التمكن بالوسائل المتاحة حتى الآن من قياس مردود الأعمال الثقافية في زمننا الحاضر ، أو نركن لقصور الدراسات في هذا الشأن ، وخاصة أمام هذه الموجة الكاسحة لوسائل الاتصال ، وانطلاق أجهزة المعلومات واختصارها للوقت والمسافات عبر أنحاء العالم ، وقدرتها على التأثير السياسي والثقافي والاقتصادي والاجتماعي – حتى حققت مايمكن تسميته بالثورة العالمية التي أطاحت بالنظم الشمولية ، ونشرت الديموقراطية والليبرالية في أنحاء الأرض .

ولا شك أن أجهزة البث التليفزيوني المباشر سوف يكون لها دورها الكبير وتأثيرها الواسع على ثقافتنا ، بحيث يصبح من الضروري أن نحدد موقفنا من هذا التدفق الثقافي الذي سنتعرض له من الخارج ، والذي لايمكن أن نسد جميع الطرق والمنافذ أمامه ، أو نتحاشى تأثيراته الايجابية والسلبية على السواء .

وعلينا أن نهتم بالجوانب المتعددة للعمل الثقافي ، فلا نهمل منها جانبا أو نعلي قدر جانب على حساب الآخر .

واذا كنا قد تعرضنا للبعدين المادي والأدبي أو المعنوي ، فان للبعد الفكري من العمل الثقافي أهمية لا يمكن إهمالها . وحتى نتحدث بصدق وموضوعية عن هذا الجانب من العمل الثقافي ، فلابد من الوقوف على طبيعة الغذاء والري اللذين تقدمهما شجرة الثقافة لهذا البعد ، وتتفاعلان معه ، وثقافتنا في الأصل ثقافة مصرية عربية إسلامية ، امتزجت عناصرها وتداخلت وصارت كلا متميزا بعد إجراء عملية الاختيار والانتقاء ، بفضل ثقافة الاسلام التي قامت بدور الصقل والتهذيب وطرح النافر الشاذ . ولكن ثوابت وجوهريات الموارد الثلاثة ظلت هناك في مواقعها الملائمة لها في البناء الثقافي في جملته . فقد أخذنا من الثقافة المصرية : الحكمة والانتماء ، ومن العربية : النجدة عند الاستغاثة ، ومن الاسلامية : السماحة والتكافل والصدق في القول والعدل ، والإخلاص في تحمل المسئوليات ، والأمانة في أدائها .

وظل هذا البناء المكتمل العناصر قائما لفترة غير قصيرة من الزمن ، بوصفه تيارا خاصا بالمصريين ، يعكس هويتهم المصرية العربية الاسلامية . ولكن تغير الزمان وتبدل الظروف والأحوال أحدثت أثرا في هذا التيار بالتجريد والتهذيب والتجديد أحيانا ، والتشويش والتشويه والانتقاص أحيانا أخرى – انعكاسا لعوامل اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية ولغوية ، داخلية وخارجية ، وأخذ بناؤنا الثقافي يتلقى ألوانا من الثقافات – من هنا وهناك – على فترات الزمن المختلفة ، تتواءم أحيانا مع مكونات إطارنا الثقافي أو تتنافر أحيانا أخرى ، ومن الممكن تقويم الاطار الثقافي تقويما موضوعيا في بعض فترات الزمان ، اعتمادا على المعايشة المؤكدة ، ونعني بهذه الفترات : التاريخ الحديث .

ويروي التاريخ الاجتماعي أن ثقافتنا أصابها العقم وفقدان الهوية في فترات معينة ، وهي فترات نفوذ الدخلاء والمستعمرين وسيطرتهم على مقدراتنا الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتعليمية ، وكان ذلك واضحا في أيام النفوذ التركي والتدخل الانجليزي .

وفي الخمسينات من هذا القرن بدا للمسئولين أن يفكروا في تنشيط الجو الثقافي ومحاولة تخليصه من الشوائب والعناصر الأجنبية ، وقوى هذا الاتجاه وجود شعور وطني جارف ، يرمي الى تأكيد هويتنا وتثبيت أركانها . فكانت وزارة الإرشاد القومي التي حاولت تدعيم ذلك بحماس وصدق ، وإن كانت قد ركزت جهودها على التثقيف السياسي والتثقيف الموجه ، وكلاهما لم يكن من السهل استيعابه أو هضمه أو مجاراته بالنسبة لقطاعات كبيرة من المجتمع . ثم ما لبثت الأمور أن تعقدت سياسيا واقتصاديا وعسكريا ، وبرزت توجهات نحو المعسكر الشرقي – قبل انحلاله – الذي صدر الينا أشياء من بضاعته التي تحمل في أحشائها ثقافة القوم هناك ، ووجدت لها مكانا في بنيتنا الثقافية وصار لها أشياع ودعاة . ثم عدنا الى أنفسنا وتدبرنا أمورنا من جديد ، ولكن الحال لم يدم طويلا ، بل تعقدت الأحوال على وجه آخر ، فمالت

التوجهات نحو المعسكر الغربى وتزودنا من بضاعة الغرب . ولقد كانت لهذه التوجهات المتكررة الى الشرق والغرب آثار بعيدة المدى على الحياة الثقافية ، وتركت بصماتها على الجو الثقافى : فكرا وسلوكا ، أو اتباعا وتقليدا - بصورة مشوشة . وواكب هذا التوجه الأجنبى فى مجال الثقافة ، عوامل أخرى داخلية تمثلت فى عاملين مهمين ، أولهما : نزوح حشود من المواطنين الى دول النفط . وثانيهما : ما سمى بالانفتاح الاقتصادى الذى آل إلى انفتاح استهلاكى . لقد نشطت السوق فعلا ، وظهرت بارقة أمل فى الإصلاح الاقتصادى والاجتماعى ، ولكن سرعان ما انقلبت الأوضاع ، اذ انهمر المال وتجمعت المكاسب المادية فى أيدى قلة ، وطفت على سطح المجتمع ظواهر اجتماعية واقتصادية وأخلاقية جديدة ، فظهرت أنماط من السلوك شاذة متنافرة يحركها بريق المال ، سواء لكثرته وفيضانه فى أيدى البعض ، أو لقلته والحرمان منه لدى البعض الآخر . وهكذا وجدت فئة من الناس تطمح أو تطمع فى الحصول على المال بأية وسيلة ، فكانت التجارة فى المخدرات والأغذية الفاسدة ، وكان السلب والنهب والغش فى التجارة وفى بناء المساكن ، والتعدى على المال العام والخاص ، والسرقة والرشوة والتربح . وظلت فئة قليلة تقف على الشاطئ مكتفية بالفرجة على السابحين المغامرين ، تملؤهم الدهشة أو الاستنكار ، أو الحسرة والحيرة ، وانطووا على أنفسهم غاضبين أو كارهين أو حاسدين أو حاقدين .

وهكذا اضطرب الحال واختلفت الأمور فتشوه البناء الثقافى وأصبح فاقد الهوية ، خليطا من ألوان غير متآلفة . وانعكس هذا الجو الثقافى - المتباين السمات والصفات - على الفكر القومى وتوجهاته : قوم ينزعون بفكرهم نحو الشرق ، وآخرون تجاه الغرب ، وفئة ثالثة تسيطر عليها المادة والتفكير فى كيفية الحصول عليها بالطرق الحلال أو الحرام . وبقيت على الساحة قطاعات كثيرة من المواطنين ، تأسى لنفسها ، وتندب حظها ، ولا تستطيع أن تحدد مواقعها فى مجتمعها .

وأفرز هذا الجو الفكرى المقيم اتجاهات فكرية متعارضة أو متباينة أو مسارات شائكة معوجة . ولعل أظهرها وأهمها ما نسميه بالتطرف فكرا وسلوكا . والفكر يستقى مادته التى تصقله وتهذبه - أو توظف إمكاناته فى هذا الاتجاه أو ذاك - من العوامل الاجتماعية والثقافية والبيئية التى يتعامل معها الفرد أو المجتمع .

وظهر التطرف فى اتجاهين متعارضين ، بل متقاتلين متصارعين ، أحدهما : يصدر عن فكر يسارى ، والآخر : عن فكر يزعم أصحابه أنه دينى ، أو أن مصادره الأساسية هى الضوابط أو القوانين الدينية . واليساريون : زعموا اتخاذ الحرية فى القول والفعل منهجا فى بداية الأمر ، ولكن نفرا من هؤلاء جره فكره الى قضايا شائكة ، كقضايا الدين وتفسير نصوصه بما يثير القلق والشك ، ويتعارض مع القيم والمبادئ الروحية والتقاليد والأعراف السائدة بين الناس .

أما الفكر الآخر - المنعوت ظلما بأنه فكر دينى - فقد كان رد فعل مباشر للاتجاه السابق ذكره ، برغم أن بعضه يسلك مسلكا خارجا عن الدين وقيمه الأصيلة الموروثة . وظهرت منهم جماعات متطرفة تحاول فرض مبادئها الفكرية بالشغب وإشاعة الفوضى بالقول والفعل باسم الدين ، والدين بمعناه الصحيح من أفكار هذه الجماعات براء ، لأن فهمهم للدين وأصوله فهم سطحى ساذج ، بل خاطئ ومضلل ، نشأ عن حرمانهم من التثقيف الصحيح ، وعجزهم عن استيعاب أصول الدين ومبادئه السامية ، بالاضافة الى معاناتهم من ظروف اقتصادية واجتماعية مضطربة ، لا تساعد على التفاعل مع المجتمع تفاعلا صحيحا .

يضاف الى ذلك أن المحصول الثقافى لهذه الجماعات محصول مهزوز ، ضعيف البنية ، مختلط اللبنات ، ناشز الألوان ، بسبب ما لحقه من غبار الثقافات وأنماط السلوك المتنافرة المتضاربة التى تصدر عن قطاعات مختلفة من المواطنين . وهذه الثقافات وتلك الأنماط السلوكية

غير المتآلفة ، تركت كثيرا من الناس فى حيرة واضطراب ، حتى أدى الأمر الى ضعف واضح فى الشعور بالانتماء عند بعض المواطنين ، سواء الانتماء الى الوطن والمواطنين ، أو الى النفس . ويمكن أن نلاحظ فى سلوكنا العام والخاص ما يعكس ذلك ، فى البيوت والشوارع ومعاهد العلم ، ومجالات العمل ، بل نلاحظه فى تعاملنا مع الوقت والزمن .

واذا كان هذا هو حال فكرنا الثقافى العام ، فما الرأى فى فكرنا العلمى ؟ ألا نزال تابعين فى هذا البعد الخطير . صحيح أن لدينا حركة علمية نشيطة ، ولكنها مع ذلك مازالت تابعة لخطوات أخرى سريعة فى العالم المتقدم ، وما زال الفرق بين التابع والمتبوع واسعا . ويحاول البعض أن يضيق الهوة ، عن طريق تعريب العلوم ، لكن التعريب اللغوى وحده لا يكفى ، ولا يحقق نتيجة ذات أثر ، أما المطلوب لمواكبة العصر فهو تعريب الفكر ، فالتعريب اللغوى لا يعدو أن يكون بالترجمة أو النقل والاقتباس والكتابة والحديث باللغة العربية ، ولكن هذا كله لا يخرجنا عن دائرة التبعية . أما تعريب الفكر المؤدى للتقدم والازدهار فهو يعنى – باختصار – توظيفه وتفاعله مع الأجواء العلمية والثقافية ، الداخلية والخارجية ، بالدرس والتحصيل والاستيعاب والهضم . وأما عن الجانب الفنى من ثقافتنا المعاصرة ، فإنه كذلك مازال متخبطا مضطربا فى أغلب أحواله .

والبعد المعرفى من العمل الثقافى فى العصر الحديث له تاريخ حافل ، فمنذ أواخر القرن التاسع عشر ظهرت مجلات ثقافية هامة ، كالهلال والمقتطف اللتين تحملان ألوانا ثقافية معرفية شتى ، يتغذى على مائدتهما الشغوفون بهذا النوع من الثقافة المتنوعة . ثم لم يظهر ما يوازيهما فى الميدان الثقافى سوى مجلة الرسالة فى أوائل الثلاثينات من هذا القرن ، وبعدها ظهرت مجلة الثقافة ذات الطابع الثقافى المعرفى المميز عن طابع مجلة الرسالة الأدبى الخالص . وفى الوقت ذاته دأبت صحيفة الأهرام على نشر المقال السياسى أو الاجتماعى ، ثم حذت حذوها فى ذلك صحف أخرى أولت اهتمامها للمقال السياسى بصفة أساسية .

وفى ذلك الجو من الإرهاصات الثقافية المعرفية ، أنشئت الاذاعة المصرية فى الثلاثينات ، وكان عملها ثقافيا معرفيا ، بجانب مهمتها الاخبارية والترفيهية التى تتخللها ومضات ثقافية تعليمية ، فى شكل أحاديث كان – ولا يزال – يبثها كبار الأدباء المتخصصون من ذوى الثقافة المعرفية الجادة المفيدة . ثم بدأ التليفزيون فى حياتنا ، واتجه به المشرفون عليه الى ناحية متحررة من الثقافة المعرفية : ناحية التسلية الخالصة والترفية المركز ، تصرف الجمهور بقدر الامكان عن الاذاعة التى اعتادها وأدمنها طائفة كبيرة منهم ، متخذين من جمال الصورة أداة جذب الجمهور العريض . وأخذ هذا الجهاز يزداد انتشاره وتأثيره بسرعة ، باعتماده على الألوان وجذب الأنظار . كما تطورت صحفنا اليومية والأسبوعية ، وتوسعت فى مقالاتها الثقافية المعرفية ، ومنها ما يخصص لكل لون من ألوان المعرفة صفحة قائمة بذاتها ، فتنوعت صفحات العدد الواحد على مر أيام الأسبوع ، واشتملت بذلك صحفنا على : ما هو سياسى خارجى وداخلى ، وما هو اقتصادى اجتماعى ، أو دينى أو علمى ، أو رياضى أو صحى . وكان ظهور المجلات الفكرية التى اشتملت على ألوان متخصصة من المعرفة العلميـــة متأخرا ، ولكن بدأ ينتشر ويروج .

وهذا الذى قامت به الصحف أخيرا يدل على وعى بشمولية الثقافة لكل من مدخلات ذهن الفرد ، من قيم وعادات وتقاليد وأفكار شتى ، تتعلق بالجوانب المتنوعة لشخصية الانسان وأحوال المجتمع الذى أخذ يتعرض تدريجيا لتيارات التغيير ، نتيجة كثرة وسائل الاتصال وسرعتها ، ونجم عن ذلك : تنوع العمل الثقافى ، وتشعب فروع العمل الثقافى المعرفى والتعليمى . ومن هنا وجب تحديد البعد المعرفى للعمل الثقافى ، وهذا يتطلب تحديد بعده التعليمى المختلط به حتى الآن ،

نتيجة : عدم تقسيم العمل ، وعدم التخصص بين المؤسسة التثقيفية المعرفية والمؤسسة التثقيفية التعليمية . وهذه قضية لم تشغل بال المهتمين بالأمور التربوية ، ولا المهتمين بالشئون الثقافية .

وقد آن الأوان لإعادة النظر فى خطط الدراسة بالتعليم العام والتعليم الجامعى ، وما اذا كانت ستظل على ما هى عليه .

وقد اختلطت فى هذه الخطط : المواد التعليمية المؤدية الى إتقان مهنة معينة ، بالمواد المعرفية التى تستطيع الاذاعة والتلفزيون والمتاحف والمعارض – بل الكتب نفسها – أن تنقلها الى الأذهان بصورة واقعية ومباشرة ، وأكثر وضوحا وأعمق تأثيرا وأسرع انتقالا ، أم أن هذا الخلط سيوضع له الحد المنطقى بتطبيق المبدأ الاجتماعى المعروف وهو : تقسيم العمل والتخصص ، وحصر الوظيفة التعليمية التى تقوم بها الهيئة التربوية فى مدارسها وجامعاتها ، بينما تتوفر أجهزة الاعلام على نشر الثقافة المعرفية . اذ لابد من الاعتراف بهذا الفيض السيال من الثقافة المعرفية ، الذى يتخم الذهن ويصبح من مخزونه ، كلما تعرض الافراد للتأثير الفعال لأجهزة الإعلام المتعددة ، حتى أصبح مخزون الثقافة المعرفية يزاحم فى الذهن مخزون الثقافة التعليمية ، إن لم يعطل مفعوله فى بعض الأحيان ، نتيجة العوامل الفنية المستمرة التجديد فى أجهزة الإعلام ، التى أصبحت فى الواقع مدرسة الحياة الاجتماعية بجوانبها المختلفة ، والتى يعب منها من فاتهم قطار الثقافة التعليمية ، وخاصة من كانوا شغوفين بتنمية شخصياتهم وإثرائها .

إن طلاب هذا الزمان يعانون من التخمة الثقافية المعرفية والثقافية التعليمية ، وسوء هضم مدخلاتهما المتزاحمة فى الأذهان . ولابد من الاعتراف بمبدأ التخصص وتقسيم العمل الثقافى الى بعديه : المعرفى والتعليمى ، والتقاء المتخصصين فى كل منهما ، وتعاونهم جميعا فى رسم خريطة عامة للثقافة فى البعدين ، يتسم بالواقعية والعدالة فى التخطيط لكل منهما ، حتى لايضار العقل البشرى الذى يقوم بعمليات فرعية خاطفة من الالتقاط والادراك والتمييز والعلم والحفظ والتذكر ، والتعقل والتفقه والتفطن والتدبر ، فيصيب الخلل بعض هذه العمليات أو كلها ، فيفسد التفكير الذى هو أساس الحكم الصائب ، فى كل ما يجابه الفرد من قضايا : اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو مذهبية أو أخلاقية أو فنية أو غيرها .

إن الثقافة ظاهرة يكتسبها الإنسان عن طريق الاقتناء أو التعلم ، لأن فيها جوانب مادية يمكن اقتناؤها ويكون لها معنى لدى الشخص الذى يملكها ولدى الآخرين . ومن الثقافة ما هو معنوى يكتسب عن طريق التعلم أو المحاكاة . والتعلم الثقافى منه ما هو مقصود وما هو غير مقصود . والعلم الحديث يوضح لنا القوى التى تؤثر فينا شعوريا أو لا شعوريا ، فمنه ما يسلك احيانا طرقا ومسالك متعددة لها فعاليتها وأثرها ، وإن كانت تخفى على كثير من الناس . فقد يصعب تفسير بعض تصرفاتنا ومعرفة منشئها وأسباب تعلمها ، ولكن المسلم به أننا تعلمناها وإلا لما اتفقنا مع غيرنا من المواطنين فى أنواع شتى من السلوك المشترك : كظاهرة التردد على المساجد ، وقد يكون السلوك خفيا مثل الشعور بكراهية عدو ، أو شغل التفكير بأمر ما . وبمرور الزمن قد يتأصل هذا السلوك لدى الأفراد والجماعات ، ويصبح نمطا أو أسلوبا لحياتهم .

والفرد الاجتماعى يتفاعل مع « ثقافة » لها نظمها وقواعدها ومادياتها . واذا أراد الفرد أن يبذل جهدا أو وقتا أو يعطى شيئا ما ، فلابد أن هناك آخرين سيأخذون أو يتأثرون بما يبذله أو يعطيه . وبهذا يكمل السلوك بعضه ، كسلوك الأب مع أولاده ، والمضيف مع ضيوفه ، والمدرس مع تلاميذه ، وصاحب العمل مع عماله ، وغير ذلك من العلاقات الانسانية المتبادلة . وكلها أطر سلوكية تعتمد على نماذج من السلوك

الثقافى العام . ولا يعنى هذا أن أساليب السلوك كلها متماثلة ، أو أنها تتفق فى جميع الأوقات ، ولكن المقصود أن أنواع السلوك يكمل بعضها بعضا ، أو أنها - على الأقل - وثيقة الصلة بسلوك مناسب لدى الغير ، وهكذا نعرف أن سلوكنا ما هو إلا جانب من جوانب ثقافتنا ، وأن معظم هذا السلوك مكتسب .

ويتأثر الفرد فى حياته وتصرفاته بنماذج ثقافية تلعب دورها كمقاييس للاختيار والتفضيل بين الأساليب السلوكية المختلفة . ومثل هذه النماذج الثقافية التى يكتسبها الانسان من البيئة المحيطة به تكون فى الوقت نفسه عنوانا على شخصيته ، وهى فى معظم صورها ليست من بنات أفكاره ، أى أنه لا ينفرد بها دون غيره وحتى وإن بدت له غير ذلك .

ولكى يتكيف الفرد مع البيئة الاجتماعية التى يعيش فيها ، لابد من وجود توافق اجتماعى بين قيمه واتجاهاته وميوله ، والوسط الذى يتعامل معه . فشخصية الفرد - كما يقول علماء النفس - تتشكل على أساس استجابته للآخرين ، واستجابات الآخرين بالنسبه له ، وهو ما يسمى بالنظرة البيولوجية الاجتماعية للشخصية ، ومما يتفق مع هذه النظرية القول بأن الشخصية هى تلك الميول المستقرة عند الفرد ، والتى تقوم بالدور الرئيسى فى التكيف الاجتماعى بينه وبين المجتمع .

والثقافة المميزة فى تغير مستمر ، إذ إن أشياء كثيرة تندمج - فى حياتنا - فى مختلف الميادين الثقافية من علوم وفنون ، والتليفزيون - مثلا - ينقل الينا عن طريق العين والأذن ، كثيرا من الأنماط الثقافية التى لم نكن نعتادها من قبل ، وبديهى أن بعض هذه الأنماط تضاف الى محصولنا الثقافى لأول مرة ، والبعض الآخر يحل محل نمط قديم خلعناه لثقتنا فى هذا النمط الجديد ، على أن عملية التغيير الثقافى لا تجد السبيل أمامها - دائما - سهلا وممهدا . فالانسان أحيانا يقاوم الأنماط الثقافية الجديدة نتيجة الشك فى قيمتها ، أو بسبب الخوف من النتائج المترتبة على التغيير ، وكل تغير جديد يتطلب جهدا أو تفكيرا ، فضلا عن احتمال الوقوع فى الخطأ .

وهناك أساليب ثقافية واسعة الانتشار تقرب بين الثقافات ، ومن الأمور التى يمكن أن نعتبرها من الأنماط الثقافية المشتركة فى كل ثقافة إنسانية : النظم الاجتماعية الأساسية ، واللغة ووسائل الاتصال والتفاهم ، وأساليب التعاون الاجتماعى .

ومن أسباب الاختلاف الثقافى بين الشعوب والأمم والجماعات : ما هو جغرافى ، وما هو بيولوجى ، وما هو اجتماعى بالمعنى الواسع الذى تتضمنه كلمة اجتماعى . ويمكن ملاحظة ما يلى :

- أن حاجات الانسان الأساسية للغذاء والأمن والطمأنينة والاستقرار وغيرهما يمكن أن تحققها وسائل وطرق متباينة ، مع التسليم بوجود طرق مشابهة أيضا .

- للبيئة الجغرافية من مناخ وموارد وتضاريس آثارها على سلوك الانسان وتصرفاته ، ونوع الثقافة التى يحصلها عبر الزمن . كما أن موقع الوسط الجغرافى له أثره على مدى تعرض المجتمع للانتشار الثقافى الآتى من مجتمعات أخرى .

- أن للفرد فى كل مجتمع قدرة مستمرة على اختراع طرق جديدة للعمل والتفكير ، يواجه بها المشكلات العديدة التى تصادفه وتجعل حياته متسقة مع قيمه وتراثه الثقافى .

وهذه الأمور الثلاثة هى المادة الأساسية المكونة للثقافات . وليس من المقبول علميا أى تفسير جزئى للاختلافات الثقافية من ناحية واحدة ، كالبيئة الجغرافية أو الجنس أو غيرها . والتفسير المقبول هو التفسير الكلى الذى يدخل فى حسابه العلاقات الانسانية والعوامل المتعددة التى تتحكم فيها ، كالعوامل السيكولوجية والبيولوجية والاقتصادية والجغرافية والاجتماعية .

وعندما نقصد بتعبير الثقافة الجانب الجمالي التطبيقي ، أي الفنون المختلفة كالموسيقى والمسرح والسينما والفنون التشكيلية ، ندرك بوضوح أن هذا الجانب هو نوع من البنيان الفوقي الرفيع الذى ينبغى المحافظة عليه وتطويره ، لأن له قيمة كبيرة فى حد ذاته ، فهو نشاط أساسى للانسان لا يمكن الاستغناء عنه . والثقافة بهذا المعنى المحدد ، لها وظائف أيضا محددة ، يمكن تلخيصها فى انها : تثير وتستخدم حواس الانسان وخاصة حاستى السمع والبصر . كما أنها تشرح العالم الخارجى . وبالاضافة الى ذلك ، فهى تنتج شيئا ملموسا – سواء كان لوحة أو قطعة موسيقية أو قصة مسرحية أو فيلما سينمائيا .

وكثيرا ما يختلط الفن بهذا المفهوم ، مع أجهزة الاعلام التى تشارك بدورها فى العمل الثقافى ، كالصحافة والاذاعة والتليفزيون ، وهى ما يطلق عليها : أجهزة الاتصال الجماهيرية .

وعند النظر فى مردود العمل الثقافى ، يدور التساؤل عن دور ومكانة الثقافة فى حياتنا اليومية ، وما يجب أن تكون عليه هذه المكانة ودورها ، سواء فى أجهزة الإعلام ، أو فى غيرها من الوسائل . وفى تعرضنا لهذه التساؤلات نجد أنفسنا مضطرين الى العودة للوراء ، للمقارنة بين حالنا فى الماضى وما نحن فيه فى الوقت الحاضر . ففى الوقت الذى لم يكن فيه التليفزيون قد ظهر بعد فى وطننا ، كانت الثقافة جزءا لا يتجزأ من حياتنا اليومية ، عن طريق الصحف والمجلات والمقالات والمناقشات الأدبية ، وكان النقد المسرحى يستغرق مساحة واسعة فى صفحات الجرائد والمجلات الادبية والفنية .

ولكن ما آل إليه الحال الآن يوضح أن الصفحات الأدبية والثقافية فى الصحف اليومية لا تظهر إلا مرة واحدة فى الأسبوع ، واذا طغت الاعلانات فان أول الصفحات التى تضطر الصحيفة الى إلغائها هى صفحات الأدب والثقافة ، أما الصفحات الرياضية فلا تمس ، وليست المجلات احسن حالا من الصحف اليومية . فما تنشره عن الثقافة والأدب قليل ولا يتعدى القشور ، والنقد الأدبى والفنى : إما هجوم حاد أو مديح يقرب من المجاملة أو الاعلان .

واذا تحدثنا عن الاذاعة والتليفزيون فسنجد أن الاذاعة أحسن حالا بقليل ، أما التليفزيون فيواجه مشكلة خطيرة هى تعدد المستويات الثقافية لدى المشاهدين ، واختلاف درجات التعليم . وقد انعكس ذلك الاختلاف والاختلاط على المستوى الفنى لما يقدمه التليفزيون من تمثيليات ومسلسلات وبرامج ثقافية أخرى ، تتضمن كثيرا من الأمور الهزيلة والسطحية . وينبغى أن تهتم وسائل الإعلام جميعا بالثقافة الحقيقية الرفيعة ، وعدم التسليم بأن الجمهور يرفضها أو لا يقبل عليها الإقبال الكافى . ولدينا تجارب تثبت أن الفن الرفيع يحرص الجمهور على أن يقبل عليه .

والصحافة كما قلنا لا تقدم عملا ثقافيا بالمفهوم الصحيح الا قليلا . وينبغى أن تهتم بالثقافة الحقيقية اهتماما كبيرا ، كما يجب أن يزداد اهتمام التليفزيون بهذه الثقافة أيضا ، عن طريق تخصيص قناة للبرامج الثقافية المفيدة ، والممتعة والمسلية فى الوقت نفسه ، لا سيما إذا بدأنا من الآن العناية بالبرامج التليفزيونية عامة ، والبرامج الثقافية خاصة ودون تأجيل . فنحن فى عهد نشهد فيه بثا تليفزيونيا من خارج بلادنا ومنطقتنا ، ويمكن أن يؤثر فى ثقافتنا الوطنية وهويتنا وقيمنا وأخلاقنا وعاداتنا ، إن لم تستطع برامجنا التليفزيونية أن تفيد جماهير المشاهدين لها ، وتيسر لهم المتعة والفائدة التى تغنيهم عن مشاهدة برامج أجنبية غريبة .

وعلى أية حال فنحن نحتاج الى نظرة جديدة الى الثقافة ومكانتها فى مجتمعنا . وعلينا أن ندرس أوجه القصور فى كل من مصدرى

الثقافة والمتلقين لها ، بمعنى أن ندرس المضمون الثقافى والقائمين على نشره ، وندرس أيضا أدوات نشر هذا العمل الثقافى ، كأجهزة الإعلام والمسرح والسينما والموسيقى والكتب وسائر المطبوعات ، وهل تكفى هذه الوسائل بحالتها الراهنة أم أنها فى حاجة الى دعم وتطوير . وفى الوقت نفسه علينا أن نسأل أنفسنا : هل المواطن المصرى بوجه عام مؤهل لتلقى الثقافة الحقيقية الجادة ، وهل يسعى اليها ، وهل يعلم كيفية الحصول عليها ، وكيف يستمتع بها ، وهل يعرف قيمتها وأهميتها فى حياته . إذ إن هناك قصورا فى تدريب المواطن على أن ينهل من المواد الثقافية الحقيقية . ومن ثم ينبغى أن يبدأ هذا التدريب منذ السنوات الأولى من حياته فى المدارس ، بل فى رياض الاطفال ، وتضم الى دور التعليم فى ذلك الجمعيات الاجتماعية والثقافية مثل : جمعيات الموسيقى والتمثيل والخطابة والمناظرة والرسم والتصوير والشعر وما الى ذلك . وقد كان الكثير من ذلك يتوافر فى الماضى . وكان المدرسون والأساتذة يشاركون مشاركة فعلية فى تثقيف تلاميذهم وطلابهم ، بالاضافة الى دور الجمعيات المشار اليها فى تثقيف الجماهير من غير الطلاب . ونؤكد هنا دور الأسرة والبيت فى نشر الثقافة بين الأبناء والبنات ، ولاشك أننا نلحظ خلو بيوتنا أو معظمها من المكتبات الخاصة التى تقتنى الكتب النافعة ، وأشرطة الكاسيت والفيديو الرفيعة المستوى ، واللوحات والرسوم وأدوات الموسيقى والاسطوانات ، وغير ذلك من أدوات العمل الثقافى . ولابد من وضع استراتيجية متكاملة لنشر الثقافة بين الناس ، تشارك فى وضعها الجهات المسئولة فى وزارات الثقافة والتعليم والإعلام . وكذلك لابد من تنظيم حملات قومية لنشر الوعى الثقافى وتأكيد أهمية الثقافة ، على غرار الحملات الاعلامية التى نسمعها ونشاهدها ونقرؤها عن الإرشاد الصحى والزراعى وحملات تنظيم الأسرة . فالثقافة ليست أقل أهمية من هذه الجوانب فى حياتنا المعاصرة ، وليست أقل تأثيرا فى تنمية الوعى القومى والحفاظ على الهوية المصرية ، ودعم برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ورفع المستوى الأخلاقى ، والتصدى للتدهور والإرهاب والانحلال .

هذا وينبغى الحصول على الأرقام والاحصاءات والبيانات الدالة على مردود العمل الثقافى من الوجهة المادية ، أى مقدار ما تضيفه الأعمال الثقافية الى الناتج القومى ، سواء ما كان خاصا بالاستهلاك المحلى أو بالمصدر منه الى الخارج . إذ إننا نقوم بتصدير أعمال وأدوات ثقافية الى العالم العربى على وجه الخصوص ، تقدر بملايين الدولارات كل عام ، وإن كانت الأرقام الصحيحة غير متاحة فى الوقت الحاضر ، وكذلك يقوم اتحاد الاذاعة والتليفزيون ببيع برامج ومسلسلات ومواد اذاعية وتليفزيونية بمبالغ ضخمة . كما أن الكتب وروايات المسرح وأفلام السينما وغير ذلك من الأعمال الثقافية – كالمجلات الثقافية وبرامج الموسيقى والباليه وغيرها – تحقق مردودا ماليا لا نستطيع فى الوقت الحالى تقويمه ، ولكن الذى نستطيع أن نذكره فى هذا الصدد وبوجه عام ، أن ما تنتجه الدولة من مواد ثقافية لا يكاد يغطى النفقات التى خصصتها الدولة لإنتاجه ، والظاهرة واضحة فى مجالين ، أحدهما المجلات الثقافية التى تصدرها الهيئة العامة للكتاب ، فهذه المجلات لا توزع إلا القليل من النسخ التى تكاد تخلو من الاعلانات ، وبذلك تحرم من الحصول على عائد يذكر سواء من حصيلة البيع أو الإعلان . ولايقل عن ذلك ، ما تقدمه مسارح الدولة للجماهير ، ففى كل عام قد يقتصر إنتاج هذه المسارح على عمل واحد ، أو بضعة أعمال مسرحية قليلة ، لا يكلف الناس أنفسهم مشقة حضورها ودفع نفقات مقابل دخولها المخفضة ، بينما تغص مسارح القطاع الخاص بالحاضرين الذين يدفعون مبالغ باهظة لدخولها ، ويجنى من ورائها العاملون بها من الفنيين أموالا وأرباحا طائلة ، مع قلة مردود هذه المسرحيات من

النواحى الأدبية والفنية على السواء . وواقع الأمر أن الحصول على أرقام واحصاءات حديثة وموثقة فيما نحن بسبيل بحثه من مردود مادى للعمل الثقافى ، لا سبيل إلى الوقوف على حقيقته ، ولا نملك فى الوقت الحاضر سوى بعض أرقام خاصة بالنشاط الحكومى والخاص فى مجال السينما عام ١٩٧٧ ؛ ففى السجل الثقافى الذى تصدره وزارة الثقافة ، جاء أن أفلام القطاع العام بلغ إيرادها ٢٣٨١٩ جنيها عن ٤٣٤ عرضا بمتوسط لعائد العرض الواحد قدره ٥٢,١ جنيها ، بينما بلغ إيراد أفلام القطاع الخاص فى الفترة نفسها ٣٣٥٤٥٧ جنيه عن ١٤٥٥ عرضا ، بمتوسط ايراد العرض الواحد ٢٣٠,٥ جنيها .

وجاء أيضا فى هذا السجل ، أن نسبة إيراد أفلام القطاع العام لم تزد عن ٥,٥ فى المائة من جملة ايرادات التوزيع الداخلى ، بينما بلغت ايرادات عروض أفلام القطاع الخاص ٧٧,٦ فى المائة من إيرادات التوزيع المذكورة ، ويمكن أن نقيس على موارد المجلات والمسرح والسينما بقلتها الواضحة ، إيرادات أعمال ثقافية أخرى كالكتب وقصور الثقافة ، وغير ذلك من الأنشطة الثقافية التى تقوم بها الأجهزة الحكومية والقطاع العام .

وعلى أية حال ، فالمردود المادى للعمل الثقافى – عاما كان أو خاصا – يحتاج الى بيانات وإحصاءات دقيقة غير ميسرة ، أما المردود المعرفى والفنى ، وما يمكن أن نسميه بالوطنى أو القومى ، فتقديره بدقة أمر يصعب تحقيقه ، ولا يخضع إلا للشعور العام من جمهرة المثقفين .

التوصيات

وعلى ضوء ما ورد عن مختلف نواحى المردود المادى والأدبى والفنى والقومى للعمل الثقافى فى الوقت الحاضر ، وما دار حوله فى اجتماع المجلس من مناقشات – يوصى بما يأتى :

* ضرورة قيام جهاز يتولى متابعة النشاط الثقافى وتقويم مردوده بمختلف نواحيه . ويمكن إحياء مشروع السجل الثقافى الذى كان قائما فى وزارة التربية والتعليم ثم استؤنف فى وزارة الثقافة وتوقف بعد ذلك ، حتى يمكن الوصول الى تقدير دقيق – يعتمد عليه – لمردود العمل الثقافى الأدبى والفنى والمادى .

* إجراء استطلاعات للرأى أو استبيانات يستدل منها على مدى فاعلية المردود الثقافى ، وبخاصة فى مجالات التثقيف الجماهيرى الذى تقوم به أجهزة الاعلام من تليفزيون واذاعة وصحف ، وكذلك فى مجالى المسرح والسينما بوجه خاص .

– وعلى ضوء ما يمكن توفيره من بيانات وإحصاءات ومعلومات ، يمكن النظر ، فى السياسة الثقافية العامة ومشروعاتها وأنشطتها ، لتعديلها أو إلغاء ما لا ضرورة له منها ، وترك النشاط فيها للقطاع الخاص والمثقفين المهتمين بها .

* تحديد الموقف الرسمى من المشروعات الحكومية والعامة المتصلة بالعمل الثقافى ، وخاصة فيما يتعلق بالكتب والمجلات والمسرح والسينما ، لتحديد ما اذا كانت هذه المشروعات خدمية لا تهدف الى الربح ، أم استثمارية يغطى عائدها المادى ما تنفقه عليها الدولة من الأموال العامة أو ما يزيد على هذه النفقات .

* العمل بشتى الوسائل على تشجيع المثقفين المصريين للقيام بدورهم الاختيارى فى مختلف مجالات العمل الثقافى ، **بحيث يقتصر دور الحكومة على التشجيع الأدبى والمادى بما يضمن حسن التوجيه** . على أن ينسحب هذا التشجيع على جميع المؤسسات الحكومية والأهلية التى تسهم فى هذا العمل : كالمدارس والجامعات والمعاهد ، وأجهزة الإعلام المقروءة والمرئية والمسموعة ، والبيوت والجمعيات الأهلية الثقافية ، والنوادى الاجتماعية والرياضية ، والنقابات والاتحادات ، وغيرها .

* أن يكون من ضمن توجهات العمل الثقافي : **العمل من أجل ترقية الذوق العام ، وتهذيب السلوك والحض على اتباع الأخلاق الحميدة واختيار القدوة الصالحة ، والحفاظ على البيئة ، وتنقيتها مادياً ومعنوياً** ، بحيث ينمو فيها العمل الثقافي نمواً مطرداً بغير عوائق أو عراقيل .

* نظرا للدور الذي يقوم به التعليم في مجال التثقيف ، ينبغي وضع استراتيجية متكاملة للتعليم والثقافة معا ، بحيث يتم التكامل والتعاون بينهما في مجال تنفيذ الاستراتيجية المشتركة المنشودة .

* ينبغي الاهتمام بالجانب المعرفي من الثقافة ، نظراً لما لوحظ من قصور فيه ، يتجلى في قلة المعلومات العامة لدى خريجي الجامعات ، وهو ما تكشف عنه الاختبارات الخاصة ، وما تعكسه أجهزة الاعلام .

* تشجيع الأعمال الثقافية على الاهتمام بقيم الانتماء والولاء للوطن ، فالثقافة بمعناها الواسع ، تشمل فيما تتضمنه السمو بهذه القيم ، وتقدير دورها في بناء المواطن الفرد ، وبالتالي دورها في صالح المجتمع والوطن .

* تخصيص قناة تهتم بالتثقيف اهتماماً خاصاً ، وتعمل على أن تكون الثقافة وسيلة لتأكيد هويتنا القومية وتنمية ولائنا للوطن وانتمائنا اليه ، ورفع مستوى الذوق العام ، وتنقية الاخلاق وأنماط السلوك والعادات من السلبيات .

* **أن تتفرغ وزارة الثقافة لما لا يستطيع الأفراد من المثقفين القيام به ، وبوجه خاص ما يتعلق بالعناية بآثارنا ومتاحفنا وتطويرها** ، وإتاحة الفرص لأكبر عدد من المواطنين للتردد عليها ، دون النظر الى ما يحققه زيارتها من دخل مادي - يتضاءل بجانب وعينا بتاريخنا وحضارتنا القديمة وتعميقه .

* **مراجعة كتب ومناهج التاريخ في المراحل التعليمية المختلفة ، بحيث نتلافى إغفال بعض الشخصيات والأحداث التاريخية ، لأن المردود التاريخي السليم لن يتحقق إلا إذا توافرت له الحقائق الموضوعية .**

* الاهتمام بالثقافة الأثرية التي تزيدنا معرفة بتاريخنا القديم وحضارتنا العظيمة ، كما أن الاهتمام بهذه الثقافة - وبخاصة في الخارج - يعود عليها بمردود مادي كبير من سياحة الآثار .

* أن تسهم الجامعات بدور كبير وملموس في مجال التثقيف العام ، وذلك بعنايتها بالنشاط الثقافي والفني ، وتشجيع الجمعيات التي تقوم بمثل هذه الأنشطة ، والتي لا تقتصر خدماتها على الطلاب بل تشارك فيها الجماهير .

* أن تراعي الأجهزة المعنية بثقافة الطفل أن لا يقتصر دور المدارس والمؤسسات التعليمية على الدور المعرفي أو التعليمي ، بل يمتد الى مجالات الثقافة الأخرى بوجه عام .

* لتحقيق مردود العمل الثقافي ، لابد أن تكون له خلفية من حصول الجمهور على قدر مناسب من التعليم . **ولهذا ينبغي أن تأخذ الدولة موضوع مكافحة الأمية وتعليم الكبار مأخذ الجد باستراتيجية مناسبة لواقعنا الحضاري** ، حتى يمكن أن يكون لدينا جمهور قابل للتثقيف ومقبل عليه .

* لكي يكون للعمل الثقافي الذي تقوم به الجهات الرسمية مردود معرفي وأدبي ومعنوي وفني وقومي ملموس ومؤثر ، يجب إعادة النظر فيما تصدره هذه الجهات من مجلات ثقافية متعددة ، بحيث تصدر مجلة ثقافية واحدة أو مجلتين . على أن تكون المجلة واسعة وشاملة وعالية المستوى ، تعبر عن مختلف الاتجاهات الفكرية والفنية ، وتستطيع الوقوف بجانب ما تصدره دول عربية أخرى من مجلات ثقافية واسعة الانتشار .

الفنـــــــون

وسائل حماية الفنون الشعبية

أصبح التراث الشعبى بمختلف عناصره وأنواعه ، من أهم مقومات الثقافة والفنون والانتماء القومى فى كثير مـن بلاد العالم . ويظهر ذلك بوضوح فى الاهتمام بالاعياد الدينيـة أو القوميـة أو الشعبيـة ، واعتبار المشاركة فيها عنصرا هاما من عناصر الوحدة الوطنية .

ولذلك اهتمت الدول بإقامة متاحف للتراث الشعبى لمختلف أنواع الفنون الشعبية والحرف والمنتجات البيئية والريفية .

وامتد الاهتمام الى انشاء المتاحف المكشوفة فى الهواء الطلق ، بإقامة نماذج كاملة للمبانى والمساكن التى تمثل العمارة الشعبية فى مختلف المناطق والبيئات ، متضمنة أنواع الأثاث وأدوات الاستعمال والمفروشات وعناصر النقش والزخارف المختلفة ، لتسجيل وتخليد الطابع الشعبى فى كل دولة ، وكذلك الطابع المتميز لمقاطعاتها .

ومن امثلة ذلك : متحف القرية الشهير بمدينة بوخارست عاصمة رومانيا " Village Museum ومتحف الشعب الاسبانى Pueblo Espano فى كل مـن برشلونة وبالما دى مـا يوركـا .

وبالتجول داخل مثل هذه المتاحف ، يمكن المرء أن يلم بطبيعة كل دولة ، والتعرف على بيئاتها الشعبية ومختلف فنونها وحرفها ، من خلال نماذج رائعة لعمارتها الشعبية ، يقوم بالخدمة فيها أهالى كل منطقة بأزيائهم ومنتجاتهم ، وتسمع فيها أغانيهم وموسيقاهم المتميزة ، وتاكل وتشرب من طيبات رزقهم .

وتقديرا للتراث الشعبى وحفاظا عليه ، نجد أن الدول المتقدمة تلجا الى عدة أساليب منها :

– إحياء التراث الشعبى والفنون والمأثورات الشعبية والحفاظ عليها ، دون مساس أو تغيير ، بل الحرص على استمرار الأصالة والشخصية المحلية المتفردة وتعليمها للأجيال الشابة ، مع الحرص على تسجيلها بمختلف الوسـائل ، والعمل على نشرها والتعريف بها .

– الحرص على المشاركة فى الأعياد القومية والدينية والشعبية بمختلف مظاهرها ، مع ارتداء الأزياء التقليدية وما يصاحبها من حلى وأدوات زينة ، مع العروض الفنية الجماعية والفردية .

– توفير المنتجات والحرف التقليدية والشعبية فى كل محافظة ومدينة وقرية ، وجعلها عنصرا من عناصر الدخل القومى والسـياحى ، وتشجيع الأسـر المنتجة لتنمية دخل الأسرة .

– إعلان المدن والقرى ذات الطابع الفنى الحضارى المتميز ، أثرا قوميا لا يجوز هدمه أو تغييره أو المساس به ، بجانب تسجيله وترميمه والحفاظ عليه والتعريف به وبقيمه الجمالية والفنية . ومثال لذلك واحة سيوه وإقليم النوبة .

– وهناك نماذج معمارية ذات طابع متميز ، تحتوى على نماذج من النحت البارز والرسوم الجدارية والنقوش والزخارف يجب إعلانها أثراً قومياً ، والإبقاء عليها كنموذج حضارى شعبى يجب الحفاظ عليه والاستفادة به فى التطور المعمارى القومى .

– الحفاظ على نماذج الفنون التشكيلية الشعبية والحرف البيئية ، ذات الطابع المتميز الأصيل ، ومنع تصديرها كسلعة تجارية . وانشاء

المتاحف العامة والاقليمية لعرضها والتعريف بها ، والاستفادة منها في تطوير الفن القومي المعاصر ، هذا بجانب وضع سياسة لاستمرار إنتاج هذه النماذج في طابعها الأصيل دون تحوير .

– تحديد نماذج المباني الشعبية المتميزة ونوعيتها ، وهي : المساكن والتجمعات السكنية بملحقاتها في مواد البناء المختلفة ، والجوامع والأضرحة الشعبية والريفية ، وأبراج الحمام وملحقاتها المعمارية المتميزة ، والمقابر ، والمدافن ذات الطابع المتميز .

والمقصود بالفنون التشكيلية الشعبية والحرف البيئية ، النماذج المتميزة للأنواع الآتية :

– الأزياء : أزياء العمل – أزياء المناسبات – أزياء الزواج والأفراح المحلاة بأنواع التطريز والزخرف .

– الحلي بأنواعها : من ذهبية وفضية ، أو غيرها من المعادن – مشتملة على العقود والأساور والحلقان ، والدلايات من الأحجار نصف الكريمة والخرز والترتر والخريات ، وأنواع العملة .

– الرسوم الحائطية ، والزخارف التي تنقش في مناسبات الزواج والحج ، وأنواع الوشم ، ورسوم القصص الشعبي ، والرسوم والزخارف المجسمة في المباني الشعبية .

– الأثاث الشعبي المتميز والمصنع من خامات البيئة ، وأنواع النجارة المختلفة في المباني ، بما فيها من نقوش وزخارف .

– المنسوجات الشعبية من المفروشات ، ومنها : أنواع الكليم والسجاد وأغطية الفراش والنسيج الشعبي المتميز للملابس (البردة – الملس – الشّال) ، والأنسجة الشعبية للخيام .

– مصنوعات الجريد وسعف النخيل ، وأنواع السمار مثل : الحصير المتميز والمراجين في أسوان ، وسيوه والواحات .

– الخزف الشعبي المتميز في كل محافظة أو إقليم فولكلوري .

التوصيات

وعلى ضوء ما سبق ، وما دار في اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء – يوصي بما يأتي :

* المسارعة الى إقامة " المتحف المكشوف " الذي يضم نماذج معمارية متميزة ، مطابقة للمباني الشعبية بمختلف أنواعها ، ولمختلف مناطق ومحافظات مصر .

– على أن تؤثث هذه النماذج بأنواع الأثاث الشعبي التقليدي ، وبمختلف أنواع المفروشات ، وأدوات الاستعمال اليومي ، والأزياء الشعبية لكل منطقة ، وأدوات الزينة . وتسكين بعض أهالي كل منطقة للخدمات واستقبال الزوار . مع تخصيص أماكن لعرض وبيع بعض المنتجات الشعبية المحلية المتميزة .

* العمل على إقامة متحف خاص لحفظ التراث النوبي المعماري ، والذي فقد نتيجة لغمر مياه السد العالي لقرى ومباني النوبة ذات الطابع الفريد ، وهي مناطق الكنوز والعرب والفاديجا . وأن يضم هذا المتحف المباني المتميزة من كل منطقة ، والسابق تسجيلها ورفعها معماريا . على أن تؤثث وتدار بنفس الطريقة السابق ذكرها . ويمكن أن يقام هذا المتحف على شواطئ السد العالي في منطقته في أسوان .

* ضرورة تسجيل مختلف نماذج الفن المعماري الشعبي المتميز وإعلانها كأثر قومي لا يجوز هدمه أو تغييره ، والعناية به وترميمه وصيانته ، أسوة بالآثار القديمة من فرعونية وإغريقية ورومانية وإسلامية . على أن تشمل : المباني السكنية الشعبية الريفية والصحراوية ، ومباني المساجد ، والأضرحة ، وأبراج الحمام ، والمقابر ذات المباني والزخارف المتميزة ، والمباني الشعبية ذات الزخارف الخاصة ، ورسومات الحج والمناسبات المختلفة .

* العمل على إحياء التراث الشعبي بمختلف أنواعه ، وخاصة في مجال : الأزياء والحلي والأثاث ، والمفروشات والمنسوجات ، والحرف البيئية المتميزة ، في كل منطقة ومحافظة . والعمل على استمرارها والحفاظ على أصالتها ، وتيسير عرضها وبيعها وتداولها على المستوى المحلي والعالمي ، وفي تنشيط السياحة والعناية بها في مشروع الأسر المنتجة .

* ضرورة الوقوف بكل حزم في مواجهة محاولات تغيير الطابع المحلي الأصيل ، بعمل مشوه خال من الأصالة والدقة والجمال تحت شعار الحداثة والتمدين ، مما يهدد مناطق هامة مثل : شمال سيناء وجنوب سيناء والواحات المختلفة ، وسيوة ، والوادي الجديد وأسوان والنوبة ، وأسيوط ، وأخميم ، وغيرها .

* إعلان متحف الجمعية الجغرافية متحفا قوميا للتراث الشعبي ، وصيانة محتوياته فنيا وعلميا ، وتسجيلها ونشرها وتحسين عرضها متحفيا ، وتدعيم المتحف بالخبراء والأمناء المتخصصين ، ومده بمجموعات جديدة من نماذج الفنون الشعبية المتميزة .

* تدعيم مركز الفنون الشعبية للقيام بمهامه في جمع وتسجيل وتصنيف ونشر الفنون الشعبية في مختلف محافظات ومناطق جمهورية مصر ، والنظر في إنشاء فروع له بالمحافظات .

– مع إنشاء متحف شامل للفنون الشعبية بأنواعها يتبع هذا المركز ، ويليق بتاريخ مصر العريق وأهميتها على المستوى العربي والإفريقي والعالمي .

* إحياء مركز الحرف التقليدية بوكالة الغوري الذي يعاني التوقف ، رغم أهميته في الحفاظ على الحرف التقليدية التي تدخل تحت التراث الشعبي ، وبخاصة : النجارة الدقيقة (الخرط وفن المشربية) ، والتطعيم بالصدف والعاج والأبنوس ، والنقش على المعادن ، والتكفيت بالذهب والفضة ، والزجاج الملون المعشق بالجص ، والأواني الزجاجية – والعمل على إدارة المشروع بطريقة تعليمية واقتصادية ليمول نفسه ، وتعميم المشروع إقليميا لإحياء الفنون التقليدية في كل محافظة .

– مع العمل على تسجيل ونشر مجموعة الفنون الشعبية التشكيلية الموجودة بهذه الوكالة ، من : أزياء ، وحلي ، وأدوات زينة ، وخزف ، ومشغولات يدوية ، والموجودة بوكالة الغوري ، والعمل على صيانتها وحسن عرضها ، لما تعانيه من إهمال أو سوء عرض لا يليق بأهميتها وندرتها .

* إحياء الفنون الشعبية المتميزة التي كانت تشتهر بها بعض بلاد ومدن الجمهورية مثل : أخميم بمحافظة سوهاج بالمنسوجات ، وأسيوط وبعض قراها بالمنسوجات والكليم ، وكرداسة بالجيزة بالنسيج والملس ، وأسوان بصناعة الخوص والسعف والجريد ، وسيوه بصناعة الأزياء والمراجين ، وسيناء بالأزياء المطرزة والحلي وأنواع الكليم والخيام ، والمنسوجات الصوفية والملابس بالساحل الشمالي الغربي بمحافظة مطروح . حيث تعتبر هذه الفنون ثروة قومية ، يساعد احياؤها على زيادة إنتاج الفرد والأسرة والمجتمع ، وعلى محاربة البطالة والنزوح من المجتمعات الشعبية والريفية الى المدن المكتظة .

* أن يعنى التعليم الفني المتوسط والعالي بالتراث الشعبي المتميز في كل إقليم . مع ضرورة الاستفادة به في مختلف الصناعات الحرفية والمنسوجات الحديثة المعاصرة ، لإنتاج فن مصري أصيل ، مستمد من جذور التاريخ ، ومعاصر في استخدام وسائل الانتاج والخامات الحديثة – مما يساعد على الإقبال محليا وعالميا على المنتجات المصرية ورواجها .

* إصدار تشريع ينظم التعامل ويكفل الحفاظ على المناطق الشعبية النادرة كمحميات نوعية . وكذلك لصيانة النماذج الفنية المتميزة في التراث الشعبي ، وحمايتها من الاندثار .

تحديث طرق تعليم الفنون بكليات ومعاهد الفنون

يجتاز العالم الآن مرحلة حضارية جديدة ، تتصف بالمتغيرات التي صاحبتها حركة إنجازات بارزة في جميع المجالات ، مما يوجب على مصر - بحكم موقعها القيادي في منطقة الشرق الأوسط - القيام بدور بارز في تحمل مسئوليات هذا التغيير ونتائجه ، وذلك بمشاركة المثقفين وأهل الفكر : مؤسسات وجماعات وأفرادا ، بتقديم كل ما لديهم من إنجاز علمي وفني ، للإسهام في تحقيق حركة متقدمة في جميع ميادين الحياة : العلمية والفنية والتطبيقية .

ومن هذا المنطلق ، وفي نطاق مجالات الفنون ، فإن إحداث التقدم المنشود ، مرهون بتحديث وارتقاء وتمكين أجهزة تعليم الفنون بمستوياتها المختلفة ، للقيام برسالتها التعليمية ، بصفتها الركيزة الأولى في تحقيق النهضة المرجوة في جميع مجالات الفنون .

وقد كشفت الدراسات التي تمت عن تعليم الفنون بشكله الحالي وفي ظل تنظيماته ومناهجه الدراسية ، عن ضرورة إعادة النظر في اللوائح والقوانين ، وتطوير المناهج وطرق التدريس ، بالاضافة الى ضرورة توحيد الإطار الذي تعمل فيه الادارات المسئولة عن هذا التعليم ، وإيجاد روابط تنظيمية بينها ، لتحقيق التكامل بين عناصر البناء الكلي لتعليم الفنون ، في ظل الحقيقة المسلم بها عن « وحدة الفنون » .

وتأسيسا على ماسبق فاننا اذا أردنا أن نضع تصورا يتناسب وتطلعاتنا لتحديث وتطوير طرق تعليم الفنون في مصر ، فينبغي مراعاة الاعتبارات الآتية :

- الا تكون الدراسة مقصورة على مجال واحد (الفنون التشكيلية وحدها مثلا) ، بل يجب أن تكون شاملة لكل مجالات الفنون من مرئية وتعبيرية ، بهدف تحقيق وحدة الفنون .

- تحديد الكليات والمعاهد المتخصصة في تعليم الفنون ، سواء داخل الجامعات أو خارجها ، وإمكانية وضعها داخل إطار واحد أو جامعة واحدة قاصرة على الفنون ، تتبع المجلس الأعلى للجامعات ويكون لها شخصيتها المستقلة .

- تحديد المؤسسات والمراكز المسئولة عن تعليم الفنون ، والادارات التنظيمية التي تتبعها ، والتعرف على اللوائح والقوانين التي تنظم هذا التعليم ، بهدف اعادة التخطيط لحركة تعليم الفنون بتوحيد الادارات ، لإمكان تحقيق التكامل .

- تحديد التخصصات الفنية وخصائصها ، للتعرف على نوعية كل المجالات الفنية ، لإمكان وضع كل تخصص في الاطار العلمي المناسب داخل القسم أو الشعبة أو الكلية التي تتفق وأهدافه ، وذلك للتخلص من الازدواجية الموجودة حاليا بين تخصصات أقسام الكليات والمعاهد الفنية .

- الإبقاء على أسماء الكليات الفنية العريقة بحكم تاريخها ، وكذلك التخصصات التي تتصل بخدمة المجتمع ، مع ضرورة إعادة النظر في باقي التخصصات : بالحذف أو الإبقاء أو التطوير أو الضم .

مؤسسات تعليم الفنون حاليا :

• تشمل المؤسسات التعليمية التي تهتم بتعليم الفنون : الكليات والمعاهد الآتية :

كليتا الفنون الجميلة والفنون التطبيقية : تعتبر هاتان الكليتان من أعرق الكليات المسئولة عن تعليم الفنون (التشكيلية) ، بحكم تاريخهما القديم ، وأهمية المجالات الفنية التي تدخل في اختصاصاتهما ، بالنسبة لاحتياجات المجتمع ومتطلباته .

فقد أنشئت المدرسة المصرية للفنون الجميلة عام ١٩٠٨ ، بمبادرة نخبة من مثقفي مصر ومفكريها ، لتدعيم النهضة الثقافية المصرية وقتذاك . ثم ضمت الى وزارة المعارف العمومية عام ١٩٢٨ ، كما أنشئت مدرسة الفنون التطبيقية عام ١٩١٣ . وقد أصبحت هاتان المدرستان فيما بعد من المدارس العليا . وفي مرحلة لاحقة تحولت كل منهما الى كلية ، ثم ضمتا عام ١٩٧٥ الى جامعة حلوان عند إنشائها . وتشتمل الأقسام العلمية بهما على أكثر من ثلاثة وعشرين تخصصا في مجالات الفنون الجميلة والتطبيقية .

وتضم كلية الفنون الجميلة تسعة تخصصات ، هي : العمارة – النحت – الميدالية – التصوير – التصوير الجداري – الديكور (والفنون التعبيرية) – العمارة الداخلية – الجرافيك (التصميمات المطبوعة) – فن الكتاب .

وتضم كلية الفنون التطبيقية أربعة عشر تخصصا بين أقسامها وشعبها ، هي : – التصميم الداخلي (التصميم الداخلي والأثاث ، الزخرفة التطبيقية النحت التطبيقي) ، والمنسوجات (الغزل والنسيج ، التريكو ، طباعة المنسوجات ، الطباعة والتجهيزات) ، والتصوير الضوئي والطباعة (التصوير الفوتوغرافي والسينمائي والتليفزيوني ، التصوير الميكانيكي والطباعة) ، والتصميمات الصناعية (المعادن والصياغة ، الحديد والأثاث المعدني ، الأجهزة والمعدات ، الخزف ، الزجاج) .

– كما توجد كلية للفنون الجميلة بجامعة الاسكندرية ، وكلية للفنون الجميلة بجامعة المنيا .

أكاديمية الفنون : أنشئت أكاديمية الفنون عام ١٩٥٩ وتتبع وزارة الثقافة ، ويطبق عليها حاليا جميع النظم واللوائح والقوانين الجامعية، وإن كانت لا تدخل في إطار المجلس الأعلى للجامعات ، وتضم ثمانية معاهد تهدف الى تكوين الفنانين في تخصصات الأداء التعبيري ، وفيما يلي بيان بهذه المعاهد :

١ – المعهد العالي للفنون المسرحية : ومدة الدراسة به ثلاث سنوات ، وكان يتبع وزارة التربية والتعليم ، ثم ضم الى وزارة الثقافة بقرار جمهوري عام ١٩٥٨ . ومدة الدراسة به أربع سنوات ، ويضم ثلاثة أقسام هي : التمثيل والإخراج ، والدراما والنقد المسرحي ، والديكور المسرحي .

٢ – المعهد العالي للسينما : ومدة الدراسة به أربع سنوات . ويهدف الى إعداد متخصصين في فن السينما ، قادرين على الارتفاع بمستوى وبناء النهضة الفنية . ويضم ثمانية أقسام هي : الإخراج – السيناريو – هندسة المناظر – الصوت – التصوير – الرسوم المتحركة – المونتاج – الانتاج .

٣ – المعهد العالي للباليه : مدة الدراسة به تسع سنوات (ابتدائي وإعدادي وثانوي) بالإضافة إلى دروس فن الباليه ، وقد أنشئت مدرسة الباليه عام ١٩٥٩ ، وبعد ذلك أنشيء القسم العالي عام ١٩٦٢ويهدف إلى : إعداد جيل من الشباب يمارس فن الباليه على أسس أكاديمية مدروسة ، وإعداد الكوادر القادرة على ابتداع أعمال فنية مصرية .

ويضم المعهد قسمين : إخراج الباليه الكلاسيكي – طرق تدريس الباليه الكلاسيكي .

٤ – المعهد العالي للموسيقى (كونسر فاتوار) : مدة الدراسة به أربع سنوات . ويهدف إلى : إعداد الموسيقيين المتخصصين في العزف على مختلف الآلات الموسيقية ، وإعداد مغنين ومغنيات مؤهلين لأداء الغناء الفردي والكورالي والأوبرالي ، وكذلك تخريج باحثين متخصصين في دراسة علوم الموسيقى والدراسات التاريخية والعربية والشعبية . ويضم المعهد سبعة أقسام هي : التأليف الموسيقي والنظريات – البيانو – الوتريات – النفخ والإيقاع – الغناء – الصولفيج والتربية الموسيقية – علوم الموسيقى .

وتنقسم الدراسة إلى ثلاث مراحل : إعدادية وثانوية وعالية .

٥ - **المعهد العالي للموسيقى العربية** : مدة الدراسة به سبع سنوات : ثلاث بالمرحلة الثانوية ، وأربع سنوات مرحلة البكالوريوس . ويضم المعهد ثلاثة أقسام هي : الآلات - الغناء - النظريات والتأليف .

٦ - **المعهد العالي للنقد الفني** : تعتبر الدراسة فيه « دراسات عليا » ومدتها سنتان . ويهدف إلى إعداد جيل من النقاد والمتذوقين للفنون في مجالات : الدراما والسينما والموسيقى والفنون التشكيلية .

٧ - **المعهد العالي للفنون الشعبية (فولكلور)** : تعتبر الدراسة فيه « دراسات عليا » ، ومدتها سنتان . ويهدف إلى : إعداد الجامعيين والدارسين المتخصصين في الفنون والمأثورات الشعبية .

٨ - **المعهد العالي لفنون الطفل** : صدر القرار الجمهوري بإنشائه عام ١٩٩٠ ولكنه لم يزل تحت الإعداد والتجهيز .

كليتا التربية الموسيقية والفنية : تتبعان جامعة حلوان ، ومدة الدراسة بهما خمس سنوات ، وتهدف الدراسة بهما إلى : تخريج المعلم الذي يشارك في تعليم فن الموسيقى ، والفنون التشكيلية .

ملحوظات حول الوضع القائم للمؤسسات المسئولة عن تعليم الفنون :

- **الأنظمة والمناهج** : لم يطرأ أي تعديل أو تحديث أو تطوير على لوائح وأنظمة ومناهج كليات الفنون منذ إنشاء جامعة حلوان عام ١٩٧٥ - وترتب على ذلك ، عدم تطوير مناهج الفنون بما يتناسب مع التطورات العصرية .

- **امتحان القدرات** : ثبت عدم نجاح نظام امتحان القدرات ضمن امتحانات الشهادة الثانوية العامة ، بسبب : عدم الاهتمام بمادة التذوق الفني والتربية الفنية في مراحل التعليم العام ، وعدم الاستفادة من خريجي كلية التربية الفنية في التدريس .

وقد يكون البديل عن هذا الاختبار ، هو التوسع في إنشاء المدارس الثانوية الفنية التي تهتم بدراسة مواد الفنون الجميلة والتطبيقية ، مع ضرورة تطوير وتحديث برامجها بما يتفق وتعليم الفنون ، حتى يتمكن طلابها من الالتحاق بالكليات الفنية .

- **مناخ الإبداع ووحدة الفنون** : نظرا لأن مناخ الإبداع في مجالات الفنون الجميلة والفنون التطبيقية والفنون المسرحية والسينمائية والموسيقى ، يستدعي العمل على تجميع المؤسسات التي تقوم بتعليم هذه التخصصات ، وهي مؤسسات ذات أهداف وغايات متقاربة ، باعتبار أن مابين تخصصاتها من صلة يعتبر تحققا « لوحدة الفنون » ، كما أن هذه الوحدة ، بتآلف عناصرها وتماسك أجزائها ، تعتبر مكونا من مكونات الحضارة - فمن ثم يمكن النظر في : إيجاد إطار مشترك لهذه الكليات ليتحقق لها التفاعل وتبادل الخبرات ، والاتصال المستمر الذي يستهدف نموا جماليا ، وثقافة فنية تشمل جميع مجالات الفنون .

التوصيات

وعلى ضوء ما سبق ، وما دار في اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء - يوصي بما يأتي :

* النظر في إمكان إنشاء مؤسسة جامعية (جامعة للفنون) ، تضم الكليات والمعاهد العاملة في جميع مجالات الفنون ، بهدف تجميع كافة التخصصات الفنية في اطار ومناخ واحد ، ودعمها والتنسيق بينها تحت مظلة لوائح وقوانين واحدة .

- على أن يظل الباب مفتوحا لانشاء كليات جديدة - في نطاق هذه الجامعة - من خلال التوسع في مجال فني قد يحتاج اليه المجتمع ، أو تخصصات فنية جديدة قد تظهر مستقبلا ، حتى تستمر حركة النمو الفني في تطورها وارتقائها - وأن

تتأكد فى كليات هذه الجامعة الشخصية الفنية للتخصصات المختلفة ، وتتحدد أهداف أقسامها العلمية . مع تحديث طرق التعليم بما يتوافق مع المتغيرات العالميـة ومع تأكيد الشخصية المصرية ، وتعميق مساهمة الأقسام الفنية فيما يحتاجه المجتمع ، والعمل على إزالة الازدواجية القائمة بين أقسام هذه الكليات .

* أن توضع النظم الكفيلة بتحقيق علاقات أوثق بين الكليات وأقسامها التخصصية ، وبين المراكز البحثية والمؤسسات الفنية والمصانع وقطاعات الانتاج والخدمات فى المحافظات والمدن الجديدة ، من خلال السياسة الجامعية ، حتى يكون للخريجين دورهم الفعال فى وضع اللمسة الفنية الجمالية فى جميع قطاعات الدولة ، وأن تكون الدراسات العليا التى تنشأ مستقبلا وظيفية ، حتى تتحقق الأهداف المرجوة منها .

* الابقاء على المدارس الابتدائية والاعدادية والثانوية التى تتبع المعهد العالى للباليه والمعهد العالى للموسيقى العربية والكونسرفاتوار – والتى تسبق مرحلة البكالوريوس – كى تؤدى دورها المطلوب ، وتأهيل خريجيها للجامعة المقترح إنشاؤها .

* إنشاء مدارس فنية ثانوية (كما هو متبع فى جميع دول العالم الغربى) لإعداد وتأهيل الطلاب الراغبين فى الالتحاق بكليات الفنون ، ورعاية المواهب والاسهام فى رفع الذوق والتذوق ، وتساعد فى إمداد الكليات الفنية بالمواهب والموهوبين ، ومن ثم يمكن أن تكون بديلا لامتحان القدرات الذى يعقد حاليا ضمن مواد الثانوية العامة . مع تعميمها فى جميع المحافظات .

* توفير فرص عمل تتفق وتخصصات خريجى الكليات الفنية فى مختلف القطاعات ، حتى يتمكنوا – من خلال تخصصاتهم الفنية – من خدمة المجتمع ، وإتاحة الفرصة لهم لتأدية رسالتهم الحضارية .

التراث الحضارى والأثرى

حماية الثروة الأثرية

ليس من شك فى أن آثار العالم بأجمعه تجتاز الآن مرحلة خطرة ودقيقة ، تؤكدها عشرات الحملات الدولية التى تقوم بها هيئة اليونسكو فى سبيل إنقاذ الآثار ، كحملات إنقاذ : آثار النوبة ، والبندقية ، وفلورنسا ، والأكربول ، وقرطاجه ، وفاس ، وصنعاء ، وبريادور باندونيسيا ، وانكور بكامبوديا – وغيرها من الأماكن والمناطق الأثرية فى جميع أنحاء العالم .

ونظرا لتميز مصر – منفردة عن أى بلد آخر – بأنها مهد الحضارة الانسانية التى قامت على أرضها ، وظلت مستمرة فى تتابع متدفق آلاف السنين ، والتى تركت تراثا زاخراً ، فان الخطر على آثار مصر لأضخم وأشد منه على آثار أى بلد آخر، كما أن مواجهة هذا الخطر يقتضى جهداً غير عادى ، باعتبار أن هذا التراث – وفقا لقول مأثور – هو المقوم لشخصيتنا والمحقق لقوميتنا والعاصم لنا من الفناء .

ويرجع كبر حجم المشكلة لعوامل عديدة ، منها : عامل القدم الذى تتميز به آثار مصر عن غيرها من آثار العالم ، ثم تنوع هذه الآثار تبعا لعصرها ، فهناك آثار فرعونية وبطلمية ورومانية وقبطية وبيزنطية

واسلامية وحديثة . وتبعا لمهمتها وقت إنشائها ، فهناك المعابد والمقابر ، والكنائس والأديرة ، والقلاع والأسوار والأبراج ، والمساجد والجوامع والزوايا ، والقصور والبيوت ، والأسبلة والحمامات والوكالات ، والمحاجر وغيرها ، مع كثرتها وانتشارها فى جميع أنحاء الوادى ، وفى صحراوات مصر الشاسعة .

ولقد مرت على آثار مصر الاف السنين ، تعرضت خلالها لسلبيات كثيرة ، وتعاملت مع عوامل عدوانية على مدى تاريخها الطويل ، وخاصة بعد أن أزيلت عنها الرمال والأتربة منذ أوائل القرن الماضى ، فتعرضت لنوع جديد من العوارض البيئية ، ولظروف مختلفة من التأثيرات المناخية ، مما أضعف مقاومتها وأخل بتوازنها .

كذلك يجب أن نضيف ما حدث لبعض تلك الآثار من أخطاء قديمة فى التصميم أو التنفيذ ، لعدم التوفيق فى استخدام المواد المناسبة أو فى سوء اختيار موقع الأثر ، فقد يكون قريبا من البحر أو معرضا للفيضانات أو السيول ، أو فى مهب المواصف والأعاصير ، أو أقيم فوق منخفض أو فجوة أرضية أو فى مكان غير صالح جيولوجيا .

ويرجع الخطر الداهم على الآثار الى عشرات العوامل ، منها : العوامل البشرية التى يتصف بها عصرنا الحاضر وتهدد الآثار تهديدا مباشرا ، كالزحف السكانى ، والتوسع الزراعى ، والتعدى الصناعى والعسكرى ، وكذا مشروعات الرى والصرف ، ووسائل المواصلات السريعة ، والإهمال وعدم كفاية المختصين ، والسرقات والنهب ، وأخطاء الترميم ، وانعدام الوعى والشعور بالانتماء الى هذه الآثار ، والتقاليد والعادات والمعتقدات الخاطئة ، وعدم الجدية فى تنفيذ وتطبيق قوانين الآثار ، ثم المد السياحى غير المتواكب مع مبادىء المحافظة على الآثار .

أما العوامل الطبيعية والبيئية فمنها : عوامل جيولوجية كالزلازل ، ومدى استقرار وتوازن التربة المقام عليها الآثار ، وخواص الأحجار والمواد المستخدمة ، ومدى مقاومتها لعاديات الزمن . وهناك : العوامل الجوية كالهواء المشبع بالغازات وما يرسبه من أتربة وغبار ، الرياح والعواصف المحملة بالرمال ، والأعاصير المسببة للدوامات الهوائية والمحركة للكثبان الرملية ، والتغير الكبير فى درجة الحرارة ونسبة الرطوبة . ثم العوامل الحيوية : كالحشرات والبكتريا والكائنات الدقيقة والفئران ، ونمو الطحالب والأعشاب حول المناطق الأثرية وداخلها . هذا بالاضافة الى البخر البحرى وارتفاع منسوب المياه الجوفية ، وغير ذلك من العوامل البيئية المدمرة .

ولاشك أن الزلزال الأخير قد ألحق بالآثار – وخاصة الآثار الاسلامية والقبطية – أضرارا اختلفت درجتها فيما يزيد على مائتى أثر ، تبعاً لمدى تعرضها للتعدى البشرى . ولذا ينبغى حصر العوامل الطبيعية والبيئية التى تتعرض لها الآثار ، وفى مقدمتها الزلازل ، واتخاذ الاجراءات التى تخفف من أثر تلك العوامل – التى تخرج عن طاقة الانسان – وتقلل من حجم الخسائر ، وتساعد على المواجهة قبل حدوث الكارثة .

١) حماية الآثار من تأثير العوامل الطبيعية والبيئية

هى عوامل عديدة ، متنوعة المصادر ، مختلفة الأثر ، متباينة من حيث أسلوب مواجهتها والتخفيف من أضرارها ، وإن كانت هناك مظاهر عامة تجمع بينها ، ومنهج خاص يجب اتباعه إزاءها .

والزلازل مثلا تختلف عن سائر الكوارث الطبيعية فى قوتها التدميرية ، وفى مجيئها دون سابق إنذار ، إذ لا يمكننا رغم التقدم الهائل فى التكنولوجيا الحديثة أن نتنبأ بوقت حدوث الزلزال أو مدى استمراره أو احتمال عودته مرة ثانية ، أو التقليل من مرات حدوثه ، أو تقدير قوته ، أو مدى اتساع رقعة نشاطه . ويتسبب الزلزال فى حدوث

تصدعات وتشققات وشروخ وميول وفجوات وانهيارات وسقوط وتفكك ، وغير ذلك من ألوان التدمير – مما يحتم اتخاذ كافة الاحتياطات للتصدى لها مسبقا ، وكذا للتخفيف من وطأتها وعلاج ما أفسدته .

وتؤثر العوامل المناخية والجوية تأثيرا شديدا على آثار مصر المكون معظمها من صخور رسوبية جيرية رملية ، فهى قد تؤدى الى قلة تماسك جزئياتها وتفككها وتفتتها وتكسرها ، أو تسرب الرطوبة من خلال مسامها ، سواء أكانت مياه أمطار أو الندى أو الصقيع أو أبخرة الماء المنتشرة فى الهواء بأشكالها المتنوعة .

وتؤدى الرياح المحملة بالرمال إلى نحر للواجهات والسطوح ، وإلى تحرك الكثبان الرملية وزحفها على آثار الصحراء ، وإلى تكوين دوامات هوائية بالغة الخطر على الآثار . بل إن الهواء نفسه يسىء الى الآثار بما يحمله من غازات وأملاح وعوادم للسيارات ، وخاصة فى المناطق المزدحمة بالسكان ، أو ذات النشاط الصناعى المكثف . كما أن ما يرسبه الهواء من غاز وأتربة على أسطح الأسقف قد يتلف الزخارف والنقوش الجدارية ، ويسبب نوعا من العفن يؤدى الى تآكل الجدران . هذا بالاضافة الى الأثر السيىء للأمطار الغزيرة والسيول الجارفة والأعاصير والعواصف المدمرة ، وكذا للتغير المتتابع أو المفاجىء لدرجة الحرارة والرطوبة .

وتعد المياه الجوفية – سواء كانت نتيجة للعوامل الطبيعية أو البشرية – من أخطر أعداء الآثار ، فهى تؤثر على الأساسات والقواعد ، كما تتحرك الى أعلى الأثر بواسطة الخاصة الشعرية ، حاملة كلوريدات وكبريتات ومواد أخرى شديدة الضرر ، هذا بالاضافة الى تبخر تلك المياه وتبلور ما ترسبه من أملاح ، تتحول – نتيجة لامتصاصها لرطوبة الجو المشبع بالغازات وأكاسيد الكبريت – الى مركب كيمائى ، يحلل أساسات المبانى الأثرية ، ويدمر الجدران بما تحمله من نقوش .

وتتوقف خطورة المياه الجوفية على عدة عوامل ، منها : نوع الصخور التى استخدمت فى إقامة الأثر ، والتركيب المعدنى للمادة اللاصقة للحجر ، ثم نوع الأملاح الذائبة فى تلك المياه ، ودرجة ذوبانها واستعدادها للتبلور ، وكذلك طول المدى الذى يتعرض فيه الأثر لأضرار المياه الجوفية ، وغير ذلك من العوامل التى تتحكم فى حجم الضرر الذى تسببه المياه الباطنية .

ومن العوامل الطبيعية التى تؤدى الى تسرب المياه الى الآثار ، انخفاض المنطقة الأثرية عن منسوب مياه البحر ، مما يؤدى الى الارتفاع النسبى للمياه الجوفية ، أو ما ينسب إلى خزان جوفى تسربت إليه مياه النيل نتيجة لإقامة السد العالى ، أو الى النشع العادى لمياه النيل ، وما يتجمع من مياه الأمطار والسيول .

ويعد تدهور الآثار نتيجة لعوامل حيوية أمراً خطيراً جديراً بالتصدى له بحزم ، وفى أسرع وقت ، فهناك العديد من الكائنات الدقيقة والبكتريا والجراثيم التى تفتك بالآثار المصنوعة من مواد عضوية ، كالخشب والبردى والأنسجة وغيرها ، كما تسبب ضررا بالغا للنقوش الملونة . وكذلك تسبب الحشرات والفئران والخفافيش والطيور – والطحالب والأعشاب والحيوانات المتعايشة فى بعض المناطق الأثرية ، ضررا جسيما بالآثار ، سواء الثابت منها أو المنقول .

وأخيراً فهناك الخطر البحرى بالنسبة للآثار التى تقع على البحر مباشرة ، كقلعتى قايتباى بالاسكندرية ورشيد .

ولما كنا مسئولين عن إنقاذ الانسان ومسكنه وممتلكاته من أضرار تلك العوامل الطبيعية ، فإننا يجب أن نوجه اهتماما مماثلا لإنقاذ التراث ، وإعداده لمواجهة ما تسببه تلك العوامل من أضرار مادية .

وهنا تجدر الإشارة إلى أن أية حماية للآثار لابد أن تتواكب مع إيقاظ الوعى القومى بشأنها ، فإحساسنا بتاريخنا وتقديرنا لمكانتنا الحضارية واهتمامنا بتراثنا القومى ، ليس – حتى الآن – سوى

شعارات ترفع ، وينعكس ذلك على السلوك المعيب داخل المناطق الأثرية مثل : الكتابة والرسم على الجدران ، وتشويه المناظر المصورة ، وغير ذلك ، الأمر الذى يضعف مقاومة الأثر للعوامل الطبيعية الضارة ، ويزيد من ضراوتها وحدتها . بالإضافة الى أن الوضع الاجتماعى والثقافى والاقتصادى للسكان المعتدين على المبانى الأثرية أو القاطنين بجوارها على درجة كبيرة من السوء ، وهم لايشعرون بالانتماء إلى هذه الآثار ، مما لايشجعهم على المحافظة عليها .

ومن ثم فإن القضاء على الاسكان الهامشى والعشوائى فى المناطق الأثرية ، وإنهاء الإشغالات الاستثمارية والحكومية بها - هو أمر أساسى يجب أن يواكب التصدى للعوامل البيئية . كما أن توعية الأطفال والتلاميذ والطلبة عن طريق منهج لدراسة التاريخ يبرز عظمة الآثار ، ويظهر قيمتها بوعى تاريخى وحضارى وأثرى متكامل ، بالاضافة الى توفير كتاب مدرسى مشوق ذى طابع قومى ، وكذا ينبغى توعية الكبار عن طريق كافة وسائل الاعلام المكتوبة والسمعية والبصرية .

التوصيات

وعلى ضوء ما سبق ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء - يوصى بما يأتى :

* تصنيف الآثار من حيث درجة تعرضها للخطر ونوع ذلك الخطر ، وما بها من إصابات : كميل أو شرخ أو تشقق أو تصدع أو فجوات ، وغيرها . مع تسجيل كل ذلك فى استمارات وبطاقات مدون بها ما اقترح من مشروعات ، وترتيب هذه الاستمارات والبطاقات حسب الأهمية والأولوية

* ضرورة التسجيل العلمى الشامل لكافة النواحى التاريخية الأثرية والمعمارية ، والمزود بالصور الهندسية الفنية العامة - والتى صورت تصويرا عاديا وملونا على شرائح - وباستخدام الوسائل الحديثة كالأشعة فوق البنفسجية ، وكذا التصوير والتسجيل الفوتوجرافى . كما يشمل التسجيل مراحل الترميم السابقة ، وكافة الدراسات العلمية ، والوصف الأثرى ، والوصف والتسجيل المعمارى ، وبالرسم الخطى ، وكل ما نشر عن الأثر سابقا ، مع ضرورة استخدام الكمبيوتر فى هذا التسجيل .

* إعداد وتدبير الكوادر الفنية المتخصصة اللازمة من : مهندسين ومرممين وعمال ، وخاصة فيما يتعلق بمواجهة الكوارث . وكذا توفير المعدات اللازمة مسبقا لحوادث الكوارث البشرية ، وتحضير المعامل المتخصصة للفحص العلمى والاختبارات الجيولوجية والفيزيائية والكيمائية والبيولوجية ، وكذا معامل الترميم ووحدات التصوير .

* الاتصال بالبلاد المعرضة للكوارث الطبيعية ، لمعرفة ماتستخدمه من وسائل تكنولوجية وعلمية حديثة . وذلك عن طريق التبادل العلمى ، وإرسال المبعوثين إلى تلك البلاد ، وإنشاء مكتبة تضم أحدث الكتب والمؤلفات فى هذا الشأن .

* العمل على تكوين لجان وإرسال حملات للتفقد والتفتيش المستمر والفحص والمراجعة ، وذلك ضمانا لاستمرار الصيانة ودرءا لحدوث نكسات .

* إنشاء شركة ، أو أكثر ، متخصصة فى الترميم الأثرى ، سواء أكانت فى نطاق هيئة الآثار أو خارجها .

* اتخاذ قرارات تنفيذية سريعة ، بعد دراسة شاملة للخطر ومقترحات الانقاذ ، فمن الملاحظ - مثلا فيما يتعلق بالمياه الجوفية - اختلاف الآراء أحيانا فى وسيلة الانقاذ : هل تتم عن طريق إنشاء خنادق حول الآثار المصابة ، أو عن طريق سحب المياه بواسطة حفر آبار لسحبها ، أو بالوسائل الميكانيكية الحديثة ، أو عن طريق عزل الأثر تماما عن مصدر المياه ، وقد يكون الحل هو نقل الأثر الى مكان آخر جديد . فلا بد من اختيار حل سريع عن طريق المختصين ، على أن يكون ذلك حتميا بهدف تأمين الأثر كمرحلة أولى ، ثم إنقاذه كمرحلة تالية .

* فيما يتعلق بالكوارث المفاجئة كالزلازل : يجب أن تكون الخطوة الأولى هى تحديد مكمن الخطر على الأثر وأسلوب المعالجة ، ويلى ذلك تأمين الأثر بالصلب أو التحريم أو الفك ، وغير ذلك من الوسائل ، ثم يأتى الهدف النهائى وهو إنقاذ الأثر تماما ، وإبعاد الأخطار التى تهدده بعد توصيفها ، وإيجاد الحل المناسب والنهائى والبدء فى تنفيذه .

* وضع خطة قومية لتطوير المناطق الاسلامية الأثرية بالقاهرة ، وتوحيد الاشراف عليها . فوزارة الاوقاف هى المالكة حاليا لمعظم هذه الآثار ، وتتولى الاشراف الادارى عليها والتأجير ، ومحافظة القاهرة هى المسئولة عن الحى : مبانيه وشوارعه ومرافقه ، وهيئة الآثار هى المسئولة فقط على النواحى الأثرية والفنية والترميمية .

* تطوير نظم الأمن والحراسة والإنذار وإطفاء الحرائق وما يشابهها ، والالتزام بقانون الآثار ، وتطبيقه تطبيقا شاملا .

* دعوة العالم الى المشاركة فى حل المشاكل التى تسببها العوامل الطبيعية ، مشاركة فنية وعلمية ومادية ، والاستعانة بخبرات الهيئات العلمية المتخصصة ، كاليونسكو والأمم المتحدة (المعونة الفنية) ومركز التراث العلمى ، والايكوم (المجلس الدولى المتاحف) ، والايكموس (المركز الدولى للآثار والمواقع الأثرية) والايكروم (مركز صيانة الآثار التابع لليونسكو) وغيرها من الهيئات العالمية والدولية المتخصصة .

* عند القيام بصيانة وترميم الآثار الاسلامية والقبطية ، لابد من النظر فى تغيير شبكات الصرف الصحى ومعالجة أخطار المياه الجوفية فى هذه المناطق قبل الترميم ، حتى لا تؤدى إلى تلف الآثار ، وتعرضها للانهيار مستقبلا .

* إيقاظ الوعى القومى بتراث مصر الخالد فى المدارس ، وبواسطة وسائل الإعلام المختلفة : مكتوبة أو مسموعة ومرئية ، وعن طريق المؤسسات الثقافية : كالمسرح والسينما وهيئة الثقافة الجماهيرية . بل من الضرورى أن تشترك هيئة الآثار نفسها فى تنمية الوعى القومى بتلك الآثار بجميع الوسائل المتاحة لها .

* التخفيف من وطأة العوامل البشرية الهدامة ، والتى تتسبب فى ضعف مقاومة الآثار للعوامل الطبيعية بمختلف ألوانها .

٢ حماية الآثار من تأثير العوامل البشرية

تحتاج آثار مصر الى جهود مكثفة متواصلة لإنقاذها من الأخطار التى تحدق بها ، نظرا لكبر حجم المشكلة وتعقدها ، وضرورة المبادرة الى مواجهتها . فالعديد من آثار مصر تعتبر أقدم تراث بشرى ، تعامل على مدى تاريخه الطويل مع الكثير من العوامل العدوانية ، وتعرض لظروف سلبية متنوعة – مما أضعف مقاومته وأخل بتوازنه وجعله فريسة سهلة المنال . كذلك تتميز آثار مصر بكثرتها وتنوعها تبعا لعصرها والهدف من إنشائها ، مما يجعل وسائل العلاج متنوعة ومختلفة ومتباينة من : إنقاذ وترميم وإصلاح وعلاج ، وتقوية وصيانة وحماية ووقاية ، وإعادة بناء وتنظيف وتجميل .

ونحن الآن فى وقت يحتاج فيه الشعب المصرى الى التعامل تعاملا واعيا مع تراثه الذى يعكس الكثير من خصائص حاضره ، ويلقى الضوء على قدراته وامكاناته وتجاربه المعاصرة ، ويحفزه لبناء مستقبل متواز مع ماضيه المجيد . ومن ثم ينبغى أن نعمل على حماية هذا التراث من سلبيات بعض العوامل البشرية ، وتحجيم الخسائر التى تسببها ، والتخفيف من الأضرار التى تنشأ عنها . وتخلص أهم هذه العوامل فيما يأتى :

الزحف والتوسع الزراعى :

لاشك أن حاجة البلاد الى التوسع الزراعى – وخاصة فى المناطق الصحراوية – وكذا الزحف الزراعى المكثف فى المناطق الأثرية أو حولها

قد تزايد في السنوات الأخيرة ، حيث أصبح التوسع الزراعي واستصلاح الأراضي من أهم أسس سياساتنا وخططنا الاقتصادية .

ولكن ، وفي الوقت نفسه ، يجب ألا يكون هذا التوسع على حساب تراثنا الأثري القومي ، ومن ثم يلزم المواءمة بين التنمية الاقتصادية من ناحية ، وصيانة آثارنا من ناحية أخرى .

فالزحف الزراعي يؤدي الى ارتفاع منسوب المياه الجوفية - أو تذبذبها بين الارتفاع والانخفاض - وفقا لدورات الري ، وإلى اختناق الآثار وسط الأراضي الزراعية وما عليها من مبان ، وإلى محاولة السكان الزراعيين الحصول على الطوب والأحجار اللازمة لمبانيهم - فتتحول مناطق الآثار الى محاجر ، كما يؤدي ذلك التوسع الى تشويه معالم الآثار أو اختفائها . أو سرقتها وتهريبها ، بالاضافة الى استخدام الأسمدة الكيمائية وما له من تأثيرات ضارة على الآثار .

ويتمثل تأثير هذا الزحف الزراعي في : معبد هيبيس بالواحات الخارجة ، وما أصاب نقوشه من تلف بالغ ، وكذا تعرضه للسقوط نتيجة للتوسع الزراعي حوله وكذلك منطقة أبو منقار الأثرية بين واحة الفرافرة والواحات الداخلة ، إذ لم يبق منها بعد وصول مشروعات تعمير الصحاري إلا بعض قطع الفخار والأسقف المنهارة ، ومنطقة دير أبومينا غرب الاسكندرية ، وواحات سيوة والفرافرة والداخلة . والمناطق الأثرية على الساحل الشمالي . ومنطقة القلايا القبطية غرب الدلتا .

كما تتعرض آثار الدلتا لأخطار بالغة ، نتيجة للتغلغل الزراعي في المناطق الأثرية في : قنتير ، وصان الحجر ، وتل بسطة ، وبهبيت الحجر ، وتل أتريب ، وتل خفيف ، والختاعنة . وكذا في الفيوم ، وخاصة في منطقة كوم أوشيم ، وهواره ، حيث شقت ترعة قسمت أطلال معبد اللابرنت . ثم في الوجه القبلي ، في مناطق : اللشت ، والشيخ عبادة ، والشيخ فضل ، والأشمونين ، واهناس ، والبهنسا ، وأبيدوس ، والضفة الغربية بالاقصر .

مشروعات الري :

لاشك أن مشروعات الري ومايتبعها من غمر الأراضي بالمياه ، قد تصيب الآثار بأضرار فادحة ، اذا لم نتنبه لذلك في الوقت المناسب .

ولعل أوضح مثال لذلك : السد العالي الذي كاد يغمر جميع آثار النوبة ولمسافة خمسمائة كيلومتر جنوب أسوان فتختفي الى الأبد معابد - كأبي سنبل وفيلة وكلابشة - وبقايا مدن وحصون ، بجانب ما لايزال في باطن الأرض ، لولا مساهمة العالم كله في إنقاذ تراث النوبة ، تلبية لحملة اليونسكو .

كذلك أوشك مشروع ترعة السلام ، التي يجري شقها في شمال سيناء ، أن يهدد ما قد يكون مختفيا في باطن الأرض ، في منطقة واسعة تعم الأراضي التي سيجري إصلاحها وإعدادها للزراعة ، للاستفادة من مياه الترعة ، ولكن هيئة الآثار سارعت بإيفاد العديد من البعثات الأثرية للتنقيب في المناطق الواقعة حول مسار هذه الترعة ، كما شاركت في ذلك العديد من البعثات الأثرية الأجنبية التي تقوم الآن بالمسح والحفر والتسجيل في شمال سيناء ، وتنبه هذه البعثات الى مشروع قناطر اسنا الجديد الذي ينتهي العمل فيه في الأشهر القادمة ، والذي سيؤدي الى ارتفاع منسوب المياه خلف تلك القناطر الى أكثر من متر ، وبالتالي الى ارتفاع منسوب المياه في مصرف اسنا ، مما يهدد معبدها تهديدا خطيرا ، ومن ثم لابد من التنفيذ الفوري لمشروع للصرف يحمي هذا المعبد الفريد .

الزحف السكاني وسكنى الآثار :

انتشرت داخل العديد من المناطق الأثرية وعلى جوانبها بعض القرى والمستوطنات البشرية التي تتصف بكثافة سكانية عالية ، والتي تعتبر بيئة صالحة للإسكان العشوائي والهامشي والسرطاني وكافة أنواع الاسكان المتطفل ، نظرا للتزايد المطرد في عدد السكان وحاجتهم الى مساكن ، وتغاضي الجهات المعنية عما يحدث من تعديات .

ومثال ذلك : مناطق القاهرة الاسلامية الأثرية التي تزخر بمئات الآثار الدينية والمدنية والعسكرية ، والتي تمثل كافة فترات التاريخ الاسلامي ، حتى الوقت الحاضر . وتتعرض عشرات المناطق والمجموعات الأثرية الى خطر داهم ، من جراء الاستيطان البشري في : الجمالية ، وشارع المعز لدين الله ، والأزهر ، والدرب الأحمر ، وباب الشعرية ، والخليفة ، والظاهر ، والسيدة زينب ، والسيدة نفيسة ، والسيدة عائشة ، والإمام الشافعي ، والإمام الليثي ، والفسطاط ، واسطبل عنتر ، وقرافة المماليك ، وغيرها . خاصة وأن الكثير من تلك الآثار الاسلامية - بما فيها من حجرات ودواوين وأروقة - تعد عاملا جاذبا للسكنى وإقامة أعداد كبيرة من الناس .

ومن أمثلة التعديات السكانية والاشغالية على الآثار الاسلامية ما يلي :

- التعدي على سبيل وكتاب قايتباي (أثر رقم ٧٥ ، ٧٦) بشارع التبليطة المجاور للأزهر ، حيث أقيمت طوابق سكنية ، وطابق شغل بالحوانيت .

- التعدي على الطرف الغربي لمدرسة وسبيل الأمير إينال اليوسفي (أثر رقم ١١٨) بشارع الخيامية ، حيث تسكن بعض الأسر داخل المدرسة .

- التعدي على الجانب الغربي من جامع ألطنبغا المارداني (أثر ١٢٠) بمنطقة الدرب الأحمر ، حيث أقيمت عشش من الصفيح .

- التعدي على مدرسة الأمير سودون (أثر رقم ١٢٧) بشارع سوق السلاح ، حيث أقيمت فوق بعض بقايا المدرسة عمارة سكنية حديثة .

- التعدي على تكية مدرسة السليمانية (أثر رقم ٢٢٥) بشارع السروجية ، حيث أقيمت ثلاث طوابق مسكونة ، وطابق آخر شغل بالحوانيت .

- التعدي على منزل قايتباي (أثر رقم ٢٢٨) بشارع المارداني ، كما استخدم جانب منه للسكن وتربية الحيوانات .

- التعدي على سبيل وحوض عبد الرحمن كتخدا (أثر رقم ٢٦٠) بشارع باب الوداع ، الذي استخدم كمنزل للمبيت ومستودع لبيع الكيروسين .

- التعدي على الجانب الشرقي لقبة السلطان الأشرف خليل (أثر رقم ٢٧٥) والجانب الجنوبي الغربي لقبة أم صالح (تربة فاطمة خاتون) (أثر رقم ٢٧٤) وهما متجاوران بشارع الأشرف الممتد من شارع الخليفة بالسيدة زينب ، حيث أقيم مصنع للمثلجات ؛ يقيم به بعض العمال .

- مقعد الأمير رضوان بك (أثر رقم ٤٠٧) بشارع الخيامية ، وقد شغل بالسكن ، وبحوانيت لصنع الخيام وتجارة الجلود ، بالاضافة إلى بعض الورش .

- سبيل وكتاب الوفائية (أثر رقم ٥٥٧) بشارع الخيامية الذي شغل كمخزن لراحة التجار بالمنطقة ، كما اتخذت احدى قاعاته للسكن .

ومما يهدد هذه الآثار الاسلامية ما يعرف « بالايواء » للعشرات ، بل الألوف من الزائرين في أيام الموالد والمواسم الدينية ، وإنزالهم في المساجد والأماكن الأثرية الاسلامية ، إذ يقيمون بها عشرات الايام والليالي ، ومعهم اطفالهم وأدوات الطبخ والغسيل ومواقد الجاز ، وأحيانا بعض الدواجن والحيوانات الأليفة .

وتتعرض الآثار المصرية لزحف اسكاني متزايد بالوجه البحري في : تل أتريب ، وتل اليهودية ، وتل الفراعنة ، وتل تانيس ، وغيرها من المواقع الاثرية . وكذا بالوجه القبلي في : منطقة ميت رهينة (منف القرين) ومنطقة نزلة السمان شرق هضبة الجيزة الأثرية التي أقيمت فوق جانب من المجموعة الأثرية لهرم خوفو ، وحول معابد إسنا وأدفو ، وفي المنطقة المتاخمة والمتداخلة مع معبد الكرنك بالأقصر وجزيرة الفنتين بأسوان ، وغير ذلك من مئات المواقع الاثرية .

ولعل أوضح مثل لذلك : التعدي السكاني الحالي على جبانة طيبة الغربية ، من شمالها إلى جنوبها بطول ثمانية كيلو مترات ، وقد اعتاد

السكان التجول فى أرجاء التلال ومعرفة كل مسالكها وتعرجاتها ، وكثيرا ما كانوا يصلون إلى مخابىء المقابر ويستخرجون كنوزها المدفونة . وقد أخذت هذه المساكن مع مرور الزمن فى التوسع بسبب الزيادة المطردة فى عدد السكان ، وشيدت البيوت الجديدة بالطوب الأحمر والخرسانة المسلحة فى تخوم المنطقة الأثرية بدلا من البيوت الطينية بعد هدمها ، رغم إصدار هيئة الآثار العديد من قرارات الإزالة التى لا تنفذ ، وقد بلغ ارتفاع بعض المنازل خمسة طوابق ، كما أقيمت الفنادق وشيدت المساجد والأسواق ، وزادت عملية تسوير الأماكن الفضاء أمام البيوت ، وتراكم المخلفات والقمامة بدرجة أخفت بعض المقابر ، فضلا عن الاستخدامات غير العادية للمياه ، واستخدام المواطنين للجرارات والسيارات الخاصة ، مما يشكل خطورة بالغة على الآثار ، سواء ما تم الكشف عنه أو لم يتم ، وما زال مطمورا أسفل تلك المساكن .

أما الآثار اليونانية الرومانية فيهددها الاسكان فى مناطق عديدة منها : كوم الشقافة ، والشاطبى ، ومصطفى كامل ، والأنفوشى . فى حين أن منطقة الآثار القبطية بمصر القديمة تتعرض لاكتساح سكانى .

وتؤدى المشكلة الاسكانية إلى تدمير كلى أو جزئى للآثار ، بل وضياعها تماما ، وكذا تشويه روعة وعظمة المناطق الأثرية . كما تعمل على إشاعة القبح المعمارى والتلوث البصرى نتيجة لاختناق الآثار ، وازدياد مخزون المياه الجوفية ثم ما ينتشر من تلوث هوائى وأرضى نتيجة للمخلفات البشرية وأكوام القمامة ، وما ينتج عن ذلك من تشويه للنقوش والألوان ، وغيرها من العوامل التى تقضى على الآثر .

ومن ثم فمن الضرورى أن تعمل أجهزة الدولة المختلفة ، على مساعدة هيئة الآثار بكافة الطرق والأساليب القانونية والادارية - على القضاء على الاسكان المتطفل والممنوع قانونا فى المناطق الأثرية وحولها ، وإخلائها من السكان ، واتخاذ سياسة واقعية تهدف إلى نقل هؤلاء السكان إلى مناطق ملائمة ، بعيدة عن المناطق الأثرية .

زحف الجبانات :

تزحف الجبانات الحديثة بشكل بالغ على آثار القاهرة الاسلامية ، ويقع بعضها فى نطاق الأضرحة والمساجد والعمائر الاسلامية . كما تهدد الجبانات الآثار الفرعونية . ويتضح ذلك بشكل بالغ الخطورة فى منطقة أبو الهول بالجيزة .

ومن ثم يجب على إدارة الجبانات معالجة هذا الموقف ، والحد من تلك الظاهرة البالغة التهديد .

الاشغالات التجارية والاستثمارية :

وهى ظاهرة تتصل بالزحف الاستيطانى بوجه خاص ، وتؤدى الى استخدام الأثر استخداما ضارا فى وظائف لا تنسجم مع الوظيفة الأصلية للمبانى .

وقد يكون هذا النوع من التعدى على الآثار فرديا ، كاستغلال جانب من كتاب وسبيل على أغا (أثر ٢٦٨) كدار حضانة للأطفال ، وكاقامة بعض العمال فى موقع أثرى ملاصق لتفتيش الآثار بدرب الجماميز ، ثم بناء الدكاكين والورش والمخازن فى الأماكن الأثرية ، وبعضها مؤجر من وزارة الأوقاف باعتبارها المالكة للأثر .

ومع ذلك فان العديد من هذه الاشغالات والتعديات يتبع جهات حكومية ، ومن ذلك : مستشفى الرمد بمجموعة قلاوون ومراسم الفنانين وقصر الزعفران ، وقصر محمد على بشبرا .

وقد تستخدم واجهات بعض المبانى الأثرية فى لصق الاعلانات وإقامة اللافتات ، كما تقام الأكشاك الخشبية أمامها - مما يلوث الهواء ويسبب الاهتزازات ، ويغير معالم المنطقة الأثرية ، ويشوه روعة الآثار .

المياه السطحية وتحت السطحية :

تعد هذه المياه من أشد المؤثرات خطراً على الآثار ، سواء أكان سببها عوامل بشرية أم طبيعية ، كما تعد من أصعب المشاكل التى تؤثر على الآثار الاسلامية بوجه خاص .

ومن أخطر مصادر المياه السطحية وتحت السطحية : مياه الصرف الصحى ، وخاصة فى حالات انعدام الصيانة . بالاضافة الى الطفح فى المناطق التى لم يصل اليها الصرف الصحى بعد . وقد ازداد هذا الخطر فى السنوات الأخيرة نتيجة للزيادة المطردة فى عدد السكان .

كذلك تسبب شبكات المياه المتهالكة اختلاط المياه النقية بمياه الصرف ، مما ينتج عنه تلوث يزيد من خطورة الوضع .

وقد اختلفت الآراء فيما يتعلق بوضع الآثار بصفة عامة أو وضع كل أثر على حدة ، وتتركز فى : إما سحب المياه بعيدا عن الأثر بالطرق الميكانيكية الحديثة ، أو بحفر آبار تسحب هذه المياه ، وإما بعزل الأثر تماما عن مصدر المياه ، وذلك بانشاء خنادق ، أو إقامة ساتر حوله ، أو عزل جدرانه بمواد عازلة عن مصدر المياه . على أنه يمكن نقل الاثر الى مكان آخر ، لإبعاده عن مصدر المياه التى تهدده .

وهناك اهتمام كبير من الهيئات المعنية بدره هذا الخطر ، يعاونهم فى ذلك الأثريون والجيولوجيون وخبراء المياه السطحية وتحت السطحية ، وخبراء ميكانيكية التربة والفزيوجرافيا ، وكذا بعض المعاهد والمؤسسات ، لتخفيف وطأة هذا الخطر الداهم .

الإشغالات الصناعية :

تم فى العديد من الأماكن إنشاء مصانع بالقرب من المناطق الأثرية ، مما أدى الى تلوث الهواء بمواد كيمائية وغازات ، تسبب ضررا فادحا للجدران ، خاصة وأنها لا تستخدم الأجهزة التى تعمل على تنقية مخلفات المصانع . ومن أمثلة ذلك معمل البوتاجاز الذى أقيم بمنطقة دهشور ، وكذلك الورش المقامة داخل وبجوار الآثار الإسلامية بالقاهرة . ومن ثم فمن الضرورى العمل فورا على نقل هذه المصانع والورش بعيدا عن المناطق الأثرية .

الاشغالات العسكرية :

تتواجد بعض المواقع العسكرية فى مناطق أثرية منها : دهشور جنوبى منطقة سقارة ، وكوم الدكة فى الاسكندرية .

ومنذ بضع سنوات ، بدأ نقل المعسكرات والمخازن من بعض المناطق الأثرية ، خاصة فى منطقة القلعة . وتجرى محادثات الآن بشأن إخلاء منطقتى دهشور وكوم الدكة .

الاشغالات السياحية :

أقيمت بعض الاشغالات السياحية الاستثمارية فى بعض المناطق الأثرية دون دراسة مسبقة ، مثل كافيتريا وادى الملوك بالاقصر التى تمت إزالتها أخيرا . ويقتضى الأمر ضرورة إجراء دراسة تاريخية أثرية جمالية مسبقة لأى مشروع سياحى فى مناطق الآثار ، خاصة اذا كان المشروع استثماريا .

وسائل النقل الحديث :

شق العديد من الطرق التى تستخدمها وسائل النقل الثقيل ، كما أقيمت الكبارى العلوية داخل المناطق الأثرية أو بجوارها ، فقد اختير الجانب المواجه لمتحف القاهرة كموقف لأتوبيسات هيئة النقل العام . ويؤدى ذلك إلى تلوث الهواء من عادم السيارات ، كما يسبب اهتزازات تؤثر فى توازن الآثار الثابتة والمنقولة بمضى الزمن ، بجانب ما ينتج من تشويه لبانوراما المتحف .

هذا ويستلزم الأمر الابتعاد بمشروعات النقل والمواصلات عن الحرم الأثرى ، كلما أمكن ذلك ، وأن يمنع طيران الطائرات فوق المعابد وغيرها من المناطق الأثرية المكشوفة .

المد السياحى :

من الواضح أن المد السياحى فى مصر لا يتواكب مع المحافظة على الآثار ووقايتها ، مما يدعو إلى الالتزام بموازنة متعادلة بين استثمار الأثر سياحيا ، وبين سلامته وقدرته على التحمل والصمود .

فالسياحة فى وقتنا الحالى أصبحت تضم مستويات متفاوتة اجتماعيا ، ومتباينة من حيث تعاملها مع الأثر ، كما تقتصر مزاراتها فى مصر على مناطق محدودة وآثار معينة ، بعضها

كالمقابر صغير الحجم محدود المساحة ، مما يؤدى إلى ارهاق تلك الآثار وإضعاف مقاومتها .

ويؤدى الزحف السياحى بوجه عام إلى ارتفاع معدلات الرطوبة النسبية ، وارتفاع درجات الحرارة وتخلخل الاتزان الميكروبولوجى ، وكذا التفاعلات الكيمائية ، وازدياد نسبة ثانى أكسيد الكربون ، نتيجة للتنفس وغير ذلك .

كما يؤدى تزاحم السياح إلى تآكل النقوش وتشويهها ، سواء كان ذلك نتيجة اللمس أو الاحتكاك ، بجانب انتشار الغبار نتيجة للمشى على الأرضيات الحجرية المتآكلة .

ويقتضى ذلك : تنظيم أوقات الزيارة ، وتحديد أعداد الزوار فى كل فوج لحماية المقابر بوجه خاص ، مع تطوير الخريطة السياحية فى مصر بإضافة مناطق جديدة . ومن الضرورى كذلك : وضع ألواح زجاجية أو حواجز خشبية أمام الجدران المنقوشة ، وتثبيت الأرضيات الحجرية وتغطيتها بطريقة فعالة . هذا بجانب تحسين وسائل الاضاءة ، والاهتمام بالتهوية الخارجية والداخلية ، وامداد المقابر والآثار غير المكشوفة بمقاييس الضغط والحرارة والرطوبة ، وغيرذلك من عوامل الوقاية .

التعديات على الآثار :

تعد مشكلة نهب الآثار وتهريبها من أسوأ المشاكل التى تعرضت لها مصر منذ بداية القرن التاسع عشر . ولا تزال الحفائر تتم خلسة ، والتعدى على الآثار بفك أجزاء منها وترميمها قائم ، كما أن التعدى على مستويات المتاحف والمخازن والمناطق الأثرية لا يزال يحدث بين حين وآخر ، وخاصة فى الوادى والمناطق السكانية .

وللقضاء على هذه الظاهرة أو تحجيمها ، ينبغى اتخاذ العديد من الإجراءات : العلمية ، والادارية ، والقانونية – التى تكفل صيانة الآثار وحمايتها من العبث والنهب .

الحروب :

قد تؤدى الحروب والاعتداءات العسكرية إلى تدمير الآثار أو نهبها وتهريبها ، وقد قامت اسرائيل فى سنة ١٩٦٧ ، وما بعدها ، بحفائر فى مناطق متعددة من سيناء ونهبت الآف القطع الأثرية ، رغم توقيعها سنة ١٩٧٥ على اتفاقية « لاهاى » التى أصدرتها اليونسكو فى ١٤ مايو سنة ١٩٥٤ ، والخاصة بحماية الممتلكات الثقافية فى حالة النزاع المسلح ، والتى تنص على أنه « عند حدوث صدام مسلح ، ينبغى أن تمتنع كل دولة عضو فى هيئة اليونسكو وتقوم باحتلال أرض دولة أخرى ، عن القيام بتنقيب أثرى فى الأراضى التى احتلتها ، وفى حالة حدوث اكتشاف آثار بمحض الصدفة نتيجة لأعمال عسكرية فإنه على السلطات المحتلة اتخاذ الاجراءات الضرورية لحماية هذه الآثار ، كما يتعين عليها عند انتهاء حالة الحرب تسليمها للدولة صاحبة الحق مع سجلاتها ووثائق تسجيلها » .

وقد قامت إسرائيل – على العكس من ذلك – بعمليات تنقيب ونهب وتهريب منظمة ، مخالفة بذلك روح اتفاقية لاهاى ونصوصها . غير أنها بدأت فى رد بعض الآثار التى نهبتها من سيناء منذ بضعة شهور ، ويرجى أن يتم استرداد كافة الآثار المنهوبة بأكملها فى أقرب وقت ممكن .

الترميم غير المدروس :

حدثت أخطاء عديدة فى عمليات ترميم الآثار التى تمت فى هذا القرن ، بسبب غياب المعرفة العلمية والمعمارية بالأثر ، نتيجة لعدم تسجيله تسجيلا علميا شاملا ، فتوضع أحجار فى غير أماكنها من المبنى الأثرى ، أو تستكمل الرسوم والمناظر بشكل خاطىء ، أو بسبب المبالغة فى استخدام المونة الاسمنتية ، أو غيرها من المواد الحديثة المغايرة للمواد القديمة التى أنشىء بها الأثر ، مما تسبب فى التصدعات والشروخ والشقوق ، بل انهيار الأثر فى بعض الأحيان ،

خاصة وأن الترميم فى كثير من الحالات لا يعتمد على دراسة شاملة للأثر ، أو فهم للعوامل المحيطة به .

والأمثلة على ذلك الترميم الخاطىء عديدة ، منها ما حدث فى : معبد سيتى الأول بأبيدوس ، ومقابر بنى حسن ، وبعض مقابر وادى الملوك ، وتمثالى ممنون ، وتمثال أبو الهول ، وكذا العديد من الآثار الاسلامية والقبطية .

هذا بالاضافة إلى أنه لا توجد صيانة فعالة مستمرة متتابعة ، وخاصة فيما يتعلق بالآثار التى تكتظ بالزائرين ، أو المعرضة لعوامل بيئية أو بشرية مدمرة .

التوصيات

وعلى ضوء هذه الدراسة ، وماتضمنته من أراء وأفكار ، يوصى بما يأتى :

* أن تبتعد برامج التوسع الزراعى ومشروعات الرى والصرف عن المناطق الأثرية ، وما يحيط بكل منها من حرم أو منطقة تجميل ، وأن تراعى الجهات المسئولة عن هذه المشروعات – الحدود التى تضعها هيئة الآثار فيما يتعلق بهذا الشأن . على أن تكثف الهيئة جهودها لانقاذ وصيانة الأماكن الأثرية التى أصابتها بعض الأضرار ، نتيجة لمشروعات الاصلاح الزراعى والرى السالفة ، أو الجارى العمل بها الآن .

* العمل على تصفية التلال الأثرية ، وخاصة فى الدلتا ، وتسليم ما يتأكد خلوه من الآثار الى مصلحة الأملاك الأميرية وغيرها من الأجهزة المعنية .

* تصفية كافة الاشغالات السكانية – من سرطانية وهامشية وعشوائية – داخل المناطق الأثرية وفى حرمها ، أو مناطق تجميلها والممنوعة قانونا . والعمل على نقل سكانها الى مناطق مناسبة وإسكانهم فى مساكن ملائمة .

* أن تقوم إدارة الجبانات بايقاف زحف المقابر الحديثة على المناطق الأثرية ، وتحويل مسارها الى أماكن بعيدة عن هذه المناطق .

* أن تقوم الدولة باخلاء المناطق الأثرية من كافة الاشغالات الحرفية والمهنية والتجارية والاستثمارية والصناعية والعسكرية ، وإيجاد أماكن بديلة لها .

* أن تقوم هيئة الآثار بدراسة مشاكل المياه تحت السطحية والسطحية ، المتنوعة المصادر والمختلفة الأسباب ، وإيجاد الحلول المناسبة للقضاء على أخطارها ، وتنفيذ هذه الحلول فى أسرع وقت ممكن .

* الاهتمام بسرعة تنفيذ مشروع صرف القاهرة الكبرى وكافة مشروعات الصرف الأخرى ، لما يسببه الصرف الصحى من تدمير للآثار . وكذا إصلاح وتجديد شبكات المياه النقية .

* الابتعاد عن المناطق الأثرية عند تنفيذ مشروعات النقل والمواصلات ، كشق الطرق أو إنشاء الكبارى العلوية أو مد خطوط السكك الحديدية أو إقامة محطات الاتوبيس ، مع النظر فى نقل ماتم منها بالمناطق الأثرية ، كلما أمكن ذلك .

* تطوير الخريطة السياحية فى مصر بإضافة مناطق أخرى ، وإعداد وفتح أماكن أثرية جديدة للزيارة ، لتخفيف الضغط عن المناطق الأثرية التقليدية .

* تسجيل الآثار والممتلكات الأثرية تسجيلا علميا شاملا ، وحصرها ومسحها وتصويرها بكافة وسائل التصوير الحديث . مع استخدام أحدث الوسائل التكنولوجية فى هذا الشأن .

* تحديد حرم لكل منطقة أثرية ، يراعى فيه : التحام الأثر بالبيئة ، وتوفير منطقة تجميل تظهر روعة الأثر وجلاله وشموخه ، وتيسير عوامل تامينه وحمايته ، وإبعاد عوامل التلوث عنه .

* تحديد أوقات معينة لزيارة الآثار ، وتحديد عدد الزوار فى كل مرة ، وتوفير فترات راحة لهذه الآثار – حتى يتواكب مبدأ المحافظة على الآثار مع عدد السياح . ووضع ألواح زجاجية وحواجز خشبية أمام الجدران المنقوشة وتثبيت وتغطية الأرضيات الحجرية للمبانى الأثرية .

* إقامة مخازن حديثة يراعى فيها كافة الإجراءات الأمنية والتأمينية فى كافة مناطق الآثار ، وخاصة النائية منها ، بدلا من المخازن المتهالكة ، وكذا تأمين المتاحف الحالية تأمينا أمنيا شاملا .

* تطوير نظام الحراسة بالمناطق الأثرية والمتاحف تطويرا جذريا شاملا ، واستخدام نظم الأمن والمراقبة والحراسة والانذار والتنبيه الحديثة ، مع العمل على صيانتها وتطويرها .

* التزام الجهات المسئولة بتنفيذ قانون حماية الآثار التزاما تاما ، وعدم التراخى فى هذا الشأن .

* تشديد الاشراف والرقابة على أعمال البعثات الأثرية الأجنبية ، والاقتصار فى التصريح بالعمل على الجاد والملتزم منها ، وذلك لصيانة المناطق الأثرية ، ومنع أى محاولة لتهريب الآثار المكتشفة .

* إرسال حملات دورية ومنتظمة لتفقد حالة الآثار وفحصها ، وتحديد ما يحتاج منها الى الصيانة أو التقوية أو المعالجة أو التأمين ، والإسراع فى إنقاذها باتخاذ الاجراءات الفورية فى هذا الشأن ، وخاصة فيما يتعرض منها لأخطار عاجلة أو فجائية .

* إعداد الكوادر الفنية المتخصصة فى مجالات الترميم والصيانة من : مهندسين ومرممين ومصورين ورسامين وعمال . وتوفير كافة الإمكانات والمعدات اللازمة لهم .

* تعديل وتطوير اللوائح الادارية والمالية الخاصة بالآثار ، والتى كثيرا ما تعرقل العمل . وكذا توفير وسائل النقل والإقامة وكافة مستلزمات العمل - مما يمكن العاملين فى هذا المجال من تأدية واجبهم على الوجه الأكمل وفى أسرع وقت ممكن .

* الاستعانة بالهيئات الدولية - وغير الدولية - المتخصصة فى مجال الترميم ، للنهوض بهذه العملية ، والمساعدة فى تدريب العاملين فى هذا المجال على أحدث الوسائل التكنولوجية ، وبالأساليب العلمية الحديثة .

* إنشاء شركات متخصصة فى أعمال الترميم المختلفة ، سواء كانت فى نطاق هيئة الآثار أو خارجها .

* توعية المواطنين على جميع المستويات وفى كافة الأعمار بوجه عام - والاطفال والطلاب بشكل خاص - وبكل الطرق والوسائل التعليمية والاعلامية والثقافية ، بأهمية الآثار ، وضرورة المحافظة عليها وصيانتها ، وتعميق الانتماء اليها .

- على أن تهتم هيئة الآثار بانشاء ادارة للتوعية الأثرية ، لنشر الوعى القومى بالتراث .

* ازالة كافة التعديات على المناطق السياحية فورا وبكل حزم ومنها منطقة نزلة السمان ، وامتدادات المقابر والجبانات وغيرها من انواع التعديات .

* إعداد خطة قومية لحماية وصيانة التراث القومى ، ولتطوير مناطق الآثار فى النواحى الأثرية والسياحية والجمالية . على أن تهتم بصفة خاصة بالمناطق الأثرية الاسلامية بالقاهرة التى تحيط بها أخطار شديدة ، مع ضرورة التزام كافة أجهزة الدولة بهذه الخطة .

* إنشاء مركز قومى للآثار - أسوة بالمراكز الأخرى المتخصصة - يعمل على حماية الآثار والحفاظ عليها ، وإيجاد الحلول الملائمة على المدى القصير والطويل ، ويضع الخطوط العريضة لسياسة وتخطيط مستقبلى فى هذا الشأن .

* بذل كل جهد ممكن - وفى أسرع وقت لانقاذ ما قد يعثر عليه من آثار فى المناطق التى تمر بها ترعة السلام فى شمال سيناء ، واتخاذ جميع الاجراءات الممكنة للكشف عن الآثار الكامنة فى باطن الأرض .

* العمل بكل الوسائل ، واتخاذ جميع الاجراءات لاستعادة جميع ماسلبته اسرائيل من آثار سيناء ، وذلك تطبيقا لإتفاقية لاهاى الخاصة بحماية الممتلكات فى حالة النزاع المسلح .

حماية الثروة الأثرية خارج الوادى

تعرضت آثار الصحراوات المصرية للهدم والزوال والتدمير، إما نتيجة للعوامل الطبيعية؛ أو بيد الانسان نتيجة لما دار بها من معارك وما تعرضت له من غزوات وحروب، خاصة فى العصور القديمة؛ أو بسبب نهب آثارها وسرقتها، نظرا لبعدها عن مناطق العمران بالوادى، ولقلة الوعى بقيمة آثارها وما لها من أهمية حضارية، ولعدم إدراك سوء أحوالها وأوضاعها وتعرضها للدمار واختفاء معظم معالمها.

وتضم آثار تلك المناطق النائية: معابد ومقابر وجبانات ودفنات، ومساكن وأطلال لمدن بائدة، وحصون وقلاع واستحكامات عسكرية، ومناجم ومحاجر قديمة، وأديرة وكنائس ومساجد، بجانب أعداد لا حصر لها من اللوحات والنقوش الصخرية، وغير ذلك - مما يعد شواهد ونماذج حية لما قام به الأجداد فى العصور السابقة فى تلك المناطق، رغم أحوالها المناخية غير الملائمة، ووعورة سطحها، وصعوبة الانتقال إليها والمواصلات بداخلها، وندرة الماء والطعام، وغير ذلك من العوامل التى لم تقف عقبة فى سبيل تحقيق خططهم، وتنفيذ برامجهم الهادفة إلى: تعمير واستغلال وحماية تلك المناطق.

وسوف تقتصر فى هذه الدراسة على آثار أربع مناطق كبرى هى: أرض سيناء، فالصحراء الشرقية وساحل البحر الأحمر، ثم الصحراء الغربية وساحلها الشمالى، ثم منطقة النوبة، رغم أن هناك مناطق أثرية مهملة فى وادى النيل نفسه معرضة لنفس المصير، ما لم تحصل على مزيد من العناية والاهتمام: كمعبد كوم ماضى جنوب غرب محافظة الفيوم، ومناطق تونا الجبل وتل العمارنة بمحافظة المنيا، ومواقع مير ودير الجبراوى بمحافظة أسيوط، ومنطقة العرابة المدفونة بمحافظة سوهاج، ومنطقة ماريا فى شمال غرب الدلتا.

منطقة سيناء:

حازت سيناء أهمية عظمى منذ أقدم العصور، وعاصرت أحداثا تاريخية هامة، وعبرتها الحملات الحربية من مصر وإليها. وكذلك الهجرات السلمية والموجات البشرية القادمة إلى مصر، كما كانت ممرا للحجاج القادمين من شمال وغرب إفريقيا نتيجة لربطها الشرق بالغرب، كما تكرر ذكرها فى الكتب السماوية. ومن ثم فهى زاخرة بالآثار منذ عصر ما قبل التاريخ والأسرات الفرعونية الأولى، كما انتشرت بها آثار: يونانية ورومانية وبيزنطية وقبطية وإسلامية، لما لها من أهمية بشرية وتجارية وعسكرية ودينية.

وتمتز سيناء بدير سانت كاترين أشهر أديرة العالم، الذى يتميز بارتباط موقعه - بجوار جبلى سانت كاترين وموسى الشاهقين - بمسرح الأحداث التى كلم الله فيها موسى تكليما، وبالأيقونات المسيحية النادرة المثال، وبالجامع الفاطمى الذى أكمل أهمية المنطقة الروحية. وكذا بروعة مبانى الدير، وما تضمنه من آثار، وما أحاط به من قصص وروايات، ثم بما يحويه من وثائق ومخطوطات قديمة منقطعة النظير.

وتنتشر فى سيناء عشرات من المناطق الأثرية، تضم آثارا من عصور مختلفة ونقوشا مصرية قديمة، وسينائية، وأرامية، ونبطية، جديرة بالرعاية والعناية، وبذل الجهد للمحافظة عليها، لما لها من أهمية أثرية وتاريخية وحضارية كبرى، ومن بينها على سبيل المثال لا الحصر: وادى مغارة بنقوشه الهامة، وسرابيط الخادم بمعبدها التاريخى، وجزيرة فرعون قرب طابا، بقلعتها التى أقامها صلاح الدين الأيوبى أثناء نضاله مع الصليبيين، ثم الآثار والنقوش المنتشرة فى بلزيوم (الفرما) ووادى الحسير، ووادى مكتب، وجبل الطور، والحوزة، وقلعة الترابين بنويبع، وقلعة الجندى (أو الباشا) والشيخ زويد، ووادى فيران، ومدينة الفلوسات، ووادى ومدينة العريش، ووادى الطويبة، ومدينة رفح، وقبة الشيخ صالح.

الصحراء الشرقية :

تتميز الصحراء الشرقية بآثار موانيها القديمة على ساحل البحر الأحمر وخليج السويس ، كميناء وادى جواسيس الفرعونى وميناء برنيكى (رأس بناس الحالية) البطلمى ، وبمحاجرها ومناجمها القديمة بما تحمله هى وأودية الصحراء الشرقية - كوادى عبادة ووادى الحمامات - من نقوش ورسوم قديمة بلغات وكتابات متنوعة ، منها : النبطية والسبئية والمعينية ، مما يدل على نشاط تجارى وإنتاجى هام منذ أقدم الأزمنة . كذلك ينتشر فى الصحراء الشرقية آثار التحصينات والمعسكرات الرومانية ، ثم إنها تتميز بمعبدها المعروف بالكنيسة أو « معبد الرديسية » الذى نحته سيتى الأول فى الصخر على بعد خمسين كيلو متراً داخل الصحراء ، على الطريق المعروف الآن بطريق ادفو مرسى علم ، والذى أقيم بالقرب من عين ماء قديمة لخدمة عمال المناجم والمحاجر القريبة منها أيام الدولة الحديثة ، منذ ٣٣٠٠ سنة تقريبا .

ومن أهم المبانى الأثرية فى الصحراء الشرقية ، تلك الأديرة القديمة التى أقيمت فى مناطق نائية بين سفوح المرتفعات ، وفى مواقع حصينة مختبئة عن العيون .

ويتميز ديرا « سانت أنطونيوس وبولا » بمبانيهما الأثرية وما بحوزتهما من : وثائق ومخطوطات وأيقونات ، وغير ذلك من الآثار المسيحية الفريدة .

الصحراء الغربية :

تضم الصحراء الغربية خمس مناطق أثرية كبرى ، أولها الساحل الشمالى غرب الاسكندرية والذى يمتد حتى الحدود المصرية الليبية ، ومن أهم آثاره : المواقع التى تضم مقابر وأرصفة بحرية وفنارات وتحصينات عسكرية وبقايا مدن قديمة ، مثل تلك التى كانت فى الأزمنة السالفة على شاطىء بحيرة مريوط ، والتى عرفت فى أيام البطالمة باسم « ماريا » . ثم هناك منطقة المعبد الكبير المعروف باسم معبد أبو صير (تابوزيريس ماجنا) بالقرب من منطقة برج العرب ، ثم منطقة الفرينايات ، حيث بقايا معبد لرمسيس الثانى ، ومناطق عديدة ذات أهمية أثرية تمتد غربا ، كمنطقة العميد ، وخشم العيش ، والقصبة الشرقية والغربية ، والعلمين ، والجهة الشرقية من مرسى مطروح ، حيث وجدت بقايا كنيسة من القرن الرابع الميلادى ، عثر فيها على التمثال الرخامى المعروف باسم تمثال الراعى الصالح ، الذى يعتبر من مفاخر المتحف اليونانى الرومانى بالاسكندرية ، ومنطقة علم الروم غرب مرسى مطروح . ويعد المعبد المعروف باسم زاوية أم الرخم - حيث توجد بقايا معبد لرمسيس الثانى - أهم المواقع الأثرية بالساحل الشمالى .

ثم تأتى بعد ذلك منطقة واحة سيوة التى اشتهرت على مدى عصور التاريخ بزيارة الاسكندر الأكبر لها ، ومن أهم آثارها : معبد الوحى الذى مازالت بقاياه قائمة حتى الآن على صخرة اغورمى ، على مسافة بضعة كيلو مترات من مدينة سيوة ، ثم معبد أبو عبيدة بالقرب منه ، وكذا جبل الموتى (أو قارة المصريين) التى تضم مقابر ملونة من أهمها مقبرة سى آمون ، وهى دون شك أهم وأجمل مقبرة بين آثار الصحراء الغربية كلها . وهناك مواقع أثرية عديدة فى شرق سيوة وغربها : كجبل سيوة ، وجبل الدكرور ، وقارة قصر حسونة ، ومشندد ، وبلاد الروم ، والمعصرة ، والمراقى ، وقرشيت ، وأبو شروف ، وأبو العواف ، والزيتون ، حيث تكثر بها المقابر الصخرية . كذلك تنتشر الآثار فى الواحات المهجورة - ما بين سيوة والواحات البحرية - كواحة الأعرج ، ونواميسه والبحرين ، وفى واحة قارة أم الصغيرة على مسافة ١٣٠ كم شمال شرقى واحة سيوة ، التى كثيرا ما ذكر اسمها فى المؤلفات العلمية للاعتقاد بأن الاسكندر الأكبر مر بها أثناء عودته من سيوة الى منف .

وثمة منطقة ثالثة هى منطقة الواحات البحرية ، حيث نجد أهم آثارها فى المنطقة التى تشغلها الآن بلدتا القصر والباويطى المتجاورتين . إذ كانت المدينة القديمة تقوم فى منطقة القصر ، أما جبانتها فكانت فى المنطقة التى تحتلها الآن قرية الباويطى .

وفى الواحات البحرية آثار عديدة فى عشرات المواقع مثل : عين المفتلا ، وقارة قصر سليم ، وقارة حلوة ، وقارة الفرارجى ، ثم آثار قصر علام ، ومنطقة العيون ، وجبل منديشه ، والجزائر ، وقصور محارب ، ومنطقة الحارة والحيز .

وتختلف واحة الفرافرة عن الواحات البحرية من حيث أهمية وعدد المواقع الأثرية بها والقليلة نسبيا ، والتى تركزت فى ثلاث مناطق هى : عين الوادى الواقعة بين البحرية والفرافرة ، ومنطقة أبو منقار ما بين الفرافرة والواحات الداخلة ، ومنطقة الدالة فى الجزء الجنوبى الغربى من منخفض الفرافرة .

وتكون واحات الخارجة والداخلة منطقة أثرية واحدة متكاملة ، رغم المائة والخمسين كيلو مترا التى تفصل بينهما . ولعل أهم آثار الواحات الخارجة وأكمل معبد فى صحارى مصر جميعها هو « معبد هيبس » الذى أكمله الملك الفارسى دارا الأول ، ويتميز بنقوشه الفريدة ، المحتفظة بألوانها ، وبمناظره الدينية المنقطعة النظير ، وبموقعه وسط أشجار النخيل التى تكسبه سحرا وجاذبية ، وهناك جبانة البجوات المتميزة بقبابها الفريدة وباحتوائها على مقابر وثنية ومسيحية مختلطة بعضها مع البعض الآخر ، ويرجع معظمها إلى وقت دخول المسيحية مصر وانتشارها خلال العصر الرومانى ، وتحمل جدران مقابر المسيحيين مناظر دينية ليس لها مثيل فى مصر ، بل فى العالم أجمع .

وتنتشر المواقع الأثرية بالواحات الخارجة فى أماكن متعددة : ككوم الناضورة ، وقصر مصطفى كاشف ، وجبل الطير ، وعزبة البشندى ، وبلاط . وتوجد بالقرب من تلك الواحات – وإلى الشمال من بلدة الخارجة – مناطق أثرية : بعضها كان لحراسة دروب القوافل ، والبعض الآخر يمثل بقايا ما قام من عمران فى تلك البقاع فى زمن ازدهار هذه الواحات ، وبخاصة فى الفترة التى تبدأ من أواخر العصر البطلمى حتى القرن الثانى الميلادى ، وأهم هذه المناطق : آثار عين طالب ، وعين التراكوه ، ودير أبو غنيمه ، والغنايم ، وعين السيرة . كما تنتشر الآثار فى جنوب بلدة الخارجة فى مناطق : قصر الزيان ، وقصر الغويطة ، وقصر دوش ، وغيرها من المناطق الأثرية الأخرى الصغيرة ، كالقراطيم ، وتل القلعة ، ودخاخين ، ورماح وشمس الدين ، وباريس العجوز ، والمكس البحرى والقبلى ، وعين بدران .

ويمكن تقسيم آثار الواحات الداخلة إلى ثلاث مجموعات ، أولها : المجموعة التى فى منطقة تنيد وبلاط ، حيث تنتشر جبانات من عصور متأخرة ، ومعابد يرجع أحدها الى أيام الأسرة التاسعة عشرة ، والثانى أقدم زمنا ، ويقع على مقربة من عين أصيل . والمجموعة الثانية : فى منطقة موط وما حولها فى اسمنت الخراب ، والمعصره ، والراشدة . أما الثالثة : فهى منطقة القصر التى كانت أعمر مناطق الواحات فى العصور الفرعونية . ومن آثارها الهامة : قارة المزوقة حيث يوجد بعض المقابر الملونة ، وكذا معبد دير الحجر الذى يعتبر أهم الآثار القائمة حتى الآن بالواحات الداخلة . وقد كان هذا المعبد هدفا فى السنوات الواقعة بين ١٩٦٥ و ١٩٦٨ للصوص الآثار ، الذين قطعوا ٣٢ منظرا من جدرانه المهدمة وأعمدته المتساقطة .

ومن المفيد ، عند دراسة آثار الوادى الجديد ، أن ترتبط هذه الدراسة بنواح أخرى هامة كالطراز المعمارى التقليدى هناك ، وموضوع درب الأربعين بين مصر والسودان ، وطريق الحج المصرى القديم ، والنظم الاجتماعية المتوارثة فى الواحات .

منطقة النوبة :

حظيت هذه المنطقة باهتمام عالمى لانقاذ آثارها من مياه بحيرة السد العالى ، ونقلت بعض مبانيها الأثرية الى داخل نطاق مدينة أسوان وهى معابد : فيله ، وكلابشة ، وقرطاس ، وبيت الوالى . أما بقية المعابد

والآثار - والتي أنقذت في نطاق حملة اليونسكو الدولية لإنقاذ آثار النوبة ، (فيما عدا أبو سمبل في أقصى جنوب النوبة) - فقد أهملت إهمالا تاما ، وتتعرض الآن للسرقة والتدمير وغيرها من الأخطار ، وتنتشر هذه الآثار على مدى ٣٠٠ كيلو متر على ضفاف بحيرة السد العالي ، وتشمل المواقع التالية : موقع وادى السبوع على بعد ١٥٠ كيلو متراً تقريبا جنوب أسوان - حيث أعيدت إقامته ، وهو يضم قسمين : أحدهما مبنى ، والثانى منحوت في الصخر ، ويمتد أمامه طريق مزين بتماثيل لها أجسام السباع برؤوس الفراعنة ، ثم معبد الدكا بصرحه الرائع ، ومعبد المحرقة كذلك . أما موقع " عمده " جنوب الموقع السابق بما يقرب من ٤٠ كيلو مترا فيضم معبد عمده ذا النقوش الملونة الرائعة ، والتي اقتضت وقت إنقاذه ، نقل قسم بأكمله من المعبد على قضبان حديدية إلى مكان بعيد عن مياه التخزين ، لضمان المحافظة على تلك النقوش البديعة ، ثم معبد الدر ، وكذا مقبرة بنوت المنحوتة في الصخر ، وجنوب هذا الموقع بثلاثين كيلو مترا تقريبا تشرف قلعة ابريم المرتفعة على بحيرة السد العالي ، حيث توجد بعض الآثار القبطية . ويلاحظ أن الآثار السابقة جميعها مهملة أثريا وأمنيا وعمرانيا ، وهو أمر مؤسف لما بذل من جهد عالمي منقطع النظير في سبيل فكها ونقلها إلى أماكن أمينة ، ثم إعادة إقامتها هناك . هذا بالاضافة الى أن منطقة النوبة زاخرة بالنقوش والرسوم الصخرية المنتشرة في الصحراوات المحيطة ببحيرة السد العالي ، والتي تصور جوانب عديدة من حياة الانسان وتفاعله مع البيئة القاسية المحيطة به ، وهي تعود إلى عصور ما قبل التاريخ أو ما يلي تلك الفترة من عصور تاريخية متتابعة .

تقويم الموقف حاليا :

تتعرض آثار تلك المناطق النائية إلى العديد من الأخطار التي يجب بذل كل جهد في سبيل إنقاذ تراثنا القومي منها . ومن تلك الأخطار على سبيل المثال :

أولا : الزحف الزراعي وما يتبعه من إشغال إسكاني :

لاشك في حاجة البلاد إلى التوسع الزراعي والاسكاني في صحراوات مصر ، كوسيلة لتيسير الحياة لسكان وادي النيل ، الذي أخذ عددهم يتزايد في السنوات الأخيرة ازديادا مقلقا ، يجعل هذا التوسع الزراعي أهم عناصر خططنا المستقبلية . ولكن يجب في الوقت نفسه ألا يكون هذا التوسع على حساب تراثنا القومي ، مما يقتضي وضع الأسس اللازمة للتوفيق بين هدفين أساسيين هما : التنمية من ناحية ، والحفاظ على آثارنا من ناحية أخرى . ويأتي ذلك عن طريق التنقيب عما يحمله باطن الأرض من شواهد أثرية لجبانات أو بقايا مدن قديمة أو غير ذلك من الآثار ، سواء في داخل أو على مقربة من مشروعات الاستصلاح الزراعي ، بالاضافة الى ضرورة إقناع المسئولين بالابتعاد بمشروعاتهم عن المواقع المحتمل وجود آثار بها ، فاذا لم يتحقق ذلك ستتعرض الآثار النهب والتهريب ، وتتحول المباني الأثرية إلى محاجر ، يأخذ منها الأهالي مايريدون الحصول عليه من طوب وأحجار . ونضرب لذلك مثلا بمبنيين من الطوب اللبن ، كانا قائمين في منطقة أبو منقار الأثرية بين واحة الفرافرة والواحات الداخلة ، وقد اختفى المبنيان بعد وصول مشروعات تعمير الصحاري إلى تلك المنطقة ، إذ هدمهما العمال لاستخدام الطوب في تشييد مأوى لهم هناك ، ولم يبق في المكان سوى قطع فخار متناثرة .

كما توجد مواقع كثيرة معرضة لنفس الخطر فى العديد من بقاع سيناء ، وفى الساحل الشمالى ، وخاصة فى مناطق مرينا والعلمين ومرسى مطروح ، وفى الواحات الخارجة – مما يستلزم أن توجه هيئة الآثار والبعثات الأجنبية جانبا كبيرا من جهودها نحو المناطق الصحراوية ، المعرضة الآن للزحف الزراعى والسكانى ، وقبل فوات الأوان .

ثانيا : التعديات على آثار تلك المناطق : لما كانت حراسة الآثار بدائية وغير كافية ، ولما كان تنفيذ قانون الآثار بطيئاً إلى درجة كبيرة فى مواجهة جرائم الآثار المتعددة – فان التعديات على الآثار لا تنقطع ، مما يقتضى إجراءات عديدة منها : إنشاء أقسام لشرطة الآثار فى تلك المناطق ، وتزويدها بإمكانات الحراسة اللازمة ، ودعمها بشكل يجعل منها أداة فعالة للحفاظ على الآثار . كذلك يجب تزويد مفتشى الآثار بسيارات معدة للعمل فى الأراضى الصحراوية ، تساعدهم على المرور باستمرار على تلك الآثار المتباعدة ، وإمدادهم بمعدات لاسلكية ، وغير ذلك من الأدوات التى تمكنهم من تأدية واجبهم بشكل فعال وسليم . وكذلك يجب على هيئة الآثار تحديد المواقع الأثرية فى المناطق النائية ، وإحاطة ما كثر التعدى عليه منها بأسلاك شائكة أو بأى طريقة تمنع التسلل إليها . كما يجب إنشاء مخازن محلية حديثة ومتاحف إقليمية تضم الآثار المحلية المكتشفة هناك . كما يجب التأكيد على المحليات بأهمية دورها فى صيانة آثار محافظاتها ، خاصة وأن المحليات تحصل على ١٠ ٪ من موارد هيئة الآثار – بهدف النهوض بالمناطق الأثرية القائمة فى نطاق تلك المحافظات .

ثالثا : سوء حالة الآثار فى المناطق النائية : يحتاج كثير من آثار تلك المناطق إلى وضع خطط شاملة للمحافظة عليها ، وصيانة ماتبقى منها قبل أن تندثر تماما .

ومن الآثار التى تحتاج إلى انقاذ عاجل معبد الاسكندر (معبد الوحى) بسيوه ، فهو فى حالة بالغة السوء ، ويتعرض لخطر وشيك داهم ، بعد أن تصدعت جدرانه تصدعا ينذر بانهياره انهيارا كاملا . وقد أعدت بشأنه دراسات متنوعة ، وقدمت مشروعات متعددة ، منها على سبيل المثال : المشروع الذى يهدف الى نقله من فوق صخرة أغورمى المقام عليها ، نظرا لتحركها تحركا باطنيا . وذلك على غرار ما تم فى عمليات إنقاذ آثار النوبة ، حين تم نقل قرابة خمسة عشر معبدا فى النوبة الى مناطق أخرى بعيدة عن الخطر . على أن تتم عملية إنقاذ ذلك المعبد التاريخى على وجه السرعة . كذلك بدأت جدران معبد هيبس بالواحات الخارجة فى التصدع ، وأصاب النقوش بعض التلف نتيجة للتوسع الزراعى حوله ، وما نتج عن ذلك من تسرب المياه الجوفية الى مبانيه . وقد أجريت الدراسات وقدمت المشروعات لانقاذه ، ومن بينها : مشروع لاحاطة المعبد ببناء خارجى ، وتحويل الموقع الى متحف كبير يضم بداخله ذلك المعبد ، كذلك قدم مشروع بنقله من مكانه الحالى إلى مكان قريب ، إلا أن كثيرين قد شكوا فى حتمية ذلك النقل وضرورته كوسيلة وحيدة للانقاذ ، نظرا لأن الأثر مرتبط ارتباطا كبيرا بالبيئة المحيطة به ، كما يقوم دائما احتمال وجود آثار أخرى لم تكتشف بعد ، ملحقة بالأثر ، أو تمثل جزءا مكملا له . على أن الأمر الضرورى والعاجل هو إنقاذ ذلك الأثر سريعا ، إذ لاشك أن التكنولوجيا والعلم الحديث لن يعجزا عن إيجاد وسيلة لانقاذه .

وقد تساقطت جدران ودماميك معبد دير الحجر بالواحات الداخلة ، كما سبق أن نهب العديد من مناظره ونقوشه الملونة ، ومن ثم يجب الاسراع فى ترميم وتقوية وصيانة ذلك المعبد ، الذى يتميز بتكامل عناصره المعمارية ، وبوضوح نقوشه الملونة . كما يجب الاسراع فى إنقاذ معبد الغويطة جنوب الواحات الخارجة من أعشاش الزنابير

والنحل البرى التى تطمس نقوشه ، وكذلك ترميم المقابر الملونة بقارة المزوقة بالواحات الداخلة . الى جانب إقامة حواجز لوقاية بعض الآثار المهددة بالكثبان الرملية المتحركة .

على أن الأمثلة السابقة ما هى إلا نماذج توضح مدى سوء حالة آثار الصحراوات – مما يقتضى الاسراع فى عمليات : التقوية والترميم والصيانة والحماية والانقاذ ، حفاظا عليها من الاندثار .

رابعا : ضعف إمكانات هيئة الآثار بالمناطق النائية :

اختطت هيئة الآثار فى أواخر الستينات مشروعا رائدا أطلق عليه مشروع الصحارى ، وأسندت مهامه الى أحد العلماء المصريين فى الآثار وآثار الصحارى بوجه خاص ، هو الدكتور أحمد فخرى – الذى بدأ فعلا فى تدريب بعض الشباب الأثريين على جميع النواحى العملية والعلمية الخاصة بآثار الصحارى من : مسح وكشف وجس وتنقيب وتسجيل ، واكتشاف للنقوش والرسوم الصخرية ، وانقاذ وترميم وبحث علمى . ولكن المشروع توقف بعد وفاة الدكتور فخرى . ومن ثم ينبغى بعث هذا المشروع من جديد فى إطار تنفيذى محكم وبرنامج محدد ، على أن يمد المشروع بمستلزمات العمل الضرورية ، من سيارات واستراحات ومعدات ، ويزود العاملون فيه بالخدمات المعيشية الضرورية ، مع معاملتهم معاملة مالية تتناسب مع طبيعة العمل فى المناطق الصحراوية النائية ، بغية جذب العمالة الفنية المدربة من : أثريين ومهندسين ومرممين ومصورين ورسامين ومساحين وعمال فنيين . على أن يكون هذا المشروع نواة لتأسيس معهد لدراسات الصحارى ، يضم كافة العلميين والفنيين المتخصصين من القوى البشرية ، إلى جانب ضرورة مده بجميع مستلزمات العمل من : معدات وأجهزة وأدوات حديثة .

والواقع أن صحارى مصر تحتاج من هيئة الآثار وكافة المؤسسات العلمية والجامعات المصرية الى اهتمام أثرى وعلمى واسع النطاق ، يهدف إلى الكشف عن أسرارها الكامنة وما تخفيه من كنوز . كما تحتاج الواحات المهجورة – بوجه خاص – إلى مزيد من البحث والتنقيب ، فواحة الأعرج – ما بين سيوة والواحات البحرية – بها أكثر من مائتى فتحة لمقابر مهجورة ، ومعبد حجرى مطمور تحت الرمال . كذلك توجد مقابر منحوتة فى المنطقة ما بين سيوة والواحات البحرية فى : نواميسه والبحرين وستره ، لم تحظ باهتمام حتى الآن مثل مقابر واحة الأعرج . كذلك تحتاج موانى الساحل الشمالى الغربى ، التى تحدث عنها الكثير من الكتاب الكلاسيكيين ، الى مزيد من البحث والتنقيب ، الى جانب العشرات من المواقع الأثرية وخاصة فى الصحراء الغربية ، مما يقتضى الاخذ بمبدأ إعطاء الأولوية فى التنقيب والبحث العلمى للبعثات المصرية والأجنبية المستعدة للعمل فى الصحراوات والمناطق النائية ، وتشجيعهم على ذلك بكل الطرق الممكنة .

إضافة آثار الصحارى إلى الخريطة السياحية : نظرا لما بدا من اهتمام بعض السياح بزيارة المناطق الأثرية فى سيناء والواحات الخارجة وسيوة وغيرها ، فيجب توجيه اهتمام خاص الى آثار تلك المناطق ، وإعدادها أمنيا وأثريا ، لمواجهة المد السياحى ومايصحبه من إجراءات من ناحية ، والعمل على توفير أسباب الراحة للزائرين وتيسير زيارتهم لهذه الآثار من ناحية أخرى . وتتضمن النواحى التى يجب المبادرة إلى تنفيذها : إنارة المقابر والمعابد المسقوفة أو المغطاة ، ووضع علامات وبطاقات إرشادية للأثر ، وطبع ونشر أدلة أثرية ، وإعداد طرق ممهدة تيسر الوصول الى المعالم الأثرية ، وتنظيف الآثار من الأتربة والرمال ، وعمل ستائر أو حوائط للحفاظ على النقوش ، وغير ذلك من

المستلزمات ، مع ضرورة توفير العدد اللازم من الأثريين لتنظيم الإشراف على الزيارات ، مما ييسر للسياح الجمع بين السياحة الترويحية ، والسياحة الثقافية .

التوصيات

وعلى ضوء ماسبق ، وما دار في اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء - يوصي بما يأتي :

* إعداد وتنفيذ خطة عاجلة لمسح وجس وحفر آثار المناطق النائية ، خاصة ما كان معرضا منها للزحف الزراعي والإسكاني ، على أن يتم ذلك قبل بدأ مشروعات التوسع الزراعي والسكاني بوقت كاف ، وعلى أن يكون المسح والحفر شاملا لكافة العصور التاريخية ، وجميع المخلفات الأثرية التي تضمها تلك المناطق .

* إعطاء أولوية - عند السماح بالحفر والبحث العلمي - للبعثات المصرية والأجنبية المستعدة للعمل في المناطق الصحراوية النائية ، وتسهيل عملها في تلك المناطق ، وتشجيعها على ذلك بكل الطرق الممكنة .

* وضع سياسة أمنية شاملة للحفاظ على الآثار بالمناطق النائية ، وتطوير الحراسة بها - وخاصة في المناطق المعرضة للخطر - وتزويدها بجميع الإمكانات اللازمة .

* تحديد حرم المناطق الأثرية ، وإحاطة بعضها بسياج إذا لزم الأمر ، وتوقيعها توقيعا شاملا على الخرائط الأثرية والمساحية ، وتسجيلها تسجيلا علميا دقيقا كاملا .

* إنشاء متاحف إقليمية ومحلية ومخازن حديثة ، تودع بها جميع الآثار المنقولة التي يعثر عليها ، وذلك لتأمينها من ناحية وجذب الزائرين لمشاهدة ما بتلك المتاحف من ناحية أخرى ، مع سرعة إنجاز مشروعات إقامة متاحف إقليمية في الوادي الجديد ، والعريش ، والعلمين ، وغيرها .

* التأكيد على أهمية دور المحليات في الحفاظ على الآثار ، وخاصة في المناطق النائية ، وذلك صيانة لتراثنا القومي ، ولما تدره من دخل تنتفع المحليات بنصيبها منه .

* اتخاذ إجراءات عاجلة لإنقاذ العديد من المعابد الهامة في تلك المناطق ، وفي مقدمتها : معبد الوحي بسيوه ، ومعبدي هيبس والغويطة بالخارجة ، ومعبد دير الحجر بالداخلة ، والتنفيذ السريع لأفضل المشروعات التي تهدف إلى إنقاذها والحفاظ عليها .

* وضع خطة شاملة لترميم الآثار بالمناطق النائية ، وحصر ما يلزم تلك الآثار من ترميم دقيق وعاجل ، وتقوية ما يحتاج منها إلى تقوية أو تدعيم ، ووضع حواجز لحماية بعض الآثار من زحف الكثبان الرملية المتحركة ، واتخاذ جميع الإجراءات لصيانتها .

* إحياء مشروع هيئة الآثار السابق المعروف « بمشروع الصحاري » ، ومد العاملين به - وكافة العاملين بالمناطق النائية - بالسيارات والاستراحات والمعدات ، وتوفير الخدمات المعيشية المطلوبة ، وتشجيعهم ماديا وأدبيا ، على أن يكون ذلك المشروع نواة لمركز لدراسات الصحاري ينشأ في المستقبل القريب .

* وضع خطة تهدف الى إعداد الآثار الهامة بتلك المناطق للتجاوب مع المد السياحي المتجه اليها تدريجيا ، وذلك بإنارة المباني الأثرية وتزويدها بأبواب حديدية وشبكات سلكية لتغطية الفتحات والنوافذ ، وإعداد الطرق الممهدة الموصلة إليها ، وإقامة سواتر للحفاظ على نقوشها ، وتزويدها باللافتات والبطاقات الارشادية ، وغير ذلك من المستلزمات .

الآداب

تنمية الإبداع الأدبي

الإبداع في عموم معناه هو : كشف جديد لوقائع وحقائق ورؤى ومضامين وقيم موجودة في الحياة . إنه بهذا المعنى حالة من توسيع مجال المعرفة بالحياة من حولنا ، والتعامل معها بذكاء وبصيرة . وتوسيع مجال المعرفة بالواقع يعني السيطرة عليه ، والقدرة على الحوار معه بتعديله أو تغييره ، بالإضافة والتجويد والتعميق .

فالإبداع تأمل ونقد ، وتجاوز واستباق إلى بناء عالم تصوري وجداني معرفي جديد مختلف ، فيه سمة الأصالة والتفرد ، وتجاوز المألوف أحياناً والخروج عن أنماطه التقليدية . ويفجر الإبداع عوامل موضوعية قديمة وجديدة معاً ، متمثلة في الخبرات والمعارف المشحونة بالأفكار الإنسانية غير المحدودة بزمان أو مكان .

والإبداع لا ينشأ من فراغ ، إنه يمتد على جناحين ، الأول : فطري أو طبيعي أو استعداد شخصي ، والثاني : صقل هذه الفطرة - أو هذا الاستعداد - وتنميتهما وتوجيههما الوجهة المناسبة . وفي كل الحالات لابد من تعرض هذه الفطرة وذلك الاستعداد لما تموج به الحياة من موضوعية لا حدود لأبعادها وتنوعها ، لتقوم بهذا الصقل والتعميق والتوجيه . إن الإبداع متصل بموجودات العقل ، إذ هو كيان له عناصر ولكل عنصر قيمته ودوره . وأول هذه العناصر هو : الطبع أو الاستعداد ، وتتمثل العناصر الأخرى في مصادر المعرفة التي تصقل وتنمي وتعمق . وبهذا يكون هناك امتزاج العناصر ، ذلك الامتزاج الذي من شأنه أن يبرز عنصرا جديدا أو كلا متميزا له خصائص جديدة .

ونقصد بتنمية الإبداع الأدبي إخصاب بيئة الإبداع في فروع الأدب ، وهذه التنمية للموهبة الأدبية تشمل : تكوين المشتغل في مجال الأدب ، القادر على صياغة أسلوبه صياغة فصيحة ، وعلى فهم الأشكال العامة لكتابة القصة والرواية والقصيدة والمقال والبحث الأدبي ، والملم بالتراث الأدبي ، وبإبداعات المعاصرين الرواد في جميع مجالات الأدب وأجناسها ، وبأشهر الأعمال الأدبية المعاصرة ، بل في العصور السالفة أيضاً .

وحق الشباب علينا في هذه الدراسة كبير ، فنحن المسئولون عن : تربيته ، وتثقيفه ، وتوجيهه ، وإرشاده الى كل القيم العظيمة في ديننا وأعرافنا ومجتمعنا وأدبنا .

وتنمية روح الإبداع الأدبي في نفوس شبابنا ضرورة قومية ووطنية ، لأننا عن طريق هذه التنمية ننمي فيه الأصالة ونكون بها شخصيته ، ونستطيع أن نغرس فيه : الطموح وحب الفضائل ، والهيام بالعلم ، وعشق المعرفة ، والالتزام بالمسئولية ، وحب العمل والاستقامة ، وسلوك كل سبيل شريف .

وليس هناك من ينكر أو يتجاهل أننا نعيش في عصر تتدافع منه وتتلاحق فيه أفانين المعرفة المختلفة بكافة ضروبها ، من حيث التنظير ومن حيث التطبيق ، وإن تقدم الدول لم يهبط عليها مصادفة ولم يلحقها اعتباطا أو منحة حظ ، بل تقف خلفه الروح الحضارية ، التي تمرست بالثقافة وتشبعت بقيم الآداب وعطاء الفنون . والحضارة بدورها ليست مجرد المعامل والأبنية والأجهزة ، ولكنها الروح التي تقف خلف هذا كله ، وتصنعه من خلال إثراء العقول بالمعرفة ، وإثراء الوجدانات بالقيم التي تفجرها

الآداب ، وتغذيها الفنون ، وتتحول الى مرجع يحكم الممارسات والسلوك لدى المؤسسات والأفراد والمجتمعات .

ولاشيء يمكن أن يكفل هذا ، قدر أن تكون المعرفة بمعناها الواسع هى صاحبة النفوذ فى مجال العمل الوطنى ، مصحوبة بالقيم الروحية التى تذكيها وتمدها وتؤججها إشعاعات الآداب والفنون .

وإذا نظرنا الى واقعنا الماثل فى هذا الوطن الذى مكنته الروح الحضارية المتأصلة من التغلب على مشكلات جسيمة اعتورت مسيرته ، نجد ثمة محاولات جادة تبذلها الدولة لتحديثه وتطويره ، وجعله قادرا على اجتياز أزماته التى نتجت غالبا عن غياب روح المعرفة . وافتقاد دور الأدب بمعناه الحضارى ، وسيادة نوعيات من الفنون ، لا تغنى شيئا عن الارتقاء بالوجدان .. وحتى الظواهر غير السوية ترجع فى الحقيقة إلى غياب القيم المستمدة من المعرفة لتحديد المناسيب الصحيحة ، والمستقيم والمنحرف فى القول والفعل ، والتى تكون المرجع فى ساحة الحوار بين مختلف الاتجاهات ، ودور الأدب فى طرح هذه القيم بأنواعه وفنونه المختلفة متسع وعميق .

وإذا كانت الفترة منذ الخمسينات حتى الآن ، قد شهدت زيادة واسعة فى التعليم من حيث الكم ، وأصبح لدينا الآلاف العديدة التى تخرجت فى الجامعات والمعاهد العليا والمتوسطة - فعلينا أن ندرك الفارق بين الانسان المتعلم والانسان المثقف . فهذا الكم الهائل من المتعلمين لم تستطع مدارسنا ولا جامعاتنا ولا المؤسسات التى استوعبته فى مجال العمل الوظيفى أن تجعله طاقة خلاقة مبدعة .

إن تنمية الإبداع الأدبى للشباب وسيلة لها أهميتها فى بناء طاقته الخلاقة القادرة على صنع التقدم ، لأنها تمكنه من الإحاطة بتراثنا الروحى والثقافى والأدبى ، والوقوف على عناصر أصالتنا كأمة وكمجتمع ، وهى فى الوقت نفسه تعزز فيه القدرة اللغوية والأدبية ، وروح الإبداع الأدبى المتميز .

وإذا كانت قضية الإبداع الأدبى تكمن فى الاستعداد الذاتى ، الذى قد يكون فطريا أو طبيعيا ، فإنه مع ذلك فى حاجة إلى تحريك وتنشيط وتنمية ، وسبيل ذلك : حصول الفرد على أدوات هذا التحريك والتنشيط وتلك التنمية ، والأدوات كثيرة متنوعة .

ويأتى التراث فى المقام الأول هنا كأداة فعالة فى مجال الإبداع . إنه يمثل مادة غزيرة عميقة ، فيها الخبرة والمعرفة ، وفيها الأفكار العميقة التى تضرب هنا وهناك فى أعماق التاريخ . إنها مادة تصقل الطبع وتوسع الأفق ، وتستشرف الرؤى المستقبلية ، وتستحث بزوغ الإبداع وانطلاقه . وليس المقصود بالمادة هنا المادة الأدبية الموروثة وحدها ، بل تتسع دائرتها لتستوعب كل نتاج فكرى أو مادى من سير وتاريخ وأخبار الحضارة والثقافة ، وفوق كل هذا وقبله الانتاج الأدبى نثرا وشعرا ، شريطة أن يكون الفرد مسيطرا على لغته القومية ، عارفا بأصولها وتصريفاتها وأساليبها .

وإذا كان الأدب تعبيرا عن الأحاسيس والخواطر النفسية ، وتصويرا لواقع متحرك ، أو نظرة جديدة فى قديم ، لإعادة تشكيله أو تجويده ، أو إخراجه فى صورة تناسب العصر ومقتضياته - فإن كل ذلك لا يتم إلا باتساع المعرفة وعمق الرؤية وغزارة المحصول . وكل فروع التراث ومناحيه كفيلة بأن تمدنا بهذا الزاد ، فقصص التاريخ وأخبار الحضارة مورد كبير ، ونتاج المفكرين والعلماء مورد غنى ، ومادة الأدب بكل فنونه وأشكاله مورد متميز لا ينقطع مدده حتى هذه اللحظة . فليعد النشء اليه ليمتاح منه ويتخذه دليلا ومرشدا . وهذا المدد ضرورة لمن أراد أن يجود بضاعته ويوسع آفاقه .

فالتراث عنصر ذو أهمية فائقة فى تنمية الابتكار ، وفى تهيئة الطبيعة للصناعة أو الطبع للصنع ، فليس التراث حصيلة من الإنتاج المادى والمعنوى المحدودة قيمه وأهميته بحدود سياقه الزمنى والمكانى والتراث بعيد عن الادعاء بأنه أشبه بالمخلفات الأثرية التى تحجرت

ووقفت حركتها وحيويتها ، فلم تعد صالحة للاستنطاق أو الاحياء ، أو مجرد التنشيط لتلائم حركة الحياة الثائرة ، أو لتواكب جحافل التطور النازعة الى التقدم ، الزاحفة نحو المستقبل وتحدياته . فما كان تراث الإنسانية أو موروثها أو قديمها في يوم من الأيام منقطعا عن حاضرنا ومنعـزلا عنه . إنه يمثل نقطة الانطلاق في النشاط الانسـاني ، وهو نشاط ممتد غير محدود بزمان أو مكان . والإنسان نفسه قديم وحديث : قديم بميراثه ، حديث بعصره .

فأصحاب الفن الأدبي ونقاده ودارسوه يستطيعون أن يغوصوا في أعماق الوجدان الإنساني المعاصر ، ويلتمسوا أخفى ما يطوى من ميراث الحقب الغابرة . ويتابعـوا خطوات الأمة في عصورها المتعاقبة في البنـاء والتطوير والتـجديـد . ومـهـما يوغل الأديب المعـاصـر في الماضي البعيد لتتحقق له ملابسة التجربة الأدبية والاندماج التام في مسرح الأحداث التي اختارها من القديم موضوعا لعمله الأدبي ، بل مهما يغـب عن الزمـان والمكـان في استغراقـه الوجداني فيما يكتب عنه من العصور الماضيـة ، فإنه يظل دائما على اتصال حتمي وثيق بالعصر الذي يعيش فيه .

والأديب الذي يفقد اتصاله بتاريخ قومه وتراث أمته ، لا يصلح لأن يعبر عن وجدانها المعاصر ، لأن فقدان وعيه بشخصيتها يجعله أجنبيا عنها ، غريبا عليها ، لا يـنتمي إليها إلا الانتماء الرسمي .

هذا هو منطـق الحياة وطبيعتها التـي تمثـل حركـة التاريـخ ، تلك الحركـة المتصلة المتداخلـة المتبادلة التفاعـل والحـوار ، وهـكذا كان - ويكون - التراث بأي معنى . إنه بمثابة الحلقة البادئة في سلسلة حلقات متصلات غير منفصلات ، تجسد كتاب الإنسانية وفكرها ونشاطها المادي والمعنوي في صورة ممتدة متكاملة .

ومهما يكن من أمر ، فإن تراثنا العربي الإسلامي - بل والمصري كذلك - يمثل ثروة قومية ، لا ينكرها أحد . وأهمية هذا التراث لا تنحصر في مجرد كونه آثارا دالة على حضارة متنورة وثقافة عالية ، ومعارف عميقة متنوعة ، وإنما تظهر حقيقة هذه الأهمية في الحوار مع هذا التراث ، والاسترشاد بمحصوله في الحاضر والمستقبل .

وليس تفجير الإبداع مقصورا على التراث بحال ، فهناك عوامل موضوعية أخرى ، من تطور علمي واقتصادي وثقافي واحتدام للصراعات الاجتماعية ، مع ملاحظة ضرورة أن يكون ذلك كله في جو ملائم تسوده الحرية بضوابطها الانسانية ، وفي مناخ ينعم به الفرد لتأكيد حقه في الحركة ، وفي تكوين شخصيته واختيار مسار حياته .

وليس من الدقة حصر تراثنا في موروثنا عن العرب والمسلمين ، بل قد تمتد جذوره الى غابر الأزمان ومختلف الأصقاع والبقاع ، كموروثاتنا عن المصريين القدامى ، وغيرهم من الأمم التي جرى بيننا وبينهم حوار ثقافي كاليونان والرومان والفرس . وليس صحيحا كذلك أن نحصر تراثنا في العلوم العربية والاسلامية وحدها . إنه ينتظم كل نتاج الفكر بكل أنواعه وضروبه : كاللغة والأدب والثقافة العامة ، والدين والأعراف الاجتماعية ، والقيم التي تحكم المجتمع ، كما ينتظم التاريخ بأحداثه وأشخاصه . ومن مكونات التراث الفكري وعناصره الأساسية كذلك : ما خلفه لنا الأجداد من علوم كالطب والهندسة والفلك والزراعة . بل لا نبالغ إذا ضممنا الى حوزة التراث بمعناه العام كل معالم الحضارة والفن من : آثار شاخصة ونحت وموسيقى وأخبار السير والحكايات والأساطير الشعبية .

إن الإبداع في عموم معناه يستمد مقوماته من واقع هذه العناصر التي تتمثل في كل موروث قديم أو جديد ، ذلك الموروث الذي يعيشه الفرد ويعايشه ، مع رغبته في التحرر من قيود هذا الواقع أو في تجاوزها أو تجديدها . والتراث بمعناه الواسع ركيزة من ركائز الإبداع ، وعامل من عوامل صقل الطبع الفطري ، ووسيلة ناجحة في توجيه الفطرة التوجيه الملائم لها .

فالعود إلى التراث يعنى البناء على أسس متينة ، قابلة للامتداد بالتجويد والتعميق والزيادة كذلك . ومن هنا تظهر أهمية إنشاء معهد لدراسات التراث وتحقيقه ونشره ، ولتخريج أجيال من المحققين له ، يعملون فى هذا المجال عن خبرة ومرانة وتجربة .

والقصة إحدى وسائل تنمية الإبداع .. ونحن نعرف دور مصر ودور الحضارة العربية والاسلامية فى مجال القصة والإبداع فيها ، فقصة ايزيس واوزيريس فى الأدب المصرى القديم مشهورة . . وقصص ألف ليلة وليلة فائقة الشهرة فى كل مكان من العالم . وليس أدل على أهمية القصة فى أدبنا وتراثنا من أنها تحتل جانبا مهما من الكتب المقدسة : التوراة والإنجيل والقرآن . وقد ظلت المادة القصصية فى الكتب المقدسة مصدر إلهام للوجدان الأدبى على مر العصور .

والأديب قادر على كتابة القصة متى رزق الموهبة ، وقرأ أصول فن القصة ونهجها وتاريخها وقصص أعلامها . . فالقصة تغذى الأديب بالخيال الواسع والتجارب الكبيرة ، وبالثقافة العميقة ، وهى المتعة للشباب الذى يهوى القراءة ، والقراءة الأدبية بوجه خاص ، إذ إن كثيراً من أعلام الأدب نشأوا فى مدرسة القصة ، وتتلمذوا على مائدتها ، وأخذوا عن التراث وأدب العصر طابعهم وشخصيتهم . ومن ثم تبدو ضرورة تقديم إبداعات أدبية – من القصص الشهيرة للشباب – لتغذية ملكاتهم ومواهبهم الأدبية فى مجال القصة ، كما نؤكد ضرورة تهذيب القصة العربية التراثية ، وتقديمها للشباب لتنمية روح الابداع فيهم ، مع وجوب عناية الأديب – وبخاصة الشاب – بلغته بالحرص على العربية الصحيحة السهلة الأسلوب فى كتابة القصة ، وعقد ندوات أدبية مستمرة لكتاب القصة فى مختلف مراحل أعمالهم ، ليأخذوا عنهم تجاربهم الأدبية الطويلة ، والعناية بتراثنا القديم والحديث فى مجال القصة وإبداعاتها .

وتنمية الإبداع الأدبى مسئولية المعهد والجامعة والجمعيات والأسر الأدبية ، ومختلف الحلقات والمهرجانات والمؤتمرات الأدبية .. ومسئولية مئات اللجان بوزارات الثقافة والتعليم والأوقاف والأزهر الشريف ومجمع اللغة العربية ، وهيئة الكتاب والمراكز الثقافية المتعددة والجامعات تعرف طريقها الى هذه التنمية الأدبية المنشودة .

والجمعيات الأدبية أثرها القوى فى الارتقاء بمستوى الشباب والإبداع الأدبى فى نتاجهم ، وفى تكوين ملكاتهم وأذواقهم .. والجمعيات الأدبية فى وطننا قليلة بالنسبة للأعداد الكبيرة من المثقفين عامة ، ومن الشباب بصفة خاصة . وتكاد قصور الثقافة فى مصر أن تكون جمعيات أدبية ، لأن من أبرز اهتماماتها ونواحى نشاطها : الأدب بكل فروعه ، والشعر بكل ألوانه وتياراته . كما توجد فى كثير من الكليات الجامعية جماعات أدبية ، تعمل من أجل رفع المستوى الأدبى بين الشباب ومعاونتهم على الإبداع ، وتوجيههم نحو النبوغ والتفوق فى أى ميدان من ميادين الأدب .

ومن أهداف أية جمعية أدبية :

– رفع المستوى اللغوى والأدبى والتفوق لدى الشباب ، وتعزيز روح الانتماء للوطن .

– دعم روح الجماعة فى نفس الفرد ، والعمل على اتصال الشباب فى الجمعيات الأدبية بعضهم ببعض ، وتعرفهم على رواد الأدب فى وطننا ، وتعاونهم من أجل الوطن فى ميادين الثقافة والأدب .. وحل مشكلات الشباب النفسية والروحية ، بل والمادية أيضا ، كلما أمكن ذلك .

– تكوين مكتبات ثقافية وأدبية ، وتيسير الاستعارة منها ومطالعة الشباب فيها .

– تنظيم رحلات للداخل والخارج لتنمية ثقافة الشباب وغير الشباب على السواء .

- إقامة مسابقات أدبية مستمرة ، بهدف الرعاية والتشجيع للأعمال الأدبية الجيدة .

- تنظيم محاضرات وندوات دائمة للارتقاء بمستوى الشباب الثقافى والأدبى .

- مناقشة النتاج الأدبى مناقشة علمية هادفة ، ومساعدة المبدعين على نشر الأعمال الجيدة من أدبهم ونتاجهم .

وهذه الأهداف كلها هى بعض ما يجب على الجمعيات الأدبية أن تؤديه من خدمات للشباب .

ويمكن أن نقرر أن كلا من جماعة الديوان وجماعة أبوللو ورابطة الأدب الحديث ونادى القصة والجمعية المصرية الأدبية واتحاد الكتاب ، قدمت لمصر جيلا كاملا من الأدباء والشعراء والنقاد ، وساعدتهم على الصمود فى معركة الحياة ، وبثت فيهم روح الثقة بالنفس ، والاعتماد على الذات ، والإيمان بالموهبة والإبداع والطموح ، وهم الذين ازدانت بهم حياتنا الأدبية خلال القرن العشرين .

واذا كان أغلب مشكلات الشباب اليوم مادية ، فان التوسع فى رعاية الجمعيات الأدبية ودعمها ماديا - مما يجعلها أكثر قدرة على أداء رسالتها ، فانه من الضرورة مساعدة هذه الجمعيات - ما أمكن - مساعدات مادية فعالة من الدولة ، ومن مختلف الهيئات الاقتصادية والأندية العامة ومن الأفراد القادرين على السواء . ويتصل بدور الجمعيات الأدبية : دور أندية الشباب المهنية فى مدن مصر وقراها ، وضرورة العناية بها لخدمة الشباب .

ومن الضرورى أن تعمد الدولة - ممثلة فى المجلس الأعلى للشباب والرياضة ، بالتنسيق مع وزارة الثقافة وأجهزة الحكم المحلى وجامعات المحافظات - لإنشاء مكتبات شاملة لكل ناد من الأندية الرياضية المنتشرة فى عواصم المحافظات والمراكز والقرى ، وأن تزود هذه المكتبات بالكتب العلمية والأدبية فى شتى صنوف المعرفة ، والمراجع الأساسية فى العلوم والأدب والفنون ، وأن تلحق بهذه المكتبات قاعات اطلاع مجهزة ، على أن تكون الاستعارة من هذه المكتبات متاحة وبشروط ميسرة .

وينبغى أن يكون أمين هذه المكتبة مثقفا لا موظفا ، ويمكن انتقاء هؤلاء الأمناء من بين أدباء الأقاليم المشهود لهم بالكفاءة من أصحاب الاهتمامات الأدبية ، حتى يمكنهم اجتذاب الرواد الى المكتبة ، وتحبيب القراءة اليهم ، وإرشادهم الى الكتب التى تلائم مستوياتهم وأعمارهم .. وأن يوجههم الى مصادر أخرى للمعرفة قد لا تكون متاحة فى المكتبة التى يشرف عليها ، وتزويد هذه المكتبات تباعا بالكتب الجديدة التى تصدر عن دور النشر ، ومن شانه أن يتيح الكتاب الأدبى رواجا يحفز المبدعين ويغرى الناشرين ، عن طريق ما تبتاعه هذه المكتبات فى آلاف الأندية .

ثم إن تنمية عادة القراءة لدى الشباب من رواد هذه الأندية وأعضائها ، سيدفعهم الى البحث عن الكتب من تلقاء أنفسهم والحرص على قراءتها واقتنائها ، وسيكتشفون أن متعة القراءة أجدى بكثير من الوسائل التى يلجأون اليها وقت الفراغ ، والارتباك الأخلاقى الذى تشيعه بعض الوسائل العصرية .

ومن الضرورى أن يكون من مهام مكتبات الأندية : إجراء المسابقات الأدبية بين رواد النادى ، وتنمية روح البحث والتفكير وطاقات الإبداع ، واكتشاف كوامن المواهب عند الشباب ، بجانب إجراء مسابقات حول الكتب التى تضمها المكتبة ، بتحديد مجموعة معينة من الكتب يقرؤها من يريد ، ثم يكتب بحثا عن مضمونها ، مصحوبا بتقويم لهذه المضامين ، وأسلوب المؤلف فى توصيل هذه المضامين ، كما يمكن تحديد شخصية أدبية من المعاصرين القدامى ؛ لإجراء مسابقات حول عطائها ودورها . وأن تتم منافسة بين أندية جميع المراكز فى هذا المجال ، ثم أندية المحافظات ، بمعنى اختيار الأوائل من كل ناد للدخول فى منافسة

تستخلص أوائل المركز ، وبعد ذلك يستخلص أوائل المحافظة . وأن تكون الجوائز مغرية وحافزة للمنافسة البناءة ، وأن توزع في احتفالات يشهدها رجال الأدب على المستوى المحلي والقومي .. ويمكن لكل محافظة تحديد يوم ثقافي لها ، تبرز من خلاله هذه المواهب ، وتتواصل مع الحركة القومية الأدبية ، وأن تعمل أجهزة الثقافة والإعلام على إبراز هذه المواهب وتقديمها الى الساحة الأدبية والقومية .

ولابد أن تشكل في كل ناد من هذه الأندية لجنة أدبية من بين أعضائه ، تعمل على تنمية المشروعات الأدبية ، وتحرص على استضافة كبار العلماء والمفكرين والأدباء والشعراء في أمسيات أدبية ، وإجراء الحوارات بينهم وبين أعضاء النادي ، حول قضايا الوطن الأدبية والثقافية والاجتماعية ، وأن تكفل الحرية للشباب في طرح وجهات نظرهم حول هذه القضايا ، حتى يتمرسوا على الحوار الديمقراطي الموضوعي بعيدا عن التعصب ، ويستنيروا بوجهات نظر الكبار .

وللترجمة أثرها الواسع المدى في تقديم روائع الغرب والشرق لشبابنا وأبنائنا ، لتكوين عقولهم ، وتحديد معارفهم وثقافاتهم . ويمثل إنشاء معهد للترجمة وتخريج المترجمين الأكفاء ، لنقل روائعنا الى مختلف اللغات ونقل روائع اللغات الأخرى الى لغتنا - ضرورة قومية ، كما فعل أسلافنا من قبل حين أنشأوا دور الحكمة في كل من : بغداد ، والقاهرة ، والقيروان ، لمثل هذا الغرض .

ولعل أقرب ما يتصور من تشجيع الابداع الأدبي للشباب ، هو التوسع في فرص النشر للمبدعين الشبان ، ومضاعفة الحوافز الممنوحة للفائزين منهم في المسابقات الأدبية .

ويمكن أن يضاف الى ما سبق ، اقتراح توزيع حوافز من كتب مختارة من الذخائر على أوائل المتخرجين في كليات الجامعة ، تجديدا لتقليد جرت عليه مصر من قبل . وأن يعود الى كليات وأقسام اللغة العربية بالجامعات تقليدها القديم ؛ في أن يقرر على طلاب الدراسات العليا : تقديم نص محقق - يختاره الطالب ؛ بتوجيه أستاذه المشرف - مع رسائلهم المقدمة لنيل درجة الماجستير والدكتوراه .

التوصيات

وعلى ضوء ما سبق ، وما دار في اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء - يوصي بما يأتي :

* العناية بالجمعيات الأدبية وتوفير الامكانات لها ماديا وأدبيا ، وتمثيل الشباب في مجالس إدارتها .

- مع اعادة النظر في قانون الجمعيات الأهلية بصفة عامة ، بما يكفل حريتها المسئولة ، لخدمة المجتمع .

* العناية بأندية الشباب والرياضة في عواصمنا وقرانا الكثيرة المنتشرة على ضفاف الوادي .. وبنشر الثقافة عن طريق المكتبات والندوات الثقافية والأدبية والمسابقات العامة .

* تقديم التراث للشباب بشكل ميسر جذاب مع تحقيقه وتصفيته ، مع أهمية إنشاء مركز للدراسات التراثية .

* الاهتمام بالترجمة ، وإنشاء معهد لتخريج المترجمين القادرين كما فعل أسلافنا حين أنشأوا دور الحكمة في بغداد والقاهرة وغيرها ، وقصرها على ترجمة الثقافات العالمية الى اللغة العربية ، وحفظ ذخائر هذه الثقافات المخطوطة .

* العناية بالكتاب ، والعمل على خفض ثمنه ، ليستطيع أصحاب المواهب الحصول عليه بسهولة .

* رصد المتفوقين في الابداع الأدبي من الشباب في مختلف مراحل التعليم ، وتشجيعهم ، والعمل على بناء مستقبلهم . وإتاحة الفرصة لنشر الابداعات الأدبية أمام الشباب القادر على العطاء . ورصد جوائز أدبية سنوية خاصة بأدباء الشباب في جميع أجناس العمل الأدبي . وتفضيل المتفوقين في هذه الجوائز على غيرهم في الالتحاق بالوظائف الثقافية في جميع أجهزة الدولة .

* العناية بقصور الثقافة واتخاذها مراكز لتنمية المواهب والملكات الأدبية .

* نظرا للترابط بين الثقافة والتعليم ، فينبغي أن تهتم المناهج الدراسية بالابداعات الأدبية ، وتعديلها بما يساعد علي الارتقاء باللغة العربية وأساليبها بين الطلاب . وفي هذا الاتجاه يجب العمل على تحقيق ما يأتي :

– تقديم القصص القديم لجميع الطلاب في مختلف مراحل الدراسة ، ليكون زادا أدبيا رفيعا له أثره في تكوين أذواقهم الأدبية . مع الاهتمام باختيار النصوص الأدبية الحديثة التي تقرر على طلاب المدارس في مراحل التعليم المختلفة .

* نشر المؤلفات القيمة من إبداعات روادنا المعاصرين بصورة جذابة ، وبأثمان ميسرة للشباب ، لتكون عاملا من عوامل تنمية روح الإبداع .

* العمل على نشر الوعي الثقافي ، من خلال أجهزة الاعلام ، وزيادة المساحة الثقافية على خريطة هذه الأجهزة . وفي هذا الشأن : يمكن النظر في إنشاء قناة تليفزيونية إقليمية توجه اهتمامها الى توفير مناخ ثقافي ، مع اهتمامها بالإعلانات المتصلة بالأعمال الثقافية والأدبية .

مكتبات العلماء والأعلام

بدأ الاهتمام بمكتبات العلماء والأعلام – وما ينبغي لها من رعاية الدولة وعنايتها – من العام الماضي ، بعد أن مر زمن طويل دون التفات اليها . وقد كانت منذ بدء حركة اليقظة موضع العناية والتقدير من أعيانها الرواد .

والمجال الموضوعي والتاريخي لقضايا المكتبات الخاصة واسع رحب ، يحتاج الى استيعاب مادته ووثائقه . غير أن المجلس بادر بتلك الدراسة في هذا الوقت ، حرصا على اقتناء ما يمكن الحصول عليه قبل فقدانه .

كما أن الذي دفع إلى هذه الدراسة الآن ، هو رواج سوق شراء مكتبات العلماء والأعيان لحساب أقطار عربية من منطقة الخليج ، وأخرى غربية حريصة على اقتناء مكتبات علمائنا . هذا الى ما ينبغي أن يدخل في الحسبان من احتمال تعرض مكتبات العلماء لعوامل التلف أو الضياع . وعلى سبيل المثال : فإن مكتبة رفاعة الطهطاوي آلت إلى مجلس الحكم المحلي قبل عشرين عاما ، وبها أربعة آلاف مجلد من نخائر المخطوطات ، كان منها أربعة عشر مخطوطا فقط تحتاج الى ترميم ، فإذا بالآلاف الأربعة كلها قد عاثت فيها الآن عوادي التلف ، وأصابتها بوادر التآكل والفناء ، دون توجيه أي اهتمام نحو صيانتها والمحافظة عليها .

وما زلنا نذكر ما كان للمكتبات من موضع جليل في تاريخنا ، فقد كانت من قديم الزمان شاهدا على عراقتنا : العلمية والحضارية والثقافية .

وقد بزغ نور الفجر بالاسلام خاتم الرسالات ، فأبرز الكتاب قيمته العليا ، بأن كان المعجزة الخالدة ، واستهل نزوله بكلمة (اقرأ) ، وهو رسالة موجهة إلى الإنسان ، تلزمه بأن يتعلم القراءة والكتابة ، كما تدل على ذلك الآيات التالية لهذا الاستفتاح المصوغ بصورة فعل الأمر .

ومع حركة الفتوح الكبرى التي رفعت لواء القرآن في الآفاق من أقصى المشرق إلى أقصى المغرب قبل نهاية القرن الأول للهجرة ، كانت فاتحة رسالة الاسلام الحضارية تتحقق في أن المسلمين لم يدخلوا بلدا فتحوه ، إلا بنوا مسجدا وأحالوه إلى مدرسة لها معلموها وخزائن كتبها ، وقامت – إلى جانب ألوف المساجد – دور كتب عامة عامرة بكنوز العلم والمعرفة ، قدمت – قبل عصر الطباعة بقرون ذات عدد – خدماتها المكتبية للعلماء وطلاب العلم من نيسابور في أقصى الشرق ، ودار العلم

ببغداد ، ودار الحكمة بالقاهرة - إلى الزهـراء بقرطبة ، بالاضـافة الى خزائن العلم بالجوامع الكبرى : بالحرمين الشـريفين والجامع العتيق بالفسطاط ، والأزهر الشريف ، والقيروان ، والقرويين ، والجامع الأموى بقرطبة ، وسائر الحواضر الاسلامية الكبرى بالشرق والغرب .

فكانت دور الكتب المستقلة ، وخزائن الجوامع والمساجد ، من معالم الحضارة الاسلامية القائدة الرائدة ، وأجل شواهد عظمتها قبل عصر الطباعة بزمان طويل .

ولقد قام إنشاء المكتبات العامة فى مصر - والعالم فى مجموعه - على أساس المكتبات الخاصة التى وهبها أصحابها إلى هذه المكتبات .

ففى القـديم أسس أرسطو عـام ٣٨٤ قـبل الميـلاد مكتبـتـه التى أصبحت مكتبة أثينا فى العصر اليونانى ، ومن قبل أسس كهنة مصر القديمة وشعراؤها وكتابها مكتباتهم الخاصة التى سـاهمت فى إنشاء المكتبات العامـة التى كـانت تلحق بالمعابد وقـصـور الملوك والأمـراء . واستمر الحال على هذا النهج فى كل العـهـود ، كمـا حدث فى مكتبة الاسكندرية الشهيرة ، حيث كانت تزود بالكتب عن طريق شراء المكتبات الخاصة ، من أثينا ورودس والهند ، وقد بلغ ما بها من كتب ما يقرب من سبعمائة ألف كتاب ، مصنفة فى عشر مجموعات رئيسية . وكذلك فعل الخليفة العباسى المأمون عام ٨١٣ ميلادية ، حيث أقام مكتبة بغداد الشهيرة ، وحدث هذا الأسلوب نفسه فى الأندلس وغيرها ، حيث تجمع لدى مكتبة قرطبة ما يقرب من نصف مليون مجلد ، وفى القاهرة جمع الخليفة الفاطمى العزيز بالله عام ٩٧٥ ميلادية كتبا من مختلف البلدان ، ولكى تصبح دار الحكمة بالقاهرة من أكبر المكتبات العامة فى العالم فى ذلك الوقت . وهكذا قامت المكتبة العامة فى الأساس على مكتبات الأعلام من رجال الفكر والقانون والعلوم والفنون والآداب .

وفى ظروف بائسة وأوضاع تاريخية معروفة ، لقيت دور الكتب مصيرها الفاجع فى مهب إعصار التتار وحملات الحروب الصليبية . ووجد الغرب الأوربى فى جمع مـا نجا من الغرق والحريق ، بنقل بقايا كنوز تراثنا عن طريق المعابر التاريخية المشهورة : الدردنيل ، وصقلية ، والاندلس ، حيث عبأت أوربا كتائب المستشرقين لترجمة تراث الإسلام ، وأقامت عليه الأسس والأصول لعصر النهضة (الرينسانس) .

ومن وقتئذ قامت مكتبات العلماء الأعلام بدورها الجليل فى حفظ تراثنا الدينى والعلمى والتاريخى ، اذ كانت مقتنياتهم من المخطوطات الموثقة بالإسناد المتصل الى مؤلفيها الأوائل من بداية عصر التدوين ، هى التى زودت عـصـر الطبـاعـة بالمدونات الخطيـة المحـققـة فـى مكتبـات العلمـاء .

ولقد كان لعلماء مصر وشيـوخها الأفاضل فضل السبق فى العناية بذخـائر العلوم ، مـثل : الامـام الليث بن سـعـد ، وعـز الدين بن عـبـد السـلام ، والبـوصـيـرى ، والقلقـشندى ، والمقريزى ، وابن منظور ، وابن تغرى بردى ، والقاضى الفاضل ، وابن نباته ، والبهاء زهير ، وابن سناء الملك ، وابن الفارض ، وغيرهم كثيرون . وقد أسهم هؤلاء إسهاما كبيرا فى إعداد مكتبات لهم ، أعانتـهـم علـى بحوثهـم العميقة العريقة التى تعد - حتى الآن - مصدرا هاما من مصادر العلوم والآداب الحديثة .

لهذا كله لم يكن غريبا أن تقام (دار الكتب المصرية) التى أسسها الخديوى إسماعيل (١٨٦٣ - ١٨٧٩ ميلادية) على تبرعات أهل الفكر والآداب والأعيـان من المصريين ، وبخاصة عندما اتجه عدد من أعيان المصـريين رواد حـركـة اليـقظة الى شـراء مـا تيـسـر لهم من ذخـائر المخطوطات قبل نشاط حركة نشرها ، فكانت مكتباتهم مددا سخيا لهذه الدار ، وصارت به من أغنى دور الكتب الشرقية بذخائر المخطوطات .

ووفـقـا للاحـصـاءات المتـاحـة التـاليـة ، يمكن القـول بـأن مكتبـات الأعيان والعلماء والأعلام قد قدمت لدار الكتب المصرية - منذ إنشائها فى عهد الخديـوى اسماعيل إلى أواخر عـهد الملك فـؤاد (١٩٣٦) - مراجـع ومجلدات وذخائر ذات قيمـــة كبرى كما وكيفا :

٣٤٥٨ مجلدا اشتراها الخديوى اسماعيل من ورثة مصطفى فاضل باشا ، وأهداها إلى دار الكتب .

١٤٠٩ أهداها الشيخ محمود الشنقيطى ، منها ٧٥٤ مجلدا فى حياته والباقى اشترى بعد وفاته عام ١٩٠٤ .

٦٣٢	من مكتبة محمد علوى باشا سنة ١٩٢١
٣٩٩٥	من مكتبة أحمد الحسينى سنة ١٩٢١
٦٦٣	من القسم الأدبى بالمطبعة الأميرية ١٩٢١
٢٠٠٠	من نادى المدارس العليا ١٩٢٦
٣٠٠٠	من أحمد طلعت بك ١٩٢٨
٦٠٠	من محمود الفلكى باشا عام ١٩٢٩
٣٥٠٠	من مكتبة قوله عام ١٩٢٩
١٠٠٠	من خليل أغا عام ١٩٢٩
٣٢٥	من ورثة عمر مكرم عام ١٩٣٠
١٠٠٠	من الشيخ أحمد أبو خطوة عام ١٩٣٠
١٦٠٧	من إبراهيم حليم باشا عام ١٩٣٠
٩٥٢٧	من الخزانة التيمورية عام ١٩٣٢
١٨٦٢٢	من الخزانة الزكية (أحمد زكى باشا) ١٩٣٥

ومعهم وبعدهم كثيرون أهدوا إلى دار الكتب خزائن كتبهم النادرة ، واستمر الأمر على ذلك ، حتى جاء وقتنا الحاضر ، فتغير الحال وانقلبت الأوضاع . فقد تراخى العلماء والأعلام عن مواصلة هذا العطاء الذى كان يعد مددا لا ينفد لدار الكتب ، وذلك لأسباب عدة ، يرجع أهمها إلى سوء الحالة التى وصلت إليها المكتبات العامة ودار الكتب ، الأمر الذى أدى إلى إحجام عدد كبير من الأعلام عن إهداء مكتباتهم الخاصة إلى المكتبات العامة .

وبنظرة موضوعية إلى ما آلت إليه بعض المكتبات الخاصة المهداة إلى دار الكتب ، يمكن إدراك سر إحجام الكثيرين من الأعلام عن التبرع أو الإهداء .

وينضم إلى هذا السبب سبب آخر - يجب الالتفات إليه بعناية واهتمام - يتمثل فى الإغراء المادى الذى يعرض الآن ، على أصحاب هذه المكتبات الخاصة أو ورثتهم ، من خارج الهيئات الرسمية . وهذا الاغراء فى تزايد مستمر ومتواصل ، لا يملك أمامه هؤلاء وأولئك رفضا .

يحدث هذا ويقع كل يوم ، والدولة تحاول من جانبها القيام بأى إجراء يقى هؤلاء إغراء المادة ، ويحمى تراث مصر من التسرب إلى خارجها .

ويكفى أن نعلم أنه قد بيع فى هذه السنة الأخيرة ، عدد كبير من هذه المكتبات الخاصة ، وهو أمر يحتم علينا : الإسراع بوضع حد لتسرب ذخائر تراثنا الفكرى إلى خارج البلاد .

أهمية مكتبات الأعلام :

لا تقتصر أهمية مكتبات الأعلام على كم ما تحتويه من كتب أو مطبوعات ، وإنما تتجاوز ذلك إلى نوعية هذه الكتب وخصوصيتها ، التى تعد مصدرا هاما من مصادر المعرفة . فليست الغاية منحصرة فى جمع أكبر كم من الكتب المكررة والمتوافرة فى أسواق النشر ، وإنما تمتد إلى المخطوطات النادرة والمطبوعات الفريدة ، وكتب التراث المحققة - ومنها الكثير من المجهول للعامة ، بالاضافة الى تزويد بعض المكتبات العامة بالنوادر من المطبوعات فى تخصصات علمية وأدبية .

وقد يكون من المفيد فى هذا السياق أن نحدد المقصود بالأعلام ، حتى يمكن رصد مكتباتهم ، والعمل على اقتنائها - بهدف معرفة الاتجاهات السابقة فى مختلف العلوم والفنون ، والإفادة منها ، حتى تسترشد بها الأجيال القادمة .

من هم الأعلام؟ إن التحديد لا يمكن أن يكون جامعا مانعا ، وإنما أريد به مجرد رسم إطار عام ، يمكن الاسترشاد به عند التنفيذ بالبحث والرصد ، وحماية المكتبات الخاصة وما تحويه من ذخائر . وفيما يلى أمثلة من تلك الفئات التى يمكن أن ينطبق عليها هذا المصطلح :

– أساتذة الجامعات والمعاهد العليا ومراكز البحوث والمعاهد العلمية ، وبخاصة أصحاب الاتجاهات المميزة الفريدة في مجال تخصصهم .

– رواد النهضة والتجديد في مجالات الآداب والفنون والعلوم المختلفة .

– رجال الفقه والقانون والعلوم الاجتماعية والدينية .

– رواد الفكر القومي والسياسي وغيرهم من الرجال الذين أدوا دورا مهما في تاريخ الوطن ، ولهم اهتمامات ثقافية بارزة .

– رواد ميادين الصحافة والفن والاعلام الذين قاموا بريادة فنون الصحافة والمسرح بأشكاله السمعية والبصرية .

– رواد حركة النهضة الفنية التشكيلية ، الذين أرسوا قواعد الفن التصويري والتشكيلي في القرن الحالي .

– كل أولئك الذين يمتلكون مكتبات خاصة بها مطبوعات فريدة ونادرة ، مهما كان وضعهم الثقافي والاجتماعي .

– وينضم إلى هؤلاء وأولئك : الأندية الخاصة ، والجمعيات الأدبية والعلمية والاجتماعية ، التي تمتلك نوادر المطبوعات وذخائر الكتب غير المكررة .

وترجع أهمية المكتبة الخاصة الى أنها لم تنشأ بقرار حكومي أو وفقا لتنسيق لجنة ، وإنما تكونت على مر الأيام من مختارات قام بها صاحبها خلال سنوات طويلة ، تمثل عمره كله . وتتميز كل مكتبة خاصة بسمات فريدة رسمها صاحبها وفقا لاهتماماته العلمية والعملية .

ومن الواضح أن المكتبات الخاصة بالأعلام لا ترجع أهميتها الى ما تحتويه من كتب أو مجلدات ذات قيمة فقط ، وإنما تمتد هذه الأهمية إلى ما تنتظمه من تراث صاحبها ، ومخطوطات مؤلفاته ، ومسودات أعماله ، ومتعلقاته الشخصية ، وتعليقاته على صفحات كتبه ، وملاحظاته على مادتها . وهذا وحده يعد مكسبا علميا يفيد الدارسين والباحثين ، كما يقدم الكثير من الدلالات التي يمكن الاسترشاد بها – وصولا إلى معرفة مفكرينا وعلمائنا خير معرفة ، وما يتميزون به من فكر خصب وعلم غزير .

إن إهمال هذه المكتبات – وعدم الالتفات إليها بجد وصدق – لا يحرمنا فقط من زاد علمي ورصيد حضاري كبير ، وإنما يمتد أثره إلى حرمان الأجيال القادمة من الدارسين ، من معرفة العوالم الخاصة بروادهم وأساتذتهم . وهذا يعني – في قليل أو كثير – قطع الصلة بين الأجيال .

وإن هذه القطيعة تذكرنا بجهل عامة المصريين للغة المصرية القديمة « لغة الأجداد » ، وانقطاع الصلة بين علماء مصر القديمة ومصر الحديثة . فالفجوة التي أحدثها عدم الاهتمام بالتراث ، وما أحدثه الاستعمار من تعميق هذه الفجوة – كان له أثره الواضح في قطع هذه الصلة .

وليس ببعيد أن تتزايد الآن مثل هذه الفجوة نتيجة التفريط في تراثنا الفكري ، المتمثل في نوادر المخطوطات والمطبوعات التي تحويها مكتبات الأعلام ، والتي تباع أمام أعيننا – للقريب والغريب على حد سواء .

واذا كنا قد عرفنا أن مكتبات خاصة مهمة بيعت في شهر واحد لغير الجهات الرسمية ، وأن مزيدا من تلك الصفقات يجري إتمامها الآن ، فإن الأمر يقتضي أن نطالب – وبإصرار – بسرعة العمل على تدارك ما يحدث من إهدار وإهمال لتراث تقارب قيمته الأهرامات وأبي الهول ومعابد الأقصر ، وغيرها من الآثار التي تشهد على سمو حضارتنا في القديم والحديث .

التوصيات

وعلى ضوء هذه الدراسة وما تضمنته من اتجاهات وآراء وأفكار - يوصى بما يأتى :

* نظرا لما تم عند تأسيس دار الكتب المصرية ، من الاعتماد على شراء المكتبات الخاصة بالأعيان والعلماء ، فانه ينبغى العمل على استمرار هذه السياسة ، خاصة بعد أن تغيرت الأحوال الاقتصادية ، وارتفعت أسعار الكتب ، وخاصة الطبعات النادرة . ويمكن أن يتحقق ذلك بوضع تشريعات تسمح باقتناء هذه المكتبات .

* أن تكون هناك جهة مختصة - مستقلة أو تابعة لدار الكتب القومية - باسم " مكتبات الأعلام " ، تكون مسئوليتها : القيام بدراسة المكتبات الخاصة بالأعلام والأعيان والعلماء ومن فى مستواهم ، وتقويمها بغية الحصول عليها - عن طريق الشراء ، أو الإهداء ، أو التعويض المناسب ، الذى من شانه أن يشجع أصحاب هذه المكتبات أو ورثتهم على التعامل مع هذه الهيئة .

* تشجيعا لحركة رعاية مكتبات العلماء والأعلام ، وصونها من التسرب إلى الخارج أو تركها لعوامل الشتات والضياع - ينبغى التمييز بين المكتبات المهداة من الأعلام أو ورثتهم ، وتلك التى تؤول إلى الدولة بطريق الشراء ، بحيث يكون للمهدى حق اختيار موقع مكتبته ، سواء فى مؤسسة علمية عامة أو فى مكان يخصص لها ، مع وضع فهارس خاصة بها على غرار ماصنع مع مكتبات : الشنقيطى وطلعت والمكتبة التيمورية والزكية . أما المكتبات المشتراة فتؤول إلى الملكية العامة ، وتخضع للقواعد التى تضعها الهيئة المقترح إنشاؤها .

* فى حالة تخصيص مكان مستقل لمكتبات الأعلام ، يجب الالتزام بهذا المكان ، وإبقاء المكتبة على وضعها القائم ، للحفاظ عليها واستمرار العناية بها - على أساس أنها أثر ثقافى ذو أهمية خاصة .

* تقديم التعويض المادى المناسب للدار أو المكان المختار لهذه المكتبات ، وفقا لقواعد التعويضات التى تضعها الهيئة المقترحة ، حتى تصبح ملكا عاما لا يجوز التصرف فيه .

* أن يقدم التكريم المعنوى لأصحاب المكتبات من الأعلام الذين قاموا بإهداء مكتباتهم الى الهيئة ، أو الى المؤسسات والجهات العلمية والأدبية العامة ، أو أوصوا بإهدائها ، أو قام ورثتهم بذلك من تلقاء أنفسهم ، وذلك بعدة طرق ، منها :

- أن تحمل المكتبة اسم صاحبها ، وتتم فهرستها على هذا الأساس .

- أن تقوم الجهات الثقافية والاعلامية والأدبية بالاحتفال بذكرى صاحب المكتبة .

* أن تعمل دار الكتب - حال قيام الهيئة المقترحة ، أو قبل ذلك - على تتبع مكتبات الأعلام الموجودة بالفعل ودراستها ، حتى يمكن الحصول على صورة صادقة عنها ، تساعد على وضع القواعد القانونية والمالية التى يمكن إدراجها أمام جهات الاختصاص ، سواء باستصدار تشريع لتنظيم هذه العملية ، أو بإدراج ميزانيات كافية لتنفيذها .

* أن يضم الى مكتبات الأعلام كل ما يتعلق بصاحب المكتبة من آثار متعلقة بشخصه وحياته ، سواء أكان ذلك فى الدور المخصصة لها فى العاصمة أو فى الأقاليم ، أم كان ذلك فى المكتبات القومية .

* وضع قواعد تفصيلية تبين كيفية التبرع أو الإهداء أو الرغبة فى البيع ، وطريق هذا أو ذاك .

* الإسراع بوضع تشريع ينظم عمليات بيع أو تبادل أو إهداء المراجع وذخائر المطبوعات النادرة ، ومخطوطات ومسودات المؤلفات ذات القيمة العلمية والأدبية والفنية ، على أساس أنها تراث أمة لا يملكها صاحبها أو ورثته وحدهم ، وإنما تملكها الأمة كلها . ومن حق الأمة أن تحافظ على تراثها ، كما تحرص على آثارها .

الإعـــلام

تطوير الإعلام السياحي

تناولت المجالس في دراسة عامة « سياسة مواجهة الأحداث المؤثرة على النشاط السياحي » ، واتخذت توصيات وجد الكثير منها طريقه الى التنفيذ الفورى . وهذا التقرير لايتعرض للأحداث الطارئة ، ولكنه يناقش : تطوير الاعلام السياحى على المدى القريب والمتوسط والبعيد ، وهو فى الوقت نفسه لا يتعرض لأى تفاصيل عن : صناعة السياحة ذاتها ، وبنيتها الأساسية ، والكوادر المتخصصة العاملة بها ، والخطط الموضوعة أو التى ستوضع لتنميتها ، ولكنه ينصب - بوجه خاص - على الجوانب الاعلامية المرتبطة بهذه الصناعة على المستوى : المحلى والوطنى والاقليمى والعالمى ، وعلى علاقة الترابط الوثيقة بين الإعلام السياحى والإعلام العام ، وتصحيح صورة مصر فى مرآة المفهوم العالمى الحضارى فى إطار سياسة قومية سياحية تعتمد على ركائز من بينها : تكثيف المعلومات السياحية وحسن انتشارها ودقة اختيارها ، إلى جانب عمليات الترويج والتسويق . وذلك كله من مرتكزات الإعلام السياحى ، الذى لا يمكن أن ينطلق من فراغ .

السياحة مورد استثمارى متجدد ولكنه شديد الحساسية :

تتمتع مصر بميزات سياحية وفيرة ونادرة ، سواء من ناحية موقعها الجغرافى ، أو مناخها ، أو المعالم الثقافية والأثرية الفريدة ، التى تجعل منها مزارا إقليميا وعالميا لايكاد يوجد له منافس فى العالم كله ، وهذه حقائق ثابتة بجميع المعايير السياحية . وهى كذلك - بشمسها وشواطئها وبحارها ونيلها وصحاريها وشعبها - مورد متجدد لاينضب ، وقابل فى الوقت ذاته للتنمية ذات العائد السريع ، بشرط أن تكون تنمية « موصولة » بعيدة النظر ، يراعى فيها القدر الكافى من الصيانة والمحافظة على الموارد المتاحة لضمان تجددها ، مع الاستثمار الأمثل لها .

لكن جميع أنشطة السياحة بالغة الحساسية ، تتأثر بالمنظور وغير المنظور من التيارات والأحداث ، وتمتد الآثار المفاجئة أو التى يمكن التنبؤ بها - نتيجة لهذه التيارات والأحداث - إلى قطاعات أخرى ذات صلة مباشرة أو غير مباشرة بالسياحة . وقد تكون هذه الآثار إيجابية أو سلبية ، لكن يجب أن يوضع دائما فى الحسبان - باستخدام أكثر من نموذج وأكثر من سيناريو - ما يمكن أن تحدثه هذه الحساسية لإيجاد التوازن ، على المدى القريب أو المتوسط أو البعيد ، بين إيجابياتها وسلبياتها . وينبغى كذلك أن يكون أمام المخططين للسياحة تصور واسع الأفق لأسواق السياحة ، والمؤثرات والمتغيرات التى تتحرك فيها وفيما بينها .

وليس هنا مجال التفصيل فيما يتعلق بخرائط السياحة العالمية وتياراتها ، ولكن من الضرورى الاشارة اليها ، لأنها أحد الأسس فى تخطيط الإعلام السياحى والمعرفة اليقينية بالفئات التى يستهدفها . والى جانب ذلك تعتبر السياحة الداخلية قطاعا هاما ذا ارتباط وثيق بالسياحة الوافدة من الخارج ، وكذلك بجميع القطاعات التى تخدم السياحة وتعتمد عليها وتؤثر فيها أو تتأثر بها ، بطريق مباشر ، أو غير مباشر ، فضلا عن الأهمية الكبيرة للسياحة القادمة من بلدان المنطقة العربية .

التعليم قبل الاعلام: وغنى عن البيان أن تنمية الوعى السياحى بين المواطنين أمر ضرورى لإيجاد قاعدة عريضة، تستطيع التعامل بنجاح مع السائح الأجنبى والسائح المصرى. وتبدأ الخطوة الأولى نحو هذا الوعى فى مراحل التعليم عن طريق: المناهج والتوجهات المعرفية والسلوكية للعملية التربوية، خاصة فى مناطق التركيز السياحى النشطة الآن، أو التى تنشط فى المراحل القادمة من خطة التنمية السياحية.

ومن المداخل المؤثرة فى التوسع التلقائى لنطاق الوعى السياحى، والادراك العملى لأهمية السياحة، اتساع قاعدة الاستثمار السياحى الخاص بمختلف قطاعاته بين المواطنين.

والتعليم أساسا – ثم المشاركة فى الأنشطة السياحية – انعكاسات إيجابية على مستقبل الإعلام السياحى، المعتمد على الاتصال المباشر.

لكن هناك مدخلا تعليميا آخر يجب أن نعتنى به على المدى البعيد، لأنه أحد المؤثرات الأساسية فى تكوين القاعدة العريضة للجماهير التى تنبع منها تدفقات السائحين. ومصر تحظى بنصيب كبير من دروس التاريخ، خاصة التاريخ القديم، فى مختلف النظم التعليمية فى العالم الخارجى. ولانتصور شخصا اجتاز مراحل التعليم قبل العالى فى أى دولة من دول العالم لايعرف ماهى الاهرام أو أبو الهول.

ولكننا فى حاجة الى نوع من المراجعة للكتب المدرسية والمراجع المتاحة لطلبة المدارس للتعرف على الصورة التى يتكون منها الانطباع الأول عن مصر، وتبنى عليها مختلف الانطباعات فى مراحل لاحقة، ومحاولة تصحيحها وتنمية إيجابياتها، ليس بالمطالبة بتغييرها أو تعديلها، ولكن بإتاحة مزيد من المادة العلمية للقائمين بالعملية التعليمية، ليستخدموها فى تدريس المناهج وفى مختلف المناسبات – تعميقا للمعرفة وتشويقا للطلبة بما يتجاوز ما فى الكتب المقررة.

وقد قوبلت تجربة هذه الطريقة بترحيب كبير من جانب المعلمين، لكنها فى حاجة الى تنظيم وتنسيق لتخفيض تكاليفها إلى أدنى حد. ومن الممكن أن تتعاون فيها مكاتب مصر الاعلامية والسياحية والثقافية المنتشرة فى أنحاء العالم، وفق مخطط مسحى يتم تنفيذه تدريجيا للوصول الى نتائج إيجابية، وإن استغرق عشر سنوات أو أكثر. ومن مزايا ذلك: إيجاد قنوات وشبكات تطوعية لهذا النوع من الإعلام السياحى التعليمى الثقافى، يمكن أن تنتقل عن طريقها مختلف الرسائل، كما يتاح الحصول على أصداء هذا النشاط الاتصالى وثماره.

إن المعلومات الثقافية والسياحية التى يتاح تداولها بهذه الطريقة فى سن مبكرة، ستكون فى الواقع خلفية لأنشطة مركزة للاعلام السياحى بين الفئات التى تختارها وتستهدفها عمليات الترويج والتسويق السياحى فيما بعد. ولاينبغى أن نتوقع منها عائدا سريعا، ولكنها تؤتى ثمارها عاما بعد عام. ومن الضرورى توفير مثل هذه الخدمة للمدارس المصرية، بالتعاون بين الأجهزة السياحية والتعليمية والاعلامية.

ومن الأهمية بمكان أن يشارك القطاع السياحى الخاص فى تكاليف إعداد المواد اللازمة لهذا النوع من النشاط، سواء على المستوى المحلى، حيث يتسنى استخدام اللغة العربية، أو على المستوى الخارجى، حيث ينبغى إعداد المادة فى الدول التى تستخدم فيها وبلغاتها، بأقل قدر من المتن المكتوب أو المطبوع، وبأكبر قدر من الصورة واللون والصوت، وبأعلى درجة من درجات التبسيط. ويتولى تخطيط ذلك والاشراف على تنفيذه: متخصصون فى الاعلام السياحى ذوو الطابع التربوى. وفى وسعهم أن يستنبطوا أفضل الوسائل وأقلها كلفة للقيام بمختلف العمليات، وإنتاج المواد اللازمة للاستفادة من هذا المدخل التعليمى الهام.

وفى إطار المهام التعليمية المتصلة بالاعلام السياحى ، ولمواجهة حاجات الإعلام السياحى فى المراحل القادمة ، الى جانب ما تقدمه المعاهد السياحيــة والفندقية القائمة - يجب تدريس برنامج جديد متعدد التخصصات ، فى مرحلة ما من مراحل الدراسة فى كلية الاعلام بجامعة القاهرة ، وفى أقسام الإعلام بالجامعات الأخرى ، يكون موضوعه الأساسى هو الإعلام السياحى ، مع توجيه جانب من رسائل الماجستير والدكتوراه فى هذه المعاهد الى دراسة هذا الموضوع من زوايا مختلفة ، تلبية للحاجة الى مثل هذه الدراسات الأكاديمية المتعمقة ، وإلى التناول الموضوعى للقضايا الرئيسية فى الإعلام السياحى من جوانبها النظرية والعملية . كذلك ينبغى : إنشاء أقسام للإعلام السياحى فى الكليات والمعاهد السياحية والفندقية .

تخطيط الإعلام السياحى :

يعتمد تخطيط الاعلام السياحى على السياسة السياحية المرسومة ، والتى تشترك فى وضعها جميع الهيئات ذات الاختصاص ، وفى مقدمتها : وزارة السياحة والوزارات المعنية الأخرى ، والغرف السياحية ، والأجهزة الإعلامية العاملة فى الداخل والخارج ، والأجهزة الثقافية المعنية بالآثار ، وجهاز حماية البيئة - بما يكفل المشاركة الايجابية من جانب : الحكومة ، وقطاع الاعمال العام ، والقطاع الخاص ، وبيوت الخبرة السياحية والاعلامية .

وعلى ضوء هذه السياسة وداخل إطارها ، توضع خطة مرنة للإعلام السياحى - تحدد لها أهداف على المدى البعيد ، واهداف مرحلية ، ويتم تمويلها من صندوق خاص تشارك فيه الحكومة وقطاع الأعمال والقطاع الخاص ، وتوزع الأدوار التنفيذية فيها بالتنسيق بين الجهات المعنية ، فيما يتعلق بتوفير المواد الاعلامية الجيدة أو تحريك الأنشطة الاعلامية التقليدية وغير التقليدية ، وإقامة جسور العلاقات العامة ، والاستفادة المثلى من كل إعلان مدفوع الأجر فى وسائل الاتصال الجماهيرية ، وبكل جهد يبذل فى حملات الترويج والتسويق التى تقوم بها الهيئات القائمة بالنشاط السياحى أو الأنشطة المرتبطة بالسياحة ، ومن بينها : شركات الطيران ، والمؤسسات الفندقية ، ومؤسسات الخدمات السياحية ، وصناعة مستلزمات السياحة ، باعتبار أن كل جهد يبذل فى هذا المجال إنما هو جزء من كل متكامل ، يتجه نحو هدف كبير اسمه « مصر » باقتصادها الوطنى وصورتها وسمعتها ، بالاضافة الى الاقتصاديات الخاصة بكل قطاع وكل منطقة وكل مستثمر .

إن هذا التنسيق فى التخطيط والتنفيذ ليس أمرا سهلا يمكن تحقيقه بين يوم وليلة بقرار حكومى ، ولكنه يحتاج الى : إرادة سياسية على المستوى الوطنى ، توفر الثقة المشتركة والامل فى المستقبل ، والاقتناع من جانب جميع أطراف النشاط السياحى المصرى بأن السياحة المصرية سفينة واحدة كبيرة ، لايمكن لأى جزء منها - مهما كانت أهميته - أن يشق طريقه فى البحر وحده ، وأن يصمد لتيارات المنافسة وعواصف الأحداث غير المنظورة . وهذا المفهوم فى حد ذاته - وبما ينطوى عليه من الإقدام على تعبئة سياحية شاملة - فى حاجة الى مجهود إعلامى كبير يتم بطريق الاتصال المباشر ، ويقوم بالجانب الأكبر من مهامه قطاع السياحة الخاص ، بدعم وتأييد من وزارة السياحة وقطاع الأعمال العام .

ومن الممكن أن تكون خطوته الأولى نشاطا مركزا لتكوين صندوق الاعلام السياحى وتحديد مهامه ، مع استخدام وسائل وأساليب مبتكرة وجذابة لجمع المال وتكوين الصناديق المشتركة ، ويعتبر نجاح هذه الخطوة الأولى مؤشرا على نجاح خطة الإعلام السياحى .

ومن الضرورى أن يقوم التخطيط على تنسيق بين الحملات الاعلامية المرتبطة بمواسم معينة أو موضوعات معينة ، وبين الاعلام السياحى الجارى بمختلف مستوياته ، إذ ينبغى أن يستفيد كل من النشاطين بالنتائج التى يحققها النشاط الآخر ، ولايتنافس

معه أو يحيد آثاره أو يضعفها ، وأن يراعى فى ذلك كله : أن يكون متسقا مع الاعلام الوطنى ، وأن يستفيد الى أقصى حد بالخدمات التى يقدمها ، والنتائج التى يحققها .

إنتاج المواد الاعلامية :

من الضرورى لنجاح هذا التخطيط أن يصحبه إنتاج وفير من المواد الاعلامية المتطورة ، يفى بحاجة السوق السياحية فى الداخل والخارج . ومن هذا الانتاج : ما يتجه مباشرة إلى الأفراد ، ومنه ما يتجه محتواه الى الجمهور عبر مؤسسات ذات نشاط سياحى . ويتراوح هذا الانتاج بين النشرات الصغيرة ، سواء كان موضوعها عاما عن مصر ، أو خاصا بمنطقة بعينها ، أو مرفقا معينا من المرافق السياحية ، وبين الخرائط بمختلف أنواعها ، ثم الكتيبات والكتب ، وأنواع كثيرة من الدليل السياحى أو الفندقى الذى يحوى التفاصيل التى يهتم بها السائح ويتخصص فى منطقة معينة ، ومنها الأشرطة الصوتية المسجلة وأشرطة الفيديو ، أو المواد الإعلامية المعتمدة على الاعلام المتعدد الوسائل Mul Timeedia . ولايكفى إعداد هذه المواد مهما كان جيدا ومتقنا ، بل ينبغى أن يصحب الانتاج برنامج للتوزيع يضمن وصول هذه المواد الى الجمهور المستهدف ، إما بالتوزيع المجانى أو عرضها للبيع . ولذلك ينبغى أن تصحب التخطيط له دراسة لقنوات التوزيع المركزى واللامركزى والحكومى والخاص ، وألا نغفل فى مجال توزيع المواد الاعلامية : أهمية القطاع المصرفى وقطاع النقل الجوى والبحرى أو البرى فى مختلف الأسواق السياحية ذات الاهتمام المباشر ، ولكل من هذه الهيئات أسلوبها وقنواتها التى يمكن الاستفادة بها الى أقصى حد ، ولنأخذ على سبيل المثال مجموعة الخدمات التى تقدمها American Express أو غيرها ، على تنوعها واتساع رقعتها ، مع إمكانات اشتراكها اشتراكا مباشرا فى الترويج والتسويق السياحى . وفى هذه الحالة يجب انتقاء الهيئات التى يمكن أن تتعاون مع مصر وفقا لمعايير موضوعية ، وعلى أساس أن نحصل على أكبر قدر من تعرض الجماهير المستهدفة لرسائلنا المتعلقة بالسياحة بأقل كلفة ممكنة .

ولايقتصر إنتاج المواد الإعلامية السياحية على الهيئات المرتبطة بالسياحة ، بل ينبغى أن يتجاوز ذلك الى الهيئات الاعلامية ، وصناعة السينما ، والهيئات المعنية بالمعارض ، التى يمكن إشراكها فى تقديم صورة جذابة عن مصر بتقديم تسهيلات معينة يمكن توفيرها فى معظم الحالات ، لتصدر عن هذه الهيئات بطريقة تلقائية مواد تحوى إعلاما مسابقا عن بلادنا ، كما يحدث عند إنتاج برنامج تليفزيونى من إحدى هيئات التليفزيون الكبرى فى العالم ، أو إنتاج فيلم سينمائى تجرى أحداثه أو بعضها فى مصر ، وكل ما يحتاجه ذلك هو : اتباع أساليب العلاقات المتطورة ، وتقديم بعض التسهيلات والمعلومات التى تكون دائما موضع ترحيب واستفادة بها فى الانتاج .

بحوث التطوير والتدريب :

ينبغى أن تشمل البحوث المرتبطة بالتطوير فى المجال السياحى عنصرا إعلاميا ، يستهدف تحديث الاعلام السياحى فى ضوء دراسات متعمقة تشمل : وسائل التأثير فى الأسواق السياحية ، والاستفادة المثلى بعوامل الجذب السياحى ، وإبرازها إعلاميا مع استنباط المزيد منها ، وابتكار أو اكتشاف وسائل وأساليب أكثر جدوى فى الاعلام السياحى المصرى ، وليس مجرد المحاكاة للنماذج المستخدمة عالميا ، رغم أهمية الاستفادة بها الى أقصى حد ممكن .

وليس الاعلام السياحى مجرد خطط وبرامج أو نظريات اتصالية ونماذج تطبيقية ، ولكنه فى المقام الأول جهد بشرى يضطلع به إعلاميون ، لهم القدرة على تسخير التكنولوجيا الاتصالية المتاحة – لتقديم اعلام سياحى ناجح بكل معايير النجاح الاقتصادية والثقافية ، بل والسياسية أيضا ، دون أن يقحم نفسه فى أية قضايا سياسية . ولذلك فمن الضرورى : إتاحة قدر كاف من التدريب على مختلف

مستوياته ، وفى مختلف التخصصات الاتصالية ، للعاملين فى الإعلام السياحى ، تلبية للحاجة الى هذه المهارات فى المرحلة الراهنة ، ولمواجهة متطلبات المستقبل القريب والبعيد ، والاستعداد للتوسع المرتقب فى صناعة السياحة المصرية . والطريقة المثلى لهذا النـوع من التدريب – الى جانب التعليم الأكاديمى أو العملى – هى حلقات النقاش المركزة Seminaes shops and worh للعاملين بمهنة الاعلام السياحى ، أو المرشحين لها على مختلف المستويات ، والتى قد تمتد من يوم واحد الى أسبوع أو أسبوعين حسب الحاجة اليها ، والى القـدر اللازم من تحديث المعلومات والاستفادة بالخبرات والتجارب .

ومن الضرورى كذلك أن تتناول بحوث التطوير : وسائل الارتفاع بكفاءة الأجهزة والهيئات السياحية القائمة ، أو المؤسسات ذات الصلة بالسياحة فى مجال الاعلام السياحى . ومن أمثلة ذلك : وجود ناد للسيارات يمكن ان يؤدى للسياحة خدمات أكبر وأوسع نطاقا ، اذا أتيح تصور جديد لمهامه وموارده فى السياحة ، وفى الإعلام السياحى على وجه الخصوص .

مجموعة عمل :

إن الإعلام السياحى المصرى حقيقة واقعة ونشاط قائم فعلا ، وآثاره ملموسة فى أصدائه التى تصل الينا ، وفى انعكاساته على الحركة السياحية . ومن هذا المنطلق ، فان نشاطه الحالى فى حاجة الى عملية رصد محدودة ، تشمل : الأهداف والموارد المتاحة وأسلوب العمل وتقويم النتائج . وتتبع ذلك محاولة لتطويره وتحديثه ، بما يتفق مع تطوير السياحة المصرية والاقتصاد المصرى بأكمله ، سواء فى شكله أو موضوعه ، والهيئات التى تشارك فيه أو فى مصادر تمويله .

وقد يكون السبيل إلى ذلك خطوة أولى تتمثل فى مجموعة عمل مشكلة من عدد محدود (بين ٥ – ١٠ خبراء) من المتخصصين ، لتقوم بإعداد تصور عملى وتنفيذى لمشروع قومى للاعلام السياحى ، يتيح المشاركة الايجابية الفعالة لجميع العناصر التى يعنيها نجاح الإعلام السياحى فى أداء رسالته لخدمة التنمية السياحية ، فى مرحلة الوثبة الكبيرة التى ننتظرها ، والمساهمة فى تقديم صورة مصر المشرقة إلى مواطنيها وإلى العالم أجمع .

التوصيات

وعلى ضوء ما سبق ، وما دار فى اجتماع المجلس من مناقشات ، وما أبدى من اتجاهات وآراء – يوصى بما يأتى :

* التأكيد على توسيع قاعدة الاستثمار السياحى الخاص بمختلف قطاعاته ، ليكون توسيعا تلقائيا للوعى السياحى والادراك العملى لأهمية السياحة .

* وضع برنامج مسحى يتم تنفيذه تدريجيا ، لمراجعة الكتب المدرسية والمراجع المتاحة لطلبة المدارس فيما يتعلق بمصر ، فى مختلف مناطق العالم ، للتعرف على الصورة التى يتكون منها الانطباع الأول عن بلادنا ، ومحاولة تصحيحها وتنمية إيجابياتها ، من خلال اتاحة مزيد من المادة العلمية والمعينات للقائمين بالعملية التعليمية ، ليستخدموها فى تدريس المناهج وفى مختلف المناسبات . ويتم ذلك بالتعاون بين مكاتب مصر الاعلامية والسياحية والثقافية المنتشرة فى جميع أنحاء العالم .

* تكوين قنوات وشبكات تطوعية لهذا النـوع من الإعلام السياحى التعليمى الثقافى ، لتوسيع دائرة انتشاره وفاعلية أصدائه وعطائه .

* توفير مثل هذه الخدمة للمدارس المصرية ، بالتعاون بين الأجهزة السياحية والتعليمية والإعلامية .

* إشراك القطاع السياحى الخاص فى إنتاج المواد الاعلامية لهذا النشاط على المستوى المحلى والاقليمى ، حيث يتسنى استخدام اللغة العربية ، أو المستوى الخارجى ، حيث ينبغى إعداد المادة الاعلامية فى الدول التى تستخدم فيها بلغاتها . ويخطط ذلك ويشرف على تنفيذه متخصصون فى الاعلام السياحى ذوو الطابع التربوى .

* الى جانب ما تقوم به المعاهد السياحية والفندقية القائمة ، تتولى كلية الاعلام بجامعة القاهرة – وأقسام الإعلام بالجامعات الأخرى – تدريس برنامج جديد متعدد التخصصات فى الإعلام السياحى ، فى مرحلة ما من مراحل الدراسة ، مع إنشاء قسم خاص بالاعلام السياحى فى كلية السياحة والفنادق .

– مع توجيه جانب من رسائل الماجستير والدكتوراه الى دراسة الإعلام السياحى من زواياه المختلفة .

* وضع خطة مرنة للاعلام السياحى : تحدد لها أهدافها القريبة والبعيدة ، ويتم تمويلها من صندوق خاص تشارك فيه الحكومة وقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص ، وينفق منه – بالتنسيق بين الجهات المعنية – على توفير المواد الاعلامية الجديدة ، وتحريك الأنشطة الإعلامية التقليدية وغير التقليدية ، وإقامة جسور العلاقات العامة .

* أن يتم التنسيق بين أنشطة الأجهزة السياحية فى مجال الاعلام ، على أساس أن كل جهد يبذل فى هذا المجال إنما هو جزء من كل متكامل ، يتجه نحو هدف كبير اسمه « مصر » ، ويكون من أنشطة الاعلام السياحى الداخلى تأكيد هذا المفهوم وترسيخه أساسا لتعبئة سياحية شاملة ، ويقوم بالجانب الأكبر من مهام هذا الجهد الاعلامى قطاع السياحة الخاص ، بدعم وتأييد من وزارة السياحة وقطاع الأعمال العام ، وتكون خطوته العملية الأولى : جمع الأموال لصندوق الاعلام السياحى .

* تنسيق الحملات الاعلامية مع الاعلام السياحى الجارى والاعلام الوطنى العام .

– مع إنتاج مواد إعلامية متطورة تفى بحاجة السوق السياحية فى الداخل والخارج ، وإعداد برنامج لتوزيعها المجانى أو عرضها للبيع .

* انتقاء عدد من الهيئات الناجحة فى مجال الإعلام السياحى فى الخارج للتعاون مع مصر – وفقا لمعايير موضوعية .

* التوسع فى تقديم التسهيلات والمعلومات التى تشجع الهيئات الاعلامية ومبدعى السينما والفيديو على تقديم صورة جذابة عن مصر ، فيما تنتجه من برامج وأفلام غير دعائية .

* اتباع الأساليب والعلاقات العامة المتطورة فى كل ما يخص مجالات العمل فى الإعلام السياحى .

* إضافة الاعلام السياحى الى برامج البحوث والتطوير التى تتولاها الهيئات السياحية ، لتحديثه فى ضوء دراسات متعمقة ، تشمل : مسائل التأثير فى الاسواق الخارجية ، والاستفادة المثلى بعوامل الجذب السياحى وإبرازها إعلاميا مع استنهاض المزيد منها ، وابتكار وسائل وأساليب أكثر جدوى للاعلام السياحى المصرى تبعا لخصوصيته .

* تدريب القوى البشرية اللازمة للاعلام السياحى ، تلبية للحاجات الراهنة ولمواجهة متطلبات المستقبل ، وذلك من خلال حلقات ثقافية للعاملين بمهنة الاعلام السياحى أو المرشحين لها .

* أن تتناول بحوث التطوير وسائل الارتقاء بكفاءة الأجهزة والهيئات السياحية القائمة فى مجال الإعلام السياحى .

* تكوين مجموعة عمل من عدد محدود « ٥ – ١٠ خبراء » من المتخصصين ، لإعداد تصور عملى وتنفيذى لمشروع قومى للاعلام السياحى ، يتيح المشاركة الإيجابية الفعالة لجميع العناصر التى تعتبر ركيزة للتنمية السياحية ، ولتقديم صورة مشرقة عن مصر .

الإعلام السياحى فى مواجهة المستجدات :

* إبراز الايجابيات الجاذبة للسياحة فى وسائل الإعلام الدولى ، وعدم إعطاء السلبيات مساحة إعلامية أكبر من حجمها فى وسائل الإعلام المحلى – المرئى والمسموع والمقروء ، لما قد يحدثه ذلك من آثار ونتائج عكسية ، مع وضع استراتيجية لمواجهة التحديات المتوقعة والمستجدات .

* الوعى بما يفرزه الإعلام المعادى والمغرض ، والعمل على تخطيط الرسالة الإعلامية المتزنة ، لاحباط أغراض الإعلام المعادى ، والرد عليه بالوسائل المقنعة .

* إعطاء التقنيات والوسائل الحديثة والمستقبلية فى الاتصال الإعلامى اهتماماً متواصلاً ، لمخاطبه الأفراد فى مصر والخارج - من خلال القنوات ذات المواصفات المتوفرة لدى جمهور المخاطبين .

* المشاركة فى الانتاج الإعلامى الدولى والإنتاج المشترك للمواد والبرامج التليفزيونية والأفلام السينمائية ، لجذب المنتجين نحو الانتاج الإعلامى بالمناطق السياحية المصرية ، مع توفير حوافز وخدمات تفضيلية لهم .

* توفير قنوات الاتصال الفردى والاعلامى فى المناطق السياحية ، لربط السائحين بذويهم وبمراكز اهتماماتهم .

* ضرورة التعرف على الموقف الحالى ومعطياته وبياناته ، والتغيرات الهامة فى صناعة السياحة المصرية ، والمتغيرات الدولية المعاصرة . وكذلك التعرف على المؤثرات المعاصرة على الأفراد والجماعات الذين يعتبرون من مصادر السياحة .

* تقويم الفرص المتاحة فى مجال الخدمات والتسويق السياحى ، والتعرف على الموقف التنافسى الحالى فى مجال الجذب السياحى المصرى .

ملحق

نموذج للمخاطبة الاعلامية من أجل التنمية السياحية

هل يصلح العمل الفردى لمخاطبة الأفراد والجماعات فى مجال التنمية السياحية ؟ وهل ينجح التعامل الاعلامى - فى اتجاه واحد - للوصول الى المتلقين المستهدفين فى عملية التنمية السياحية لمخاطبة المواطنين فى بلد ما من أجل زيادة حجم التعامل السياحى ؟

لقد أصبح العالم - فى عصر الأقمار الصناعية - قرية صغيرة ، ولكن الإعلام السياحى يخاطب تكتلات عالمية جديدة ، وأنماطاً من تجمع الدول حول مصالح وأهداف مشتركه ؛ ترسم توجهات العالم الجديد .

ومن النماذج الهامة : أوربا الجديدة بعد عام ١٩٩٢ .

ولاشك أن المنطقة الأوربية تمثل أهمية كبرى لكثير من الأنشطة والتعاملات المصرية . أولا : بحكم الموقع القريب ، وثانيا : بحكم التواجد الاقليمى لمصر فى كثير من آليات العمل الأوربية ، ومنها على سبيل المثال - فى مجال العمل الاعلامى - اتحاد الاذاعات الأوربى EBU . ومن هنا فإن معرفة توجهات المجموعة ودراسة النموذج الأوربى له ثقل كبير فى مجال توظيف الاعلام من أجل التنمية السياحية ، فى المستقبل القريب .

ومنذ عام ١٩٩٢ ازداد الترابط بين مجموعة الدول الأوربية فى إطار منظومة الوحدة الغربية ، وأصبح هناك تنسيق فى معظم الأنشطة والتعاملات .

وفى المجال الاعلامى تجدر الإشارة الى أن مجموعة الدول الأوربية مجتمعة تشترى ما قيمته حوالى بليون دولار من البرامج الاعلامية ، مع الزيادة المطردة لقنوات الاعلام المرئى والمسموع ، الفضائية والأرضية .

وتزداد المنافسات فى هذا المجال مع زيادة حجم الطلب على المواد الإعلامية ، وقلة المعروض من الانتاج الذاتى الأوربى المناسب لمرحلة التسعينات .

ومن التوجهات الأوربية الهامة : أن مجموعة الدول الأوربية (Commission Eurobean) قد أوجدت فيما بينها برنامج عمل تحت مسمى (وسائط الاعلام ٩٢ - MEDIA 92) . والخطوط العريضة لهذا البرنامج ، تتمثل فى : إيجاد مناخ يشجع على الانتاج الاعلامى ، وتعدد لغات البرامج التليفزيونية ، وتأسيس وتحسين آليات مالية واقتصادية لهذا الغرض . والهدف من ذلك هو : تحسين توزيع الأعمال الاعلامية ، وتهيئة ظروف أفضل للمنتجين الأوربيين لانتاج

أعمال منافسة من حيث الجودة والأسعار . ويتضمن برنامج العمل أيضا : منظوراً جديداً يتناول أبعاد الخدمات المرئية والمسموعة ، وتطوير أنشطتها فى المناطق ذات النشاط المحدود فى هذا المجال ، وتحقيق التعاون بين المهنيين فى الدول خارج المجموعة الأوربية . وفى دول أوربا الشرقية .

ولقد رصد البرلمان الأوربى - بصفة مبدئية - تمويلاً قدره ٢٥٠ مليون دولار امريكى لهذا البرنامج ، لتنفيذه خلال ٥ سنوات .

وهناك ١٢ مشروعاً فى البرنامج الأوربى (وسائط الاعلام ٩٢) معظمها فى مجالات العمل التليفزيونى ، يتم مساندتها سياسياً واداريا فى الدول الأوربية حتى عام ١٩٩٦ من خلال هذا البرنامج . وفيما يلى نماذج من هذه المشروعات :

١ - مشروع (بابل) BABEL

BROADCASTING ACROSS BARRIERS OF EUROPEAN LANGUAGE

ويهدف الى تطوير استخدام اللغات المتعددة فى المنطقة الأوربية . ويدعم مالياً أعمال الدوبلاج والترجمة المكتوبة وبرامج التدريب . ويجرى تنفيذه فى أكثر من ٢٠ دولة أوربية .

٢ - مشروع (السوق الأوربية المستقلة للصوتيات والمرئيات) EURO - AIM:

EUROPEAN ORGANIZATION FOR AN INDEPEN-MARKET DENT AUDIO - VISUAL

ويهدف الى تطوير الخدمات للمنتجين الأوربيين المستقلين فى مجالات الانتاج التليفزيونى . ويتواجد ممثلو هذا المشروع فى الأسواق والمعارض الدولية . وقد قام المشروع بتيسير بدء الانتاج المشترك فى أكثر من ٤٠٠ إنتاج إعلامى .

٣ - مشروع (النصوص الاوربية) SCRIPT :

EUROPEAN SCRIPT FUND

ويتضمن تخصيص اعتماد مالى ، يعطى قروضاً مناسبة لكتابة نصوص التمثيليات التليفزيونية والأفلام السينمائية ، ولمواجهة تكلفة فترة ما قبل الانتاج .

٤ - مشروع (المقاولات فى مجال الصوتيات والمرئيات) EAVE :

RENEURSEUROPEAN AUDIOVISUAL ENTEREP

ويقدم فرصاً تعليمية وتدريبية فى المجالات المالية والادارية والقانونية ، المتعلقة بالإنتاج الإعلامى الأوربى للمنتجين المبتدئين .

٥ - مشروع (الأعمال التجارية فى مجال وسائط الاعلام) MBS - MEDIA :

وهو يخص معهداً للأعمال للمحترفين البرامجيين ، وينظم ندوات فى الموضوعات المعاصرة والاتجاهات فى مجال أعمال التليفزيون الأوربية التجارية .

- ويمكن دراسة كيفية فتح مجالات للتعامل مع السوق الأوربية فى هذه المجالات ، بهدف تعزيز الإعلام السياحى المصرى ، كأحد المنتجات الفرعية لهذه التعاملات .

ومن ذلك :

- إمكان فتح مجال الانتاج التليفزيونى والسينمائى المشترك فى المواقع السياحية المصرية .

- فتح مجالات لدوبلاج المواد الاعلامية المصرية - من منتجات سينمائية أو تليفزيونية - فى إطار مشروعات الدوبلاج والترجمة الى اللغات السائدة فى المنطقة الأوربية .

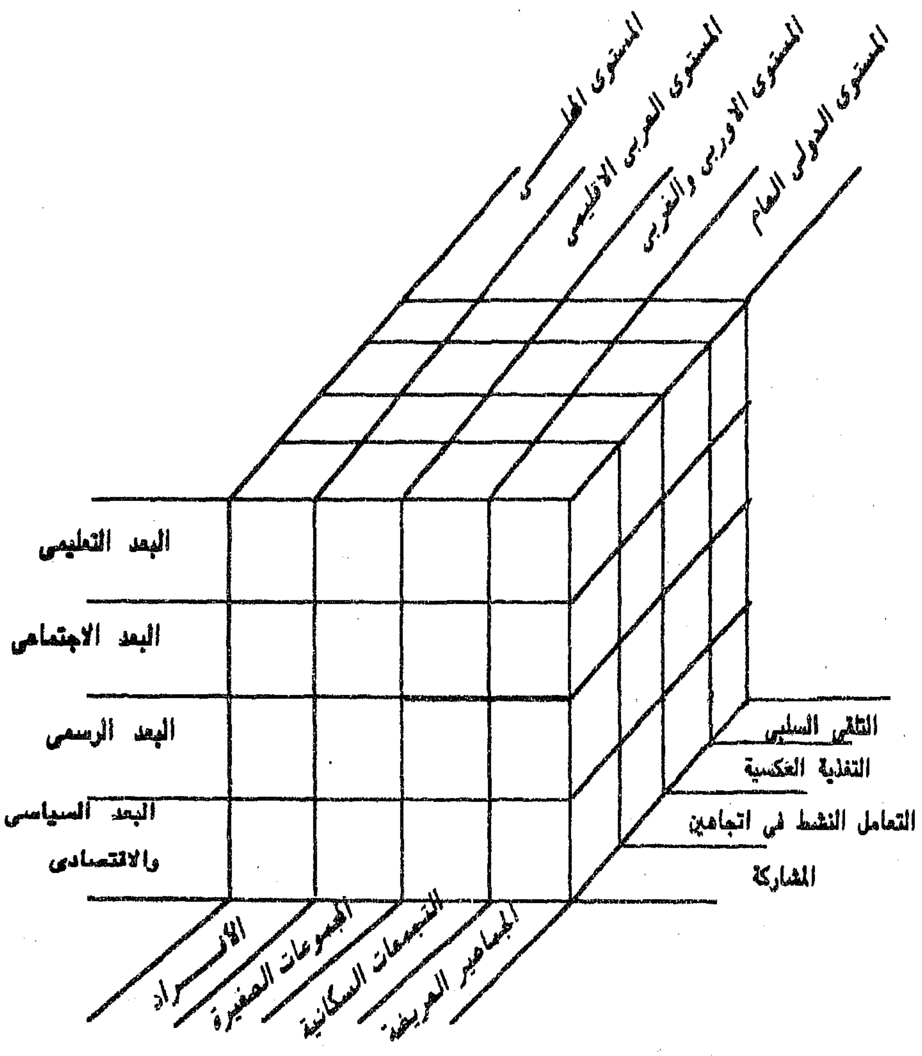
- الاهتمام بالمواد ذات الصلة بالأماكن السياحية المصرية ، والتى تحمل عناصر الترغيب فى زيارة هذه الأماكن .

- إيجاد تعاملات مباشرة مع مشروع السوق الأوربية للصوتيات والمرئيات .

حول بدائل الوصول الاعلامى

إلى جمهور السياحة المستهدف

والعناصر المؤثرة



إن بدائل الوصول الاعلامى الى جمهور السياحة المستهدف هى فى الواقع مصفوفة مجسمة ذات أبعاد ثلاثة ، تحتاج الى دراسة كل العناصر المؤثرة لتحقيق كفاءة وصول الرسالة الاعلامية إليهم ، ووضع أولويات لذلك طبقاً للنتائج المستهدفة .

العلوم الانسانية

المؤثرات الخارجية فى الذاتية الحضارية

يمكن تعريف الذاتية الحضارية بأنها : كل ما يميز حضارة ما عن غيرها من الحضارات فى زمن معين ، ولا يعنى ذلك بالضرورة توافر عناصر معينة تتفوق بها حضارة ما على غيرها ، بل يقصد به ما يفرق بين بعض الحضارات والبعض الآخر ، وخاصة أوجه الخلاف بينها من حيث : القيم والتقاليد وقواعد السلوك ، وترتيب العلاقات بين الأفراد وفئات المجتمع ، بل ونظرة كل حضارة الى الكون نفسه .

وهذه الفروق بين حضارة وأخرى ، ترجع أساسا الى ما أحاط - ويحيط - بكل منها من : مؤثرات وظروف طبيعية وجغرافية وتاريخية وفكرية ودينية واجتماعية وغيرها . وهى ظروف ومؤثرات تختلف فيما بينها من حيث الأهمية . وطالما بقيت هذه الظروف ثابتة أو تكاد فى منطقة معينة ، بقيت الحضارة السائدة فى تلك المنطقة ثابتة أيضا . أما اذا تغيرت ، فإن ذلك يكون إيذانا بتغيير معالم تلك الحضارة ، إذ انها قد تتطور الى مرحلة جديدة أخرى تحت تغير تلك الظروف ، كما أنها قد تذوى وتختفى كى تحل محلها حضارة أخرى . ويبين من ذلك أنه لا توجد ذاتية حضارية مستقلة عن العوامل والظروف المؤثرة فيها ، حيث إن تلك الذاتية ما هى الا نتيجة تفاعل معقد يتم بين العوامل المذكورة . ومن أمثلة ذلك : ما يقوله بعض الكتاب عن المدنية العربية ، من أن تلك المدنية تبدو وكأنها ولدت مكتملة المقومات ، بحيث لم تسبقها مدنيات أخرى ، بينما الواقع أنها أخذت الكثير عن المدنيات التى سبقتها ، ثم تمثلت هذا الذى استعارته من غيرها ، ودامت عملية التمثيل هذه قرابة قرن من الزمان . ومؤدى ذلك أن المدنية العربية متفرعة عن غيرها ، شأنها فى ذلك شأن غيرها من المدنيات ، إذ لم تنشأ أية واحدة منها من العدم .

وجدير بالذكر أنه عندما نتناول تأثير بعض المناطق حضاريا فى البعض الآخر ، فلا نعنى بذلك أن من تلك المناطق ما يقوم ، على وجه الاستمرار ، بدور « المعطى » للحضارة ، بينما تقتصر مهمة البعض الآخر على دور « المتلقى » لها ، فمن الواضح أن ذلك لا يحدث عادة حتى فى الأحوال التى تتفوق أو تتسلط فيها بعض الحضارات على غيرها ، ففى هذه الأحوال - كما فى غيرها - لا يسير تيار انتقال الحضارة فى اتجاه واحد ، بل عادة يتم تبادل ولو غير متكافئ بين مختلف الأطراف ، إذ يكون بعضها أقوى أثرا أو أكثر دواما من غيره . وبذلك يترك بصماته على حجم واتجاه المبادلات الحضارية القائمة . وظاهرة التبادل هذه نجدها فى ميدان الحضارة على هذا النحو كما نجدها فى غيرها من الميادين ، وبخاصة ميدان الاقتصاد ، وهى - فى جميع أحوالها - تخضع لقوانين خاصة بها .

ومن جهة أخرى ، فإنه رغم تعدد أنواع المبادلات الحضارية بين الأمم من سياسية واقتصادية وثقافية على هذا النحو ، ورغم ترابط هذه الأنواع فيما بينها - فانها لا تسير دائما فى اتجاه واحد ، أو أنها قد لا تسير بنفس المعدل : فقد يكون التبادل الحضارى بين منطقتين فى حالة نشاط وازدهار ، بينما لا يكون ذلك شأن العلاقات الاقتصادية أو السياسية فيما بينها .

ومن هذه العوامل أو المؤثرات التى تشير إليها ما هو داخلى ، ومنها ما هو خارجى . أما العوامل الداخلية فهى تلك التى تنبع من داخل المجتمع نفسه . وأما العوامل الخارجية ، فتلك التى تفد إليه من الخارج . غير أن ما ينبع من داخل المجتمع قد يكون نتيجة لما كان وفد عليه من الخارج فى زمن سابق ، والعكس صحيح ، فقد تكون العوامل الخارجية التى تفد الى مجتمع ما هى بضاعة هذا المجتمع ، ثم ردت إليه .

وكثيرا ما تتعرض الحضارة الواحدة - فى الوقت الواحد - لأكثر من مؤثر داخلى وخارجى . وحينئذ ، تسير تلك المؤثرات جميعا فى اتجاه واحد أو متقارب ، لكنها قد تسير بالعكس فى اتجاهات متعارضة أو متناقضة ، أو يسير كل منها فى سبيل لا يرتبط بغيره .

غير أن تعرض الحضارة - فى البلد المتخلف - للعوامل الخارجية ، يكون أكبر من تعرضها للعوامل الداخلية ، ويكون ذلك بسبب ضعف القوى الذاتية فى داخل تلك البلاد من احداث تغيير أو تجديد كبيرين فى حياة الأمة ، بل قد تضعف تلك القوى عن المحافظة على القديم عندها ، فى الوقت الذى تعجز فيه عن مقاومة ضغط العوامل الوافدة من الخارج .

هذا ، ولا يصح الخلط بين تقسيم المؤثرات الحضارية الى داخلية وخارجية على هذا النحو ، وبين تقسيمها أيضا إلى قديم وجديد ، فرغم أن هنالك تلاقيا أحيانا بين هذين القسمين ، إلا أنهما لا يرجعان الى أصل واحد . ذلك أنه إن جاز اعتبار كل مؤثر قديم داخليا ، فليس معنى ذلك ان كل مؤثر جديد هو خارجى فى نفس الوقت ، إذ ان المؤثر الحضارى الجديد يكون داخليا أو خارجيا حسب الأحوال .

وجدير بالذكر ، أن المؤثرات الداخلية كثيرا ما تتم على أيدى بعض « المصلحين » من المدنيين أو من رجال الدين ، كما أنها قد تتم بالعكس نتيجة لتحولات طويلة المدى : تعمل فى جسم المجتمع وتؤثر فى مكوناته واتجاهاته الأساسية ، دون مراعاة نسبة هذا التحول إلى فئة معينة فى الأمة أو أفراد معينين منهم على وجه التحديد .

وقد تهدف هذه المؤثرات الداخلية - التى كثيرا ما تتخذ شكل الحركات الإصلاحية - إلى الابقاء على الوضع الفكرى والاجتماعى ، فضلا عن الأوضاع السياسية والاقتصادية القائمة ، فيكون الغرض من الحركة حينئذ هو المحافظة على الأوضاع القائمة ، والدفاع عنها فى وجه القوى الضاغطة من الداخل أو من الخارج . وقد تهدف كذلك الى تغيير تلك الأوضاع ، وذلك بتنقيتها مما علق بها من أمور تؤدى الى العجز عن التقدم والرقى . وكثيرا ما يرجع المصلحون الى الماضى ، كى يجدوا فى بعض أحقابه فترات تصلح نموذجا يحسن الرجوع إليه والاستهداء به فى إعادة بناء الأمة على أساس قوى متين . ومن قبيل ذلك كثير من الحركات الاصلاحية التى عرفها العالم العربى الاسلامى خلال القرنين الماضى والحالى ، كالحركات : الوهابية والسنوسية والمهدية ، وكذلك حركة جمال الدين الأفغانى ومحمد عبده - وغيرها .

وفى هذا الصدد ، يذكر بعض الكتاب أن « الاصلاح » عند المصلحين المسلمين هو الرجوع الى الماضى أو الى مذهب السلف الصالح ، خاصة وأن الماضى الأول فى الاسلام يمثل مبادئه الأساسية ، وأن الجديد الذى أتى بعده شمل شكليات وفرعيات واجتهادات قد تكون مخالفة لروح الشريعة ولأسسها الأصيلة ، فالاصلاح لدى المجددين فى الإسلام هو : « التنقيب عن الجوهر القديم ونفض ما تراكم عبر عصور الجهل من بدع وتقاليد ، حجبت معنى الاسلام الصحيح » .

لكن من حركات الاصلاح أو التغيير ما لا يستند الى الماضى ، أو يستند إليه بدرجة ما ، بل يعتمد فى بناء مستقبل أمته على عناصر مادية أو فكرية يستمدها - كلها أو بعضها - من الخارج ، أو يستنبطها

من الداخل ، أى من تفكيره وبيئته المادية والروحية ، ومن حاضره كما من ماضيه ومستقبله . وكثيرا ما يكون الاعتماد على الأمرين معا . وقد يفضل المصلحون فى أمة ما – وفى مرحلة معينة من مراحل تطورها – الاستعانة بالخارج لإسراع الخطى الى الاصلاح ، أو يميلون إلى « عزل » بلادهم عن الخارج ، خلال عملية التغيير التى يجرونها فى الأمة ، وذلك حتى تتم هذه العملية بنجاح ، فى مأمن من الظروف الخارجية المعاكسة .

هذا وتقتصر حركات الإصلاح المذكورة على بعض نواح أو مسائل اجتماعية أو فكرية أو دينية ، وقد تكون أبعد غورا ، فتتناول النواحى السياسية والاقتصادية أيضا .

أما عن مدى الأثر الذى تتركه مثل هذه الحركات الإصلاحية ، فيختلف حسب الظروف ، وكثيرا ما يصعب التنبؤ به مقدما ، فقد تجد الحركة الإصلاحية طريقها إلى النجاح ، وذلك إذا ما وعتها الجماهير بصدق ، واستجاب إليها أكثر فئات الأمة قوة ، وأحسن تنفيذها ، كذلك إذا ما عضدتها ، أو على الأقل لم تقف القوى الخارجية الضاغطة فى سبيلها . كما قد يحصل العكس إذا لم تتوافر مثل تلك الظروف المناسبة . وعلى وجه العموم ، فكثيرا ما انتهت مثل تلك الحركات إلى تحقيق نتائج إيجابية ، وإن أحدثت فى بدايتها ردود فعل مؤثرة فى الأوضاع القائمة .

هذا عن المؤثرات الداخلية . أما المؤثرات الخارجية ، فهى تلك التى تفد إلى منطقة حضارية معينة من منطقة أخرى ، ويبين من ذلك أنه ليس من الضرورى أن يكون الانتقال الحضارى من دولة إلى أخرى ، فالانتقال الحضارى لا يخضع لمقتضيات التقسيمات السياسية ، وبذلك يعتبر انتقالا خارجيا ذلك الذى يتم مثلا من منطقة الحضارة الغربية الى منطقة الحضارة العربية . رغم أن كلا من هاتين المنطقتين تتكون من عدة وحدات سياسية فى آن واحد . وقد تكون المناطق الحضارية المذكورة مجرد أجزاء من وحدة سياسية معينة ، أو من دولة معينة ، فمثلا يعتبر انتقالا حضاريا ما يتم – فى هذا الخصوص – داخل الولايات المتحدة الأمريكية من انتقال حضارة هذه الولايات إلى المناطق التى يسكنها الهنود الحمر ، والتى تعتبر بسبب ذلك منطقة حضارية متميزة عن غيرها ، وإن كانت من الناحية السياسية جزءاً من الولايات المتحدة نفسها .

لكن لايعتبر من قبيل المؤثرات الخارجية تلك التى تنتقل من بعض أرجاء منطقة حضارية معينة إلى بقية أرجاء تلك المنطقة ، حيث يتعلق الحال حينئذ بانتقال داخلى للحضارة . والواقع أن كثيرا ما يحدث أن تكون بعض أرجاء منطقة حضارية ما أكثر تقدما عن غيرها ، وتكون لها الريادة والقيادة بالنسبة لغيرها ، ورغم ذلك يبقى التبادل الحضارى بينها داخليا ، مادامت جميعا تتبع منطقة واحدة متجانسة حضاريا .

ومن جهة أخرى ، فكثيرا ما يخضع البلد الواحد لأكثر من مؤثر خارجى . وليست هذه الظاهرة ذات أهمية محسوسة طالما لم يكن ثمة شك فى تفوق بعض هذه المؤثرات على الباقى ، بحيث تكون للأولى الغلبة والسيطرة ، وتشغل المؤثرات الباقية مجرد مكان ثانوى . لكن قد يتنازع السيطرة أو التفوق الحضارى فى بلد ما أكثر من مؤثر أو عامل قوى واحد ، وهو مايقال أحيانا عن لبنان ، حيث يرى البعض أن ثقافة هذا البلد تستمد – على نحو متكافىء – من كل من العرب والغرب ، وحينئذ تتعاون الثقافتان فيما بينهما ، لكن قد يقوم بينهما تنافس أو تنازع شديدان ، ويكون سببا ونتيجة – فى الوقت نفسه – لتنافس يقوم بينهما فى ميادين أخرى ، خاصة فى السياسة والاقتصاد . كذلك قد ينشأ عن تجاوز هذه الثقافات وتفاعلها فى منطقة واحدة ظهور ثقافة وليدة ، تحمل بعض معالم كل منهما ، وبذلك ينشأ عنهما خلق جديد ، كنتيجة جدلية لتزاحم الأضداد أو المتنافسين ، لكن قد لا يظهر هذا الخلق الجديد أو الحضارة الوليدة فى كل الأحوال ، إذ لابد فى ذلك من توافر شروط معينة .

وبالنسبة لبلد كمصر ، فالمأخوذ به عند جمهرة المفكرين أن حضارتها الراهنة هي - في جوهرها - حضارة عربية ، والأمر كذلك منذ أن استقرت العروبة في مصر بعد بضعة أجيال من الفتح الاسلامي ، ويفسرون أخذ مصر بأسباب الحضارة العربية على هذا النحو بتفسيرات عديدة ، أهمها الروابط التي قامت بينها وبين بقية البلدان العربية من زمن الهجرات ، ثم إن هناك وحدة اللغة والدين والفن والعادات والقيم ، وكذلك المبادلات العلمية والثقافية التي قامت بين أرجاء هذه المنطقة ، فضلا عن تفاعلها من الناحيتين الاقتصادية والسياسية ، ثم الشعور بالترابط الاسلامي والقومية العربية بين سكان المنطقة .

غير أن لمصر ، كغيرها من أجزاء الوطن العربي ، خصائصها الحضارية المميزة ، كما أن ثمة تفاعلات حضارية بينها وبين البلاد الأجنبية ، القريبة والبعيدة عنها ، فهذه العوامل تركت بصماتها على تاريخ مصر وأهلها . حتى ان مصر - وإن ارتبطت بالبلاد العربية بوشائج قوية على نحو ما سلفت الاشارة إليه - إلا أنها ترتبط أيضا بعلاقات وثيقة ، وإن كانت أقل قوة ، بمنطقة البحر المتوسط ، وبافريقية ، فضلا عن صلاتها ببلاد أوروبا الغربية ، وخاصة تأثير الاستعمار وما بعده . وقبل ذلك فإن مصر ، صاحبة الحضارة الانسانية منذ عهد الفراعنة ، ولها في ذلك مقومات ذاتية لاتخفى .

ومهما يكن من أمر ، فان المؤثرات الخارجية قد تكون تلقائية غير مقصودة . وهو ما يحدث عادة إذا تقبل الأفراد - في منطقة حضارية معينة - أوجه معالم حضارة أخرى ، كتقليدهم إياها في ميادين الفنون ، وذلك لتذوقهم النواحي الجمالية تدريجيا في تلك الفنون ، لكنه قد يكون انتقالا إراديا ، وهو ما يحدث إذا ما غزت بعض البلاد بلادا أخرى ، وأرغمتها على اعتناق دينها أو قيمها أو طرائقها في المعاش والسلوك .

إن موقف أهل بلد من الحضارة الوافدة اليهم - بشكل إرادي أو غير إرادي - على هذا النحو ، لا يكون واحدا في جميع الأحوال . وبالنسبة لجميع فئات الأمة ، فقد تلقى هذه الحضارة الوافدة مقاومة من سكان البلد التي تفد إليها ، وقد تكون هذه المقاومة عنيفة أو معتدلة ، صريحة أو خفية ، كما أنها قد لاتخبو نارها مع الأيام ، أو لا تلبث أن يصيبها الخمود ، وقد تفسر هذه المقاومة بشعور أهل ذلك البلد بالاعتزاز بالحضارة الأصيلة واعتبارها عنصر قوة ومصدر خير لهم ، أو تعد الحضارة الوافدة نوعا من الاستعمار الثقافي وشكلا من أشكال التبعية التي لا تلبث أن تجر في ذيولها أشكالا أخرى من التبعية السياسية والاقتصادية .

وكثيرا ما كان التمسك بالتراث الحضاري مرتبطا باستمرار وجود الأمة ذاته ، وفتح باب الأمل أمامها لاسترجاع ما فقدته من مجدها أو استقلالها الغابر . هذا وتنبني هذه المقاومة على عنصرين هما : الثقافة بما فيها اللغة والدين ، وهو ما قام الدليل عليه في أرجاء مختلفة من العالم ، خاصة بلاد المغرب العربي التي حافظت على عناصر القوة عندها ، بمحافظتها على دينها ولغتها في أحلك أوقات الاستعمار الفرنسي - وكذلك يفعل الفلسطينيون سكان الأراضي المحتلة ، الذين يقاومون الاستعمار الاستيطاني الصهيوني رغم ضراوته .

لكن من أحوال الانتقال الحضاري ما قد يقابل بالترحيب من قبل السكان الاصليين ، إذا اعتقدوا أنه يحمل إليهم الخير والاستقرار والعدل ، وزال تخوفهم من أن يكون امتداد حضارة الغير اليهم وسيلة لمد سيطرة هذا الغير عليهم . وقد يبلغ حماس أولئك السكان الاصليين للحضارة الوافدة إليهم مبلغا كبيرا فتحل عندهم محل حضارتهم القديمة ، بحيث لاتلبث هذه الأخيرة أن تندثر ، وإن بقي منها أثر ما في سلوكهم أو في ذاكرتهم .

ومهما يكن من أهمية التمييز بين المؤثرات الخارجية والداخلية فى الذاتية الحضارية ، فإن هذا التقسيم هو تقسيم نسبى ، فالمؤثرات الخارجية لاتلبث أن تصبح داخلية ، والعكس صحيح ، كذلك فليس ثمة بلد ما يعيش فى عزلة تامة عن بقية العالم ، بحيث تعتبر حضارته خالصة له تماما ، إذ لو وجدت مثل هذه الحضارة الخالصة فى وقت ما ، فانها لا تلبث أن تندثر ، فالحضارة كالبشر ، تذوى إذا انعزلت عن غيرها أو انكفأت على نفسها مدة طويلة ، بينما تقوى إذا خالطت غيرها فأحسنت المخالطة .

ويلاحظ أن كثيرا من الدول ، خاصة النامية منها ، تتجه إلى استعارة بعض الأفكار أو الأيديولوجيات أو التنظيمات التى تكون قد نشأت أو ترعرعت فى بلاد أخرى ، خاصة فى بعض البلاد الصناعية المتقدمة ، ثم تدخل عليها بعض التعديلات ، بغرض الملاءمة بينها وبين الظروف المحلية فى البلاد النامية التى ستطبقها . وكثيرا ما تعمد تلك الدول بعد ذلك إلى نسبة هذا التنظيم الجديد إليها ، وهو ماحدث فى أقطار مختلفة ، بشأن بعض الأيديولوجيات وما شابهها كالاشتراكية والتعاونية والديموقراطية .

إن أثر العوامل الخارجية فى الذاتية الحضارية تطور تطورا كبيرا خلال الزمن ، فبينما توجد أوجه شبه كثيرة بين تلك العوامل فى كل من الماضى والحاضر ، توجد أيضا أوجه خلاف هامة بينها فى الحالين ، ففى الماضى ، كان انتقال الحضارة ينحصر فى نطاق ضيق ، ويتم على نحو بطىء ، بسبب بطء وسائل الاتصال حينذاك ، خاصة ما تعلق منها بالثقافة والفكر ، إذ إن انتقال الحضارة سريعا وفى رقعة واسعة من الأرض يفترض سرعة وحسن كفاية وسائل الاتصال ، ولم يكن شىء من ذلك متوافرا فى الماضى ، بل كان الأمر بالعكس ، لذلك فإن قليلا من الناس من كان عالما بلغة وآداب وثقافة الأقوام الآخرين ، واقفا على أحوالهم ومتابعا لتطورات حياتهم .

وكثيرا ما كان العلم بشىء من ذلك قاصرا على بعض فئات ممتازة فى كل أمة ، أما جمهرة الناس ، فلم يكن لهم من ذلك نصيب ما . مثال البلاد العربية وغيرها التى تبعت تركيا قرونا طويلة ، وحتى انتهاء الحرب العالمية الأولى ، فقد كان التخاطب باللغة التركية فى تلك البلاد من علامات الرفعة ، كما أنه كان قاصرا على الخاصة ، كذلك كانت نخبة من الاتراك ، يتخاطبون بدورهم باللغة الفرنسية . وذلك على نحو ما كان يفعل أيضا رجال البلاط فى روسيا حتى نشوب الثورة سنة ١٩١٧ .

أما الآن ، فقد أصبح الناس فى مختلف البلدان أكثر اطلاعا ومتابعة للحضارات الأخرى وتأثرا بها ، كما أصبحوا أكثر استخداما وإفادة من مخترعات ومكتشفات وأفكار غيرهم ، فالاتصال مستمر وسريع الأثر بين أهل المعمورة جميعا ، سواء من الناحية المادية أو الترجمة والطبع والنشر . فضلاً عن سهولة النقل والمواصلات وغيرها من وسائل التبادل الثقافى – مما كان له أثره الواضح فى تطوير العلاقات بين الأمم على هذا النحو الشامل . وإن كان ذلك لا يعنى أن هذا التطور يتم فى البلاد بمعدل واحد ، فإنه أقل سرعة فى البلاد النامية منه فى البلاد المتقدمة ، وفى الريف منه فى الحضر .

كذلك ، ففى الماضى ، كثيرا ما تم الانتقال الحضارى تحت وطأة الإكراه والقسر ، وهو ما حدث فى أغلب أحوال الاستعمار ، وكان الفاتح يعمل على إحلال حضارة بلاده محل حضارة البلاد التى يفتحها ، وأحيانا لم يكن لديه من حضارة ينقلها إلى غيره ، لكن ذلك لم يكن ليعوقه عن هدم الحضارة التى يجدها فى طريقه ، فذلك ما فعله التتار عند غزوهم لبلاد آسيا ، كذلك رحّل السلطان سليم الأول إلى الاستانة أهل الصناعة ممن وجدهم فى مصر عند فتحه لها ، وعلى العموم فإن الحكم التركى الذى دام قروناً فى بلاد المشرق العربى لم يعن بنشر العلم والمعرفة ، كما أنه قطع بين تلك البلاد وبين أوروبا ، لذلك لم يشارك المشرق العربى كما لم يفد من نهضة أوربا التى كانت قد بدأت مسيرتها حينذاك .

كذلك كان الفاتح فى كثير من الأحوال يسعى إلى طمأنة الشعب الذى يغلبه على أمره ، بأنه يؤكد له اعتزامه احترام دينه وقيمه وعاداته ، لكن لم تكن مثل تلك الدعوة لتنفذ عملا فى معظم الأحوال .

ومنذ أعقاب الحرب العالمية الثانية ، نالت المستعمرات ، إلا القليل منها ، استقلالها السياسى ، فأصبح فى إمكانها أن تحقق درجة متزايدة من الرقى الحضارى لديها ، وأن تفيد فى ذلك من تراثها القديم ، ومما يحققه العالم حاليا من تقدم سريع ، غير أن هذه البلاد لم تحقق استقلالها الحضارى عن الدول التى كانت تستعمرها قديما . فقد حرصت هذه الأخيرة على استمرار نفوذها الحضارى فى مستعمراتها القديمة مثل حرصها على استمرار نفوذها السياسى والاقتصادى .

كذلك فإن من معالم التطور الذى تم فى ميدان الحضارة – فى الوقت الحديث – تعدد مجالاته حاليا ، وأهمها التعليم والثقافة والاعلام ، وكذلك تشابك وسائله وأدواته ، ومن أهمها : إقامة دور التعليم والبحث والتدريب والإذاعة ، وأيضاً تعدد المؤسسات والأجهزة العاملة فى هذه المجالات المختلفة . وقد أصبحت جهود هذه المؤسسات بحيث لا تنحصر غالبا داخل كل دولة ، بل تمتد إلى الخارج أيضا . حتى ان بلدا كمصر – أنشأت فى أوائل الستينات – وزارة خاصة بالعلاقات الثقافية الخارجية ، تقديراً منها لأهمية هذا النوع من العلاقات . وإلى جانب هذه المؤسسات والأجهزة الوطنية العاملة فى حقل التبادل الحضارى ، فثمة مؤسسات وأجهزة أخرى عديدة ، رسمية وشعبية ، تعمل لنفس الغاية ، ولكن على صعيد دولى ، ومن أخصها : المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، ولجنة حقوق الانسان ، ومنظمة التربية والعلوم والثقافة . أو على صعيد إقليمى ، ومن أهمها المنظمة العربية للتربية والعلوم والثقافة .

وبفضل جهود هذه الأجهزة والمؤسسات يوجد الآن تبادل حضارى يتميز بغزارته وتدفقه ، وتعدد ألوانه واشتراك الجموع فيه ، ولو بقدر معلوم ، وفى هذا كله ما يختلف عن الحال فى الماضى .

وليس معنى ذلك أن التنظيم الراهن خال من العيوب ، فقد لا يكون هذا التبادل الثقافى أو الحضارى مبرءا من الاغراض ، بل ينظم من قبل بعض الدول كى تتخذه أداة لخدمة بعض أغراضها الخاصة . كذلك فإن حركة التبادل الحضارى الدافقة هذه لا تقوم على أساس من تخطيط أو تنسيق سليم . كما يتميز هذا التبادل – فى كثير من جوانبه – بالازدواجية ، وتبديد الموارد البشرية والمادية المخصصة له ، وعدم توزيع المنافع الناتجة عنه التوزيع الأمثل ، كما ليس هناك ما يضمن الوصول بتلك المنافع إلى حجمها الأقصى .

ونخلص مما تقدم إلى أن عصرنا يتميز بتعدد الحضارات المحلية ، ومعظمها قديم . وقد يسعى أصحاب بعض هذه الحضارات – من وقت إلى آخر – إلى إحداث حركة تجديد فيها . وذلك لاعتقادهم أن فيها ما يلائم ويضمن سعادتهم – فضلا عن سعادة البشر عامة – أو أن فيها مظهرا لاستقلالهم وضمانا ضد تبعيتهم للغير . ولا يسعى أهل تلك الحضارات الآن إلى مدها إلى البلاد الأخرى ، سواء بالقسر أو التراضى ، وإن رغبوا فى التعرف إلى الحضارات الأخرى ، وتبين ما بينهم جميعا من أوجه الشبه والاختلاف . وقد يرجع تردد أصحاب الحضارات فى نشرها بعيدا عن بلادهم إلى أن تلك الحضارات ترتبط بظروف وأوضاع محلية معينة ، أو إلى عدم توافر وسائل نشر الحضارات فى الخارج ، أو إلى غير ذلك من الأسباب .

وتوجد إلى جانب هذه الحضارات المحلية ، حضارة معينة تتمتع حاليا بمركز قيادى ، هى حضارة الغرب ، إذ تمتد وبدرجات متفاوتة إلى بقاع معينة ، كما تترك فى الوقت نفسه بعض بصماتها على بقية أرجاء العالم ، خاصه من النواحى المادية والعلمية ، والفكرية أيضاً .

وبسبب هذا الدور القيادى الذى تقوم به حاليا الحضارة الغربية على هذا النحو ، فقد أصبح كثير من عناصر تلك الحضارة – خاصة المادية منها – مقبولا فى المناطق المختلفة من العالم ، أى أنها أصبحت تمثل قاسما مشتركا بين الناس جميعا .

لكن هل معنى ذلك أننا نسير نحو اعتناق حضارة عالمية واحدة ، وهل هذه الحضارة هي الحضارة الغربية ؟

ذلك ما لا نعتقده ، فرغم تقبلنا جميعا لبعض مبادىء وأفكار وتطبيقات حضارية مشتركة ، فإن من هذه المبادىء والأفكار ما يمثل تراثا بشريا مشتركا ، فهو لا يستمد من حضارة واحدة . كما أن وجود هذا التراث المشترك لا يعنى استعداد جميع أقطار العالم للاكتفاء بحضارة واحدة . فكما أن هناك عوامل قد تدفع إلى التوحيد الحضارى ، فهناك عوامل أخرى ، لا تقل عن سابقاتها قوة ، تدعو إلى اختلاف الحلول باختلاف الظروف القائمة . لذلك يمكن القول بأن التوحيد فى ميدان الحضارة يقوم أساسا على التوحيد فى إطار المغايرة Unity in The Diversity .

وبالنسبة للحضارة الغربية ، فإن ثمة ظروفا خاصة – تضاف إلى ما تقدم – تجعل من المتعذر اعتناقها كحضارة عالمية واحدة ، ولو فى الزمن الطويل ، وذلك سواء لما فى جوهرها ، أو مبلغ قدرتها فى حل المشكلات العالمية بصفة عامة ، ومشكلات البلاد النامية بصفة خاصة .

فيذكر بعض الكتاب – من المنتقدين لحضارة الغرب – أن هذه الحضارة ليست غربية أصيلة ، بل ترجع فى مبدئها إلى حضارة الرافدين ، وكذلك إلى حضارة النيل ، غير أنها شهدت – فيما شهدته – ولادة وازدهار النظام الرأسمالى ، وكذلك فإنها شهدت عهد الاستعمار الذى قضت فيه أوربا على حضارات وقيم انسانية رفيعة كانت سائدة فى كل من أفريقيا وآسيا .

ويضيف أولئك الكتاب : أن تفوق الحضارة الغربية على غيرها ليس تفوقا فكريا أو روحيا ، بل انه تفوق عسكرى عدوانى ، ويأخذون عليها أنها تغالى فى الاشادة بالفرد ، حتى لتجعله مركز كل شىء فى الوجود – مما يشجعه على إطلاق العنان لشهواته ، خاصة شهوة الربح والسلطة ، ويدفعه إلى اكتساح المدنيات القديمة رغم ما فيها من فضائل وجوانب إيجابية ، كى يحل مدنيته محلها . كما تصور تلك الحضارة أن كل ما هو ممكن فنيا فهو مرغوب خلقيا ، ولذلك يجب أن يسعى الانسان الى تحقيق رغباته رغم كل شىء . كما قد توحى للانسان أن السعادة تتوقف – وجودا وعدما – على زيادة الانتاج المادى وتحسينه ، حتى إذا لم يكن ثمة مبرر لذلك الانتاج ، أو حتى إذا هو كان ضارا كانتاج الأسلحة الذرية .

وبذا ، تخلق الحضارة الغربية لدى الانسان الحاجات الجديدة خلقا ، حتى إذا لم تكن ضرورية أو أنها كانت ضارة . وبالطبع يعقب احساس الانسان بالرغبة الشديدة فى أمور معينة إحساسه بوجوب السعى فى إشباعها ، ولو ترتب على ذلك تبديد ما يجد لديه من موارد محدودة .

ويضيفون : أن حضارة الغرب هذه لا تمتد إلا إلى فترة قصيرة من تاريخ البشرية الطويل ، لذلك فمن الخطأ عندهم التركيز عليها بصفة أساسية ، وإهمال الحضارات التى سبقتها بآماد طويلة .

ويقولون كذلك : انه إذا كانت الحضارة الغربية متقدمة من الوجهة المادية المحضة ، فإنها ليست كذلك من النواحى الروحية والمعنوية . كذلك فقد ظهر عجزها عن حل كثير من المشكلات التى يعانى منها العالم وحمايته من المخاطر التى تتهدده ، كأخطار الفقر والبطالة ، والفروق الشاسعة بين العالمين المتقدم والمتخلف ، وتزايد الأسلحة المدمرة ، وتفاقم المشكلات السياسية ، فضلا عن انتشار روح الاستهتار بالقيم والمثل ، وتزايد الشعور لدى الأفراد بالشك وعدم الاستقرار .

وإذا كانت تلك الحضارة عاجزة عن حل المشكلات العالمية أو الموجودة فى البلاد المتقدمة على هذا النحو ، فهى أعجز عن حل مشكلات العالم الثالث أو النامى ، وعندهم أن من الخطأ حقا أن تطبق دول العالم النامى نفس نموذج التنمية الذى كانت قد سارت عليه الدول الصناعية المتقدمة حاليا ، فما صلح لهذه لا يصلح لتلك . ومن الأفضل أن يكون لكل تجربته الخاصة ، وأن ذلك لا ينفى إمكان الاستهداء بما هو

صالح عند الآخرين ، والمهم بالنسبة لدول العالم الثالث هو تنشيط الحركة فيها إلى أقصى درجة ممكنة - بما يوافق أحوالها ويلائم ظروفها الخاصة .

وكثيرا ما يشار إلى وجوب التفرقة في الحضارة الغربية بين جانبيها المادي والروحي ، ويقال : ان من الخير للدول النامية الافادة من الجانب الأول في تلك الحضارة ، وطرح الثاني ، باعتبار أنه لا يتوافق مع قيم ومعتقدات تلك الدول . ورغم ذيوع هذا الرأي فمن الصعب التفرقة التامة في حضارة ما بين جانبين ، أحدهما مادي والآخر روحي أو معنوي ، ذلك بأن للحضارة الواحدة أصولا واحدة ، فهي كل لا يتجزأ ، فالجانب المادي من حضارة ما ليس هو مجرد مجموعة المكتشفات والمخترعات التي تكون تلك الحضارة قد ساعدت في الحصول عليها ، بل إنها تشمل أيضا الأسس المادية لتلك الحضارة ، وهي أسس تؤثر في الجانب الروحي منها كما تتأثر به .

كذلك يشير البعض إلى أنه لا يكفي التأكيد على عجز حضارة الغرب عن حل المشكلات القائمة ، بل يجب منع تسرب تلك الحضارة إلى البلاد النامية ، ففي رأيهم أن ذلك يضعف الحضارات المحلية ، بل ويضعف قدرة البلاد المختلفة على النمو .

بيد أن هذا القول مبالغ فيه من بعض الوجوه ، فمن الملاحظ أن الحضارات المحلية هي الآن ، وعلى وجه العموم ، في ازدهار وتجدد . فالحضارات الأفريقية التي ظلت مجهولة حتى وقت قريب ، بدأ يدب فيها النشاط من جديد ، لكن يبدو أن ثمة دوائر معينة في بعض البلاد المتقدمة تسعى إلى شيء من السيطرة أو النفوذ الأيديولوجي أو الفكري في بعض البلاد النامية ، وخاصة في أفريقيا ، مستعينين في ذلك بوسائل الاتصال السريعة المتعددة الحالية - مما قد يضع بعض العوائق في وجه نشاط وازدهار حضارة هذه البلاد بالدرجة المرجوة .

ولاشك أن للحضارة الغربية مزايا لاتنكر ، ولكن من الواجب العمل على وقف الأثر الضار الذي قد يترتب على ضغط تلك الحضارة على الحضارات المحلية القائمة في البلاد المختلفة على هذا النحو ، وأن الطريق الى ذلك هو توفير أسباب القوة والنشاط للحضارة المحلية ، ثم العمل للحيلولة دون سيطرة الحضارة الغربية على حضارة البلاد المتخلفة ، والسعي إلى تحقيق مآرب خاصة من وراء ذلك .

ومؤدى ما تقدم : أن من واجب البلاد النامية الاعتماد على نفسها والتعاون فيما بينها ، التعرف على تراثها الحضاري ، والسعي في تنميته وتطويره بوسائلها الخاصة ، والعمل على زيادة مساهمتها في بناء الحضارة الآن وفي المستقبل . والمطلوب بالنسبة للبلاد النامية ليس هو مجرد العمل لإقامة نظام اقتصادي عالمي جديد ، بل هو السعي في تحقيق ما تحتاجه تلك البلاد لنظام حضاري عالمي أفضل ، بحيث يكون النظام الاقتصادي المذكور جزءا منه ، غير أن النظام الاقتصادي الجديد لا يراد لذاته ، ولا يمكن إقامته لوحده ، بل يجب أن تضاف إليه أنظمة أخرى ، بحيث يتكون منها نظام حضاري واحد ، يشمل النواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها ، وبذلك تتحقق لهذا النظام صفة الشمول والتوازن .

هذا وإذا كان الاعتماد على النفس في النظام الاقتصادي الجديد لا يعني إطلاقا الدعوة إلى الاكتفاء الذاتي ، أو إلى أن يكتفي كل بلد نام على نفسه ، فإنه يجب أن يقال الشيء نفسه بالنسبة للنظام الحضاري الجديد ، فان دعوتنا إلى اعتماد كل منطقة حضارية على منابعها الحضارية الأصيلة لا يعني رفض التعاون الحضاري مع غيرها ، أو تبادل أسباب الحضارة بما ينفع كلا منها ويفيدها جميعا .

ومن المسلم به أن التعاون بين الحضارات المختلفة ، سواء ما كان منها واسع الانتشار أو محدود النطاق ، هو أمر لابد منه في تقدم البشرية - شريطة أن يتم هذا التعاون بقدر ، وعلى أساس من الانتقاء

الجيد ، بل إن التبادل الحضارى يجب أن ينظر فيه ، ليس فقط الى نوعه ، بل إلى حجمه ، إذ ان لهذا التبادل حجما أمثل فى وقت معين ، ولكل بلد قدرة معينة على الاستيعاب الفكرى يحسن عدم تجاوزها .

وفى هذا السبيل ، قد ينصح البعض بوجوب عقد لقاءات بين ممثلى الحضارات أو الأيديولوجيات أو العقائد المختلفة ، وذلك لتحديد ما قد يكون بينها من أوجه التقارب ، وتصحيح ما قد يكون بينها من سوء فهم تراكم من أثر السنين ، وقد تم حديثا بعض هذه اللقاءات ، خاصة بين ممثلى الأديان المختلفة .

وليس هناك شك أن مثل هذا المسعى قد يأتى بنتائج طيبة ، إذا ما تكررت تلك اللقاءات ، وأيدتها جهود فكرية سليمة ، غير أن مثل هذه اللقاءات لم تحدث إلا أثراً محدوداً حتى الآن ، وأنه لابد فى نجاحها من نشر روح التسامح واحترام حرية الرأى ، وتوافر ذلك عند الخاصة من الناس ، فضلا عن جمهورهم ، كما أنه لا يكتفى بهذه اللقاءات ، بل يلزم قيام تعاون إيجابى بين أصحاب الحضارات المختلفة فى سبيل حماية تلك الحضارات مما قد يقع من اعتداء ، وتمكينها من الأسهام فى تقديم البشرية ، ورفع مستوى المعاش الأدبى والمادى .

وتلقى الحضارات المحلية من التنابذ فيما بينها أكثر مما تلقاه نتيجة لضغوط وسائل الإعلام الخارجية وغيرها عليها ، وإن كان ذلك لا يعنى إنكار ما قد يترتب على هذه الضغوط من ضرر .

ويبين مما تقدم : أن ازدهار الحضارات - خاصة فى الدول النامية - يتوقف الى حد كبير على تفاهمها وتعاونها فيما بينها . لذلك قامت محاولات لتنظيم هذا التفاهم والتعاون الحضارى ، سواء على الصعيد العالمى أو على الصعيد الاقليمى أو فيما بين الأقاليم .

فعلى الصعيد الدولى : كان من بين المسائل التى اهتمت بها منظمة التربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) إصدار مؤتمرها العام فى اجتماعه الرابع عشر بتاريخ ٤ نوفمبر سنة ١٩٦٦ « إعلان مبادىء التعاون الثقافى الدولى » الذى جاء فيه : « أن السلام يجب أن يرتكز على التعاون الفكرى والمعنوى بين البشر ، وأن الكرامة الانسانية تتطلب نشر الثقافة والتعليم لدى الجميع ، وذلك تحقيقا للعدالة والحرية والسلام » . وأن أعضاء المنظمة (اليونسكو) عاقدون العزم على ضمان البحث عن الحقيقة وحرية تبادل الأفكار وألوان المعرفة ، لذلك قرروا تنمية وزيادة الصلات بين شعوبهم . كما أنهم لاحظوا أنه رغم تقدم الوسائل الفنية التى من شأنها تيسير نشر المعلومات والأفكار ، فان كل شعب غير ملم بطرق معاش وعادات غيره ، وإن ذلك يقف حائلا دون توطيد الصداقة بينهم وتعاونهم سلميا ، كما يحول دون تقدم الانسانية على وجه العموم . واستند الاعلام إلى ذلك للقول بأن لكل ثقافة كرامة وقيمة تستوجبان احترامها والمحافظة عليها . وأن لكل شعب حقا وواجبا بخصوص تنمية ثقافته . وأن فى تعدد أنواع الثقافات واختلافها وتأثير كل منها فى الأخرى ما يتضمن كون كل منها جزءا من التراث المشترك للانسانية ، ومن الواجب العمل على تحقيق توازن منسق بين التقدم الفنى وارتفاع المستوى الفكرى والخلقى . كذلك ، فان التعاون الثقافى الدولى يهدف - فى اشكاله المختلفة : الثنائية أو المتعددة ، الاقليمية أو العالمية - إلى نشر المعرفة وإذكاء القدرات وإغناء الثقافات ، وتنمية علاقات السلم وأواصر الصداقة بين الشعوب ، كما أن التعاون الثقافى هو - فى الوقت نفسه - حق وواجب للشعوب التى يجب أن تتقاسم المعرفة فيما بينها ، كما يجب الحرص - فى تحقيق هذا التعاون الدولى - على احترام أصالة كل ثقافة على حدة . كذلك فمن الضرورى العمل على نشر الأفكار والمعلومات على نطاق واسع ، وأن يتم ذلك بروح التبادل .

هذا ، وينبغى أن يتجاوز الاهتمام بالمبادىء المذكورة حد الاعلان عنها - على هذا النحو ، إذ يبدو أنه لم يبذل سعى جاد لوضع تلك المبادىء موضع التنفيذ .

ومن جهة أخرى ، تجدر الاشارة إلى الاتفاقية الرابعة من اتفاقية جنيف المؤرخة ١٢ أغسطس ١٩٤٩ الخاصة بحماية المدنيين زمن الحرب ، فقد ورد فيها : أن سلطات الاحتلال لإقليم ما زمن الحرب تلتزم

بالمحافظة على التراث فى ذلك الاقليم ، والامتناع عن كل ما يؤدى الى تغيير مقوماته الثقافية ، وقد جاءت أحكام هذه الاتفاقية محددة قدر الامكان ، ولم تقتصر على بعض الأحكام العامة ، كما هو الحال بالنسبة لإعلان مبادىء التعاون الثقافى المشار إليه . ورغم ذلك ، فمن المعلوم أن أحكام الاتفاقية المذكورة لم تلق احتراماً ما من جانب السلطات الاسرائيلية .

أما عن تنظيم التعاون الحضارى بين الأقاليم أو المناطق ، فمثاله : الحوار العربى الأوربى ، حيث لا يقتصر هذا الحوار على العلاقات السياسية والاقتصادية بين المجموعتين العربية والأوربية ، بل إنه يتناول الناحية الاجتماعية والحضارية أيضا . وفى هذا الشأن أوضحت المذكرة المشتركة لاجتماع الحوار المنعقد فى القاهرة (يونيه ١٩٧٥) أن الجانبين يعبران عن اقتناعهما بأن الحوار العربى الأوروبى هو عمل حضارى يتم بين حضارتين ، لكل منهما إسهامها الكبير فى التراث الانسانى . كما ورد فى ورقة العمل المشتركة الصادرة فى الاجتماع الثالث للحوار المنعقد فى أبو ظبى (نوفمبر ١٩٧٥) أن الجانبين يؤكدان « أن هذا الحوار هو محصلة حوار بين حضارتين عظيمتين ، لكل منهما إسهامها العظيم فى التراث الحضارى الانسانى ، ومن ثم فانه يستهدف خير الانسان العربى والأوروبى ، ويتطلع لبناء عالم أفضل يعمه الرخاء ويسوده السلام القائم على العدل » .

وتطبيقا لذلك : فقد خصصت إحدى لجان العمل السبع فى الحوار لخدمة التعاون الثقافى والمسائل الاجتماعية والعمل . وتدارست اللجنة المذكورة عدة مسائل تهدف جميعها إلى : تصحيح وتعميق مفاهيم كل من الجانبين عن الجانب الآخر ، ودعم تعاونهما الثقافى ، ومن ذلك : تعاونهما فى سبيل التقريب بين الحضارتين العربية والأوربية ، وتصحيح كتب التاريخ ، وكذلك فى مجالات الجامعات والشباب .

وكذلك إعلان وبرنامج العمل للتعاون الأفريقى العربى ، الصادر عن مؤتمر القمة الأفريقى العربى الأول المنعقد بالقاهرة (مارس ١٩٧٧) ، حيث يذكر هذا الاعلان : أن رؤساء الدول والحكومات الذين أصدروه يدركون روابط بلادهم ومصالحها المتعددة والاعتبارات الجغرافية والتاريخية والثقافية ، ويرغبون فى تطوير التعاون فى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، ويضيفون أنهم مدفوعون الى ذلك بإرادة مشتركة لدعم التفاهم بين شعوبهم والتعاون بين دولهم ، استجابة لأمانى شعوبهم فى تعزيز الإخاء الأفريقى العربى . كما ورد فى برنامج العمل المذكور : الاشارة إلى الرغبة فى تحقيق تفاهم أفضل بين الشعوب والدول الأفريقية والعربية ، وعقد اتفاقات ملائمة فى هذه الميادين ، كالتعاون فى ميدان الوسائل الاعلامية كالصحافة ووكالات الأنباء والأقمار الصناعية المستخدمة فى الاتصالات والراديو والتليفزيون ، وغيرها .

أما التعاون الحضارى داخل المنطقة الواحدة ، فمن أمثلته : ما يجرى منذ فترة - فى هذا الخصوص - فى المنطقة العربية . فقد عرفت هذه المنطقة التعاون الفنى والثقافى بين بلادها منذ عشرات السنين ، لكن ليس ثمة شك فى أن هذا التعاون مازال فى بدايته ، كما أنه يحتاج إلى مزيد من التعزيز والتنظيم .

والانسان يظل مترددا بين أمسه وغده ، فهو : متمسك بتراثه ، معتز به ، لكنه ساع أبدا الى الارتفاع بذاته ، إذ ان اهتمام الانسان بتراثه الحضارى يجب أن يهدف الى خدمة حاضره ومستقبله ، فالتراث هو أحد أدواتنا فى بناء المستقبل ، حيث ان البناء المستقبلى لايمكن - ولا يجوز - أن يقوم بغير هذا الأساس . لكن نظرا لأهمية التراث فى بناء المستقبل على هذا النحو ، فإن من واجبنا أن نتخير أى تراث نتخذه عونا لنا فى ذلك ، حتى لا نستعين بما لا يجدى من تراث الأرض . كما يجب أن لا نبالغ فى الاهتمام بالتراث المذكور ، أو نتشدد فى التمسك بما قد يكون خطا شخصية حضارية خاصة بنا لا نرضى المساس بها . فالمفروض أنا نبنى للمستقبل وليس للماضى ، والمستقبل ظروفه وأحكامه التى يجب أن نضعها فى صدارة اهتماماتنا ، كما يمثل المستقبل دائما فرصة فريدة أمام الانسان كى يجعل غده خيرا من ماضيه .

المحتوى

الانتاج والشئون الاقتصادية

السياسات المالية والاقتصادية

الانتاج الزراعى والرى

الانتاج الصناعى

النقل والمواصلات

السياحة

الخدمات والتنمية الاجتماعية

التنميـة الاداريـة

الصفحة

القـوى العاملـة

الخـدمات الصحيـة

العدالـة والتشريع

الادارة المحلية والتنمية الاقليمية

الاسكان والتعمير

التعليم والبحث العلمي والتكنولوجيا

التعليم العام

الصفحة

التعليم الجامعى والعالى

التعليم الأزهرى

الثقافة والفنون والآداب والاعلام

الثقافــــة

الفنـــــون

التراث الحضارى والأثرى

الآدابـــــــ

الاعـــــلام

العلوم الانسانية

صدر من هذه الموسوعة :

المجلد الأول	:	الزراعة والرى (طبعة ثانية)
المجلد الثانى	:	الصناعة
المجلد الثالث	:	السياسات المالية والاقتصادية (طبعة ثانية)
المجلد الرابع	:	النقل والمواصلات ، والتموين والتجارة الداخلية .
المجلد الخامس	:	السياحة
المجلد السادس	:	التعليم العام والفنى
المجلد السابع	:	التعليم الجامعى والعالى
المجلد الثامن	:	التعليم الأزهرى - البحث العلمى والتكنولوجيا - محو الأمية وتعليم الكبار - القوى العاملة
المجلد التاسع	:	العدالة والتشريع - التنمية الادارية - الرعاية الاجتماعية - الادارة المحلية
المجلد العاشر	:	الاسكان والتعمير - السياسة السكانية - الخدمات الصحية - الشباب والرياضة - القوى العاملة
المجلد الحادى عشر	:	الثقافة - الآداب - التراث الحضارى - العلوم الانسانية
المجلد الثانى عشر	:	الاعلام - الفنون
المجلد الثالث عشر	:	مستقبل الطاقة فى مصر - صناعة السكر - الأسمدة الكيماوية - الأراضى الجديدة - سيناء وخطط التنمية
المجلد الرابع عشر	:	السياسة الدوائية - السياسة الصحية - الخدمات الطبية العاجلة - سياسة تدريب الأطباء - التغذية الصحية - الوقاية من الأمراض المعدية - القوى العاملة فى مجال التمريض - الوقاية والعلاج من أمراض الحيوان .
المجلد الخامس عشر	:	الكتاب السنوى (١٩٩٠ - ١٩٩١) .
المجلد السادس عشر	:	ملامح ثروة مصر الأثرية والسياحية (القسم الأول : الوجه البحرى) .
المجلد السابع عشر	:	ملامح ثروة مصر الأثرية والسياحية (القسم الثانى : الوجه القبلى) .
المجلد الثامن عشر	:	الكتاب السنوى (١٩٩١ - ١٩٩٢) .
المجلد التاسع عشر	:	الكتاب السنوى (١٩٩٢ - ١٩٩٣) .

مطبوعات
المجالس القومية المتخصصة
-٢٧٩-

القاهـــرة
١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م

المجالس القومية المتخصصة

أنشئت المجالس القومية المتخصصة بموجب المادة ١٦٤ من الدستور لتعاون فى رسم السياسات العامة للدولة فى جميع مجالات النشاط القومى .

وتتكون من :

* المجلس القومى للتعليم والبحث العلمى والتكنولوجيا (سنة ١٩٧٤) .
* المجلس القومى للانتاج والشئون الاقتصادية (سنة ١٩٧٤) .
* المجلس القومى للثقافة والفنون والآداب والإعلام (سنة ١٩٧٨) .
* المجلس القومى للخدمات والتنمية الاجتماعية (سنة ١٩٧٩) .

The Specialized National Councils

Were established under Article 164 of the Constitution of the Arab Republic of Egypt, in order to "assist in formulating public policy in all fields of national activity".

They consist of:

- The National Council for Education, Scientific Research and Technology (1974) .
- The National Council for Production and Economic Affairs (1974) .
- The National Council for Culture, Arts and Information (1978) .
- The National Council for Services and Social Development (1979) .

المشرف العام : د. محمد عبدالقادر حاتم
Supervisor General **Dr. Mohamed Abdel Kader Hatem**

الأمين العام : المستشار طلعت حماد
Secretary General, Chancellor : **Mr. Talaat Hammad**